الألف المختارة
من
صحيح البخاري

اختيار وشرح

عبد السلام محمد هارون

الطبعة الثانية

١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩م

الناشر

مكتبة الخانجي بمصر

الألف المختارة
من
صحيح البخاري

اختيار وشرح

عبد السلام محمد هارون

الجزء الأول

الطبعة الثانية

١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩م

الناشر

مكتبة الخانجي بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

تبركه من الله وتمر

تقديم

الحمد لله عز وعلا ، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما .

أما بعد . فهذا زمان شغل الناس فيه دنياهم وأموالهم عن صحبة كتاب الله وسنة رسوله ، وهما ما هما عزة شأن وجلالة قدر . لكن قوماً ممن أسعدهم الله بميل كريم إلى هذه الدراسة الدينية التي تملأ قلب المؤمن إيماناً ، وتسبغ على روحه الطمأنينة والأمن ، تتعثر بهم السبيل حيناً دون إدراك البغية وتحقيق المأمول ، فهم يطوون أنفسهم على رغبة لا يجدون لها منالا ، وأمل لا يسعفهم دهر بإدراكه . ولعل مرجع ذلك إلى صعوبة الحصول على الكتب الميسرة وندرتها فى زمان يسرع بنا إسراعاً ، ويغذ بنا السير فى رحلة متلاحقة الأطراف ، متوثبة النواحى .

وقد كنت أحاول فى فترات متقطعة أن أصل نفسى بدراسة آثار الرسول عليه السلام ، وأن أتملأ بما حوت من خير دينى غزير ، وبما صورت من حياة قدسية كريمة ، وبما نقلت من صور جميلة لحياة المسلمين وكرام الصحابة فى أعز حقبة من حقب الإسلام ، وألمع صفحة من صفحات النور والهداية ، ثم لا أجد لهذا المطمع ماتروى به النفس ويرضى له القلب ، ثم صح العزم منى على أن أدرس أصدق الكتب التى جمعت هذا الخير ، وضمت هذه الصور الكريمة ، فاصطحبت صحيح البخارى ، وقلبت أوراقه مقتبساً من كتبه وأبوابه وفصوله ما هو أنفس من النفيس ، وأعز من العزيز ، فاستوى لى من ذلك ألف حديث من عيونه ، تلقطتها من مكامنها بعد معاناة جهد جهيد ، ونصب ناصب . ولعلك — حفظك الله — تعلم ما يتطابه الاختيار من دقة ويقظة ، ومن مراعاة لاعتبارات شتى .

ثم عرضت تلك الألف المختارة على أمهات الشروح والتفاسير الجليلة ، لتبيان أغراضها ومراميها ؛ إذا كان من الخطأ أن أستقل بالتفسير دون اعتماد على تلك الأمهات . ثم قمت باستكمال ما يحتاج إليه القارئ المعاصر من توضيح وتعليق ، وتفسير وتيسير ، ومن ضبط دقيق لألفاظ الحديث وتحقيق لرواياته.

وقصدت بعملى هذا أن يجد دارس الحديث ، من طلبة العلم وأساتذة الطلاب مجالا ميسوراً للدراسة ، جديراً بالثقة والطمأنينة ، بعيداً عن الأهواء والخلافات المذهبية والطائفية ، وضروب الجدل الذى لا طائل تحته .

وحرصت كذلك أن يظهر هذا العمل فى ثوب جديد يرتاح له القارئ ، ولا يتعثر فيه الدارس .

ولقد حظى صحيح البخارى منذ القدم بعناية الشراح والمفسرين والمعلقين ، وإن نظرة فى كشف الظنون[1] الذى يسرد عدداً ضخماً هائلا من تلك المؤلفات الجليلة ، لتكشف لنا مقدار إعزاز العلماء لهذا الكتاب الشريف ، وعنايتهم بشرح ألفاظه وبيان أساليبه وأعاريبه ، وما تتطلبه الأحاديث من مباحث أصولية وحديثية وفقهية ، ومن تحقيق فى ضبط الروايات وتصحيح أسماء الرجال وألقاب الرواة وأنسابهم ، وصفاتهم ، وموالدهم ، ووفياتهم ، وبلادهم .

وكان أنفس هذه الشروح القديمة المعتمدة وأشهرها أربعة شروح :

١ — شرح الكرمانى ، وهو الشيخ شمس الدين محمد بن يوسف بن على الكرمانى ، المتوفى سنة ٧٨٦ . وقد سمى شرحه (الكواكب الدرارى فى شرح صحيح البخارى) . طبع هذا الشرح فى المطبعة البهية المصرية من سنة ١٣٥٢ إلى سنة ١٣٥٦ فى ٢٥ جزءاً . وقد أشرت إليه بالرمز (ك) .

٢ — شرح العلامة ابن حجر ، وهو أبو الفضل أحمد بن على بن محمد محمد العسقلانى (٧٧٣ — ٨٥٢) الذى باشر القضاء بالديار المصرية مدة تزيد على إحدى وعشرين سنة . وقد سمى شرحه (فتح البارى بشرح البخارى)

(١) انظر (جامع الصحيح) فى كشف الظنون ١ : ٣٦٢ .

وصنع له مقدمة طويلة فى مجلد كبير سماه (هدى السارى) استغرق تأليفه ربع قرن ، بدأه سنة ٨١٧ وانتهى منه سنة ٨٤٢ . وقد طبع هذا الشرح مع المقدمة فى المطبعة الأميرية ما بين سنتى ١٣٠٠ ، ١٣٠١ فى ١٤ مجلداً . وقد أشرت إليه بالرمز (ف) .

٣ ــ شرح العينى ، وهو العلامة بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العينى (٧٦٢ ــ ٨٥٥) المنسوب إلى عينتاب : بلدة على ثلاث مراحل من حلب . وقد سمى كتابه (عمدة القارى) بدأ تأليفه سنة ٨٢٠ وانتهى منه سنة ٨٣٩ . وقد طبع مرتين إحداهما فى الآستانة سنة ١٣٠٨ فى ١١ مجلداً . والأخرى بالقاهرة بإدارة الطباعة المنيرية . وعلى الطبعة الأولى كان معتمدى فى الشرح . وقد أشرت إليه بالرمز (ع) .

٤ ــ شرح القسطلانى ، وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلانى القاهرى الشافعى . ولد سنة ٨٥١ وتوفى سنة ٩٢٣ فى مستهل المحرم يوم دخول السلطان سليم إلى مصر . ودفن بمدرسة العينى قريباً من الجامع الأزهر . وسمى كتابه (إرشاد السارى) . وقد طبع هذا الكتاب عدة طبعات . وقد اعتمدت الطبعة السادسة المطبوعة بالأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ فى عشرة مجلدات . وقد أشرت إليه بالرمز (ق) .

وقد عولت فى تفسيرى لهذه الألف المختارة على هذه الشروح مشيراً إلى أماكن وجودها منها فى أسفل كل حديث ليرجع إليها القارئ إن أحب التوسع أو الخوض فى المشكلات .

وقمت بتخريج هذه الأحاديث من الكتب الستة ، وهى صحيح البخارى ، وصحيح مسلم ، وسنن أبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه .

البخارى :

والبخارى هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخارى . كان مولده ببخارى سنة ١٩٤ . وتوفى أبوه صغيراً فنشأ يتيماً فى حجر والدته ، وبدأ فى دراسة الحديث وهو ابن عشر سنين ثم رحل فى

طلبه وهو فى السادسة عشرة ، فجاور بمكة سنة ٢١٠ وأقام بها يطلب الحديث وصنف فيها « كتاب قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم » وهو فى الثامنة عشرة من عمره . وصنف « التاريخ الكبير » إذ ذاك عند قبر الرسول ، فى الليالى المقمرة .

ثم ارتحل بعد أن رجع من مكة إلى سائر مشايخ الحديث فى البلدان التى أمكنته الرحلة إليها ، فرحل إلى بلخ ، ومرو ، والرى ، وبغداد ، والبصرة ، والكوفة ، وواسط ، ومصر ، ودمشق ، وقيسارية ، وعسقلان ، وحمص ، وكتب عن ١٠٨٠ نفساً ليس بينهم إلا صاحب حديث .

وروى عنه الترمذى والنسائى ، ومسلم فى غير الصحيح ، وكثيرون من أعلام المحدثين .

ولما رجع إلى بخارى نصبت له القباب على فرسخ من البلد ، واستقبله عامة أهلها حتى لم يبق مذكور ، ونثرت عليه الدراهم والدنانير ، وبقى مدة يحدثهم ، فأرسل إليه أمير البلدة خالد بن محمد الذهلى نائب الخلافة العباسية ، يتلطف معه ويسأله أن يأتيه بالصحيح ويحدثهم به فى قصره ، فامتنع البخارى من ذلك وقال لرسوله : « قل له أنا لا أذل العلم ولا أحمله إلى أبواب السلاطين ، فإن كانت له حاجة إلى شىء منه فليحضر إلى مسجدى أو دارى ! ». فحصلت بينهما وحشة ، وأمره الأمير بالخروج عن البلد ، فدعا عليه وكان مجاب الدعوة ، فلم يأت شهر حتى ورد أمر الخلافة بأن ينادى على خالد فى البلد . فنودى على خالد على أتان ، وحبس إلى أن مات .

ولما خرج البخارى من بخارى كتب إليه أهل سمرقند يخطبونه إلى بلدهم ، فسار إليهم ، فلما كان بخرتنك ، على فرسخين من سمرقند ، بلغه أنه قد وقعت بينهم بسببه فتنة ، وكان له أقرباء بخرتنك ، فنزل عندهم ريثما ينجلى الأمر ، فأقام أياماً ومرض ، ثم حضر إليه رسول من أهل سمرقند يلتمسون خروجه إليهم ، فأجاب وتهيأ للركوب ، فلما مشى قدر عشرين خطوة أحس بنذير الموت ، فنزل عن دابته واضطجع ، ومات فى ليلة الفطر سنة ٢٥٦ عن اثنتين وستين سنة .

وكان البخارى آية فى الحفظ ، قيل إنه كان يحفظ وهو صبى سبعين ألف حديث سرداً ، كان ينظر فى الكتاب مرة واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة . وأخرج كتابه هذا الصحيح من نحو ستمائة ألف حديث . ونقل عنه الفربرى أنه قال : « ما وضعت فى كتابى الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين » .

وكان كما يروى الرواة غاية فى الحياء والشجاعة ، والسخاء ، والورع والزهد . كان يختم فى رمضان فى كل يوم ختمة . وكان قليل الأكل جداً كثير الإحسان إلى الطلبة ، مفرطاً فى الكرم .

وقد تكفلت كتب التراجم وشروح البخارى بإسهاب ترجمته ، والإطناب فى الثناء عليه وتعداد مناقبه ، رحمه الله وأجزل ثوابه .

وأما بعد فعسى أن أكون بهذا العمل قد أسهمت فى خدمة المكتبة العربية ، وسددت ثغرة فى التأليف المعاصر الذى يرمى إلى تيسير الثقافة العربية الإسلامية وإذاعتها فى أرجاء العالم الإسلامى .

والله ولى التوفيق .

عبد السلام محمد هارون

مصر الجديدة { رجب ١٩٧٨ / يناير ١٩٥٩

هذه الطبعة الثانية

تمتـــاز عن سابقتها بزيادة الضبط ، وببعض الإضـافات والتوضيحات فى الشرح :

وقد رأيت أن أجعل تخريجات هذه الألف المختارة من الكتب الستة ، وكذا مواضع شرحها من الشروح الأربعـــة : الكرمانى ، وابن حجر ، والعينى ، والقسطلانى ، فى نهاية كل جزء ، ليفرغ القارئ للأحاديث وتفسيرها . فإذا ما أراد معرفة التخريج ومواضع الشروح رجع إليها مرتبة فى هذا الموضع .

وقد ظهرت الطبعة الأولى فى عشرة أجزاء . أما هـذه الطبعة فقد آثرت أن تكون فى جزأين اثنين ، ليكون ذلك أيسر للتناول ، وأجمع لشمل الكتاب .

والله أسأل أن يزيد به النفع ، وأن يوفقنا إلى ما فيه محبته ورضاه ؟

عبد السلام محمد هارون

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الوحى

كيف كان بدءُ الوحى

١ ـ عن عَلقمة بن وقَّاصٍ الليثىّ[١] قال : سمعتُ عُمر بن الخطَّاب على المنبر[٢] يقول : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلَّمَ يقول :

إنَّمـــا الأَعمالُ بالنِّيَّات[٣] ، وإنَّمـــا لكلِّ امرئٍ

---

(١) علقمة بن وقاص بن محصن الليثى : أحد التابعين ، ، منسوب إلى قبيلة ليث بن بكر ، توفى بالمدينة فى خلافة عبد الملك بن مروان .

(٢) اللام فى « المنبر » للعهد ، يعنى به منبر المسجد النبوى ، والمنبر مشتق من النبر ، وهو الارتفاع ، كأنه أداة لارتفاع الخطيب .

(٣) إنما أورد هذا الحديث فى هذا الباب ليستعلن حسن نيته فى هذا التأليف ، وأنه قصد به وجه الله تعالى ، فكان ذلك خير استفتاح له .

وأنا فى هذا الاختيار مقتد بالإمام البخارى ، مبتدئ بمثل ما بدأ به ، عسى أن يكتب الله لنا الخير كما كتب له .

والمراد بالأعمال عمومها من قول أو فعل ، فرض أو نفل ، قليل أو كثير .

والنيات : جمع نية ، وهى قصدك الشىء بقلبك . والباء فيه للسببية ، أى ثابت ثوابها بسبب النيات ؛ أو هى للمصاحبة ، أى هى مقرونة بنياتها لا يكون لها قدر ولا ثواب بدون النية .

مانَوَى[1] ، فمنَ كانت هجرتُه إلى دُنيَا يُصيبُها[2] أو إلى امرأةٍ يَنكِحُها[3] فهِجرتُه إلى ما هاجَرَ إليه[4] .

---

(١) امرؤ : مذكر امرأة ، ويقال فيهما أيضاً مرء ومرأة . ما نوى ، أى الذى نواه ، أو نيته . ويفهم من هذا أن لكل امرأة ما نوت ؛ لأن النساء شقائق الرجال . وقد أفاد التعبير السابق أن العمل يتبع النية ويدور مدارها ويصاحبها ، فيترتب الحكم على ذلك . أما هذا التعبير فأفاد تأكيد أن العامل لا يحصل له إلا ما نواه . وفيه قصران بلاغيان ، أحدهما القصر بإنما ، والآخر بتقديم الخبر على المبتدأ كما ذكر الكرمانى . وروى بعده فى بعض الروايات : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى ماهاجر إليه ومن كانت هجرته . . إلخ » .

(٢) الهجرة : الترك ، وأريد بها هنا ترك الوطن ومفارقة الأهل . والدنيا لها معنيان عند المتكلمين : أحدهما ما على الأرض من الهواء والجو ، والثانى كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة . والمراد بها هنا أى غرض دنيوى . يصيبها ، أى يحصلها ؛ لأن التحصيل بمثابة إصابة الهدف بالسهم ، لأن المقصود يحصل بكل منهما .

(٣) أى يتزوجها . وذكر المرأة هنا تخصيص بعد العموم السابق ، لزيادة التحذير .

(٤) أى هى هجرة خسيسة قبيحة ، لأنه قصد بها قصد خسيس .

قال ابن حجر : اختار الغزالى فيما يتعلق بالثواب أنه إن كان القصد الدنيوى هو الأغلب لم يكن فيه أجر ، أو الدينى أجرَ بقدره ، وإن تساويا فتردد القصد بين الشيئين فلا أجر .

وقد اشتهر أن سبب هذا الحديث قصة مهاجر أم قيس المروية ، عن ابن مسعود قال : كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس ، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر فتزوجها ، فكنا نسميه : مهاجر أم قيس .

قال القسطلانى : وهذا السبب وإن كان خاص المورد لكن العبرة بعموم اللفظ . وحديث النيات هذا مشهور جداً ، والمشهور ملحق بالمتواتر عند أهل الحديث .

٢ - عن عائشة أُمِّ المؤمنين أنها قالت :

أَوّلُ مابُدِئَ به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرُّؤيا الصالحةُ فى النَّوم[١] ، فكان لايَرَى رؤيا[٢] إلَّاجاءَتْ مِثل فَلَقِ الصُّبْح[٣] ، ثمّ حُبِّبَ إليه الخَلَاءُ[٤] ، وكان يَخلُو بِغَارِ حِراءٍ[٥] فيتحنَّثُ فيه[٦] - وهو التَّعبُّدُ - اللَّيالىَ ذواتِ العدد قَبلَ أَن يَنزِعَ إلى أَهله[٧] ، ويَتزوَّدُ لذلك[٨] . ثم يرجعُ إلى خديجةَ فيتزوَّدُ لِمِثلها[٩] ، حتى جاءه الحقُّ[١٠]

---

(١) كانت مدة الرؤيا ستة أشهر فيما حكاه البيهقى . وقوله « فى النوم » لزيادة الإيضاح ، أو لأن الرؤيا قد تطلق مجازاً على ما تراه العين فى اليقظة .

(٢) الرؤيا مؤنثة ، فلذا لم تنون .

(٣) فلق الصبح : ضياؤه ، والمعنى أنها شبيهة به فى البيان والوضوح.

(٤) أى الخلوة ، وإنما حبب إليه الخلوة لأن معها فراغ القلب ، والانقطاع عن الخلق ليتمكن منه الوحى .

(٥) حراء بكسر الحاء : جبل بينه وبين مكة نحو ثلاث أميال على يسار الذاهب إلى منى . والغار : نقب فيه .

(٦) فسره فيما بعد . وهو من الأفعال التى تفيد السلب ، مثل تأثم وتحوب ، إذا اجتنب الإثم والحوب. فمعناه يجتنب الحنث ، وهو الإثم والحرج .

(٧) أى يحن ويشتاق ويرجع .

(٨) أى يتخذ الزاد للخلوة ، أو للتعبد .

(٩) أى لمثل الليالى . وتخصيص خديجة بالذكر بعد أن عبر بالأهل يكون للتفسير بعد الإبهام ، أو للإشارة إلى اختصاص التزود بكونه من عندها دون سواها . ويفهم من هذا أن الانقطاع الدائم عن الأهل ليس من السنة ، لأن الرسول الكريم لم ينقطع فى الغار انقطاعاً كلياً عن أهله ، بل كان يرجع إليهم لضروراته ثم يخرج للتعبد .

(١٠) أى الأمر الحق ، وهو الوحى .

وهو فى غارِ حِراءٍ ، فجـاءه المَلَكُ[1] فقال : اقْرَأْ . فقال : ما أنا بقارئ . قال : فأَخَذَنى فغطَّنى[2] حتى بلغ منّى الجَهْد[3] ، ثم أرسلنى[4] فقال : اقرأْ . قلتُ : ما أنا بقارئ . فأَخَذَنى فَغطَّنِى الثانيةَ حتى بَلَغَ منّى الجهدُ ثم أَرسَلَنى فقال : اقرأْ . فقلتُ : ما أنا بقارئ . فأَخَذَنِى فغطَّنِى الثَّالثةَ[5] ثمَّ أَرسَلَنى فقال : ﴿ اقرأْ باسْمِ رَبِّكَ الذى خَلَق . خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴾ . فرجَعَ بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَرجُف فؤاده[6] ، فدخلَ على

---

(١) أى جبريل . وذلك يوم الاثنين لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان ، وهو ابن أربعين سنة ، كما رواه ابن سعد . والفاء فى « فجاءه » تفسيرية كهى فى قوله تعالى : « فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم » . وتفصيلية أيضاً ، لأن المجىء تفصيل للمجمل الذى هو مجىء الحق .

(٢) أى ضمنى وعصرنى .

(٣) يروى بفتح الجيم مع النصب ، وله تأويلان : أى بلغ الغط منى جهدى ، أى غاية وسعى ، أو بلغ جبريل فى ذلك غاية جهده . وقد اعترض على هذا التأويل الأخير بأن البنية البشرية لا تستدعى استنفاد القوة الملكية . وأجاب الطيبى بأن جبريل لم يكن حينئذ على صورته الحقيقية ، وعلى ذلك يكون قد استفرغ جهده بحسب الصورة التى تجلى بها . ويروى أيضاً بضم الجيم مع الرفع ، أى بلغ منى الجهد مبلغه .

(٤) أى أطلقنى .

(٥) إنما كرر غطه ليفرغه عن النظر إلى أمور الدنيا ويقبل بجميع نفسه إلى ما يلقى إليه .

(٦) أى يخفق ويضطرب .

خديجةَ بنتِ خُوَيلدٍ فقال : زمِّلونى زمِّلونى[1] . فزمَّلوه حتى ذهَبَ عنه الرَّوْعُ[2] ، فقالَ لخديجة وأَخبَرَها الْخَبَرَ : لقد خَشِيتُ على نَفْسى. فقالت له خديجةُ : كلَّا واللهِ مايَحزُنُكَ[3] اللهُ أَبدًا ، إنَّك لَتَصِلُ الرَّحِمَ[4] ، وتَحمِلُ الكَلَّ[5] ، وتَكْسِبُ المَعْدومَ[6] ، وتَقْرِى الضَّيف[7] ، وتُعِينُ عَلَى نوائب الحَقِّ[8] .

---

(١) التزميل : التلفيف بالثياب ونحوها . وذلك لتذهب عنه الرعدة .

(٢) الروع ، بفتح الراء : الفزع .

(٣) من الحزن ، يقال حزنه وأحزنه أيضاً . ويروى « ما يخزيك » بضم الياء ، من الخزى ، أى ما يفضحك الله .

(٤) أى القرابة . وصلة القرابة : أن يحسن إليهم بالمال ، أو بالخدمة أو بالزيارة والسلام ونحو ذلك .

(٥) الكل ، بفتح الكاف : الذى لا يستقل بأمره ، مأخوذ من الكلال ، وهو الإعياء ، أى تعين الضعيف المنقطع به .

(٦) يقال كسبه المال وأكسبه . أى تعطى غيرك المال المعدوم ، وقيل معناه تعطى المال الرجل المعدوم ، وهو الذى لا مال له ، كما فى تهذيب الأزهرى . وقيل معناه أنك تصيب من المال ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه فى وجوه المكارم .

(٧) أى تقدم له القرى ، وهو طعام الضيف . والفعل ثلاثى ، وقد سمع رباعياً « أقراه » كما نقله القسطلانى .

(٨) أى ما ينتاب الناس من الحقوق ، وهى الحقوق التى كان يعرفها العرب . ويكاد شراح الحديث يجمعون أن الحق هنا : نقيض الباطل . قال الكرمانى : وفيه جواز مدح الإنسان فى وجهه لمصلحة تطرأ . وليس بمعارض لقوله « احثوا فى وجه المادحين التراب » إذ هو فيما مدح بباطل ، أو يؤدى إلى باطل . وفيه أنه ينبغى تأنيس من حصلت له مخافة وتبشيره .

فانطلقَتْ به خَديجةُ حتى أَتَتْ به وَرَقةَ بنَ نَوفَلِ بن أَسدِ بنِ عَبْد العُزَّى ، ابنَ عمِّ خَديجةَ ، وكانَ امْرَأً قد تَنَصَّرَ فى الجاهليَّةِ ، وكان يكتُبُ الكِتابَ العِبْرَانيَّ ، فيَكتُبُ من الإنجيل بالعِبْرانية ماشاءَ اللهُ أَن يكتُب ، وكانَ شيخًا كبيرًا قد عَمِىَ ، فقالت له خَديجةُ : يا ابنَ عمِّ ، اسمَعْ من ابنِ أَخيك[1] . فقال له ورقةُ : ياابنَ أَخى ماذا تَرَى ؟ فأَخْبَرَه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خَبَرَ ما رأَى ، فقال له وَرَقَةُ : هذا النَّاموسُ[2] الذى نَزَّل الله على موسى[3] ، ياليَتَنى فيها جَذَعٌ[4] ، ليتَنى أَكونُ

(١) تعنى النبى صلى الله عليه وسلم ، لأن الأب الثالث لورقة ، وهو عبد العزى هو الأخ للأب الرابع لرسول الله ، وهو عبد مناف .أو قالته على سبيل الاحترام لورقة والتوقير لسنه .

(٢) الناموس : صاحب سر الوحى ، والمراد به جبريل . وأهل الكتاب يسمونه الناموس الأكبر .

(٣) إنما قال موسى ولم يقل عيسى مع كون ورقة نصرانياً ، لأن كتاب موسى مشتمل على أكثر الأحكام ، بخلاف عيسى فإن كتابه أمثال ومواعظ .

(٤) فيها ، أى فى مدة الدعوة . والجذع ، بالتحريك : الشاب ، وأصل الجذع الصغير من البهائم . يقول متحسراً : ليتنى كنت شاباً عند ظهور دعوتك حتى أقوى على شد أزرك ونصرتك . ويروى « جذعاً » بالنصب خبر كان مقدرة عند الكوفيين ، أو على الحال من الضمير المستكن فى خبر ليت ، وهو « فيها » .

حيًّا إِذْ يُخرِجُك قَومُك[1] . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ[2] ؟ قال : نَعَمْ ، لم يأْتِ رجلٌ قطُّ بِمثْلِ ماجِئتَ به إِلَّا عُودِيَ[3] ، وإِنْ يدركْنى يَوْمُك أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا[4] .

ثم لم يَنْشَبْ ورقَةُ أَنْ تُوُفِّى[5] وفَتَرَ الوحى[6] .

---

(١) أى من مكة . وفيه استعمال « إذ » وهى للمضى موضع « إذا » للتنبيه على تحقيق الوقوع حتى يصير المستقبل كأنه ماض يخبر عن وقوعه .

(٢) استفهام إنكارى . وتقدير الكلام : أمعاديَّ هم ومخرجيَّ هم .

(٣) من المعاداة . لأن الإخراج من المألوف يستوجب ذلك ممن لايرى وجه الحق .

(٤) أى قوياً بليغاً . من الأزر وهو القوة .

(٥) لم ينشب ، أى لم يلبث .

(٦) أى احتبس ، قيل ثلاث سنين ، وقيل سنتين ونصفاً .

كتاب الإيمان

باب بُنِيَ الإسلام على خمس

٣ - عن ابن عُمَر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

بُنِيَ الإسلامُ على خمس[١] : شهادةُ[٢] أَنْ لا إلهَ إلَّاالله وأَنَّ محمدًا رسول الله ، وإقامِ الصلاة[٣] ، وإيتاءِ الزَّكاة[٤] . والحجّ ، وصَوْمِ رَمَضان[٥] .

---

(١) أى خمس دعائم . وفى إحدى روايات مسلم : « خمسة » أى خمسة أركان .

(٢) بالجر على البدل من خمس ، وبالرفع على تقدير مبتدأ أو خبر محذوف .

(٣) أى إقامة الصلاة . والمراد الإتيان بها بشروطها وأركانها . وإقام ، قال الكرمانى وتبعه العينى : أصله إقوام حذفت الواو فصار إقام . ونص أهل التصريف على لزوم التعويض بالتاء عند الحذف نحو إجازة واستجازة . ويجب حمل التعويض على ما هو أعمّ من التاء كالمضاف إليه فيما هنا وفى قوله تعالى : « وإقام الصلاة » .

(٤) أى إعطاؤها مستحقيها بإخراج جزء من المال على وجه مخصوص .

(٥) وجه الحصر فى الخمسة أن العبادة إما قولية أو غيرها . الأولى الشهادتان . والثانية إما تركية وإما فعلية ، الأولى الصوم ، والثانية إما بدنية أو مالية ، الأولى الصلاة والثانية الزكاة ، أو مركبة منهما وهى الحج .

باب أُمور الإيمـان

٤ ـ عن أَبى هُرَيرةَ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :
الإيمانُ بِضْعٌ وسِتُّونَ شُعْبةً[١] ، والْحَيَاءُ[٢] شُعبةٌ من الإيمان .

باب حَلاوة الإيمان

٥ ـ عن أَنَسٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه وجَدَ حلاوةَ الإيمان[٣] : أَن يكون الله ورسولُه أَحبَّ إليه ممّا سواهما[٤] ، وأَن يحبَّ المرءَ لا يحبُّه إلا لله ، وأَن يكره أَن يَعُودَ فى الكُفْر[٥] كما يَكرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فى النَّار .

---

(١) البضع ، بكسر الباء وقد تفتح : مابين الثلاث إلى التسع ، خاص بالعشرات إلى التسعين ، يكون مع المذكر بهاء ومع المؤنث بغير هاء . والشعبة ، أصلها غصن الشجرة . والمراد الخصلة والجزء . وقد ساق ابن حجر مما روى عن ابن حبان تسعاً وستين خصلة ذكرها فى الفتح ، كلها تتفرع عن أعمال القلب ، وأعمال اللسان ، وأعمال البدن . فارجع إليه إن شئت .

(٢) الحياء : خلق يبعث على اجتناب القبيح ، ويمنح من التقصير فى ذى الحق . فهو أصل لكثير من كرائم الأخلاق .

(٣) أى استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فى الدين ، وإيثار ذلك على أعراض الدنيا .

(٤) أما حب الله فأن يفعل العبد ما أمر به ويجتنب ما نهى عنه ، فذاك أعلى مظاهر الحب . وحب الرسول كذلك .

(٥) أى إلى الكفر ، ومثله قوله تعالى : « أو لتعودن فى ملتنا » .

باب من الدين الفرار من الفتن

٦ – عن أَبى سعيدٍ الْخُدرىّ أَنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يُوشِكُ[١] أَن يكُونَ خَيْرَ مالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ[٢] يَتَّبع بها شَعَفَ الْجِبالِ[٣] ومَوَاقِعَ القَطْرِ[٤] ، يَفِرُّ بدِينِهِ[٥] من الفِتَن .

باب علامات المنافق

٧ – عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

آيةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ[٦] : إِذَا حدَّث كَذَبَ ، وإِذا وعَدَ

---

(١) أى يقرب ، وفتح الشين فيه لغة رديئة .

(٢) بالرفع على أنه اسم مؤخر ، ورواه الأصيلى برفع خير ونصب « غنماً » . ويجوز رفعهما فى رأى ابن مالك على تقدير ضمير الشأن ، قال ابن حجر : « لكن لم تجئ به الرواية » .

(٣) جمع شعفة ، بالتحريك ،وهى رأس الجبل .

(٤) أى بطون الأودية والصحارى . والقطر : المطر .

(٥) أى مع دينه ، أو بسبب دينه .

ويفهم من الحديث أن العزلة عند الفتنة ممدوحة إلا للقادر على إزالة الفتنة فإنه تجب عليه الخلطة وجوب عين أو كفاية ، وفقاً للحال والإمكان . أما العزلة إذا لم تكن فتنة فمذهب الشافعى تفضيل الصحبة للتعلم والتعليم والعبادة وترويض الخلق ، وتكثير سواد المسلمين ومواساتهم . ونحو ذلك . واختار آخرون العزلة للسلامة المحققة .

(٦) أى إحدى ثلاث خصال ، ولذلك أفرد « آية » فمن كانت فيه واحدة منها عد منافقاً . وقيل إن آية مفرد مضاف فيفيد العموم ، أى آيات . ومهما يكن فإن غاية النفاق أن تجتمع هذه الخصال الثلاث فى الرجل ، كما يفهم من نص الحديث التالى . والمنافق : الذى يظهر خلاف ما يبطن .

أَخْلَفَ[1] وإِذَا ٱئْتُمِنَ خان[2] .

٨ ـ عن عبد الله بن عَمْرو ، أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

أَربعٌ مَنْ كُنَّ فيه كانَ مُنافِقًا خالصًا ، ومَنْ كانت فيه خصْلةٌ[3] مِنْهُنَّ كانت فيه خَصْلةٌ من النِّفاق حتَّى يَدَعَها : إذا ائْتُمِنَ خانَ ، وإذا حَدَّث كذَب ، وإذا عاهَدَ غَدَر[4] ، وإذا خاصَمَ فجَرَ[5] .

باب الدِّين يُسْر

٩ ـ عن أَبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى لم يف بوعده . والوعد فى الخير ، والإيعاد فى الشر .

(٢) أى إذا جعل أميناً على شىء من الأشياء ، أو سر من الأسرار ، خان تلك الأمانة .

ووجه الاقتصار على هذه الثلاث أن عمل الديانة منحصر فى ثلاثة : القول ، والفعل ، والنية ، فالكذب فساد فى القول ، والخيانة فساد فى الفعل ، والخلف فساد فى النية .

(٣) الخصلة : الخلة ، بفتح الخاء فيهما .

(٤) غدر : ترك الوفاء بما عاهد عليه . فهى داخلة فى إخلاف الوعد .

(٥) أى مال عن الحق وقال الباطل . فهى منطوية تحت الكذب فى الحديث . وبهذا وسابقه يمكن الجمع بين هذا الحديث والحديث الماضى فى ذكر الثلاث والأربع .

إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ [1] ، ولن يُشادَّ الدِّينَ أَحدٌ إِلَّا غَلَبَه [2] ، فسدِّدوا [3] وقارِبوا [4] وأَبْشِرُوا [5] ، واستعينوا بالغَدْوة والرَّوْحةِ وشيءٍ من الدُّلْجَة [6] .

باب أَحَبُّ الدين إِلى الله أَدومُه

١٠ – عن عائشةَ ، أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم دخَلَ عليها وعندها امرأَةٌ [7] ، فقال : مَن هٰذِهِ ؟ قالت : فُلَانةُ ،

---

(١) اليسر : السهولة والخفة ، وهو نقيض العسر . ومعناه أنه ذو يسر ، أو أنه اليسر نفسه على طريق المبالغة .

(٢) المشادة : المغالبة . والمراد بها التعميق ، ومجانبة الرفق فى أمور الدين . وغلبه الدين ، أى أدركه العجز والانقطاع عن العمل كله أو بعضه مما أسرف فى دينه .

(٣) أى الزموا السداد ، وهو القصد فى العمل ، من غير إفراط ولا تفريط .

(٤) أى إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعملوا بما يقرب منه .

(٥) من الإبشار ، أى أبشروا بالثواب على العمل وإن قل .

(٦) الغدوة : مابين صلاة الغداة وطلوع الشمس . والروحة : الوقت من زوال الشمس إلى الليل . والدلجة : سير آخر الليل . النووى : معناه اغتنموا أوقات نشاطكم للعبادة ، فإن الدوام لا تطيقونه ، واستعينوا بها على تحصيل السداد ، كما أن المسافر إذا سافر الليل والنهار دائماً عجز وانقطع عن مقصده ، وإذا سار فى هذه الأوقات ، أى أول النهار وآخره وآخر الليل حصل مقصوده بغير مشقة ظاهرة . وهذه هى أفضل أوقات المسافر للسير فاستعيرت لأوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة .

(٧) هى الحولاء بنت تويت (بالتصغير) .

تَذْكُر مِنْ صَلَاتِها[1] . قال : مَهْ[2] ، عَليكمْ بما تُطِيقُون[3] فوالله لا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تملُّوا[4] .

باب سؤال جبريل النبي عليه السلام عن الإيمان والإسلام والإحسان

١١ – عن أَبي هُريرة رضى الله عنه قال :

كان النبي صلى الله عليه وسلم بَارزًا يَوْمًا لِلنّاس[5] فَأَتاهُ رجلٌ[6] ، فقالَ : ما الإيمانُ[7] ؟ قال : الإيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ ، وملائِكتِه ، وبِلقائه[8] وبِرُسُلِه[9] ، وتُؤْمِنَ

---

(١) أى تذكر عائشة كثرة صلاة هذه المرأة ، مادحة لها بذلك .

(٢) اسم فعل للزجر ، معناه كفى عن مدحها بذلك .

(٣) أى بما تطيقون المداومة عليه .

(٤) الملال من العبد : ترك الشيء استثقالا وكراهة له بعد حرص ومحبة فيه . ولا يوصف الله بالملال ، وأما المشاكلة فى « لا يمل الله » فمعناها قطع فضله وإحسانه وإنعامه. ومعناه لايقطع عنكم الفضل حتى تملوا سؤاله ، وذلك منكم لا يكون . « لايسأم الإنسان من دعاء الخير » سورة فصلت ٤٩ .

(٥) أى ظاهراً لهم جالساً معهم .

(٦) أى ملك فى صورة رجل .

(٧) قدم السؤال عنه لأنه الأصل ، وثنى بالسؤال عن الإسلام لأنه مظهر التصديق والإيمان . وثلث بالإحسان لأنه متعلق بهما .

(٨) قال الخطابى : أى برؤية الله تعالى فى الآخرة . وتعقبه النووى بأن أحداً لا يقطع لنفسه بها ، إذ هى مختصة بمن مات مؤمناً ، والمرء لايدرى بم يختم له . فالمراد باللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب .

(٩) قيل : قدم الملائكة على الرسل لأنها مقدمة عليهم فى الخلق . وقال المعتزلة : فى هذا دليل على تفضيل الملائكة .

بِالبعْثِ[1] . قال : ما الإسلامُ ؟ قال : الإسلامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ[2] ولاتُشرِكَ بِهِ ، وتُقِيمَ الصَّلاةَ[3] ، وتُؤَدِّيَ الزَّكاةَ المفروضَةَ ، وتَصُومَ رَمَضانَ[4] . قال : ما الإحْسَانُ[5] ؟ قال : أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فإِنَّهُ يَرَاكَ[6] . قال : مَتَى السَّاعةُ ؟ قال : ما المسئُولُ عنها بِأَعلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا[7] : إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ رَبَّهَا[8] ، وإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ الْبُهْمُ

---

(١) أى بعث الموتى من القبور وما يترتب عليه من الحساب ، ويدخل فيه الإيمان بالصراط والميزان والجنة والنار .

(٢) العبادة : الطاعة مع الخضوع والتذلل .

(٣) أى تأتى بها على ما ينبغى .

(٤) قيل : لم يذكر الحج إما ذهولا أونسياناً من الراوى ، ويدل له رواية كهمس : « وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا » . وقيل : لأنه لم يكن فرض بعد .

(٥) الإحسان : إتقان العبادة ، وذلك بالإخلاص فيها والخشوع ، وتفريغ البال لها ، ومراقبة المعبود .

(٦) فالمرتبة الأولى أن تغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه حتى كأنما يراه بعينه . والمرتبة الثانية أن يستحضر أن الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل .

(٧) أى علاماتها ، جمع شرط بالتحريك ، والمراد علاماتها السابقة لها لا المقارنة لها ، ومن المقارنة لها طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة .

(٨) الأمة : الجارية المملوكة . وربها ، أى مالكها وسيدها . وهو =

فى الْبُنْيَانِ [1] ، فى خَمْسٍ [2] لايَعلَمُهُنّ إلاّ اللهُ . ثمَّ تَلاَ النبى صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ [3] ﴾ ثم أَدْبَرَ [4] فقال : رُدُّوهُ . فَلَمْ يَرَوْا شَيئاً [5] فقال : هٰذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُم .

قال أَبو عَبد الله [6] : جَعَلَ ذلِكَ كُلَّهُ مِن الإِيمان .

= إخبار عن كثرة السرارى وأولادهن ، فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها ، لأن مال الإنسان صائر إلى ولده غالباً . وقيل معناه أن الإماء يلدن الملوك فتكون أم الملك من جملة رعيته وهو سيدها كما هو سيد غيرها من الرعية ، وقيل معناه أن تفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الأولاد فى آخر الزمان فيكثر ترداد الأمة فى أيدى المشترين حتى يشتريها ابنها .

(١) البهم ، بالجر : صفة للإبل جمع أبهم ، وهو من الإبل الأسود الذى لاشية فيه ، والإبل السود شر الألوان عندهم . وهو بالرفع صفة للرعاة .

قال الخطابى : معناه الرعاة المجهولون الذين لا يعرفون ، جمع بهيم . والمراد أن أهل البادية من أهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتناهوا فى إطالة البنيان ، أى يرتفع سفلة القوم وأرذالهم .

(٢) أى علم وقت الساعة داخل فى جملة خمس لا يعلمهن إلا الله ، وهو ما تشير إليه الآية التالية .

(٣) تمامها : « وينزل الغيث ، ويعلم ما فى الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفس بأى أرض تموت ، إن الله عليم خبير » . الآية ٣٤ من سورة لقمان .

(٤) أى الرجل السائل .

(٥) لاعينه ولا أثره .

(٦) هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى .

باب فضل من استبرأ لدينه

١٢ – عن النُّعمَانِ بْنِ بَشِير رضى الله عنه قال :

سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الْحَلَالُ بَيِّنٌ والْحَرَامُ بَيِّنٌ[١] وبيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ[٢] لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنِ ٱتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِه وعِرْضِهِ[٣] ، ومَنْ وَقَعَ فِي الْمُشَبَّهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى[٤] يوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ[٥] . أَلا وإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ،

---

(١) أى ظاهر واضح . وهذا بالنظر إلى دليل الحل بلا شبهة . والمعنى أن الأشياء ثلاثة أقسام : حلال واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والكلام والمشى ونحو ذلك ، وحرام بين كالخمر والميتة والدم والزنا وأشباه ذلك ، ومشبهات ليست واضحة الحل والحرمة ، ولهذا لا يعرفها كثير من الناس ، وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس ، أو استصحاب الأصل ، أو غيره ، فيلحقونها بأحد هذين .

(٢) بلفظ اسم الفاعل واسم المفعول .

(٣) أى حصل البراءة لدينة من النقص ، وعرضه من الطعن .

(٤) الحمى : موضع الكلأ الذى يمنع منه الغير . وكان ملوك العرب يحمون لمواشيهم أماكن مختصة ، ويتوعدون من يرعى فيها بغير إذنهم بالعقوبة الشديدة .

(٥) أى يقع فيه .

أَلَا وإِنَّ حِمَى اللهِ فى أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ[1] . أَلا وإِن فى الْجَسَدِ مُضْغَةً[2] إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ[3] الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وهِىَ الْقَلْبُ .

---

(١) وهى المعاصى التى حرمها ، كالقتل والسرقة .

(٢) هى القطعة من اللحم ، سميت بذلك لأنها تمضغ فى الفم لصغرها .

(٣) بفتح اللام وضمها ، ومثلها فسد ، بفتح السين وضمها . والفتح أفصح .

كتاب العلم

باب مَنْ سُئِلَ عِلماً وهو مشتغل فى حديثه فأتمَّ الحديث ثم أجاب السائل

١٣ – عن أَبى هُريرة رضى الله عنه قال : بَيْنَما النبىُّ صلى الله عليه وسلم فى مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ القومَ[١] جَاءَهُ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَمَضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ ما قالَ فَكَرِهَ ما قالَ . وقالَ بَعْضُهُمْ : لَمْ يَسْمَعْ . حَتَّى إِذَا قَضَى صلى الله عليه وسلم حَدِيثَهُ قالَ : أَيْنَ السَّائلُ عَنِ السَّاعَةِ ؟ قالَ : هَا أَنا يا رسول الله . قال صلى الله عليه وسلم : فإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمانة فانْتَظِرِ السَّاعَةَ . قالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قالَ عَلَيْهِ الصلاة والسلام :

إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ[٢] إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ[٣] .

باب القراءة على العالم

١٤ – عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضى الله عنه قال : بَيْنَما نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النبى صلى الله عليه وسلم فى الْمَسْجِدِ دَخَلَ

(١) هم الرجال دون النساء ، وقيل هما معاً .

(٢) وسد ، أى أسند ، وأصله من الوسادة ، وكان من شأن الأمير عندهم إذا جلس أن تثنى تحته وسادة .

(٣) وذلك أن إسناد الأمر الدينى ، كالخلافة والقضاء والإفتاء ، إلى غير أهله إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم . وذلك من أشراط الساعة .

رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فى الْمَسْجِدِ[1] ثُمَّ عَقَلَهُ[2] ثُمَّ قالَ لَهُمْ : أَيُّكُمْ « مُحمَّدٌ » ؟ والنبى صلى الله عليه وسلم مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ[3] فَقُلْنَا : هٰذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ . فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : ابْنَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ[4] . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : قَدْ أَجَبْتُكَ[5] . فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : إنى سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فى الْمَسْأَلَةِ ، فلاَ تَجِدْ عَلَىَّ فى نَفْسِكَ[6] . فقالَ : سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ . فَقال : أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ ورَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، آللهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ؟ فقالَ : اللَّهُمَّ[7] نَعَم . قالَ : أَنْشُدُكَ باللهِ[8] ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّىَ الصَّلَوَاتِ

---

(١) أى فى رحبته أو ساحته .

(٢) أى شده بالعقال ، وهو حبل تشد به الساق مع الذراع بعد ثنى الركبة .

(٣) أى وهم يحفرن به ، وكأن معنى التثنية أن ظهراً منهم قدامه وظهراً منهم وراءه .

(٤) هو على النداء . وفى بعض الروايات : « يا ابن عبد المطلب » .

(٥) لم يجبه عليه السلام بنعم ، لأنه أخل بما يجب عليه من رعاية التعظيم والأدب ، بما أدخل الجمل فى المسجد ، وبخطابه : أيكم محمد ؟ وبقوله يا ابن عبد المطلب .

(٦) وجد عليه من الموجدة ، وهى الغضب .

(٧) أى يا الله ، ذكرها للتبرك وتأكيداً لصدقه .

(٨) أى سألتك بالله . تقول نشدتك بالله ، أى سألتك به كأنك ذكرته إياه فنشد ، أى تذكر .

الْخَمْسَ فى اليَومِ واللَّيْلَةِ ؟ قال صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قالَ : أَنْشُدُكَ باللهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هٰذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ[1] ؟ قالَ عليه الصلاة والسلام : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قالَ : أَنْشُدُكَ باللهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تـأْخُذَ هٰذِهِ الصَّدَقَةَ[2] مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ نَعَمْ . فقالَ الرَّجُلُ : آمنْتُ بِمَا جئْتَ بِهِ ، وأَنا رَسُولُ مَن وَرائِى مِنْ قَوْمى ، وأَنا ضِمَام بْنُ ثَعْلَبَةَ ، أَخُو بَنِى سَعْدِ بنِ بَكرٍ .

باب مَن قعد حيث ينتهى به المجلس

١٥ – عن أَبى واقدٍ الليثى[3] أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالسٌ فى المسجِدِ[4] والنَّاسُ مَعَه ، إِذْ أَقبَلَ ثلاثةُ نَفَرٍ[5] ، فأَقبل اثنانِ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهَبَ واحدٌ . قال : فوقفَا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَمّا أَحدُهما فرأَى فُرجةً[6] فى

(١) أى شهر رمضان من كل سنة .

(٢) يعنى الزكاة المفروضة .

(٣) هو الحارث بن مالك – أو ابن عوف – توفى بمكة سنة ثمان وستين ، وليس له فى البخارى إلا هذا الحديث .

(٤) مسجد المدينة .

(٥) النفر : عدة رجال من الثلاثة إلى العشرة .

(٦) بضم الفاء وفتحها ، وهى الخلل والفراغ بين الشيئين .

الْحَلْقَةَ فجلَسَ فيها ، وأَمَّا الآخر فجلس خَلْفَهم . وأما الثَّالثُ فأَدْبَرَ ذاهباً . فلما فَرَغَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

أَلَا أُخْبِرُكم عن النَّفَرِ الثَّلاثة ؟ أَمَّا أَحدُهُمْ فأَوَى [1] إلى الله تعالى فآواه الله إليه [2] ، وأَمَّا الآخَر فاستَحْيَا فاسْتَحْيَا الله منه [3] ، وأَمَّا الآخَر فأَعْرضَ فأَعْرضَ الله عنه [4] .

باب رُبَّ مبلَّغ أَوعى من سامع

١٦ ـ عن عبدالرحمن بن أَبي بَكْرَة عن أَبيه [5] ، ذكَرَ أَن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قَعدَ على بَعِيرِه وأَمْسَكَ إِنسانٌ بِخطامِهِ ـ أَو بِزِمَامه [6] ـ ثم قال : أَيُّ يومٍ

---

(١) أى لجأ .

(٢) أى ضمه إلى رحمته جزاء ما سد خلل الحلقة . وفيه : استحباب الأدب فى مجالس العلم ، وفضل سد خلل الحلقة كما ورد الترغيب فى سد خلل الصفوف فى الصلاة ، وجواز التخطى لسد الخلل ما لم يؤذ .

(٣) أى ترك المزاحمة فاستحيا الله منه فرحمه ولم يعاقبه .

(٤) أى سخط عليه .

(٥) هو أبو بكرة نفيع ـ بالتصغير ـ بن الحارث بن كلدة .

(٦) شك من الراوى . والخطام : الزمام ، وهو خيط تشد فيه حلقة تسمى البرة ـ بضم ففتح ـ ثم يشد فى طرفه المقود . والإنسان الممسك بالزمام هو أبو بكرة نفسه كما ورد فى رواية أخرى . وإنما أمسك زمامه صوناً له عن الاضطراب والإزعاج لراكبه . وإنما كانت الخطبة على ظهر البعير ليسمع الناس .

هذا ؟ فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّه سيُسَمِّيهِ بِغَير اسمِه . قال : أَلَيْسَ يومَ النَّحر ؟ قُلنا : بَلَى . قال : فأَىُّ شهرٍ هذا ؟ فَسَكَتْنَا حتَّى ظَنَنَّا أَنَّه سيسمِّيه بغَيرِ اسمه ، فقال : أَلَيْسَ بذى الحِجَّة ؟ قلنا : بَلَى . قال : فإِنَّ دماءَكم وأَموالَكم وأَعراضَكم بَيْنَكم حَرَامٌ[1] ، كحُرْمةِ يومِكم هذا فى شَهْرِكم هذا فى بَلَدكم هذا[2] . ليبلِّغِ الشاهدُ[3] الغائبَ ، فإِنَّ الشاهد عَسَى أَن يبلِّغَ مَنْ هو أَوعَى له مِنْه[4] .

باب من يُرِد الله به خيراً يُفقِّهه

١٧ ـ قال حُمَيد بنُ عبدالرَّحمن ، سمِعتُ معاوية[5] خطيباً يقُولُ : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

---

(١) يريد أن انتهاك الدماء والأموال والأعراض ، أى تناولها بغير حق ، محرم عليهم . والعرض ، بكسر العين : موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان فى نفسه أو فى سلفه .

(٢) إنما شبه حرمة ما سبق بهذه الحرمة لأنها أثبت فى نفوسهم ، فشبه الشيء بما هو أعلى منه باعتبار ما هو مقرر عندهم ، وإلا فإن حرمة الدماء والأموال والأعراض أعظم من تحريم البلد والشهر واليوم .

(٣) أى الحاضر فى المجلس .

(٤) فيه أن حامل الحديث يؤخذ عنه وإن كان جاهلا بمعناه ، وأن المتأخر قد يكون أرجح نظراً من المتقدم .

(٥) معاوية بن أبى سفيان ، وله فى البخارى ثمانية أحاديث .

مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً[1] يفقِّهْه فى الدِّين[2] ، وإنّما أَنَا قاسِمٌ واللهُ يُعْطِى[3] . ولَنْ تَزَالَ هذه الأُمَّةُ قائمةً على أَمْرِ اللهِ[4] لايضرُّهم مَنْ خالَفَهم حتَّى يَأْتِىَ أَمرُ اللهِ[5] .

باب الاغتباط فى العلم والحكمة

١٨ ـ عن عبد الله بن مسعود قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

لا حَسَدَ[6] إلا فى اثْنَتَينِ : رجلٌ آتاهُ اللهُ مالًا فسُلِّط على هَلَكته فى الحَقِّ[7] ، ورجُلٌ آتاه اللهُ الْحِكْمَةَ[8] فهو يَقضِى بها ويُعلِّمها .

---

(١) أى جميع الخيرات . قال الكرمانى : النكرة فى سياق الشرط كالنكرة فى سياق النفى ، أى إنها تكون عامة . وقد يراد بالتنكير هنا التعظيم أى خيراً عظيماً .

(٢) أى يجعله فقيهاً ، وهو الذى يفهم العلم حق الفهم .

(٣) أى أقسم بينكم تبليغ الوحى على السواء ، وأما التفاوت فى الفهم فهو من فضل الله الذى يؤتيه من يشاء .

(٤) أى الدين الحق .

(٥) أمر الله هنا يوم القيامة .

(٦) المراد بالحسد هنا الغبطة ، وهو أن يتمنى مثل ما للغير ، وهو المنافسة المحمودة التى تتعلق بالطاعات ، ومنه « فليتنافس المتنافسون » . وليس مراداً به الحسد الحقيقى ، وهو تمنى زوال نعمة الغير .

(٧) أى على إهلاك المال فى البر والطاعات .

(٨) هى القرآن ، أو كل ما منع الجهل وزجر عن القبيح .

باب فضل من عَلِمَ وعَلَّمَ

١٩ – عن أَبى موسى [١] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مَثَلُ مَا بَعَثَنِى اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى [٢] والْعِلْمِ ، كمثَلِ الْغَيْثِ [٣] الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضاً ، فَكانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ [٤] قَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ والعُشْبَ الْكَثِير [٥] ، وكانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ [٦] أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وسَقَوْا [٧] وزَرَعُوا [٨] ، وأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِىَ قِيعَانٌ [٩] لاتُمْسِكُ مَاءً ولا تُنْبِتُ كَلأً . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فى دِينِ اللهِ ونَفَعَهُ مَا بَعَثَنِى اللهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وعَلَّمَ [١٠]

---

(١) هو أبو موسى الأشعرى عبد الله بن قيس ، ذو الهجرات الثلاث .

(٢) هو الدلالة الموصلة إلى المقصد .

(٣) هو المطر الكثير يغاث به الناس فى الجدب .

(٤) أى طيبة طاهرة .

(٥) الكلأ : النبت رطبه ويابسه . والعشب للرطب فقط .

(٦) جمع جدب ، بالتحريك ، على غير قياس ، وهى الأرض الصلبة التى لا تشرب الماء ولا تنبت .

(٧) أى سقوا دوابهم وأنعامهم وزروعهم .

(٨) فى رواية مسلم والنسائى : « ورعوا » من الرعى .

(٩) جمع قاع ، وهى الأرض المستوية الملساء لا تنبت .

(١٠) هذان مثلان : لمن علم وعلم الناس وعمل بعمله ، فهو كالأرض الطيبة شربت فانتفعت فى نفسها وأنبتت فنفعت غيرها ؛ ولمن علم وعلم الناس لكنه لم يعمل فيكسب لنفسه الخير ، فهو كالأرض التى استقر فيها الماء فانتفع الناس به .

ومَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذٰلِكَ رَأْساً[1] ولَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِى أُرْسِلْتُ بِهِ .

باب تعليم الرجل أَمَتَه وأَهله

٢٠ ـ أَبو بُرْدةَ عن أَبيه[2] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ثَلاثةٌ لهم أَجْرَانِ : رجلٌ من أَهل الكتاب[3] آمَنَ بنَبِيِّهِ وآمَنَ بمحمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ، والعَبدُ المملوكُ إِذَا أَدَّى حقَّ الله تعالى[4] وحَقَّ مَوَاليه[5] ، ورجلٌ كانَ عِنْده أَمَةٌ فأَدَّبها فأَحسَنَ تأْديبها ، وعلَّمها[6] فأَحسَنَ تَعْليمَها ، ثمَّ أَعتَقَها فتزوَّجها ، فله أَجْرَانِ[7] .

باب إِثم من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم

٢١ ـ عن علىّ بنِ أَبى طالِب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) أى تكبر فلم يلتفت إليه من غاية تكبره، فهو كالأرض التى يغادرها الماء فلا تنفع نفسها ولا ينتفع بها الناس .

(٢) هو أبو موسى الأشعرى . انظر رقم ١٩ .

(٣) التوراة والإنجيل .

(٤) كالصلاة والصوم .

(٥) أى خدمتهم فى طاعة وإخلاص .

(٦) أى علمها من أحكام الشريعة ما يجب عليها .

(٧) الأول لإعتاقها ، والثانى لتزوجها .

لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ[1] ، فإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ[2] .

٢٢ – عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضى الله عنه قال : سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقولُ :

مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مالَمْ أَقُلْ[3] فَلْيَتَبَوَّأْ[4] مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .

باب حفظ العلم

٢٣ – عن أَبي هُريرة قال : إِنَّ الناسَ يقولون : أَكثَرَ أَبو هريرة[5] ! ولولا آيتان فى كتابِ الله ماحَدَّثْتُ حديثاً ، ثم يَتْلُو : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ وَٱلْهُدَى ﴾ – إلى قوله : ﴿ ٱلرَّحِيمُ[6] ﴾ . إِنَّ إِخوانَنا مِن المهاجِرِينَ كانَ يَشغَلهم الصَّفْق بالأَسواق[7] وإِنَّ إِخوانَنا

---

(١) أى لا تنسبوا إلى ما لم أقل . والنهى عام .

(٢) يلج : يدخل . قيل المراد بهذا الأمر الإخبار ، أى فقد ولج النار . وقيل هو دعاء عليه خرج مخرج الذم .

(٣) أى شيئاً لم أقله .

(٤) تبوأ الدار والمكان : حله واتخذه مباءة له ، أى منزلا .

(٥) أى من الحديث عن رسول الله . وله فى البخارى ٤٤٦ حديثاً . مقدمة فتح البارى ص ٤٧٧ .

(٦) الآيتان ١٥٩ ، ١٦٠ من سورة البقرة .

(٧) الصفق : المبايعة ، وذلك لأنه كان المتعاقدان يضرب أحدهما يده بيد صاحبه عند عقد الصفقة .

من الأنصار كان يَشْغَلُهم العَمَـلُ فى أموالهم[1] ، وإنَّ أبا هريرةَ كانَ يَلْزَمُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لشِبْعِ بَطْنِه[2] ، ويحضُر مالا يحضُرون ويَحْفَظُ مالا يَحْفَظُون .

باب الحياءِ فى العلم

٢٤ ـ عن أُمِّ سَلَمَةَ[3] قالتْ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ[4] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالتْ : يَارَسُولَ اللهِ ، إنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ[5] ، فهَلْ عَلى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ[6] إذَا ٱحْتَلَمَتْ ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذَا رَأَتِ الْمَاءَ[7] . فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ[8] ـ يَعْنِى وَجْهَها ـ

---

(١) أى القيام على مصالح زرعهم فى المدينة وما حولها .

(٢) الشبع : اسم لما يشبع البطن . ويروى : « بشبع » . والمعنى أنه كان يلازم رسول الله بالخدمة قانعاً بالقوت ، لا يتجر ولا يزرع . وفى الحديث إيثار طلب العلم على طلب المال ، وفضل التقلل من الدنيا .

(٣) هى هند بنت أبى أمية أم المؤمنين .

(٤) بنت ملحان ، وهى والدة أنس بن مالك .

(٥) أى لا يمتنع من بيان الحق ، فكذا أنا لا أمتنع من سؤالى عما أنا محتاجة إليه ، مما تستحى النساء فى العادة من السؤال عنه .

(٦) هو الاغتسال من الجنابة والحيض ونحوهما .

(٧) أى إذا استيقظت ورأت ماءها .

(٨) يحتمل أن يكون من كلام أم سلمة على التجريد ، كأنها جردت من نفسها شخصاً أسندت إليه الكلام ، ويحتمل أن يكون من كلام الراوى عنها .

وقالتْ : يارسولَ اللهِ ، وتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ[1] ؟ قالَ : نَعمْ ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ[2] ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا ولدها[3] .

---

(١) بحذف همزة الاستفهام . ويروى : « أو تحتلم » بإثباتها .

(٢) أى افتقرت وصارت على التراب ، وهو دعاء قصد به التلطف .

(٣) قال القسطلانى : « وفى حديث أنس فى الصحيح : فمن أين يكون الشبه ؟ قالوا : ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فأيهما علا أو سبق يكون منه الشبه » .

كتاب الوضوء

باب الوضوء مرة مرة

٢٥ ـ عن ابن عباس قال :
توضَّأَ النبي صلى الله عليه وسلم مَرّةً مَرّةً[١] .

باب الوضوء مرتين مرتين

٢٦ ـ عن عبد الله بن زيد ، أَن النبيَّ صلى الله عليه وسلم توضّأَ مرَّتين مرَّتين[٢] .

باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

٢٧ ـ عن حُمْرانَ مولى عُثمان ، أَنَّه رأَى عثمان بن عفَّانَ دعا بإناءٍ فأَفرغَ على كفَّيه ثلاثَ مِرار[٣] فَغَسَلهما ، ثم أَدخلَ يمينَه فى الإناءِ فَمَضْمَضَ واستَنثَر[٤] ثمَّ غَسَلَ وجهَه ثلاثاً ويَدَيْهِ إلى المرفَقَين[٥] ثلاثَ مِرار ، ثُمَّ مَسَحَ برأْسِه[٦] ثم غَسَلَ رجليه ثلاثَ مِرارٍ إلى الكَعْبين[٧] ، ثم قال :

(١) أى غسل أعضاء الوضوء كل عضو مرة ، ومسح كذلك .
(٢) أى ثنى الغسل لكل عضو .
(٣) أى مرات . قال الكرمانى : ثلاث مرات ، وفى بعضها : ثلاث مرار .
(٤) أى أخرج الماء من أنفه بعد الاستنشاق ونثره .
(٥) المرفق ، كمجلس ومنبر ، وهو أعلى الذراع وأسفل العضد .
(٦) لم يذكر عدد مرات المسح . واكتفى أبو حنيفة ومالك وأحمد بمرة واحدة . وثلث الشافعى المسح .
(٧) الكعبان هما العظمان المرتفعان عند مفصل الساق والقدم .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ توضَّأَ نحْوَ وضوئى هذا ثم صلَّى ركعتين لايُحَدِّث فيهما نَفْسَه[1] غُفِر له ما تَقَدَّم مِنْ ذَنْبه ».

باب شرب الكلب من الإناء

٢٨ – عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا شَرِبَ الكلبُ فى إناءِ أَحَدِكُمْ[2] فليَغْسِلْه سَبْعاً[3] .

باب المسح على الخفين

٢٩ – عن المُغِيرة بن شُعْبَةَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أَنَّه خَرَجَ لحاجَتِه[4] ، فاتَّبَعه[5] المغيرةُ بإِدَاوة فيها ماءٌ[6] ، فصَبَّ عليه حِينَ فَرَغَ مِنْ حاجتِه ، فتوضَّأَ ومسَحَ على الخُفَّين[7] .

---

(١) أى بشىء من الدنيا .

(٢) ضمن شرب معنى ولغ فعداه تعديته . والمراد بالكلب هنا جنس الكلاب لا فرق بين البدوى والحضرى ، والمأذون فى اقتنائه وغيره . وفى هذا خلاف طويل سرده الكرمانى وابن حجر .

(٣) أى سبع مرات وذلك لنجاسته المغلظة .

(٤) أى لقضاء حاجته . وكان ذلك فى غزوة تبوك عند صلاة الفجر .

(٥) ويروى : « فأتبعه » .

(٦) الإداوة : المطهرة .

(٧) الخف : ما يلبس فى الرجل من جلد رفيق خفيف .

باب البول فى الماءِ الدائم

٣٠ ـ عن أَبى هريرة أَنَّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فى الماءِ الدائم الذى لايَجْرى[١] ثم يَغْتَسِل فيه[٢] .

باب إِذا أُلقى على ظهر المصلى قذر أَو جيفةٌ لم تَفسدْ عليه صلاته

٣١ ـ عن عمرو بن مَيْمون ، أَنَّ عبد الله بن مسعود حدَّثه أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّى عند البَيْت وأَبو جَهْلٍ وأَصحابٌ له جُلوسٌ إِذْ قال بعضُهم[٣] لبعض أَيُّكم يجىءُ بِسَلَى جَزُورِ بنى فُلانٍ[٤] فيضَعُه على ظَهْر محمّد إِذا سَجدَ ؟ فانْبَعَثَ أَشقَى القَوم[٥] فجاءَ به فنَظَرَ حتَّى إِذا سجدَ النبى صلى الله عليه وسلم وَضَعَه على ظهره بين

---

(١) تفسير للماء الدائم .

(٢) أو يتوضأ . وجوز ابن مالك فى الشواهد وجوه الإعراب الثلاثة فى « يغتسل ». فالجزم على العطف ، والرفع على تقدير « ثم هو » . والنصب على إضمار (أن) بعد واو المعية .

(٣) أى أبو جهل ، كما فى مسلم .

(٤) السلى بفتح السين واللام : الجلدة التى يكون فيها ولد البهائم كالمشيمة للآدميات . والجزور : المجزور من الإبل المنحور ، ذكراً كان أو أنثى .

(٥) هو عقبة بن أبى معيط . انبعث : أسرع .

كَتِفَيْه ، وأنا أَنظُرُ لا أُغْنِى شيئاً[1] ، لو كانت لى مَنَعة[2] ! قال : فجعلوا يَضْحكون ويُحِيلُ بعضُهم على بعض[3] ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم ساجدٌ لا يرفَع رأْسَه حتَّى جاءته فاطمةُ فطرحتْه عَنْ ظهره ، فرفعَ رأْسَه[4] ثم قال : اللَّهمَّ عليك بقُريش[5] ! ثلاث مرات . فشقَّ عليهم إِذْ دعا عليهم — قال : وكانوا يرون[6] أَنَّ الدَّعوة فى ذلك البلد[7] مُستجابة — ثم سمَّى : اللَّهمَّ عليك بأَبى جهل ، وعليك بعُتْبَة بن ربيعة ، وشَيْبَةَ بنِ ربيعة ، والوليدِ بن عُتْبة ، وأُمَيَّة بن خَلَفٍ ، وعُقْبَةَ بن أَبى مُعَيطٍ وعدَّ[8] السابع[9] فلم نَحفَظْه .

قال[10] : فو الذى نَفْسِى بيدِه لقد رأَيتُ الَّذِينَ عَدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَرعَى[11] القَليبِ قَليبِ بَدْر.

---

(١) فى رواية : « لا أغير » .

(٢) أى قوة ، أو هو جمع مانع ككاتب وكتبة .

(٣) أى ينسب بعضهم فعل ذلك إلى بعض .

(٤) من السجود .

(٥) أى بإهلاك كفارهم ، أو من سمى منهم بعد .

(٦) بفتح الياء ، أى يعتقدون ، وبضمها بمعنى يظنون .

(٧) مكة .

(٨) أى رسول الله ، أو عبد الله بن مسعود .

(٩) هو عمارة — بضم العين — بن الوليد .

(١٠) أى ابن مسعود .

(١١) جمع صريع ، وهو القتيل المطروح أرضاً .

باب السِّواك

٣٢ ـ عن حُذَيفة[١] قال :

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قامَ من اللَّيل يَشُوصُ فاه بالسِّواك[٢] .

باب فضل من بات على الوضوء

٣٣ ـ عن البَرَاءِ بن عازِبٍ رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ[٣] فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ[٤] ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِى إِلَيكَ[٥] وفَوَّضْتُ[٦] أَمرِى إِليكَ ، وأَلْجَأْتُ ظَهْرِى

---

(١) حذيفة بن اليمان ، صاحب سر رسول الله .

(٢) الشوص : الدلك أو الغسل . و « كان » تدل على المداومة والاستمرار . ويحتمل أن يخص بما إذا قام إلى الصلاة .

(٣) بفتح الجيم ويروى بكسرها ، ويروى : « مضطجعك » وهو مكان النوم .

(٤) قال القسطلانى : لأنه يمنع الاستغراق فى النوم لقلق القلب فيسرع الإفاقة للتهجد والذكر . وقال الكرمانى : ولأنه أسرع إلى انحدار الطعام ، كما هو مذكور فى الكتب الطبية .

(٥) وجهى ، أى ذاتى . أى سلمت نفسى لك ، إذ لا قدرة لى على جلب نفع ، أو دفع ضر . أو جعلت ذاتى خاضعة لك مطيعة لحكمك ، منقادة لما تأمر .

(٦) من التفويض ، أى صيرته إليك وجعلتك الحاكم فيه .

إِلَيْكَ [1] ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إِلَيْكَ [2] ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى [3] مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ ، وبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ .

فإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ [4] . وٱجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَاتَتَكَلَّمُ بِهِ .

---

(١) أى أسندته معتمداً عليك .

(٢) لما جمع بين الرغبة والرهبة عدى الثانية بمثل بما عدى به الأولى . وإنما يقال رهبة منك . والعرب قد يفعلون هذا عند الجمع ، كقوله :

ورأيت بعلك فى الوغى متقلداً سيفاً ورمحا

قال القسطلانى : أى فوضت أمرى إليك رغبة ، وألجأت ظهرى إليك رهبة من المكاره والشدائد .

(٣) المنجى : النجاة ، أو موضع النجاة . ومثله الملجأ فهو مصدر ميمى أو اسم مكان. وفى مثل هذا التركيب الأوجه الإعرابية الخمسة المشهورة ، وهى فتح الأول والثانى ، وفتح الأول ونصب الثانى ، وفتح الأول ورفع الثانى ، ورفع الأول وفتح الثانى ، ورفع الأول والثانى .

(٤) أى الفطرة الإسلامية ، أو الدين القويم .

كتاب الغسل

باب الوضوء قبل الغسل

٣٤ ـ عن عائشة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كانَ إِذَا اغْتَسَلَ[١] مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فى الْماءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ[٢] ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ غُرَفٍ[٣] بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ[٤] عَلَى جِلْدِهِ كُلِّه .

٣٥ ـ عن عائشةَ رضى الله عنها قالت : كنتُ أَغْتَسِلُ أَنا والنبيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِناءٍ واحِدٍ ، مِنْ قَدَح يُقَالُ له الفَرَقُ[٥] .

---

(١) أى إذا أراد أن يغتسل .

(٢) أى شعر رأسه . وذلك ليلين الشعر ويرطب فيسهل مرور الماء عليه .

(٣) جمع غرفة ، وهو مقدار ما يغرف من الماء بالكف .

(٤) أى يسيله .

(٥) الفرق ، بالتحريك ، والمحدثون يسكنونه ، وهى لغة جائزة . وهو مكيال معروف بالمدينة يسع ستة عشر رطلا .

باب الغسل بالصاع ونحوه

٣٦ – عن أبي جعفر[١] أنه كان عند جابر بن عبد الله هو وأبوه ،وعنده قومٌ ، فسألوه عن الغُسْل فقال : يَكْفِيكَ صاع[٢] . فقال رجل[٣] : ما يكفيني . فقال جابرٌ : كانَ يَكْفِي مَن هو أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا[٤] وخَيْرٌ منكَ . ثم أَمَّنا فى ثَوبٍ[٥] .

باب من أَفاض على رأْسه ثلاثاً

٣٧ – عن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« أَمَّا أَنا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِيَ ثَلاثاً[٦] » . وأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا[٧] .

---

(١) أبو جعفر محمد بن الحسين بن على بن أبى طالب ، المعروف بالباقر .

(٢) الصاع : خمسة أرطال وثلث عند الحجازيين ، وعند العراقيين ثمانية أرطال .

(٣) هو الحسن بن محمد بن على ، المعروف أبوه بابن الحنفية ، كما فى الفتح .

(٤) أى أطول وأكثر ، صلى الله عليه وسلم .

(٥) ثوب واحد ليس عليه غيره . وفى الحديث كراهية التنطع والإسراف .

(٦) أى بملء اليدين .

(٧) ويروى : « كلاهما » مراعاة للفظ ، و « كلتاهما » ، وهما على لغة لزوم الألف عند إضافتها للضمير ، كما تلزمها عند إضافتها للظاهر . قال ابن حجر : ويمكن أن يخرج الرفع فيهما على القطع .

باب إذا التقى الختانان[1]

٣٨ ـ عن أَبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

إذا جَلَسَ بين شُعَبهـا الأَربع[2] ثمَّ جَهَدَها[3] فقَدْ وجَبَ الغُسْلُ .

---

(١) أى موضع الختانين ؛ وهو من المرأة فى أعلى مجرى البول . وهو تعبير مجازى . والمراد به الإيلاج ، وقد أجمعوا على أنه لو وضع عضوه على ختانها ولم يولج لا يجب عليه الغسل .

(٢) هما اليدان والرجلان ، أو الرجلان والفخذان ، أو الشفران والرجلان ، أو الفخذان والأسكتان ، وهما ناحيتا الفرج .

(٣) جهدها : بلغ مشقتها ، أو جامعها .

كتاب الحَيض

باب الأَمر للنساءِ إذا نَفِسْنَ

٣٩ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

خَرجْنَا لا نَرَى[١] إلَّا الحجَّ[٢] ، فلما كُنَّا بسَرِفَ[٣] حِضْتُ ، فدخَلَ علىَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَنا أَبكى ، فقال : مالَكِ أَنُفِسْتِ[٤] ؟ قلتُ : نَعَمْ . قال : إنَّ هذا أَمْرٌ كتَبَه اللهُ على بناتِ آدمَ ، فاقضِى ما يَقْضى الحاجُّ[٥] ، غيرَ أَن لا تَطُوفِى بالبَيْت .

---

(١) بفتح النون بمعنى نعتقد ، وبضمها بمعنى نظن ، وذلك لأنهم كانوا يرون أن العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض ، ويجعلون المحرم صفراً ويقولون : إذا برأ الدبر ، وعفا الأثر ، وانسلخ صفر ، حلت العمرة لمن اعتمر . من حديث ابن عباس فى البخارى . الفتح ٣ : ٣٣٧ . وجعل المحرم صفراً هو النسىء الذى كانوا يصنعونه فى الجاهلية .

(٢) كان ذلك فى حجة الوداع . وقد أمر الرسول الناس وفيهم نساؤه أن يتحللوا من الحج بالعمرة إلا من ساق معه الهدى . انظر تفصيل ذلك فى السيرة .

(٣) موضع قريب من مكة ، غير منصرف .

(٤) أى حضت . قال النووى : ضم النون فى الولادة أكثر من الفتح ، والفتح فى الحيض أكثر من الضم .

(٥) اقضى ، أى أدى ما تؤديه جماعة الحجاج من المناسك . وفى الحديث اشتراط الطهارة فى الطواف .

ترك الحائض الصوم

٤٠ – عن أَبى سعيد الْخُدْرِىِّ رضى الله عنه قال :

خَرَجَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى أَضْحًى [١] أَو فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى [٢] فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فقالَ : يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ [٣] ، تَصَدَّقْنَ فإِنِّى أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ ! فَقُلْنَ : وبِمَ يارسول الله ؟ قالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ [٤] ، ما رَأَيْتُ مِنْ ناقِصَاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أَذْهَبَ [٥] لِلُبِّ الرَّجُل الحَازِم [٦] مِنْ إِحْدَاكُنَّ . قُلْنَ : وما نُقْصَانُ دِيننا وعَقْلِنا يارسولَ اللهِ ؟ قالَ : أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قال : فَذٰلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِها . أَلَيْسَ إِذا حاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قالَ : فَذٰلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا .

---

(١) يسمى يوم النحر يوم الأضحى ، باسم ما يضحى فيه ، يقال أضحاة وأضحى منوناً ، كما يقال أرطاة وأرطى . والأضحاة : الشاة تذبح فى ذلك اليوم وجمعها أضحى .

(٢) قال الكرمانى : اختص فى العرف بمكان صلاة العيد .

(٣) المعشر : الجماعة .

(٤) أى تجحدن نعمة الزوج وتستقللن ما كان منه .

(٥) أى أكثر إذهاباً . وهذا التفضيل قياسى عند سيبويه سماعى عند غيره .

(٦) اللب : العقل الخالص . والحازم : الضابط لأمره الجامع له .

باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض

٤١ ـ عن أُمِّ عَطِيَّةَ رضى الله عنها قالت : كنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ [١] فَوْقَ ثَلاث ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشْراً [٢] ، ولا نَكْتَحِلُ [٣] ولا نَتَطَيَّبُ ، ولانَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ [٤] . وقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانا مِنْ مَحِيضِها [٥] فى نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ ظَفَارٍ [٦] . وكُنَّا نُنْهَى عنِ ٱتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ .

---

(١) الإحداد : الامتناع من الزينة والخضاب .

(٢) أى عشر ليال .

(٣) هو منصوب فقط فى فرع اليونينية على تقدير أن « لا » زائدة للتأكيد . الكرمانى : فإن قلت : لا لا تؤكد إلا إذا تقدم النفى عليه ، قلت : تقدم معنى النفى ، وهو النهى . القسطلانى : ورواية الرفع هى الأحسن على ما لا يخفى . والاكتحال : استعمال الكحل .

(٤) هى برود اليمن يعصب غزلها ثم يصبغ ثم ينسج .

(٥) أى حيضها .

(٦) النبذة بضم النون وفتحها : الشىء اليسير ينبذ فى النار . والكست ، بالضم : القسط ، وهو من طيب الأعراب . وظفار : مدينة بقرب ساحل عدن يجلب إليها القسط الهندى ، وهو العود الذى يتبخر به . ويروى « أظفار » وهو ضرب من الطيب يشبه الظفر . وكن يستعملن الطيب فى ذلك لدفع رائحة الدم .

باب لا تقضى الحائضُ الصلاة

٤٢ ـ عن قَتَادةَ قال : حَدَّثَتْنى مُعَاذةُ [١] ، أَنَّ امرأَةً قالت لعائشة : أَتَجْزِى [٢] إحدانا صلاتَها إذا طَهُرَتْ ؟ فقالت : أَحَرُوريّة أَنتِ [٣] ؟ كنَّا نَحيض مع النبيِّ صلَّى الله عليه وسلم فلا يأْمرُنا به . أَو قالت : فلا نَفْعَلُه .

---

(١) بنت عبد الله العدوية .

(٢) تجزى صلاتها : تقضيها ، كذا قال الشراح . والتحقيق أن جزى يجزى بمعنى قضى ، التى هى بمعنى كفى ، وبذلك ترفع « صلاتها » .

ويروى : « تجزئُ » بضم التاء مع الهمز ورفع الصلاة ، أجزأ عنه : أغنى مغناه وقام مقامه .

(٣) الحرورية : نسبة إلى الحرورية ، وهم جماعة من الخوارج منسوبون إلى حروراء ، وهى قرية بقرب الكوفة كان أول اجتماع الخوارج بها . وكان طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة فى زمن الحيض .

كتابُ التيـمّـم

٤٣ – عن عائشة قالت :

خَرَجْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أَسفاره [١] حتَّى إذا كنَّا بالبَيْداءِ أَو بذات الجَيْش [٢] انقطَعَ عِقدٌ لى [٣] فأَقامَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الْتِمَاسِهِ [٤] وأَقامَ النَّاسُ معه ولَيْسُوا عَلَى ماءٍ ، فأَتَى النَّاسُ إلى أَبى بكرٍ الصِّدِّيقِ فقالوا : أَلا تَرَى إلى ماصَنَعَتْ عائشةُ ؛ أَقامَتْ بِرسُولِ الله صلى الله عليه وسلم والنَّاسِ وليسوا على ماءٍ وليس معهم ماءٌ ! فجاءَ أَبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضعٌ رأْسَه على فَخِذِى قَدْ نامَ ، فقال : حَبَسْتِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم والناسَ وليسوا على ماءٍ وليس مَعَهم ماءٌ ؟ فقالت عائشة : فعاتبَنى أَبو بكر وقال ما شاءَ الله أَن يقول ، وجعل يَطْعُنُنى بيده

---

(١) فى غزوة بنى المصطلق ، سنة ست .

(٢) البيداء وذات الجيش : موضعان بين مكة والمدينة . والشك من عائشة .

(٣) قلادة كان ثمنها اثنى عشر درهماً ، كما فى الفتح .

(٤) أى لأجل طلبه .

فى خاصرتى [1] ، فلا يمنعنى من التحرُّكِ إلَّا مَكانُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فَخِذى ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حينَ أَصبحَ على غير ماءٍ ، فأَنزَلَ اللهُ آية التَّيمُّم [2] ،فتيمَّموا [3] ،فقال أُسَيْدُ بن الحُضَير : ما هِىَ بأَوّل بَرَكتكم [4] يا آل أَبى بكر .

قالت : فبَعَثنا البعيرَ الذى كنتُ عليه [5] فأَصَبْنا العِقْدَ تحتَه [6] .

---

(١) الخاصرة : ما بين الحرقفة وأسفل الأضلاع .

(٢) نزلت فى التيمم آيتان إحداهما فى النساء ٤٣ والأخرى فى المائدة ٦. واستظهر ابن حجر أن تكون آية المائدة : « وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً » . وقراءة « لمستم » هى قراءة حمزة والكسائى . وقراءة الجمهور : « لامستم » ، بالألف .

(٣) بصيغة الماضى ، أى فتيمم الناس بعد نزول الآية ، أو بصيغة الأمر على أنها جزء من آية التيمم .

(٤) ماهى ، أى البركة التى حصلت للمسلمين برخصة التيمم . والبركة كثرة الخير .

(٥) أى أثرنا البعير الذى كنت عليه عند السفر .

(٦) أى وجدناه . قال ابن بطال : وفيه شكوى المرأة إلى أبيها وإن كان لها زوج ، وفيه أن للأب أن يدخل على ابنته وزوجها معها إذا علم أنه فى غير خلوة مباشرة ، وأن له أن يعاتبها فى أمر الله ، وأن يضربها عليه .

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة فى الإسراء

٤٤ - عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال : كان أبو ذرٍّ يحدّث أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

فُرِج [١] عن سَقْف بيتى [٢] وأنا بمكَّةَ ، فنزل جبريلُ ففَرَجَ صدرى ثم غسلَه بماءِ زَمْزَمَ ، ثمَّ جاءَ بطَسْت من ذهب [٣] ممتلئ حِكمةً وإيماناً ،فأفرغَه فى صَدرِى ثم أَطبَقَه ، ثمَّ أَخَذَ بيَدِى فعَرَجَ بى إلى السماءِ الدُّنيا [٤] ، فلما جئتُ

(١) فرج ، أى فتح وشق .

(٢) أى البيت الذى كان نازلا فيه ، وهو بيت أم هانئ .

(٣) كان ذلك قبل تحريم أوانى الذهب ، أو لأن أحكام البشر لا تلزم الملائكة .

(٤) أى صعد بى إلى السماء الأولى . والدنيا فعلى من الدنو ، وهو القرب من الأرض . وقد وقع الخلاف فى الإسراء والمعراج ، فقيل كانا فى ليلة واحدة فى يقظته صلى الله عليه وسلم ، وهو المشهور عند الجمهور . وقيل : كانا جميعاً فى ليلة واحدة فى منامه ، وقيل : فى ليلتين مختلفتين إحداهما يقظة والأخرى مناماً . قال الحافظ : « والذى ينبغى أن لا يجرى فيه الخلاف أن الإسراء إلى بيت المقدس كان فى اليقظة ، لظاهر القرآن ، ولكون قريش كذبته فى ذلك . ولو كان مناماً لم تكذبه فيه ولا فى أبعد منه » . ويفهم من صنيع البخارى أنهما كانا فى ليلة واحدة ، وهى ليلة سبع وعشرين من ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة . وقال الزهرى : كانت بعد المبعث بخمس سنين .

إلى السماءِ الدُّنيا قال جِبريلُ لخازنِ السّماءِ : افتَحْ [1] .
قال : مَنْ هـذا ؟ قال : جِبريلُ . قال : هَلْ مَعَـكَ أَحدٌ ؟ قال : نعم ، معى محمد صلى الله عليه وسـلم .
فقال : أَأُرسِلَ إليه [2] ؟ قال : نعم . فلما فَتَحَ علَونا السماءَ الدنيا ، فإذا رجلٌ قاعدٌ ، على يمينه أَسْوِدةٌ [3] وعلى يساره أَسودة ، إذا نظَرَ قِبَلَ [4] يمينِه ضَحِكَ ، وإذا نَظَرَ قِبَل يساره بَكى ، فقال : مَرْحباً بالنبيِّ الصَّالح والابن الصَّالح . قلتُ لجبريلَ : مَن هذا ؟ قال : هذا آدَمُ ، وهذه الأَسوِدةُ عَن يَمينِه وشماله نَسَمُ بَنِيه [5] ، فأَهلُ اليَمينِ منهم أَهْلُ الجنَّة ، والأَسودةُ التى عن شِماله أَهلُ النَّار ؛ فإذَا نظرَ عن يَمينِه ضَحِكَ ، وإذا نَظَر قِبَل شِماله بكى . حتَّى عَرَجَ بى إلى السَّماءِ الثانية فقال لخازِنِها : افْتَحْ. فقال له خازِنُها مثلَ ما قال الأَوَّلُ ففَتَحَ .

---

(١) أى افتح بابها .
(٢) يحتمل أن يكون خفى عليه أصل إرساله لاشتغاله بعبادته ، ويحتمل أن يكون استفهم عن الإرسال إليه للعروج إلى السماء ، وهو الأظهر لقوله « إليه » .
(٣) جمع سواد ، كما جمع زمان على أزمنة ، والسواد : الشخص .
(٤) أى جهة .
(٥) جمع نسمة ، وهى نفس الإنسان . والمراد أرواح بنى آدم .

قال أَنسٌ : فذَكَرَ أَنَّه وَجَد [1] فى السموات آدمَ وإدريسَ ومُوسى وعيسى وإبراهيمَ صلواتُ الله عليهم . ولم يُثْبتْ كَيْفَ مَنازِلُهم [2] . غيرَ أَنَّه ذكر أَنَّه وجد آدمَ فى السّماء الدُّنيا ، وإبراهيمَ فى السماءِ السادسة .

قال أَنسٌ : فلمَّا مرَّ جبريل بالنبى صلى الله عليه وسلم بإدريسَ [3] قال : مرحباً بالنبىِّ الصالح والأَخ الصالح ! فقلت : من هذا ؟ قال : هذا إدريسُ . ثمَّ مررتُ بموسى فقال : مرحباً بالنبىِّ الصالح والأَخ الصالح . قلت مَن هذا ؟ قال : هذا موسى . ثم مَرَرْتُ بعيسى فقال : مَرْحباً بالأَخِ الصالح والنبىِّ الصالح . قلتُ : مَن هذا ؟ قال : هذا عيسى . ثمَّ مَرَرْتُ بإبراهيمَ فقال : مرحباً بالنبىِّ الصالح والابن الصالح . قلت : مَن هذا ؟ قال : هذا إبراهيمُ صلى الله عليه وسلم .

قال ابن شِهاب [4] : فأَخبرنى ابنُ حَزْمٍ [5] أَنَّ

---

(١) أى فذكر أبو ذر صاحب الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد .

(٢) أى لم يعين أبو ذر لكل نبى سماء معينة .

(٣) الباء الأولى للمصاحبة والثانية بمعنى على ، ولذا جاز تعلقهما بمتعلق واحد. وإلا فالنحاة لايجيزون تعلق حرفين من جنس واحد بمتعلق واحد.

(٤) الراوى عن أنس .

(٥) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .

ابنَ عبّاس وأَبا حَبّةَ الأَنصاريَّ كانا يقولان : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

ثمَّ عَرَجَ بى حتَّى ظهَرتُ[1] لِمُستوًى أَسمعُ فيه صَرِيفَ الأَقلامِ[2] .

قال ابن حَزْمٍ وأَنسُ بنُ مالكٍ : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

ففرضَ الله على أُمّتى خمسين صلاةً ، فرجعتُ بذلك حتَّى مَرَرْتُ على مُوسى فقال : مافرضَ اللهُ لك على أُمّتك؟ قلت : فرض خمسين صلاة . قال موسى : فارجع إلى ربِّك[3] فإنَّ أُمَّتَك لا تُطِيقُ ذلك . فراجَعَنى فوضَعَ شَطْرَها[4] ، فرجعتُ إلى موسى . قلتُ : وضَعَ شَطَرَها . فرجَعْتُ إليه فقال : ارجِعْ إلى ربِّك فإنَّ أُمتَك لا تُطِيق ذلك . فراجَعْتُه فقال : هنَّ خمس وهنَّ خمسون[5] ، لا يُبَدَّل القول لدىَّ . فرجعتُ إلى موسى فقال : راجعْ

---

(١) أى علوت .

(٢) أى تصويتها حين كتابة الملائكة .

(٣) أى إلى الموضع الذى ناجيته فيه .

(٤) أى نصفها .

(٥) أى خمس فى العمل وخمسون فى الثواب ، « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » .

ربّك . فقلتُ : استَحْيَيْتُ مِن رَبِّى . ثم انطلقَ بى حتّى انتهى بى إلى سِدْرة المنتهَى [1] وغَشِيَها أَلوانٌ لا أَدرى ماهِىَ [2] . ثم أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ فإذا فيها حَبائل اللؤلؤ [3] وإذا تُرابُها المِسْكُ .

٤٥ – عن عائشة أُمِّ المؤمنين قالت : فرضَ الله الصلاة [4] حين فرضَها ركعتين ، فى الحضَر [5] والسَّفَر ، فأُقِرَّت صلاةُ السَّفرِ وزِيدَ فى صلاة الحَضر .

باب الصلاة على الفراش

٤٦ – عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت :

---

(١) السدرة : واحدة السدر ، وهو شجر النبق . وإلى تلك السدرة تنتهى أرواح الشهداء والمؤمنين ، أو ينتهى علم الملائكة .

(٢) الإبهام للتفخيم والتهويل . وهو كقوله تعالى : « إذ يغشى السدرة ما يغشى » . سورة النجم ١٦ .

(٣) قيل معناه أن فيها عقوداً وقلائد من اللؤلؤ . ورد بأن الحبائل إنما تكون جمع حبالة أو حبيلة . وذكر غير واحد من الأئمة أنه تصحيف وإنما هى « جنابذ » كما عند البخارى فى (أحاديث الأنبياء) ، جمع جنبذة ، وهى القبة .

(٤) أى الصلاة الرباعية ، وأما المغرب فإنها كانت ثلاثاً فى رواية ، وقيل زيدت ركعة لتصير وتر النهار ، وأما الصبح فتركت فيه الزيادة لطول القراءة فى صلاته .

(٥) المراد بالحضر خلاف السفر . وقد حدد الفقهاء السفر بحدود خاصة ، واختلفوا فى القصر أرخصة هو أم عزيمة .

كنت أنام بين يَدَىْ رسولِ الله[1] صلى الله عليه وسلم ورجلاىَ فى قبلته[2] فإذا سجَدَ غَمَزَنى فقَبَضْتُ رجلَّ ، فإذا قام بسطتهما .

قالتْ : والبيوتُ يومئذ ليس فيها مَصابيح[3] .

باب التوجه نحو القبلة حيث كان

٤٧ ـ عن البَرَاءِ بن عازبٍ قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلَّى نحوَ بيتِ المقدس[4] ستَّةَ عَشَر شهراً ، أو سبعةَ عشر شهراً ، وكانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ أن يُوجَّهَ[5] إلى الكَعْبة ، فأنزل الله عزّ وجلّ : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فى السَّماءِ[6] ﴾ فتوجَّهَ نحوَ الكَعبة ، وقال السُّفهَاءُ من النـــاس ـ وهم اليهود ـ : ﴿ مَا وَلَّاهُمْ[7] عَنْ قِبْلَتِهِمُ التى

---

(١) بين يديه ، أى أمامه .

(٢) أى فى موضع سجوده .

(٣) اعتذار منها ، أى ولو كانت المصابيح لقبضت رجلى عند إرادته السجود ، ولما أحوجته إلى غمزى .

والحديث دليل للحنفية فى عدم انتقاض الوضوء بلمس المرأة .

(٤) وذلك بالمدينة بعد الهجرة .

(٥) أى يؤمر بالتوجه .

(٦) الآية ١٤٤ من سورة البقرة .

(٧) أى صرفهم .

كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلّٰهِ المَشْرِقُ والمغْرِبُ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ إلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم ﴾ .

فصلَّى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ[1] ثم خرج[2] بَعْدَ ما صلَّى فمرَّ على قومٍ من الأَنصار فى صلاة العَصْرِ نَحْوَ بيتِ المقدس[3] فقال : هو يَشْهَدُ أَنَّه صلَّى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأَنَّه توجَّه نَحْوَ الكعبة .

فتحرَّف القومُ[4] حتّى توجَّهوا نحو الكعبة .

٤٨ – عن جابر قال :

كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يصلِّى على راحلته[5] حَيْثُ توجَّهَتْ[6] ، فإذا أَراد الفريضةَ نَزَلَ فاستقبلَ القِبْلة .

---

(١) عباد بن بشر ، أو عباد بن نهيك .

(٢) أى خرج الرجل .

(٣) أى يصلون العصر مستقبلين بيت المقدس .

(٤) أى عدلوا عن وجهتهم .

وفى الحديث قبول خبر الواحد ، وجواز النسخ ، وأنه لا يثبت فى حق المكلف حتى يبلغه .

(٥) أى ناقته . والمراد بالصلاة قبلها صلاة النفل لا الفرض .

(٦) اختلف الفقهاء فى صلاة النفل على الدابة ، واشترط جمهورهم أن يبدأ الراكب مستقبلا القبلة بها .

باب نوم الرجال فى المسجد

٤٩ ـ عن سهل بن سعد قال :

جاءَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتَ فاطمة فلم يجد عليًّا فى البيت ، فقال : أَين ابنُ عَمِّكِ[١] ؟ قالت : كان بينى وبينَه شىءٌ فغاضَبَنى فخرج فلم يَقِلْ عِنْدِى[٢] . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لإِنسانٍ[٣] : انظُرْ أَين هو ؟ فجاءَ فقال : يا رسول الله ، هو راقدٌ فى المسجِد . فجاءَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو مُضْطَجِعٌ قد سَقَطَ رداؤه عن شِقِّه[٤] وأَصابه تُرابٌ ، فجعَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يمسَحُه عنه ويقول : قُمْ أَبا تُراب ! قم أَبا تُراب !

---

(١) لم يقل لها أين زوجك ، ولا ابن عم أبيك ، ليعطفها على تذكر القرابة القريبة ، لأنه فهم صلى الله عليه وسلم أنه جرى بينهما شىء .

(٢) من القيلولة ، وهى نوم نصف النهار .

(٣) قال الحافظ : يظهر لى أنه سهل راوى الحديث .

(٤) أى جانبه .

وفى الحديث : إباحة النوم لغير الفقراء فى المسجد ، والمازحة للغاضب بالتكنية بغير كنيته إذا كان لا يغضبه ، وفيه مدارة الصهر . وهو تأريخ لكنية على بن طالب بهذه الكنية الكريمة .

باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين

٥٠ ـ عن أَبي قَتادة السَّلَمِيِّ [١] أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إذا دخلَ أَحدكم المسجدَ فليركَعْ [٢] ركعتين قَبْلَ أَن يجلِسَ .

باب بنيان المسجد

٥١ ـ نافع ، أَنَّ عبد الله [٣] أَخبره أَنَّ المسجدَ [٤] كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مَبْنِيًّا باللَّبِن [٥] وسَقْفُهُ الجرِيدُ وَعُمُدُهُ ، [٦] خَشَبُ النَّخل ، فلم يَزِدْ فيه أَبو بكر شيئاً ، فزاد فيه عمر [٧] وبناه على بنيانه [٨] فى عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم باللَّبِن والجَرِيدِ ، وأَعادَ

---

(١) الحارث بن ربعى السلمى ، بفتحتين ، وقد تكسر اللام ، نسبة إلى بنى سلمة باللام المكسورة .

(٢) أى فليصل ، أطلق الجزء وأراد الكل . والمراد من الركعتين تحية المسجد . والأمر محمول على الندب ، وأوجب أهل الظاهر فرضاً على كل داخل فى كل وقت تجوز فيه الصلاة .

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب . ونافع : مولى ابن عمر .

(٤) هو المسجد النبوى بالمدينة .

(٥) بكسر الباء ، وهو الطوب النىء .

(٦) بضمتين وبفتحتين : جمع عمود .

(٧) فى طوله وعرضه .

(٨) أى بمثل بنيانه لم يغير شيئاً من هيئته .

عُمُدَه خَشَباً[1] ، ثم غيَّره عثمانُ فزادَ فيه زيادةً كثيرة[2] ، وبنى جِدارَه بالحجارة المنقوشة والقِصَّة[3] ، وجَعَل عُمُدَه مِن حجارةٍ منقوشةٍ ، وسقفَه[4] بالسَّاج[5] .

باب إثم المارّ بين يدى المصلى

٥٢ ـ قال أَبو جُهَيم[6] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لو يَعْلَم المارُّ بين يَدَى المُصَلِّى[7] ماذا عليه[8] لكانَ أَنْ يَقِفَ أَربعين[9] خيراً له مِنْ أَن يَمُرَّ بين يديه .

---

(١) لأنها بليت . (٢) بتوسيعه وتغيير آلاته .

(٣) هى الجص بلغة أهل الحجاز . قال العينى : « وهو الذى يسميه أهل مصر جيراً ، وأهل البلاد الشامية يسمونه كلساً » .

(٤) روى بلفظ الاسم عطفاً على العمد ، وبلفظ الفعل من التسقيف ، أى جعل له سقفاً .

(٥) الساج : ضرب من الخشب يؤتى به من الهند ، الواحدة ساجة . وكان صنيع هؤلاء الراشدين مبنياً على القصد وترك الغلو فى التشييد ، خشية الفتنة والمباهاة .

(٦) هو عبد الله الأنصارى .

(٧) أى أمامه بالقرب منه مقدار سجوده ، أو مقدار ثلاثة أذرع بينه وبينه ، أو مقدار رمية بحجر .

(٨) زاد الكشميهنى : « من الإثم » .

(٩) لم يعين المعدود فى هذا أيوم هو ، أم شهر ، أم سنة ؟ قال الحافظ : « وقد وقع فى مسند البزار من طريق ابن عيينة التى ذكرها ابن القطان : لكان أن يقف أربعين خريفاً » .

كتاب مواقيت الصلاة

باب فضل الصلاة لوقتها

٥٣ - أبو عمرٍو الشَّيبانى[١] قال : حدَّثنا صاحبُ هذه الدار - وأشار بيده إلى دارِ عبدِاللهِ - قال : سألتُ النبى صلى الله عليه وسلم :

أىّ العملِ أحبُّ إلى الله؟ قال : الصَّلاة على وقتها[٢] .

قال : ثم أىٌّ ؟ قال : برُّ الوالدَين . قال : ثُمَّ أىٌّ ؟ قال : الجِهادُ فى سبيل الله[٣] .

باب الصلوات الخمس كفارة

٥٤ - عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أرأيتُمْ[٤] لو أنَّ نهراً بباب أحدكم يَغتسِلُ فيه كلَّ يوم خمساً[٥] ما تقول ذلك[٦] يُبقِى من دَرَنِه[٧]

---

(١) هو سعد بن إياس صاحب عبد الله بن مسعود ، مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام ، وتوفى سنة ٩٦ . وهو غير أبى عمرو الشيبانى اللغوى صاحب كتاب الجيم ؛ فهو إسحاق بن مرار ، توفى سنة ٢١٣ .

(٢) أى لوقتها . والتعبير بعلى يفيد الاستعلاء والتمكن من وقت الصلاة بتأديتها فى أى جزء من أجزائه .

(٣) بالنفس والمال ، لإعلاء كلمة الإسلام وإظهار شعائره .

(٤) أى أخبرونى . وروى : « أرأيتكم » بفتح التاء ، وهو بمعناه .

(٥) أى خمس مرات .

(٦) أى أى شىء تظن ذلك الاغتسال مبقياً من درنه. وهذا الاستفهام، دليل لجواب لو المقدر ، أى لما بقى شىء من ذلك .

(٧) الدرن : الوسخ .

شيئاً ؟ قالوا : لا يُبقى من دَرَنِه شيئاً . قال : فذلك مَثَلُ الصلواتِ الخمس ، يَمحُو الله بها الخَطَايا[1] .

باب الإبراد بالظهر فى شدة الحر

٥٥ ـ عن أَبى سعيد[2] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أَبرِدوا بالظُّهر[3] ، فَإِنَّ شدّة الحرِّ من فَيح جَهَنَّم[4] .

باب وقت العصر

٥٦ ـ عن أَنس بن مالك قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلِّى العَصْرَ والشَّمسُ مُرتَفِعةٌ حَيَّة[5] فيَذْهَبُ الذَّاهبُ إِلى العَوَالى[6] فيأْتيهم والشَّمسُ مرتفِعةٌ . وبعضُ العوالى من المدينة على أَربعةِ أَميالٍ أَو نَحْوِه .

---

(١) جمع خطيئة ، والمراد صغائر الذنوب ، فالصلاة كالنهر تنقى صاحبها من درن الذنوب ، وتكرارها كأنه تكرار للاغتسال لتنقية البدن .

(٢) هو الخدرى .

(٣) أى أخروه إلى أن يبرد الوقت . ويقال أبرد ، إذا دخل فى البرد ، كأظهر إذا دخل فى الظهيرة .

(٤) هو شدة تسعرها وسطوع حرها . وأصله السعة والانتشار . وجهنم اسم لنار الآخرة ، لا تصرف لعلميتها والعجمة ، أو والتأنيث .

(٥) المراد بقاء حرها وعدم تغير لونها .

(٦) جمع عالية ، وهى ماحول المدينة من القرى من جهة نجد .

باب إثم من فاتته العصر

٥٧ – عن عبد الله بن عُمَر ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

الذى تَفُوتُه صَلاةُ العَصْر[١] فكأَنّما وُتِرَ[٢] أَهْلَه ومالَه .

باب فضل صلاة العصر

٥٨ – عن جريرٍ[٣] قال :

كنّا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فنظرَ إلى القَمَر ليلةً – يعنى البَدْرَ – فقال : إنّكم سَتَرَون ربَّكم كما تَرَوْنَ هذا القمرَ ، لا تُضَامُون فى رؤيتــه[٤] ، فإن استطعتُمْ أَن لا تُغْلَبوا على صلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقبل غُروبها

---

(١) بأن أخرها متعمداً عن وقتها بغروب الشمس ، أو عن وقتها المختار ، باصفرار الشمس .

(٢) أى نقص وسلب .

(٣) جرير بن عبد الله البجلى .

(٤) أى لا ينالكم ضيم فى رؤيته ، أى تعب أو ظلم ، فيراه بعضكم دون بعض بأن يدفعه عن الرؤية ويستأثر بها ، بل تشتركون فى الرؤية ، فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى . ويروى : « لاتضامون » بفتح التاء وتشديد الميم ، بحذف إحدى التاءين ، والمراد أنكم لا تختلفون فيه حتى تجتمعوا للنظر وينضم بعضكم إلى بعض فيقول واحد : هو ذاك ، والآخر : ليس بذاك ، كما يفعل الناس عند التطلع إلى الهلال .

فافْعَلُوا[1] . ثم قرأ[2] : ﴿ وسَبِّحْ بِحَمْدِ ربِّكَ قَبْلَ طُلوع الشَّمْسِ وقَبْلَ الغُروب[3] ﴾ .

باب وقت المغرب

٥٩ – عن رافع بن خَدِيجٍ قال :

كنّا نُصَلِّى المغربَ مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فيَنْصرِفُ أَحدُنا وإنّه ليُبصِرُ مَواقعَ نَبْلِه[4] .

باب من كره أَن يقال للمغرب العشاء

٦٠ – عن عبدالله المُزَنِىِّ أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

لا تَغْلِبَنّكُمُ الأَعرابُ عَلَى اسمِ صَلاتكم المَغْرِب[5] .

قال : وتقول الأَعرابُ : هى العِشَاءُ .

---

(١) فيه حث على إحراز فضيلة هذين الوقتين ، وهما الفجر والعصر ، فقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة الصبح ، وأن الأعمال ترفع آخر النهار ، فمن كان حينئذ فى طاعة ربه بورك له فى رزقه وعمله ، وظفر بأفضل العطايا ، وهو النظر إلى وجهه سبحانه ، كما يشعر به الحديث .

(٢) أى رسول الله ، أو هو جرير راوى الحديث كما عند مسلم ، فيكون مدرجاً .

(٣) الآية ٣٩ من سورة ق .

(٤) جمع موقع ، وهو مكان الوقوع . والنبل : السهام العربية ، وهن لطاف غير طويلات ؛ لا واحد لها ، أو واحدتها نبلة . والمراد التبكير بالمغرب فى أول وقتها بمجرد غروب الشمس .

(٥) كان الأعراب ، وهم سكان البوادى ، يقولون العشاء ويريدون به المغرب ، فكان يشتبه ذلك على المسلمين . ففى الحديث وضع دستور للغة الشرعية ، يتفاهم بها المسلمون ، لئلا يلتبس عليهم دينهم .

كتاب الاذان

باب بدء الأذان

٦١ – كان ابن عُمَر يقول ·

كان المسلمون حِينَ قَدِموا المدينَةَ[١] يجتمعون فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلاةَ[٢] ليس يُنادَى لها[٣] ، فتكلَّموا يوماً فى ذلك فقال بعضُهم : اتَّخِذوا ناقوساً مثلَ ناقُوس النَّصارى . وقال بعضُهم : بل بُوقاً مثل قَرْن اليهود[٤] .

فقال عُمَر[٥] : أَوَ لَا تَبْعثُون رجُلاً ينادِى بالصَّلاة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بلالُ ،قُمْ فنادِ بالصَّلاة[٦] .

---

(١) فى الهجرة من مكة إلى المدينة .

(٢) أى يقدرون حينها ليدركوها فى وقتها .

(٣) فيه استعمال « ليس » حرفاً للنفى ،لا اسم له ولا خبر . وقد تكون فعلا ناسخاً وضمير الشأن اسمها .

(٤) كانوا ينفخون فيه فيجتمعون للصلاة عند سماع صوته ، ويسمى « الشبور » بوزن تنور .

(٥) ذكر مفسرو الحديث أن الفاء فيه فاء الفصيحة أفصحت عن كلام مقدر هو « فافترقوا فرأى عبد الله بن زيد الأذان ، فجاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقص رؤياه فصدقه ، فقال عمر . . » .

ورؤيا عبد الله بن زيد أخرجها أبو داود والترمذى وابن ماجه ، فى حديث طويل .

(٦) فكان بلال بذلك أول مؤذن فى الإسلام .

باب الأَذان مَثنَى مَثنَى

٦٢ ـ عن أَنس قال :

أُمِر بلالٌ[١] أَن يَشْفَعَ الأَذانَ[٢] ، وأَن يُوتِرَ الإِقامةَ[٣] إِلاَّ الإِقامة[٤] .

باب فضل صلاة الجماعة

٦٣ ـ عن عبد الله بن عُمَر أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

صَلاةُ الجماعة تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ[٥] بسَبْعٍ وعِشْرينَ درجةً .

باب اثنان فما فوقهما جماعة

٦٤ ـ عن مالك بن الحويرث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى أمره رسول الله .

(٢) أى يجعل أكثر كلماته مثناة . وقد اختلف فى التكبير أول الأذان فهو مربع عند أبى حنيفة والشافعى فيما حفظ عنه ، ومثنى عند مالك . وكلمة التوحيد فى آخر الأذان مفردة . وقد يعد التربيع فى التكبير تثنية حكماً ، ولذا يستحب أن يقال كل اثنين منه بنفس واحد .

(٣) أى يأتى بألفاظها مفردة .

(٤) أى لفظ « قد قامت الصلاة » فإنه يثنيها .

(٥) الفذ : الفرد . ويفهم منه أن أقل الجمع اثنان . ويدعمه الحديث التالى .

إذا حَضَرت الصلاةُ فأَذِّنا وأَقيما[1] ؟ ثُمَّ ليؤمَّكما أَكبَرُكُما.

باب إمامة العبد والمولى

٦٥ – عن ابن عمر قال :

لمَّا قدم المهاجرون الأَوَّلون[2] العُصْبَةَ – موضعٌ بقُبَاءٍ[3] – قَبْلَ مَقْدَمِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كانَ يَؤُمُّهُمْ سالمٌ مولى أَبي حُذَيفةَ[4] ، وكان أَكثرَهم قرآناً .

٦٦ – عن أَنَسٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

اسمَعُوا وأَطِيعوا[5] ، وإن استُعْمِلَ حَبَشِيٌّ[6] كأَنَّ رأْسَه زَبِيبةٌ[7] .

---

(١) الأمر لمالك بن الحويرث ورفيق له ، كما فى البخارى (كتاب الجهاد) ، الفتح ٦ : ٣٩ ، ولفظه : « عن مالك بن الحويرث قال : انصرفت من عند النبى صلى الله عليه وسلم . فقال لنا أنا وصاحب لى : أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما » .

(٢) الذين هاجروا إلى المدينة قبل قدوم الرسول .

(٣) قرية على ميلين من المدينة ، يمد ويقصر ، ويصرف ولا يصرف ،

(٤) كان سالم من أهل فارس ، وكان مملوكاً لزوجة أبى حذيفة فأعتقته ، فتبناه أبو حذيفة ، وهو أحد القراء الأربعة ، وصلى إلى القبلتين وهاجر الهجرتين .

(٥) أى للأمراء والحكام ، وذلك فيما هو طاعة لله .

(٦) أى جعل عاملا من قبل السلطان .

(٧) فى صغرها وذلك معروف فى الحبشة ، وقيل لسواده ، وقيل لقصر شعر رأسه وتفلفله .

ووجه الدلالة من الحديث على صحة إمامة العبد ، أنه إذا أمر بطاعته فقد أمر بالصلاة خلفه .

باب تسوية الصفوف عند الإقامة

٦٧ ـ عن النُّعمان بن بَشِيرٍ قال : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم :

لَتُسَـــوُّنَّ بَيْنَ صُفُوفِكم[١] ، أَو لَيُخالفَنَّ اللهُ بَيْنَ وجوهِكم[٢] .

باب الالتفات فى الصلاة

٦٨ ـ عن عائشةَ قالت :

سأَلتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات[٣] فى الصَّلاة فقال : هو اختلاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيطانُ[٤] مِنْ صلاةِ العَبْد .

---

(١) أى عند الإقامة ، باعتدال القائمين بها على سمت واحد ، أو بسد الخلل فيها .

(٢) بتحويلها عن مواضعها ، أو المراد وقوع العداوة والبغضاء واختلاف القلوب ، وذلك لأن اختلاف الظاهر سبب لاختلاف الباطن .

(٣) أى بالرأس يميناً وشمالا .

(٤) أى يختلسه الشيطان ، وهو اختطاف سريع . وفيه حث على أن يحضر المصلى قلبه للمناجاة ، وأن يستشعر الخشوع فلا يدع للشيطان إليه سبيلا . والالتفات فى الصلاة مكروه كراهة تنزيه ، قال المتولى : هو حرام إلا لضرورة ، وهو قول الظاهرية .

باب الطُّمأْنينة حين يرفع رأْسه من الركوع

٦٩ – عن ثابتٍ قال : كان أَنَسُ بن مالكٍ يَنْعَتُ[١] لنا صلاَة النبي صلى الله عليه وسلم .

فكان يصلِّى فإذا رفعَ رأْسَه من الرُّكوع قام حتَّى نَقُولَ : قد نَسِى[٢] :

باب سنة الجلوس فى التشهد

٧٠ – عن محمد بن عمـرِو بن عطاءٍ ، أَنَّه كان جالساً فى نَفَر من أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكَرْنا صلاةَ النبي صلى الله عليه وسلم فقال أَبو حُمَيدٍ السّاعدى[٣] :

أَنا كنتُ أَحفظَكُمْ[٤] لصلاةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . رأَيتُه إِذَا كبَّر جَعَلَ يديه حَذْوَ مَنْكِبَيْه[٥] ، وإِذا

---

(١) أى يصف .

(٢) أى نسى وجوب الهوى إلى السجود .

والذكر المأثور فى الاعتدال : « اللهم ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً ، ملء السموات وملء الأرض ، وملء ماشئت من شيء بعد » .

(٣) هو عبد الرحمن بن سعد . انظر الإصابة ٣٠١ من باب الكنى .

(٤) أى أكثركم حفظاً .

(٥) أى حذاء منكبيه . وهى رواية أخرى .

ركع أَمكَنَ يدَيه من رُكْبَتَيه ثم هصَر ظهرَه[1] ، فإذا رفَعَ رأْسَه استوَى حتَّى يَعُودَ كلُّ فَقارٍ[2] مَكَانَه ، فإذا سجد وضعَ يديه غَيْرَ مفترشٍ[3] ولا قابِضِهِمَا ، واستَقْبَلَ بأَطرافِ أَصابعِ رجلَيْه القبلة ، فإذا جلسَ فى الركعتين جلَسَ على رجله اليسرى ونَصَب اليُمنى ، وإذا جلس فى الرَّكعة الآخِرة قدَّمَ رجلَه الُيْسَرى ونَصَب الأُخرى وقَعَد على مَقْعَدتِه .

باب الدعاءِ قبل السلام

٧١ ـ عن عائشةَ ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَدعُو فى الصَّلاة :

« اللهمَّ إِنِّى أَعُوذ بك من عَذَاب القَبْر ، وأَعوذ بك من فِتْنة المَسيح الدَّجَّال[4] ، وأَعوذُ بك من فِتْنة المَحْيا وفِتنة المَمَات . اللَّهمَّ إِنِّى أَعوذ بك من المَأْثَم والمَغْرَم[5] »

---

(١) أى أماله فى استواء من رقبته ومتن ظهره ، دون تقويس .

(٢) جمع فقارة ، بالفتح ، وهو ما انتضد من عظام الصلب من الكاهل إلى العجب .

(٣) أى غير مفترش ساعديه ولا قابضهما .

(٤) الدجال : الكذاب ، أو الذى يخلط الحق بالباطل . وسمى مسيحاً لأن إحدى عينيه ممسوحة .

(٥) المأثم : ما يأثم به الإنسان ، أو هو الإثم نفسه . والمغرم : الدين واحد الديون .

فقال له قائلٌ : ما أَكثَرَ ما تَستعِيذُ من المَغْرَم ! فقال : « إنَّ الرجلَ إذا غَرِمَ حدَّث فكذَبَ [1] ، ووَعَد فأَخلَفَ » .

باب صلاة النساءِ خلف الرجال

٧٢ – عن أُمِّ سَلَمة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلَّم قامَ النِّساءُ حينَ يَقضِى تسليمَه ، ويمكث هو فى مَقَامِه [2] يسيراً قَبْلَ أَن يقومَ .

---

(١) بأن يحتج بشىء فى وفاء ما عليه .
وهذا الدعاء دعاء تعليمى ، لأنه عليه الصلاة والسلام معصوم من ذلك .
(٢) أى مكان قيامه . قال الزهرى : نرى والله أعلم أن ذلك كان لكى ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال .

كتاب الجمعة

باب فضل الغسل يوم الجمعة

٧٣ ـ عن أَبي سعيد الخُدْرى رضى الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : غُسْلُ يَومِ الجُمُعة واجبٌ على كلِّ مُحْتلم [١] .

باب الإنصات يوم الجمعة

٧٤ ـ عن أَبي هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إِذا قُلتَ لصاحِبِك يوم الجُمُعةِ أَنْصِتْ والإِمام يَخطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ [٢] .

---

(١) أى بالغ ، وهو مجاز ، لأن الاحتلام يستلزم البلوغ . وقد أخذ الظاهرية بظاهر الحديث فجعلوا غسلها فرضاً . وقد عورض هذا الحديث : بحديث « من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ، ومن اغتسل فالغسل أفضل » رواه الترمذى . وقد أول الجمهور أن صيغة الأمر للندب ، وصيغة الوجوب للتأكيد .

(٢) الإنصات : السكوت . لغوت ، أى قلت باطلا ، وقيل معناه تركت الأدب ، وقيل صارت جمعتك ظهراً، لأن الخطبة قامت مقام الركعتين فكما لا يجوز التكلم فى المنوب عنه لا يجوز فى النائب .

كتابُ العيـدَين

باب الحراب والدَّرَق يوم العيد

٧٥ – عن عائشة قالت : دخَلَ علىَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم [١] وعندى جاريتان [٢] تغنِّيانِ بغناءِ بُعَاث [٣] ، فاضطَجعَ على الفِراش وحَوَّلَ وجْهَه ، وجاءَ أبو بكر فانْتَهَرَنى [٤] وقال : مِزْمارة الشَّيطان [٥] عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! فأَقبلَ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : دَعْهما . فلمَّا غفَلَ [٦] غَمَزْتُهما فخرجَتَا .

وكان يومَ عيد يَلعَبُ فيه السُّودان بالدَّرَق والْحِرَاب [٧] . فإِمَّا سأَلتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وإِمَّا قالَ :

---

(١) وذلك أيام منى .

(٢) إحداهما حمامة أم بلال ، كانتا تغنيان بإنشاد العرب وتضربان بالدف ، بنشيدين أحدهما لحسان ، والآخر لعبد الله بن سلام .

(٣) اسم حصن وقعت حرب عنده بين الأوس والخزرج فى الجاهلية وانتصرت فيه الأوس ، واستمرت المقتلة فيه مائة وعشرين سنة حتى جاء الإسلام فألف بينهم .

(٤) لتقريرها إياهما على الغناء .

(٥) المزمار والمزمارة . الآلة التى يزمر بها ، وإضافتها إلى الشيطان من قبل أنها تشغل وتلهى .

(٦) أى أبو بكر .

(٧) الحراب : جمع حربة ، وهى الألة ، بتشديد اللام ، دون الرمح . والدرق : جمع درقة ، وهى الترس الذى يتخذ من الجلود .

أَتَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ ؟ قلتُ : نَعَمْ . فأَقامَنى وراءَه ، خدِّى على خَدِّه ، وهو يقول : دُونَكم يا بنى أَرْفِدَةَ ! حتّى إذا مَلِلْتُ قال : حَسْبُكِ [1] . قلت : نَعَمْ . قال : فاذهَبى .

باب سنة العيدين لأَهل الإِسلام

٧٦ ـ عن البَرَاءِ قال : سمعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُب فقال :

إِنَّ أَوّلَ ما نبدأُ به فى يومِنا هذا [2] أَنْ نصلِّىَ [3] ثُمَّ نرجعَ فننْحَرَ . فمَنْ فَعَلَ فقَد أَصابَ سُنَّتنا [4] .

---

(١) أى يكفيك هذا القدر .

ويستدل منه على أن العيد يغتفر فيه من اللهو واللعب مالا يغتفر فى غيره .

(٢) هو يوم النحر .

(٣) صلاة العيد ، وهى واجبة على الأعيان عند أبى حنيفة ، وسنة مؤكدة عند المالكية والشافعية ، وفرض على الكفاية عند أحمد .

(٤) فيه أن النحر لا يكون إلا بعد الخطبة . وقد فهم الكرمانى من نص الحديث أن الخطبة فى العيد مقدمة على الصلاة ، قال العينى : « ولقد غر الكرمانى ظاهر قوله : يخطب فقال ، فالفاء فيه تفسيرية ، فسر فى خطبته التى خطب بها بعد الصلاة أن أول ما يبدأ به يوم العيد الصلاة ، ولأنها هى الأمر المهم . والخطبة من التوابع حتى لو تركها لا يضر صلاته بخلاف خطبة الجمعة » . وقد غلط النسائى أيضاً وجعل عنوان الحديث « باب الخطبة يوم العيد قبل الصلاة » .

قال ابن بطال : غلط النسائى فى ذلك لأن العرب قد تضع الفعل المستقبل مكان الماضى ، فكأنه قال صلى الله عليه وسلم : أول ما يكون الابتداء به فى هذا اليوم الصلاة التى قدمنا فعلها وبدأنا بها .

باب فضل العمل أيام التشريق

٧٧ – عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما العمل فى أيام العَشْرِ [١] أفضلَ من العمل فى هذه [٢] . قالوا : ولا الجهادُ ؟ قال : ولا الجهادُ ، إلَّا رجلٌ خرجَ يخاطِر بنَفْسه وماله [٣] فلم يَرجعْ بشيءٍ .

باب الدعاء والصلاة من آخر الليل

٧٨ – عن أَبى هُريرة رضى الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

يَنْزِلُ ربُّنا [٤] تبارك وتعالى كلَّ ليلة إلى سَماءِ الدُّنيا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيل الآخِر ، يقول : مَن يَدْعُونى فأَستجِيبَ له ؟ مَنْ يَسأَلَنى فأُعطِيَهُ ؟ مَنْ يَستغفِرنى فأَغْفِرَ له ؟

---

(١) هى عشر ذى الحجة .

(٢) أى أيام التشريق ، وهى الحادى عشر ، والثانى عشر ، والثالث عشر من ذى الحجة ، سميت بذلك لأن لحوم الأضاحى تشرق فيها . وتشريق اللحم : تقديده . وإنما كان العمل فى أيام التشريق أفضل لأنها أيام غفلة ، والعبادة فى أوقات الغفلة أفضل منها فى غيرها . وفى هذا بحث وتحقيق طويل ساقه الحافظ ابن حجر .

(٣) يخاطر ، من المخاطرة ، وهو ارتكاب ما فيه خطر .

(٤) لا نزول حركة وانتقال ، لاستحالة ذلك عليه سبحانه ، فالمراد ينزل أمره ، أو ملائكته ، أو رحمته .

باب ما يكره من التشديد فى العبادة

٧٩ ـ عن أَنَسِ بن مالك قال :

دخل النبيُّ صلى الله عليه وسلم[١] فإذا حَبْلٌ ممدودٌ بين السَّاريتَين[٢] فقال : ما هذا الْحَبْلُ ؟ قالوا[٣] : هذا حَبْلٌ لزينبَ ، فإذا فَتَرتْ تعلَّقَتْ[٤] ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لا ، حُلُّوه ، لِيُصَلِّ أَحدُكم نَشَاطَه[٥] ، فإذا فَتَرَ فَلْيقعُدْ .

باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة

٨٠ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

صَلاةٌ فى مَسجدِى هذا[٦] خيرٌ مِنْ أَلفِ صَلاةٍ فيما سِوَاهُ ، إلاّ المسجدَ الحرام[٧] .

---

(١) زاد مسلم فى روايته : « المسجد » .

(٢) أى اللتين فى جانب المسجد . والسارية : الأسطوانة .

(٣) الحاضرون من الصحابة .

(٤) فترت : كسلت عن القيام .

(٥) أى لتكن صلاته وقت نشاطه ، أو الصلاة التى نشط لها ، فنصبه على الظرفية أو المفعولية المطلقة .

وفيه : الحث على الاقتصاد فى العبادة ، وجواز تنفل النساء فى المسجد .

(٦) أى مسجد المدينة .

(٧) المراد هنا مسجد مكة . وقد يطلق المسجد الحرام ويراد به الكعبة « فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، أومكة « من المسجد الحرام =

باب ما ينهى من الكلام فى الصلاة

٨١ ـ عن عبد الله رضى الله عنه أنه قال :

كُنَّا نُسَلِّم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصَّلاة فيردُّ علينا [١] ، فلما رَجَعنا من عند النَّجاشى [٢] سَلَّمنا عليه فلم يَرُدَّ علينا وقال [٣] : إنَّ فى الصلاة شُغْلاً [٤] .

= إلى المسجد الأقصى » ، أو الحرم كله « فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » . ويفهم من هذه العبارة أنهما متساويان فى الفضل ، أو أن أحدهما أفضل من الآخر . وبين شراح الحديث فى ذلك خلاف طويل .

(١) هذا تسجيل لما كان من إباحة الكلام فى الصلاة .

(٢) ملك الحبشة . وقد هاجر المسلمون إلى الحبشة مرتين ، وليس فى الحديث ما يعين إحداهما وإن كان الراجح أنه بعد الهجرة الأولى إلى الحبشة وكانت الهجرة الأولى فى رجب سنة خمس من النبوة ، كما نقل العينى عن الواقدى .

(٣) بعد ما فرغ من صلاته .

(٤) أى شغلا عظيماً ، لأنها مناجاة مع الله . وروى : « لشغلا » .

كتاب الجنائز

باب الأمر باتباع الجنائز

٨٢ – عن البَرَاءِ بن عازبٍ قال : أَمَرَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بِسَبْعٍ ونهانا عن سَبْع : أَمَرَنا باتِّباع الجنائز[١] ، وعيادة المريض[٢] ، وإجابة الداعى[٣] ، ونَصْرِ المظلوم[٤] ، وإبرار القسم[٥] ، وردِّ السَّلام ، وتشميت العاطس[٦] .

ونهانا عن آنية الفِضَّة ، وخاتَم الذَّهب ، والحريرِ والدِّيباج[٧] ، والقَسِّيِّ[٨] والإسْتَبْرق[٩] .

---

(١) هو فرض كفاية . والأفضل عند الحنفية أن يمشى خلفها ، وعند الشافعية أن يمشى أمامها ويؤولون الاتباع بأنه الأخذ فى طريقها والسعى لأجلها ، وعند المالكية ثلاثة أقوال : التقدم ، والتأخر ، وتقدم الماشى وتأخر الراكب .

(٢) أى زيارته .

(٣) المراد الداعى إلى وليمة النكاح . أو الداعى إلى الضيافة أو المعاونة .

(٤) مسلماً كان أو ذمياً ، بالقول أو بالفعل .

(٥) فيما يحل إذا قدر على ذلك . يقال أبر قسمه ، إذا أجابه إلى ما يقسم عليه لئلا يقع فى الحنث ، كما إذا أقسم عليه أن يخبره بخبر ، أو يعينه على طاعة .

(٦) هو أن يقول له : يرحمك الله ، مأخوذ من الشوامت ، وهى القوائم ، كأنه دعا له بالثبات على طاعة الله .

(٧) ثياب متخذة من الإبريسم .

(٨) ضرب من الثياب يخالطه حرير ، منسوب إلى قس بالفتح ، وهو موضع قريب من الساحل بين الفرما والعريش . ذكره ياقوت .

(٩) الإستبرق : الغليظ من الديباج . وأما السابع فلم يذكر هنا ، وذكر فى مواضع أخرى ، وهو : « ركوب المياثر » وهى مراكب للعجم من الحرير والديباج .

باب فضل من مات له ولد فاحتسبه

٨٣ – عن أَنس رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

ما مِنَ الناس مِنْ مُسلمٍ [١] يُتَوَفَّى له ثلاثةٌ لم يَبْلُغوا الْحِنْثَ [٢] إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الجنَّةَ بفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهم [٣] .

باب غُسل الميِّت ووُضوئه بالماءِ والسدر

٨٤ – عن أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنصاريَّةِ [٤] قالت :

دَخَلَ علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حِينَ تُوُفِّيت ابنتُه [٥] فقال : اغسِلْنَها ثلاثاً أَو خمساً ، أَو أَكثَرَ مِنْ ذلك إِن رأَيتُنَّ ، بماءٍ وسِدْر [٦] ، واجعَلْنَ فى الآخرة [٧] كافُوراً أَو شيئاً من كافُور ، فإِذا فَرَغْتُنَّ فآذِنَّنى [٨] . فلمَّا

---

(١) من الأولى بيانية ، والثانية زائدة .

(٢) أى الحلم ، أى بلغوا مبلغاً يجرى عليهم الطاعة فيه والمعصية .

(٣) بفضل رحمة الله للأولاد ، أو رحمة أبيهم له .

(٤) هى نسيبة بنت كعب الأنصارية ، وكانت تغسل الميتات .

(٥) هى زينب زوج أبى العاص بن الربيع ، وهى كبرى بناته ، توفيت سنة ثمان .

(٦) السدر : شجر النبق ، والمراد ورقه ، يخضخض حتى تخرج رغوته فيدلك به الجسد ؛ ثم يصب عليه الماء القراح .

(٧) أى الغسلة الآخرة .

(٨) أى أعلمنى وأخبرننى .

فرغْنا آذَنَّاه ، فأعطانا حِقْوَهَ[1] فقال : أَشعِرْنَها إيَّاه[2] .

باب الثياب البيض للكفن

٨٥ – عن عائشة رَضِىَ الله عنها قالت :

إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كُفِّن فى ثلاثة أثواب يَمانِيَةٍ بِيضٍ سَحُولِيَّة[3] من كُرْسُفٍ[4] ، ليس فيهنَّ قميصٌ ولا عمامة .

باب اتباع النساء الجنازة

٨٦ – عن أُمِّ عَطِيَّةَ[5] رضى الله عنها قالت :

نُهِينا عَنِ اتِّبَاع الجنائز ، ولم يُعْزَمْ عَلَينا[6] .

باب زيارة القبور

٨٧ – عن أَنَسِ بن مالكٍ رضىَ الله عنه قال :

---

(١) أى إزاره ، وأصل الحقو معقد الإزار ، فسمى به الإزار توسعاً .

(٢) أى اجعلنه شعارها ، أى ثوبها الذى يلى جسدها .

(٣) بالفتح ، نسبة إلى السحول ، وهو القصَّار لأنه يسحلها ، أى يغسلها ، أو إلى سحول : قرية باليمن .

(٤) هو القطن .

(٥) انظر الحديث ٨٢ .

(٦) أى نهياً غير متحتم . واتباع النساء للجنازة مكروه عند الجمهور . ورخص فيه مالك ، وكرهه للشابة . وأجازه أبو حنيفة وقال : لا ينبغى .

مَرَّ النبيُّ صلى الله عليه وَسلم بامرأَةٍ تَبْكى عِنْدَ قَبْرٍ[1] فقال : اتَّقى اللهَ وَاصْبِرِى . قالت : إليكَ عَنِّى[2] فإِنَّكَ لم تُصَبْ بمُصِيبتى - ولم تَعرِفْه[3] - فقِيلَ لها :إِنَّه النبيُّ صلى الله عليه وَسلم ، فأَتَتْ بَابَ النبيِّ صلى الله عليه وَسلم فلم تَجِدْ عندَه بَوَّابِينَ[4] ، فقالت : لم أَعْرِفْكَ ! فقال : إِنَّما الصَّبْر عِنْدَ الصَّدْمة الأُولَى[5] .

---

(١) فى رواية لمسلم ما يشعر بأنه ولدها .

(٢) أى تنح وابعد عنى .

(٣) أى الرسول ، إذ لو عرفته لم تخاطبه بهذا الخطاب . وكان صلى الله عليه وسلم فى حال من التواضع يجعل مثلها تجهله ، فلم يكن يستتبع الناس وراءه إذا مشى .

(٤) يمنعون الناس من الدخول عليه. وفيه أن الحاكم لا ينبغى أن يتخذ من يحجبه عن حوائج الناس .

(٥) فعندها يتفاوت الصابرون ، فالمثل الأعلى للصبر ما كان عند فجأة المصيبة ، وإنما تكون للمؤمن الصادق الإيمان .

قال الكرمانى : فيه إباحة الزيارة لأنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليها زيارتها ، قال القسطلانى : وسئل مالك عن زيارة القبور فقال : قد كان نهى عنه ثم أذن فيه .

وقال العينى : كانت فاطمة تزور قبر حمزة رضى الله عنه كل جمعة . ثم قال : وحاصل الكلام من هذا كله أن زيارة القبور مكروهة للنساء بل حرام فى هذا الزمان ، ولاسيما نساء مصر ، لأن خروجهن على وجه فيه الفساد والفتنة ، وإنما رخصت الزيارة لتذكر أمر الآخرة ، وللاعتبار بمن مضى ، وللتزهيد فى الدنيا .

باب يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

٨٨ ـ عن أبى موسى الأشعرى قال :

لما أُصِيبَ عُمر[١] رضى الله عنه جَعَلَ صُهَيبٌ يقول : وَا أَخَاهُ ! فقال عمر : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النبىَّ صلى الله عليه وَسلم قال : « إِنَّ الميِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبكاءِ الحَىّ » .

باب ليس منا من شقَّ الجيوب

٨٩ ـ عن عبد الله[٢] رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

ليس مِنَّا[٣] مَنْ لَطَمَ الْخُدودَ ، وشَقَّ الجُيُوبَ[٤] ، ودَعَا بدَعْوَى الجاهليّة[٥] .

باب رثاء النبى صلى الله عليه وسلم سعدَ بن خَوْلة

٩٠ ـ عن سَعدِ بن أَبى وَقَّاصٍ قال :

---

(١) بالجراحة التى مات منها .

(٢) ابن مسعود .

(٣) أى من أهل سنتنا والمهتدين بهدينا . أو معناه ليس من المسلمين من قال إنه حلال لا حرمة فيه .

(٤) جمع جيب ، وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس عند اللبس.

(٥) هى زمان الفترة قبل الإسلام . ودعوى أهل الجاهلية هى نياحتهم على موتاهم وندبهم بنحو قولهم : واجبلاه ! واعضداه ! وكذا الدعاء بالويل والثبور .

كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَعُودنى عامَ حَجَّة الوَدَاع[1] مِنْ وَجعٍ اشتَدَّ بى ، فقلتُ : إنِّى قد بَلَغَ بى من الوَجَع ، وأنا ذُو مالٍ ولا يَرِثنى إلاّ ابنةٌ أفأتصدَّق بثلثَىْ مالى ؟ قال : لا . فقلت : بالشَّطْر[2] ؟ فقال : لا . ثم قال : الثُّلث[3] ، والثُّلث كبير - أو كثير - إنّكَ إنْ تذَرْ وَرثَتَك أغنياءَ خيرٌ مِن أنْ تَذَرهُم عالةً يَتكفَّفون النَّاسَ[4] ، وإنّك لن تُنفِقَ نفقةً تَبتغِى بها وجهَ الله إلَّا أُجِرْتَ بها ، حَتَّى ما تَجعلُ فى فى امرأتِكَ . قلتُ : يا رسول الله ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أصحابى[5] ؟ قال : إنّك لن تُخَلَّفَ فتعملَ عملاً صالحاً إلاّ ازددتَ به دَرَجةً ورِفْعة ، ثم لَعَلّكَ أنْ تُخَلَّفَ حتَّى يَنتفِعَ بك أقوامٌ ويُضَرَّ بك

---

(١) سنة عشر من الهجرة .

(٢) هو النصف . (٣) أى يكفيك الثلث .

(٤) عالة : فقراء ، جمع عائل وهو الفقير . يتكففون : يطلبون الصدقة من أكف الناس ، أو يطلبونها بأكفهم . وأن تذر بفتح الهمزة هى وصلتها فى موضع المبتدأ وخبرها خير . وبكسر الهمزة على الشرطية فجوابها محذوف مدلول عليه بالمذكور ، كما ذهب ابن مالك .

(٥) يسأل مستوثقاً : هل يبقى حياً بعد أصحابه . أو يقول : أيرحل أصحابى من مكة وأبقى بها فأحرم فضل الهجرة . وذلك أن المهاجرين كان يلزمهم المقام بالمدينة بعد الهجرة لنصرة النبى صلى الله عليه وسلم وأخذ الدين عنه ، لا يخرجون منها إلا للضرورة ، فخشى أن تنتقض هجرته بموته فى مكة .

آخَرون[1] . اللَّهم أَمْضِ لأَصحـــابى هِجرتَهم[2] ، وَلَا تَرُدَّهم على أَعقابهم . لكنَّ البائسَ سَعْدُ بن خَوْلة[3] ! يَرْثى له[4] رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ ماتَ بمكَّة .

باب من قام لجنازة يهودى

٩١ ـ عبدالرحمن بن أَبى لَيْلَى قال :

كان سَهْلُ بنُ حُنَيف ، وقَيْسُ بن سَعْد[5] ، قاعدَيْن بالقادسيَّة[6] ، فمرُّوا عليهما بجِنازة فقاما ، فقيل لهما : إنهما مِنْ أَهل الأَرْض[7] ـ أَى من أَهل الذِّمَّة[8] ـ فقالا : إنَّ النبى صلى الله عليه وسلم مَرَّتْ به جِنازةٌ فقامَ ،فقيل له : إنها جِنازةُ يَهودىّ ! فقال : أَليست نَفْساً[9] ؟ !

---

(١) وكان ذلك، عاش سعد بعدها أربعين سنة فانتفع به قوم ممن دخلوا فى الإسلام، أو رجعوا إليه بعد الهجرة، وقتل بسيفه كثيراً فى سبيل الدين .

(٢) أى أتمهما لهم فلا يرجعوا إلى المدينة .

(٣) العامرى ، وقيل من حلفائهم ، وقيل من مواليهم ، قال ابن هشام : هو فارسى من اليمن حالف بنى عامر . الإصابة ٣١٣٩ .

(٤) أى يرق له ويترحم .

(٥) ابن عبادة .

(٦) مدينة بينها وبين الكوفة خمسة عشر فرسخاً .

(٧) أى من أهل الجزية المقرين على أرضهم ، لأن المسلمين لما فتحوا البلاد أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج .

(٨) من اليهود والنصارى ، لأن المسلمين لما فتحوا البلاد أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج .

(٩) فالقيام لإجلال الموت وتعظيم أمره ، وإكبار حكم الله تعالى .

باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور

٩٢ – عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال فى مرضه الذى مات فيه :

لَعَنَ الله اليهودَ والنَّصارى[١] اتَّخَذوا قُبورَ أَنبيائِهِم مَسجداً .

قالت : ولَولا ذلك لأَبْرَزُوا قَبْرَه ؛ غيرَ أَنِّى أَخشَى أَن يُتَّخَذَ مَسجِداً[٢] .

باب ما جاءَ فى قاتل النفس

٩٣ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

الذى يَخْنُقُ نَفْسَه يخنُقها فى النَّار ، والذى يَطْعُنُها يَطْعُنها فى النَّار[٣] .

---

(١) اللعن : الإبعاد من الرحمة ، وقوله صلى الله عليه وسلم ذلك فى مرض موته تحذير للمسلمين أن يتخذوا قبره مسجداً ، لئلا يعبد قبره الجهال كما فعلت يهود والنصارى .

(٢) أى لكشف قبره ولم يتخذ عليه الحائل . قال العينى : وهذا قالته عائشة قبل أن يوسع المسجد ، ولهذا لما وسع المسجد جعلت حجرتها مثلثة الشكل محددة حتى لا يتأتى لأحد أن يصلى إلى جهة القبر مع استقبال القبلة .

(٣) قال العينى : « هذا من إفراد البخارى من هذا الوجه » وأخرجه فى (الطب) مطولا ، وأخرجه مسلم بوجه آخر فى (الإيمان) ، والترمذى . =

باب ما جاءَ فى عذاب القبر

٩٤ ـ عن أَنَسِ بن مالك أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وَسلم قال :

إِنَّ العَبدَ إِذا وُضِعَ فى قَبْرِه وتولّى عنه أَصحابُه ـ وإِنَّه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعالهم ـ أَتاه مَلَكانِ [١] فيُقْعدانه فيقولان : ما كنتَ تقول فى هذا الرجل ؟ ـ لمحمدٍ صلى الله عليه وَسلم ـ فأَمَّا المؤمنُ فيقول : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ ورسولُه . فيقال له : انظُرْ إِلى مَقْعَدِك من النار قد أَبدلَكَ اللهُ به مَقْعداً من الجنّة . فيراهما جميعاً [٢] . وأَمَّا المُنافِق والكافر فيقال له : ما كنتَ تقولُ فى هذا الرجل ؟ فيقول : لا أَدْرِى ، كنتُ أَقولُ ما يقولُ النَّاس . فيقال : لادرَيتَ ولا تَلَيْتَ [٣] . ويُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِن حديدٍ ضَرْبةً ،

= والحديث استنكار لهذا العمل الشنيع ، وتحذير شديد لمن يقتل نفسه التى لا يملكها ، وإنذار له بالجزاء من جنس عمله .

قال الحافظ : واستدل به بعضهم على أن القصاص من القاتل يكون بما قتل به ؛ اقتداء بعقاب الله تعالى لقاتل نفسه . وهو استدلال ضعيف .

(١) زاد الترمذى : «أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر، وللآخر النكير».

(٢) أى فيقرن بين سوء هذا وحسن ذاك ، فيزداد فرحاً إلى فرحه ، ويعرف نعمة الله عليه .

(٣) أى ولا تلوت القرآن ، أولا اتبعت من يدرى وتلوته . وروى فى هذا الحديث « تليت » بالياء للازدواج . ويروى « ولا أتليت » وصوَّبها يونس ، كأنه يدعو عليه بأن لا يكون له من يتبعه ، من الإتلاء . وقيل صوابه « ولا ائتليت » من قولهم : ما ألوت ، أى ما استطعت .

فيصِيحُ صَيحةً يَسْمَعها مَن يَليهِ[1] غَيْرَ الثَّقَلينِ[2] .

باب ما قيل فى أَولاد المشركين

٩٥ – عن ابن عباسٍ قال :

سُئِل رسول الله صلى الله عليه وَسلم عن أَولاد المُشْرِكين[3] فقال : اللهُ إِذْ خَلَقَهمْ أَعْلَمُ بما كانوا عامِلينَ[4] .

٩٦ – عن أَبى هُريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وَسلم :

كلُّ مولودٍ يُولَد على الفِطْرَةِ[5] فأَبَوَاهُ يُهَوِّدانِهِ أَو

---

(١) من الملائكة ، أو منهم ومن غيرهم .

(٢) الإنس والجن .

والحديث إثبات لعذاب القبر وهوله ، وأنه واقع على الكفار ومن شاء الله من الموحدين .

(٣) أى غير البالغين . والسؤال عن جزائهم وعذابهم .

(٤) أى لو أبقاهم ، فلا تحكموا عليهم . وهذا يشعر بالتوقف فى شأنهم. والخلاف قديم فى هذه المسألة :أنهم فى مشيئة الله كما يشعر به هذا الحديث ، أو أنهم تبع لآبائهم ، أو أنهم يكونون فى برزخ بين الجنة والنار ، أوأنهم فى الجنة ، أوخدم لأهل الجنة ، أو يصيرون تراباً . وللمعتزلة فى ذلك قول . انظر الحيوان ٣ : ٣٩٣ / ٤ : ٢٩٣ – ٢٩٤ .

(٥) الفطرة : ما فطر الله عليه الإنسان ، أى خلقه ، وما كتب له من سعادة أو شقاوة . وقد نقل الإجماع على أن المراد بالفطرة الإسلام وقال القرطبى : « المعنى أن الله خلق قلوب بنى آدم مؤهلة لقبول الحق كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات » .

يُنَصِّرَانِه أو يُمَجِّسانه[1] ، كمثل البَهيمةِ تُنْتَجُ البَهيمةَ[2]
هل تَرَى فيها جَدْعَاءَ[3] !

---

(١) أى يدخلانه فى هذه الأديان ، بالتعليم ، أو الترغيب والترهيب . أو القدرة .

(٢) تنتج ، بالبناء للمجهول ، أى تلد .

(٣) الجدعاء : المقطوعة الأذن ، وإنما يكون هذا بفعل فاعل ، ولا يكون من طبيعتها وفطرتها .

كتاب الزكاة

٩٧ – عن ابن عبّاس ، أنّ النبى صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعاذًا إلى اليمن [١] ، فقال : ادعُهم إلى شهادةِ أن لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وأنّى رسولُ الله . فإنْ هُم أطاعُوا لِذلكَ [٢] فَأَعْلِمْهُمْ أنَّ الله قد افترضَ عليهم صدقةً فى أموالهم ، تُؤْخَذُ من أغنيائهم وتُرَدُّ على فقرائهم [٣] .

باب إثم مانع الزكاة

٩٨ – عن أبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

تَأْتى الإبِلُ على صَاحِبها [٤] على خيرِ ما كانت [٥] ، إذا هو لم يُعطِ فيها حقّها [٦] ، تطؤه بأخفافها . وتأْتى الغَنَمُ

---

(١) وذلك سنة عشر ، قبل حجة الوداع .

(٢) أى انقادوا له .

(٣) أى فقراء المسلمين فى أى بقعة من بقاع الأرض ، لا كما فهم بعضهم منه منع نقل الزكاة من بلد إلى بلد .

(٤) يوم القيامة ، والتعبير بعَلَى يشعر باستعلائها وتحديها له .

(٥) أى ما كانت عليه فى الدنيا من القوة والسمن ، ليكون أثقل لوطأتها وأشد لنكايتها .

(٦) وهو الزكاة ، فى الدنيا .

على صاحبها على خيرِ ما كانتْ ، إذا لم يُعطِ فيها حقَّها ، تَطَؤه بأَظْلافها[1] ، وتَنْطَحه بقُرونها . قال : وَمِنْ حَقِّها أَن تُحْلَبَ على الماءِ[2] . قال : ولا يأْتى أَحدُكم[3] يومَ القيامةِ بشاةٍ يَحْمِلُها لها يُعارٌ[4] فيقول : يا محمّدُ ، فأَقول : لا أَملك لَكَ شيئاً قد بلَّغْتُ . ولا يأْتى ببعير يَحمله على رقبته لهُ رغاءٌ فيقول : يا محمَّد ، فأَقولُ : لا أَملكُ لَكَ من الله شَيئاً ، قَدْ بَلَّغْتُ .

٩٩ ـ عن أَبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليهِ وَسلم : مَنْ آتاهُ اللهُ مالاً فلم يؤدِّ زكاتَه مُثِّل له[5] يومَ القيامةِ شُجَاعاً أَقرعَ[6] له زبيبتان[7] يُطَوَّقُهُ يومَ

---

(١) جمع ظلف ، وهو للحيوان المجتر بمنزلة الخف للبعير ، والحافر للفرس .

(٢) أى لمن يحضرها من المساكين ، وإنما خص الحلب بموضع الماء ليكون أسهل على المحتاج من قصد المنازل ، وأرفق بالماشية .

(٣) هو خبر أريد به النهى .

(٤) أى صوت .

(٥) أى صور له المال الذى لم يؤد زكاته .

(٦) الشجاع : الحية الذكر . ونصبه على الحالية . الأقرع : الذى لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره .

(٧) أى زبدتان على شدقيه ، يقال : تكلم حتى زبب شدقاه ، أى خرج الزبد عليهما . أو هما النكتتان السوداوان فوق عينيه ، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخبثه .

القِيامة[1] ، ثم يُؤْخَذُ بِلِهْزِمَتَيْه - يعنى بشِدْقَيه - ثم يقول : أنا مالُكَ ، أنا كَنْزُك . ثم تلا : ﴿ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِين يَبْخَلُونَ[2] ﴾ الآية .

باب ما أَدّى زكاته فليس بكنز

١٠٠ - عن أَبى سَعيدِ الخُدْرىّ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لَيْسَ فيما دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ[3] صَدَقَةٌ ، ولا فيما دونَ خَمْسِ ذَوْدٍ[4] صَدَقةٌ ، وليس فِيما دُونَ خَمْس أَوْسُقٍ[5] صَدَقة .

باب الصَّدقة من كَسبٍ طيّب

١٠١ - عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) أى يجعل كالطوق له فى عنقه .

(٢) الآية ١٨٠ من آل عمران . وأول الآية واو « ولا يحسبن » ، وتركها فى هذا الحديث دليل على جواز ذلك فى الاستشهاد . وانظر ما كتبت فى حواشى الحيوان ٤ : ٥٧ . وفى رواية أبى ذر للبخارى : « ولا تحسبن » بإثبات الواو والخطاب ، وهى قراءة حمزة .

(٣) جمع أوقية ، وهى أربعون درهماً . والمراد هنا الفضة .

(٤) الذود من الإبل : ما بين الثلاثة إلى العشرة .

(٥) جمع وسق بالفتح ، وهو ستون صاعاً . والصاع : أربعة أمداد ، والمد : رطل وثلث بالبغدادى . ورطل بغداد مائة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع .

من تَصَدَّق بعَدْلِ تَمْرة[1] من كسبٍ طيّب - ولا يَقْبَلُ الله إلاَّ الطَّيِّبَ - فإنَّ الله يَتَقَبَّلُها بيمينه[2] ، ويُرَبِّيها[3] كما يُرَبِّى أَحدُكم فَلُوَّهُ[4] ، حَتَّى تكونَ مثلَ الْجَبَل[5] .

باب اتَّقوا النَّارَ ولو بشِقِّ تمرة

١٠٢ - عن عَدِىّ بن حاتم قال :

سمِعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول : اتَّقوا النَّارَ ولو بشِقِّ تَمْرة[6] .

باب إذا تصدَّقَ على غنىّ

١٠٣ - عن أَبى هريرة أَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

قال رجلٌ : لأَتصدَّقنّ بصَدَقةٍ . فخرجَ بصدَقتِه

---

(١) أى بقيمتها . والعدل ، بالفتح : المثل . ويقال أيضا بكسر العين .

(٢) هو مجاز ، وليس لله يمين ، والأخذ باليد اليمنى دليل الإعزاز والتقدير .

(٣) أى ينميها .

(٤) الفلو : مهر الفرس حين يفطم . جعله مثلا فى سرعة النمو .

(٥) أى تتضاعف الصدقة ، كما تتضاعف التمرة فتصير مثل الجبل .

(٦) الشق ، بالكسر : النصف . والمراد ألا يحقر ما يتصدق به وإن كان يسيراً .

فوضَعهَا فى يَدِ سارق[1] ، فأَصبَحُوا يَتحدَّثون : تُصُدِّقَ[2] على سارق ! فقال : اللَّهمَّ لَكَ الحمدُ ، لأَتَصدَّقنَّ بصَدَقة. فخرَجَ بصدَقته فوضَعهَا فى يد زانيَة ، فأَصبحوا يتحدَّثون : تُصُدِّقَ اللَّيلةَ على زَانية ! فقال : اللَّهم لكَ الحمد على زانيةٍ[3] لأَتصدَّقنَّ بصَدَقة . فخرج بصَدقَته فوضعَها فى يد غنّى ، فأَصبحوا يتحدَّثون : تُصُدِّقَ على غَنّى ، فقال : اللَّهم لكَ الحمد على سارقٍ وعلى زانيةٍ وعلى غَنىّ . فأُتِىَ[4] فقيلَ له : أَمَّا صدقتُك على سارق فلعَلَّهُ أَن يَستعِفَّ[5] عن سَرِقَته ، وأَمَّا الزَّانية فلعلَّها أَنْ تَستَعِفَّ عن زِناها . وأَمَّا الغَنىّ فلعلَّه أَن يَعتَبِرَ فيُنفِقَ مِمَّا أَعطاه اللهُ .

باب من أَمر خادمَه بالصدقة

١٠٤ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

---

(١) وهو لايعلم أنه سارق .

(٢) بالبناء للمفعول .

(٣) أى على تصدق عليها ، إذ كان ذلك بإرادتك . قال الحافظ : « الذى يظهر أنه سلم وفوض ورضى بقضاء الله ، فحمد الله على تلك الحال لأنه المحمود على جميع الحال ، لايحمد على المكروه سواه » .

(٤) أى فى منامه . وفى رواية الطبرانى : « فساءه ذلك فأتى فى منامه » كما فى الفتح .

(٥) أى يعف .

إذا أَنفقَت المرأَةُ من طعامِ بَيْتِها غيرَ مُفْسِدة [1] كان لها أَجْرُها بما أَنفقَتْ ، ولزَوْجِها أَجْرُه بما كَسَبَ ، وللخازن مِثْلُ ذلك [2] ، لاينقُصُ بعضُهم أَجرَ بعضٍ شيئاً .

باب من أَحبَّ تعجيلَ الصدقة

١٠٥ ـ عن عُقْبةَ بن الحارثِ قال :

صلَّى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العَصْرَ فأَسرَعَ ثم دخلَ البيتَ ، فلم يَلبَثْ أَنْ خَرجَ ،فقُلتُ ـ أَوْ قيل له [3] ـ فقال : كُنتُ خلَّفتُ فى البَيْتِ تِبْراً [4] من الصَّدَقة ، فكرهتُ أَن أُبَيِّتَه ، فقَسَمْتُه .

باب التحريض عَلى الصدقة

١٠٦ ـ عن ابن عباس قال : خرج النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومَ عِيدٍ ، فصلَّى ركعتين لم يصلِّ قَبْلُ ولا بَعْدُ ،

---

(١) بأن لم تتجاوز العادة ولم تنقصه نقصاناً ظاهراً . وهذا فى الطعام خاصة . وأما الدراهم والدنانير فإنفاقها منها لايجوز إلا بإذنه .

(٢) هذا يفسر رواية البخارى للحديث فى هذا الباب ، إذ أن الخازن خادم لصاحب المال ، يناله من الأجر ما نال صاحب المال .

(٣) أى سئل عن سبب سرعته .

(٤) هو الذهب غير المضروب .

ثمَّ مالَ على النِّساءِ ومعه بلالٌ ، فوعظهنَّ وأَمَرهُنَّ أَن يتصدَّقْن ، فجعلت المرأَةُ تُلقِى القُلبَ والخُرْصَ [1] .

باب الصدقة فيما استطاع

١٠٧ – عن أَسماءَ بنتِ أَبى بكرٍ ، أَنَّها جاءَت النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقال : « لا تُوعِى فيوعِىَ اللهُ عَلَيْكِ [2] ، ارضَخِى ما استَطعتِ [3] » .

باب مَن تصدَّقَ فى الشرك ثم أَسلم

١٠٨ – عن حكيم بن حِزَامٍ قال : قلتُ : يارسولَ الله ، أَرأَيتَ أَشياءَ كُنْتُ أَتحنَّثُ [5] بها فى الجاهليَّة ، مِن صَدَقةٍ أَوْ عَتَاقَة [6] وَصِلَةِ رَحِمٍ ، فهل فيها مِنْ أَجر ؟

---

(١) القلب ، بضم القاف : السوار . والخرص ، بالضم أيضاً : حلقة من ذهب أو فضة تجعل فى الأذن .

والحديث تسجيل لما كان عليه المؤمنات من المبادرة إلى البر ، والمسارعة إلى الطاعة .

(٢) أوعى المتاع فى الوعاء : جعله فيه ، والمراد الإمساك عن النفقة .

(٣) أى ما دمت مستطيعة قادرة على ذلك . والرضخ : العطاء اليسير .

(٤) أى أخبرنى .

(٥) أى أتعبد . وأصل التحنث الخروج من الحنث .

(٦) كان حكيم بن حزام قد أعتق مائة رقبة .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « أَسْلَمْتَ على ما أَسلَفْتَ من خَير[1] » .

باب مَثَل البخيل والمتصدق

١٠٩ ـ عن أَبى هريرة أَنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

مَثَلُ البَخيلِ والمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عليهما جُبَّتانِ[2] مِن حَديد من ثُدِيِّهما إِلى تِرَاقِيهما[3] . فأَمّا المُنْفِق فلا يُنفِق إِلَّا سبَغَتْ[4] أَو وفَرَتْ[5] على جِلده حتَّى تُخفِيَ بَنَانَه[6] وتَعفُوَ أَثرَه . وأَما البَخيل فلا يُرِيدُ أَن يُنفِقَ شَيئاً إِلَّا لزِقَتْ كلُّ حَلْقةٍ مَكانَها ، فهو يُوَسِّعها ولاتَتَّسِع.

---

(١) معناه أنك اكتسبت فى الجاهلية طباعاً انتفعت بها فى الإسلام ، أو اكتسبت بذلك ثناء جميلا باقياً ، أو سيزاد فى حسناتك التى تفعلها فى الإسلام .

وذهب ابن بطال إلى أن الحديث على ظاهره ، وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله فى الخير فى حال الكفر . ومن ذهب إلى خلاف ذلك نظر إلى النية الصادقة ، وهى متعذرة فى حال الكفر .

(٢) الجبة : ضرب من مقطعات الثياب ، والمقطع : ما يفصل ويخاط. وما لا يقطع ما كان كالرداء والإزار والمطرف. والمراد بجبة الحديد هنا الدرع .

(٣) جمع ترقوة ، وهى العظمة المشرفة فى أعلى الصدر من رأس المنكبين إلى طرف ثغرة النحر .

(٤) أى امتدت وغطت .

(٥) من الوفور ، وهو الكمال .

(٦) جمع بنانة ، وهى طرف الإصبع ، أو الإصبع نفسه .

باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس فى الصدقة

١١٠ – عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما بَعَثَ مُعاذاً على اليَمَن قال :

إِنَّكَ تَقْدَمُ على قومٍ أَهْلِ كتاب [١] ، فليَكُنْ أَوَّلَ ما تَدْعُوهم إليه عِبادةُ الله ، فإذا عَرَفُوا الله [٢] فأَخْبِرْهُم أَنَّ الله قَدْ فرضَ عليهم خَمْسَ صَلَوات فى يومهم وليلتهم . فإذا فَعلُوا فأَخبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قد فَرَضَ عَلَيهم زَكاةً تُؤخَذُ مِنْ أَموالهم وتُرَدُّ على فقرائهم ، فإذا أَطاعوا بِها فخُذْ مِنْهم. وتَوَقَّ كرائمَ أَموالِ النَّاس [٣] .

باب مَن سأَل الناس تكثُّرًا

١١١ – عن عبد الله بن عُمَر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

مايزَالُ الرجلُ يسأَل النَّاسَ [٤] حتَّى يأْتَىَ يومَ القيامةِ ليس فى وَجهْه مُزْعةُ لَحْم [٥] .

---

(١) التوراة والإنجيل ، وقاله تنبيهاً له على أنهم أهل علم .

(٢) حق المعرفة ، وذلك بالتوحيد ونفى الألوهية عن غيره .

(٣) جمع كريمة ، وهى الناقة الغزيرة اللبن ، والمراد نفائس الأموال من أى صنف .

(٤) أى تكثراً ، لا حاجة .

(٥) أى قطعة لحم . فهو لما ابتذل وجهه لغير الله بالسؤال مجازًى فى الآخرة أن يخلق وجهه فيذهب عنه اللحم ، لمشاكلة العقوبة .

باب هل يشترى صدقته

١١٢ ـ عن عبد الله بن عمر ، أَن عمر بن الخطاب تَصَدَّقَ بفَرس فى سبيل الله [١] ، فوجده يُبَاعُ فأَرادَ أَن يَشترِيهُ ، ثمَّ أَتَى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فاستأْمَرَه [٢] فقال : لا تَعُدْ [٣] فى صَدَقتك .

فبذَلك كان ابنُ عُمَر ، رضى الله عنهما ، لا يَتْرُك أَن يَبْتَاعَ شيئاً تَصَدَّقَ به إِلَّا جعَلَه صَدَقة .

باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده

١١٣ ـ عن أَنَسِ بن مالكٍ قال :

غَدَوْتُ [٤] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أَبى طَلْحَة ليحنِّكه [٥] ، فوافَيْتُه وفى يده المِيسَمُ [٦] يَسِمُ إبلَ الصَّدَقة .

---

(١) أى حمل عليه رجلا فى الغزو ، أى ملكه إياه .

(٢) أى استشاره وطلب أمره فيه .

(٣) أى لا ترجع .

(٤) أى رحت أول النهار .

(٥) التحنيك : أن يمضغ التمرة ويجعلها فى فم الصبى ويحك بها فى حنك الصبى بسبابته حتى تتحلل فيه . والحنك : أعلى داخل الفم .

(٦) هو حديدة يكوى بها لتعلم علامة مميزة .

والحكمة فى رسم الإمام لهذه الإبل تمييزها ، وليردها من أخذها ومن التقطها .

باب صدقة الفطر

١١٤ – عن ابن عمر قال :

فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم زكاةَ الفِطْرِ[1] صاعاً من تَمْر ، أَو صاعاً من شعير على العَبْد والحُرّ ، والذَّكَر والأُنْثى ، والصَّغيرِ والكبير من المسلمين ، وأَمَرَ بها أَنْ تُؤدَّى قَبْلَ خُروج النَّاسِ إلى الصَّلاة .

---

(١) أى الفطر من رمضان . وذهب قوم إلى أن صدقة الفطر مأخوذة من الفطرة ، أى الخلقة ، لأنها تجب على النفوس ، وتسمى أيضاً صدقة الرءوس ، وزكاة الأبدان . وكان شرعها فى السنة الثانية من الهجرة ، فى شهر رمضان قبل العيد بيومين . ووقت وجوبها غروب الشمس ليلة العيد ، وهو قول الشافعى فى الجديد ، وأحمد بن حنبل ، وإحدى الروايتين عن مالك. وقال أبو حنيفة : طلوع الفجر يوم العيد . وهو قول الشافعى فى القديم .

وهى فرض عند الشافعية والجمهور ، واجب عند الحنفية بمقتضى قاعدتهم فى أن الواجب ما يثبت بدليل ظنى . وعن بعض المالكية وبعض أهل الظاهر أنها سنة مؤكدة ، وروى ذلك عن مالك . وأوّلوا « فرضَ » فى الحديث بأنها بمعنى قدَّر .

كتاب الحج

باب فضل الحج المبرور

١١٥ ـ عن أبى هريرة قال :

سُئِل النبىُّ[١] صلى الله عليه وسلم : أَىُّ الأَعمالِ أفضلُ ؟ قال : إيمانٌ بالله ورسولِه . قيل : ثُمَّ ماذا ؟ قال : جِهادٌ فى سَبِيلِ الله . قيل : ثُمَّ ماذا ؟ قال : حَجٌّ مبرور[٢] .

باب الطِّيب عند الإحرام

١١٦ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كنت أُطيِّب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حِين يُحرِم[٣] ، ولحِلِّه[٤] قبل أن يطوفَ بالبيت[٥] .

---

(١) السائل هو أبو ذر رضى الله عنه .

(٢) أى لم يخالطه إثم ولا رياء ، أو لا تقع فيه معصية .

(٣) أى قبل أن يحرم وذلك عند إرادة الإحرام ، فإن التطيب بعد الإحرام ممتنع .

(٤) أى عند تحلله من محظورات الإحرام بعد الرمى والحلق .

(٥) طواف الإفاضة .

وفى الحديث استحسان التطيب عند الإحرام ، وجواز استدامته بعد الإحرام .

باب مالا يلبس المحرِمُ من الثياب

١١٧ – عن عبدالله بن عمر ، أَنَّ رجُلاً قال : يارسولَ الله ، مايَلْبَسُ المُحْرِمُ من الثِّياب ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَلْبَس القُمُص (١) ولا العمائم ولا السَّراويلاتِ ولا البَرَانِس (٢) ولا الْخِفافَ (٣) ، إلاَ أَحدٌ (٤) لايجِدُ نَعْلَين ، فليلبَس خُفَّين وليقطَعْهُمَا أَسْفَلَ من الكَعبينِ ، ولا تَلبَسوا من الثِّياب شيئاً مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ أَو وَرْسٌ (٥)

باب التَّلْبيَةِ

١١٨ – عن عبدالله بن عُمر ، أَنَّ تلبيةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : لبَّيْكَ اللَّهمَّ لَبَّيْكَ (٦) ، لَبَّيْكَ لاشريكَ لك لَبَّيك ، إِنَّ (٧) الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ ، لا شَريكَ لك .

---

(١) جمع قميص . والإجابة بالنفى هنا إجابة بارعة ، إذ أن ذكر ما يحرم أقل وأضبط من ذكر ما يحل .

(٢) جمع برنس ، وهى قلنسوة طويلة ، وقيل ما رأسه ملزق به .

(٣) جمع خف ، وهو ما يلبس فى القدم . فالمراد بذلك كله ما يستر البدن والرأس والرجل .

(٤) فيه استعمال « أحد » فى الإثبات ، لأنه إثبات متولد فى النفى مسوق بعده ، كما زيدت الباء – وهى لاتزاد إلا فى النفى – بعد سياق النفى كقوله تعالى : « أو لم يروا أن الله الذى خلق السموات والأرض ولم يعى بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى » .

(٥) الورس : نبت أصفر يكون باليمن ، يصبغ به .

(٦) أى إجابة بعد إجابة . والحكمة فى التلبية هى التنبيه على إكرام الله لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه .

(٧) روى بكسر الهمزة على الاستئناف ، وبفتحها على التعليل .

باب فضل مكة وبنيانها

١١٩ ـ عن عائشة رضى الله عنها أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : أَلم تَرَىْ[١] أَنَّ قومَكِ[٢] حِينَ بَنَوُا الكَعبةَ اقْتَصَرُوا عن قواعِدِ[٣] إبراهيمَ ؟ فقلتُ : يا رسولَ الله ، أَلَا تردُّها على قواعدِ إبراهيم ؟ قال : لولا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ[٤] لفَعلتُ[٥] .

باب فضل الحرم

١٢٠ ـ عن ابن عباسٍ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يومَ فتْحِ مكَّةَ :

إنَّ هذَا البلدَ حرَّمه الله ، لايُعْضَدُ شَوكُهُ[٦] ، ولاينفَّرُ صيدُه[٧] ، ولايَلْتَقِطُ لُقْطَتَه[٨] إلَّا مَنْ عَرَّفَها[٩] .

---

(١) أى ألم تعرفى .

(٢) يعنى قريشاً .

(٣) جمع قاعدة ، وهى الأساس .

(٤) أى قرب عهدهم به .

(٥) أى لرددتها على قواعد إبراهيم .

وفيه دليل على ارتكاب أيسر الضررين دفعاً لأكبرهما ، لأن قصور البيت أيسر من افتتان طائفة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم .

(٦) أى لايقطع ، وهو شوك الشجر .

(٧) أى الحيوان الذى يصاد . لاينفر : لا يزعج عن مكانه .

(٨) بفتح الطاء وسكونها ، وهو اسم ما التقط .

(٩) أى عرفها ليعرفها ما لكها فيردها إليه .

باب ما ذكر فى الحجر الأَسود

١٢١ – عن عابِس بن رَبِيعةَ ، عن عُمَر رضى الله عنه ، أَنَّه جاءَ إلى الحَجَر الأَسود [١] فقبَّلهُ فقال : إِنِّى أَعلم أَنَّك حجرٌ لا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ [٢] ، ولولا أَنِّى رأَيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُكَ ما قبَّلتُك [٣] .

باب كيف كان بدءُ الرمَل

١٢٢ – عن ابن عباس قال : قدم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَصحابُه فقال المشركون : إِنَّه يَقْدَم عَليكم [٤] وقَدْ [٥] وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِب [٦] . فأَمَرهم النبى صلى الله عليه وسلم أَن يَرْمُلوا الأَشواطَ الثَّلاثَة [٧] ، وأَن يَمْشُوا ما بين

---

(١) ويسمى الركن الأسود ، وهو فى ركن الكعبة الذى يلى الباب من جانب المشرق .

(٢) قال عمر هذا فى الموسم ليشتهر فى البلدان ، ليدفع توهم من قرب عهده بالإسلام ما كان يعتقد فى حجارة أصنام الجاهلية من النفع والضر .

(٣) إشعار بأنه لم يقصد بذلك إلا تعظيم الله ، والوقوف عند أمر نبيه. وفيه حض للأئمة أن يبادروا إلى تدارك المفاسد والتنبيه عليها قبل وقوعها.

(٤) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه .

(٥) فى رواية أبى ذر : « وفد » ، أى جماعة وافدون .

(٦) هى المدينة .

(٧) الرمل ، بالتحريك : سرعة المشى مع تقارب الخطى . وإنما أمروا بذلك ليرى المشركون قوتهم بهذا الفعل ، لأنه أقطع فى تكذيبهم وأبلغ فى نكايتهم . والشوط : الطوفة حول الكعبة . ونصب الأشواط على الظرفية .

الرُّكنين[1] . ولم يَمنَعْه أن يأمرَهم أن يَرمُلوا الأَشواطَ كلَّها[2] إلّا الإبقاءُ عليهم[3] .

باب طواف النساءِ مع الرجال

١٢٣ ـ قال ابن جُرَيجٍ : أخبرنى عطاءٌ إذْ مَنَعَ ابنُ هشام[4] النِّساءَ الطَّوافَ مَعَ الرِّجال قال : كيف يمْنَعهن[5] وقد طافَ نساءُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم مع الرِّجال ؟ قلتُ[6] : أَبَعْدَ الحجابِ[7] أو قَبْلُ ؟ قال : إى لَعَمرى ، لقد أدرَكْتُهُ[8] بعد الْحِجاب . قلت : كيف يُخالِطْنَ الرِّجال ؟ قال : لم يَكُنَّ يُخالِطنَ ، كانت عائشةُ رضى

---

(١) الركنين اليمانيين ، إذ كان المشركون لا يرونهم وهم فى هذا الموضع ، فلم يكن ما يدعو للرمل .

(٢) الأشواط كلها سبعة .

(٣) أبقى عليه : رفق به .

(٤) هو إبراهيم ، أوأخوه محمد بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد ، وكانا خالى هشام بن عبد الملك ، فولى محمداً إمرة مكة ، وولى أخاه إبراهيم إمرة المدينة ، وفوض هشام لإبراهيم إمرة الحج بالناس فى خلافته . قال الحافظ : فلهذا قلت يحتمل أن يكون المراد .

(٥) بلفظ الخطاب وبلفظ الغيبة . والضمير المستتر فى كليهما لابن هشام . وهو كما تقول : سألت زيداً كيف تنكر هذا ، وكيف ينكر هذا .

(٦) القائل ابن جريج ، يقاول عطاء .

(٧) أى بعد آية الحجاب وهى : « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن » أو « وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب » .

(٨) أى طواف النساء معهم .

الله عنها تَطُوفُ حَجْرةً [1] من الرِّجال لا تُخالِطُهم ، فقالت امرأةٌ : انطلِقِى نَستَلِمْ يا أُمَّ المؤمنين . قالت : انطلِقِى عنكِ [2] ، وأَبَتْ . فكنَّ يَخْرُجْنَ متنكِّراتٍ باللَّيلِ فيطُفْنَ مع الرِّجال ، ولكنَّهن كُنَّ إذا دَخَلْنَ البيتَ [3] قُمْنَ حِينَ يدخُلن وأُخْرِجَ الرِّجال [4] .

وكنتُ آتِى عائشةَ أنا وعُبَيْدُ بنُ عُمَيرٍ ، وهى مُجاورةٌ فى جوف ثَبِير [5] . قلتُ : وماحِجَابُها [6] ؟ قال : هى فى قُبَّةٍ تُركِيَّةٍ [7] لها غِشاءٌ ، وما بيننا وبينها غَيْرُ ذلك ، ورأَيت عليها دِرْعاً موردّاً [8] .

باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى

١٢٤ – عن سالم بن عبدالله ، أَنَّ عبد الله بن عمرَ

---

(١) أى فى ناحية ، معتزلة .

(٢) أى عن جهة نفسك ، أو لأجلك .

(٣) أى البيت الحرام .

(٤) أى إذا أردن الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه .

(٥) مجاورة : مقيمة . وثبير : جبل عظيم بالمزدلفة .

(٦) أى يومئذ .

(٧) هى قبة صغيرة من لبود تضرب فى الأرض .

(٨) أى قميصاً لونه لون الورد .

كان يرمى الجَمْرةَ الدُّنيا [1] بسبع حَصَيات ثم يكبِّر على إثْرِ كلِّ حصاة ، ثمَّ يتقدَّم فيُسْهِلُ [2] فيقومُ مُسْتقبِلًا القبلة قياماً طويلًا ، فيدعو ويَرفَعُ يديه ؛ ثم يَرمى الجمرةَ الوُسْطى كذلك ، فيأْخذُ ذاتَ الشِّمال [3] فيُسْهِلُ ويقوم مستقبِلاً القبلةَ قياماً طويلاً فيدعُو ويرفعُ يديْه ؛ ثم يرمى الجمرةَ ذاتَ العَقَبة [4] مِن بَطْن الوادى ولا يَقِفُ عندها . ويقول : هكذا رأَيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعلُ ذلك .

باب طواف الوَداع

١٢٥ ـ عن أَنس بن مالكٍ ، أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلَّى الظُّهر والعصرَ والمغربَ والعِشاءَ [5] ، ثم رَقَد رقْدَةً بالمُحَصَّب ، ثم رَكِب إلى البَيْت فطاف به [6] .

باب التجارة أَيام الموسم والبيع فى أَسواق الجاهلية

١٢٦ ـ قال ابن عبّاسٍ رضى الله عنـــه : كان

---

(١) من الدنو ، أى القريبة من مسجد الخيف . والوسطى : التى بينها وبين جمرة العقبة .

(٢) أى ينزل السهل من الأرض .

(٣) أى الجهة اليسرى .

(٤) أى جمرة العقبة .

(٥) بعد أن رمى الجمار ونفر من منى .

(٦) طواف الوداع .

ذُوالمَجَاز[1] وعُكَاظٌ[2] مَتْجَرَ النَّاسِ فى الجاهليَّة ، فلما جاءَ الإسلامُ كأَنَّهم كَرِهُوا ذلك حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ[3] ﴾ .

باب وجوب العمرة وفضلها

١٢٧ – عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

العُمْرة إلى العُمرة كفّارةٌ لما بَيْنَهما[4] ، والحجُّ المبرور[5] ليس له جزاءٌ إلاّ الجنَّةُ .

باب كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم

١٢٨ – عن مجاهدٍ قال : دخلتُ أَنا وعُروةُ بن الزُّبير

---

(١) كان بناحية عرفة إلى جانبها ، وقال ابن الكلبى : إنه لهذيل ، على فرسخ من عرفة .

(٢) عن ابن إسحاق ، أنها فيما بين نخلة والطائف . وروى بالصرف وعدم الصرف .

(٣) « فى مواسم الحج » من قراءة أبى وعكرمة وابن عباس وابن مسعود وابن الزبير ، وهى قراءة شاذة . انظر تفسير أبى حيان ٢ : ٩٤ وكلام الحافظ والقسطلانى . وهى الآية ١٩٨ من البقرة .

(٤) من الذنوب .

(٥) هو الذى لايخالطه شىء من مأثم ، أو الذى لا رياء فيه ولا سمعة .

المسجدَ[1] ، فإذا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ جالسٌ إلى حُجرة عائشةَ ، وإذا أُناسٌ يصلُّون فى المسجدِ صلاةَ الضُّحى . قال : فسَأَلْناه عَن صلاتهم فقال : بِدعةٌ ، ثم قال له[2] : كم اعْتَمَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أَربَعٌ ، إحداهُنَّ فى رجبٍ . فكرِهْنا أَنْ نردَّ عليه . قال : وسمِعْنَا استِنَانَ عَائشةَ[3] أُمِّ المؤمنين فى الحُجْرة فقال عُرْوة : ياأُمَّاهُ أَلاَ تَسْمَعِينَ مايقولُ أَبو عبد الرحمن[4] ؟ قالت عائشة : ما يَقُولُ ؟ قال : يَقُول إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم اعتَمَر أَربَعَ عُمُراتٍ إحداهُنَّ فى رجب . قالت : يرحَمُ اللهُ أَبا عبدِ الرحمن ، ما اعْتَمَر عُمْرةً إلَّا وهو شاهِدُه[5] ، وما اعتَمَر فى رجب قطُّ .

باب أَجر العمرة على قدر النَّصَب

١٢٩ ـ قالت عائشة رضى الله عنها : يارسولَ اللهِ

---

(١) مسجد المدينة .

(٢) أى قال عروة لابن عمر .

(٣) أى صوت إمرارها السواك على أسنانها .

(٤) كنية عبدالله بن عمر .

(٥) أى حاضر معه . وقالت ذلك مبالغة فى نسبته إلى النسيان ، ولم تنكر عليه إلا قوله « إحداهن فى رجب » .

يَصْدُرُ الناسُ بنُسُكَيْنِ [1] وأَصدُرُ بنُسُكٍ [2] ؟ ! فقيل لها [3] : انتظرى فإذا طَهُرْتِ [4] فاخرجى إلى التَّنْعِيم [5] فأَهِلِّى [6] ، ثم ائْتِينَا بمكانِ كذا [7] ، ولكنَّها على قَدْرِ نَفَقَتِك أَوْ نَصَبِكِ [8] .

باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو

١٣٠ – عن عبد الله بن عُمر ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كانَ إذا قَفَلَ [9] من غَزْوٍ أو حَجٍّ أو عُمْرة ، يكبِّر على كلِّ شَرَفٍ [10] من الأَرض ثلاثَ تكبيرات ثم يقول :

لا إلهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له ، له المُلْكُ وله الحمدُ وهوَ علَى كلِّ شيءٍ قَدير . آيبُون [11] تائبون ، عابِدُونَ

---

(١) حجة وعمرة .
(٢) أى بحجة .
(٣) أى قال لها رسول الله . وفى مسلم : « قال انتظرى » .
(٤) أى اغتسلت من الحيض .
(٥) أى مع عبدالرحمن بن أبى بكر الصديق .
(٦) أى أهلى بعمرة .
(٧) بالأبطح ، وهو المحصب .
(٨) ولكنها ، يعنى العمرة . ونصبك ، أى تعبك .
(٩) قفل قفولا : رجع .
(١٠) مكان عال .
(١١) أى نحن راجعون .

ساجِدون ، لربِّنا حامِدُون ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَه[1] ، ونَصَر عَبْدَه ، وهزَمَ الأَحزابَ[2] وَحْدَه .

باب من أَسرع ناقَته[3] إذا بلغ المدينة

١٣١ ـ عن حُمَيدٍ[4] أَنَّه سمِعَ أَنسًا يقول :

كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا قَدِم من سَفَرٍ فأَبصَرَ دَرَجاتِ المدينة[5] أَوضَعَ ناقتَه[6] ، وإِن كانتْ دابّةً[7] حرّكَها .

زاد الحارث بن عُمَير عن حُميدٍ : حرَّكها ، من حُبِّها[8] .

باب قول الله تعالى :

(وأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا)

١٣٢ ـ عن أَبي إِسحاقَ[9] قال : سمِعتُ البَرَاءَ[10] رضى

---

(١) ما وعد به من إظهار دينه وإعلاء كلمته .

(٢) يعنى أحزاب الكفر فى جميع الأيام والمواطن .

(٣) أى بناقته ، نصبه على نزع الخافض .

(٤) حميد الطويل .

(٥) طرقها المرتفعة . وروى : «دوحات المدينة» ، أى شجرها العظام.

(٦) حملها على السير السريع .

(٧) أعم من الناقة .

(٨) أى من حب المدينة .

(٩) عمرو بن عبدالله السبيعى .

(١٠) ابن عازب .

الله عنه يقول : نَزَلَتْ هذه الآيةُ فِينا . كانت الأَنصارُ إذا حَجُّوا فجاءُوا[1] لم يَدخُلوا من قِبَل أَبوابِ بُيوتِهم ، ولكن من ظُهُورِها[2] ،فجاءَ رجلٌ من الأَنصارِ فدخَلَ مِنْ قِبَل بابِه ، فكأَنَّه عُيِّر بذَلِكَ[3] فنزلت : ﴿ ولَيْسَ البِرَّ بأَن تَأْتُوا البُيوتَ منْ ظُهورِهَا ولِكِنَّ البِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا[4] ﴾ .

باب السفر قطعة من العذاب

١٣٣ – عن أَبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنه قال :

السَّفر قِطعةٌ من العَذاب[5] يَمنَعُ أَحَدَكم طَعَامَه وشَرابَه ونومَه . فإِذا قَضَى نَهْمَتَهُ[6] فليعجِّلْ إِلى أَهْلِه .

باب إِذا أُحصِر المعتمر

١٣٤ – عن نافعٍ أَنَّ عبدَ الله بنَ عُمَرَ رضى الله عنهما

---

(١) أى أتوا المدينة .

(٢) كان الأنصار وسائر العرب إلا قريشاً – وهم الحمس – يفعلون ذلك .

(٣) لمخالفته ما كان عليه قومه .

(٤) من الآية ١٨٩ فى سورة البقرة .

(٥) لما يحصل فى الركوب والمشى من ترك المألوف .

(٦) أى رغبته وحاجته وشهوته .

حِينَ خرجَ معتمِرًا فى الفِتْنة[1] ، قال : إنْ صُدِدتُ عَنِ البيت صَنَعتُ كما صَنَعْنا مَعَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم[2] . فأَهلَّ بعُمْرةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أَهلَّ بعمرةٍ عامَ الحُديبيَةِ[3] .

باب الإحصار فى الحج

١٣٥ ـ كان ابنُ عمَر رضى الله عنهما يقول :

أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . إنْ حُبِس أَحدُكم عن الحجِّ[4] طافَ بالبيتِ وبالصَّفا والمَرْوة ، ثم حَلَّ مِن كلِّ شىءٍ حَتَّى يَحُجّ عامًا قابلًا[5] ، فيُهْدِىَ[6] أَو يَصُومَ .

باب قول الله :

(فمن كان منكم مريضاً أَو به أَذًى من
رأْسه ففديةٌ من صيامٍ أَو صدقةٍ أَو نُسُك)

١٣٦ ـ عن كَعْب بن عُجْرةَ عن رسول الله صلى الله

(١) حين نزل الحجاج لمقاتلة ابن الزبير ، وكان ذلك فى ذى القعدة سنة ٧٢ . وقد توفى عبد الله بن عمر سنة ٧٣ .
(٢) صده المشركون عن البيت فى الحديبية ، فتحلل من العمرة ونحر وحلق .
(٣) سنة ست من الهجرة .
(٤) بأن منع الوقوف بعرفة .
(٥) أى فى العام التالى .
(٦) وذلك بذبح شاة ليتحلل .

عليه وسلم أَنَّه قال[1] : لعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُّ رأْسِك[2] ؟ قال : نَعَمْ ، يا رسول الله . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : احلِقْ رأْسَكَ وصُمْ ثَلاثةَ أَيّامٍ ، أَو أَطعِمْ سِتَّةَ مَساكينَ ، أَوِ انسُكْ بشاةٍ[3] .

باب الإطعام فى الفدية نصفَ صاع

١٣٧ – عن عبد الله بن مَعْقِلٍ قال :

جلستُ إلى كَعْبِ بن عُجرةَ رضى الله عنه ، فسأَلتُه عن الفِدْية فقال : نزَلَتْ فىَّ خاصَّةً وهى لكُمْ عامَّةً . حُمِلتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم والقملُ يَتَناثَرُ على وَجهى ، فقال: ما كنتُ أَرَى الوجعَ بَلَغَ بك ما أَرى[4] – أَوْ ما كنتُ أَرَى الجَهْدَ بلغَ بك ما أَرى – تَجِدُ شاةً ؟ فقلت : لا . قال : فُصمْ ثلاثةَ أَيَّام ، أَو أَطعِمْ سِتَّةَ مساكينَ ، لكلِّ مِسكينٍ نِصْفَ[5] صاعٍ .

---

(١) له وهو محرم معه بالحديبية والقمل يتناثر على وجهه .
(٢) جمع هامة ، بتشديد الميم ، والمراد به القمل .
(٣) أى تقربْ بذبح شاة .
(٤) الشك من الراوى . والجهد ، بالفتح : المشقة .
(٥) بالنصب فى اتفاق الروايات .

باب قول الله عزّ وجلّ :

(فلا رفث ولا فُسوق[1])

١٣٨ ـ عن أَبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :
مَنْ حجَّ هذا البَيْتَ فلم يَرْفُثْ ولم يَفسُقْ[2] رجَعَ كيومِ وَلَدَتْهُ أُمُّه[3] .

باب لا يُعِين المحرمُ الحلالَ فى قتل الصيد

١٣٩ ـ عن أَبى قَتَادة[4] رضى الله عنه قال :
كُنَّا مع النبى صلى الله عليه وسلم بالقاحَةِ[5] ، ومِنَّا المُحْرِم ومنّا غيرُ المُحرِم ، فرأَيتُ أَصحابى يَتَراءَوْنَ شيئًا[6] ، فنظرتُ فإِذا حِمارُ وَحْشٍ ـ يعنى وَقَعَ سَوْطُه[7] ـ

---

(١) من الآية ١٦٧ فى سورة البقرة .
(٢) الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة . والفسق : الخروج عن طاعة الله .
(٣) عارياً من الذنوب ، بالمغفرة .
(٤) هو الحارث بن ربعى الأنصارى .
(٥) القاحة : واد على نحو ثلاث مراحل من المدينة .
(٦) تفاعل من الرؤية ، يتشاركون فيها .
(٧) قال الحافظ : « الشك فيه من البخارى ، فقد رواه أبو عوانة عن أبى داود الحرانى عن على بن المدينى بلفظ : فإذا حمار وحش فركبت فرسى وأخذت الرمح والسوط ، فسقط منى السوط ، فقلت : ناولونى ، فقالوا : ليس نعينك عليه بشىء » .

فقالوا : لا نُعينُكَ عليه بشيءٍ إنَّا مُحْرِمون[1] . فتناوَلْتُهُ فأَخَذْتُه ، ثم أَتيتُ الحِمارَ من وراءِ أَكمة[2] فعَقَرْتُه[3] فأَتيتُ به أَصحابي ، فقال بعضُهم : كُلوا ،وقال بعضهم : لاتأْكُلوا . فأَتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو أَمَامَنا[4] ، فسأَلْتُه فقال : كُلُوه ، حلالٌ[5] .

باب مايقتل المحرمُ من الدوابّ

١٤٠ – قالت حَفْصة[6] : قال رسولُ الله صلى اللهعليه وسلم : خمسٌ من الدوابّ لا حَرَجَ[7] على مَن قَتَلَهنَّ : الغُرابُ ، والْحِدَأَة ، والفَأْرة ، والعقربُ ، والكلبُ العَقُور[8] .

---

(١) فيه دليل على أنهم كانوا يعلمون أنه يحرم على المحرم الإعانة على قتل الصيد .

(٢) الأكمة : تل من حجر واحد .

(٣) أى قتلته ، وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم . وفيه أن عقر الصيد ذكاته .

(٤) أى قدامنا .

(٥) أى هو حلال . وفى رواية أخرى : « كلوه حلالا » ، أى أكلا حلالا .

(٦) بنت عمر بن الخطاب زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٧) هو الإثم .

(٨) أى الجارح . وقيل : كل مفترس من السباع يسمى كلباً عقوراً كالنمر والذئب .

١٤١ ـ عن عبد الله[١] رضى الله عنه قال :

بينما نَحْنُ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى غارٍ بِمنًى[٢] إِذْ نَزَل عليه : ﴿ والمُرْسَلاتِ ﴾ ، وإِنَّه ليَتْلوها وإِنِّى لأَتلقَّاها مِنْ فيه ،وإِنَّ فاهُ لرَطْبٌ بها ، إِذْ وثَبَتْ علينا حَيَّةٌ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم :« اقتُلوها ». فابتدَرْناها[٣] فذهبتْ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « وُقِيَتْ شَرَّكُم[٤] كما وُقِيتُم شَرَّها » .

١٤٢ ـ عن عائشَةَ رضى الله عنها زوجِ النبى صلى الله عليه وسلم أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوَزَغ[٥] : « فُوَيْسِقٌ »[٦] . ولم أَسمعْه أَمَرَ بقَتْله .

باب لا يُعْضَد شجر الحَرَم

١٤٣ ـ عن أَبى شُرَيح العَدَوىِّ أَنَّه قال لعمرو بن

---

(١) عبد الله بن مسعود .

(٢) وذلك ليلة عرفة .

(٣) أى أسرعنا إليها .

(٤) هو من مجاز المقابلة ، أى لم يلحقها ضرركم كما لم يلحقكم شرها .

(٥) الوزغ هو سام أبرص .

(٦) أى سماه فويسقا . وفويسق : تصغير فاسق .

سعيد [1] وهو يَبْعَثُ البُعوثَ [2] إلى مكَّة : ائذنْ لى أيُّها الأَميرُ أُحَدِّثْك قولًا قامَ به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الغدَ من يوم الفتح ، فسمِعَتْه أُذُناى ووعاه قَلْبى [3] وأبصرتْه عيناىَ حينَ تكلَّمَ به : أنَّه حَمِد الله وأَثْنَى عليه ثم قال :

إنَّ مكَّةَ حرَّمها الله [4] ولم يحرِّمْها الناس ، فلا يحلُّ لامرئٍ يُؤمِن بالله واليوم الآخر أَنْ يَسْفِكَ بها دماً ولا يَعْضُدَ شجرةً [5] ، فإنْ أَحدٌ تَرَخَّصَ ، لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم [6] ، فقولوا له : إنَّ الله أَذِنَ لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأْذَن لكم . وإنَّما أَذِنَ لى ساعةً من نَهار [7] ، وقد عادت حرمتُها اليومَ كحرمتها بالأَمس. وليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ .

فقيل لأَبى شُرَيح : ما قال لك عَمرو ؟ قال : أنا

---

(١) ابن العاص . وكان قدومه والياً على المدينة من قبل يزيد بن معاوية سنة ٦٠ .

(٢) جمع بعث ، وهو الجيش المبعوث ، وقد جهزت هذه البعوث لقتال عبد الله بن الزبير بقيادة عمرو بن الزبير ، وكان معادياً لأخيه .

(٣) أى حفظه .

(٤) أى هو الذى حكم بتحريمها .

(٥) أى يقطعها .

(٦) أى مستدلا لذلك بقتال رسول الله .

(٧) يوم الفتح ، وكان ذلك ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر .

أَعلمُ بذلك منك يا أَبا شُرَيح. إِنَّ الحرَمَ لايُعِيذُ عاصياً ، ولا فارًّا بدَمٍ ، ولا فارًّا بَخُرْبَة .

خُرْبة : بلِيَّة .

باب لاينفر صيد الحرم

١٤٤ ـ عن ابن عباس أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إِنَّ الله حرّمَ مكَة فلم تحلَّ لأَحدٍ قبلى ولا تحلُّ لأَحد بعدى ، وإِنَّما أُحِلَّتْ لى ساعةً من نَهَار ، لا يُخْتَلَى خَلاَها[1] ، ولا يُعضَد شجَرُها ، ولا يُنَفَّر صيدُها ، ولا تُلتَقَطُ لُقْطَتُها إِلَّا لمعرِّف[2] .

وقال العباس : يارسولَ الله ، إِلاَّ الإِذْخِرَ[3] لِصَاغَتِنا وقُبورنا[4] ؟ قال : إِلَّا الإِذخِرَ .

باب تزويج المحرم

١٤٥ ـ عن ابن عَبَّاسٍ ، أَن النبيَّ صلى الله عليه وسلم تَزَوَّجَ مَيمونةَ[5] وهو مُحرِمٌ[6] .

---

(١) أى لا يجز كلؤها .

(٢) يعرفها ثم يحفظها لمالكها .

(٣) الإذخر : نبت طيب الرائحة ، وهو حلفاء مكة .

(٤) كان الإذخر وقوداً للصاغة والقيون . وكان تسد به فرج اللحود المتخللة بين اللبنات .

(٥) هى بنت الحارث الهلالية .

(٦) بالعمرة سنة سبع .

باب لبس السلاح للمحرم

١٤٦ – عن البَرَاءِ رضىَ الله عنه :

اعْتَمَر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القَعْدة[١] ، فأَبَىَ أَهلُ مَكَّةَ أَن يَدَعُوه[٢] يَدخُلُ مكَّةَ حتَّى قاضَاهم[٣] : لا يُدخِلُ مَكَّةَ سِلاحاً إِلَّا فى القِراب[٤] .

باب سنّة المحرم إذا مات

١٤٧ – عن ابن عباس رضى الله عنهما أَنَّ رجلاً كانَ مع النبى صلى الله عليه وسلم فوَقَصَتْه[٥] ناقتُه وهو محرمٌ فماتَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اغسلوه بماءٍ وسِدْر[٦] ، وكفِّنوه فى ثَوْبَيه ، ولاتَمَسُّوهُ بِطِيبٍ ، ولا تُخمِّروا رأْسَه[٧] ، فإِنَّه يُبعَثُ يومَ القيامةِ مُلَبِّياً » .

باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة

١٤٨ – عن الفضل بن عَبَّاس رضى الله عنهما قال :

---

(١) وهى عمرة القضية .

(٢) أى أن يتركوه .

(٣) من القضاء ، بمعنى الفصل والحكم .

(٤) شبه جراب من جلد يضع فيه الراكب سيفه بجفنه ، وسوطه وعصاه وأداته . واشترط ذلك ليكون أمارة للسلم .

(٥) أى كسرت عنقه .

(٦) انظر الحديث رقم ٨٤ .

(٧) التخمير : التغطية .

جاءَت امرأَةٌ من خَثْعَمٍ عامَ حَجَّةِ الوَدَاع قالت : يا رسول الله ، إنَّ فَرِيضةَ اللهِ على عباده فى الحجّ أَدرَكَتْ أَبى شيخاً كبيراً لا يستطيع أَنْ يَستوِىَ على الراحلة[1] فهل يَقْضِى عَنْه[2] أَن أَحُجَّ عنه ؟ قال : نَعَمْ .

باب حج المرأَة عن الرجل

١٤٩ ـ عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، قال : كان الفضلُ[3] رَدِيفَ[4] النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فجاءَت امرأَةٌ من خَثْعَم فجعَلَ الفَضلُ يَنْظُر إليها وتَنظُرُ إليه[5] ، فجعل النبىُّ صلى الله عليه وسلم يَصرِفُ وَجْهَ الفضلِ إلى الشِّقِّ الآخر ، فقالت : إنَّ فريضَةَ الله أَدركَتْ أَبى شيخاً كبيراً لا يَثْبتُ على الراحلة ، أَفأَحجُّ عنه ؟ قال : نَعَمْ .

وذلك فى حَجَّة الوَدَاع .

باب حجّ الصِّبيان

١٥٠ ـ عن السائب بن يَزِيد قال :

---

(١) هو البعير القوى على الأسفار .
(٢) أى يجزى عنه ويكفى .
(٣) الفضل بن العباس .
(٤) أى خلفه على عجز راحلته .
(٥) وكان غلاماً جميلا .

حُجَّ بِى مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابنُ سبع سِنين[1] .

باب حج النساء

١٥١ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

لا تُسَافِرِ المَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذى مَحْرَمٍ ، ولا يَدخُلْ عليها رجلٌ إِلَّا ومَعَها مَحرمٌ . فقال رجلٌ : يا رسولَ الله ، إِنِّى أُريد أَنْ أَخْرُجَ فى جيشِ كذا وكذا[2] ، وامرأَتى تُريد الحجَّ . فقال : اخْرُجْ مَعَها[3] .

باب من نذر المشىَ إلى الكعبة

١٥٢ – عن أَنَسٍ رضى الله عنه أَن النبىَّ صلى الله عليه وسلم رأَى شيخاً يُهادَى بين ابْنَيْه[4] ، قال : ما بالُ هذا ؟ قالوا : نَذَر أَن يَمْشِىَ . قال : « إِنَّ الله عن تَعذِيبِ هذا نَفْسَه لَغَنِىٌّ » . وأَمرَه أَنْ يَرْكَب[5] .

---

(١) زاد الترمذى : « فى حجة الوداع » .

(٢) فى رواية الجهاد : « إنى اكتتبت فى غزوة كذا وكذا » ، أى كتبت نفسى فى أسماء من عين لتلك الغزوة .

(٣) إلى الحج . وذكر النووى أن فيه تقديم الأهم فالأهم عند المعارضة ، فرجح الحج لأن الغزو يقوم فيه غيره مقامه ، بخلاف الحج .

(٤) أى يمشى بينهما معتمداً عليهما .

(٥) إنما لم يأمره بالوفاء بالنذر ، إما لأن الحج راكباً أفضل من الحج ماشياً ، فنذر المشى يقتضى التزام ترك الأفضل ، فلا يجب الوفاء به ؛ أو لكونه عجز عن الوفاء بنذره . قاله فى الفتح .

باب حرم المدينة

١٥٣ ـ عن أَنَسٍ رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

المدينة حَرَمٌ مِنْ كذا إلى كذا[١] ، لا يُقطَعُ شَجَرُها ، ولا يُحْدَثُ فِيها حَدَثٌ[٢] . مَنْ أَحدثَ فيها حَدَثاً فعلَيه لَعْنةُ اللهِ والملائكةِ والنّاسِ أَجمعِينَ .

١٥٤ ـ عن أَنس رضى الله عنه قال :

قَدِمَ النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأَمَرَ ببناءِ المسجد ، فقال : يا بَنِى النَّجَّارِ ثامِنُونى[٣] . فقالوا : لا نَطلُب ثَمنَه إلاَّ إلى الله[٤] . فأَمَرَ بقُبورِ المشركين فنُبِشَتْ ، ثُمَّ بالْخَرِبِ[٥] فسُوِّيتْ ، وبالنَّخل فقُطِع[٦] ، فصَفُّوا النَّخلَ قِبْلَةَ المسجدِ[٧] .

---

(١) هما جبلا عير وثور . وفى ذلك بحث طويل .

(٢) أى لا يعمل فيها عمل مخالف للكتاب والسنة .

(٣) أى بايعونى بالثمن . وفى كتاب الصلاة : « ثامنونى بحائطكم » ، أى ببستانكم .

(٤) زاد أهل السير : فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابتاعه بعشرة دنانير .

(٥) جمع خربة ، وهى الأرض الخراب .

(٦) أى اتخذوا منه قبلة المسجد .

(٧) أى فى جهة المسجد .

١٥٥ – عن أبى هريرة أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : حُرِّم ما بين لابَتَيِ المدينة[١] على لِسَانِي .

قال : وأَتى النبىُّ صلى الله عليه وسلم بنى حارثَةَ[٢] فقال : أَراكُمْ يا بنِى حارثةَ قد خَرَجْتم من الحرم[٣] . ثُمَّ التفَتَ فقال : بلْ أَنتم فيه[٤] .

باب من رغِبَ عن المدينة

١٥٦ – عن أَبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

تَترُكون[٥] المدينةَ على خَيْرِ ما كانت[٦] لا يَغْشَاها إِلَّا العَوَافِ[٧] – يريد عوافِىَ السِّباعِ والطَّيرِ – وآخِرُ مَنْ

---

(١) تثنية لابة ، وهى الحرة : أرض ذات حجارة سود . والمدينة بين حرتين عظيمتين فى شرقها وغربها .

(٢) هم من الأوس .

(٣) جزم بما غلب على ظنه .

(٤) رجوع عن الظن إلى اليقين . . وكان صلى الله عليه وسلم قد جعل حمى المدينة من كل جهة من جهاتها بريداً بريداً . والبريد : اثنى عشر ميلا . والميل : أربعة آلاف ذراع .

(٥) بالياء فى فرع اليونينية ، وبالتاء فى غيره .

(٦) من عمارة وحسن وكثرة أثمار .

(٧) أى لا يقربها ولا يأتيها . وهو إخبار بما يكون فى آخر الزمان ، أو بما جرى فى العصر الأول فى بعض فتن المدينة . والعوافى : جمع عافية ، وهى التى تطلب أقواتها .

يُحشَرُ راعيانِ من مُزَينةَ[1] يُريدانِ المدينةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمهما[2] فيَجدانِها وُحُوشاً[3]، حتَّى إذا بلَغَا ثَنِيّةَ الوَدَاع[4] خَرَّا على وجُوهِهما[5].

باب الإيمان يأْرِز إلى المدينة

١٥٧ ـ عن أَبي هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إنَّ الإيمانَ ليَأْرِزُ إلى المدينةِ[6]، كما تَأْرِز الحيَّةُ إلى جُحْرِها.

١٥٨ ـ عن عائشة[7] قالت : سمعت سعداً رضى الله عنه قال : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

---

(١) قبيلة من مضر.

(٢) أى يصيحان بها.

(٣) أى ذات وحوش. أو جمع وحش وهى الأرض الخالية. وروى: «وحشاً».

(٤) من جهة الشام.

(٥) أى سقطاً ميتين.

(٦) أى ينضم إليها ويجتمع. وهذا شامل لجميع الأزمنة، فقد كانت ولا تزال موئلا للمؤمنين من كل بقاع الدنيا.

(٧) عائشة هذه هى عائشة بنت سعد بن أبى وقاص، روت هذا الحديث عن أبيها.

لا يَكيدُ أَحدٌ أَهلَ المدينة إِلَّا انْمَاعَ كما ينماع المِلْح فى الماءِ[1] .

باب المدينة تنفى الخبث

١٥٩ – عن جابرٍ رضى الله عنه قال : جاءَ أَعرابىٌّ إِلى النبى صلى الله عليه وسلم فبايَعَه على الإِسلام ، فجاءَ من الغَدِ محموماً فقال : أَقِلْنى[2] . فأَبَى ، ثلاثَ مِرار ، فقال : «المدينةُ كالكِيرِ[3] تَنْفِى خَبَثَها ، ويَنْصَعُ طَيِّبُها[4] ».

باب [قدوم المدينة]

١٦٠ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : لما قدِم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ وُعِك[5] أَبو بكر وبلال ، فكان أَبو بكر إِذا أَخذَتْه الحُمَّى يقول :

كلُّ امرئٍ مُصَبَّحٌ فى أَهلِه[6]

والموتُ أَدنى مِن شِراك نعله[7]

---

(١) انماع : ذاب . وهذا مثل لرد كيده فى نحره ، وأنه يقضى عليه قبل أن يتمكن من كيده ، لا يمهل .

(٢) طلب إقالته من الهجرة والمقام معه بالمدينة . ولا يحل للمهاجر أن يرجع إلى وطنه .

(٣) هو منفخ النار ، أو الموضع المشتمل عليها .

(٤) من النصوع ، وهو الخلوص . ويروى : « وتنصع طيبها » .

(٥) أى أدركته الحمى .

(٦) أى مأتى بالموت صباحاً .

(٧) الشراك : أحد سيور النعل التى تكون على وجهها .

وكان بلالٌ إذا أقلعَ عنه الحُمَّى يَرفع عَقيرتَه يقول :

أَلَا ليتَ شِعرى هَلْ أَبيتَنَّ ليلةً
بِواد وحولى إِذخِرٌ وجَليلُ[1]
وهَلْ أَرِدَن يوماً مِياهَ مَجَنَّة
وهل يَبْدُوَنْ لى شامةٌ وَطفِيلُ[2]

قال[3] : اللهم العَنْ شيبةَ بنَ ربيعة ، وعُتبة بن ربيعة ، وأُميَّةَ بنَ خلف ، كما أَخرجُونا من أَرضِنا إِلى أَرض الوَباءِ . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

اللهمَّ حبِّبْ إِلينا المدينةَ كحُبِّنا مكَّةَ أَو أَشدَّ . اللهمَّ بارِكْ لنا فى صاعِنا وفى مُدِّنا ، وصحِّحها لنا ، وانقُلْ حُمَّاها إِلى الجُحْفَة[4] .

قالت : وقَدِمنا المدينةَ - وهى أَوْبَأُ أَرضِ الله[5] - قالت : فكان بُطحان[6] يَجرِى نَجْلًا - تعنى ماءً آجناً[7] .

---

(١) الإذخر مضى فى الحديث ١٤٤ . والجليل : نبت ضعيف ، وهو الثمام .

(٢) مجنة : موضع بناحية مر الظهران . وشامة وطفيل : جبلان على نحو ثلاثين ميلا من مكة . والبيتان أنشدهما بلال وليسا له ، بل لبكر بن غالب الجرهمى . وقد تباينت طريقتا تعزى أبى بكر وبلال بما يظهر فضل أبى بكر .

(٣) أى بلال .

(٤) كانت إذ ذاك دار شرك .

(٥) أى أكثرها وباء .

(٦) بطحان : واد فى صحراء المدينة .

(٧) تعنى ، أى عائشة . والماء الآجن : المتغير .

كتاب الصوم

باب وجوب صوم رمضان

١٦١ – عن طَلْحَة بنِ عُبيدِ اللهِ [١] ، أَنَّ أَعرابيًّا جاءَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائِرَ الرَّأْس [٢] فقال : يارسولَ الله ، أَخبرْنى ماذا فرضَ اللهُ عَلَىَّ من الصَّلاة ؟ فقال : الصَّلواتُ الخَمْسُ إِلَّا أَن تَطَّوَّعَ شيئاً . فقال : أَخبرنى ما فرَض الله علىَّ من الصيام ؟ فقال : شَهْرَ رمضانَ إِلَّا أَنْ تَطَّوَّع شيئاً . فقال : أَخبرنى بِما فرَضَ الله علىَّ من الزكاة ؟ فقال : فأَخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإِسلام . قال : والذى أَكرمَك لا أَتَطَوَّعُ شيئاً ولا أَنقُص مِمَّا فرَضَ الله علىَّ شيئاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ [٣] – أَو أُدخِلَ الجنَّةَ إِن صَدَقَ .

---

(١) أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وهم : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبى وقاص ، وسعيد بن زيد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة بن الجراح .

(٢) أى منتفش الشعر .

(٣) أى يكفيه ذلك ليفلح ، فإذا تطوع زاد فلاحه وظفره .

باب فضل الصوم

١٦٢ – عن أَبى هريرة أَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الصِّيَامُ جُنّةٌ[١] فلا يَرْفُثْ[٢] ولا يَجْهلْ[٣] ، وإِنِ امْرُؤٌ قاتَلَه أَو شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّى صائِمٌ ، مرَّتَيْنِ . والذى نَفْسِى بِيَدِهِ لَخُلُوفُ[٤] فَمِ الصّائِمِ أَطيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ ، يَتْرُكُ طعَامَهُ وشَرابَهُ وشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِى . الصِّيَامُ لى[٥] وأَنا أَجْزِى بِه ، والْحَسَنَةُ بعَشْرِ أَمْثَالِها .

باب من صام رمضان إِيماناً واحتساباً

١٦٣ – عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ قام ليلةَ القَدْرِ إِيماناً واحتساباً[٦] غُفِر له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبه . ومَن صامَ رمضانَ إِيماناً واحتساباً غُفِر له ما تقدّمَ من ذنبه .

---

(١) أى وقاية وسترة من المعاصى ، أو من النار .

(٢) أى لا يفحش فى الكلام . وفاؤه مثلثة .

(٣) أى لا يفعل فعل الجاهل ، مقابل الحليم ، أى لا يطيع غضبه وحميته .

(٤) الخلوف ، بالضم : تغير الرائحة . وضبطه بعضهم بفتح الخاء ، وهو خطأ .

(٥) تشريف للصيام وبيان لعلو مكانته ، أو هو عمل خفى ليس كسائر الأعمال التى يطلع عليها الخالق

(٦) قال الخطابى : هو أن يصومه على معنى الرغبة فى ثوابه ، طيبة نفسه به ، غير مستثقل لصيامه ، ولا مستطيل لأيامه .

باب أَجود ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يكون فى رمضان

١٦٤ – عن ابن عباس قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ الناسِ بالخَير ، وكان أَجودَ ما يكون فى رَمَضَانَ حِينَ يلقاه جِبْرِيلُ ، وكان جبريلُ يَلْقَاهُ كلَّ لَيلةٍ فى رَمضانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ [١] ، يَعرِض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القُرآنَ ، فإِذا لَقِيَهُ جِبريلُ عليه السلام كان أَجودَ مِن الرِّيح المرسَلة [٢] .

باب من لم يدع الزور والعمل به فى الصوم [٣]

١٦٥ – عن أَبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

مَن لم يَدَعْ قَول الزُّور والعَمَلَ به فليس لله حاجةٌ فى أَن يَدَع طعامَه وشرابَه .

---

(١) أى ينقضى . سلخ الشهر ، أى أمضاه .

(٢) أى المنطلقة ، أو التى يرسلها الله لإنزال الغيث .

(٣) الحديث حث على اجتناب تلك المعاصى لا سيما فى الصوم ، وكان القصد بالصوم فى الأصل الامتناع عن كل مايخدش الدين ، ولكن لما كان ذلك يشق ، خففه الله ، وأمر بالإمساك عن المفطرات ، ونبه العاقل بعد ذلك على الإمساك عن سائر المخالفات .

باب الصوم لمن خاف على نفسه العُزْبة[1]

١٦٦ ـ عن علقمة[2] قال :

بَيْنَا أَنا أَمشِي مع عبد الله[3] رضى الله عنه فقال : كنَّا مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال : مَن استطاعَ البَاءَةَ[4] فليتزوَّجْ ؛ فإنّه أَغضُّ للبَصَر[5] وأَحصَنُ للفَرْج . ومَن لم يستطع فعليه بالصَّوم ، فإنَّه له وِجاءٌ[6] .

باب إذا رأَيتم الهلال

١٦٧ ـ عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ رمضان فقال :

لاتَصُوموا حَتّى تَرَوُا الهِلالَ[7] ، ولا تُفطِروا حَتَّى تَرَوْه ، فإِنْ غُمَّ عَلَيكم فاقدُرُوا لَه[8] .

---

(١) العزبة والعزوبة : عدم الزواج . والمراد ما ينشأ عنها من إرادة الوقوع فى العنت .

(٢) ابن قيس النخعى . (٣) عبد الله بن مسعود .

(٤) أى الجماع ، والمراد القدرة على مؤن النكاح .

(٥) أى أدعى إلى غض البصر وكفه عن التطلع .

(٦) أى قاطع لشهوة الصائم . وأصل الوجء رض الخصيتين ، أى دقهما ، وذا قاطع للشهوة . قال الحافظ : واستشكل بأن الصوم يزيد فى تهييج الحرارة وذلك مما يثير الشهوة . وقال : لكن ذلك إنما يقع فى مبدأ الأمر فإذا تمادى عليه واعتاد سكن .

(٧) وذلك إذا لم يكمل شعبان ثلاثين يوماً . ويكفى فى شهادة الرؤية عدل واحد ، وقيل لا يكتفى فيها إلا بعدلين .

(٨) أى فإن حال بينكم وبين الهلال غيم أو نحوه فاقدروا له تمام العدد ثلاثين يوماً . وقيل : اقدروا له بحساب منازل القمر .

١٦٨ – عن أبى هريرة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صُومُوا لرؤْيته وأفطِروا لرُؤيتِهِ ، فإنْ غَبِىَ عليكم [١] فأكملوا عِدَّةَ شعبانَ ثلاثين .

١٦٩ – عن أُمِّ سَلَمة [٢] رضى الله عنهما أَنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهراً [٣] ، فلما مضَى تسعةٌ وعشرون يوماً غَدَا أَو رَاحَ [٤] فقِيلَ له : إنَّكَ حلَفْتَ أَلَّا تَدخُلَ شهراً ؟ فقال : إنَّ الشهر يكون تسعةً وعشرين يوماً .

١٧٠ – عن أَنَسٍ رضى الله عنه قال :

آلَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مِنْ نِسائه – وكانت انفكَّتْ رِجْلُه – فأَقام فى مَشْرُبَةٍ [٥] تسعاً وعشرين ليلةً . ثم نَزَلَ فقالوا : يا رسولَ الله ، آليتَ شهراً ؟ فقال : إن الشهر يكونُ تسعاً وعشرين .

---

(١) أى خفى عليكم ولم تروه .

ويروى : « غبى » بالبناء للمفعول وتشديد الباء ، و « أغمى » بالبناء للمفعول ، و « غم » كذلك .

(٢) أم المؤمنين .

(٣) أى حلف لا يدخل عليهن شهراً . وهذا الإيلاء غير الإيلاء الشرعى الذى تذكره كتب الفقه .

(٤) غدا : ذهب فى أول النهار ، وراح فى آخره . والشك من الراوى .

(٥) بضم الراء وفتحها ، وهى الغرفة .

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :
لا نكتب ولانحسب

١٧١ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أَنّه قال :

إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ [١] لا نكتُب ولا نحْسُب. الشَّهر هكذا، وهكذا ، يعنى مَرّةً تسعةً وعشرين ، ومَرّةً ثلاثين .

باب قول الله تعالى :
﴿ وكُلوا واشربوا ﴾

١٧٢ ـ عن عَدِيّ بن حاتم رضى الله عنه قال :

لما نَزَلَتْ : ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ [٢] ﴾ عَمَدتُ [٣] إلى عِقالٍ أَسْوَدَ وإلى عقالٍ

---

(١) أمية ، قال الكرمانى : « أى باقون على الحال التى ولدتنا عليها الأمهات من عدم القراءة والكتابة، أو هو نسبة إلى الأم وصفتها، لأن هذه صفة النساء غالباً، وقيل إنها منسوبة إلى أمة العرب لأنهم ليسوا أهل الكتابة » . قال الحافظ : « وقوله لا نكتب ولا نحسب تفسير لكونهم كذلك . وقيل للعرب أميون لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة ، قال الله تعالى : هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم . ولا يرد على ذلك أنه كان فيهم من يكتب ويحسب لأن الكتابة فيهم قليلة نادرة . والمراد بالحساب هنا حساب النجوم وسيرها ، ولم يكونوا يعرفون من ذلك أيضاً إلا النزر اليسير » .

(٢) الآية ١٨٧ من البقرة .

(٣) قصدت .

أَبيضَ[1] فجعلتُهما تحتَ وسادتي ، فجعلتُ أَنظُرُ فى اللَّيل فلا يَستبِينُ لى ، فغدَوْتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرتُ له ذلك فقال : إنّما ذاكَ سوادُ اللَّيل وبياضُ النَّهار .

١٧٣ – عن سهل بن سَعد قال :

أُنزِلَتْ : ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ ولم ينزلْ : ﴿ مِنَ الفَجْرِ ﴾ ، فكانَ رجالٌ إذا أَرادوا الصَّومَ ربَطَ أَحدُهم فى رجلَيْه[2] الخيطَ الأَبيضَ والخيطَ الأَسود ، ولا يزال يأْكلُ حتَّى يتبيَّنَ له رؤيتُهما . فأَنزَلَ الله بَعْدُ : ﴿ مِنَ الفَجْرِ ﴾ فعَلِمُوا أَنَّه إنَّما يعنى اللَّيلَ والنّهارَ .

باب قَدْرُ كَمْ بين السحور وصلاة الفجر

١٧٤ – عن أَنَسٍ عن زيدِ بن ثابت رضى الله عنه قال[3] :

تَسحَّرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم : ثم قامَ إلى

---

(١) العقال : حبل يعقل به البعير ، تثنى به يده إلى ركبتيه فتشد به . قلت : وإطلاقه على ما يشد به غطاء الرأس مجاز حديث ، لم تعرفه العرب.

(٢) ويروى : « فى رجله » بالإفراد .

(٣) هو رواية صحابى عن صحابى . وأنس هو ابن مالك .

الصَّلاة . قلتُ : كَم كانَ بينَ الأَذان والسّحور ؟ قال : قدرُ خمسينَ آيةً[1] .

باب بركة السحور

١٧٥ ـ عن عبد الله[2] رضى الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم واصَلَ[3] فواصَلَ الناسُ ، فشَقَّ عَليهم فنَهاهم ، قالوا : إنَّك تُواصِل . قالت : لستُ كهيئتِكُمْ ، إنِّى أَظلُّ أُطعَمُ وأُسقَى[4] .

١٧٦ ـ عن أَنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

تَسحَّروا[5] فإن فى السّحور بَركةً[6] .

---

(١) أى قدر قراءتها : وفيه إشارة إلى أن أوقاتهم كانت مستغرقة بالعبادة ، لأن العرب إنما كانوا يقدرون الأوقات بالأعمال البدنية ، كقولهم : قدر حلب شاة ، وقدر نحر جزور . وفيه أيضاً دلالة على تأخير السحور .

(٢) عبد الله بن عمر رضى الله عنه .

(٣) بين الصومين من غير إفطار بالليل .

(٤) لا على صورة طعامكم وشرابكم ، لأن الله يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه ، من حيث أنه يشغله عن إحساس الجوع والعطش ، ويقويه على الطاعة . وقيل المعنى على ظاهره بأن يرزقه طعاماً وشراباً من الجنة . وهو تأويل ضعيف .

(٥) من اشتقاقه اللغوى يفهم أن وقته قبيل الفجر ، لأن السحر ما كان قبيل الصبح . ومن ثم خصه بعضهم بالسدس الأخير من الليل .

(٦) السحور ، بالفتح : اسم لما يتسحر به . وبالضم المصدر والفعل نفسه . وفى اللسان : « وأكثر ما روى بالفتح . وقيل الصواب بالضم ، لأنه بالفتح : الطعام والبركة والأجر ؛ والثواب فى الفعل لا فى الطعام » .

باب الصائم يصبح جُنباً

١٧٧ – عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، أَنَّ عائشة وأُم سلمة أَخبرَتاه :

أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ يُدْرِكُه الفَجْرُ وهو جُنُبٌ منْ أَهْلِه[١] ، ثم يغتسل ويصوم[٢] .

باب القُبلة للصائم

١٧٨ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

إِنْ كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لَيُقَبِّلُ بَعْضَ أَزواجِه وهو صائمٌ . ثم ضَحِكَتْ[٣] .

باب إذا أَكل أَو شربَ ناسياً

١٧٩ – عن أَبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

إِذا نسِيَ فأَكَلَ وشرِبَ[٤] فليُتِمَّ صَوْمَه ، فإِنَّما أَطعَمَهُ اللهُ وسَقَاه .

---

(١) أى من جماع أهله .

(٢) أى يتم الصوم .

وفيه جواز الصوم للجنب مطلقاً ، وهو قول الجمهور والأئمة الأربعة ، وخالف بعضهم بين المنع والتقييد .

(٣) ضحكت تنبيهاً على أنها صاحبة القصة . أو ضحكت تعجباً ممن خالف فى هذا ، أو لما أدركها من الحياء إثر قولها .

(٤) قليلا أو كثيراً كما رجحه النووى ؛ لظاهر إطلاق الحديث .

باب سواك الرطب واليابس للصائم

١٨٠ ـ عن عامر بن رَبيعةَ قال :

رأَيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَستاكُ وهو صائمٌ مالا أُحصِى ـ أَو أَعُدُّ .

باب إذا جامَعَ فى رمضان

١٨١ ـ عن عَبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير أَنّه سمع عائشةَ رضى الله عنها تقول :

إنّ رجلًا أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنّه احترَق[١] . قال : مالَكَ ؟ قال : أَصَبتُ أَهلى فى رمضان . فأُتِىَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بِمِكْتَلٍ[٢] يدعى العَرَق[٣] فقال : أَين المُحترِق ؟ قال : أَنا . قال : تصدَّق بهذا[٤] .

١٨٢ ـ عن أَبى هريرة قال : بينما نحنُ جُلوسٌ عند النبى صلى الله عليه وسلم إِذْ جاءَه رجلٌ فقال : يارسول

---

(١) عبر بذلك لاعتقاده أن مرتكب الإثم يعذب بالنار . وهو كناية عن أنه ارتكب معصية .

(٢) بكسر الميم ، وهو شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً .

(٣) هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص .

(٤) على ستين مسكيناً ، كما فى بعض روايات الحديث ، لكل مسكين مد ، وهو ربع صاع .

الله هلكتُ . قال : مالَكَ ؟ قال : وقَعْتُ على امرأتى و أَنا صائمٌ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ تجِدُ رقَبةً تَعْتِقُها ؟ قال : لا . قال : فهلْ تستطيع أَنْ تصومَ شهرين متتابعين ؟ قال : لا . قال : فهَلْ تجد إطعامَ سِتِّين مسكيناً ؟ قال : لا . قال : فمَكَثَ عِنْدَ النبى صلى الله عليه وسلم ، فبينَا نَحْنُ على ذلك أُتِىَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بعَرَق فيها تمر – والعَرَقُ : المِكْتَل – قال : أَيْنَ السائلُ ؟ فقال : أَنا . قال : خُذْها[1] فتصدَّقْ به . فقال الرجل : أَعَلَى أَفقَرَ منّى يارسول الله ؟ ! فوالله ما بين لابَتَيْها – يريد الحَرَّتين[2] – أَهلُ بيت أَفقَرُ من أَهلِ بَيْتِى ! فضحِك النبى صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدتْ أَنيابُه[3] ثم قال : أَطعِمْه أَهلَك[4] .

باب الصوم فى السفر والإفطار

١٨٣ – عن عبدِ الله بن أَبى أَوفَى رضى الله عنه قال :

---

(١) أى العرق ، وأنثت لما فيها من معنى القفة .

(٢) انظر ما سبق فى الحديث رقم ١٥٥ .

(٣) تعجباً من حاله ، جاء خائفاً على نفسه راغباً فى فدائها ، فلما مكن بما أعطيه من الكفارة مد عينه إليها .

(٤) كان العرق من مال الصدقة ، فأمره الرسول الكريم أن يتصدق به على أهله زكاة لا كفارة . لكن قال الخطابى : إنه كان رخصة له خاصة ، أو هو منسوخ .

وقال الكرمانى : وقد استنبط بعض العلماء من هذا الحديث ألف مسألة .

كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ[1] فقال لرجل[2] : انزِلْ فاجدَحْ لى[3] . قال : يارسولَ الله ، الشَّمسُ[4] . قال : انزِلْ فاجدَحْ لى . قال : يارسولَ الله ، الشَّمسَ . قال : انزلْ فاجدحْ لى . فجدَحَ له فشَرِب ، ثمَّ رَمَى بيده ههنا[5] ثم قال :

إذا رأَيتمُ اللَّيلَ أَقبلَ من هاهنا فقد أَفطَرَ الصَّائم[6] .

١٨٤ ـ عن عائشة رضى الله عنها أَنّ حمزةَ بن عمرو الأَسْلَمىَّ قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أَأَصُومُ فى السَّفَر؟ ـ وكان كثيرَ الصيام ـ فقال : إِنْ شئتَ فصُمْ ، وإِن شئتَ فأَفطِرْ .

١٨٥ ـ عن أَبى الدَّرداءِ رضى الله عنه قال :

خَرجْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض

---

(١) وهو صائم فى رمضان .

(٢) هو بلال ، كما فى رواية أبى داود .

(٣) الجدح : الخلط ، والمراد خلط السويق بالماء ، أو اللبن بالماء ، وذلك لكى يفطر عليه .

(٤) أى الشمس باقية ؛ أو هذه الشمس ، يعنى نورها ؛ أو انظر الشمس فإن نورها باق . ظن أن بقاء النور مانع من الإفطار ، وإنما العبرة بمغيب قرصها .

(٥) أى جهة المشرق التى تقبل منها الظلمة عند سقوط القرص فى المغرب .

(٦) أى دخل وقت إفطاره .

أَسفارِه فى يومٍ حارّ حتَّى يَضَعَ الرجلُ يدَه على رأْسِه من شِدَّة الحرِّ ، وما فينا صائمٌ ؛ إلاَّ ما كانَ من النبى صلى الله عليه وسلم ، وابن رَوَاحة[1] .

باب ليس من البر الصيام فى السفر

١٨٦ – عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَفَرٍ[2] ، فرأَى زِحاماً ورجُلًا قد ظُلِّلَ عَلَيه ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : صائمٌ . فقال :

« ليس من البِرِّ الصَّومُ فى السَّفَر[3] » .

باب من أَفطر فى السفر ليراه الناس

١٨٧ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

خرجَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى

---

(١) هو عبد الله بن رواحة .

وهذا تسجيل لإباحة الصوم والإفطار فى السفر .

(٢) فى غزوة الفتح .

(٣) أى ليس من الطاعة والعبادة صوم المسافر إذا بلغ به الجهد هذا المبلغ .

وقد تمسك بعض الظاهرية بظاهر لفظ الحديث فذهب إلى أن الصوم فى السفر لا ينعقد . القسطلانى : « وأما رواية ليس من امبر امصيام فى امسفر ، بإبدال اللام ميماً فى لغة أهل اليمن ، فهى فى مسند الإمام أحمد لا فى البخارى » .

مكَّةَ فصام حتَّى بلغَ عُسْفانَ ، ثمّ دَعَا بماءٍ فرفَعَه إلى يدِه[1] ليراه الناس[2] ، فأَفطَرَ حتَّى قدِمَ مكَّة .

وذلك فى رمضان .

وكان ابنُ عباس يقول : قد صامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَفطَرَ ، فمن شاءَ صامَ ومَن شاءَ أَفطَرَ .

باب الحائض تترك الصوم والصلاة

١٨٨ ـ عن أَبى سعيد رضى الله عنه قال :

قال النبى صلى الله عليه وسلم : أَلَيْسَ إذا حاضَتْ لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ ؟ فذلك من نُقْصانِ دِينها .

باب من مات وعليه صوم

١٨٩ ـ عن عائشة رضى الله عنها أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ مات وعليه صيامٌ صامَ عنه وليُّه[3] .

١٩٠ ـ عن ابن عباس قال ، جاءَ رجلٌ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنَّ أُمِّى ماتت وعليها

---

(١) أى إلى غاية طول يده . وروى : « يديه » .

(٢) وكان الصوم قد شق على المسلمين فى ذلك السفر ،وهو الخروج إلى مكة للفتح ، وهم ينظرون ما رسول الله فاعل ليقتدوا به .

(٣) هو قريبه ، وقيل وارثه ، وقيل عصبته .

صَوْمُ شهر أَفأَقْضِيهِ ؟ قال : نَعَمْ ، فدَينُ اللهِ أَحقُّ أَن يُقضَى .

باب متى يحلُّ فطر الصائم

١٩١ – عن عُمَرَ بنِ الخطَّاب رضى الله عنه أَنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إِذَا أَقبَلَ اللَّيلُ من هاهنا[١] وغَرَبت الشمسُ من هاهُنا[٢] فقد أَفطَرَ الصائمُ[٣] .

باب تعجيل الإِفطار

١٩٢ – عن سهل بن سعد ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَزَالُ الناسُ بخير ما عجَّلوا الفِطر[٤] .

باب صوم الصِّبيان

١٩٣ – عن الرُّبيِّع بِنْت معوِّذ[٥] قالت :

أَرسلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ عاشُوراءَ إِلى

---

(١) أى جهة المشرق .

(٢) أى جهة المغرب .

(٣) أى دخل وقت إفطاره .

(٤) وذلك بعد تحقق الغروب بالرؤية ، أو بإخبار عدل ، أو عدلين . قال القسطلانى « وأما ما يفعله الفلكيون أو بعضهم من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة » .

(٥) من المبايعات تحت الشجرة .

قُرَى الأَنصار : منْ أَصبَحَ مُفْطِراً فليتمَّ بقيَّةَ يومِه ، ومَن أَصبَحَ صائماً فليَصُمْ[1] .

قالت : فكنَّا نصومُه بعدُ ونصوِّمُ صِبْياننا[2] ونَجعَلُ لهم اللُّعبةَ من العِهْن[3] ، فإذَا بكَى أَحدُهم على الطَّعام أَعطَيْناه ذاكَ حتَّى يكونَ عندَ الإفطار .

باب الوصال

١٩٤ ـ عن أَبى سَعيدٍ[4] رضى الله عنه أَنَّه سمِع النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

لا تُواصِلوا ؛ فأَيُّكم أَرادَ أَن يُواصِلَ فليواصِلْ حتَّى السَّحَرِ . قالوا : فإنَّك تُواصِلُ يارسولَ الله . قال : إنِّى لستُ كهيئتِكم ؛ إنِّى أَبيتُ لى مُطعِمٌ يُطعِمُنى ، وساقٍ يَسْقين .

باب التنكيل لمن أَكثر الوصال

١٩٥ ـ عن أَبى هريرة قال : نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الوِصالِ فى الصَّوم ، فقال له رجلٌ من

---

(١) أى فليستمر على صومه .
(٢) تمريناً لهم على الطاعات .
(٣) العهن : الصوف المصبوغ .
(٤) الخدرى .

المسلمين : إنَّكَ تُواصِلُ يارسولَ الله. قال : وأَيُّكم مثلى ؟ إنِّى أَبِيتُ يُطعِمُنى ربِّى ويَسْقِينِ. فلما أَبَوْا أَن ينتهوا عن الوِصال واصَلَ بهم يوماً ثم يوماً[1] ثم رأَوُا الهلال[2] : فقال « لو تأَخَّر لَزِدْتُكم »[3] كالتَّنكيلِ لهم حينَ أَبَوْا أَن يَنْتهُوا.

باب من أَقسم على أَخيه ليفطر فى التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أَوفق له

١٩٦ ـ عن أَبى جُحَيفة[4] قال : آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سَلْمانَ وأَبى الدَّرداءِ ،فزارسَلْمانُ أَبا الدَّرداءِ فرأَى أُمَّ الدَّرداءِ متبذِّلة[5] ، فقال لها : ما شأْنُك ؟ قالت : أَخُوكَ أَبو الدَّرداءِ ليس له حاجةٌ فى الدُّنيا[6] . فجاءَ أَبو الدَّرداءِ فصنَعَ له طعاماً فقال له : كُلْ . قال :

---

(١) أى يومين .

(٢) أى هلال شوال .

(٣) أى لزدتكم فى الوصال إلى أن تعجزوا عنه ، فتسألوا التخفيف بالترك. الكرمانى : فإن قلت : كيف جوز رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم الوصال ؟ قلت : احتمل للمصلحة تأكيداً لزجرهم ، وبياناً للمفسدة المترتبة على الوصال ، وهى الملل من العبادة ، والتعرض للتقصير فى سائر الوظائف.

(٤) هو وهب بن عبد الله السوائى .

(٥) أى لابسة ثياب البذلة ، وتاركة للباس الزينة .

(٦) أى وإنما به تفرغ لعمل الآخرة ، يصوم النهار ويقوم الليل . جعلت هذا علة لتبذلها فى ثيابها ؛ لأن زوجها لا يكاد يفرغ لها .

فإنِّى صائم . قال : ما أنا بآكلٍ حَتَّى تأْكلَ . قال : فأَكَلَ فلمَّا كان اللَّيلُ ذهَبَ أَبو الدرداءِ يقوم[1] قال[2] : نَمْ . فنامَ ، ثمَّ ذَهَبَ يقومُ فقال : نَمْ ، فَلمَّا كانَ مِنْ آخِرِ اللَّيل قال سلْمانُ : قُمِ الآنَ . فصَلَّيا[3] ، فقال له سَلْمانُ : إنَّ لربِّك عليك حقًّا ، ولنَفْسِكَ عليكَ حقًّا ، ولأَهلِكَ عليك حقًّا ، فأَعطِ كلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ . فأَتَى[4] النبيَّ صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « صَدَق سَلْمانُ » .

باب صوم شعبان

١٩٧ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

لم يَكُنِ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصومُ شهراً أَكثَرَ من شَعْبَانَ ؛ فإنَّه كانَ يَصُوم شعبَانَ كُلَّهُ[5] ، وكان يقول : « خُذُوا من العَمَل ماتُطِيقُون فإنَّ الله لايَمَلُّ حتَّى تملُّوا[6] » .

---

(١) أى يصلى .
(٢) أى قال سلمان لأبى الدرداء .
(٣) أى بعد الوضوء .
(٤) أى أبو الدرداء .
(٥) كان يصومه كله فى وقت ، وبعضه فى وقت آخر .
(٦) هو ما يسمى بالمشاكلة ، والمعنى لا يقطع عنكم ثوابه وفضل رحمته .

وأَحبُّ الصَّلاةِ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم ما دُووِم عليه وإن قلَّتْ . وكان إذا صلَّى صلاةً داوَمَ عليها .

باب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره

١٩٨ – عن حميد[١] قال : سألت أنساً رضى الله عنه عن صِيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما كنتُ أُحبُّ أَنْ أَراه من الشَّهرِ صائماً إلاَّ رأَيتُه ، ولا مُفْطراً إلاَّ رأَيتُه ، ولا مِن اللَّيل قائماً إلَّا رأَيته ، ولا مَسِسْتُ خَزَّةً[٢] ولاحَرِيرةً أَلْيَنَ من كَفِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شَمِمْتُ مِسْكةً ولا عَبِيرةً[٣] أَطْيَبَ رائحةً من رائِحة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

باب حق الجسم فى الصوم

١٩٩ – عن عبد الله بن عَمْرو بن العاصى رضى الله عنهما قال :

قال لى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ياعبدَ الله ، أَلم أُخْبَرْ أَنَّك تصومُ النَّهارَ وتَقُومُ اللَّيلَ ؟ فقلتُ : بَلَى

---

(١) هوحميد الطويل .

(٢) أى قطعة من الخز ، وهو وبر دابة .

(٣) فى رواية ابن عساكر « عنبرة » .

يارسول الله . قال : « فلا تَفْعَلْ ، صُمْ وأَفْطِرْ ، وقُمْ ونَمْ ، فإنَّ لجَسَدِكَ عليكَ حقًّا ، وإنَّ لعينيك عليكَ حَقًّا ، وإنَّ لزَوْجك عليك حَقًّا ، وإنَّ لزَوْرِك [1] عليكَ حقًّا ، وإنَّ بحَسْبِكَ [2] أن تصومَ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيام ، فإنَّ لكَ بكلِّ حسَنة عَشْرَ أمثالِها ، فإذَنْ ذلكَ صِيامُ الدَّهرِ كلِّه » . فشَدَّدْتُ فشُدِّد علىَّ . قلت : يارسولَ اللهِ ، إنِّى أَجِدُ قُوَّةً . قال : « فصُمْ صِيامَ نَبِيِّ الله داودَ ولا تَزِدْ عليه» . قلت : وما كان صيامُ نبيِّ الله داودَ عليه السلام ؟ قال : « نِصْفَ الدَّهر [3] » .

وكان عبد الله يقول بعد ما كَبِر : يا ليتَنِى قَبِلْتُ رُخْصَة النبى صلى الله عليه وسلم .

باب صيام البِيض [4] ثلاث عشرة وأَربع عشرة ، وخمس عشرة

٢٠٠ ـ عن أَبى هريرة قال : أَوْصانى خَلِيلِى صلى الله

---

(١) الزور ، بالفتح : الزائر ، وهو الضيف . وحقه البسط ، والمؤانسة ، والمؤاكلة ونحوها .

(٢) أى كافيك .

(٣) كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

(٤) هى الأيام التى لياليهن مقمرات لا ظلمة فيها : ليلة البدر وما قبلها وما بعدها .

عليه وسلم بثلاث : صِيامِ ثلاثةِ أَيّامٍ من كل شهر ، وركعتَىِ الضُّحَى ، وأَن أُوتِرَ قبلَ أَنْ أَنام[1] .

باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم

٢٠١ – عن أَنس رضى الله عنه : دخل النبى صلى الله عليه وسلم على أُمّ سُلَيم[2] ، فأَتَتْهُ بتمرٍ وسَمْن ، قال : أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فى سِقائه[3] ، وتمْرَكم فى وِعائه ، فإِنِّى صائم . ثُمَّ قامَ إِلى ناحيةٍ من البيت فصلَّى غيرَ المكتوبة فدعا لأُمِّ سُلَيمٍ وأَهلِ بيتها ، فقالت أُمُّ سُلَيم : يارسولَ الله ، إِنَّ لى خُوَيْصَّةً[4] . قال : ماهىَ . قالت : خادمُك أَنَسٌ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخرةٍ ولا دُنْيا إِلَّا دعا لى به : «اللَّهمَّ ارزُقْه مالاً ووَلَداً ، وبارِكْ له» . فإِنِّى لَمِنْ أَكثر الأَنصار مالاً. وحدَّثتنى ابنتى أُمَيْنةُ[5] أَنَّه دُفِن لِصُلبى[6] مَقْدَمَ

---

(١) أى وبصلاة الوتر .

(٢) والدة أنس .

(٣) أصله ظرف الماء من الجلد، وربما جعل فيه السمن والعسل واللبن .

(٤) مصغر خاصة، وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين . ومثله دويبة تصغير دابة . وأرادت بالخاصة ما كان من خدمة ولدها للرسول صلى الله عليه وسلم .

(٥) بضم الهمزة وفتح الميم وسكون الياء . وهو من شواهد رواية الآباء عن الأبناء .

(٦) أى من أولاده لصلبه غير أسباطه وأحفاده .

حَجَّاج[1] البصرةَ بِضْعٌ وعشرون ومائة .

باب صوم يوم الجمعة

٢٠٢ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : لا يصومُ[2] أَحدُكم يَومَ الجُمعةِ ، إِلَّا يوماً قَبْلَه أَو بَعْدَه[3] .

باب صوم يوم عرفة

٢٠٣ ـ عن مَيمونَةَ رضى الله عنها ، أَنَّ الناس شَكُّوا فى صِيام النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، يَوْمَ عَرَفة ، فأَرسَلْتُ إِليه بِحِلَابٍ[4] وهو واقفٌ فى الموقِف ، فشَرِبَ منه والنَّاسُ يَنظُرون .

---

(١) أى وقت قدوم الحجاج بن يوسف. ولأبى ذر : « مقدم الحجاج ». وأل فى نحو الحسن والحسين والحجاج جائزة الحذف .

(٢) هذه رواية الأكثر . وللكشميهنى : « لا يصومن » . وللفقهاء فى صوم يوم الجمعة خلاف طويل . وفى المستدرك من حديث أبى هريرة مرفوعاً : « يوم الجمعة يوم عيد ، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده » .

(٣) أى الخميس أو السبت .

(٤) بوزن كتاب ، هو الإناء يحلب فيه اللبن ، أو هو اللبن المحلوب . وفى هذا الحديث لطف الحيلة للاطلاع على الحكم بغير سؤال .

باب صوم يوم الفطر

٢٠٤ – عن أَبى عُبيدٍ[١] مولى ابن أَزْهَرَ[٢] قال :

شهِدتُ العِيدَ مع عُمَر بنِ الخطَّاب رضى الله عنه فقال : هذانِ يَوْمَانِ نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما : يَوْمُ فِطرِكُم مِن صيامِكم ، واليومُ الآخَرُ تأْكلون فيه من نُسُككم[٣] .

باب صوم يوم عاشوراء

٢٠٥ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان يومُ عاشوراءَ[٤] تَصُومه قريشٌ فى الجاهليَّة[٥] ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصُومه فى الجاهلية ، فلما قدِمَ

---

(١) اسمه سعد .

(٢) هو عبد الرحمن بن الأزهر بن عوف.

(٣) أى من أضحيتكم ، وهو يوم الأضحى .

(٤) العاشر من المحرم . ووجه تخصيص ذلك اليوم فى قول بعضهم كما ذكره العينى ، أن الله أكرم فيه عشرة من الأنبياء : موسى بفلق البحر وإغراق فرعون ، ونوح بنجاته فى السفينة . ويوسف بخروجه من الجب ، وعيسى بولادته ورفعه ، وداود بالتوبة عليه ، وإبراهيم بولادته فيه ، ويعقوب برد بصره ، ومحمد صلى الله عليه وسلم بغفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

(٥) يحتمل أنهم اقتدوا فى صيامه بشرع سالف ، ولذا كانوا يعظمونه بكسوة البيت الحرام فيه .

المدينةَ صامَه [1] وأمر بصِيامه ، فلما فُرِضَ رَمَضانُ [2] تَرَكَ يومَ عاشوراءَ . فمن شاءَ صامَه ومَن شاءَ تركه .

٢٠٦ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

قَدِمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المدينةَ فرأى اليهودَ تصوم يومَ عاشُوراءَ فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا يومٌ صالحٌ ، هذا يومُ نجَّى اللهُ بنى إسرائيلَ مِنْ عَدُوِّهم ، فصامَه مُوسَى . قال : « فأنا أَحقُّ بِمُوسَى مِنْكم » . فصامَه .

باب فضل من قام رمضان

٢٠٧ ـ عن عبد الرحمن بن عبدٍ القارىِّ أَنَّه قال :

خرجتُ مع عُمرَ بن الخطاب ليلةً فى رمضانَ إلى المسجد ، فإذا الناس أَوزاعٌ [3] متفرِّقون ، يصلِّى الرّجل لِنَفْسه ، ويصلِّى الرجلُ فيصلِّى بصلاته الرَّهْطُ [4] فقال عمر : إنِّى أَرى لو جَمَعْتُ هؤلاءِ على قارئٍ واحدٍ لكان

---

(١) أى فى أول السنة الثانية ، لأن قدومه إلى المدينة كان فى ربيع الأول.

(٢) أى صيام رمضان . وذلك فى شعبان من السنة الثانية ، فكأن الأمر بصوم عاشوراء كان فى سنة واحدة .

(٣) الأوزاع : الجماعات ، لا واحد له من لفظه .

(٤) مادون العشرة من الرجال .

أَمْثَلَ[1] . ثمَّ عَزمَ فجمَعَهُمْ على أُبَيٍّ بن كَعْب . ثم خَرجْتُ معه ليلةً أُخرى والناس يصلُّون بصَلَاةِ قارئهم ، قال عمر نعم البِدْعةُ هذِه[2] ، والتى يَنامُونَ عنها أَفضلُ من التى يقومون - يريد آخر الليل - وكان الناس يَقُومون أَوَّلَه.

٢٠٨ - عن عائشة رضى الله عنها أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ مِن جَوْفِ اللَّيلِ فصلَّى فى المسجِدِ ، وصَلَّى رِجالٌ بصَلاتِه[3] ، فأَصبَحَ النَّاسُ فتَحدَّثوا ، فاجتَمَعَ أَكثَرُ مِنْهمْ فصلَّى فصلَّوْا مَعه ، فأَصبَحَ النَّاسُ فتحدَّثوا ، فكثُر أَهلُ المَسجِدِ من الليلة الثالثة ، فخرجَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلَّى فصَلَّوْا بصَلاتِه ، فلما كانتِ اللَّيلةُ الرَّابعةُ عَجَزَ المَسجِدُ عَنْ أَهْلِهِ[4] حتَّى خرجَ لصلاة الصُّبْح . فلما قَضَى الفَجْرَ أَقبلَ على النَّاسِ فتشهَّدَ

---

(١) أى أفضل .

(٢) البدعة : الأمر المستحدث . وإنما سماها بدعة لأنه صلى الله عليه وسلم لم يسن لهم الاجتماع لها ، ولا كانت فى زمن الصديق ، ولا أول الليل ، ولا كل ليلة ، ولا هذا العدد .

والذى عليه الجمهور أنها عشرون ركعة بعشر تسليمات ، وأنها خمس ترويحات ، كل ترويحه أربع ركعات بتسليمتين .

(٣) أى مقتدين به .

(٤) أى ضاق .

ثم قال : « أَمَّا بَعْدُ فإِنَّه لم يَخْفَ عَلَيَّ مكانُكم[1] ، ولكنِّى خَشِيتُ أَن تُفْتَرَضَ عليكم فتَعجِزُوا عنها » .

فتُوفِّىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم والأَمرُ على ذلك .

٢٠٩ ـ عن أَبى سَلَمة بن عبد الرحمنِ[2] ، أَنَّه سأَل عائشة رضى الله عنها : كيف كانت صلاةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رَمضانَ ؟ فقالتْ : ما كان يَزيد فى رَمضانَ ولا فى غيره على إِحدى عَشْرةَ ركعةً ، يُصَلِّى أَربعاً فلا تَسَلْ عن حُسْنِهِنّ وطُولِهِنّ ، ثم يصلِّى أَربعاً فلا تَسَلْ عن حسنهنّ وطولهنّ ، ثم يُصَلِّى ثلاثاً . فقلت : يا رسولَ الله أَتَنامُ قَبْلَ أَن تُوتِرَ ؟ قال : « يا عائشةُ إِنَّ عينىَّ تنامانِ ولا يَنامُ قَلْبى » .

باب التماس ليلة القدر فى السبع الأَواخر

٢١٠ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَنَّ رجالًا من أَصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أُرُوا[3] لَيلةَ القَدْر فى المنام فى السَّبْع الأَواخر[4] ، فقال رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أى مرتبتكم وحالكم فى الاهتمام بالطاعة .

(٢) ابن عوف الزهرى .

(٣) من الإراءة .

(٤) فى رمضان ، وقيل فيه أو فى غيره .

وسلم : « أَرى رؤياكم قد تَوَاطأَت[1] فى السَّبع الأَواخر ، فمنْ كان مُتَحرِّيَها فليتَحَرَّها[2] فى السَّبع الأَواخِر » .

باب تحرِّى ليلة القدر فى الوتر من العشر الأَواخر

٢١١ – عن عائشة رضى الله عنها أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

تَحَرَّوْا ليلةَ القَدْر فى الوَتْر[3] من العَشْرِ الأَواخِر من رَمَضان.

٢١٢ – عن ابن عباس رضى الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « التمِسُوها فى العَشْر الأَواخِرِ من رمضانَ : ليلةَ القَدر ، فى تاسعةٍ تَبْقَى ، فى سابعَةٍ تَبْقَى ، فى خامِسةٍ تَبْقَى[4] » .

باب العمل فى العشر الأَواخر من رمضان

٢١٣ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم إِذا دخل العَشْرُ شَدَّ مئزرَه[5] وأَحيَا لَيْلَه وأَيقَظَ أَهله[6] .

---

(١) أى توافقت .

(٢) التحرى : القصد والاجتهاد فى الطلب .

(٣) أى الليالى الفردية العدد ، كليلة الحادى والعشرين ، والثالث والعشرين.

(٤) أى ليلة إحدى وعشرين ، أو ثلاث وعشرين ، أو خمس وعشرين.

(٥) المئزر: الإزار . وشد الإزار كناية عن اعتزال النساء ، أو الاجتهاد فى العبادة .

(٦) للصلاة والعبادة .

كتاب الاعتكاف

باب الاعتكاف فى العشر الأواخر

٢١٤ ـ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال :
كانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العَشْرَ الأَواخرَ من رَمَضانَ[١] .

باب الاعتكاف ليْلاً

٢١٥ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَن عمر سأَل النبيَّ صلى الله عليه وسلم[٢] قال : كنتُ نَذَرتُ فى الجاهليَّةِ أَنْ أَعتكف ليلةً فى المسجدِ الحرام[٣] قال : أَوْفِ بنَذْرك .

باب الاعتكاف فى شوال

٢١٦ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعتكِفُ فى كلِّ

---

(١) زاد ابن ماجه : « قال نافع : وقد أرانى عبدالله بن عمر المكان الذى كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٢) بالجعرانة لما رجعوا من حنين .

(٣) أى حول الكعبة ، ولم يكن فى عهده صلى الله عليه وسلم ولاعهد أبى بكر جدار ، بل كانت الدور حول البيت ، وبينها أبواب لدخول الناس ، فوسعه عمر رضى الله عنه بدور اشتراها وهدمها ، واتخذ للمسجد جداراً قصيراً دون القامة ، ثم تتابع الناس على عمارته وتوسيعه .

رمضانٍ[1] ، فإذا صلَّى الغداةَ دخلَ مَكانَه الذى اعتَكَف فيه .

قال[2] : فاستأْذَنَتْهُ عائشةُ أَن تعتكِفَ ، فأَذِنَ لها ، فضربت فيه قبَّةً[3] ، فسمعت بها حَفْصةُ فضَربَتْ قُبّة ، وسَمِعَتْ زينبُ بها فَضربَتْ قُبَّةً أُخرى . فلما انصرفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغَدَاةِ[4] أَبصَرَ أَربعَ قِبابٍ فقال : ما هذا ؟ فأُخْبِرَ خَبرَهُنّ فقال : « ماحملهنَّ على هذا ؟ آلِبرٌّ ؟ انزِعُوها فلا أَرَاها » .

فلم يَعتكِفْ فى رمضانَ[5] حتَّى اعتكفَ فى آخر العَشْر من شوّال .

---

(١) بالتنوين ، لأنه هنا منكر زالت منه العلمية .

(٢) راوى الحديث .

(٣) فيه ، أى فى المسجد .

(٤) الغداة : البكرة . ويروى : « من الغد » .

(٥) من تلك السنة .

كتاب البيوع

باب من لم يبال من حيث كسب المال

٢١٧ – عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

يأتِى على النَّاسِ زَمانٌ لا يُبالِى المرءُ ما أَخَذَ منه ، أَمِنَ الحلال أَمْ من الحرام .

باب قوله تعالى : أنفقوا من طيبات ما كسبتم[1]

٢١٨ – عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا أَنفَقَت المرأَةُ مِنْ كَسْبِ زوجِها من غير أَمْرِه فلهُ نِصفُ أَجْرِه[2] .

باب من أحبَّ البسط فى الرزق

٢١٩ – عن أَنسِ بن مالكٍ رضى الله عنه قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

من سرَّه أَن يُبْسَطَ له رِزْقُه[3] ، أَو يُنسَأَ له فى أَثَرِه[4] فليَصِلْ رَحِمَه[5] .

---

(١) الآية ٢٦٧ من سورة البقرة .

(٢) ولها النصف الآخر من الأجر . وانظر الحديث رقم ١٠٤ .

(٣) وفى رواية أخرى : « فى رزقه » .

(٤) أى يؤخر له فى بقية عمره . والمراد حصول القوة له فى الجسد فكأنه قد طال عمره ، أو المراد أن يبقى الثناء الجميل عليه فى ألسنة الناس ، فذاك عمر ثان .

(٥) ذوى قرابته ، بالمال أو بالجاه ، أو بالخدمة ، أو بالزيارة ونحوها

باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة[1]

٢٢٠ ـ عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودىٍّ[2] إلى أَجَلٍ ، ورهَنَه درعاً من حديد[3] .

باب كسب الرجل وعمله بيده

٢٢١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

لما استُخلِفَ أَبو بكرٍ الصديقُ قال : لقد عَلِمَ قومى[4] أَن حِرْفَتِى[5] لم تكن تَعجِزُ عن مَؤُونة أَهلى ، وشُغِلتُ بأَمر المسلمين[6] ، فسَيأْكُل آلُ أَبى بكرٍ من هذا المال ويحترِفُ فيه للمسلمينَ[7] .

٢٢٢ ـ عن المقدام[8] رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) أى بالأجل .

(٢) هو أبو الشحم اليهودى .

(٣) فى الحديث جواز معاملة اليهود وإن كانوا يأكلون أموال الربا ، وجواز الرهن فى الحضر وإن كان فى التنزيل مقيداً فى السفر .

(٤) قريش أو المسلمون .

(٥) أى جهة كسبى .

(٦) عن الاحتراف .

(٧) أى يتجر فى أموالهم بأن يعطى المال لمن يتجر فيه ويجعل ربحه للمسلمين كفاء ما يأخذه .

(٨) المقدام بن معد يكرب .

ما أكل أحدٌ طعاماً قَطُّ خيراً من أن يأكلَ من عملِ يده ، وإنَّ نبيَّ الله داودَ[1] كان يأكلُ من عمل يده[2] .

باب السهولة والسماحة فى الشراءِ والبيع

٢٢٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

رحِمَ اللهُ رجلًا سمحاً[3] إذا باع ، وإذا اشترَى ، وإذا اقتَضَى[4] .

باب من أنظر مُعسِراً

٢٢٤ ـ عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

كان تاجرٌ يُدايِنُ الناسَ فإذا رأى مُعْسِراً قال لِفِتْيانه[5] : تجاوَزوا عنه لعلَّ اللهَ أنْ يَتَجاوَزَ عَنَّا . فتجاوَزَ الله عنه .

---

(١) مع ما يسر له من الرزق والملك .

(٢) بما كان يصنع دروع الحديد ويبيعها ليتقوت . وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل من سعيه الذى يكسبه من أموال الكافرين بالجهاد لإعلاء كلمة الله ، وهو أشرف المكاسب .

(٣) السمح : الجواد المتساهل .

(٤) أى طلب قضاء حقه .

(٥) لخدامه ومعاونيه .

باب ما يمحق الكذبُ والكتمان فى البيع

٢٢٥ ـ عن حكيمِ بنِ حِزامٍ رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

البَيِّعانِ[١] بالخِيار ما لم يتفرَّقا ـ أو قال : حتَّى يَتَفرَّقا ـ فإن صَدَقا وبَيَّنا[٢] بُورِكَ لهما فى بَيْعهما ، وإنْ كَتَما وكَذَبا مُحِقَتْ[٣] بَرَكةُ بيعهِما .

باب آكل الربا

٢٢٦ ـ عن سَمُرَة بن جُنْدُبٍ رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

رأيتُ الليلةَ رجلَينِ[٤] أَتَيانى فأَخرَجَانى إلى أَرضٍ مقدَّسةٍ ، فانطلَقْنا حتَّى أَتينا على نَهَرٍ مِن دَمٍ فيه رجلٌ قائمٌ عَلَى وسَط النَّهر ، ورجلٌ بَيْنَ يدَيهِ حِجارةٌ[٥] ، فأَقبَلَ الرجلُ الذى فى النَّهر فإذا أَرادَ أَن يَخْرُجَ رَمَى الرَّجلُ بحجرٍ من الحجارة فى فِيهِ فردَّه حيثُ كان ، فجعَل كلَّما جاءَ ليَخْرُجَ رمَى فى فيه بحجرٍ فيَرجعُ كما كان .

---

(١) البائع والمشترى .

(٢) ما فى الثمن والمثمن من عيب

(٣) أى أذهبت .

(٤) جبريل وميكائيل .

(٥) وهو على شط النهر .

فقلت[1] : ما هذا ؟ فقال[2] : الذى رأيتَه فى النَّهر آكِلُ الرِّبا .

باب مُوكِلِ الرِّبا

عن عَونِ بن أَبى جُحَيْفةَ قال :

رأيتُ أَبى اشتَرَى عبداً حجّاماً[3] ، فسألته[4] فقال : نَهَى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثَمَنِ الكَلْب وثمن الدَّم[5] ، ونهى عن الواشِمَة والموشومة[6] ، وآكِلِ الرِّبا ومُوكِلِه ، ولَعَنَ المصَوِّر .

باب ما يُكره من الحلف فى البيع

٢٢٨ ـ عن عبد الله بن أَبى أَوْفَى : أَنَّ رجلًا أَقام سِلْعةً[7] وهو فى السُّوق ، فحلَفَ بالله لقد أُعطىَ ما لم

---

(١) لجبريل وميكائيل .

(٢) أحد الملكين .

(٣) صنعته الحجامة ، وهى امتصاص الدم بطريقة خاصة .

(٤) قبله فى بعض وجوه الحديث : « فأمر بمحاجمه فكسرت » .

(٥) أى أجرة الحجامة .

(٦) أى عن فعلهما . والوشم : أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر . وإنما نهى عنه لما فيه من تغيير خلق الله .

(٧) أى روَّجها ، من قولهم : قامت السوق ، أى راجت ونفقت .

يُعْطَ[1] ؛ ليُوقِعَ فيها رجلًا من المسلمين . فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُون بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمانِهِم ثَمَناً قَليلاً[2] ﴾ .

باب ذكر القين والحداد

٢٢٩ – عن خَبَّابٍ[3] قال : كنتُ قَيْناً[4] فى الجاهليَّة ، وكانَ لى على العاصى بن وائل[5] دَيْنٌ ، فأَتيتُه أَتَقاضَاهُ فقال : لا أُعطِيكَ حَتَّى تَكفُرَ بمحمَّدٍ – صلى الله عليه وسلم – فقلتُ : لا أَكفُرُ حَتَّى يُميتَك الله ثم تُبعَثَ . قال : دَعْنى حتَّى أَموتَ وأُبْعَثَ فسأُوتَى مالاً ووَلدًا فأَقْضيكَ . فنزلَتْ : ﴿ أَفرأَيْتَ الَّذى كَفَرَ بآياتِنا وَقَالَ : لَأُوتَيَنَّ مَالاً ووَلَدًا . أَطَّلَعَ الغَيبَ أَم اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْدًا[6] ﴾.

---

(١) أى دفع له فيها من قبل المساومين ما لم يكن أحد دفعه . وفى رواية : « أعطى بها ما لم يعط » ، أى دفع فيها من ماله عند شرائها ما لم يكن أحد دفعه ، أى اشتراها غالية . وهو كاذب فى الوجهين .

(٢) هو متاع الحياة الدنيا ، وما عند الله خير وأبقى . وهى الآية ٧٧ من سورة البقرة .

(٣) ابن الأرت .

(٤) أى حداداً .

(٥) والد عمرو .

(٦) الآيتان ٧٧ ، ٧٨ من سورة مريم .

باب بيع السلاح فى الفتنة وغيرها

٢٣٠ ـ عن أَبى قَتادةَ[١] رضى الله عنه قال :

خَرجْنَا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ حُنَينٍ[٢] فأَعطاه[٣] ـ يعنى دِرعاً ـ فبِعْتُ الدرع فابتَعْتُ بِهِ مَخْرَفاً فى بنى سَلِمَةَ[٤] ، فإِنَّهُ لَأَوَّلُ مالٍ تـأَثَّلْتُه[٥] فى الإِسلام .

باب التجارة فيما يكره لُبْسه للرِّجال والنساءِ

٢٣١ ـ عن عبد الله بن عُمَر قال :

أَرسَلَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم إِلى عُمَر رضى الله عنه بحُلَّة حَريرٍ أَو سِيَراءَ[٦] ، فرآها عليه فقال : إِنِّى لم أُرسِلْ بها إِليكَ لتَلْبَسَها ، إِنَّما يَلْبَسُها مَنْ لا خَلَاقَ له[٧] ، إِنَّما بَعَثْتُ إِليكَ لتَستَمتِعَ بها ـ يعنى تبيعها .

---

(١) الحارث بن ربعى الأنصارى .

(٢) فى السنة الثامنة من الهجرة .

(٣) أى أعطانى . وهذا على الالتفات .

(٤) الدرع يذكر ويؤنث . المخرف : البستان يخترف منه الثمر ، أى يقطع ويجتنى . وبنو سلمة بكسر اللام : بطن من الأنصار ، وهم قوم أبى قتادة.

(٥) أى اتخذته أصلا لمالى .

(٦) الحلة من برود اليمن ، ولا تكون إلا من ثوبين من جنس واحد . وقد روى « بحلة » بالتنوين ، وبالإضافة . والسيراء بكسر ففتح : برد فيه خطوط صفر ، أو هو حرير محض .

(٧) أى لا نصيب له ، والمراد نصيب الآخرة . والمفهوم أيضاً أنه يريد الرجال لا النساء ؛ لما رخص لهن فيه .

باب صاحب السلعة أَحقُّ بالسَّوم[1]

٢٣٢ – عن أَنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«يا بنى النجّار ، ثامِنُونى بحائِطِكم» . وفيه خَرِبٌ ونَخْلٌ.

باب كم يجوز الخيار

٢٣٣ – عن حكيم بن حزامٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : البيِّعانِ بالخيار ما لم يَفْتَرِقا .

باب ما يكره من الخداع فى البيع

٢٣٤ – عن عبد الله بن عُمر رضى الله عنهما ، أَنَّ رجلًا[2] ذُكِر للنبىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّه يُخْدَعُ فى البُيوع ، فقال :

إذا بايَعْتَ فقل : لا خِلابَةَ[3] .

---

(١) تقدير الثمن . وقد نقل ابن بطال وغيره الإجماع على أن صاحب السلعة أحق الناس بالسوم فى سلعته وأولى بطلب الثمن فيها . وانظر الحديث ١٥٤.

(٢) هو حبان بن منقذ .

(٣) أى لا خديعة ، أى لا يلزمنى خديعتك ، أو أشترط ألا يكون فى البيع خديعة . وهو بمنزلة خيار الشرط ، ليكون له الرد إذا تبين أنه قد خدع .

وحكى عن أحمد بن حنبل أنه إذا قال لا خلابة فله الرد .

وقال بعض الفقهاء إنما يكون هذا فيما يتغابن به لكثرته ، وأما اليسير فلا يرد به .

باب كراهية السَّخَب فى الأَسواق

٢٣٥ ـ عن عطاءِ بن يَسَارٍ قال : لقيتُ عبدَ الله بن عمرِو بن العاص قلت : أَخبِرْنى عن صِفَة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى التَّوراة .

قال : أَجَلْ واللهِ إِنَّه لَمَوصوفٌ فى التَّوراةِ بِبَعْضِ صِفَتِه فى القرآن :

يأَيُّها النبى إِنَّا أَرسَلْناك شاهداً ومُبَشِّراً ونذيرا ، وحِرزاً للْأُمِّيِّين[١] ، أَنتَ عبدِى ورَسُولى سمَّيتُك المتوكِّل ليْسَ[٢] بفَظٍّ[٣] ولا غَليظٍ ولا سَخَّاب فى الأَسواق[٤] . ولا يَدْفَعُ بالسَّيئة السَّيئة ، ولكن يعفو ويَغْفِر ، ولَنْ يَقْبِضَه الله حَتَّى يُقِيم به المِلَّةَ العَوْجاءِ بأَنْ يقولوا لا إِله إِلَّا الله ، ويُفْتَحَ بها أَعْيُنٌ عُمْىٌ ، وآذَانٌ صُمٌّ ، وقلوبٌ غُلْفٌ[٦] .

---

(١) الحرز : الموضع الحصين . يتحصنون به من غوائل الشيطان .

(٢) على ربك لقناعتك باليسير ، واعتمادك عليه فى النصر .

(٣) هذا على الالتفات .

(٤) موافق لقوله تعالى : « ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك » .

(٥) السخاب والصخاب : الكثير السخب والصخب ، وهو رفع الصوت .

(٦) جمع أغلف ، من الغلاف وهو الغطاء ، أى كأنما غشيت بغلاف .

باب الكيل

٢٣٦ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

مَنِ ابتاع طعاماً فلا يَبِعْهُ حتّى يستوفِيَه[١] .

باب لا يبيع على بيع أخيه

٢٣٧ – عن عبد الله بن عُمَر أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ على بَيْع أَخيه[٢] .

٢٣٨ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنَ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ[٣] ، ولا تَناجَشُوا[٤] ، ولا يَبِيعُ الرَّجلُ على بَيْع أَخيه ، ولا يَخْطبُ

---

(١) أى يقبضه ، أى لايجوز بيع المبيع قبل قبضه .

(٢) نفى مراد به النهى . والبيع على البيع ، أن يقول لمن اشترى سلعة فى زمن خيار المجلس أو خيار الشرط : افسخ لأبيعك خيراً منه بمثل ثمنه ، أو لأبيعك مثله بأنقص من ثمنه .

(٣) متاعه الذى يقدم به من البادية معتزماً أن يبيعه بسعر يومه ، بأن يقول له المقيم فى الحاضرة : اتركه عندى لأبيعه لك على التدريج بأغلى .

(٤) بحذف إحدى التاءين . والتناجش من النجش ، وهو أن يزيد فى الثمن بلارغبة ، بل ليضر غيره . والجملة مقول لقول مقدر ، أى نهى وقال لا تناجشوا .

على خِطبة أَخيه[1] ، ولا تسأَلُ المرأَةُ طلاقَ أُخْتِها لتَكْفَأَ ما فى إِنائها[2] .

باب بيع المزايدة

٢٣٩ ـ عن جابرِ بنِ عبد الله رضى الله عنهما : أَنَّ رَجُلاً[3] أَعْتَق غُلاماً له عن دُبُرٍ[4] فاحتاج[5] فأَخَذَه النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّى[6] ؟ فاشتراه نُعَيْمُ بنُ عبدِ الله بكذا وكَذَا[7] . فدَفَعه إِليه[8] .

باب النجش

٢٤٠ ـ عن ابن عُمَر رضى الله عنهما قال :
نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن النَّجْش[9] .

---

(١) فينافس أخاه فيمن خطبها لنفسه ، متوسلا إلى ذلك بأى وسيلة كانت ، كأن يزيد فى المهر .

(٢) أى لتقلبه . وهذا مثل لإمالة المرأة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها. النووى : المراد بأختها غيرها ، سواء كانت أختها فى النسب أو الإسلام أو كافرة .

(٣) هو أبو مذكور الأنصارى ، كما فى مسلم .

(٤) أى قال له : أنت حر بعد موتى .

(٥) أى الرجل البائع ، احتاج إلى ثمنه .

(٦) عرضه للزيادة ليستقصى فيه للمفلس الذى باعه عليه .

(٧) بثمانمائة درهم ، كما فى مسلم .

(٨) أى دفع عليه الصلاة والسلام الثمن الذى بيع به المدبر المذكور لمدبره ، أو دفع المدبر لمشتريه نعيم بن عبد الله وساق ثمنه لصاحبه الأول .

(٩) انظر الحديث رقم ٢٣٨ .

باب بيع الغَرَر[1] وحَبَل الحبَلة

٢٤١ – عن ابن عُمَر رضى الله عنهما ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بيع حَبَل الْحَبَلَة[2] . وكان بَيْعاً يتبايَعُه أَهلُ الجاهليَّة : كان الرَّجلُ يبتاع الجَزُورَ[3] إلى أَن تُنْتَجَ النَّاقَةُ[4] ثم تُنتَجَ التى فى بَطْنِها .

باب بيع المنابذة

٢٤٢ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه ، أَنَّ رسول الله الله عليه وسلم نَهَى عن المُلامَسةِ والمنابَذَة[5] .

---

(١) بيع الغرر : البيوع المجهولة التى لا يحيط بكنهها المتبايعان ، كالمسك فى فأرة المسك ، والصوف على ظهر الغنم . ونحوه بيع العبد الآبق ، والمعدوم والمجهول ، وما لا يقدر على تسليمه .

(٢) الحبلة : جمع حابل . والمراد البيع الذى ينتظر لإتمامه وإبرامه ظهور نتاج الحوامل من النوق . فمعناه البيع بثمن مؤجل إلى أن تلد الناقة ويلد ولدها ، فهو بيع إلى أجل مجهول . وقيل : المراد بيع ولد ولد الناقة ، وهو بيع معدوم ، وهذا أقرب لفظاً ، لكن الأول أقوى لأنه تفسير الراوى وهو أعرف به . قال المحققون : تفسير الراوى مقدم إذا لم يخالف الظاهر .

(٣) واحد الإبل ، يقع على الذكر والأنثى .

(٤) أى تلد ، وهو بالبناء للمفعول .

(٥) الملامسة : أن يلمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو النهار ولا يقلبه ولا يتأمل فيه ، ثم يتمان البيع من غير نظر ولا خيار .

والمنابذة : أن ينبذ كل منهما ثوبه إلى الآخر ،ويكون ذلك بيعهما ، من غير نظر ولا خيار .

٢٤٣ ـ عن أَبى سعيدٍ[١] قال :

نَهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن لِبْسَتَيْنِ[٢] وعن بَيْعَتَين : الملامَسة والمنابَذَة .

باب النهى عن المحفَّلة والمصَرَّاة

٢٤٤ ـ عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : لا تُصَرُّوا[٣] الإِبِلَ والغنمَ ، فَمن ابتاعَها بَعْدُ[٤] فإِنَّه بخَيْرِ النَّظَرَين إِنْ يَحتلِبْها[٥] : إِنْ شاءَ أَمسَكَ[٦] ، وإِنْ شاءَ ردَّها وصاعَ تمر[٧] .

---

(١) هو الخدرى .

(٢) اللبسة الأولى : أن يحتبى الرجل فى ثوب واحد ليس على فرجه منه شىء ، والأخرى : اشتمال الصماء ، وهو أن يشتمل بثوب واحد ويتغطى به ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فتبدو بذلك عورته . والاحتباء : أن يضم رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها .

(٣) أصل التصرية حبس الماء . والمراد حبس اللبن فى الضرع بتجميعه وترك حلبه فيكثر ، فيحسب المشترى أن ذلك عادتها فيزيد فى أثمانها ، لما يشهد من كثرة لبنها .

(٤) أى بعد التصرية والتحفيل .

(٥) أى إن احتلبها فهو بخير الرأيين . وفى رواية : « بعد أن يحتلبها » .

(٦) المصراة فى ملكه .

(٧) عوضاً عما أفاد من لبنها .

باب هل يبيع حاضر لباد

٢٤٥ – عن طاوسِ بن كَيْسانَ عن ابن عباسِ رضى الله عنهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لا تَلَقَّوُا الرُّكْبانَ[١] ، ولا يَبيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ[٢] » .

قال : قلتُ لابن عبّاسٍ : ما قوله « لا يبيع حاضِرٌ لبادٍ » ؟ قال : لا يكون له سِمْساراً[٣] .

باب النهى عن تلقِّى الرُّكبان

٢٤٦ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن التَّلقِّى[٤] ، وأَن يَبِيعَ حاضرٌ لبادٍ .

٢٤٧ – عن عبد الله بن عُمَر ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى لاتتلقوا . والركبان : جمع راكب ، والمراد الركبان الذين يجلبون الطعام ونحوه لأجل التجارة. وكانوا يتلقون الركبان فى خارج المصر لميل أو فرسخين أو يومين أو نحو ذلك .

(٢) انظر ما سبق فى الحديث رقم ٢٣٨ . وللفقهاء فى ذلك خلاف طويل ساقه القسطلانى .

(٣) السمسار : الوسيط بين البائع والمشترى. وانظر اللسان (سمسر).

(٤) للقافلة . وانظر الحديث رقم ٢٤٥ .

« لا يَبِيعُ[1] بعضُكُمْ على بيع بَعضٍ ، ولا تَلَقَّوُا السِّلَعَ[2] حَتَّى يُهْبَطَ بها السُّوقُ » .

٢٤٨ ـ عن عبدِ الله[3] قال : كُنَّا نَتَلقَّى الرُّكبانَ فنَشْترِى مِنهم الطَّعام ، فنهانا النبيُّ صلى الله عليه وسلم أَن نَبيعَه[4] حتَّى يُبلَغ به سُوقُ الطَّعام .

قال أَبو عبد الله[5] : هذا فى أَعلَى السُّوق[6] ؛ ويُبيِّنهُ حديث عبيد الله[7] .

باب إذا اشترط فى البيع شروطاً لا تحِلُّ

٢٤٩ ـ عن عروة[8] عن عائشة رَضىَ الله عنها قالت :

---

(١) نفى مراد به النهى .

(٢) أى لاتتلقوا . ومطلق النهى يتناول ما قصر أو طال من المسافة ، وهو ظاهر إطلاق الشافعية ، وقيد المالكية محل النهى بحد مخصوص ثم اختلفوا فيه ، فقيل ميل ، وقيل فرسخان ، وقيل يومان ، وقيل مسافة القصر ، وهو قول الثورى .

(٣) عبد الله بن عمر .

(٤) فى مكان التلقى .

(٥) هو البخارى .

(٦) بالبلد لا خارجها . فهو دليل على أن التلقى إلى أعلى السوق جائز لأن النهى إنما وقع على التبايع لا على التلقى .

(٧) هو حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : « كانوا يبتاعون الطعام فى أعلى السوق فيبيعونه فى مكانه ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه فى مكانه حتى ينقلوه » .

(٨) ابن الزبير .

جاءَتنى بُرَيرةُ[1] فقالت : كاتَبْتُ أَهلِى[2] على تِسْع أَوَاق ، فى كلِّ عام أُوقيَّة[3] ، فأَعِينِينِى[4] فقلتُ : إنْ أَحبَّ أَهلُك أَن أَعُدَّها لَهُمْ[5] ويكونَ ولاؤكِ لى فَعلْتُ . فذهبَتْ بُريرةُ إلى أَهلها فقالت لهم ، فأَبَوْا ذلك عليها ، فجاءَت مِنْ عِنْدِهم ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم جالسٌ فقالت : إنِّى عَرَضتُ ذلك عليهم فأَبَوْا إلَّا أَن يكون الولاءُ لهم ، فسمِعَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم[6] .

فأَخْبَرَتْ عائشة رضى الله عنها النبىَّ صلى الله عليه وسلم[7] فقال : خُذِيها واشترِطِى لهم[8] الوَلاَءَ ، فإنَّما الوَلاءُ لمَنْ أَعْتَقَ .

ففعَلتْ عائشةُ ، ثمَّ قامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى الناس ، فحمِد اللهَ وأَثنى عليه ثم قال :

---

(١) مولاة قوم من الأنصار .

(٢) تعنى مواليها .

(٣) هى على الأصح أربعون درهماً .

(٤) تطلب الإعانة . وفى رواية الكشميهنى : « فأعيتنى » بصيغة الخبر الماضى ، من الإعياء .

(٥) أى الأواقى التسع ثمناً عنك وأعتقك ويكون ولاؤك لى .

(٦) أى من بريرة على سبيل الإجمال .

(٧) على سبيل التفصيل .

(٨) أى عليهم ، كما فى قوله تعالى : « وإن أسأتم فلها » .

أَمَّا بعدُ[1] ما بالُ رجالٍ يَشترِطون شروطاً ليسَتْ فى كتاب الله ، ما كانَ مِن شرطٍ ليسَ فى كتابِ الله فهو باطلٌ ، وإن كانَ مائةَ شرط . قضاءُ الله أَحقُّ ، وشَرْطُ الله أَوْثَقُ ، وإنَّما الوَلاءُ لمَنْ أَعتَقَ .

باب بيع التمر بالتمرِ

٢٥٠ ـ عن عُمَرَ رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : البُرُّ بالبُرِّ رِبًا إلَّا هَاءَ وهاءَ[2] ، والشَّعِيرُ بالشَّعيرِ رباً[3] إلَّا هاءَ وهاءَ ، والتَّمرُ بالتَّمر رِباً إلاَّ هاءَ وهاءَ .

باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام

٢٥١ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم نَهَى عن المزابَنَة .

---

(١) حذف الفاء فى جواب أما جائز ، ومثله ما جاء فى حديث طواف القارن : « وأما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا » .

(٢) أى خذ وهات . ومعناه أن بيع القمح بالقمح رباً : إلا أن يقول كل واحد من المتعاقدين لصاحبه هاء ، فيتقابضان فى المجلس . ويوضح هذا الحديث ويقيده حديث مسلم : « الذهب بالذهب والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، مثلا بمثل وسواء بسواء يداً بيد ، فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد » .

(٣) استدل به الجمهور على أن البر والشعير صنفان ، خلافاً لمالك والليث والأوزاعى ، فقالوا : هما جنس واحد .

قال : والمُزَابنة [1] : أَنْ يبيع الثَّمَرَ بكَيْل [2] إنْ زادَ فَلِي ، وإنْ نَقَص فعلىّ .

باب بيع الذهب بالذهب

٢٥٢ ـ قال أَبو بَكْرَةَ [3] رضى الله عنه : قالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا تَبِيعُوا الذَّهَب بالذَّهَبِ إلَّا سَواءً بِسَواءٍ ، والفِضَّةَ بالفِضَّة إلاَّ سواءً بسَواءٍ . وبِيعُوا الذَّهَبَ بالفِضَّةِ والفِضَّةَ بالذَّهبِ كيفَ شِئْتُم [4] .

باب بيع الفضة بالفضة

٢٥٣ ـ عن أَبى سعيدِ الْخُدرىّ ، أَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا تَبِيعُوا الذَّهبَ بالذَّهبِ إلَّا مِثْلاً بمثلٍ ، ولاتُشِفُّوا [5]

---

(١) مشتقة من الزبن ، وهو الدفع ، كأن كلا من المتبايعين يدفع صاحبه عن حقه . وخص هذا البيع بهذا الاسم لأن مناطه الحرص الذى لايؤمن فيه التفاوت .

(٢) المراد بالثمر الرطب أو العنب على نخلته أو كرمته ، وبالكيل المكيل من التمر أو الزبيب .

(٣) اسمه نفيع بن الحارث .

(٤) أى متساوياً ومتفاوتاً ، مع التقابض فى المجلس .

(٥) من الإشفاف ، وهو التفضيل .

بَعضَها عَلَى بَعْض ، ولا تبيعوا الوَرقَ بِالْوَرِقِ[1] إلَّا مِثْلاً بِمثْلٍ ، ولا تُشِفُّوا بَعضَها على بَعضٍ ، ولا تبيعوا منها غائباً بناجزٍ[2] .

باب بيع الورق بالذهب نسيئة

٢٥٤ ـ عن أَبِى المِنْهال قال : سأَلتُ البَرَاءَ بنَ عازبٍ وزَيْدَ بن أَرقَمَ عن الصَّرفِ[3] ، فكلٌّ واحد منهما يقول : هذا خَيْرٌ مِنِّى[4] . فكلاهما يقول :

نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بَيْع الذَّهَب بالوَرِق دَيْناً[5] .

باب بيع الثمار قبل أَن يبدوَ صلاحها

٢٥٥ ـ عن زيد بن ثابتٍ رضى الله عنه قال :

كان النَّاسُ فى عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) الفضة بالفضة .

(٢) أى مؤجلا بحاضر ، فلا بد من التقابض فى المجلس .

(٣) هو بيع أحد النقدين بالآخر .

(٤) مثل رائع لما كان عليه الصحابة من التواضع ومعرفة بعضهم حق بعض .

(٥) أى غير حالّ حاضر فى المجلس .

يَتبَايَعُون الثِّمَارَ[1] ، فإذا جدَّ النَّاسُ[2] وحَضَر تَقَاضِيهم[3] قال المُبْتاعُ : إنَّه أَصابَ الثَّمرَ الدُّمَانُ[4] ، أَصابه مُرَاضٌ[5] ، أَصابه قُشَامٌ[6] ، أَصابَه عاهاتٌ - يحتجُّون بها - فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لَمَّا كَثُرَتْ عنده الخُصُومةُ فى ذلك : « فإمّا لا[7] فَلا تتبايَعُوا حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُ الثَّمَر » . كالمَشُورة يُشِير بها ، لكثرة خُصُومَتِهِم.

باب إذا باع الثمار قبل أن يبدوَ صلاحُها

٢٥٦ - عن أَنس بن مالك أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتَّى تُزْهِيَ - فقيل له[8] : وما تُزْهى ؟ قال : حتَّى تحمرَّ . فقال[9] : أَرأَيتَ[10] إذا مَنَعَ اللهُ الثَّمرةَ بِمَ يأْخذُ أَحدُكم مالَ أَخيه .

(١) قبل أن يبدو صلاحها .

(٢) أى قطعوا ثمارهم .والجد : قطع الثمر ، وهو زمن الجداد .

(٣) أى حان مطالبة بعضهم لبعض .

(٤) هو سواد يصيب النخل . (٥) داء يقع فى الثمر فيهلك .

(٦) بضم القاف ، وهو أن ينتفض قبل أن يصير ما عليه بسراً .

(٧) أى فإلا ، وزيدت « ما » للتوكيد ، ومعناه فإلا يتركوا هذه المبايعة.

(٨) أى لأنس ، فيكون موقوفاً . وزاد النسائى والطحاوى : « يارسول الله » وهذا صريح فى أنه مرفوع .

(٩) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيكون ما بعده من الحديث المرفوع ، وأنس فيكون موقوفاً .

(١٠) أى أخبرنى . الكرمانى : قال أهل البلاغة : هو من باب الكناية ، حيث أطلق اللازم وأراد الملزوم ، إذ الإخبار مستلزم للرؤية غالباً .

باب إذا أراد بيع تمر بتمرٍ خيرٍ منه

٢٥٧ ـ عن أبي سعيدٍ وأبي هريرة رضى الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمَلَ رجُلاً[١] على خَيْبَرَ فجاءَه بتَمْرٍ جَنيبٍ[٢] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أكلُّ تَمْرِ خَيبَرَ هكذا ؟ » قال : لا واللهِ يارسُولَ اللهِ ، إنَّا لَنَأْخُذ الصَّاعَ مِنْ هذا بالصَّاعَين[٣] ، والصَّاعَين بالثَّلاثَة. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « لاتَفْعَلْ ، بعِ الجَمْعَ[٤] بالدَّراهِمِ . ثُمَّ ابتَعْ بالدراهم جَنيباً[٥] ».

باب بيع الأَرض والدُّور والعُروض[٦]

مشاعاً غير مقسوم

٢٥٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال :

---

(١) أى جعله أميراً . والرجل سواد بن غزية ، بوزن عطية ؛ وقيل مالك بن صعصعة .

(٢) نوع جيد من أنواع التمر ، وقيل هو الصلب . وسمى جنيباً لغرابته .

(٣) من التمر الردىء .

(٤) الجمع : نوع ردىء من التمور .

(٥) ليكونا صفقتين فلا يدخله الربا . وبه استدل الشافعية على جواز الحيلة فى بيع الربوى بجنسه متفاضلا ، كبيع ذهب بذهب متفاضلا ، بأن يبيعه من صاحبه بدراهم أو عرض ، أو يشترى منه بالدراهم أو بالعرض الذهب بعد التقابض .

(٦) جمع عرض بسكون الراء مع فتح العين ، وهو المتاع .

قَضَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بالشُّفعة فى كلِّ مالٍ لم يُقسَم[1] ، فإذا وَقَعَت الحدودُ وصُرِّفَت الطُّرُق[2] فلا شُفْعة[3] .

باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضى

٢٥٩ – عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

خَرَجَ ثَلاثَةٌ[4] يَمشُونَ فَأَصابَهُم المَطَرُ ، فَدَخَلُوا فى غارٍ[5] فى جَبَلٍ ، فانحَطَّتْ[6] عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ ، قال : فقال بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ادْعُوا اللهَ بِأَفْضَلِ عَملٍ عَمِلْتُمُوهُ . فقال أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إنِّى كان لى أَبَوانِ شَيْخَان كَبِيرانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَى[7] ثمَّ أَجِيءُ بِالْحِلَابِ[8]

---

(١) من العقار .

(٢) أى بينت مصارفها وشوارعها .

(٣) لأنها بالقسمة تكون غير مشاعة .

(٤) وفى رواية : « ثلاثة نفر » .

(٥) هو البيت المنقور فى الجبل .

(٦) أى نزلت .

(٧) الغنم .

(٨) الإناء الذى يحلب فيه ، أو اللبن نفسه .

فآتِى بِهِ أَبَوَىَّ فَيَشْرَبَانِ ، ثمَّ أَسْقِى الصِّبْيَةَ و أَهْلِى وامْرَأَتِى ، فاحْتَبَسْتُ[1] لَيْلَةً فجِئْتُ فإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قال : فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُما ، والصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[2] عِنْدَ رِجْلَىَّ ، فَلَمْ يَزَلْ ذلِكَ دَأْبِى ودَأْبَهُمَا حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّى فَعَلْتُ ذلِكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ فافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْها السَّماءَ .

قال : فَفُرِجَ عَنْهُمْ .

وقال الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كنْتَ تَعْلَمُ أَنِّى كُنْتُ أُحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّى كَأَشَدِّ ما يحِبُّ الرَّجُلُ النِّساءَ ، فَقَالَتْ : لا تَنالُ ذلكَ مِنْها[3] حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينار ، فَسَعَيْتُ فِيهَا[4] حَتَّى جَمَعْتُها ، فلمَّا قعدْتُ بين رِجْلَيْها قالتْ : اتَّقِ اللهَ ولا تفُضَّ الخاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ[5] فَقُمْتُ وتركتُها . فإِنْ كنتَ تعلمُ أَنى فعلت ذاكَ ابتغاءَ وجهكَ فَافرُجْ عَنا فُرْجَةً .

قال : ففُرِجَ عنُهُمُ الثُّلُثَيْنِ .

---

(١) تأخرت .

(٢) يضجون بالبكاء ، من الجوع .

(٣) أى منى . وقد جاء هذا على الالتفات .

(٤) أى فى الحصول على مائة دينار .

(٥) كناية عن إزالة البكارة بالنكاح الصحيح الحلال .

وقال الآخَرُ : اللَّهُمَّ إنْ كنت تعلم أَنِّى ٱستأْجرْتُ أَجيراً بِفَرَقٍ [1] منْ ذُرَةٍ ، فأَعطيتُهُ وأَبَى ذاكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فعَمَدْتُ [2] إلى ذلكَ الفَرَقِ فزَرَعتُهُ حتى ٱشْتَرَيتُ منهُ بَقراً وراعِيَهَا ، ثمَّ جاءَ فقال : ياعبدَ ٱللهِ أَعطِنى حَقِّى . فقلتُ : انطلِقْ إلى تِلكَ البَقرِ وراعيها فإنَّها لكَ ، فقال : أَتستَهْزِئُ بى ؟ قال : فقلتُ : ما أَستهْزِئُ بكَ ، ولكنَّها لك . اللهُمَّ إنْ كنتَ تعلَمُ أَنى فعلتُ ذلكَ ٱبْتِغاءَ وَجْهِكَ فافْرُجْ عَنا .

فكُشِفَ عنهمْ .

باب الشراءِ والبيع مع المشركين وأَهل الحرب

٢٦٠ – عن عبد الرحمن بن أَبى بكرٍ رضى الله عنهما قال :

كنَّا مَعَ النبى صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ جاءَ رَجُلٌ

---

(١) مكيال ثلاثة يسع آصع .

(٢) أى قصدت .

والشاهد فى هذا الحديث هو تصرف الرجل الأخير ، إذ تصرف فى مال الأجير بغير إذنه حتى نماه ثم رده إليه مضاعفاً . فهو دليل على جواز بيع الفضولى وشرائه ، بإقرار النبى صلى الله عليه وسلم لذلك وسياقه سياق المدح والثناء .

مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ[1] طويلٌ ، بغنمٍ يَسُوقها ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أَبيعاً أَم عَطِيّةً - أَو قال : أَمْ هبةً - قال : لا ، بل بَيْعٌ . فاشتَرَى منه شاة .

باب شراءِ المملوك من الحربى وهبته وعتقِه

٢٦١ - عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

هاجَرَ إِبراهيمُ عليه السلام بِسَارَةَ[2] فدَخَل بها قَرْيةً[3] فيها مَلِكٌ من الملوك ، أَوْ جَبَّارٌ من الجبابرةِ ، فقيلَ : دَخَلَ إِبراهيمُ بامرأَةٍ هىَ منْ أَحْسنِ النِّساءِ ! فأَرْسَلَ إِليه : أَن ياإِبراهيمُ ، مَنْ هذه التى مَعكَ ؟ قال : أُخْتى[4] . ثمَّ رَجَعَ إِليها فقال : لا تُكَذِّبى حَديثى ، فإِنَّى أَخْبَرْتُهمْ

---

(١) منتفش الشعر متفرقه .

(٢) بتخفيف الراء فى القول الصحيح . وقيل بتشديدها ، كما ذكر القسطلانى وكما فى اللسان (سقم ، هجر) ، وجاء فى سفر التكوين ١١ : ١٥ « وقال الله لإبراهيم : سارای امرأتك لا تدعو اسمها سارای بل سارة » . وفى حواشيه « سارة » أى رئيسة . وفى شعر جرير ما يعين ضبط التخفيف وهو قوله :

فيجمعنا والغر أولاد سارة أب لا نبالى بعده من تعذرا

ديوانه ٢٤٣ والنقائض ٩٩٤ وابن سلام ٣٤٨ .

(٣) هى مصر ، وقال ابن قتيبة : الأردن .

(٤) أى فى الدين .

أَنَّكِ أُخْتى ، واللهِ إنْ[1] على وجْهِ الأَرضِ مُؤمِنٌ غَيرى وغَيرُكِ . فأَرْسَلَ بها إليه ، فقام إليْها ، فقامَتْ تَوَضَّأُ[2] وتُصَلِّى ، فقالت : اللَّهُمَّ إنْ كُنتُ آمَنتُ بِكَ وبرسُولِكَ[3] وأَحْصنْتُ فَرْجِى إلَّا عَلى زَوْجِى ، فلا تُسَلِّطْ عَلَىَّ الْكافِرَ. فغُطَّ[4] حتَّى رَكَضَ برِجْلِه[5] ـ قال أَبو هُريرةَ : قالتِ اللَّهُمَّ إنْ يَمُتْ يُقالُ هىَ قَتلتْهُ ـ فأُرْسِلَ ثمَّ قامَ إليْها ، فقامَتْ تَوَضَّأُ وتُصَلِّى وتَقُولُ : اللَّهُمَّ إنْ كنْتُ آمَنْتُ بِكَ وبرَسُولِكَ وأَحْصَنْتُ فَرْجِى إلَّا على زَوْجِى فلا تُسَلِّطْ عَلَىَّ هذا الكافِرَ ! فغُطَّ حتَّى رَكَضَ برِجْلِه ـ قال أَبو هُريرةَ : فقالت : اللَّهُمَّ إنْ يَمُتْ فيقال هىَ قَتَلتْه ـ فأُرْسِلَ فى الثَّانيةِ ـ وفى الثالثةِ[6] ، فقال : واللهِ ما أَرْسَلْتُمْ إلَىَّ إلَّا شيْطاناً ، أَرْجِعوها إلى إبراهيم عليه السلام ، وأَعْطُوها آجَرَ[7] . فرجَعَتْ إلى إبراهيمَ عليه السلام

---

(١) هى إن النافية .

(٢) أى تتوضأ .

(٣) إبراهيم .

(٤) أى أخذ بمجارى نفسه .

(٥) أى حركها وضربها على الأرض من ضيقه .

(٦) وفى رواية : « أو فى الثالثة » ، بالشك من الراوى .

(٧) هى هاجر ، بإبدال الهاء همزة ، وهى جارية قبطية هى أم إسماعيل .

فقالتْ : أَشَعَرْتَ[1] أَنَّ اللهَ كَبَتَ الكافِرَ[2] وأَخْدَمَ وَلِيدَةً[3] .

باب بيع التصاوير التى ليس فيها روح

٢٦٢ ـ عن سعيد بن أَبى الحَسَنِ[4] قال : كنتُ عند ابنِ عبَّاسٍ رضى الله عنهما ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فقال : يا أَبا عبَّاسٍ[5] إِنِّى إِنسان إِنَّمَا مَعيشتِى من صَنْعةِ يَدى ، وإِنِّى أَصْنَعُ هذه التصاويرَ . فقالَ ابنُ عبَّاسٍ : لا أُحَدِّثُكَ إِلَّا ماسمعْتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،سمعتُه يقول : « مَنْ صوَّرَ صُورَةً فإِنَّ اللهَ مُعذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ ، ولَيْس بِنافخٍ فيها أَبَداً » . فَرَبا الرَّجُلُ[6] رَبْوَةً شَديدةً ، واصفَرَّ وجْهُهُ ، فقال[7] : وَيْحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ

---

(١) أى أعلمت ؟ ومنه ليت شعرى ، أى ليت علمى .

(٢) أى صرعه لوجهه ، أو أخزاه ، أو رده خائباً ، أو أغاظه وأذله .

(٣) أى أعطانا هذه الوليدة هاجر خادمة لنا . وفاعل أخدم هو الله ، أو هو الجبار .

وفى الحديث صحة قبول هبة الكافر . وشرع من قبلنا شرع لنا . وفيه كذلك إباحة المعاريض ، وفيها مندوحة عن الكذب .

(٤) هو أخو الحسن بن أبى الحسن البصرى ، مات قبل أخيه . وليس له فى البخارى موصولا سوى هذا الحديث .

(٥) هى كنية عبد الله . وفى بعض الأصول : « يا ابن عباس » .

(٦) أى أصابه الربو ، أى علا نفسه وضاق صدره من ذعره وخوفه .

(٧) أى ابن عباس .

فعَلَيْكَ بهذا الشَّجَرِ ، كُلِّ شَيْءٍ[1] لَيْسَ فيه رُوحٌ .

باب إثم من باع حرًّا

٢٦٣ – عن أَبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قال :

« قال اللهُ : ثلاثةٌ أَنا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بى ثُمَّ غَدَرَ[2] ، ورَجُلٌ باعَ حُرًّا فأَكَلَ ثَمَنَهُ[3] ، ورَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيراً فاسْتَوْفَى مِنْهُ[4] ولَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ » .

باب بيع الرقيق

٢٦٤ – عن أَبى سعيدٍ الْخُدْرِىّ :

أَنَّه بينما هو جالسٌ عِنْدَ النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال : يارسولَ الله ، إِنَّا نُصِيبُ سَبْياً فنحبُّ الأَثمان[5] فكيف

---

(١) هذا ما يسمونه بدل الكل من البعض ، وهو نادر كما جاء فى قوله :

نضر الله أعظما دفنوهـا بسجستان طلحة الطلحات

(٢) أى أعطى العهد باسم الله واليمين به ثم نقص العهد ولم يوف به .

(٣) فى ذكر الأكل تفظيع لعمله ، واستبشاع لطعمته ، فإنه بذلك إنما يأكل مالا ظالماً .

(٤) أى انتفع بعمله كاملا وافياً .

(٥) أى نجامع الإماء المسبية ونحن نريد أن نبيعهن ، فنستعمل العزل فى ذلك خشية أن يحملن ويلدن ، ونحن لايحل لنا أن نبيعهن وقد صرن أمهات أولاد .

تَرَى فى العَزْل ؟ فقال : أَوَ إِنَّكم تَفْعلُون ذلك ؟ لاعَليكمْ أَنْ لا تفعلوا[1] ذلِكُمْ ، فإِنَّها ليست نَسَمةٌ[2] كَتَبَ الله أَن تَخرُجَ إِلَّا هى خارجةٌ .

باب بيع المدبر

٢٦٥ ـ عن جابر رضى الله عنه قال :

باعَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المدبَّر[3] .

باب السَّلَم فى وزن معلوم

٢٦٦ ـ عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما قال :

قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسْلِفُون

---

(١) قيل : معناه ليس عدم الفعل واجباً عليكم ، وإن كان عدمه مستحسناً . أو معناه لابأس عليكم فى الفعل ، فتكون « لا » فى « لا تفعلوا » زائدة فى هذا الوجه الثانى . وفى هذين الوجهين المذكورين إجازة للعزل .

وقيل : المعنى ليس عليكم حرج فى عدم الفعل ، بل الحرج فى الفعل . أو كأنه قال : لا ، ثم استأنف فقال : عليكم مجانبة هذا الفعل . وهذان التأويلان الأخيران يقول بهما من لايجيز العزل .

(٢) النسمة : كل ذات روح .

(٣) المدبر : الذى أعتقه سيده عن دبر ، أى جعل عتقه مؤجلا بموته . وانظر الحديث رقم ٢٣٩ .

بالتَّمْر[1] السنتَينِ والثَّلاثَ . فقال :

مَنْ أَسْلَفَ فى شىءٍ[2] ففى كَيْلٍ معلوم[3] ووزن معلومٍ[4] إلى أَجَل معلومٍ .

---

(١) هذه رواية اليونينية . وفى غيرها : « فى الثمر » بالثاء المثلثة .

(٢) أى سلم رأس المال للبائع وقدمه إليه . والسالف : المتقدم .

(٣) فيما يكال كالقمح والشعير .

(٤) قاس الفقهاء عليهما المعدودات التى لاتتفاوت أفرادها تفاوتاً ظاهراً كالجوز والبيض ، والمقيس بالذراع ونحوه ، كالثياب ونحوها .

كتاب الشفعة

باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع

٢٦٧ – عن عَمرو بن الشريد قال : وَقَفْتُ على سعدِ ابن أَبي وقَّاص ، فجاءَ المِسْوَرُ بن مَخْرمةَ فوضع يدَه على إحدَى مَنْكِبَيَّ[١] إِذْ جاءَ أَبو رافعٍ مَولَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال : ياسَعْدُ ، ٱبْتَعْ[٢] منِّى بَيْتَيَّ فى دارِك[٣] . فقال سعدٌ : واللهِ ما أَبتاعُهما . فقال المِسْورُ : واللهِ لتبتاعَنَّهُما . فقال سعدٌ : والله لا أَزيدُك على أَربعةِ آلاف[٤] منَجَّمةٍ – أَو مقطَّعةً – قال أَبو رافعٍ : لقد أُعطِيتُ بها خَمْسمَائةِ دينار ، ولولا أَنِّى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجارُ أَحقُّ بسَقَبِه[٥] » ما أَعْطَيتُكهَا بأَربعةِ آلافٍ وأَنا أُعطَى بها خَمْسَمائةِ دينار . فأَعطاها إِيَّاه .

---

(١) المنكب بوزن مجلس : مجتمع رأس الكتف والعضد ، وهو مذكر لاغير ، لكن ورد هنا مؤنثاً .

(٢) أى اشتر .

(٣) قال ابن المنير : ظاهر الحديث أن أبا رافع كان يملك بيتين من جملة دار سعد ، لاشقصاً شائعاً من منزل سعد .

(٤) أى من الدراهم .

(٥) السقب : القرب والملاصقة .

باب أَىّ الجوار أَقرب

٢٦٨ ـ عن عائشة رضى الله عنها قلتُ : يارسولَ اللهِ ، إنَّ لى جارَيْنِ فإلى أَيِّهما أُهدِى ؟ قال : «إلى أَقْرَبِهِما مِنْكِ باباً[1] » .

---

(١) وذلك لأنه ينظر إلى ما يدخل دار جاره ومايخرج منها ، فإذا رأى ذلك أحب أن يشارك فيه ، وأنه أسرع إجابة لجاره عندما ينوبه من حاجة إليه فى أوقات الغفلة والغرة .

قال ابن المنذر : وهذا يدلُّ على أن اسم الجار يقعُ على غير الملاصِق ، لأنه قد يكون له جار ملاصِق ، وبابه من سكة غير سكته ، وله جار بينه وبين بابه قدرُ ذراعينِ وليس بملاصِق ، وهو أدنا هماباباً .

كتاب الإجارة

باب استئجار الرجل الصالح

٢٦٩ ـ عن أبي موسى[١] قال : أَقْبَلْتُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَعِي رجلان من الأَشعريِّين[٢] ، فقلت ماعلِمْتُ : أَنَّهما يطلبان العمل[٣] . قال : « لَنْ ـ أو لا ـ نَسْتَعمِل على عَمَلِنا مَن أَرادَه[٤] » .

باب رعى الغنى على قراريط

٢٧٠ ـ عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما بعَثَ الله نبيًّا إلَّا رَعَى الغَنم[٥] .

---

(١) عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٢) بعد ذلك فى إحدى الروايات : « وكلاهما سأل ـ أى العمل ـ »

(٣) قال ابن بطال : لما كان طلب العمالة دليلا على الحرص وجب أن يحترز من الحريص عليها .

(٤) وذلك ليحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمتهم ، ولأن فى مخالطتها زيادة الحلم والشفقة وحسن السياسة واليقظة ، لما يكون من اختلاف طباعها وتفرقها فى المرعى ، وهو ما يحتاج أيضاً إلى المصابرة وقوة الاحتمال ، واليقظة فى دفع عدوها من السباع والسرَّاق .

فقال أَصحابُه : وأَنْتَ ؟ قال : نَعَمْ ، كنتُ أَرعاها على قَراريطَ[1] لأَهل مَكَّة .

باب استئجار المشركين عند الضرورة أَو إِذا لم يوجد أَهل الإِسلام

٢٧١ ـ عن عائشة رضى الله عنها :

واستأْجر النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأَبو بكرٍ رجلًا من بنى الدِّيل ثم من بنى عَبْدِ بن عَدىّ[2] ، هادياً خِرِّيتاً ـ الخِرِّيت : الماهر بالهداية ـ قد غَمَس يمينَ حِلْفٍ[3] فى آلِ العاصِى بن وائل وهو على دين كُفَّارِ قُريش . فأَمِنَاه[4] فدفَعَا إِليه راحلتَيْهما ، وواعَداه غارَ ثَورٍ بَعْدَ ثلاثِ ليال . فأَتَاهما بِراحلتَيْهما صَبِيحةَ ليالٍ ثلاث . فارتَحَلا وانطلَقَ معهما عامرُ بنُ فُهَيرة والدَّليلُ الدِّيلى ، فأَخَذَ بهم[5] أَسفَلَ مكَّة ، وهو طريقُ السَّاحِل .

---

(١) جمع قيراط ، وهو جزء من عشرين أو أربعة وعشرين جزءاً من الدينار . وذهب بعضهم إلى أن قراريط موضع بمكة ، ولم تكن العرب تعرف القيراط .

قلت : هذا وهم ، وانظر ما سيأتى فى الحديث رقم ٢٧٣ .

(٢) هو عبد الله بن أريقط .

(٣) كناية عن قوة الحلف ، أو إشارة إلى أنهم كانوا إذا تحالفوا غمسوا أيديهم فى دم أو خلوق تأكيداً للحلف .

(٤) هو من أمنت الشىء فهو مأمون .

(٥) أى الدليل عبد الله بن أريقط .

باب الأَجير فى الغزو

٢٧٢ – عن يعلى بن أُمَيَّةَ رضِىَ الله عنه قال :

غزوتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم جَيْشَ العُسْرةِ[١] ، فكان مِنْ أَوثَقِ أَعمالى فى نَفْسى[٢] ، فكان لى أَجيرٌ[٣] فقاتَلَ إنساناً فعَضّ أَحدُهما إِصْبعَ صاحِبه ، فانتزَعَ إِصبَعَه فأَنْدَرَ ثَنِيَّتَه[٤] فسقطتْ ، فانطلَقَ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فأَهْدرَ ثَنِيَّتَهُ[٥] وقال : « أَفيَدَعُ إِصبَعَه فى فِيك تَقْضَمُها[٦] ؟ » . قال : أَحسِبه قال : « كما يَقْضَم الفَحْلُ[٧] » .

باب الإِجارة إِلى نصف النهار

٢٧٣ – عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى فى جيش العسرة ، وهى غزوة تبوك سنة تسع ، سميت بذلك لأن الحر كان فيها شديداً ، والجدب كثيراً .

(٢) أى كان الغزو من أحكم أعمالى فى نفسى وأقواها اعتماداً عليه .

(٣) يخدمه بالأجرة .

(٤) أى أسقطها . والثنية : واحدة الثنايا ، وهى مقدم الأسنان : ثنتان فى الأعلى وثنتان فى الأسفل .

(٥) لم يوجب عليه دية ولا قصاصاً .

(٦) القضم : الأكل بأطراف الأسنان .

(٧) هو الذكر من الإبل .

مَثَلُكم ومثَلُ أَهل الكتابَيْنِ كَمَثَل رجلٍ استأْجر أُجَرَاءَ فقال : مَنْ يَعْمَلُ لى من غُدْوَةَ[1] إلى نِصْف النَّهار على قيراط[2] ؟ فعمِلتِ اليهودُ . ثم قال : مَنْ يعمل لى مِنْ نِصْف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ؟ فَعَمِلت النَّصارى ثم قال : مَنْ يَعْمَلُ لى من العصر إلى أَن تَغِيب الشَّمسُ على قِيراطين ؟ فأَنتم هم . فغضبت اليهودُ والنَّصارى فقالوا مالَنا أَكثرَ[3] عملًا وأَقلَّ عَطاءً ؟ قال : هل نَقَصْتُكُمْ مِنْ حقِّكم ؟ قالوا : لا . قال : فذلك فَضْلى أُوتِيه مَنْ أَشاءُ .

باب مايعطى على الرُّقية على أَحياءِ العرب بفاتحة الكتاب

٢٧٤ ـ عن أَبى سعيد[4] رضى الله عنه قال :

انطلَقَ نَفَرٌ مِن أَصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى سَفْرةٍ سافَروها حتَّى نزلوا على حىٍّ من أَحياءِ العرب ،

---

(١) غدوة : علم للوقت ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس .

(٢) انظر ما سبق فى الحديث رقم ٢٧٠ .

(٣) بالنصب على الحالية أو الخبرية لكان المقدرة . وفى فرع اليونينية بالرفع فيهما ، على تقدير « نحن » .

(٤) هو سعد بن مالك الخدرى .

فاستَضَافُوهم[1] فأَبَوْا أن يُضَيِّفُوهم[2] ، فلُدِغ[3] سيِّدُ ذلك الحيّ ، فسَعَوا له بكلِّ شيءٍ[4] ، لا يَنْفعُه شيءٌ ، فقال بعضُهم : لو أَتَيْتم هؤلاءِ الرَّهْطَ الذين نَزَلوا لعَلَّه أَنْ يكونَ عند بعضِهم شيء . فأَتَوْهم فقالوا : يأَيُّها الرَّهط ، إنَّ سيِّدَنا لُدِغَ وسَعَينا له بكلّ شيءٍ لا يَنْفَعُه ، فهَلْ عِنْد أَحدٍ منكم مِنْ شيءٍ ؟ فقال بعضُهم[5] : نَعَمْ ، واللهِ إنِّى لَأَرقِى ، ولكنْ واللهِ لقد استضَفْناكم فلم تُضَيِّفونا ، فما أَنَا بِراقٍ لكم حَتَّى تَجْعَلُوا لنا جُعْلًا[6] ، فصَالَحوهم على قَطِيع من الغَنَم ، فانطلَقَ يَتْفُل عليه ويقرأُ : ﴿ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ[7] ﴾ ، فكأَنَّما نُشِطَ مِنْ عِقالٍ[8] ، فانطلَقَ يمشِى وما به قَلَبَةٌ[9] .

---

(١) أى طلبوا منهم الضيافة .

(٢) وفى رواية : « يضيفوهم » بكسر الضاد وتخفيف الياء .

(٣) بعقرب ، كما فى الترمذى .

(٤) مما جرت العادة أن يتداوى به من لدغة العقرب . سعوا له : أسرعوا من أجله .

(٥) هو أبو سعيد ، كما فى إحدى روايات مسلم .

(٦) هو بضم الجيم ما جعل للإنسان من المال على عمل يعمله .

(٧) فاتحة الكتاب إلى آخرها . وقيل قرأها سبع مرات وقيل ثلاثاً .

(٨) نشط ، بالبناء للمفعول ، أى حل . والعقال : حبل يشد به ذراع البهيمة .

(٩) بالتحريك ، أى علة .

قال : فأَوفَوْهُم جُعْلَهم الذى صالَحُوهم عليه فقال بعضُهم : اقسِمُوا . فقال الذى رقَى : لا تَفْعَلُوا حتَّى نأْتَىَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فنَذكُرَ له الذى كان ، فننظُرَ ما يأْمُرنا . فقَدِمُوا على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم[1] فذَكَرُوا له فقال : وما يُدريكَ أَنَّها[2] رُقْية ! ثم قال : لقد أَصَبْتُم ، اقسِمُوا[3] واضْرِبوا لى معكم سَهْماً[4] ، فضَحِك النبى صلى الله عليه وسلم .

باب ضريبة العبد

٢٧٥ ـ عن أَنس بن مالك قال :

حَجَمَ أَبو طَيْبَةَ[5] النبىَّ صلى الله عليه وسلم فأَمَرَ له بصاعٍ أَو صَاعَينِ من طَعَام ، وكَلَّمَ مَوَالِيَه[6] ، فخفَّفَ عن غَلَّتِه أَو ضَرِيبتِه[7] .

---

(١) فى المدينة .

(٢) أى فاتحة الكتاب .

(٣) الجعل بينكم .

(٤) أى اجعلوا لى معكم نصيباً ، إنما قال ذلك تطييباً لنفوسهم ومبالغة فى أنه حلال لا شبهه فيه .

(٥) مولى محيصة بن مسعود الأنصارى ، واسم أبى طيبة نافع .

(٦) أى ساداته ، إما باعتبار أنه كان مشتركاً بين طائفة ، وإما مجازاً كما يقال : تميم قتلوا فلاناً ؛ والقاتل هو شخص واحد منهم .

(٧) هما بمعنى واحد ، والشك من الراوى .

باب كسب البغىّ[1] والإماء

٢٧٦ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه قال :

نهى النبىُّ صلى الله عليه وسلم عن كَسْب الإماءِ[2] .

---

(١) هى الزانية .

(٢) جمع أمة وهى المملوكة ، والكسب المنهى عنه هو كسب الزنى والفجور ، لا ما تكتسبه بالصنعة والعمل .

كتاب الحوالات

باب إذا أحال دين الميت على رجلٍ جاز

٢٧٧ – عن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَع رضى الله عنه قال :

كنَّا جُلوساً عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ أُتِىَ بجَنَازَةٍ[١] فقالوا : صَلِّ عليهَا . فقال : هل علَيْه دين ؟ قالوا : لا . قال : فهل تَرَكَ شيئاً ؟ قالوا : لا . فصَلَّى عَلَيْه.

ثم أُتِى بجَنَازةٍ أُخرى فقالوا : يارسولَ الله ، صلِّ عليها . قال : هل عَلَيه دَينٌ ؟ قيل : نعَم . قال : فهل تَرَكَ شيئاً ؟ قالوا : ثَلاثَةَ دنانيرَ . فصَلَّى عليها .

ثم أُتِى بالثالثة فقالوا : صَلِّ عَليها . قال : هل تَرَكَ شيئاً ؟ قالوا : لا . قال : فهَلْ عليه دَيْنٌ ؟ قالوا : ثلاثَةُ دنانير . قال : صلُّوا على صاحِبِكم[٢] .

---

(١) الجنازة ، بالفتح الميت ، وبالكسر : السرير عليه الميت .

(٢) إنما امتنع من الصلاة على هذا لارتهان ذمته بالدين ، وأما الأول فلم يكن عليه دين ، والثانى ترك ماهو وفاء لدينه يبرئ ذمته . وكان كل ذلك تحذيراً من الدين وزجراً عن المماطلة .

على أن ذلك إنما كان قبل أن تفتح الفتوح ويكون للمسلمين بيت مال . فلما أنشئ بيت المال كانت توفية ديون الميت منه .

وانظر الحديث رقم ٢٧٩ فقد ذكروا أنه من الأحاديث التى نسخت حكم هذا الحديث الذى يرمى إلى عدم صلاة الإمام على من مات وعليه دين لا وفاء له .

قال أبو قتادة[1] : صلِّ عليه يارسول الله وعلىَّ دَينُهُ فصلَّى عليه .

باب من تكفَّل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع

٢٧٨ ـ عن جابر بن عبد الله قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم :لو قَدْ جاءَ مالُ البَحْرَيْنِ[2] قد أَعطيتُك[3] هكذا وهكذا وهكذا[4] . فلم يجِئْ مالُ البحْرَين حتَّى قُبضَ النبى صلى الله عليه وسلم ، فلمَّا جاءَ مالُ البَحْرَينِ أَمر أَبو بكر[5] فنَادى : مَنْ كان له عند النبى صلى الله الله عليه وسلم عِدَةٌ[6] أَو دَينٌ فليَأْتِنَا . فأَتَيْتُه فقلتُ : إنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال لى كذا وكذا . فحَثَى لى

---

(١) الحارث بن ربعى الأنصارى .

(٢) هى تلك البلاد المعروفة فى شرقى الجزيرة العربية .

(٣) ذكر ابن هشام أن هذا الأسلوب نادر غريب ، وهو اقتران الماضى الواقع جواباً للو بقد . ومثله قول جرير :

لو شئت قد نقع الفؤاد بشربة تدع الصوادى لا يجدن غليلا

(٤) زاد فى كتاب الشهادات : « فبسط يديه ثلاث مرات » .

(٥) أى أمر رجلا .

(٦) أى وعد بالعطاء .

حَثْيةً[1] فعَدَدْتُها فإذا هى خَمْسُمائةٍ . وقال : خُذْ مِثْلَيْها[2]

باب الدَّين

٢٧٩ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يُؤتَى بالرجُل المتوفَّى ، عليه الدَّينُ ، فيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لدَيْنِهِ فَضْلًا[3] ؟ فإنْ حُدِّثَ أَنَّه تَرَكَ لدَيْنِه وَفاءً[4] صَلَّى ، وإلَّا قال للمُسْلِمِين : صَلُّوا على صاحِبِكم . فلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيه الفُتُوحَ قال : أَنَا أَوْلَى بالمُؤْمِنِين مِنْ أَنْفُسِهِم ، فمَنْ تُوُفِّىَ مِنَ المُؤْمِنِين فتَرَكَ دَيْناً فعَلَىَّ قَضاؤُه[5] ، ومَنْ تَرَكَ مالًا فَلِوَرَثَتِهِ .

---

(١) هى الحفنة أو ملء الكفين .

(٢) أى مثلى الخمسمائة ، فالجملة ألف وخمسمائة . وذلك لأن جابراً لما قال إن النبى صلى الله عليه وسلم قال لى كذا وكذا وكذا ثلاث مرات حثى له أبو بكر حثية فجاءت خمسمائة ، فضاعفها أبو بكر ثلاث مرات لتطابق وعد الرسول صلى الله عليه وسلم وإشارته له .

وفى الحديث تكفل أبى بكر بما كان عليه صلى الله عليه وسلم من واجب أو تطوع .

(٣) أى قدراً زائداً على مئونة تجهيزه .

(٤) أى ما يوفى به دينه .

(٥) مما أفاء الله علىّ . وانظر ما مضى فى الحديث ٢٧٧ .

كتاب الوكالة

باب وكالة الشريك الشريكَ فى القسمة وغيرها

٢٨٠ ـ عن علىٍّ رضى الله عنه قال :
أَمَرَنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ أَتَصَدَّق بِجِلاَلِ البُدْنِ[١] التى نُحرَتْ وبجُلُودِها .

باب إذا أبصر الراعى أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ، ذبح أو أصلح ما يخاف عليه الفساد

٢٨١ ـ عن كعب بن مالكٍ : أَنَّه كانت لهم[٢] غَنَمٌ تَرعَى بسَلْع[٣] فأَبْصرَتْ جاريةٌ لنا بِشاةٍ من غَنَمِنا مَوْتاً ، فكَسَرت حجَراً فذبَحَتْها به . فقال لهم : لا تَأْكُلوا

---

(١) الجلال : جمع جل ، بالضم ، وهو ما تلبسه الدابة . والبدن : جمع بدنة ، بالتحريك ، وهى من الإبل والبقر كالأضحية من الغنم تهدى إلى مكة ، الذكر والأنثى فى ذلك سواء .
وكان صلى الله عليه وسلم قد أشرك علياً معه فى هديه هذا ، وذلك لحديث جابر « أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر علياً أن يقيم على إحرامه ، وأشركه فى الهدى » . أخرجه البخارى فى (الشركة) .
فهذا سبب توكيله علياً فى هذا التصدق .
(٢) وفى رواية : « له »
(٣) جبل بالمدينة .

حتَّى أَسأَلَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، أَو أُرسِلَ إِلى النبي صلى الله عليه وسلم مَنْ يسأَلُه ، وأَنَّه سأَل النبيّ صلى الله عليه وسلم عن ذاك - أَو أَرسَلَ[1] - فأَمَرَه بأَكلها[2]

باب الوكالة فى قضاءِ الديون

٢٨٢ - عن أَبى هريرة رضى الله عنه : أَنَّ رجُلًا أَتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم يتقاضاه[3] فأَغْلَظَ[4] ، فهمَّ به أَصحابُه[5] ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : دَعُوهُ فإِنَّ لصاحب الحقِّ مَقالًا[6] . ثم قال : أَعطُوه سِنًّا مِثْلَ سِنِّه[7] . قالوا : يارسولَ الله ، لا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ[8] من سِنِّه ؟ فقال : أَعطُوه ، فإِنّ مِن خيركم أَحسَنَكُمْ قَضَاءً[9] .

---

(١) إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله .

(٢) فيه جواز الذبح بكل جارح ، إلا السن والظفر ، كما هو مقرر فى غير هذا الموضع .

(٣) يطلب منه قضاء دين ، وهو بعير له سن معين .

(٤) للنبى صلى الله عليه وسلم فى القول ، جرياً على عادة الأعراب من الجفاء فى الخطاب .

(٥) أرادوا أن يتناولوه بالقول أو الفعل .

(٦) يعنى صولة المطالبة وقوة الحجة .

(٧) أى بعيراً فى مثل سن بعيره .

(٨) أى أفضل .

(٩) أى قضاء للدين وتأدية له . وفيه جواز إقراض الحيوان ، خلافاً لأبى حنيفة .

باب وكالة المرأة الإمام فى النكاح

٢٨٣ – عن سهل بن سعد[١] قال :

جاءت امرأةٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالتْ : يارسولَ الله ، إنِّى قد وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسى[٢] . فقال رجلٌ : زَوِّجْنِيها . قال : قد زوَّجْناكها بما مَعَكَ من القُرْآن .

باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود

٢٨٤ – عن أبى سعيد الخُدرىِّ قال : جاءَ بِلالٌ إلى النبى صلى الله عليه وسلم بتَمْرٍ بَرْنِىٍّ[٣] ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : مِنْ أَيْنَ هذا ؟ قال بلال : كان عِنْدى[٤] تمرٌ ردىءٌ ، فبِعتُ منه صاعين بصاعٍ لنُطعِمَ النبىَّ صلى الله عليه وسلم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم عند ذلك : أَوَّهْ[٥] أَوَّه ! عَيْنُ الرِّبا ،عَيْن الرِّبا[٦] !! لا تَفعَلْ. ولكن إذا

---

(١) ابن مالك الأنصارى .

(٢) بزيادة « من » للتوكيد . وقد شرطوا لزيادتها أن تكون فى سياق نفى أو نهى أو استفهام بهل ، وتنكير مجرورها ، وكونه فاعلا أو مفعولا به أو مبتدأ . ولم يشترط الأخفش الشرطين الأولين .

والمراد وهبت لك أمر نفسى . وقد سرد العينى أربعة وعشرين حكماً مستقاة من هذا الحديث فارجع إليه .

(٣) تمر أصفر مدور من أجود التمر .

(٤) وفى رواية : « عندنا » .

(٥) كلمة تقال عند الشكاية والحزن . وقد تمد فيقال « أواه » .

(٦) أى نفس الربا .

وانظر ما سبق فى الحديث رقم ٢٥٠ .

أردتَ أن تشترىَ فبعِ التمر ببيعٍ آخَرَ ثم اشترِ به .

باب الوكالة فى الحدود

٢٨٥ – عن زيد بن خالد وأبى هريرة رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« واغْدُ ياأُنَيْسُ[١] إلى امرأةِ هذا ،فإن اعترفَتْ فارجُمْها».

باب وكالة الأمين فى الخزانة ونحوها

٢٨٦ – عن أبى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الخازنُ الأمين الذى يُنفِق – ورُبَّما قال : الذى يعطى – ماأُمِرَ به كاملًا موفَّراً[٢] طيِّبَةً به نَفْسُه[٣] إلى الذى أُمِر بِه ، أَحَدُ المتصدِّقَيْنِ[٤] .

---

(١) ابن الضحاك السلمى . وقبله كما فى كتاب المحاربين : « كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال : أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله . فقام خصمه وكان أفقه منه فقال : اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى . قال : قل . قال : إن ابنى هذا كان عسيفاً على هذا ، فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ، ثم سألت رجالا من أهل العلم فأخبرونى أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، المائة شاة والخادم رد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ... » .

العسيف : الأجير .

(٢) أى تاماً .

(٣) ويروى : « طيب نفسه» أى وهو طيب النفس به ، كما ذكر العينى .

(٤) بفتح القاف ، بلفظ التثنية . لأن الآمر متصدق ، والمأمور المنفذ لذلك متصدق أيضاً . وانظر الحديث رقم ١٠٤ .

كتاب المزارعة

باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه

٢٨٧ ـ عن أنسٍ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

مامِن مسلمٍ يَغْرِسُ غَرْساً[١] أو يَزْرَعُ زَرْعاً ، فيأْكُلُ منه طَيْرٌ أو إنسانٌ أو بَهِيمةٌ[٢] إلَّا كانَ له به صَدَقَةٌ .

باب اقتناء الكلب للحرثِ

٢٨٨ ـ عن أبى هُريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

مَنْ أمسَكَ كلباً[٣] فإنَّه يَنْقُصُ كلَّ يومٍ من عَمَله قِيراطٌ[٤] ، إلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أو ماشيَة[٥] .

---

(١) الغرس : المغروس ، وهو الشجر . والزرع : النبت مما يبذر حبه . و « من » فى أول الكلام زائدة . والمراد بالمسلم الجنس ، فتدخل المرأة المسلمة.

(٢) البهيمة : كل ذات أربع قوائم من دواب البر والماء . والبهم ، بالفتح : جمع بهمة ، وهى الصغير من أولاد الغنم الضأن والمعز ، وبقر الوحش .

(٣) أى اقتناه .

(٤) المراد بالقيراط الجزء لاقدر معين . والضمير فى « فإنه » للشأن . وعند مسلم : « فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان » ، فقيل : الحكم للزائد لأنه حفظ ما لم يحفظه الآخر ، أو أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بنقص قيراط واحد فسمعه الراوى الأول ، ثم أخبر ثانياً بنقص قيراطين ، زيادة فى التأكيد للتنفير عن ذلك ، فسمعه الثانى ولم يسمعه الأول .

(٥) الحرث : الزرع ، أى الكلب المتخذ لحراسة الزرع والماشية =

باب المزارعة بالشَّطر ونحوه

٢٨٩ ـ عن عبد الله بن عمر ، أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم عامَلَ خَيْبَرَ [١] بشَطْرِ ما يخرجُ منها [٢] مِنْ ثَمَر أَو زَرْع ، فكان يعطى أَزواجَه مائةَ وَسْق [٣] : ثمانون وَسْقَ تمر ، وعشرون وَسْقَ شَعير . وقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فخَيَّرَ أَزواجَ النبي صلى الله عليه وسلم أَن يُقْطِعَ لهنَّ من الماءِ والأَرض أَو يُمْضِيَ لهنّ [٤] ؛ فمنهنَّ مَن اختارَ الأَرضَ ومنهنَّ مَن اختار الوَسْق . وكانت عائشة اختارت الأَرضَ [٥] .

= والأصح عند الشافعية إباحة اتخاذ الكلاب لحفظ الدور والدروب قياساً على المنصوص بما فى معناه . واستدل المالكية بجواز اتخاذها على طهارتها فإن ملابستها مع الاحتراز عن مس شيء منها أمر شاق ، والإذن فى الشيء إذن فى مكملات مقصوده ، كما أن فى المنع من لوازمه مناسبة للمنع منه .

(١) أى أهلها .

(٢) الشطر ، بالفتح : النصف .

(٣) الوسق ، بفتح الواو وكسرها : ستون صاعاً .

(٤) أى يجرى لهن قسمتهن على ما كان فى حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ، من التمر والشعير .

(٥) قال العينى : « هذا الحديث عمدة من أجاز المزارعة » . وفى جواز المزارعة والمساقاة خلاف تناوله المحدثون والفقهاء .

كتاب المساقاة

باب من رأى صدقة الماء

٢٩٠ ـ قال عثمان : قال النبي صلى الله عليه وسلم : مَنْ يشترى بئر رُومَةَ[١] فيكون دَلْوُه فيها كدِلاءِ المسلمين؟ فاشتراها عثمانُ رضى الله عنه .

باب من قال إنَّ صاحب الماء أَحق بالماءِ حتى يروى

٢٩١ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يُمْنَعُ فَضْلُ الماءِ ليُمنَعَ بهِ الكلأُ[٢]

---

(١) بئر معروفة بالمدينة ، نسبة إلى رومة الغفارى ، وقال ابن بطال : بئر رومة كانت ليهودى وكان يقفل عليها بقفل ويغيب ، فيأتى المسلمون ليشربوا منها فلا يجدونه حاضراً فيرجعون بغير ماء ، فشكا المسلمون ذلك فقال صلى الله عليه وسلم : من يشتريها ويمنحها للمسلمين ويكون نصيبه فيها كنصيب أحدهم فله الجنة. فاشتراها عثمان بخمسة وثلاثين ألف درهم فوقفها. وزعم ابن الكلبى أنه كان قبل أن يشتريها عثمان يشترى منها كل قربة بدرهم .

(٢) الفضل : الزيادة . والكلأ : العشب يابسه ورطبه .. واللام فى « ليمنع » هى ما يسمونها « لام العاقبة » كهى فى قوله تعالى : « فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً » . قال الخطابى فيما نقله الكرمانى : هذا فى الرجل يحفر البئر فى الموات فيملكها بالإحياء،وبقرب البئر موات فيه =

باب فضل سقى الماء

٢٩٢ - عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

بينا رجلٌ يمشى فاشتدَّ عليه العطشُ ، فنزل بئراً فشرِبَ منها ، ثم خرج فإذا هو بكلبٍ يَلهثُ[١] يأكُل الثَّرى من العطش[٢] فقال : لقد بلغ هذا مثلُ الذى بَلغَ بى[٣] . فملأَ خفَّه ثم أَمسكه بفيه[٤] ثم رقِىَ[٥] فسقَى الكلبَ فشَكَر اللهُ له[٦] فغَفَر له . قالوا : يارسول الله ، وإنّ لنا فى

=كلأ ترعاه الماشية فلا يكون لهم مقام إذا منعوا الماء، فأمر صاحب البئر ألا يمنع الماشية فضل مائه لئلا يكون مانعاً للكلأ .

قال القسطلانى : ويلتحق به الرعاء إذا احتاجوا إلى الشرب ؛ لأنهم إذا منعوا من الشرب امتنعوا من الرعى هناك .

الكرمانى : والنهى فيه على التحريم عند مالك والشافعى . وقال آخرون : إنما هو من باب المعروف .

(١) يلهث ، أى يرتفع نفسه بين أضلاعه ، أو يخرج لسانه من العطش .

(٢) ويروى : « العطاش » كغراب ، وهو داء لا يروى صاحبه .

(٣) أى بلغت منه شدة العطش مبلغاً .

(٤) إنما أمسكه بفيه ليصعد من البئر ؛ لأنه كان يعالج الصعود بيديه .

(٥) يقال رقيت فى السلم ، إذا صعدت .

(٦) أى أثنى الله عليه ، أو قبل عمله ذلك ، أو أظهر ما جازاه به عند عند ملائكته .

البهائم[1] أجراً ؟ قال : فى كل كَبِدٍ رطبة[2] أجرٌ .

باب لا حِمَى إلا لله ولرسوله

٢٩٣ ـ عن الصعب بن جَثَّامةَ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا حِمَى[3] إلاَّ للهِ ولرسولِه .

باب القطائع[4]

٢٩٤ ـ عن أَنس بن مالك قال : أَراد النبى صلى الله

---

(١) أى فى سقيها والإحسان إليها .

(٢) أى كبد حية ، إذ الرطوبة لازمة للحياة . والكبد مؤنثة ، وفيها لغات : كبد بفتح فكسر ، وبفتح فسكون ، وبكسر فسكون .

(٣) الحمى : موضع الكلأ يحمى من الناس ولا يرعى ولا يقرب . وكان الشريف فى الجاهلية إذا نزل أرضاً خصبة استعوى كلباً فيحمى مدى صوت الكلب من كل جهة ، ويمنع الناس أن يرعوا حوله . فنهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك . وأضاف الحمى إلى الله ورسوله ، أى إلا ما يحميه الإمام للخيل التى ترصد للجهاد ، والإبل التى يحمل عليها فى سبيل الله ، وإبل الزكاة ونحو ذلك ، مما هو لمصلحة المسلمين ، كما فعل أبو بكر وعمر وعثمان . وإنما يحمى الإمام ما ليس بمملوك ، كبطون الأودية ، والجبال ، والموات من الأرض .

(٤) جمع قطيعة ، والمراد بها ما يخص به الإمام بعض الرعية من الأرض الموات فيختص به ويصير أولى بإحيائه ممن لم يسبق إلى إحيائه ، إما بأن يملكه إياه فيعمره ، وإما بأن يجعل له غلته مدة .

عليه وَسلم أَن يُقْطِعَ من البحرَين[1] فقالت الأَنصار : حتَّى تُقطِعَ لإِخواننا من المهاجرين مثلَ الذى تُقطِعُ لنا[2] . قال : « ستَرَون بعدى أَثَرَةً[3] فاصبروا حتَّى تلقَوْنى[4] » .

---

(١) أى أراد أن يقطع من أرض هذه البلاد العربية ، للأنصار .

(٢) وإنما لم يقطع للمهاجرين بسبب قلة الفتوح يومئذ ، أو لأنه كان أقطعهم أرض بنى النضير .

(٣) أى يستأثر عليكم بأمور الدنيا ، ويفضل غيركم نفسه عليكم ولا يجعل لكم فى الأمر نصيباً .

(٤) أى حتى ترونى فى القيامة عند الحوض ، كما فى رواية : « فإنى على الحوض » .

كتاب الاستقراض

باب الشفاعة فى وضع الدين

٢٩٥ – عن جابر رضى الله عنه قال :

أُصيب عبد الله[١] وترك عِيالًا ودَيناً[٢] ، فطلبتُ إلى أَصحاب الدَّين أَن يَضَعوا بعضاً[٣] فأَبَوْا ، فأَتيت النبيَّ صلى الله عليه وسلم فاستشفعتُ به عليهم فأَبَوْا ، فقال : صنِّفْ تمرك ، كلَّ شيءٍ منه على حِدَة[٤] : عِذْقَ ابنِ زيد على حِدَةٍ[٥] ، واللِّينَ على حدة[٦] ، والعجوةَ على حدة ، ثم أَحضِرهم حتَّى آتِيَك . ففعلتُ ثم جاءَ عليه السلام فقَعدَ عليه وكالَ لكلِّ رجلٍ حتَّى استوفى[٧] ، وبقى التمر كما هو كأَنَّه لم يُمَسَّ .

---

(١) هو عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر ، كان أصيب يوم أحد وقتل.

(٢) وكان قد ترك سبع بنات أو تسعاً ، وترك ديناً ثلاثين وسقاً . والعيال : جمع عيل ، وهو من يعوله الرجل وينفق عليه .

(٣) وضع الدين : إسقاط بعضه .

(٤) أى على انفراده غير مختلط بغيره . والهاء فيه عوض عن الواو مثل عدة .

(٥) العذق : كباسة التمر ، وابن زيد : علم على شخص نسب إليه هذا النوع الجيد من التمر .

(٦) اللين ، بالكسر : نوع من التمر ، أو هو رديئه . وكلمة « اللين » من اللون ، فياؤه منقلبة عن واو .

(٧) أى استوفى حقه من الدين .

كتاب الخصومات

باب من ردَّ أمر السفيهِ والضعيف العقل وإن لم يكن حَجَر عليه الإمام

٢٩٦ – عن جابر بن عبد الله : أَنَّ رجلاً [١] أَعتَقَ عبداً ليس له مالٌ غيره ، فردَّه النبي صلى الله عليه وسلم [٢] ، فابتاعه منه نُعَيم بن النَّحَّام [٣] .

باب إخراج أهل المعاصى من البيوت بعد المعرفة

٢٩٧ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

لقد هممتُ [٤] أن آمُرَ بالصلاة فتقامَ ثم أُخالفَ إلى

---

(١) من الصحابة ، كان يدعى أبا مذكور .

(٢) أى ألغى عتقه وأعاده إلى الرق .

(٣) أى اشترى نعيم هذا العبد من النبي صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم . وذكر النووى أن صوابه نعيم النحام، لأن نعيماً هو النحام ، سمى بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « دخلت الجنة فسمعت فيها تحمة لنعيم » . والنحمة : الصوت ، أو السعلة ، أو النحنحة .

وفى الحديث إجازة التصرف فى عقود السفيه قبل الحكم عليه بالسفه ؛ تجنيباً له من الضرر وعواقب الغفلة .

(٤) أى قصدت وعزمت .

منازلِ قومٍ لا يَشْهَدون الصلاةَ فأُحرِّقَ عليهم[1] .

باب فى الملازَمة

٢٩٨ ـ عن كعب بن مالك رضى الله عنه :

أَنَّه كان له على عبد الله بن أَبى حَدْرَدٍ الأَسلَمىِّ دَين[2] ، فلقيه فلزِمَه[3] ، فتكلَّما حتَّى ارتفعت أَصواتُهما[4] فمرَّ بهما النبىُّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا كعبُ ـ وأَشار بيده ، كأَنه يقول : النِّصْفَ[5] ـ فأَخذ نصفَ ماعليه وترك نصفاً .

---

(١) خالف إليهم : أتى إليهم . وأراد بالصلاة صلاة الجماعة . وإنما أراد أن يحرق بيوتهم ليبادروا بالخروج منها .

وفى الحديث أن العقوبة تتعدى إلى المال عن البدن ، فإن حرق المنازل معاقبة فى المال على عمل الأبدان . وفيه أن المعاقبة على الأمور التى لا حدود فيها موكولة إلى الإمام .

(٢) كان مقداره أوقيتين .

(٣) أى أمسك به ، وكان ذلك فى المسجد .

(٤) حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته ، فخرج إليهما .

(٥) أى يشير إليه أن يضع نصف دينه .

وفى الحديث جواز ملازمة الغريم . وفيه جواز التقاضى فى المسجد .

كتاب اللقطة

باب إذا أخبر ربُّ اللُّقطة بالعلامة دفع إليه

٢٩٩ – عن سُوَيد بن غَفَلة قال : لقيتُ أُبَيَّ بنَ كعبٍ رضى الله عنه فقال : أصبتُ صُرَّةً فيها مائةُ دينار ، فأتيتُ النبى صلى الله عليه وسلم فقال : عرِّفها حَولاً[١] ، فعرّفْتُها فلم أجد من يَعْرِفُها ، ثم أتيته فقال : عرِّفها حولاً . فعرّفتها فلم أجد ، ثم أتيته – ثلاثاً[٢] – فقال : احفظ وعاءَها وعددها ووكاءَها[٣] ، فإن جاءَ صاحبها[٤] وإلَّا فاستمتِعْ بها .

---

(١) بأن ينادى : من ضاع له شىء فليطلبه عندى ، ويكون ذلك فى الأسواق ومجامع الناس وأبواب المساجد عند الخروج من الجماعات ونحوها ، لأن ذلك أقرب إلى وجود صاحبها ، ولا يعرف فى المساجد إلا فى المسجد الحرام ، ومسجد المدينة ، والمسجد الأقصى . والحكمة فى تحديدها بالحول ، أى السنة ، أنها الحد الأقصى لتأخر القوافل ، كما أن بها تمضى الأزمنة الأربعة .

(٢) أى كان مجموع إتيانى إليه ثلاث مرات .

(٣) وعاءها الذى تكون فيه من جلد أو خرقة أو نحو ذلك ، والوكاء الخيط الذى يشد به رأس الصرة والكيس ونحوهما . وإنما طلب إليه ذلك ليعرف صدق مدعيها ، ولئلا تختلط بماله ، وليتنبه إلى حفظ الوعاء وغيره لأن العادة قد جرت بإلقائه .

(٤) أى وأخبرك بعددها ووعائها ووكائها .

باب ضالَّة الإبل

٣٠٠ ـ عن زيد بن خالد الجُهَنِيّ رضى الله عنه قال :

جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأَله عمَّا يلتقطه[١] ، فقال : عرِّفْها سنة ثم اعرِف عِفاصَها[٢] ووكاءَها ؛ فإن جاءَ أَحدٌ يخبرك بها[٣] وإلَّا فاستنفقْها[٤] .

قال : يارسول الله ، فَضَالَّةُ الغنم ؟ قال : لك ، أَو لأَخيك ، أَو للذِّئب[٥] .

قال : ضالَّةُ الإبل[٦] ؟ فتمعَّرَ[٧] وجهُ النبي صلى

---

(١) من ذهب أو فضة أو لؤلؤ ، أو غير ذلك مما ليس بحيوان ، أو كل ما يلتقط .

(٢) العفاص : الوعاء الذى تكون فيه ، مأخوذ من العفص وهو الثنى لأن الوعاء ينثنى على ما فيه .

(٣) أى فأدها إليه .

(٤) من النفقة ، بمعنى أنفقها ، كما تقول : استخرجت الوتد من الحائط ، أى أخرجته .

(٥) أى لما يأكلها من الحيوان مثل الذئب . وكأنه صلى الله عليه وسلم قال : ينحصر ذلك فى ثلاثة أقسام : أن تأخذها لنفسك ، أو تتركها فيأخذها مثلك ، أو يأكلها الذئب ونحوه من السباع . ولا سبيل إلى تركها للذئب لأنه إضاعة مال ، ولا معنى لتركها لملتقط آخر لأن الملتقط الأول أولى ، وإذا بطل هذان تعين الأول ، وهو أن يأخذها لنفسه .

(٦) أى ما حكمها ؟

(٧) تمعر ، أى تلون وتغير من الغضب .

الله عليه وسلم فقال : مالك ولها ؟ معها حذاؤها[1] وسِقاؤها[2] ، ترِدُ الماءَ وتأكُل الشَّجر .

باب إذا وجد تمرة فى الطريق

٣٠١ – عن أَنس رضى الله عنه قال :

مرَّ النبى صلى الله عليه وسلم بتمرة فى الطريق ، فقال : لولا أَنِّى أَخافُ أَن تكونَ من الصَّدَقة لأَكلْتُها[3] .

باب لايحتلب ماشية أَحدٍ بغير إِذنه

٣٠٢ – عن عبد الله بن عُمَرَ رضى الله عنهما أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى أخفافها ، فهى تقوى بها على السير وقطع البلاد الشاسعة ، وورود المياه النائية .

(٢) المراد كرشها الذى تحمل فيه من الماء ما تستغنى به أياماً ، أو عنقها الطويل ترد به الماء وتشرب من غير ساق يسقيها .

وقد أخذ الجمهور بظاهر هذا الحديث أن ضالة الإبل لا تلتقط . وقال الحنفية : الأولى أن تلتقط .

(٣) فى الحديث جواز أكل ما يوجد من المحقرات ملقى فى الطرقات ، لأنه صلى الله عليه وسلم ذكر أنه لم يمتنع من أكلها إلا تورعاً ، لخشية أن تكون من الصدقة ، والصدقة محرمة عليه .

وفيه حرمة الصدقة على الرسول ، ووجوب الاحتراز من الشبهة ، وإباحة الشىء التافه بدون التعريف .

لا يَحلُبَنَّ أَحدٌ ماشيةَ امرئٍ [1] بغير إذنه . أيحبُّ أَحدُكم أَن تُؤتَى مَشرُبَتُه [2] فتكسرَ خِزَانته فيُنْتَقَلَ طعامه [3] ، فإنَّما تَخزُنُ لهم ضروعُ مواشيهم أَطعماتِهم ، فلا يحلبنَّ أَحدٌ ماشيةَ أَحدٍ إلَّا بإذنه .

---

(١) أى أو امرأة ، مسلمين كانا أو ذميين .

(٢) بضم الراء وفتحها ، وهى الغرفة المرتفعة عن الأرض وفيها خزانة المتاع . وقد شبه بها ضروع المواشى لأنها تخزن اللبن لأربابها .

(٣) أى ينقل من مكان إلى مكان . ويروى : « فينتثل » من النثل ، وهو النثر مرة واحدة بسرعة . وإنما خص اللبن بالذكر لتساهل الناس فيه ، فنبه به على ما هو أعلى منه .

كتاب المظالم

باب قصاص المظالم

٣٠٣ - عن أبى سعيد الخُدْرى رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إذا خَلَص المؤمنون من النَّار[١] حُبِسوا بقَنْطرةٍ بين الجنَّة والنار فيتقاصُّون مَظالِمَ كانت بينهم فى الدُّنيا[٢] ، حتَّى إذا نُقُّوا وهُذِّبوا[٣] أُذِنَ لهم بدخول الجنَّة[٤] ، فوَ الذى نَفْسُ محمد بيده لأَحدُهم بمسكنه فى الجنة أَدَلُّ بمنزِلِهِ كان فى الدنيا[٥] .

---

(١) أى نجوا من الصراط المضروب على النار ، أو من عذاب النار .

(٢) يتقاصون ، من القصاص ، يقتص لهم مظالم الأبدان من اللطمة وشبهها ، ومظالم العرض والمال ، بأن يزاد فيه حسنات المظلوم وسيئات الظالم . وفى رواية الكشميهنى : « فيتقاضون » من التقاضى . وقيل معنى يتقاصون يتباركون ، لأنه ليس موضع مقاصة ولا محاسبة ، لكن يلقى الله عز وجل فى قلوبهم العفو لبعضهم عن البعض ، أو يعوض الله تعالى بعضهم من بعض .

(٣) أى خلصوا من الآثام بمقاصة بعضهم ببعض .

(٤) كل فى منزلته على قدر ما بقى له من حسنات .

(٥) إنما كانت هدايتهم إلى مساكنهم فى الجنة أقوى لأنهم عرفوا بها تعريفاً متواصلا ، حيث تعرض عليهم بكرة وعشياً .

باب قول الله تعالى :
أَلا لعنة الله على الظالمين

٣٠٤ ـ عن صفوانَ بن محرزٍ المازنىّ قال :

بينما أَمشى مع ابن عُمَر رضى الله عنهما آخُذُ بيده ، إذ عَرَض رجلٌ فقال : كيفَ سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النَّجْوَى[١] ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

إن الله يُدنى المؤمنَ[٢] فيضعُ عليه كَنفَه ويستُره[٣] فيقول : أَتعرف ذنْب كذا ؟ فيقول : نعم أَىْ ربِّ[٤] . حتَّى إذا قرَّره بذنوبه ورأى فى نفسه أَنَّه هلك[٥] قال : سترتُها عليك فى الدُّنيا ، وأَنا أَغفرُها لك اليومَ . فيُعطَى كتابَ حسناته . وأَمّا الكافر والمنافق فيقول الأَشهاد[٦] : ﴿هؤلاءِ الذين كَذَبوا على ربِّهم أَلَا لعنةُ الله على الظالمين[٧]﴾.

---

(١) النجوى : ما يقع بين الله وعبده المؤمن يوم القيامة ، وهو فضل من الله تعالى يوم القيامة ، حيث يذكر المعاصى للعبد سراً .

(٢) أى يقربه تقريب مكانة لا تقريب مكان .

(٣) الكنف : الجانب والستر والعون . ويستره ، أى عن أهل الموقف.

(٤) أى يا ربى . (٥) وذلك باستحقاقه العذاب .

(٦) الأشهاد : جمع شاهد وشهيد ، من الملائكة والنبيين وسائر الإنس والجن .

(٧) من الآية ١٨ من سورة هود . وقبله : « ويقول الأشهاد » .

باب أَعِن أَخاك ظالماً أَو مظلوماً

٣٠٥ – عن أَنس رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انصرْ أَخاك[١] ظالماً أَو مظلوماً . قالوا : يارسول الله ، هذا ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً ؟ فقال : تأْخذُ فوق يديه[٢] .

باب الظُّلم ظُلمات يوم القيامة

٣٠٦ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

الظُّلمُ ظُلُماتٌ يومَ القيامة[٣] .

---

(١) المراد أخوة الإسلام والدين .

(٢) كناية عن منعه من الظلم بالفعل إن لم يمتنع بالقول . والتعبير بالفوقية إشارة إلى الأخذ بالاستعلاء والقوة . وهذا هو أدب الإسلام لا ما كانوا يفعلونه فى الجاهلية من نصر الظالم بمعنى مشايعته وشد أزره ، كما قال قائلهم :

إذا أنا لم أنصر أخى وهو ظالم على القوم لم أنصر أخى حين يظلم

وإنما كان منعه من الظلم نصراً له لأنك إذا تركته على ظلمه أداه ذلك إلى أن ينال عقوبته بالقصاص ، فمنعك له مما يستوجب العقوبة والقصاص نصرة له وإعانة .

(٣) قال ابن الجوزى : الظلم يشتمل على معصيتين : أخذ مال الغير بغير حق ، ومبارزة الآمر بالعدل بالمخالفة ، وهذه أدهى ، لأنه لايكاد يقع الظلم إلا للضعيف الذى لا ناصر له غير الله ، وإنما ينشأ من ظلمة القلب ، لأنه لو استنار بنور الهدى لنظر فى العواقب . والظالم لايهتدى يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا .

باب من ظلم شيئاً من الأَرض

٣٠٧ ـ عن سعيد بن زيد[١] رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

من ظَلَم من الأَرض شيئاً[٢] طُوِّقَه من سَبْع أَرَضِينَ[٣] .

باب قول الله : وهو أَلدُّ الخِصام

٣٠٨ ـ عن عائشة رضى الله عنها أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّ أَبغَضَ الرِّجالِ إِلى الله الأَلَدُّ الْخَصِمُ[٤] .

باب إِثم من خاصم فى باطلٍ وهو يعلمه

٣٠٩ ـ عن أُمِّ سَلَمةَ رضى الله عنها زوجِ النبى صلى الله عليه وسلم : أَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع خُصومةً

---

(١) أحد العشرة المبشرة بالجنة ، وكان مجاب الدعوة . توفى سنة ٥١ . وقد سبق بيان العشرة فى تفسير الحديث ١٦١ .

(٢) قليلا أو كثيراً .

(٣) أى يطوق حمله يوم القيامة ، أو يجعل له كالطوق . وفى رواية للطبرانى فى الكبير : « من ظلم من الأرض شبراً كلف أن يحفره حتى يبلغ به الماء ثم يحمله إلى المحشر » . من سبع أرضين ، أى من عمق سبع أرضين .

(٤) الألد : الشديد الجدل . والخصم : المولع بالخصومة الماهر فيها . والحديث تغليظ فى الزجر عن المبالغة فى الجدل ، والولوع بالمخاصمة والمبالغة فى غير طائل .

بباب حجرته[1] فخرج إليهم فقال : إنَّما أنا بشر[2] ، وإنَّه يأتينى الْخَصم[3] ، فلعلَّ بعضَكم أن يكونَ أبلغَ من بعضٍ[4] ، فأَحْسِبَ أنَّه صِدْقٌ فأقضىَ له بذلك ، فمن قَضيتُ له بحقِّ مُسلم[5] فإنَّما هى قطعةٌ من النار[6] ، فليأْخذْها أو ليتركْها .

باب قصاص المظلوم إذا وَجد مال ظالمه

٣١٠ - عن عُقْبة بن عامرٍ قال : قلنا للنبى صلى الله

---

(١) هى حجرة أم سلمة .

(٢) هذا مما يسميه علماء البيان قصر القلب ، لأنه أتى به فى الرد على من زعم أن من كان رسولا فهو يعلم الغيب ويطلع على البواطن ولا يخفى عليه المظلوم ، فأشار بقوله ذلك إلى أن الوضع البشرى يقتضى ألا يدرك من الأمور إلا ظواهرها كسائر البشر ، فهو فى القضايا البشرية ما لم يؤيد بالوحى السماوى يطرأ عليه ما يطرأ على سائر البشر .

(٣) أى الخصوم ، والخصم يقع على الواحد والجمع ، المفرد والمؤنث.

(٤) أى أحسن إيراداً للكلام ، أو بلوغاً بمعانيه إلى القلب فى أحسن صورة من اللفظ .

(٥) أى : أو ذمى أو معاهد . فالتعبير بالمسلم لا مفهوم له ، وإنما خرج مخرج الغالب ، أو للاهتمام بحاله ، أو نظراً إلى لفظ « بعضكم » فإنه خطاب للمؤمنين .

(٦) هى ، أى القصة أو الحالة . قطعة من نار ، أى تؤول إلى نار . والمراد بأو هنا التهديد والوعيد ، لا التخيير ، وهو كقوله تعالى : « فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر » .

وفى الحديث أن الحاكم يحكم بما يثبت عنده ، وأنه ليس كل مجتهد مصيباً.

عليه وسلم : إنَّك تبعثُنَا فننزلُ بقوم لا يَقْرُونَنا[1] فما تَرَى فيه ؟ فقال لنا :

إن نزلتم بقوم فأُمِرَ لكم بما ينبغى للضَّيف فاقبَلُوا ، فإنْ لمْ يفعلو افخُذوا منهم حقَّ الضَّيف[2] .

باب لا يمنع جارٌ جارَه أَن يغرز خشبةً فى جداره

٣١١ – عن أَبى هريرة أَنَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قال :لا يمنعُ جارٌ جارَه أَن يغرِزَ خشبةً فى جداره[3] .

ثم يقول أَبو هريرة : مالى أَراكم عنها مُعرِضِينَ[4] ، والله لأَرمينَّها بين أَكتافكم[5] .

(١) من القرى ، بكسر القاف ، وهو طعام الضيف .

(٢) وذلك بالقسر والإكراه . قيل : كان هذا فى أول الإسلام حيث كانت المواساة واجبة ، فلما اتسع الإسلام نسخ ذلك بقوله عليه السلام : « جائزته يوم وليلة » . وهذه الجائزة تفضل وليست بواجبة . أو المراد العمال المبعوثون من جهة الإمام ، بدليل قوله « إنك تبعثنا ». فكان على المبعوث إليهم طعامهم ومركبهم وسكناهم ، يأخذونه على العمل الذى يتولونه .

(٣) هذا الحديث ندب إلى بر الجار ، وليس على الوجوب ، وقيل هو واجب إذا لم يكن فى ذلك مضرة على صاحب الجدار ، وبه قال الشافعى وأحمد وداود وأبو ثور .

(٤) عنها ، أى عن هذه المقالة .

(٥) أى لأصرخن بالمقالة فيكم ولأوجعنكم بالتقريع بها ، كما يضرب الإنسان بالشئ بين كتفيه ليستيقظ من غفلته . أو الضمير للخشبة ، ومعناه إن لم تقبلوا هذا الحكم وتعلموا به راضين لأجعلن الخشبة على رقابكم كارهين . وقصد بذلك المبالغة .

باب الجلوس فى أفنية الدُّور وعلى الصُّعُدات

٣١٢ – عن أبى سعيدٍ الخُدرىِّ رضى الله عنه عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :

إيَّاكم والجُلوسَ على الطُّرُقاتِ[١] . فقالوا : مالَنا بُدٌّ[٢] ، إنَّما هىَ مَجالِسُنا نَتَحَدَّثُ فيها . قال : فإذَا أَبَيْتُمْ إلَّا المَجالِسَ[٣] فأَعْطُوا الطَّريقَ حَقَّها . قالُوا : وما حَقُّ الطَّريق ؟ قال : غَضُّ البَصَرِ[٤] ، وكَفُّ الْأَذَى[٥] ، ورَدُّ السَّلام[٦] ، وأَمْرٌ بالْمَعْروف ، ونَهْىٌ عَنِ الْمُنْكَرِ .

باب من أخذ الغصن
وما يؤذى الناس فى الطريق فرمَى به

٣١٣ – عن أبى هريرة رضى الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) لأن الجالس عليها لا يسلم غالباً من رؤية ما يكره ، وسماع مالايحل.

(٢) أى ليس لنا غنى عنها .

(٣) أى إلا الجلوس فيها .

(٤) أى خفضه وكفه عن النظر إلى الحرام . وأراد به السلامة من التعرض لأحد بالقول أو بالفعل .

(٥) أى منعه ، والمراد به أن يمتنع من احتقارهم أو اغتيابهم أو إلحاق أى ضرر بهم .

(٦) أى إجابة من يسلم من المارة .

والنهى عن الجلوس فى الطرقات نهى تنزيه ، لئلا يضعف الجالس عن أداء هذه الحقوق السالفة . وفى هذا الحديث حجة لمن يقول إن سد الذرائع إنما هو بطريق الأولى ، لا على الحتم .

بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ على الطريق فأَخَذَه ، فَشَكَرَ اللهُ لهُ [1] فَغَفَرَ لهُ .

باب مَن قاتَل دون ماله

٣١٤ ـ عن عبد الله بن عَمرو رضى الله عنهما ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

مَن قُتِلَ دُونَ مالِه فهو شهيدٌ [2] .

---

(١) أى أثنى عليه ، أو قبل عمله .

وفى الحديث أن الشخص يؤجر على إماطة الأذى وكل ما يؤذى الناس فى الطريق. وفيه دلالة على أن طرح الشوك فى الطريق والحجارة والكناسة والمياه المفسدة للطرق وكل ما يؤذى الناس يخشى العقوبة عليه فى الدنيا والآخرة ، وليس ينبغى للعاقل أن يحقر شيئاً من أعمال البر « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره».

(٢) فى هذا الحديث أن للإنسان أن يدفع عن نفسه وماله ولا شئ عليه ، فإنه إذا عد شهيداً إذا قتل فى ذلك ، فلا قود عليه ولا دية إذا كان هو القاتل. وقد أخذ ابن عمر لصاً فى داره فأصلت عليه السيف ، قال سالم : فلولا أنا لضربه به .

وقال النخعى : إذا خفت أن يبدأك اللص فابدأه .

وسئل مالك عن القوم يكونون فى السفر فتلقاهم اللصوص ، قال : يقاتلونهم ولو على دانق .

وقال أحمد : إذا كان اللص مقبلا ، وأما مولياً فلا .

وقال الشافعى : من أريد ماله فى مصر أو فى صحراء أو أريد حريمه فالاختيار أن يكلمه أو يستغيث ، فإن منع أو امتنع لم يكن له قتاله ، فإن أبى أن يمتنع فله أن يدفعه عن نفسه وعن ماله ، وليس له عمد قتله ، فإذا لم يمتنع فقاتله فلا عقل فيه ولا قود ولا كفارة .

باب إذا كسر قصعةً أو شيئاً لغيره

٣١٥ - عن أنس رضى الله عنه : أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه[١] ، فأرسلت إحدى أُمَّهات المؤمنين[٢] مع خادم بقَصْعة فيها طعام[٣] فضَرَبت[٤] بيدها فكسَرت القَصْعة ، فضمَّها وجعل فيها الطعام وقال : كُلوا . وحبَسَ الرسولَ[٥] والقصعةَ حتَّى فَرَغوا ، فدفع القصعةَ الصحيحةَ وحبس المكسورة[٦] .

باب إذا هدم حائطاً فليبْنِ مثله

٣١٦ - عن أبى هريرة قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) هى عائشة أم المؤمنين .

(٢) هى صفية ، أو حفصة ، أو أم سلمة .

(٣) فى رواية الطبرانى : « بصفحة فيها خبز ولحم من بيت أم سلمة » .

(٤) أى بعض نسائه ، وهى عائشة ، كما سبق .

(٥) الرسول الذى أتى بالطعام .

(٦) فيه تلطف ظاهر من الرسول صلى الله عليه وسلم ، حيث عوض صاحبة الإناء المكسور إناء صحيحاً ليطيب خاطرها ، وجعل فى بيت صاحبتها ذلك الإناء المكسور على سبيل العقاب المستور ، ومع ذلك فلم يعاتب صلى الله عليه وسلم عائشة لأنه وجد لها عذراً فى الغيرة ، ولم يؤدبها بالكلام لأنه فهم أن المهدية أرادت بإرسالها ذلك إلى بيت عائشة أذاها والمظاهرة عليها .

كان رجلٌ فى بنى إسرائيل يقال له جُرَيجٌ يُصلِّى [1] فجاءته أُمُّهُ فدعتْه فأَبى أَن يجيبها فقال [2] : أُجيبُها أَو أُصلِّى ؟ ثم أَتتهُ فقالت : اللهم لا تُمِتْه حتَّى تُرِيَه وجوهَ المومسات [3] . وكان جُرَيجٌ فى صومعته [4] فقالت امرأَةٌ : لأَفْتِنَنَّ جُريجاً ! فتعرَّضَتْ له فكلَّمته [5] فأَبَى ، فأَتت راعياً فأَمكنته من نفسها فولدت غلاماً فقالت : هو مِن جُرَيج [6] . فأَتوه وكَسَروا صومعته وأَنزلوه وسَبُّوه ، فتوضَّأَ وصلَّى ثم أَتى الغلامَ فقال : مَن أَبوك ياغلام ؟ قال : الراعى [7] . قالوا : نبنى صومعتَك من ذهب . قال :

---

(١) أى كان فى صلاة له .

(٢) أى قال فى نفسه ، أو نطق بذلك وكان الكلام فى الصلاة مباحاً فى شريعتهم ، كما كان ذلك مباحاً فى صدر الإسلام .

(٣) جمع مومسة ، وهى الزانية الفاجرة ، سميت بذلك للينها كما يقال أومَسَ العنب ، إذا لان للنضج ، وكما تسمى خريعاً من التخرع ، وهو اللين والضعف .

(٤) الصومعة : بناء مرتفع محدد أعلاه .

(٥) أى طلبت منه الفاحشة . وكانت قد احتالت له بأن خرجت فى زى راعية ، ليمكنها أن تأوى إلى ظل صومعته لتتوصل بذلك إلى فتنته .

(٦) ادعت عليه ذلك بهتاناً وزوراً .

(٧) وكان بذلك سادس أطفال خمسة ، تكلموا فى المهد : عيسى بن مريم ، وشاهد يوسف ، وابن ماشطة بنت فرعون ، وصاحب الأخدود ، وولد المرأة التى من بنى إسرائيل لما مر بها رجل من بنى إسرائيل وقالت : اللهم اجعل ابنى مثله . فترك ثديها وقال : اللهم لاتجعلنى مثله .

لا ، إلَّا من طين[1] !

---

(١) أى كما كانت من قبل .

وقد استدل البخارى بهذا الحديث على أن شرع من قبلنا شرع لنا . لكن فى استدلاله بهذه القصة نظر ، لأن شرعنا أوجب المثل فى المثليات كالدراهم ونحوها ، والحائط متقوم بالثمن وليس مثليا . لكن لو التزم الهادم بالإعادة ورضى صاحبه بذلك جاز بلا خلاف .

وفى الحديث إيثار إجابة الأم على صلاة التطوع ، لأن الاستمرار فيها نافلة وإجابة الأم وبرها واجب .

وفيه التخويف من دعاء الأم أو الأب إذا كان بنية خالصة .

كتاب الشركة

باب الشركة فى الطعام

٣١٧ ـ عن أبى موسى الأشعرى قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم إن الأشعَريِّين [١] إذا أرملوا فى الغزْو [٢] ، أو قلَّ طعامُ عِيالهم بالمدينة ، جمعوا ما كان عندهم فى ثوب واحد ، ثم اقتسموه بينهم فى إناءٍ واحدٍ بالسوِيَّة ، فهُمْ مِنِّى وأنا منهم [٣] .

باب القِرَان فى التمر بين الشركاء

٣١٨ ـ عن جَبَلة بنِ سُحَيم قال :

كنَّا بالمدينة فأصابتْنا سنةٌ [٤] فكان ابنُ الزُّبير يرزُقُنا

---

(١) نسبة إلى الأشعر ، وهم قبيلة من اليمن .

(٢) أرملوا : فنى زادهم ، وأصله من الرمل ، كأنهم لصقوا بالرمل من فقرهم وضعفهم ، كما يقال : ترب الرجل ، إذا افتقر ، كأنه لصق بالتراب .

(٣) أى متصلون بى ، ومن هذه تسمى من الاتصالية ، نحو : « لا أنا من الدد ولا الدد منى » . ومعناه المبالغة فى اتحاد طريقهما واتفاقهما فى طاعة الله.

وفى هذا الحديث منقبة عظيمة للأشعريين ، فى إيثارهم ومواساتهم ، بشهادة الرسول صلى الله عليه وسلم . وفيه استحباب خلط الزاد فى السفر والحضر أيضاً . وفيه فضيلة الإيثار والمواساة . وفيه إجازة تحديث الرجل بمناقب قومه ، فراوى الحديث هو أبو موسى الأشعرى .

(٤) السنة : الغلاء والجدب .

التمر[1] ، وكان ابن عمر يمرُّ بنا فيقول : لا تَقْرنُوا[2] فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران[3] إلَّا أن يستأْذن الرجلُ منكم أخاه[4] .

باب تقويم الأَشياءِ بين الشركاءِ بقيمةِ عدل

٣١٩ - عن أَبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

مَن أَعتَقَ شَقِيصاً[5] من مملوكه فعليه خلاصُه فى ماله[6] فإن لم يكن له مالٌ قُوِّمَ المملوكُ قيمةَ عَدلٍ[7] ثم استُسْعِيَ غيرَ مشقوقٍ عليه[8] .

(١) يرزقنا : يطعمنا ويقوتنا به .

(٢) بضم الراء فى اليونينية وبكسرها فى غيرها ، من باب نصر وضرب ، أى لاتجمعوا فى الأكل بين تمرتين .

وفيه من الأدب ما ينهى عن الشره فى الطعام وعدم مراعاة الطاعمين معه . وقد تمسك الظاهرية بتحريم ذلك ، وغيرهم يجعل ذلك من حسن الأدب فحسب.

(٣) هو بمعنى القرن والقران ، وفى نسخة : « عن القران » .

(٤) أى يستأذنه فى القران ، فإن أذن فلا كراهة فيه .

(٥) الشقيص ، مثل النصيب وزناً ومعنى .

(٦) أى فعلى المالك أداء قيمة الباقى من ماله الخاص ليخلصه من الرق . وفى عتق الشقيص أربعة عشر مذهباً تكفل العينى بإبرازها وتفصيلها .

(٧) أى قوم المملوك كله قيمة استواء لازيادة فيها ولا نقص .

(٨) استسعى ، أى ألزم العبد الاكتساب لقيمة نصيب الشريك الآخر ليفك بقية رقبته من الرق . غير مشقوق عليه ، أى غير مشدد عليه فى الاكتساب إذا عجز .

وانظر الحديث رقم ٣٢٣ .

كتاب الرّهن

باب رهن السلاح

٣٢٠ ـ عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ لكعب بن الأشرف[١] فإنَّه قد آذَى اللهَ ورسوله . فقال محمَّد بن مَسلمةَ : أنا . فأتاه فقال : أردنا أن تُسلِفنَا وَسْقاً أو وَسْقين[٢] فقال : ارهَنُونى نساءَكم . قالوا : كيف نَرهنُك نساءَنا وأنت أجملُ العرب ؟ قال : فارهنونى أبناءَكم . قالوا : كيف نرهنُك أبناءَنا فيُسَبَّ أحدُهم فيقال رُهِنَ بوسقٍ أووسقين ؟! هذا عارٌ علينا ! ولكنَّا نرهنك اللَّأْمَةَ[٣] . فوعده أن

---

(١) من له ، أى من يتصدى لقتله؟ وهو كعب بن الأشرف اليهودى ، كان قد خرج من المدينة إلى مكة لما جرى ببدر ما جرى ، فجعل يبكى وينوح على قتلى بدر ، ويحرض الناس على رسول الله ، وينشد فى ذلك الأشعار .

(٢) شك من الراوى . والوسق بفتح الواو وكسرها : ستون صاعاً .

(٣) اللأمة : السلاح . قال ابن بطال : وليس فى قولهم : نرهنك اللأمة دليل على جواز رهن السلاح عند الحربى ، وإنما كان ذلك من معاريض الكلام المباحة فى الحرب وغيره .

يَأْتيه [1] ، فقتلوه ثم أَتَوُا النبي صلى الله عليه وسلم فأَخبروه [2] .

باب الرهن مركوب ومحلوب

٣٢١ – عن أَبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الظهر [3] يُركَب بنفقته [4] إذا كان مرهوناً ، ولبن الدَّرِّ [5] يُشرب بنفقته إذا كان مرهوناً . وعلى الذى يَركب ويشربُ النَّفَقةُ [6] .

---

(١) زاد فى المغازى :

فجاءه ليلا ومعه أبو نائلة ، وهو أخو كعب من الرضاعة ، فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم ، فقالت امرأته : أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم ، فقال : إنما هو أخى محمد بن مسلمة ورضيعى أبو نائلة ، إن الكريم لو دعى إلى طعنة بالليل لأجاب . قال : ويدخل محمد بن مسلمة معه برجلين فقال : إذا ما جاء فإنى نائل بشعره فأشمه ، فإذا رأيتمونى استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه . فنزل إليهم متوشحاً وهو ينفح منه ريح الطيب ، فقال : مارأيت كاليوم ريحاً ! قال : عندى أعطر نساء العرب ، وأكمل العرب . فقال : أتأذن لى أن أشم ؟ قال : نعم . فشمه ثم أشم أصحابه ثم قال : أتأذن لى ؟ قال : نعم . فلما استمكن قال : دونكم فاقتلوه !

(٢) ففرح ودعا لهم .

(٣) الظهر : الركاب التى تحمل الأثقال فى السفر ويركب عليها .

(٤) يركب بنفقته ، أى يركب وينفق عليه .

(٥) أى ذوات الدر ، أى اللبن .

(٦) ويحمل عليه نفقة العبد ، وسقى الأشجار والكروم ، وتجفيف الثمار ، وأجرة الإصطبل والبيت الذى يحفظ فيه المتاع المرهون .

كتاب العتق

باب فى العتق وفضلِه

٣٢٢ ـ عن سعيد بن مَرْجانَةَ[١] صاحبِ على بن الحسين[٢] قال :

قال لى أبو هريرة رضى الله عنه :قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « أَيُّما رجلٍ أَعتَقَ امرأً مسلماً استنقَذَ اللهُ بكلِّ عُضوٍ منه عضواً من النار[٣] » .

قال سعيد بن مرجانة : فانطلقتُ به[٤] إلى علىِّ بن الحسين ، فعَمَدَ[٥] على بن الحسين رضى الله عنه إلى عبد له أَعطاه به[٦] عبدُ الله بن جعفر عشرةَ آلاف درهم ـ أَو أَلفَ دينار[٧] ـ فأَعتقَه .

---

(١) هو سعيد بن عبد الله ، ومرجانة أمه ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث .

(٢) هو زين العابدين على بن الحسين بن على بن أبى طالب .

(٣) الضمير فى « منه » الأولى للعبد المعتق ، وفى الثانية للمالك المعتق واستنفذه ، أى خلصه .

(٤) أى بحديث أبى هريرة .

(٥) أى قصد .

(٦) أى فى مقابلة .

(٧) فيه إشارة إلى أن الدينار كان إذا ذاك بعشرة دراهم .

٣٢٣ – عن أَبى ذَرٍّ رضى الله عنه قال :

سأَلتُ النبى صلى الله عليه وسلم : أَىُّ العمل أَفضلُ ؟ قال : إِيمانٌ بالله ، وجهادٌ فى سبيله[١] . قلت : فأَىُّ الرِّقاب أَفضل[٢] ؟ قال : أَعلاها ثمناً[٣] وأَنفَسُها عند أَهلها[٤] . قلت : فإِن لم أَفعل ؟ قال : تُعِين ضائعاً[٥] أَو تصنعُ لأَخرق[٦] . قال : فإِن لم أَفعلْ ؟ قال : تدعُ الناس من الشر[٧] ، فإِنَّها صدقةٌ تَصَدَّقُ بها على نفسك[٨]

باب إِذا أَعتقَ عبداً بين اثنين

٣٢٤ – عن عبد الله بن عمر أَن رسول الله صلى الله

---

(١) إنما قرن الجهاد بالإيمان لأنه كان عليهم أن يجاهدوا فى سبيل الله حتى تكون كلمة الله هى العليا ، وكان الجهاد فى ذلك الوقت أفضل الأعمال .

(٢) الرقبة : العبد المملوك . فالمراد أى العبيد أفضل للعتق .

(٣) ويروى : « أغلاها » بالغين المعجمة .

(٤) أى أكثرها رغبة فيها عند أهلها لمحبتهم فيها ، لأن عتق مثل ذلك لايقع إلا خالصاً .

(٥) ضائع ، من الضياع ، وذلك لفقره أو كثرة عياله ، أو حال يقصر عن القيام بها . ويروى : «صانعاً» . وفيه ما فيه من الحث على المعاونة ،

(٦) الأخرق : الذى لا يحسن صنعة ولا يهتدى إليها .

(٧) أى تكف عنهم شرَّك .

(٨) تصدق ، أى تتصدق ، بحذف إحدى التاءين .

عليه وسلم قال : من أعتق شِرْكاً له[1] فى عبد فكان له[2] مالٌ يبلغ ثمنَ العبدُ قُوِّم العبد عليه قيمةَ عدل[3] فأعطَى شركاءه حِصصهم[4] وعَتَق عليه العبدُ ، وإلَّا فقد عَتَق منه ما عتق .

باب الخطأ والنسيان
فى العَتَاقة والطلاق ونحوه

٣٢٥ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

إن الله تجاوزَ لى[5] عن أُمَّتى ما وَسوَسَتْ به صُدورُهَا[6]

---

(١) الشرك ، بالكسر : النصيب .

(٢) أى للذى أعتق .

(٣) بأن لا يزاد من قيمته ولا ينقص .

(٤) أى قيمة حصصهم .

وبهذا الحديث احتج ابن أبى ليلى ومالك والثورى ، والشافعى وأبو يوسف ومحمد ، فى أن وجوب الضمان على الموسر خاصة دون المعسر ، يدل عليه قوله : « وإلا فقد عتق منه ما عتق » . وقال زفر : يضمن قيمة نصيب شريكه موسراً كان أو معسراً ، ويخرج كله حراً ، لأنه جنى على مال رجل فيجب عليه ضمان ما أتلف بجنايته . والحديث حجة على زفر .

وانظر الحديث رقم ٣١٩ .

(٥) أى لأجلى .

(٦) أى الذى حدثت به أنفسها ، وأصل الوسوسة الصوت الخفى . و « صدورها » روى بالرفع وبالنصب .

ما لم تَعمل أَو تَكَلَّم[1] .

باب بيع الولاءِ وهبته

٣٢٦ – عن ابن عمر رضى الله عنهما :

نَهَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن بيع الوَلاءِ وهِبَتِه[2].

٣٢٧ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

اشتَرَيت بَرِيرة[3] فاشترط أَهلُها ولاءَها[4] ، فذكَرْتُ ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال : « أَعتقيها فإِنَّ الولاءَ لمن أَعطى الوَرِق[5] » . فأَعتَقتُها . فدعاها النبيُّ صلى الله

---

(١) أى مالم تنفذ ذلك العزم بالعمل فى العمليات ، والقول فى القوليات . على أن العزم على المعصية مع توطين النفس مما يؤاخذ عليه المرء أيضاً ، وأما المتجاوز عنه فهو الهم بالشئ لم يوطن نفسه عليه .

ووجه تعلق الحديث بالترجمة قبله هو القياس على الوسوسة ، فكما أنه لا اعتبار لها عند عدم التوطين ، فكذا العمل والتكلم . والناسى والمخطئ لاتوطين لهما .

(٢) أى ولاء المعتق . والولاء : حق إرث المعتق من العتيق . وقاعدة الشرع أن الولاء لمن أعتق ، وألحق برتبة النسب .

قال ابن بطال : أجمع العلماء على أنه لا يجوز تحويل النسب ، وإذا كان حكم الولاء حكم النسب فكما لا ينقل النسب لا ينقل الولاء . وكانوا فى الجاهلية ينقلون الولاء بالبيع وغيره ، فنهى الشرع عنه .

(٣) كانت وليدة لبنى هلال .

(٤) أى أن يكون ولاؤها لهم .

(٥) الورق ، بكسر الراء وفتحها : الدراهم المضروبة . وفى رواية الترمذى : « لمن أعطى الثمن » .

عليه وسلم فخيَّرها مِنْ زوجها[1] ، فقالت : لو أعطانى كذا وكذا ما ثبتُّ عنده . فاختارت نَفْسَها .

باب عتق المشرك

٣٢٨ ـ عن هشام[2] أخبرنى أبى ، أنَّ حَكيم بن حزامٍ[3] رضى الله عنه أعتقَ فى الجاهلية مائةَ رقبة وحَمَلَ على مائة بعير[4] ، فلمَّا أسلم حَمَل على مائة بعيرٍ وأعتقَ مائةَ رقبة . قال : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسولَ الله ، أرأيتَ أشياءَ[5] كنتُ أصنعها فى الجاهلية كنتُ أتحنَّثُ بها ؟ ـ يعنى أتبرَّرُ بها[6] ـ قال : فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « أسلمتَ عَلَى ما سلفَ لك من خيرٍ[7] » .

(١) كان زوج بريرة عبداً يسمى مغيثاً .

(٢) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام .

(٣) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ، وهو ابن أخى خديجة أم المؤمنين ، أسلم يوم الفتح وله أربع وسبعون سنة .

(٤) أى فى الحج . لما روى أنه حج فى الإسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ، ووقف بمائة عبد وفى أعناقهم أطواق الفضة ، فنحر البدن وأعتق الجميع .

(٥) أرأيت ، أى أخبرنى عنها وعن حكمها .

(٦) أى أطلب بها البر والإحسان إلى الناس والتقرب إلى الله .

(٧) ليس المراد تقبل ذلك العمل فى حال الكفر ، بل إنه إذا أسلم انتفع بذلك الخير الذى فعله ، واكتسب طباعاً جميلة ينتفع بها فى الإسلام ، وتكون تلك العادة قد مهدت له معونة على فعل الخير .

باب العبد إذا أحسن عبادة ربِّه ونصح سيِّده

٣٢٩ – قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لِلعبدِ المملوك الصَّالِحِ أجرانِ[١] » .

والذى نفسى بيده[٢] ، لولا الجهادُ فى سبيل الله ، والحجُّ ، وبرُّ أُمّى[٣] ، لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوكٌ .

٣٣٠ – عن أبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : نَعِمَّا[٤] لِأَحدِهم يُحسِن عبادةَ ربِّه ، وينصحُ لسيِّده .

باب كراهيةِ التطاول على الرقيق

٣٣١ – عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أجر للعبادة ، وأجر لنصح السيد .

(٢) قائل هذا وما بعده هو أبو هريرة ، فهو من المدرج فى الحديث .

(٣) اسمها أميمة بنت صبيح . والمعنى : ولولا القيام بمصلحة أمى فى النفقة والمؤن والخدمة ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق . وإنما استثنى أبو هريرة ذلك لأن الجهاد والحج يشترط فيهما إذن السيد ، وكذا بر الأم قد يحتاج فيه إلى إذن السيد فى بعض وجوهه .

(٤) بفتح النون وكسرها مع كسر العين فيهما . ويروى : « نعم ما » وهى من عبارات المدح . و « ما » بمعنى الشىء ، فالتقدير نعم الشىء . وانظر الحديث السابق .

لا يَقُلْ أَحدُكم[1] أَطعمْ ربَّك[2] ، وضِّئْ ربَّك ، اسقِ ربَّك ؛ وليقل : سيِّدى مولاى[3] . ولا يقل أَحدكم : عَبدى أَمَتى[4] ، وليقلْ : فتاىَ وفتاتى وغلامى .

باب إذا أَتاه خادمه بطعامه

٣٣٢ ـ عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسَلم قال : إذا أَتى أَحدَكم خادمُه بطعامه[5] ، فإن لم يُجْلِسْه معه فليُناولْه لُقمةً أَو لُقمتين[6] ، أَو أُكْلةً أَو أُكلتَين[7] ، فإنَّه وَلىَ عِلاجَه[8] .

(١) أى لمملوك غيره ، أو لمملوك نفسه ، فقد يقول الرجل لعبده : اسق ربك ، فيضع الظاهر موضع الضمير .

(٢) إنما نهى عن ذلك لأن حقيقة الربوبية إنما هى لله تعالى . والمراد النهى عن اتخاذ هذه اللفظة عادة ، وليس المراد النهى عن ذكرها فى الجملة ، إذ يصح أن يقال رب الدار ، ورب هذه الدابة ، فى المملوكات التى ليس لها تعبد من الحيوانات والجمادات . وأما ما له تعبد كالإنسان فإن اللفظ بكلمة « الرب » يدخل فى معنى الشرك ، فالأولى أن يتوفى اللفظ به .

(٣) أى وليقل العبد : سيدى ومولاى ، ولا يقل ربى .

(٤) لأن العبودية لله ، ولأن فى ذلك تعظيماً لا يليق بالمخلوق ، وتطاولا باللفظ يشبه التطاول بالفعل .

(٥) أى فليجلسه معه .

(٦) شك من الراوى . ورواه الترمذى بلفظ : « لقمة » فقط .

(٧) عطف هذا على « لقمة أو لقمتين » للشك من الراوى ، أو هو من باب العطف بالمرادف لأداء المعنى ، وقد صرح بعضهم بجوازه فى الرواية .

(٨) أى مزاولته وممارسته ، من تحصيل آلات ، وتحمل مشقة الحر والدخان عند الطبخ ، وبذل الجهد فى تهيئته وإنضاجه .

كتاب الهبة

وفضلها والتحريض عليها

٣٣٣ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : يا نساءَ المسلمات [١] ، لا تحقِرَنَّ جارةٌ لجارتها [٢] ولوْ فِرْسِنَ شاةٍ [٣] .

٣٣٤ – عن عُروةَ عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت لعروة [٤] : ابنَ أختى [٥] ، إنْ كنَّا لَنَنْظرُ إلى الهلال ثم

---

(١) من إضافة الشيء إلى نفسه ، أو الموصوف إلى صفته ، أو الأعم إلى الأخص . وأنكر ابن عبد البر رواية الإضافة ، ورده ابن السيد بأنها صحت نقلا وساعدتها اللغة . ويروى : « يا نساء المسلمات »، بالضم فيهما على النداء والإتباع للفظ ، وبضم نساء ونصب المسلمات على الإتباع للمحل. ذكره العينى .

(٢) أى لا تستهينن بهدية مهداة منها لجارتها .

(٣) المراد منه المبالغة فى إهداء الشيء اليسير لا حقيقة الفرسن ، لأنه لم تجر العادة فى المهاداة به . والفرسن ، هو للشاة والبعير بمنزلة الحافر للدابة .

وفى الحديث حض على التهادى ولو باليسير ؛ لما فيه من جلب المودة وإذهاب الشحناء ، ولما فيه من التعاون على أمر المعيشة ، والهدية إذا كانت يسيرة فهى أدل على المودة ، وأسقط للمؤونة ، وأسهل على المهدى لاطراح التكليف .

(٤) عروة بن الزبير بن العوام ، أمه أسماء بنت أبى بكر .

(٥) على النداء ، أى يا ابن أختى .

الهلالِ ثم الهلال ، ثلاثَةِ أَهِلَّةٍ فى شهرين ، وما أُوقِدَتْ فى أَبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نارٌ[1] . فقلت : يا خالةُ ، ما كانَ يُعِيشُكم[2] ؟ قالت : الأَسودان : التَّمر والماءُ[3] . إلَّا أَنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيرانٌ من الأَنصار كانت لهم منائحُ[4] ، وكانوا يَمْنَحُون رسول الله صلى الله عليه وسلم من أَلبانهم فيَسقِينا .

باب القليل من الهبة

٣٣٥ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه النبى صلى الله عليه وسلم قال : لو دُعيتُ إلى ذِراعٍ أَو كُراعٍ لأَجبتُ ، ولو أُهدِىَ إلَىَّ ذراعٌ أَو كُراعٌ لقَبِلت[5] .

(١) أى للطعام .

(٢) وفى رواية : « يعيشكم » بتشديد الياء .

(٣) تسمية على التغليب ، كما قالوا القمران للشمس والقمر . ويقابله قولهم الأبيضان ، للبن والماء .

(٤) منائح : جمع منيحة ، وهى الشاة ونحوها تعار للبن خاصة ، يحتلبها ثم يردها على صاحبها .

وفى الحديث : زهد النبى صلى الله عليه وسلم فى الدنيا ، والصبر على التقلل . وإيثار الآخرة على الدنيا .

(٥) الذراع : الساعد ، وكان يعجب الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولذلك سم فيه . والكراع : ما دون الركبة من الساق .

وفيه حض على قبول الهدية ولو قلت ، لئلا يمتنع الباعث على المهاداة لاحتقار المهدى إليه . وفيه حض على الإجابة للدعوة ، لما فيها من تأليف القلوب وبعث السرور فى قلب الداعى . وفيه أيضاً دليل على حسن خلقه صلى الله عليه وسلم ، وتواضعه وجبره لقلوب الناس مهما تكن منزلة أحدهم .

باب من استوهب من أصحابه شيئاً

٣٣٦ – عن سهل[١] رضى الله عنه ، أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأةٍ من المهاجرين ، وكان لها غلامٌ نَجَّار[٢] ، قال لها :

« مُرِى عبدَكِ فليملْ لنا أعوادَ المنبر » . فأمرَتْ عبدَها فقطع من الطَّرْفاء[٣] فصنَعَ له منبرًا ، فلمّا قَضَاه[٤] أرسلَتْ إلى النبى صلى الله عليه وسلم أنَّه قَضَاه . قال صلى الله عليه وسلم : أرسلِي به إلىّ . فجاءُوا به فاحتملَه النبى صلى الله عليه وسلم فوضعَه حيث تَرَون .

باب قبول الهدية

٣٣٧ – عن عائشة رضى الله عنها أنَّ الناسَ كانوا يتحرَّون[٥] بهداياهم يومَ عائشة[٦] ، يبتغون بها – أو

---

(١) هو سهل بن سعد الساعدى الأنصارى .

(٢) اسمه باقوم .

(٣) الطرفاء : ضرب من العضاه ، وليس له خشب وإنما يخرج عصياً سمحة فى السماء .

(٤) قضاه : أى صنعه وأحكمه .

(٥) أى يقصدون .

(٦) أى يوم نوبتها .

يبتغون بذلك ـ مَرضاةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] .

٣٣٨ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

أَهدت أُمُّ حُفَيد[2] ـ خالةُ ابن عبَّاس ـ إلى النبى صلى الله عليه وسلم أَقِطًا وسمناً وأَضُبًّا[3] ، فأَكَلَ النبى صلى الله عليه وسلم من الأَقِط والسَّمن ، وترك الأَضُبَّ تقذُّراً[4] .

قال ابن عباس : فأُكِلَ على مائدةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم[5] ؛ ولو كان حراماً ما أُكِلَ على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣٣٩ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أُتِىَ بطعامٍ

---

(١) المرضاة : مصدر ميمى بمعنى الرضا .
وفى هذا الحديث جواز تحرى الهدية ابتغاء مرضاة المهدى إليه . وفيه دلالة على فضل عائشة رضى الله عنها .

(٢) بهيئة التصغير ، وهى أخت ميمونة أم المؤمنين ، وكانت تسكن البادية .

(٣) الأقط : لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ به . والأضب : جمع ضب ، وهى دويبة شبيهة بالعظاءة .

(٤) أى كراهة له واستقذاراً . ورائحة الضب ثقيلة فيما يذكرون .

(٥) قال الداودى : يعنى القصعة والمنديل ونحوهما ، لأن أنساً قال : « ما أكل على خوان » .
وفيه دليل على جواز أكل الضب .

سأَل عنه : « أَهديَّةٌ أَم صدقة ؟ » فإن قيل صدقةٌ قال لأَصحابه كُلوا ، ولم يأْكل . وإن قيل هديّةٌ ضَربَ بيده[1] صلى الله عليه وسلم فأَكَلَ معهم .

باب من رأَى الهبة الغائبة جائزة

٣٤٠ ـ ذكر عُروةُ أَن المِسْوَر بن مَخرَمة ومَروانَ[2] أَخبراه أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءَ وفدُ هوازن[3] قام فى الناس فأَثنى على الله بما هو أَهلُه ثم قال : « أَمَّا بعد فإِنَّ إِخوانَكُمْ جاءُونا تائبين ، وإِنِّى رأَيتُ أَن أَردَّ إِليهم سَبْيَهم[4] ، فمن أَحبَّ منكم أَن يطيِّب ذلك[5] فليفعلْ ، ومن أَحبَّ أَن يكون على حظِّه[6] حتَّى نعطيَه

---

(١) أى شرع فى الأكل مسرعاً . ومثله : ضرب فى الأرض ، إذا أسرع السير .

وقال ابن بطال : إنما لا يأكل الصدقة لأنها أوساخ الناس ، ولأن أخذ الصدقة منزلة دنية لقوله صلى الله عليه وسلم : « اليد العليا خير من اليد السفلى » ، وأيضاً لا تحل للأغنياء ، وقال تعالى : « ووجدك عائلا فأغنى » .

(٢) مروان بن الحكم .

(٣) جاءوا وقد أسلموا وسألوا الرسول أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم .

(٤) كان ستة آلاف من الذرارى والنساء ، ومن الإبل والشاء مالا يدرى عدته .

(٥) أى يطيب نفسه ، يجعلها طيبة ، بدفع السبى إلى هوازن .

(٦) أى نصيبه من السبى ، والمراد أن ينتظر القسمة من سبى آخر .

إيّاه[1] من أوّلِ مايُفْئ الله علينا[2] » . فقال الناس : طيَّبْنا لك .

باب المكافأة فى الهبة

٣٤١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْبل الهديّةَ ويُثِيبُ عليها[3] .

باب لا يحلُّ لأحدٍ أن يرجع فى هبته

٣٤٢ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

« العائد فى هِبتَه كالعائد فى قَيْئه[4] » .

---

(١) أى نعطيه عوضه .

(٢) أى يرجعه علينا من أموال الكفار . والمعنى من أحب ذلك فليفعل . وفى الحديث أنهم وهبوا ما غنموه من السبى قبل أن يقسم ، وذلك فى معنى الغائب . وفيه دليل على أن للسلطان أن يرفع أملاك قوم إذا كان فى ذلك مصلحة واستئلاف ، وذلك بعد تطييب نفوس المالكين .

(٣) أى يعطى الذى يهدى له بدلها . وهذا أمر مستحب مستحسن ، اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم .

(٤) ويروى : « كالكلب يقيء ثم يعود فى قيئه » . أى يكون العائد فى هبته عائداً فى أمر قذر ، كالقذر الذى يعود فيه الكلب ، فهو أمر مستقبح تعافه النفس .

ولا ريب أن الذى يهب الهبة ثم يرجع فيها يلحق بالمهدى إليه أشد الضرر فى نفسه وفى ماله ، وفيه كذلك إسقاط لمروءة المهدى ، وبرهان على ضعة نفسه .

٣٤٣ – عن زيد بن أَسلَمَ عن أَبيه[١] قال :

سمعت عمر بن الخطاب يقول . حَمَلْتُ على فرسٍ[٢] فى سبيل الله ، فأَضاعَه الذى كان عندهُ[٣] ، فأَردتُ أَن أَشتريَهُ منه وظننتُ أَنَّه بائعه بِرُخْصٍ[٤] ، فسأَلت عن ذلك النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقال : « لا تشترِه وإِن أَعطاكه بدرهمٍ واحد ، فإِنَّ العائدَ فى صدقته كالكلب يَعُود فى قيئه » .

باب ما قيل فى العُمْرَى والرُّقبَى

٣٤٤ – عن جابر رضى الله عنه قال :

قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالعُمْرى أَنَّها لمن وُهِبَتْ له[٥] .

---

(١) أبوه أسلم مولى عمر بن الخطاب .

(٢) أى تصدقت به ووهبته ، بأن يقاتل عليه . وكان اسم ذلك الفرس الورد . وكان أهداه تميم الدارى لرسول الله ، ثم أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر .

(٣) أى لم يحسن القيام عليه وقصر فى خدمته ومؤونته . وقيل معناه أنه لم يعرف مقداره فأراد بيعه بدون قيمته ، وقيل استعمله فى غير ما جعل له .

(٤) الرخص ، بالضم : ضد الغلاء .
وانظر الحديث السابق .

(٥) العمرى : مصدر كالرجعى ، مأخوذ من العمر . والرقبى : مصدر مأخوذ من المراقبة . والعمرى : أن يقول الرجل للرجل : دارى لك عمرى ، أو دارى لك عمرك ، أى طول حياة أحدهما . والرقبى : أن يقول =

باب الاستعارة للعروس عند البناء

٣٤٥ ـ عبد الواحد بن أَيْمَن : حدثنى أَبى قال :

دخلتُ على عائشةَ وعليها درعُ قِطْرٍ[١] ثَمَنُ خمسةِ دراهم[٢] فقالت : ارفَعْ بصرك إلى جاريتى ، انْظُرْ إليها ؛ فإنَّها تُزْهَى أَن تلبَسَه فى البيت[٣] . وقد كان لى منهنّ درعٌ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأَةٌ تُقيَّن بالمدينة[٤] إلا أَرسلَتْ إلىّ تستعيره .

= الرجل للرجل : أرقبتك دارى : إن مت قبلك فهى لك ، وإن مت قبلى فهى لى ، كأن كلا منهما يترقب موت صاحبه .

وللفقهاء خلاف طويل فى هذين الأمرين فصله العينى . وكان هذان العقدان من عقود الجاهلية .

وظاهر هذا الحديث أن الواهب لو اشترط عودة الهبة إليه أوإلى ورثته إن مات صحت الهبة وبطل الشرط لأنه شرط فاسد ؛ ولأن الحديث مطلق .

(١) الدرع : القميص . والقطر ، بالكسر : ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض الخشونة . ويروى بدله : « قطن » .

(٢) برفع « ثمن » ، وبنصبها على نزع الخافض .

(٣) تزهى من الزهو ، وهو الكبر والأنفة .

(٤) تقين ، من التقيين ، وهو التزيين . والمعنى ماكانت امرأة بالمدينة تتزين لزفافها إلا أرسلت تستعير ذلك الدرع . قال ابن الجوزى : أرادت عائشة رضى الله عنها أنهم كانوا أولا فى حال ضيق ، فكان الشىء المحتقر عندهم إذا ذاك عظيم القدر .

وفى هذا الحديث أن عارية الثياب للعرس من فعل المعروف . وفيه أن المرأة قد تلبس فى بيتها ما حسن من الثياب وما يلبسه بعض الخدم . وفيه تواضع عائشة وأخذها بالبلغة فى حال اليسار .

باب فضل المنيحة

٣٤٦ – عن أَبي هريرة رضى الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

نِعْم المنيحةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحةً[١] ، والشَّاةُ الصفيُّ تغدو بإناءٍ وتروح بإناءٍ[٢].

---

(١) المنيحة : ناقة أو شاة يعطيها الرجل صاحبه لينتفع بحلبها ووبرها زمناً ثم يردها . مأخوذة من المنح ، وهو الإعطاء . واللقحة ، بالكسر : الحلوب ذات الدار . الصفى : الكثيرة اللبن .

قال ابن مالك فى التوضيح : « فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهراً ، وقد منعه سيبويه إلا مع إضمار الفاعل نحو : بئس للظالمين بدلا . وجوزه المبرد ، وهو الصحيح » .

(٢) أى تحلب إناء بالغداة وإناء بالعشى .

كتاب الشهادات

باب الشهادة على الأنساب

٣٤٧ ـ عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت :

استأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ [١] فلم آذَنْ له ، فقال : أَتحتجِبين منِّى وأنا عمُّك ؟ فقلت : وكيف ذلك؟ فقال : أَرضَعَتْكِ امرأَةُ أَخى [٢] بلبن أَخى . فقالت : سأَلتُ عن ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال :

صَدَق أَفْلَحُ ، ائذَنِى له .

باب ما قيل فى شهادة الزور

٣٤٨ ـ عن أَنسٍ رضى الله عنه قال :

سُئِل النبى صلى الله عليه وسلم عن الكبائر [٣] ، قال :

---

(١) أى طلب الإذن فى الدخول على بعد نزول الحجاب .

(٢) اسم أخيه أبو القعيس وائل الأشعرى .
وفيه أن لبن الفحل يحرم . وأن زوج المرضعة بمنزلة الوالد للرضيع ، وأخاه بمنزلة العم له .

(٣) الكبائر : جمع كبيرة ، والأقرب أنها كل ذنب رتب عليه الشارع حداً من الحدود ، أو صرح بوعيد فيه .

الإشراكُ بالله ، وعقوقُ الوالدَين [1] ، وقَتْلُ النَّفس [2] ، وشهادة الزُّور [3] .

باب ما يكره من الإطناب فى المدح وليقلْ ما يعلم

٣٤٩ – عن أَبى موسى [4] رضى الله عنه قال :

سمع النبيُّ صلى الله عليه وسلم رجلا يُثْنِى على رجل ويُطْريه فى مدحه [5] ، فقال : أَهلكتم – أَو قطعتم – ظَهْرَ الرجل [6] .

باب سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة ؟ قبل اليمين

٣٥٠ – عن عبد الله رضى الله عنه قال :

---

(١) عقوق الوالدين : أن يشق عصا طاعتهما ، وأن يقطعهما أو يحاول إلحاق أذى كبير بهما ، وعمل كل ما ينافى البر . وأصل معنى العق الشق .

(٢) أى بغير الحق ، قال تعالى : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها » . ويدخل فى ذلك أن يقتل الرجل نفسه انتحاراً .

(٣) هو الباطل والكذب . وليس المراد حصر الكبائر فى هذه الأربع ، بل اقتصر فى ذلك على أكبرها ، والشرك أعظم الكبائر كلها . « إن الشرك لظلم عظيم » .

(٤) عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٥) الإطراء : المبالغة فى المدح .

(٦) شك من الراوى فى العبارة . والمراد التحذير من ذلك كى لايحمله ذلك على الغرور بنفسه فيجد العجب إليه سبيلا . وما قتل المرء كالغرور ؛ فإنه يفسد عليه نفسه وينأى بها عن صحة تقدير الأمور .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَن حَلَف على يمينٍ[1] وهو فيها فاجرٌ[2] ليقتطعَ بها مالَ امرئٍ مسلم[3] لقىَ الله وهو عليه غَضْبانُ[4] » .

قال : فقال الأَشعث بن قيس : فىَّ والله كان ذلك ، كان بينى وبين رجل من اليهود أَرضٌ فجَحَدنى حقِّى ، فقدَّمتُه إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلكَ بيِّنةٌ ؟ قال : قلت لا . قال : فقال لليهودىِّ : احْلِفْ . قال : قلت : يا رسول الله ، إذَنْ يَحلفَ ويذهبَ بمالى .

قال : فأَنزل الله : ﴿ إنَّ الذين يَشْتَرُون بِعَهْدِ الله وأَيمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا[5] ﴾ إلى آخر الآية .

باب اليمين على المدَّعَى عليه

٣٥١ ـ عن أَبى مُلَيكة[6] قال : كتب ابن عباس إلىّ[7] :

---

(١) أى على محلوف ، سماه يميناً مجازاً ، للملابسة بينهما .

(٢) أى كاذب .

(٣) أو ذمى أو معاهد ، والتقييد بالمسلم جرى على الغالب .

(٤) لأخذه غير حقه بمجرد يمينه المحكوم بها فى ظاهر الشرع .

(٥) الآية ٧٧ من سورة آل عمران .

(٦) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى مليكة .

(٧) وذلك بعد أن كتب إليه يسأله عن قصة المرأتين اللتين ادعت إحداهما على الأخرى أنها جرحتها .

إن النبى صلى الله عليه وسلم قَضَى باليمينِ على المدَّعَى عليه [1] .

باب إذا تسارع قومٌ فى اليمين

٣٥٢ - عن أَبى هريرة أَن النبى صلى الله عليه وسلم عَرضَ على قومٍ اليمينَ فأَسرعوا [2] ، فأَمرَ أَن يُسْهَمَ بينهم [3] فى اليمين : أَيُّهم يَحلِف .

باب القرعة فى المشكلات

٣٥٣ - عن النعمان بن بشير قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : مَثَلُ المُدْهِنِ [4] فى حدود الله والواقِعِ فيها [5] مَثَلُ قومٍ استَهمُوا سفينةً [6] فصار بَعضُهم فى

---

(١) فى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعى والجمهور ، أن اليمين متوجهة على المدعى عليه سواء أكان بينه وبين المدعى اختلاط أم لا . وقال مالك وأصحابه : إن اليمين لا تتوجه إلا على من بينه وبينه خلطة ؛ لئلا يبتذل السفهاء أهل الفضل بتحليفهم مراراً فى اليوم الواحد . فاشترطت الخلطة لهذه المفسدة .

(٢) أى أسرعوا إلى اليمين .

(٣) أى يقترع بينهم ، فمن خرجت له القرعة حلف .

(٤) المدهن ، من الإدهان ، وهو المحاباة فى غير حق ، وهو الذى يرائى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر .

(٥) الواقع فى الحد ، هو العاصى .

(٦) استهموها ، أى اقترعوها فأخذ كل واحد منهم سهماً ، أى نصيباً من السفينة بالقرعة .

أَسفَلِهاَ وصار بعضُهم فى أَعلاها ، فكان الذين فى أَسفلها يمرُّون بالماءِ على الذين فى أَعلاها ، فتأَذَّوا به [1] فأَخذ فأْساً فجعل ينقُر أَسفل السفينة [2] ، فأَتَوْه فقالوا : مالكَ ؟ قال : تأَذَّيتم بى ولا بدَّ لى من الماءِ .

فإِنْ أَخذوا على يديه [3] أَنْجَوْه ونجَّوا أَنفسَهم ، وإِنْ تركوه أَهلكوه وأَهلكوا أَنفُسَهم .

---

(١) أى بالمار عليهم ، أو بالماء الذى على المار عليهم ، لأن من فى أسفل السفينة لا بد أن يصعد إلى أعلاها ليستقى الماء ثم يمر به إلى أسفل .

(٢) ينقر ، أى يحفر . أى لما رأى من الأسفل أن استقاءه من أعلى السفينة سبب أذى لمن هم فى أعلى السفينة ، لجأ إلى حيلة يستقى بها دون أن يمر على من فى الأعلى ، وهى أن ينقر أسفل السفينة ليحصل على الماء .

(٣) أى منعوه من النقر .

وفى الحديث أن إقامة الحدود يكون بها نجاة وسلامة للجميع ، وإلا هلك العاصى بالمعصية ، والساكت بالرضا بها .

كتاب الصلح

٣٥٤ - عن أنس رضى الله عنه قال :

قيل للنبيِّ صلى الله عليه وسلم : لو أتيتَ عبدَ الله ابن أُبيّ[١] ؟ فانطَلقَ إليه النبيُّ صلى الله عليه وسلم وركِب حماراً ، فانطلق المسلمون يَمشُون معه وهى[٢] أرضٌ سَبِخَةٌ[٣] ، فلمَّا أتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال[٤] : إليكَ عنِّى ، والله لقد آذانى نَتْنُ حِمارِك ! فقال رجلٌ من الأنصار منهم[٥] : واللهِ لَحِمارُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أطيبُ ريحاً منك ! فغضبَ لعبد الله رجلٌ من قومه ، فشتَمَا[٦] فغضب لكلِّ واحدٍ منهما أصحابُه ، فكان بينهما ضربٌ بالجريد والأيدى والنِّعال .

فبلَغَنا أنَّها نَزَلَتْ : ﴿ وإنْ طائفتانِ من المؤمنينَ

---

(١) عبد الله بن أبى بن سلول ، وكان منزله بالعالية .

(٢) أى الأرض التى مر فيها عليه السلام .

(٣) بكسر الباء ، أى ذات سباخ تعلوها الملوحة ، لاتكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٤) أى عبد الله بن أبى ، له عليه الصلاة والسلام .

(٥) هو عبد الله بن رواحة .

(٦) أى شتم كل واحد منهما الآخر . وفى رواية أبى ذر : « فشتمه » .

اقتتلوا فأَصْلِحُوا بينَهما [1] ﴾ .

باب ليس الكاذب الذى يصلح بين الناس

٣٥٥ ـ عن أُمّ كُلثومٍ بنت عُقْبةَ أَنَّها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

ليس الكذَّاب الذى يُصلِح بين الناس فَيَنْمِى خيراً ، أَو يقولُ خيراً [2] .

باب إذا اصطلحوا على صلح جَورٍ فالصُّلح مردود

٣٥٦ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الآية ٩ من سورة الحجرات . وفى تفسير ابن عباس : « وأعان ابن أبى رجال من قومه وهم مؤمنون فاقتتلوا » .

وفى هذا النص ما يزيل استشكال من زعم أن أصحاب ابن أبى كانوا كفاراً .

(٢) يقال : نمى الحديث ينميه ، إذا بلغه على وجه الإصلاح وطلب الخير . وقوله : « يقول خيراً » ، شك من الراوى فى لفظ الحديث لا معناه . وليس المراد نفى الكذب ، بل نفى إثمه . فالكذب كذب سواء أكان للإصلاح أم لغيره .

وقالوا : الكذب مباح فى ثلاث : الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته فيما لا يسقط حقاً عليه أو عليها أو أخذ ما ليس لها أو له . واتفقوا أيضاً على جواز الكذب عند الاضطرار ، كما لو قصد ظالم قتل رجل هو مختف عنده ، فله أن ينفى كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم .

وانظر الحديث رقم ٤١٤ .

من أَحْدَثَ فى أَمرنا [1] هذا ما ليس فيه [2] فهو رَدٌّ [3].

باب الصُّلح مع المشركين

٣٥٧ – عن ابن عمر رضى الله عنهما أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجَ [4] معتمراً فحال كفَّارُ قريشٍ بينه وبين البيت ، فنحَرَ هديَه وحَلَق رأْسَه بالحُديبيَة ، وقاضاهم [5] على أَن يعتمرَ العامَ المُقْبِلَ ولا يحملَ سلاحاً عليهم إِلَّا سُيوفاً ، ولا يقيمَ بها إِلَّا ما أَحبُّوا . فاعتَمَرَ من العام المقبل فدخَلَها كما كان صالَحَهم [6] ، فلما أَقامَ بها ثلاثاً أَمروه أَن يَخرُجَ فخرجَ [7] .

باب هل يشير الإِمام بالصلح

٣٥٨ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

سمع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صوتَ خصوم

---

(١) أى ديننا .

(٢) أى ما ليس فى كتاب ولا سنة .

(٣) رد ، أى مردود باطل .

والصلح الظالم لا يقره الدين ، فهو مردود باطل .

(٤) أى من المدينة .

(٥) أى صالحهم .

(٦) أى من غير حمل سلاح ، إلا ما استثنى .

(٧) أى من مكة . وإنما خرج مراعاة لشروط المقاضاة .

(٨) خصوم : جمع خصم . والخصم يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث ، ومن العرب من يثنيه ويجمعه .

بالباب عالية أَصواتُهم ، وإذا أَحدهم يَستوضع الآخر[1] ويسترفقه فى شئ[2] وهو يقول : والله لا أَفعَل. فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أَين المتأَلِّى على الله لا يفعلُ المعروفَ[3] ؟ فقال : أَنا يا رسولَ الله ، فله أَىُّ ذلك أَحبَّ .

---

(١) أى يطلب منه أن يضع من دينه شيئاً يتجاوز عنه .

(٢) يطلب منه أن يرفق فى الاستيفاء والمطالبة .

(٣) المتألى : الحالف المبالغ فى اليمين .

وفى هذا الحديث حث على الرفق بالغريم والإحسان إليه بالوضع عنه . وفيه الزجر عن الحلف على ترك فعل الخير . وفيه سرعة فهم الصحابة لمراد الشارع وطواعيتهم لما يشير إليه وحرصهم على فعل الخير . وفيه الصفح عما يجرى بين المتخاصمين من اللغط ورفع الصوت عند الحاكم ، وفيه جواز سؤال المدين الحطيطة ، وفيه الشفاعة إلى أصحاب الحقوق ، وقبول الشفاعة فى الخير .

كتاب الشروط

باب الشروط فى المعاملة

٣٥٩ – عن أبى هريرة رضى الله عنه قال :

قال الأنصار للنبى صلى الله عليه وسلم : اقسم بيننا وبين إخواننا [١] النَّخيلَ . قال : لا [٢] . فقال الأنصارُ : تَكْفُوننا المَؤُونةَ ونُشْرِكُكُمْ فى الثَّمرة [٣] . قالوا : سَمِعنا وأَطَعْنا .

باب الشروط فى المهر

٣٦٠ – عن عقبة بن عامر رضى الله عنه :

---

(١) أى المهاجرين . والنخيل : جمع نخل ، كعبيد جمع عبد .

(٢) أى لا أقسم ، إنما أبى ذلك لأنه علم أن الفتوح ستفتح عليهم ، فكره أن يخرج عنهم شيئاً من رقبة نخيلهم التى بها قوام أمرهم شفقة عليهم . فلما فهم الأنصار ذلك جمعوا بين المصلحتين : امتثال ما أمرهم به عليه الصلاة والسلام ، وتعجيل مواساة إخوانهم المهاجرين ، فاقترحوا أن يكون بينهم نظام المساقاة التالى .

(٣) أى تكفوننا المؤونة فى النخل بتعهده بالسقى والتربية ، ويكون المتحصل من الثمرة مشتركاً بيننا وبينكم . وهذا ما يسمى بالمساقاة . قال البيضاوى : وهو خبر فى معنى الأمر ، أى اكفونا تعب القيام بتأبير النخل وسقيها وما يتوقف عليه صلاحها .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَحقُّ الشُّروط أن تُوفُوا به ما استَحْلَلتم به الفُروجَ[1] .

باب إذا اشترط فى المزارعة
إن شئتُ أخرجتك

٣٦١ - عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

لما فَدَعَ[2] أَهلُ خَيبر عبدَ الله بن عُمَر قام عمرُ خطيباً فقال : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامَلَ يَهودَ خيبرَ على أَموالهم[3] وقال : « نُقِرُّكم ما أَقرَّكم الله[4] » وإنَّ عبد الله بن عُمر خرجَ إلى مالِهِ هُنا فعُدِىَ عليه من اللَّيل[5] ففُدِعت يداه ورِجْلاه ، وليس لنا هناك عدوٌّ

---

(١) معناه عند الجمهور أولى الشروط . وحمله بعضهم على الوجوب . والمراد الشروط التى لا تنافى مقتضى عقد النكاح ، بل تكون من مقاصده ، كاشتراط العشرة بالمعروف ، وألا يقصر فى شىء من حقوقها . أما الشرط الذى يخالف مقتضاه ، كشرط ألا يتسرى عليها ولا يسافر بها ، فلا يجب الوفاء به ، بل يلغى الشرط ويصح النكاح بمهر المثل .

(٢) بالفاء والدال والعين المهملتين المحركتين . والفدع : ميل فى المفاصل كأنه أزال مفاصله عن موضعها . وضبطه الكرمانى كالصغانى بالغين المعجمة وتشديد الدال المهملة ، من الفدغ ، وهو كسر الشىء المجوف.

(٣) أى التى كانت لهم قبل أن يفيئها الله على المسلمين .

(٤) أى ما قدر الله أنا نترككم ، فإذا شئنا فأخرجناكم منها تبين أن الله قد أخرجكم .

(٥) كانوا قد ألقوه من فوق بيت .

غيرُهم ، هم عدوُّنا وتُهمَتُنا[1] وقد رأيتُ إجلاءَهم[2] . فلما أجمع عُمرَ على ذلك[3] أتاه أحدُ بنى أبى الحُقَيق[4] فقال : يا أمير المؤمنين ، أتُخرجُنا وقد أقرَّنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وعامَلَنا على الأموال وشَرطَ ذلك لنا[5] ؟ فقال عمر : أظننتَ أنِّى نسيتُ قولَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف بكَ إذا أُخرِجْتَ من خيبر تعدو بك قَلوصُك[6] ليلةً بعد ليلة ؟ ! » . فقال : كان ذلك هُزَيلةً من أبى القاسم[7] . فقال : كذبتَ ياعدوَّ الله . فأجلاهم عُمرُ وأعطاهم قيمةَ ما كان لهم من الثَّمَر : مالًا وإبلاً وعُروضاً[8] ، من أقتابٍ[9] وحبالٍ وغير ذلك .

(١) بضم التاء وفتح الهاء وإسكانها أيضاً . والمراد : الذين نتهمهم .

(٢) أى إخراجهم من أوطانهم .

(٣) أجمع على ذلك : أى عزم عليه .

(٤) وكانوا رؤساء اليهود .

(٥) ذلك : أى إقرارهم فى أوطانهم .

(٦) القلوص : الناقة الصابرة على السير ، أو الأنثى ، أو الطويلة القوائم . وكان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم إشارة إلى إخراجهم من خيبر . فهو من أعلام النبوة .

(٧) هزيلة : تصغير هزلة ، وهى المرة من الهزل ضد الجد . أى لم يكن ذلك حقيقة .

(٨) العروض، بضم العين : جمع عرض، بالفتح وسكون الراء ، وهو خلاف النقد من المال ، وكل شىء فهو عرض ، سوى الدراهم والدنانير فإنهما عين .

(٩) جمع قتب ، بالتحريك ، وهو إكاف الجمل . =

= وفى هذا الحديث أن عمر رضى الله عنه أجلى يهود خيبر عنها ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « لا يبقى دينان بأرض العرب » . إنما كان صلى الله عليه وسلم أقرهم على أن سالمهم فى أنفسهم ولا حق لهم فى الأرض ، واستأجرهم على المساقاة ولهم شطر الثمر ، فلذلك أعطاهم عمر قيمة شطر الثمر من إبل وأقتاب وحبال ، إذ لم يكن لهم فى رقبة الأرض شىء .

وفيه دلالة أن العداوة توجب المطالبة بالجنايات ، كما طالبهم عمر بفدعهم لابنه ، وقوى ذلك بقوله « ليس لنا عدو غيرهم » ، وإنما ترك مطالبتهم للقصاص لأنه فدع ليلا وهو نائم فلم تعرف أشخاص من فدعه فأشكل الأمر .

وفيه جواز العقد مشاهرة ومسانهة ومياومة ، خلافاً للشافعى .

وفيه أن أفعال النبى وأقواله محمولة على الحقيقة على وجهها من غير عدول حتى يقوم دليل المجاز والتعويض .

كتاب الوصايا

باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم : وصية الرجل مكتوبة عنده

٣٦٢ – عن ابن عُمَر رضى الله عنهما أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« ماحقُّ امرئٍ مُسلمٍ له شيءٌ يُوصِى فيه يَبِيتُ ليلتين إلَّا ووصيّتُه مكتوبةٌ عنده[1] » .

باب أَن يترك ورثته أَغنياءَ خيرٌ من أَن يتكففوا الناس

٣٦٣ – عن سعد بن أَبى وقَّاص رضى الله عنه قال :

جاءَ النبى صلى الله عليه وسلم يَعُودنى وأَنا بمكَّة ، وهو يكره أَن يَموت بالأَرض التى هاجَرَ منها ، قال : يرحمُ

---

(١) أى ما حقه إلا المبيت ووصيته مكتوبة عنده مشهود بها .
قال فى المصابيح : « يبيت ليلتين ارتفع بعد حذف أن ، مثل قوله تعالى : « ومن آياته يريكم البرق » . وفى رواية النسائى « أن يبيت » فصرح بأن المصدرية .
وذهب الأئمة الأربعة إلى أن الوصية مندوبة لا واجبة .

الله ابنَ عفراءَ[1] ! قلتُ : يارسول الله ، أُوصِى بمالى كلِّه ؟ قال : لا . قلت : فالشَّطرُ[2] ؟ قال : لا . قلت : الثُّلث ؟ قال : فالثُّلث والثلث كثير ؛ إنَّك أن تدعْ ورثتَك أغنياءَ خيرٌ[3] من أن تَدعَهم عالةً يتكفَّفون الناسَ فى أيديهم[4] . وإنَّك مهما أنفقتَ من نفقةٍ[5] فإنَّها صدَقة ، حتَّى اللُّقمة ترفعُها إلى فِى امرأتِك[6] . وعسى الله أن يرفَعك[7] فينتفعَ بك ناسٌ ويُضَرَّ بك آخرون .

ولم يكن له يومئذٍ إلَّا ابنةٌ .

---

(١) عفراء : أم سعد بن أبى وقاص .

(٢) يروى بالرفع والنصب والجر . والشطر ، بالفتح : نصف الشىء.

(٣) أى تركك ورثتك أغنياء خير من تركهم عالة . وهذا المعنى على جعل أن فى « أن تدع » مصدرية . وإذا جعلت فيها شرطية كان تقدير الكلام فهو خير ، بحذف فاء الجواب وتقدير المبتدأ .

(٤) عالة : جمع عائل وهو الفقير . يتكففون الناس : يسألونهم بأكفهم ، بأن يبسطوها للسؤال . أويتكففون : يسألون ما يكف عنهم الجوع . فى أيديهم ، أى بأيديهم ، أو يسألون بأكفهم وضع المسئول فى أيديهم .

(٥) تبغى بها وجه الله .

(٦) حتى ، بمعنى إلى فما بعدها مجرور ، أو هى ابتدائية فما بعدها مرفوع ، أو عاطفة فما بعدها منصوب على محل « نفقة » . فى امرأتك : أى فمها .

(٧) أى يطيل عمرك . وقد ذكروا أنه عاش بعد هذه الدعوة قريباً من خمسين سنة .

باب لا وصيةَ لوارث

٣٦٤ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

كان المالُ للولد[١] ، وكانت الوصية للوالدَيْنِ[٢] ، فنسخَ الله من ذلك ما أَحبَّ[٣] فجعلَ للذكر مثلَ حظِّ الأُنثيين ، وجعل للأَبوين[٤] لكلِّ واحدٍ منهما السُّدسَ ، وجعَل للمرأَة الثُّمنَ والرُّبع[٥] ، وللزَّوج الشَّطْرَ والرُّبُعَ .

باب ما يستحب لمن تُوفِّيَ فجأة أَن يتصدقوا عنه ، وقضاءِ النذور عن الميت

٣٦٥ – عن عائشة أَن رجلاً[٦] قال للنبى صلى الله عليه وسلم :

إِنَّ أُمِّى افتُلِتَتْ نفسَهَا[٧] ، وأَراها لو تكلَّمَتْ تصَدَّقَتْ ، أَفأَتصدَّقُ عنها ؟ قال : نعم تصدَّقْ عنها .

---

(١) أى كان المال المخلف ميراثاً للولد لا يشركه فيه غيره ، وكان ذلك فى أول الإسلام .

(٢) أى كانت فى أول الإسلام واجبة لهما .

(٣) وذلك بآية المواريث .

(٤) أى مع وجود الولد .

(٥) الثمن مع الولد ، والربع مع عدمه . وكذلك يقال فى الزوج .

(٦) هو سعد بن عبادة . واسم أمه عمرة بنت مسعود .

(٧) أى افتلت الله نفسها ، أى أخذت نفسها فلتة ، أى فجأة . وفى الحديث دلالة على أن الصدقة تنفع الميت .

٣٦٦ ـ عن ابن عباس رضى الله عنه ، أَنَّ سَعد بن عبادة رضى الله عنه استَفتَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :

إنَّ أُمِّى ماتت وعليها نَذْر . فقال : اقضِهِ عنها[1] .

باب نفقة القيم للوقف

٣٦٧ ـ عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا يَقتسم[2] ورثتى ديناراً ولا درهماً . ماتركتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نسائى ومَؤُونة عامِلِى فهو صَدقةٌ[3] .

---

(١) فى رواية النسائى : « أفيجزى عنها أن أعتق ؟ قال : أعتق عن أمك » .

(٢) بالجزم على النهى ، وبالرفع على الإخبار المراد به الأمر . والأنبياء لا يورثون .

(٣) استمرت نفقة نسائه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته لأنهن فى معنى المعتدات ؛ لأنهن لا يجوز لهن أن ينكحن بعده أبداً ، وكذلك تركت حجرهن لهن يسكنها .

والمراد بالعامل القيم على الأرض أو الخليفة بعده . ففيه دليل على مشروعية أجرة العامل على الوقف .

باب قول الله عز وجل :
(يـأَيُّها الذين آمنوا شَهادةُ بينِكم)

٣٦٨ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

خرجَ رجلٌ من بنى سَهْمٍ[١] مع تميمٍ الدَّارىِّ وعدىّ بن بَدَّاءَ[٢] ، فمات السَّهمىُّ بأَرضٍ ليس بها مُسلم[٣] ، فلمَّا قَدِمَا بتركتِهِ فقَدُوا جاماً من فِضّةٍ[٤] مُخَوَّصاً من ذهب[٥] ، فأَحلَفَهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وُجِد الجامُ بمكة ، فقالوا[٦] : ابتعناه من تميمٍ وعدىّ ، فقام رجلان

---

(١) هو بزيل ، أو بديل ، بن أبى مارية .

(٢) كان تميم نصرانياً وقت القصة ، ثم أسلم من بعد وصار صحابياً ، وأما عدى فكان نصرانياً ولم يسلم .

(٣) وكان بزيل السهمى لما اشتد وجعه أوصى إلى تميم وعدى وأمرهما أن يدفعا متاعه إذا رجعا ، إلى أهله .

(٤) الجام : الكأس ، ذكروا أنه كان من فضة منقوشاً بالذهب ، فيه ثلثمائة مثقال .

(٥) مخوصاً : فيه خطوط طوال كالخوص . وكان السهمى المذكور لما مرض كتب وصيته بيده ، ثم دسها فى متاعه ، ثم أوصى إليهما ، فلما مات فتحا متاعه ، ثم قدما على أهله فدفعا إليهم ما أرادا ، ففتح أهله متاعه فوجدوا أشياء وفقدوا أشياء ، فسألوهما عنها فجحدا ، فرفعوهما إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

(٦) أى الذين وجد الجام معهم .

من أَوليائه[1] فحلفا : لشهادتنا أَحقُّ من شهادتهما[2] ، وأَنَّ الجامَ لِصاحبهم .

قال : وفيهم نزلت هذه الآية : ﴿ يـأَيُّها الذين آمنوا شَهادةُ بَيْنِكم إِذَا حضَرَ أَحدَكمُ المَوْتُ [3] ﴾ .

---

(١) أى أولياء السهمى ، وهما عمرو بن العاص ، والمطلب بن أبى وداعة .

(٢) أى ليميننا أحق من يمينهما .

(٣) الآية ١٠٦ من سورة المائدة .

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد والسّير

٣٦٩ - عن ابن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لاهجرةَ بعد الفتحِ[١] ، ولكن جهادٌ ونيّةٌ[٢] ، وإذا استُنْفِرتم فانفِروا[٣] .

٣٧٠ - عن أبى هريرة قال :

جاءَ رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : دُلَّنى على عملٍ يَعدِل الجهاد[٤] ؟ قال : لا أَجدُه . قال[٥] :

---

(١) أى لا هجرة واجبة من مكة إلى المدينة . وأما الهجرة عن المواضع التى لا يتأتى فيها أمر الدين فواجبة اتفاقاً . وكان الهجرة من مكة واجبة فى أول الأمر فراراً من الأذى وطلباً لسلامة الدين .

(٢) أى نية فى الخير تحصل بها الفضائل التى فى معنى الهجرة . قال النووى : معناه أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ، لكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة . قال : وفيه حث على نية الخير وأنه يثاب عليها .

(٣) أى إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الغزو فاخرجوا إليه . وفيه دليل على أن الجهاد ليس فرض عين ، بل فرض كفاية .

(٤) أى يساويه و يماثله .

(٥) أى ثم قال أيضاً صلى الله عليه وسلم .

هل تستطيع إذا خرجَ المجاهدُ أن تقومَ فلا تَفْتُر[1] ، وتَصومَ ولا تُفْطِر[2] ؟ قال : ومن يستطيع ذلك ؟

قال أبو هريرة : إنَّ فرسَ المجاهد ليَسْتَنُّ فى طِوَلِهِ[3] فيُكتبُ له حسناتٍ[4] .

باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله

٣٧١ ـ عن أبى سعيد الخدرىِّ رضى الله عنه قال :

قيل : يا رسول الله ، أىُّ الناس أفضلُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :مؤمنٌ يجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله . قالوا : ثم مَنْ ؟ قال : مؤمنٌ فى شِعْب من الشِّعاب[5]

(١) تفتر ، أى تضعف . يقال أصابته فترة ، أى ضعف . والمراد بالقيام قيام الليل بالصلاة والدعاء .

(٢) هذا كله عبارة عن أن عمل المجاهد فوق عمل القائم والصائم . أى إذا استطعت إزاء عمل المجاهد أن تقوم قياماً متواصلا وتصوم صوماً لا يعقبه إفطار ، قاربت عمل المجاهد .

(٣) يستن من الاستنان ، وهو العدو . وقال الجوهرى : هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً . والطول، كعنب : الحبل المشدود به المطول له ،ليرعى وهو بيد صاحبه .

(٤) أى فيكتب له استنانه حسنات .

(٥) الشعب ، بالكسر : هو ما انفرج بين الجبلين . وهذا على سبيل المثال لا للقيد بنفس الشعب ، وإنما المراد العزلة والانفراد عن الناس ، ولما كانت الشعاب يغلب عليها خلوها عن الناس ذكرت مثلا .

وفيما ذكر فضل العزلة والتفرد عند خوف الفتنة من المخالطة . وأما عند عدم الفتن فقال النووى : مذهب الشافعى وأكثر العلماء أن الاختلاط أفضل.

يتَّقِى الله ويَدَعُ النَّاسَ من شره[1] .

٣٧٢ – عن أَبى هُرَيْرَة قَال :

سمعت النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول : مَثلُ المجاهدِ فى سبيل الله – والله أَعلمُ بمن يجاهدُ فى سبيله[2] – كمَثَل الصائم القائم[3] : وتوكَّلَ اللهُ للمجاهدِ فى سبيله[4] بأَن يتوفَّاهُ أَن يُدْخله الجنة[5] ، أَو يُرْجِعَه سالماً ، مع أَجرٍ أَوْ غنيمة[6] .

باب درجات المجاهدين فى سبيل الله

٣٧٣ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

قال النبى صلى الله عليه وسلم : من آمَنَ بالله وبِرسوله وأَقامَ الصَّلاةَ وصام رمضان ، كان حقًّا على الله[7] أَن

---

(١) أى ويترك الناس من شرة .

(٢) أى بنية ذلك المجاهد ، سواء أكان جهاده خالصاً ، أم لحب المال والدنيا واكتساب الذكر .

(٣) هو كالصائم لأنه أمسك نفسه على محاربة العدو . وهو كقائم الليل لا يضيع ساعة من ساعاته بغير أجر .

(٤) أى تكفل له على وجه التفضل عليه .

(٥) بغير حساب ولا عذاب .

(٦) أى وغنيمة ، فأو فيه بمعنى الواو .

(٧) بطريق الفضل والكرم ، لا بطريق الوجوب .

يُدخِلَه الجنَّة ، جاهَدَ فى سبيل الله أَو جَلَسَ فى أَرضه التى وُلد فيها[1] . فقالوا : يا رسول الله أَفلا نبشِّرُ الناس ؟ قال : إِنَّ فى الجنة مائةَ درجةٍ أَعدَّها الله للمجاهدين فى سبيل الله ، ما بين الدَّرجتَين كما بَينَ السَّماءِ والأَرض[2] ، فإِذا سأَلتم الله فاسأَلوه الفِرْدوسَ ، فإِنَّه أَوسط الجنَّة وأَعلى الجنَّة[3] .

٣٧٤ ـ عن سَمُرة[4] ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : رأَيت الليلةَ رجلين[5] أَتيَانى فصعِدا بى الشجرَة وأَدخلانى داراً هى أَحسنُ وأَفضلُ ، لم أَرَ قطُّ أَحسَنَ منها . قال : أَمَّا هذه الدار فدار الشُّهداءِ[6] !

---

(١) فيه تأنيس لمن حرم الجهاد ، أنه ليس محروماً من الأجر ، بل له من الإيمان والتزام الفرائض ما يوصله إلى الجنة وإن قصر عن درجات المجاهدين .

(٢) كأن المراد لا تبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن آمن وعمل الأعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك ولا يتجاوزوه إلى ما هو أفضل منه من الدرجات التى تحصل بالجهاد .

وذكر ما بين السماء والأرض مثل لشدة التفاوت بين تلك الدرجات .

(٣) أوسط الجنة ، أى أفضلها ، كما فى قوله تعالى : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » .

(٤) هو سمرة بن جندب رضى الله عنه .

(٥) أى ملكين ، وهما جبريل وميكائيل .

(٦) فيه دلالة على أن منازل الشهداء أرفع المنازل .

باب الغَدْوة والرَّوْحة
فى سبيل الله

٣٧٥ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

لَقَابُ قوسٍ[١] فى الجنَّة خيرٌ مما تطْلُعُ عليه الشمسُ وتغرُب . وقال :

لَغدوةٌ أَو رَوْحةٌ[٢] فى سبيل اللهِ خيرٌ مما تطْلُعُ عليهِ الشمّسُ وتغرُب[٣] .

باب الحُور العِين

٣٧٦ – عن أَنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم أَنَّه قال :

لروحةٌ فى سبيل الله أَو غَدوةٌ خيرٌ من الدُّنيا وما فيها ،

---

(١) قاب القوس ، هو مقدار ما بين الوتر والقوس ، أو قدر طولها ، أو ما بين السية والمقبض .

(٢) الغدوة : الخروج فى أول النهار . والروحة : الخروج من زوال الشمس إلى غروبها .

(٣) قال العينى : وهذا منه صلى الله عليه وسلم إنما هو على ما استقر فى النفوس من تعظيم ملك الدنيا . وأما التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا تحت « أفعل » إلا كما يقال : العسل أحلى من الخل .

ولَقَابُ قوسِ أَحدِكم من الجنة[1] أَو موضع قِيد - يعنى سَوطه[2] - خير من الدُّنيا وما فيها . ولو أَنَّ امرأَةً من أَهل الجنة اطَّلعت إِلى أَهل الأَرض لأَضاءَت ما بينهما[3] ولملأَته ريحاً . ولَنَصيفُها على رأْسها[4] خيرٌ من الدُّنيا وما فيها .

باب تمنى الشهادة

٣٧٧ - عن أَبى هريرة قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

والذى نَفْسى بيده لولاَ أَنَّ رجالاً من المؤمنين لا تَطِيب أَنفسُهُم أَن يتخلَّفوا عنّى ولا أَجدُ ما أَحملُهم عليه ، ما تخلَّفت عن سَرِيَّةٍ تغدو فى سبيل الله[5] . والذى نفسى

---

(١) انظر تفسير ألفاظ الحديث إلى هنا فى شرح الحديث السابق .

(٢) قال القسطلانى : تفسير للقيد غير معروف ، ومن ثم جزم بعضهم بأن الصواب « قد » بكسر القاف وتشديد الدال ، وهو السوط المتخذ من جلد ، وأن زيادة الياء تصحيف .

(٣) أى ما بين السماء والأرض .

(٤) النصيف : خمار المرأة .

(٥) السرية : قطعة من الجيش ، نحو أربعمائة . تغدو ، من الغدو ، ويروى : « تغزو » .

بيده لوددتُ أَنِّى أُقتَل فى سبيل الله ثمّ أَحيا ، ثم أُقتَل ثمّ أَحيا ، ثم أُقتل ثم أَحيا ، ثم أُقتل[1] .

باب من أَصابه سهم غرب فقتله

٣٧٨ ـ عن أَنس بن مالك ، أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّع بنتَ البَرَاءِ[2] ـ وهى أُم حارثة بن سُراقة ـ أَتت النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا نبىَّ الله ، أَلا تحدِّثُنِى عن حارثة ـ وكان قُتِلَ يوم بدر ، أَصابه سَهْم غَرْب[3] ، فإن كان فى الجنّة صَبَرتُ[4] ، وإن كان غيرُ ذلك اجتهدتُ عليه فى البكاءِ[5] . قال : يا أُمَّ حارثة ، إنَّها جِنانٌ فى الجنَّة[6] ، وإنَّ ابنك أَصاب الفِردَوْسَ الأَعلى[7] .

(١) فى صدر الحديث تعزية لمن حرم الجهاد ، لعجزه عن آلة السفر وتعذر وجوده عند النبى صلى الله عليه وسلم . وفى آخره تشجيع للغزاة ، وبيان لفضل الجهاد. كأنه قال : الوجه الذى تسيرون إليه فيه من الفضل ما أتمنى لأجله أن أقتل مرات .

(٢) الصواب أنها أم الربيع بنت النضر بن ضمضم .

(٣) هو إما صفة لسهم أو مضاف إليه ، وهو الذى لا يدرى من رماه . وكان ذلك يوم بدر .

(٤) إنما شكت فيه لأن العدو لم يقتله قصداً ، وكأنها فهمت أن الشهيد هو الذى يقتل قصداً لأنه الأغلب ، فنزلت الكلام على الغالب ، حتى بين لها الرسول العموم .

(٥) كان هذا قبل تحريم النوح عقيب غزوة أحد ، فليس فيه دلالة على جوازه .

(٦) الضمير « فى إنها » مبهم يفسره قوله بعد « جنان فى الجنة » .

(٧) الفردوس : البستان .

باب من قاتل لتكون كلمةُ الله هى العليا

٣٧٩ ـ عن أَبى موسى رضى الله عنه قال :

جاءَ رجلٌ[١] إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال :

الرجلُ يُقاتِل للمغنم ، والرجل يقاتل للذِّكْر[٢] ، والرجل يُقاتل ليُرَى مكانُه[٣] ، فمَن فى سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلمةُ الله هى العُليا فهو فى سبيل الله .

باب من اغبرَّت قدماه فى سبيل الله

٣٨٠ ـ عن أَبى عَبْس عبد الرحمن بن جَبْر ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه قال :

ما اغبرّتا قدمَا عبدٍ فى سبيل الله فتمسَّه النار[٤] .

باب تمنى المجاهد أَن يرجع إلى الدنيا

٣٨١ ـ عن أَنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) هو لاحق بن ضميرة الباهلى .

(٢) أى ليذكر بين الناس ويشتهر بالشجاعة .

(٣) أى منزلته ومرتبته فى الجرأة والشجاعة .

(٤) المراد باغبرار القدمين أدنى سعى يسعاه المقاتل المجاهد ، وإذا كان مس الغبار للقدمين بأدنى السعى منقذاً من النار فكيف بأعلاه واستفراغ الجهد وبذل النفس ؟ !

و « ما اغبرتا » هذه الرواية على اللغة القليلة وهى المعروفة بلغة أكلونى البراغيث . وروى أيضاً : « ما اغبرت » على اللغة الكثيرة .

قال : ما أَحدٌ يدخُل الجنَّةَ يُحِبُّ أَن يرجعَ إِلى الدُّنيا وله ما على الأَرض من شيءٍ[1] إِلاَّ الشَّهيدُ ، يتمنَّى أَن يرجع إِلى الدُّنيا فيُقتَل عَشْرَ مَرَّات ، لما يرى من الكرامة[2].

باب الصبر عند القتال

٣٨٢ - كتب عبدالله بن أَبى أَوفَى أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إِذا لَقِيتُمُوهم[3] فاصبِرُوا[4] .

باب التحريض على القتال

٣٨٣ - عن أَنس قال : خرجَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إِلى الخندق فإِذا المهاجرون والأَنصار يَحفِرون فى غداةٍ باردة ، فلم يكن لهم عَبِيدٌ يَعمَلون ذلك لهم ، فلمَّا رأَى ما بهم من النَّصَب[5] والجوع قال :

---

(١) أى له كل ما على الأرض . وفى رواية لمسلم : « وأن له الدنيا وما فيها » .

(٢) أى من الكرامة للشهداء . قال ابن بطال : هذا الحديث أجل ما جاء فى فضل الشهادة .

(٣) أى الكفار عند الحرب والمصافة .

(٤) أى اصبروا على القتال ولا تنصرفوا . وإنما يباح الانصراف إذا زاد عدد الكفار على مثلى المسلمين ، ويباح أيضاً إذا كان لإعداد كمين أو خروج من مضيق مهلك إلى سعة من الأرض ، نأياً عن الهلاك أو نحو ذلك.

(٥) أى التعب .

اللهمّ إنَّ العيش[1] عيش الآخرهْ
فاغفر للأَنصارِ والمهاجرهْ[2]

فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايَعُوا محمدا على الجِهادِ ما بقِينا أَبدا

باب فضل من جهَّز غازياً أَو خَلَفه بخير

٣٨٤ ـ عن زيد بن خالد رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

مَنْ جهَّز[3] غازياً فى سبيل الله فقد غزا[4] ، ومَن خَلَفَ[5] غازياً فى سبيل الله بخير فقد غزا .

---

(١) أى العيش المعتبر أو الباقى المستمر .

(٢) الرجز لعبد الله بن رواحة ، تمثل به رسول الله ، مع بعض التغيير . ويروى : « لاهم » بدون الخزم ، أى الزيادة على أول البيت حرفاً فصاعداً إلى أربعة . ويروى أيضاً : « فاغفر الأنصار » بدون لام . ويروى : « فأكرم الأنصار » .

وفى الحديث أن للحفر فى سبيل الله ، وتحصين الديار وسد الثغور منها ، أجراً كأجر القتال . وفيه استعمال الرجز والشعر إذا كان فيه تشجيع للنفوس ، وإثارة للأنفة والحمية .

(٣) جهز من التجهيز ، وهو تهيئة أسباب السفر بكل شىء ، قليلا كان أو كثيراً ، حتى السلك والإبرة .

(٤) أى له مثل أجر الغازى .

(٥) خلفه ، أى صار خليفته فى أهله ، وعياله يرعاهم ويقضى مآربه زمان غيبته .

٣٨٥ – عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخُلُ بيتاً بالمدينة غير بيت أُمِّ سُلَيم[١] إلا على أزواجه ، فقِيل له[٢] ، فقال : إنِّى أرحمُها ، قُتِل أخوها معى[٣] .

باب فضل الطَّليعة

٣٨٦ – عن جابر رضى عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

من يأْتينى بخبر القوم[٤] يومَ الأَحزاب[٥] ؟ فقال الزُّبير[٦] : أنا . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنَّ لكلِّ نبىٍّ حوارياً[٧] وحوارىَّ[٨] الزُّبير .

(١) هى أم أنس بن مالك .

(٢) أى سئل : لم تخص أم سليم بكثرة الدخول إليها ؟

(٣) أى فى عسكرى وطاعتى . وأخوها هو حرام بن ملحان ، قتل يوم بئر معونة . فكان صلى الله عليه وسلم يخلف أخاها فى أهله بخير بعد وفاته .

(٤) هم بنو قريظة من اليهود .

(٥) لما اشتد الأمر . وذلك أن الأحزاب من قريش وغيرهم لما جاءوا إلى المدينة وحفر النبى صلى الله عليه وسلم الخندق ، بلغ المسلمين أن بنى قريظة ، من اليهود ، نقضوا العهد الذى كان بينهم وبين المسلمين ، ووافقوا قريشاً على حرب المسلمين .

(٦) الزبير بن العوام القرشى ، أحد العشرة المبشرين بالجنة .

(٧) الحوارى : الخاصة من الأصحاب .

(٨) مضاف إلى ياء المتكلم . روى بكسر الياء على القياس ، وبفتح الياء على أنهم حين استثقلوا ثلاث ياءات حذفوا ياء المتكلم وأبدلوا من الكسرة فتحة .

باب الخيل معقود فى نواصيها الخير

٣٨٧ ـ عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال :

رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الخيل معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامة[١] .

باب الخيل لثلاثة

٣٨٨ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

الخيل لثلاثةٍ : لرجُلٍ أجرٌ[٢] ، ولرجلٍ سِتْرٌ[٣] ، وعلى رجل وزْرٌ[٤] . فأمَّا الذى له أجر فرجلٌ ربَطَها فى سبيل الله[٥] فأطال بها فى مَرْج أو روضة[٦] ، فما أصابت فى طِيَلها

---

(١) الخيل عام أريد به الخصوص ، أى الخيل الغازية فى سبيل الله . والنواصى : جمع ناصية ، وهى الشعر المسترسل من مقدم الفرس . وخص النواصى بالذكر لأن العرب تقول غالباً : فلان مبارك الناصية ، فيكنى بها عن الإنسان . يريد أن من ارتبطها كان له خير عاجل ، وهو ما يصيب فى بطونها من النتاج ، وما يصيبه على ظهرها من الغنائم ؛ وخير آجل ، وهو الثواب فى الآخرة .

(٢) أى ثواب .

(٣) أى ساتر لفقره وحاله .

(٤) أى إثم وثقل .

(٥) أى أعدها للجهاد .

(٦) أى أطال الحبل الذى ربطها به حتى تسرح للرعى . والمرج : موضع الكلأ ، تمرج فيه الدواب حيث شاءت .

ذلك من المَرْج أَو الرَّوضة كانت لهُ حسنات ، ولو أَنَّها قَطَعت طِيَلها[1] فاستنَّتْ شَرَفاً أَو شَرَفين[2] كانت أَرواثُها وآثارها[3] حسنات له ، ولو أَنَّها مرَّت بنَهْرٍ فشربت منه ولم يُرِدْ أَن يسقِيَهَا[4] كان ذلك له حسنات . ورجلٌ ربطها تغنِّياً[5] وتستُّراً وتعففاً[6] ولم ينسَ حق الله فى رقابها وظُهورها[7] ، فهى له كذلك سِتْرٌ . ورجلٌ ربَطها فخراً ورياءً ونِواءً لأَهل الإِسلام[8] فهى وِزْرٌ .

باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخَيل

٣٨٩ – عن أَنس بن مالك رضى الله عنه قال :

---

(١) الطيل والطول ، بكسر ففتح فيهما : حبل طويل يشد أحد طرفيه فى وتد أو غيره ، والطرف الآخر فى يد الفرس ، ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه .

(٢) استنت ، من الاستنان ، وهو العدو . والشرف : الشوط .

(٣) جمع أثر ، والمراد أثر خطواتها فى الأرض بحوافرها ، أو أى أثر كان .

(٤) لم يرد ، أى لم يقصد . ويفهم منه أنها لو شربت وهو يقصد سقيها كانت الحسنات مضاعفة له أضعافاً .

(٥) تغنياً ، أى استغناء عن الناس .

(٦) أى لأجل تعففه عن سؤال الناس بما يعمل عليها ، ويكتسب على ظهورها ، ويتردد عليها إلى متاجره ومزارعه .

(٧) حق الله فى رقابها : أن تؤدى عنها الزكاة ، وفى ظهورها : ألا يحمل عليها ما لا تطيقه ، وأن يغيث بها الملهوف .

(٨) النواء : مصدر ناوأه يناوئه مناوأة ونواء ، وهى المعاداة .

كان بالمدينة فَزَعٌ[1] ، فاستعار النبيُّ صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة[2] يقال له مندوبٌ[3] فركبه وقال : ما رأينا من فَزَعٍ ، وإنْ وجدناه لَبحراً[4]

باب سهام الفرس

٣٩٠ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفَرَسِ سَهمين ، ولصاحبه سهماً[5] .

باب ركوب الفرس العُرْى

٣٩١ ـ عن أَنس رضى الله عنه : استقبلهم النبى

---

(١) الفزع : الخوف ، والمراد خوف العدو .

(٢) هو زيد بن سهل ، زوج أم أنس .

(٣) قيل سمى بذلك ، من الندب ، بالتحريك ، وهو الرهن الذى يجعل فى السباق وقيل سمى بذلك لندب كان فى جسمه ، وهو أثر الجرح .

(٤) البحر : الفرس الواسع الجرى . وإن هذه هى المخففة من الثقيلة بعدها اللام التى يسمونها الفارقة . ومذهب الكوفيين فى مثل هذا أنها إن النافية ، واللام بعدها بمعنى إلا ، أى ما وجدناه إلا بحراً .

وفى تعليق البخارى عن راشد بن سعد التابعى ، أن السلف من الصحابة كانوا يستحبون الفحولة من الخيل للركوب والجهاد ، لأنها أجرأ وأجسر . وليس هذا على إطلاقه ؛ فمن المعروف أنهم كانوا يستحبون إناث الخيل فى الغارات والبيات ، ولما خفى من أمور الحرب . وأما الفحول فيستحبونها فى الصفوف والحصون ، ولما ظهر من أمور الحرب .

(٥) أى غير سهمى الفرس ، فيصير للفارس ثلاثة أسهم .

صلى الله عليه وسلم[1] على فرس عُرْيٍ[2] ما عليه سَرْج ، فى عنقه سَيفٌ[3] .

باب السَّبْق بين الخيل

٣٩٢ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

أَجْرَى النبىُّ صلى الله عليه وسلم[4] ما ضُمِّرَ من الخيل من الحَفْيَاءِ[5] إلى ثَنيَّة الوَدَاع[6] ، وأَجرَى ما لم يضمَّرْ ، من الثَّنية إلى مسجد بنى زُرَيق[7] .

قال ابن عمر : وكنت فيمن أَجْرَى .

باب حَمل الرجل امرأَته فى الغزو دون بعض نسائه

٣٩٣ – عن عائشة قالت :

---

(١) وذلك لما فزعوا ليلة بالمدينة ، وكان قد سبقهم إلى الصوت .

(٢) العرى : الذى ليس له سرج ولا أداة . وكان صلى الله عليه وسلم قد استعاره من أبى طلحة ، كما مر فى الحديث رقم ٣٨٩

(٣) أى سيف معلق .

وفى هذا الحديث بيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع والفروسية البالغة .

(٤) أى سابق بينها .

(٥) الحفياء : مكان خارج المدينة .

(٦) سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشى معه المودعون إليها .

(٧) هم قبيلة من الأنصار ، وأضيف المسجد إليهم لصلاتهم فيه ، فالإضافة إضافة تعريف لا إضافة ملك .

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرعَ بين نسائه[1] فأيَّتُهنَّ يَخرُج سَهمُها خرجَ بها النبي صلى الله عليه وسلم . فأقرعَ بيننَا فى غَزْوةٍ غزاها[2] فخرج فيها سهمى ، فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما أُنزِلَ الحجاب[3] .

باب غزو النساءِ وقتالهن مع الرجال

٣٩٤ ـ عن أنس رضى الله عنه قال :

لمّا كان يومُ أُحدٍ انهزمَ النَّاسُ عن النبي صلى الله عليه وسلم[4] قال : ولقد رأيتُ عائشةَ بنتَ أبي بكرٍ وأُمَّ سُلَيم[5] وإنَّهما لمشمِّرتانِ أرى خَدَمَ سُوقِهما[6] ، تنقُزان القِرَبُ على مُتونهما[7] ، ثم تُفْرِغانِهِ[8] فى أفواه القوم ،

(١) أى استعمل معهن القرعة للاختيار تطييباً لنفوسهن .

(٢) هى غزوة بنى المصطلق فى شعبان سنة ست . (٣) أى الأمر به.

(٤) وثبت النبى صلى الله عليه وسلم ولم يبق معه من صحابه إلا اثنا عشر رجلا . وكان سبب انهزامهم اشتغالهم بغنيمة الكفار لما هزمهم المسلمون

(٥) هى أم أنس .

(٦) الخدم : جمع خدمة ، وهى الخلخال . والسوق : جمع ساق .

(٧) النقز : الوثب والقفز . والقرب منصوب على نزع الخافض ، أى تنقزان بالقرب. أو القرب مرفوع مبتدأ،خبره على متونهما . ويروى : « تنقزان القرب » من أنقز ، أى حرك ، وذلك لشدة وثبهما .

وفى الحديث أن إعانتهما للغزاة غزو ، كما أنهما بثباتهما للمداواة وسقى الجرحى ، فى موقف دفاع عن أنفسهما ، وهو ضرب من القتال .

(٨) أى تفرغان الماء فى القرب .

ثمَّ ترجعان فتملآنها ، ثم تجيئان فتُفرغانِه فى أفواه القوم .

باب مداواة النساءِ الجرحَى فى الغزو

٣٩٥ – عن الرُّبَيِّع بنت معوِّذ قالت :

كُنَّا مع النبى صلى الله عليه وسلم نَسقى[١] ونداوِى الجَرحَى ، ونردُّ القتلى إلى المدينة[٢] .

باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله

٣٩٦ – عن عائشة رضى الله عنهما :

كان النبى صلى الله عليه وسلم سَهِرَ[٣] ، فلما قدم المدينةَ قال : ليت رجلاً صالحاً من أصحابى يحرُسُنى الليلةَ ! إذ سمعنا صوتَ سلاح فقال : من هذا ؟ فقال : أنا سعد بن أبى وقَّاص ، جئتُ لأَحرُسَك . ونام النبى صلى الله عليه وسلم[٤] .

---

(١) أى كنا نغزو ونسقى الصحابة المحاربين .

(٢) أى نرجع القتلى . وننقلهم من ميدان المعركة إلى المدينة ليدفنوا فيها .

(٣) أى للحراسة .

(٤) فى رواية مسلم : « فبينا نحن كذلك إذ سمعنا خشخشة سلاح فقال : من هذا ؟ قال : سعد بن أبى وقاص . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماجاء بك ؟ فقال : وقع فى نفسى خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أحرسه . فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نام » .

٣٩٧ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

تَعِسَ[١] عَبْد الدِّينار، وعبدُ الدِّرهم ، وعبد الخَميصة[٢] إن أُعطىَ رضىَ ، وإن لم يُعطَ سَخِط[٣] . تَعِس وانتكس وإذا شِيكَ فلا انتَقَش[٤] . طُوبَى[٥] لعبد آخذٍ بعِنان فرسِه[٦] فى سبيل الله أَشعثَ[٧] أَغبَرَ ، مغبَّرةٍ قدماه ، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة[٨] ، وإن كان فى السَّاقة

---

(١) أى انكب على وجهه ، أو بعد ، أو هلك ، أو شقى . دعاء عليه بالتعس .

(٢) الخميصة : كساء أسود مربع له أعلام وخطوط . يعنى أن طلب ذلك قد استعبده ، وصار عمله كله فى طلبها كالعبادة لها ، فهو كناية عن الحرص وتحمل الذل لأجل ذلك كله .

(٣) أى إن ظفر بما حرص عليه رضى عن خالقه ، وإن لم يظفر سخط ولم يرض .

(٤) شيك : أصابته شوكة . انتقش ، أى خرجت شوكته بالمنقاش وهو ما تستخرج به الشوكة من البدن .

(٥) طوبى : مؤنث أطيب ، أى أطيب منزلة . وطوبى أيضاً : اسم الجنة ، أو شجرة فيها .

(٦) العنان : اللجام .

(٧) شعث الرأس : تلبد شعره واغبراره .

(٨) المراد بالحراسة حراسة العدو خوفاً من هجومه .

كان فى الساقة[1] . إن استأذَنَ لم يُؤذَنْ له ، وإن شَفَعَ لم يُشَفَّعْ[2] .

باب فضل رباط يوم فى سبيل الله

٣٩٨ – عن سهل بن سَعدٍ الساعدىّ رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

رِباطُ يوم فى سبيل الله[3] خيرٌ من الدنيا وما عليها[4] . وموضِعُ سَوطِ[5] أحدكم من الجنَّة خيرٌ من الدنيا وما عليها .

---

(١) الساقة : مؤخرة الجيش . وفى اتحاد الشرط والجزاء فى هذا وسابقه دلالة على فخامة الجزاء وكماله ، أى فهو فى أمر عظيم . كما فى نحو : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله » ، أو المراد أنه يطيع نظام الحرب لا يتعداه ، عاملا على الطاعة فيما وجه إليه من مكانه فى الحرب . وقال ابن الجوزى : المعنى أنه خامل الذكر لا يقصد السمو ، فأى موضع اتفق له كان فيه .

(٢) أى لا تقبل شفاعته عند الناس على حين يكون عند الله شفيعاً مشفعاً . والمعنى أن القدر الحقيقى المجاهد به لا يقاس بمنزلته الدنيوية بين المجاهدين ، بل قد يكون قدر الجندى عند الله أعلى من قدر قائده .

(٣) أى ثواب رباط يوم . والرباط : مصدر رابط . والرباط : مراقبة العدو فى الثغور المتاخمة لبلادهم ، بحراسة من بها من المسلمين .

(٤) أى لو ملكه إنسان وتنعم به ، لأنه نعيم زائل ، بخلاف نعيم الآخرة فإنه باق .

(٥) إنما خص السوط دون سائر ما يقاتل به لأنه الذى به يسوق الفرس للزحف ، فهو أقل آلات الجهاد . ومع كونه تافهاً فى الدنيا فمحله فى الجنة ، أو ثواب العمل به فى الجنة .

والرَّوحةُ يَرُوحُها العبدُ فى سبيل الله أَو الغَدْوةُ[1] خيرٌ من الدُّنيا وما عليها .

باب اللهو بالحراب ونحوها

٣٩٩ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

بينَا الحبشةُ يلعبون عند النبى صلى الله عليه وسلم دخل عمرُ فأَهوى إِلى الحَصْباء[2] فحَصَبهم بها[3] ، فقال : « دَعْهم يا عُمر[4] » .

باب ما جاءَ فى حليةِ السيوف

٤٠٠ ـ عن أَبى أُمامة[5] قال :

لقد فَتَح الفتوحَ قومٌ ما كانت حِلْيةُ سيوفهم الذَّهبَ

---

(١) الروحة : المرة من الرواح ، وهو المسير فيما بين الزوال إلى الليل . والغدوة : المرة من الغدوّ ، وهو السير من أول النهار إلى الزوال .

(٢) أهوى : أى مد يده ليأخذها . والحصباء : الحصى ، جمع حصبة كقصبة وقصباء .

(٣) أى رماهم بها ، وذلك لعدم علمه بحكمة ذلك ، وظنه أنه من باطل اللهو .

(٤) أى اتركهم يلعبون ، ليتدربوا على مواقعة الحروب والاستعداد للعدو .

وفيه أن من تأول فأخطأ فلا لوم عليه ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يلم عمر ، إذ كان متأولا . وفيه جواز مثل هذا اللعب فى المسجد .

(٥) هو صدىّ بن عجلان الباهلى .

ولا الفِضَّةَ ، إِنَّما كانت حليتهم العَلابِيَّ[1] والآنُكَ[2] والحديد .

باب لُبس البيضة

٤٠١ ـ عن سهل[3] رضى الله عنه ، أَنَّه سئل عن جُرْح النبى صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد فقال :

جُرِحَ وجهُ النبى صلى الله عليه وسلم[4] وكسِرت رَبَاعِيَتُه[5] وهُشِمت البيضةُ[6] على رأْسِه ، فكانت فاطمة عليها السلام تَغسِل الدَّمَ وعلىٌّ رضى الله عنهُ يُمسِكُ[7] ، فلمَّا رأَت أَنَّ الدمَ لا يَزيد إلا كثرةً أَخذَتْ حصيراً

---

(١) جمع علباء بالكسر ، وهو عصب فى عنق البعير يشقق ثم يشد به أسفل جفن السيف وأعلاه ، ويجعل فى موضع الحلية منه .

(٢) الآنك بمد الهمزة وضم النون ، وهو الرصاص . وقال المهلب : إن الحلية المباحة من الذهب والفضة فى السيوف إنما كانت ليرهب بها العدو ، فاستغنى الصحابة بشدتهم على العدو وقوتهم فى أعيانهم ـ أى أشخاصهم ـ فى الإيقاع بهم ، والنكاية لهم .

(٣) هو سهل بن سعد الساعدى .

(٤) جرح وجنته ابن قميئة .

(٥) الرباعية ، بفتح الراء بوزن ثمانية : إحدى الأسنان الأربعة التى تلى الثنايا ، بين الثنية والناب . وكسر رباعيته عتبة بن أبى وقاص .

(٦) البيضة : الخوذة . وكسرها عبد الله بن هشام .

(٧) فى رواية أخرى : « وكان على يختلف بالماء فى المجن » .

فأَحرقَتْه حتى صار رَمَاداً ، ثُمَّ أَلزقَتْه[1] فاستمسك الدّمُ[2] .

باب الحريرِ فى الحرب

٤٠٢ ـ عن أَنس رضى الله عنه أَن النبى صلى الله عليه وسلم رخَّص لعبد الرحمن بن عوف والزُّبير ، فى قميصٍ من حرير[3] ، من حِكَّةٍ كانت بهما[4] .

باب من أَراد غزوة فورَّى بغيرها

٤٠٣ ـ عن كعب بن مالك قال :

---

(١) أى ألزقت الرماد بالجرح .

(٢) أى انقطع الدم .

وفى هذا الحديث امتحان الأنبياء وابتلاؤهم ؛ ليعظم بذلك أجرهم ، ويكونوا أسوة لمن ناله جرح أو ألم من أصحابهم ، فلا يجدوا فى أنفسهم غضاضة مما نالهم .

وفيه وجوب خدمة الإمام .

وفيه أن النساء ألطف بمعالجة الرجال والجرحى . وهو مفخرة إسلامية عربية سابقة .

(٣) وكان ذلك فى غزوة من الغزوات .

(٤) الحكة ، بالكسر : الجرب .

وفى الحديث دليل على جواز لبس الحرير للضرورة . وذكر عن ابن الماجشون أنه استحب لبس الحرير فى الجهاد والصلاة به حينئذ ؛ للترهيب على العدو والمباهاة .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قَلَّما يُرِيد غزوةً يَغزُوها إلاَّ ورَّى بغيرها[1] حتى كانت غَزوةَ تَبُوكَ[2] ، فغزاها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى حرٍّ شديد ، واستقبل سَفَراً بعيداً ومَفازاً[3] ، واستقبلَ غَزْوَ عَدوٍّ كثيرٍ ، فجلَّى للمسلمين أَمرَهُم[4] ليتأَهّبوا أُهبةَ عدوِّهم[5] ، وأَخبرَهم بوجهه الذى يُريد[6] .

باب التوديع

٤٠٤ ـ عن أَبى هريرة أَنه قال :

بعَثَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بَعْث[7] فقال لنا : إِنْ لقيتم فلاناً وفلاناً ـ لِرَجُلينِ من قريش سَمَّاهما[8] ـ

---

(١) من التورية ، أى سترها وكنى عنها .

(٢) فى رجب سنة تسع من الهجرة .

(٣) المفاز والمفازة : الصحراء ، وجمعهما مفاوز . والمراد بها البرية التى بين المدينة وتبوك . وسميت مفازة للتفاؤل بالفوز ، كما قالوا للديغ سليم ، وإلا فهى مهلكة .

(٤) أى أظهره وكشفه . وذلك عند قرب لقائهم للعدو ، لم يكاشفهم به من قبل حرصاً على كتمان أمرهم عن العدو .

(٥) أى ليكونوا على استعداد للقاء أعدائهم .

(٦) أى بجهته التى يريدها .

(٧) أى فى جيش ، وكان أميره حمزة بن عمرو الأسلمى .

(٨) قيل : هما هبار بن الأسود ، ونافع بن عبد عمرو ، وقيل : هبار ، وخالد بن عبد قيس .

فحرِّقوهما بالنار . قال : ثمَّ أَتيناه نودِّعه حين أَردنا الخروج ، فقال : إِنِّى كنت أَمرتكم أَنْ تحرِّقوا فلاناً وفلاناً بالنار ، وإِنَّ النار لا يعذِّب بها إِلا اللهُ [1] فإِنْ أَخذتُموهما فاقتلوهما .

باب السمع والطاعة للإِمام

٤٠٥ ـ عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : السَّمعُ [2] والطاعة حقٌّ [3] ما لم يُؤمر بمعصية [4] ، فإِذا أُمِرَ بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعةَ [5] .

باب من أَخذ بالرِّكاب ونحوه

٤٠٦ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلُّ سُلاَمَى من

---

(١) هو خبر بمعنى النهى . ويدل ظاهره على التحريم . ولا اعتراض على ذلك بقصة العرنيين ، حيث سمل عليه الصلاة والسلام أعينهم بالحديد المحمى ، لأنها كانت قصاصاً ، أو منسوخة ، لكن فى ضرورة الحرب أجاز أكثر علماء المدينة تحريق حصون العدو على أهلها ، وتحريق سفنه ومراكبه .

(٢) أى إجابة قول أولى الأمر ، وهم أمراء المسلمين والخلفاء والقضاة .

(٣) حق ، أى واجب .

(٤) أى ما لم يكن أمر بمعصية لله .

(٥) إذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

الناس عليه صَدقةٌ[1] . كلَّ يوم تطلع فيه الشمسُ يَعدِل بين الاثنين صَدقةٌ[2] . ويُعِين الرجلَ[3] على دابَّته فيحملُ عليها أَو يرفع عليها متاعَه صَدقةٌ . والكلمة الطيِّبة صَدَقةٌ . وكلُّ خُطوةٍ يخطوها إلى الصَّلاة صدقةٌ . ويُميط الأَذى عن الطريق صدقةٌ[4] .

باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أَرض العدو

٤٠٧ – عن عبدالله بن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهَى أَن يسافَرَ بالقرآن إلى أَرض العدوّ[5] .

---

(١) السلامى : الأنملة من أنامل الأصابع . عليه ، أى على كل سلامى ، أو ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل فلذلك ذكر ضميره . والسلامى مؤنثة. أى كل سلامى يصبح سليماً من الآفات باقياً على هيئته التى تتم بها منافعه ، عليه صدقة .

(٢) أى فى كل يوم تطلع شمسه ، فأن يعدل المرء ، أى يصلح بالعدل بين اثنين ، صدقة ، أى عمله ذلك صدقة . فيعدل مبتدأ تقديره أن يعدل ، مثل قوله : «تسمع بالمعيدى خير من أن تراه »، أى سماعك به خير من رؤيته .

(٣) أى أن يعين الرجل ، أى إعانته ومساعدته .

(٤) أماط الأذى يميطه إماطة : أزاله .

(٥) وذلك خوفاً من الاستهانة به .

واستدل بهذا الحديث على منع بيع المصحف من الكافر ؛ لوجود العلة ، وهى التمكن من الاستهانة به . وفى رواية لمسلم : « أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو » . على أن ذلك النهى إنما هو فى العساكر والسرايا التى ليست بمأمونة ، وأما فى العساكر والسرايا المأمونة فهو مباح .

باب التكبير عند الحرب

٤٠٨ ـ عن أَنسٍ رضى الله عنه قال :

صَبّح النبى صلى الله عليه وسلم خيبرَ وقد خَرَجوا بالمساحِى على أَعناقهم[١] ، فلما رأَوه قالوا : هذا محمدٌ والخميسُ ، محمدٌ والخميس[٢] ! . فلجئوا إلى الحِصْن[٣] فرفع النبىُّ صلى الله عليه وسلم يديه وقال : الله أَكبر ، خرِبتْ خَيبر[٤] ، إنّا إذا نَزَلْنا بِساحةِ قوم فَساءَ صباحُ المُنْذَرين[٥] .

باب ما يكره من رفع الصوت فى التكبير

٤٠٩ ـ عن أَبى موسى الأَشعرىّ قال :

كنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكنَّا إذا أَشرفْنا

---

(١) المساحى : جمع مسحاة ، وهى المجرفة من الحديد يسحى بها الطين أى يقشر عن وجه الأرض . وإنما خرجوا بها طالبين مزارعهم للعمل .

(٢) الخميس : الجيش ، لأنه مقسوم بخمسة أقسام : المقدمة ، والقلب والميمنة ، والميسرة ، والساقة وهم مؤخرة الجيش . أنذروا قومهم بمجىء جيش المسلمين لقتالهم .

(٣) أى استعصموا به متحصنين .

(٤) قال ذلك بطريق الوحى ، أو قاله تفاؤلا لما رأى معهم آلة الهدم .

(٥) الساحة : الناحية ، والفضاء يكون بين دور القوم . والمنذرين بضم الميم وفتح الذال : الذين أنذروا .

على وادٍ[1] هلَّلْنا وكبَّرنا ، ارتفعَتْ أَصواتُنا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : يـأَيُّها الناسُ ، اربَعُوا على أَنفسكم[2] ؛ فإِنّكم لاتَدْعُون أَصَمَّ ولا غائباً ، إِنَّه معكم ، إِنَّه سميعٌ قريب[3] ، تبارك اسمُه وتعالى جَدُّه .

باب قتل النساءِ فى الحرب

٤١٠ – عن ابن عمر قال :

وُجِدت امرأَةٌ مقتولةً فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم[4] ، فنَهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن قَتْل النساءِ والصِّبيان[5] .

---

(١) أشرفنا عليه ، أى اطلعنا عليه .

(٢) ربع يربع : وقف وتحبس ، والمراد ارفقوا بأنفسكم ، أو أمسكوا عن الجهر بالدعاء .

(٣) سميع فى مقابل أصم ، وقريب فى مقابل غائب .

وفى الحديث كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر ، وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين . قال سعيد بن المسيب : ثلاث مما أحدث الناس : رفع الصوت عند الدعاء ، ورفع الأيدى – يعنى فى الصلاة – واختصار السجود . ورأى مجاهد رجلا يرفع صوته بالدعاء فحصبه ، أى رماه بالحصباء وهى الحصى .

(٤) كان ذلك فى فتح مكة .

(٥) وذلك لضعفهن ، ولأن القتل ليس مقصوداً لذاته بل المراد به إخضاع العدو ، وهو يتم بإخضاع الرجال القادرين .

وهذا أدب إسلامى رائع يبين أن الإسلام ليس بدين فظاظة ولاوحشية ، بل هو الرفق مقروناً بالحزم والكياسة .

باب حَرق الدُّور والنخيل

٤١١ ـ عن جرير[١] قال :

قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلاَ تُرِيحُنى من ذى الخَلَصة[٢] ؟ وكان بيتاً[٣] فى خَثْعم[٤] يسمَّى كعبةَ اليمانِيةِ[٥] . قال : فانطلقتُ فى خمسينَ ومائةِ فارس من أَحْمَسَ[٦] ، وكانوا أَصحابَ خيل[٧] . قال : وكنت لا أَثْبتُ على الخيل ، فضَرَب فى صدرى[٨] حتى رأَيت أَثرَ أَصابعه فى صدرى[٩] ، وقال : اللهم ثبِّتْه واجعله

---

(١) جرير بن عبد الله البجلى .

(٢) ذو الخلصة ، بالفتح ، وبالتحريك ، وبضمتين ، وبفتح فضم ، وهو بيت أصنام كان لدوس وخثعم وبجيلة ومن كان ببلادهم ، وقيل هو صنم كان لعمرو بن لحى نصبه بأسفل مكة حين نصبت الأصنام ، وكانوا يلبسونه القلائد ، ويعلقون عليه بيض النعام ، ويذبحون عنده .

(٣) أى بيتاً لصنم أو أصنام .

(٤) هم خثعم بن أنمار بن إراش .

(٥) بالإضافة والياء المخففة . وإنما سمى بذلك لأنه بأرض اليمن ضاهوا به الكعبة البيت الحرام .

(٦) أحمس : قبيلة من العرب إخوة بجيلة رهط جرير ، أبوهم أحمس ابن الغوث بن أنمار . وبجيلة : امرأة تنسب إليها القبيلة المشهورة .

(٧) أى يثبتون عليها ويحذقون الفروسية .

(٨) إنما ضربه فى صدره ليثبت قلبه ، لأن القلب فى الصدر .

(٩) لشدة الضربة .

هادياً مهديًّا . فانطلقَ إليها فكسَرها[1] وحرَّقها ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخبره ، فقال رسولُ جرير[2] : والذى بعَثَك بالحقِّ ما جئتكَ حتى تركتُها كأَنَّها جمل أَجْوَف ، أَو أَجرب[3] . قال :« فبارِكَ فى خيل أَحْمَسَ ورجالها » : خمسَ مرَّات[4] .

باب قتل المشرك النائم

٤١٢ – عن البَرَاءِ بن عازبٍ قال :

بعثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[5] رَهْطاً من الأَنصار[6] إلى أَبى رافع[7] ليقتلوه ، فانطلقَ رجلٌ منهم[8] فدخَلَ حصنَهم . قال : فدخلتُ فى مَربِطِ دوابَّ لهم . قال : وأَغْلَقُوا باب الحصن ، ثم إنّهم فَقَدوا حماراً لهم

---

(١) أى هدم بناءها .

(٢) رسوله هو أبو أرطاة حصين بن ربيعة .

(٣) الأجوف : الخالى الجوف . والبعير الأجرب يطلى بالقطران فيظهر فيما يرى أسود اللون .

(٤) أى دعا لهؤلاء الفرسان بالبركة هذا الدعاء المبالغ فيه .

(٥) وكان ذلك فى رمضان سنة ست ، أو ذى الحجة سنة خمس ، أو فى آخر سنة أربع .

(٦) الرهط : الجماعة ما بين الثلاثة إلى التسعة .

(٧) هو عبد الله ، أو سلام ، بن أبى الحقيق اليهودى ، وكان قد حزب الأحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٨) هو عبد الله بن عتيك الأنصارى .

فخرجُوا يطلبونه ، فخرجت فيمن خَرجَ ، أُريهم أَنِّى أَطلبُه معهم ، فوجدوا الحمارَ فدخلوا ودخَلْتُ ، وأَغلقوا باب الحصن ليلاً ، فوضعوا المفاتيحَ فى كَوّةٍ[1] حيثُ أَراها ، فلمَّا ناموا أَخَذْتُ المفاتيحَ ففتحتُ باب الحِصْن[2] ثم دخلتُ عليه فقلت : يا أَبا رافع[3] ! فأَجابَنى فتعمَّدت الصوتَ[4] فضربتُه فصاحَ ، فخرجتُ ثم رجَعتُ كأَنِّى مغيثٌ فقلتُ : يا أَبا رافع - وغَيَّرتُ صوتى - فقال : مالَكَ لأُمِّك الويلُ ؟ قلت : ما شأْنُك ؟ قال : لا أَدرى مَن دَخلَ علىَّ فضربَنى . قال : فوضعتُ سيفى فى بطنه ثم تحامَلْتُ عليه[5] حتَّى قَرعَ العَظمَ ، ثم خرجتُ وأَنا دَهِشٌ[6] ، فأَتيتُ سُلَّماً لهم لأَنزلَ منه فوقعتُ ، فوُثِئَتْ رِجلى[7] ، فخرجتُ إِلى أَصحابى فقلت : ما أَنا ببارح

---

(١) الكوة ، بالفتح : ثقب فى جدار البيت .

(٢) أى باب مكان فى الحصن فيه أبو رافع .

(٣) إنما ناداه باسمه ليتحقق أنه هو ، خوفاً من أن يكون قتل غيره ممن لاغرض له فى قتله .

(٤) أى اعتمدت جهة الصوت وصَوْبه ، لأن الموضع كان مظلماً .

(٥) أى تكلفت ذلك على مشقة .

(٦) دهش ، أى متحير .

(٧) أى أصابها شىء لا يبلغ الكسر كأنه فك ، وإنما وقع من الدرجة لأنه كان كليل البصر ضعيفه .

حتَّى أَسمعَ الناعية[1] ، فما برحتُ حتَّى سمعتُ نَعَايا[2] أَبى رافعٍ تاجِر أَهل الحجاز .

قال : فقمت وما بى قَلَبَةٌ[3] حتَّى أَتينا النبىَّ صلى الله عليه وسلم فأَخبرْناه .

باب الحرب خدعة

٤١٣ – عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : الحرب خدعَةٌ[4] .

---

(١) أى لا أترك مكانى حتى أسمع المخبرة بموته .

(٢) النعايا : جمع نعى ، والنعى : خبر الموت .

(٣) أى ما بى علة أوداء تُقلب رجلى له لتعالج .

وفى الحديث جواز التجسس على المشركين ، وجواز قتل المشرك بلا دعوة إذا كان قد بلغته قبل ذلك ، وقتله إذا كان نائماً مع تحقق استمراره على الكفر واليأس من فلاحه ، بالوحى أو بالقرائن الدالة على ذلك .

(٤) بفتح الخاء على الأفصح ، وبضمها ، وبضم ففتح كهمزة ولمزة وهذه صيغة مبالغة . وحكى المنذرى : خدعة بالتحريك جمع خادع . وحكى مكى وغيره : خدعة بالكسر .

فبالفتح وصف باسم المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول . وعن الخطابى أنها المرة الواحدة . يعنى أنه إذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته .

وبالضم معناه أنها تخدع الرجال ، أى هى محل الخداع وموضعه . وبضم ففتح ، أى تخدع الرجال ، تمنيهم بالظفر ولا تفى بذلك لهم .

وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم فى غزوة الخندق ، عند ما بعث نعيم بن مسعود ليخذل بين قريش وغطفان واليهود . ويكون ذلك بالتورية ، وبالكمين ، وبخلف الوعد .

وقال النووى : اتفقوا على جواز خداع الكفار فى الحرب كيفما أمكن ، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز .

باب الكذب فى الحرب

٤١٤ ـ عن جابر بن عبد الله أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ لكعبِ بن الأَشرف[١] فإِنَّه آذَى اللهَ ورسوله ؟ قال محمد بن مَسلَمةَ[٢] : أَتحبُّ أَن أَقتلَه يا رسولَ الله ؟ قال : نَعَمْ . قال : فأَتاه فقال : إِنَّ هذا ـ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ قد عَنَّانا[٣] وسأَلَنا الصّدقةَ . قال : وأَيضاً والله لتَمَلُّنَّه[٤] . قال : فإِنَّا قد اتَّبعناه فنكره أَن ندعَه حتّى ننظرَ إِلى ما يصيرُ أَمرُه . قال : فلم يزلْ يكلِّمه حتَّى استمكَنَ منه فقتَله[٥] .

باب كيف يُعْرَض الإِسلام على الصبى

٤١٥ ـ عن ابن عمر رضى الله عنه ، أَنَّ عمر انطلَقَ

---

(١) اليهودى القرظى ، من بنى قريظة . أى من لقتله . وكان كعب يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذيه .

(٢) كان محمد بن مسلمة من الأنصار .

(٣) أى أتعبنا بما كلفنا به من الأوامر والنواهى التى فيها تعب . وهذا من التعريض الجائز .

(٤) من الملل ، وهو الضجر ، أى لتزيدن ملالتكم .

(٥) كان ذلك فى السنة الثالثة من الهجرة ، وجاء برأسه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفيه جواز الكذب فى الحرب تعريضاً . وفى غير هذا الحديث إجازة الكذب فيها تصريحاً ، وهو حديث أسماء بنت يزيد : « لا يحل الكذب إلا فى ثلاث : تحديث الرجل امرأته ليرضيها ، والكذب فى الحرب ، وفى الإصلاح بين الناس » . وانظر الحديث رقم ٣٥٥ .

فى رهطٍ[1] من أَصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مع النبى صلى الله عليه وسلم قِبَلَ ابنِ صيّاد[2] حتّى وجَده يلعبُ مع الغِلمان عِند أُطُم بنى مَغَالة[3] ، وقد قاربَ يومئذٍ ابنُ صيّادٍ يحتلمُ ، فلم يشعُر بشىءٍ حتَّى ضَربَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم ظهرَه بيده ، ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم : أَتشْهدُ أَنِّى رسولُ الله ؟ فنظر إليه ابنُ صيّادٍ فقال : أَشهدُ أَنَّك رسولُ الأُمِّيِّين[4] . فقال ابنُ صيادٍ للنبى صلى الله عليه وسلم : أَتشهدُ أَنِّى رسولُ الله ؟ قال له النبى صلى الله عليه وسلم : آمنتُ بالله ورسُلِه . قال النبى صلى الله عليه وسلم : ماذا تَرَى ؟ قال ابنُ صيّادٍ : يأْتينى صادقٌ وكاذب . قال النبى صلى الله عليه وسلم : خُلِطَ عليكَ الأَمر[5] . قال النبى صلى الله عليه وسلم : إِنِّى قد خَبَأْتُ

(١) الرهط : الجماعة ما بين الثلاثة إلى التسعة .

(٢) قبله ، أى جهته . وكان ابن صياد غلاماً من اليهود له ذؤابة ، وكان يتكهن أحياناً فيصدق ويكذب ، وشاع حديثه ، وتحدث الناس أنه الدجال ، وأشكل عليهم أمره ، فأراد النبى أن يختبره للناس .

(٣) الأطم ، بضمتين : البناء المرتفع ، ويجمع على آطام . وآطام المدينة : أبنيتها المرتفعة كالحصون . وبنو مغالة ، بفتح الميم : بطن الأنصار ، وقيل حى من قضاعة .

(٤) أى العرب . وهو كلام حق من جهة المنطوق ، باطل من جهة المفهوم ، وهو أنه ليس مبعوثاً إلى العجم كما زعمه اليهود .

(٥) أى الحق والباطل ، على عادة الكهان . ويروى : « لبس عليك الأمر » .

لك خَبيئًا[1] . قال ابنُ صَيّادٍ :هو الدُّخُّ[2] . قال النبى صلى الله عليه وسلم : اخسَأْ فلن تَعْدُوَ قَدْرَك[3] . قال عمر : يا رسول الله ، ائذَنْ لى فيه أَضرِبْ عُنقَه . قال النبى صلى الله عليه وسلم : إنْ يكنْ هو[4] فلنْ تسلَّطَ عليه[5] ، وإنْ لم يكنْ هو[6] فلا خيرَ لكَ فى قَتْله .

قال ابن عمر : انطلق النبى صلى الله عليه وسلم وأُبَىُّ ابن كعبٍ يأْتيان النخل الذى فيه ابن صَيّاد ، حتَّى إذا دخَلَ النَّخلَ طَفِق[7] النبىُّ صلى الله عليه وسلم يتَّقى بجُذوع

(١) أى أضمرت لك فى نفسى شيئاً ، وكان صلى الله عليه وسلم ، قد أضمر له سورة الدخان ، وقيل آية الدخان : « فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين » .

(٢) بضم الدال وفتحها . وفى حديث أبى ذر : « فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ : وحكى أبو موسى المدينى أن السر فى امتحان النبى صلى الله عليه وسلم له بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى بن مريم عليهما السلام يقتل الدجال بجبل الدخان ، فأراد التعريض لابن صياد بذلك . وقد أدرك ابن صياد هذا المضمر على عادة الكهان فى اختطاف بعض الشىء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان .

(٣) اخسأ : كلمة زجر واستهانة ، أى اسكت صاغراً ذليلا . لن تعدو قدرك ، أى لن تجاوزه . وفى بعض النسخ : « لن تعد » بغير واو على على أنه مجزوم بلن ، فى لغة حكاها الكسائى .

(٤) ويروى : « إن يكنه » بالضمير المتصل ، وهو اختيار ابن مالك عكس ما اختاره ابن الحاجب من الانفصال « إن يكن هو » .

(٥) لأن عيسى عليه السلام هو الذى يقتله .

(٦) ويروى : « وإن لم يكنه » . أى وإن لم يكن الدجال .

(٧) أى جعل وأخذ .

النَّخل[1] وهو يَخْتِل[2] ابنَ صيّادٍ أَن يسمع من ابنِ صيَّادٍ شيئًا قبل أَن يَرَاه ، وابنُ صيّادٍ مضطجعٌ على فراشه فى قطيفةٍ له ، فيها رَمْزة[3] ، فرأَتْ أُمُّ ابنِ صيّادٍ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو يتَّقى بجُذوع النخل ، فقالت لابن صَيّاد : أَىْ صَافِ - وهو اسمه - فثار ابن صيّاد[4] ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو تركْتِهِ بَيَّن[5] .

قال ابن عمر : ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم فى النّاس فأَثْنى على الله بما هو أَهلُه ، ثم ذكر الدجّالَ فقال : إِنِّى أُنذِرُكُموه ، وما من نبيٍّ إِلَّا أَنذَرَهُ قَوْمَه ، لقد أَنذرَهُ نوحٌ قومَه ، ولكنْ سأَقول لكم فيه قولًا لم يقلْه نبيٌّ لقومه ، تَعلَمون أَنَّه أَعورُ وأَنَّ الله ليسَ بأَعور[6] .

باب كتابة الإمام الناس

٤١٦ - عن حذيفة رضى الله عنه قال :

---

(١) أى يستتر بأصول النخل .

(٢) أى يسمع فى خفية .

(٣) القطيفة : كساء له خمل ، أى أهداب . والرمزة : الصوت الخفى .

(٤) ثار ، أى نهض من مضجعه مسرعاً .

(٥) أى أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقة حاله .

(٦) ذاك أن الدجال يدعو أولا إلى الدين فيتبعه بعض الناس ، ثم يدعى أنه نبى فينفر منه العقلاء ، ثم يدعى الألوهية فيفارقه كل أحد من الخلق .

فالحديث رد على ادعائه الألوهية . انظر فتح البارى ١٣ : ٧٩ .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : اكتبوا لى مَن تلفَّظَ بالإسلام من الناس . فكتبْنا له أَلفًا وخمسمائة رجل . فقلنا : نَخَافُ ونحنُ أَلفٌ وخَمْسُمائة[1] ؟

فلقد رأَيتُنا ابتُلينا[2] حتَّى إنَّ الرجل لَيُصلِّى وَحْدَه وهو خائفٌ[3]

باب إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر

٤١٧ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

شَهِدنا[4] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل ممن يدَّعى الإِسلامَ : هذا من أَهل النار[5] ! فلما حضَرَ القتالُ[6]

---

(١) زاد بعده فى رواية مسلم : « فقال : إنكم لا تدرون ، لعل أن تبتلوا » .

(٢) أى بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) أى مع كثرة المسلمين . ولعله أشار إلى ما وقع فى خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة ، حيث كان يؤخر الصلاة ، أو لا يقيمها على وجهها ، فكان بعض الورعين يصلى وحده سراً ثم يصلى معه خشية الفتنة .

(٤) أى شهدنا غزوة من الغزوات ، وهى غزوة خيبر . وقد جاء فى بعض النسخ : « شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر » .

(٥) علم ذلك بطريق الوحى ، أنه غير مؤمن ، أو أنه سيرتد ويستسهل قتل نفسه . وقيل إن اسم ذلك الرجل قزمان الظفرى ، وهو معدود فى جملة المنافقين .

(٦) بالرفع فاعل حضر ، وبالنصب مفعوله مع تقدير ضمير فى الفعل يعود إلى الرجل .

قاتلَ الرجلُ قتالًا شديدًا ، فأَصابته جراحةٌ ، فقيل : يا رسولَ الله ، الذى قلتَ إنَّه من أَهل النار فإنَّه قد قاتَلَ اليومَ قتالًا شديداً ، وقد ماتَ . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إلى النَّار !

قال[1] : فكادَ بعضُ الناس أَن يرتابَ[2] . فبينما هُم على ذلكَ إِذْ قيل إنَّه لم يمت ، ولكنَّ به جراحاً شديداً[3] . فلما كان من الليل لم يَصبرْ على الجِراح فقَتَل نفسَه[4] فأُخبِر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : الله أَكبر ، أَشهدُ أَنِّى عبد الله ورسوله . ثم أَمَرَ بلالًا فنادَى فى الناس : « إِنَّه لا يدخل الجنةَ إِلَّا نفسٌ مُسلِمة[5] ، وإِن الله لَيؤيِّدُ هذا الدِّينَ بالرجُل الفاجر[6] » .

باب من تـأَمّر فى الحرب من غير إِمرةٍ إِذا خاف العدوّ

٤١٨ – عن أَنس بن مالك قال :

---

(١) القائل أبو هريرة .

(٢) أى يشك فى صدق خبر الرسول ، أى يرتد عن دينه .

(٣) كذا باتفاق نسخ الصحيح ، والوجه « شديدة » .

(٤) فى رواية : « فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه » .

(٥) هذا إشعار بأن ذلك الرجل مات كافراً .

(٦) أمثال قزمان هذا . ومن هنا استجاز بعض العلماء الدعاء للسلطان الفاجر ، إذا حمى حوزة الإسلام ، بالتأييد والنصر ، من حيث تأييده للدين ، لا من حيث أحواله الخارجية .

خطبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] فقال : أخذ الرَّايةَ زيدٌ[2] فأُصيب ، ثم أخذها جعفر[3] فأُصيب ، ثم أخذها عبد الله بنَ رَواحة فأُصيب ، ثم أخذها خالد ابنُ الوليد عن غير إمرةٍ[4] ففُتِحَ عَلَيه . وما يسرُّنى — أو قال ما يسرُّهم[5] — أنَّهم عندنا[6]. وقال[7] : وإنَّ عينَيه لَتَذرِفانِ[8] .

---

(١) وذلك لما التقى الناس بمؤتة وكشف له ما بينه وبينهم حتى نظر إلى معتركهم .

(٢) زيد بن حارثة ، الذى قال فيه رسول الله : « اشهدوا أن زيداً ابنى ، يرثنى وأرثه » . فكان يدعى زيد بن محمد ، حتى جاء الله بالإسلام ونزلت : « ادعوهم لآبائهم » .

(٣) جعفر بن أبى طالب الملقب بذى الجناحين ، قالوا : عوضه الله عن يديه اللتين قطعتا جناحين يطير بهما فى الجنة .

(٤) أى صار أميراً بنفسه من غير أن يفوض إليه الإمام .

(٥) أى المقتولين .

(٦) وذلك لأن حالهم فيما هم فيه خير مما لو كانوا عندنا .

(٧) أى أنس بن مالك .

(٨) أى تسيلان دمعاً .

وفى هذا الحديث دليل من دلائل النبوة بهذا الإخبار الصادق . وفيه جواز البكاء على الميت . وفيه جواز تولى أمر القوم من غير تولية إذا خيف ضياعه وحصول الفساد بتركه . وفيه أن الإمام لو عهد إلى جماعة مرتين فقال : الخليفة بعد موتى فلان ، وبعد موته فلان ، جاز ذلك وانتقلت الخلافة إليهم على مارتب .

باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم

٤١٩ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

ذهب فرسٌ له[١] فأَخذَهُ العدوُّ ، فَظَهَر عليه[٢] المسلمون ، فرُدّ عليه[٣] فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأَبَقَ[٤] عبدٌ له فلحِق بالرُّوم ، فَظهَر عليهم المسلمون ، فردَّه خالدُ بن الوليد بعد النبى صلى الله عليه وسلم[٥] .

باب من تكلم بالفارسية والرِّطانة

٤٢٠ – عن جابر بن عبد الله :

قلتُ : يارسول الله ذَبَحْنا بُهَيمةً لنا[٦] ، وطحنْتُ[٧]

---

(١) أى لابن عمر .

(٢) أى على العدو . وظهر عليه ، أى غلبه .

(٣) أى أرجع إليه فرسه .

(٤) أبق : هرب ، أبق يأبق ويأبق ، بكسر الباء وضمها فى المضارع .

(٥) وذلك فى زمن أبى بكر الصديق . وقد استدل به الشافعى وجماعة على أن أهل الحرب لا يملكون بالغلبة شيئاً من أموال المسلمين ، ولصاحبه أخذه قبل القسمة وبعدها . وعند مالك وأحمد وآخرين أنه إن وجده مالكه قبل القسمة فهو أحق به ، وإن وجده بعدها فلا يأخذه إلا بالقيمة .

(٦) بهيمة : مصغر بهمة ، وهى ولد الضأن ، ذكراً كان أو أنثى . وقد وردت بهذا الضبط فى جميع نسخ الصحيح .

(٧) بتاء المتكلم ، وروى أيضاً بتاء التأنيث ، أى امرأته .

صاعاً من شَعير ، فتعالَ أنتَ ونَفَرٌ[1] . فصاحَ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أهلَ الخَندقِ ، إنَّ جابراً قد صنع سُوراً[2] فحيَّ هَلًا بكم[3] .

٤٢١ ـ عن أبي هريرة أنَّ الحسنَ بن عليٍّ أخَذَ تمرةً من تَمْر الصَّدَقة فجعلها فى فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية : كخ كخ[4] ، أما تَعرِف أنَّا لانأْكُلُ الصَّدَقة ؟

---

(١) أى ومعك نفر . والنفر : الجماعة ما بين الثلاثة إلى التسعة .

(٢) السور ، بالضم ؛ طعام الوليمة ، ولفظه فارسى ، ولكن العرب تكلمت به فصار من كلامها .

(٣) أى فأقبلوا وأسرعوا أهلا بكم ، أتيتم أهلكم .

(٤) بفتح الكاف وكسرها مع سكون الخاء ، وبفتحها وكسرها مع كسر الخاء والتنوين فيهما ، وهى كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات يقال له كخ ، أى اتركها وارم بها ، وهى كلمة أعجمية معربة .

وقد خاطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بما يفهمه ، مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل ، فهو نظير مخاطبة الأعجمى بما يفهمه من لغته . وفيه جواز الرطانة بغير العربية .

كتاب الخمس

باب فرض الخمس

٤٢٢ – عن على بن أبى طالب رضى الله عنه :

كانت لى شارفٌ[١] من نَصِيبى من المغنم يومَ بدر ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفًا من الخُمْس ، فلمَّا أردتُ أن أبتنىَ بفاطمةَ[٢] بنتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم واعَدْتُ رجلًا صوّاغًا[٣] من بنى قَيْنقاع[٤] أن يرتحلَ معى ، فنأْتىَ بإِذْخِر[٥] أردتُ أن أبيعَه الصَّوَّاغينَ ، وأستعينَ به فى وَليمةِ عُرْسى . فبَيْنَا أنا أجمعُ لِشارفىَّ متاعًا من الأَقتاب والغرائر والحبال[٦] ، وشارفاىَ مناختان

---

(١) الشارف : المسنة من النوق .

(٢) أى أدخل بها .

(٣) الصواغ : صائغ الذهب والفضة .

(٤) بفتح القافين ، وتثليث النون ، وهم قبيلة من اليهود .

(٥) الإذخر ، بكسر الهمزة : حشيشة طيبة الرائحة يستوقد بها الحدادون والصاغة . والإذخر مما يحل قطعه من نبات الحرم . انظر فتح البارى ٤ : ٤٠ – ٤٣ .

(٦) الأقتاب : جمع قتب ، بالتحريك ، وهو إكاف البعير . والغرائر : جمع غرارة ، وهى ما يوضع فيها الشىء من التبن وغيره .

إلى جَنْب حُجرةِ رجل من الأَنصار ، رَجعتُ حين جمعتُ ما جمعتُ ، فإذا شارفايَ قد اجْتُبَّ أَسنمتُهما[1] ، وبُقِرت خَواصرُهما[2] ، وأُخِذ من أَكبادهما ، فلم أَملِكْ عينَّ حين رأَيتُ ذلك المنظرَ منهما ، فقلتُ : مَن فَعَل هذا ؟ فقالوا : فَعَل حمزةُ بن عبد المطَّلب ، وهو فى هذا البيتِ فى شَرب من الأَنصار[3] ، فانطلقت حتى أَدخلُ على النبى صلى الله عليه وسلم وعنده زَيدُ بن حارثة ، فعرفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فى وجهى الذى لَقِيتُ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : مالَكَ ؟ فقلتُ : يا رسولَ الله ، ما رأَيتُ كاليوم قَطُّ ، عَدا حمزةُ على ناقتَّ فجَبَّ أَسنمتَهما وَبقَر خواصرهما ، وها هو ذا فى بيتٍ معه شَربٌ ، فدعا النبيُّ صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ، ثم انطلقَ يمشى واتَّبعتُهُ أَنا وزيد بن حارثة حتَّى جاءَ البيتَ الذى فيه حمزةُ ، فاستأْذنَ فأَذِنُوا له ، فإذا هم شَربٌ ، فطفِق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يلومُ حمزةَ فيما فعل ، فإذا حمزةُ قد ثَمِلَ محمرَّةً عيناه[4] ، فنظر حمزةُ إلى رسول الله صلى الله عليه

---

(١) اجتبت : قطعت ، وفى رواية : « جبت » .

(٢) أى شقت جنوبهما .

(٣) الشرب ، بالفتح : الجماعة يجتمعون على شرب الخمر .

(٤) من كثرة الشراب .

وسلم ثم صعَّد النَّظرَ[1] فنظر إلى ركبتيه ، ثم صعَّد النظر فنظر فى سُرّته ، ثم صعَّد النظرَ فنظر إلى وجهه ، ثم قال حمزة : هل أنتم إلَّا عبيدٌ لأَبى[2] ! فعرفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قد ثَمِلَ[3] ، فَنكَصَ[4] رسول الله صلى الله عليه وسلم على عَقِبَيْهِ القهقَرَى[5] ، وخرجْنا معه .

باب إذا بعث الإمام رسولا فى حاجة أو أَمَره بالمقام هل يُسهِم له

٤٢٣ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

إنَّما تَغَيَّبَ عثمانُ عن بدرٍ[6] ، فإنَّه كانَ تحته بنتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم[7] وكانت مريضة ، فقال له النبىُّ صلى الله عليه وسلم : إنَّ لك أَجرَ رجلٍ ممن شَهِد بدراً وسَهْمَه[8] .

---

(١) صعده تصعيداً ، أى رفعه . أى صعد حمزة النظر .

(٢) قال ذلك مما لعبت برأسه الخمر .

(٣) ثمل ، أى أخذ منه الشراب والسكر .

(٤) نكص : رجع .

(٥) أى مشى إلى خلف ووجهه لحمزة حذراً منه .

وفى هذا الحديث : أن الغانم قد يعطى من الغنيمة بوجهين من الخمس ومن الأربعة الأخماس . وفيه سنة الوليمة . وفيه جواز إناخة الناقة على باب غيره إذا لم يتضرر به . وفيه سنة الاستئذان . وفيه تحريم الخمر .

(٦) أى عن حضوره غزوة بدر .

(٧) كانت تحته ، أى كان زوجاً لها . وبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه هى رقية .

(٨) السهم : النصيب من المغانم .

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفةَ قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه

٤٢٤ ـ عن حَكيم بن حِزامٍ[١] قال :

سأَلتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَعطانى ، ثم سأَلتُه فأَعطانى ثم قال لى : يا حَكيم ، إنَّ هذا المال خَضِرٌ[٢] حُلوٌ ، فَمن أَخـذَه بسَخاوةِ نَفْسٍ[٣] بُورِكَ له فيه ، ومن أَخذه بإشراف نفس[٤] لم يُبارَك له فيه ، وكان كالذى يأْكُل ولا يشبع . واليد العُليا خيرٌ من اليد السُّفلَى[٥] . قال حكيمٌ : فقلت : يا رسول الله ، والذى بَعَثك بالحقِّ لا أَرزَأُ أَحداً[٦] بَعدك شيئًا حتَّى أُفارقَ الدنيا[٧] .

فكان أَبو بكر يدعو حكيماً ليُعطِيَه العطاءَ فيأْبَى أَن يَقْبلَ منه شيئاً . ثم إنَّ عمر دعاه ليُعطيه فأَبَى أَن يَقْبل

---

(١) كان حكيم هذا من المؤلفة قلوبهم .

(٢) أى أخضر ، والأخضر مرغوب فيه من حيث النظر ، كما أن الحلو مرغوب فيه من حيث المذاق .

(٣) أى بغير حرص وطمع .

(٤) الإشراف : الحرص . قال عروة بن أذينة :

لقد علمت وما الإشراف من خلقى أن الذى هو رزقى سوف يأتينى

(٥) السفلى : الآخذة .

(٦) لا أرزأ أحداً ، أى لا أنقص من ماله بالأخذ منه .

(٧) هذا مبالغة منه فى الاحتراز ؛ إذ مقتضى الطبيعة والعادة الإشراف والحرص ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه .

منه ، فقال : يا معشر المسلمين ، إنِّى أَعرِضُ عليه حقَّه الذى قَسمَ الله له من هذا الفيءِ[1] فيأْبى أَن يأْخذه .

فلم يَرزَأْ حكيمٌ أَحداً من الناس شيئًا بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتّى تُوفِّىَ .

٤٢٥ – عن عَمرو بن تغلبَ رضى الله عنه قال :

أَعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قومًا ومنع آخرين ، فكأَنَّهم عَتَبُوا عليه ، فقال : إنِّى أُعطِى قوماً أَخافُ ظَلْعَهم[2] وجَزَعهم ، وأَكِلُ[3] أَقوامًا إلى ما جَعَل الله فى قلوبهم من الخير والغَناءِ[4] ، منهم عَمرو بن تغلب . فقال عمرو ابن تغلبَ : ما أَحبُّ أَنَّ لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حُمرَ النَّعَم[5] .

٤٢٦ – عن أَنس بن مالك أَن ناساً من الأَنصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين أَفاءَ الله على رسول الله

(١) الفيء : الغنيمة والخراج .

(٢) الظلع : الميل عن الحق . وأصل الظلع غمز شبيه بالعرج . وفى رواية : « ضلعهم » بالضاد ، أى مرض قلوبهم وضعف يقينهم .

(٣) أكل ، أى أفوض .

(٤) الغناء ، بالفتح : الكفاية . وروى : « الغنى » .

(٥) أى بكلمته التى قالها فى حقه ، وهى إدخاله فى أهل الخير والغناء . والنعم : الأنعام الراعية ، وأكثر ما يقع على الإبل . وحمر النعم من خير الإبل ، وهى أصبر الإبل على السير فى الهواجر والسمائم . والعرب تقول : خير الإبل حمرها وصهبها .

صلى الله عليه وسلم من أموال هَوازِنَ ما أَفاءَ[1] ، فَطَفِقَ[2] يُعطِى رجالًا من قريش المائةَ من الإبل[3] ، فقالوا : يَغفِر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يُعطِى قُريشاً ويدعُنا وسيوفُنا تَقطُر من دمائهم .

قال أَنس : فحُدِّث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم[4] ، فأَرسل إلى الأَنصار فجَمعهم فى قُبَّةٍ من أَدَم[5] ، ولم يَدْعُ معهم أَحدًا غيرهم ، فلما اجتمعوا جاءَهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال : ماكانَ حديثٌ بَلَغنى عنكم؟ قال له فقهاؤهم[6] : أَمَّا ذَوُو رأْينا[7] فلم يقولوا شيئًا ، وأَمَّا أَناسٌ منّا حديثةٌ أَسنانهم فقالوا : يَغفِر الله لرسول الله صلَّى الله عليه وسلم ، يُعطى قريشًا ويتركُ الأَنصارَ وسيوفُناتَقطُر من دمائهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنِّى لأُعطِى رجالًا حَديثٌ عهدُهم بكُفر ، أَما تَرضَوْنَ أَنْ يَذهبَ

---

(١) أفاء عليه أموالهم : أغنمه إياها .

(٢) طفق ، أى أخذ .

(٣) يتألفهم بذلك .

(٤) عند ابن إسحاق أن الذى أخبره بمقالتهم هو سعد بن عبادة .

(٥) الأدم ، بالتحريك : الجلد الذى قد تم دباغه .

(٦) أى أصحاب الفقه والفهم منهم .

(٧) أى الذين نستشيرهم ونرجع فى أمورنا إليهم .

الناسُ بالأَموال وتَرجِعوا إلى رحالكم[1] برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فوالله ما تَنْقلبون به[2] خيرٌ مما يَنقلبون به . قالوا : بَلَى يا رسولَ الله ، قد رَضِينا . فقال لهم : إنَّكم سَتَرون بعدى أَثَرَةً[3] شَديدة ، فاصبروا حتَّى تلقَوُا اللهَ ورسولَه صلى الله عليه وسلم على الحَوْض .

قال أَنسٌ : فلم نَصبِرْ .

باب ما يصيب من الطعام فى أَرض الحرب

٤٢٧ – عن عبد الله بن مُغَفَّلٍ رضى الله عنه قال : كنَّا مُحاصِرِينَ قصر خَيْبَر ، فرمَى إنسانٌ بجرابٍ[4] فيه شحمٌ ، فنزوت لآخُذَه[5] ، فالتفتُّ فإذا النبيُّ صلى الله عليه وسلم فاستحييتُ منه[6] .

---

(١) جمع رحل ، وهى مسكن الرجل وما يصحبه من الأثاث والمتاع .

(٢) أى ما ترجعون به .

(٣) الأثرة بالضم وبالتحريك ، وهى الاستئثار ، أى سترون بعدى استقلال الأمراء بالأموال وحرمانكم منها .

(٤) الجراب : وعاء من جلود .

(٥) نزوت ، أى وثبت مسرعاً .

(٦) أى من النبى صلى الله عليه وسلم أن أفعل ذلك .

وفيه إشارة إلى ما كانوا عليه من توقير النبى صلى الله عليه وسلم ، ومن الإعراض عن منافيات المروءة . وفيه جواز أكل الشحوم التى توجد عند اليهود ، وكانت محرمة عليهم . وكرهها مالك ، وعنه تحريمها ، وكذا عن أحمد .

٤٢٨ ـ عن ابن عمر قال :

كنا نُصِيب[١] فى مَغَازينـــا العَسَلَ والعِنَبَ فنأْكلُه ولا نرفعُه[٢] .

٤٢٩ ـ عن عبد الله بن أَبى أَوفَى قال :

أَصابَتْنا مَجَاعةٌ[٣] ليالىَ خيْبر ، فلما كانَ يومُ خيبرَ وقَعْنا فى الحُمُر الأَهلية فانتحرناها[٤] ، فلما غَلَت القدورُ نادى منادِى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم[٥] : أَكفِئُوا القدور[٦] فلاتَطْعَمُوا مِن لحوم الحُمُر شيئًا .

قال عبد الله : فقلنا : إِنَّما نَهَى النبىُّ صلى الله عليه وسلم[٧] لأَنَّها لم تُخمَس[٨] .

قال الشيبانى[٩] : وقال آخرون : حرَّمَها البتَّةَ[١٠] .

وسأَلت سَعيدَ بن جُبَير فقال : حرَّمها البتَّة .

---

(١) نصيبه : نأخذه ونتناوله .

(٢) أى لا نرفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، أو نحمله للادخار .

(٣) مجاعة ، أى جوع شديد .

(٤) أى ذبحناها .

(٥) كان المنادى أبا طلحة .

(٦) أى أميلوها ليراق ما فيها .

(٧) أى وقع منه النهى عنها .

(٨) خمس الغنيمة : أخذ منها الخمس .

(٩) هو سليمان بن أبى سليمان الكوفى .

(١٠) أى قطعاً ، وألفها تقال بالوصل وبالقطع .

باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم

٤٣٠ – عن أَبى حُميد الساعدىّ[١] قال :

غزونا مع رسول صلى الله عليه وسلم تبوك ، وأهدى ملكُ أَيْلة[٢] للنبى صلى الله عليه وسلم بغلةً بَيضاءَ[٣] ، وكساه بُرْدًا[٤] ، وكتب له بِبَحْرهم[٥] .

باب إثم من قتل معاهدًا بغير جُرْم

٤٣١ – عن عبد الله بن عَمْرٍو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

من قَتَلَ مُعاهِدًا[٦] لم يَرَحْ رائحةَ الجَنَّة[٧] . وإنَّ ريحَها يُوجَد من مَسِيرة أَربعين عامًا .

---

(١) اسمه عبد الرحمن ، أو المنذر ، من بنى ساعدة .

(٢) اسمه يوحنا بن روبة . وأيلة ، بالفتح : مدينة على ساحل البحر آخر الحجاز وأول الشام .

(٣) هى المسماة دلدل .

(٤) أى كساه رسول الله صلى الله عليه وسلم برداً . والبرد : ضرب من ثياب اليمن .

(٥) أى ببلدتهم وأرضهم ، سميت بحراً لمجاورتها له . والريف يسمى بحراً ، وبه فسر أبو على قوله عز وجل : « ظهر الفساد فى البر والبحر » .

(٦) ضبطه العينى بفتح الهاء وكسرها . والمراد به الذمى من أهل العهد ، أى الأمان .

(٧) لم يرح ، بفتح الياء والراء ، أى لم يجد ريحها .

باب إخراج اليهود من جزيرة العرب

٤٣٢ – عن أبي هريرة رضى الله عنه قال :

بينما نحنُ فى المسجِد خرجَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال :انطلقُوا إلى يَهُودَ . فخرجنا حتى جئنا بيت المِدراس[١] فقال : أَسلِموا تَسْلَموا[٢] واعلموا أَنَّ الأَرضَ لله ورسوله ، وإنى أُريد أَن أُجْلِيَكم[٣] من هذه الأَرض ، فمن يَجِدْ منكم بمالِه[٤] شيئًا فليبِعْهُ ، وإلَّا فاعلموا أَنَّ الارضَ للهِ ورسولِه[٥]

---

(١) بيت المدراس : بيت اليهود الذى يدرسون فيه كتابهم ،أو بيت العالم الذى يدرس كتابهم .

(٢) الأولى من الإسلام ، والثانية من السلامة .

(٣) أى أخرجكم .

(٤) أى بدل ماله .

(٥) أى تعلقت مشيئته بأن يورث أرضكم هذه للمسلمين ، ففارقوها . وكان عليه الصلاة والسلام قد هم بإخراج يهود ، لأنه كان يكره أن يكون بأرض العرب غير المسلمين ، إلى أن حضرته الوفاة فأوصى بإجلائهم من جزيرة العرب ، فأجلاهم عمر رضى الله عنه .

كتاب بدء الخلق

٤٣٣ – عن عمران بن حُصَين رضى الله عنهما قال :

دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعَقَلْتُ ناقتى [١] بالباب ، فأتاه ناسٌ من بنى تميم فقال : اقبلوا البُشْرَى يا بنى تميم [٢] . قالوا : قد بشَّرتنا فأعطنا مرتين [٣] ، ثم دخلَ عليه ناسٌ من اليمن فقال : اقبلوا البشرى يا أَهلَ اليمن إذْ لم يَقْبَلْها بنو تميم . قالوا : قبِلْنا يارسول الله . قالوا : جئنا نسأَلُك عن هذا الأَمر [٤] . قال : كان الله ولم يكن شيءٌ غيره ، وكان عرشُه على الماءِ [٥] ، وكَتَبَ فى الذِّكْر [٦] كلَّ شيءٍ ، وخلق السَّمواتِ والأَرض .

فنادى منادٍ : ذهَبتْ ناقتُك يا ابن الحصين !

---

(١) أى شددتها بالعقال ، وهو الحبل يثنى به وظيف الدابة مع ذراعها ويشد فى وسط الذراع .

(٢) أى اقبلوا منى ما يقتضى أن تبشروا بالجنة ، بمعرفة أصول العقائد والتفقه فى الدين .

(٣) أى قد علمنا ما به البشرى ، ولكنما جئنا للاستعطاء فأعطنا من من المال مرتين .

(٤) يفهم من الجواب التالى أنهم سألوه عن بدء الخلق .

(٥) أى بعد أن خلق العرش جعله على الماء .

(٦) كتب ، أى قدر . والمراد بالذكر اللوح المحفوظ لأنه محل الذكر .

فانطلقْتُ فإذا هى يَقْطَعُ دونَها السَّرابُ[1] . فوالله لَوَدِدتُ أَنِّى كنتُ تركتُها[2] .

٤٣٤ ـ عن عمر رضى الله عنه قال :

قام فينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم مَقامًا[3] فأَخبرَنا عن بَدْءِ الخلق حتَّى دخل أَهلُ الجنَّة منازلَهم[4] ، وأَهلُ النار منازلَهم ، حَفِظ ذلك من حَفِظه ونسِيَه من نسِيَه .

باب صفة الشمس والقمر

٤٣٥ ـ عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ الشمسَ والقمرَ لا يَخسِفانِ[5] لموت أَحدٍ

---

(١) أى انطلقت خلفها ، لأطلبها فإذا السراب يحول بينى وبين رؤيتها . والسراب : مايراه السائر فى الفلاة نصف النهار كأنه ماء .

(٢) تمنى أن يكون قد بقى فى مكانه لم يبرحه قبل أن يتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه ، فهو يتأسف على ما فاته من ذلك .

(٣) يعنى على المنبر . والمقام : موضع القيام ، والمجلس .

(٤) أى من بدء الخلق حتى انتهى إلى دخول أهل الجنة الجنة . أخبرهم بجميع أحوال المخلوقات منذ ابتدئت ، إلى أن تفنى ، إلى أن تبعث .

(٥) أى لايذهب الله نورهما . وتقرأ أيضاً « يخسفان » بالبناء للمفعول . و « يخسفان » تعبير من قبيل التغليب للقمر ، لتذكيره ، على الشمس لتأنيثها ، لأن الخسوف فى أصله خاص بالقمر ، كما أن الكسوف خاص بالشمس .

ولا لحيـــاته ، ولكنَّهمـــا آيةٌ من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلُّوا .

باب ذكر الملائكة

٤٣٦ – عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم :

الملائكة يتعاقبون(٤) ، ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار ،

---

(١) هذا رد على من زعم أن الشمس تكسف لموت عظيم أو شريف أو ذى شأن . وقد روى من حديث المغيرة بن شعبة : أن الشمس كسفت لموت إبراهيم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الناس : كسفت الشمس لموت إبراهيم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إن الشمس والقمر لاينكسفان لموت أحد ولا لحياته » . وكان موت إبراهيم فى السنة العاشرة من الهجرة . وقد عمم النفى فى قوله « ولا لحياته » دفعاً لأقصى حدود التوهم . ومن الثابت فى العلم أن الخسوف والكسوف من الظواهر الطبيعية الناجمة من تغير مواضع الشمس والقمر والأرض ، بعضها بالنسبة للبعض ، فإذا وقع القمر بين الأرض والشمس حدث للشمس كسوف ، وإذا وقعت الأرض بين القمر والشمس حدث للقمر خسوف .

(٢) أى العلامات الدالة على عظيم قدرة الله ، وفيها تنبيه شديد للغافلين.

(٣) أى إذا رأيتم واحداً منهما ؛ لأن الخسوف والكسوف لا يجتمعان فى وقت واحد . وصلاة الكسوف والخسوف تكفلت بها كتب الفقه .

(٤) يتعاقبون ، أى يأتى بعضهم عقب بعض ، بحيث إذا نزلت طائفة منهم صعدت الأخرى . ويروى : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار » . وفى تأويل هذه الرواية خلاف نحوى ليس هذا موضعه .

ويَجتمِعُون فى صلاة الفجرِ وفى صلاة العصر[1] ، ثم يَعْرُجُ إليه الذين باتُوا فيكم[2] ، فيَسْأَلُهم - وهو أعلم[3] - كيف تَرَكتمْ عِبادى ؟ فقالوا : تَرَكناهمُ يُصلُّون ، وأَتيناهم يُصَلُّون[4] .

٤٣٧ - عن عائشة رضى الله عنها قالت :

مَنْ زَعَمَ أَن محمدًا رأى ربَّه فقد أَعظم[5] ، ولكنْ قَد

---

(١) المراد حضورهم مع المصلين فى الجماعة فى هذين الوقتين ، تكرمة للمؤمنين ولطفاً بهم ، لتكون شهادتهم بأحسن الثناء وأطيب الذكر . وكان من تمام النعمة ألا يجتمعوا مع المؤمنين فى حال خلوتهم بلذاتهم ، وانهماكهم فى شهواتهم .

(٢) يعرجون ، من العروج ، وهو الصعود .

(٣) أى أعلم بالمصلين من الملائكة . وإنما يسأل الملائكة تعبداً لهم ، كما تعبدهم بكتابة أعمال المؤمنين .

(٤) إنما زادوا فى الجواب على السؤال فذكروا حالهم عند إتيانهم إليهم إظهاراً لفضيلة المصلين ، وحرصاً على ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم . ويروى : « تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون » .

(٥) أى دخل فى أمر عظيم ، أو معناه أعظم على الله الكذب . وفى رواية مسلم : « فقد أعظم على الله الفرية » ، وهى الكذب . قال القسطلانى : والجمهور على ثبوت رؤيته عليه السلام لربه بعينى رأسه ، ولا يقدح فى ذلك حديث عائشة رضى الله عنها ، إذ لم تخبره أنها سمعته عليه السلام يقول : لم أر ربى ، وإنما ذكرت متأولة لقوله تعالى : « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب » ، ولقوله تعالى : « لاتدركه الأبصار » .

وقال العينى : « إن إنكار عائشة رضى الله عنها الرؤية لم تذكرها رواية ، إذ لو كان معها رواية فيه لذكرته ، وإنما اعتمدت على الاستنباط من الآيات .

وقال الماوردى : قيل إن الله قسم كلامه ورؤيته بين محمد وموسى عليهما الصلاة والسلام ، فرآه محمد مرتين ، وكلمه موسى مرتين » .

رأى جِبريلَ فى صُورته وخَلْقه[1] ، سادًّا ما بَيْنَ الأُفُق[2] .

٤٣٨ – عن مسروق قال :

قلت لعائشة : رضى الله عنها : فأَين قوله :﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى . فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾[3] ؟ قالت : ذاك جبريل[4] كان يأْتيه فى صورة الرجل[5] ، وإنما أَتى هذه المرَّةَ فى صورته التى هى صورتُه فسدَّ الأُفق[6] .

باب ما جاءَ فى صفة الجنة وأَنها مخلوقة

٤٣٩ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قَال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

قال الله : أَعددتُ لعبادى الصالحين مالَا عينٌ رأَت[7]

---

(١) أى فى هيئته وحقيقته .

(٢) أى ما بين آفاق السماء ، وهى نواحيها .

(٣) الآية ٨ ، ٩ من سورة النجم . تدلى : نزل . قاب قوسين ، أى قدر طول قوسين عربيتين ، وقيل : أراد قابى قوس فقلب اللفظ ، ويكون القاب فيه قاب القوس ، وهو ما بين المقبض والسية أى رأس القوس ، ولكل قوس قابان .

(٤) أى ذاك المتدلى هو جبريل ، أو ذاك الدنو إنما هو دنو جبريل .

(٥) كان يأتيه أحياناً فى صورة دحية الكلبى ،وتارة فى صورة أعرابى.

(٦) ورآه أيضاً فى صورته مرة أخرى عند سدرة المنتهى .

(٧) أى الذى لم تره عين قط ، أو شيئاً لم تره عين .

ولا أُذُنٌ سمعت ، ولا خَطرَ على قلب بشر[1] ، فاقرءُوا إن شئتم : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ[2] ﴾.

٤٤٠ ـ عن أَبي هريرة رضى الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أَوّلُ زُمرة[3] تَلِجُ الجنَّة[4] صورتُهم على صورةِ القمر ليلةَ البدر[5] لا يَبْصُقون فيها ولا يَمتخِطونَ ولا يَتغوّطون[6] ، آنِيَتُهمْ فيها الذَّهَبُ ، أَمشاطُهم من الذَّهب والفِضَّة[7] ، وَمجامِرهم الأَلُوَّة[8] ، ورَشْحُهم المسك[9] ، ولكلِّ واحدٍ منهم

(١) أى ولا وقع فى فكر إنسان . وإنما خص البشر لأنهم هم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون بشأنه .

(٢) الآية ١٧ من سورة السجدة . وقرة العين : ما ترضى به وتبرد ، مأخوذة من القر ، وهو البرد . قال الزمخشرى : أى لاتعلم النفوس كلهن ولا واحدة منهن ، لاملك مقرب ولانبى مرسل ، أى نوع عظيم من الثواب ادخره لأولئك وأخفاه عن جميع خلائقه .

(٣) الزمرة : الجماعة ، وجمعها زمر بفتح الميم .

(٤) تلج : تدخل ، ولج يلج ولوجاً .

(٥) أى فى الإضاءة والإشراق والحسن .

(٦) من البصاق والمخاط والغائط .

(٧) الأمشاط : جمع مشط ، بتثليث الميم ، وضمها أفصحهن . وإنما يمتشطون للزينة والرفاهية ، لاتخلصاً من أذى .

(٨) المجامر : جمع مجمرة ، وهى المبخرة يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور . والمراد وقود مجامرهم ، كما ورد فى رواية أخرى ، والألوة بفتح الهمزة وتضم ، وبضم اللام وتشديد الواو ، وهى العود الهندى الذى يتبخر به .

(٩) رشحهم ، أى عرقهم كالمسك فى طيب الرائحة .

زوجَتَان[1] يُرَى مُخُّ سُوقهما من وراءِ اللحم من الحُسْن[2] ، لا اختلاف بينهم ولا تباغُض[3] ، قلوبهم قلبٌ واحد[4] ، يسبحون الله بُكرَةً وعشيًّا[5].

٤٤١ – عن أَبى سعيد الخُدْرىّ رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّ أَهل الجنة يَتراءَيُون[6] أَهلَ الغُرَف من فوقهم كما تتراءون الكَوْكَبَ الدُّرّىَّ الغابرَ[7] فى الأُفق من المشرق أَو المغرب[8] ، لتفاضُلِ ما بينهم. قالوا : يارسول الله ،

---

(١) من نساء الدنيا . والتثنية بالنظر إلى أن أقل ما لكل واحد منهم زوجتان ؛ إذ أن للمؤمن فى الجنة أكثر من اثنتين .

(٢) المخ : ما فى داخل العظم . والسوق : جمع ساق ، أى يرى ما فى داخل العظم من وراء اللحم والجلد ، وذلك للحسن والصفاء البالغ ، ورقة البشرة ونعومة الأعضاء .

(٣) لصفاء قلوبهم كذلك وسلامتها من الأكدار .

(٤) أى كقلب واحد ، لا خلاف بينهم .

(٥) أى فى أول النهار وآخره . والمراد مقدار البكرة والعشى ؛ إذ لا شروق هناك ولا غروب .

(٦) بوزن يتفاعلون ، من الرؤية ، وهذا تسجيل لمرحلة صرفية فى « يتراءون » .

(٧) الدرى : الشديد الإضاءة . والغابر : الباقى فى الأفق بعد انتشار ضوء الفجر . وإنما يستنير فى ذلك الوقت الكوكب الشديد الإضاءة . وفى رواية الموطأ : « الغائر » ، وهو الداخل فى الغروب الذى انحط من الجانب الغربى . وفى رواية الترمذى : « الغارب » .

(٨) أى الذى بقى فى جهة الشرق أو الغرب ، وذلك لبعدهما .

تلك منازلُ الأَنبياء لا يبلغُها غيرهم . قال : بلى [1] ، والذى نفسى بيده ، رجالٌ آمَنُوا بالله وصَدَّقوا المُرسَلين .

باب صفة النار وأنها مخلوقة

٤٤٢ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

نارُكم جزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنم [2] . قيل : يارسول الله ، إِنْ كانت لكافيةً [3] . قال : فُضِّلَتْ عليهنَّ [4] بتسعة وستين جزءًا كلُّهنَّ مثل حَرِّها .

باب صفة إِبليس وجنوده

٤٤٣ ـ عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى نعم ، هى منازل الأنبياء ، ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل .

(٢) أى تفوقها سبعين ضعفاً . وقيل : معناه لو جمع كل ما فى الوجود من النار التى يوقدها الآدميون لكانت جزءاً من أجزاء نار جهنم . أو لو جمع حطب الدنيا وأوقد كله حتى صار ناراً لكان الجزء الواحد من أجزاء نار جهنم الذى هو من سبعين جزءاً أشد منه . والمراد تصوير شدة نار الآخرة .

(٣) أى إن نار الدنيا كافية فى إحراق الكافرين وتعذيب الفاسقين ، فهلا كانت هذه النار كافية .

(٤) أى على نيران الدنيا ، وإنما أعاد حكاية التفضيل والموازنة لتأكيد شدة عذابها .

إذا استجنحَ الليلُ [١] - أو كان جنحُ الليل [٢] - فكفُّوا صِبْيانكم [٣] ، فإن الشيَّاطين تنتشر حينئذ [٤] ، فإذا ذهب ساعةٌ من العِشَاءِ فخَلُّوهم [٥] ، وأَغلِقْ بابَكَ واذكر اسم الله [٦] ، وأَطفِئْ مصباحك واذكر اسم الله [٧] ، وأَوْكِ سقاءَك واذكر اسم الله [٨] ، وخَمِّر إناءَك واذكر اسم الله [٩] ، ولو تَعرُضُ عليه شيئاً [١٠] .

---

(١) أى أقبل ظلامه .

(٢) جنح الليل ، بتثليث الجيم : طائفة منه . وكان هنا تامة .

(٣) أى ضموهم وامنعوهم من الانتشار فى ذلك الوقت .

(٤) قالوا : لأن الظلام أجمع للقوى الشيطانية .

(٥) أى اتركوهم . وفى رواية : « فحلوهم » بالمهملة ، أى أطلقوهم .

(٦) أى ليغلق كل واحد بابه .

(٧) وذلك خوفاً من الفأرة أن تجر الفتيلة فتحرق البيت. والمراد بالمصباح ما كان معروفاً عندهم فى أيامهم مما يوقد بالزيت والشحم ونحوه .

(٨) السقاء : وعاء من الجلد للبن أو الماء . والوطب للبن خاصة ، والنحى للسمن ، والقربة للماء . أوكاه : شده بالوكاء ، وهو ما يشد به فم القربة ونحوها .

(٩) التخمير : التغطية ، وذلك وقاية له من الحشرات والأوبئة .

(١٠) تعرض بكسر الراء وضمها ، أى تجعله عليه عرضاً ، والمراد بالشىء العود ونحوه من خشبة أو ورقة .

والأمر فى هذا كله للإرشاد لا للوجوب .

٤٤٤ ـ عن صَفِيَّة بنتِ حُيَىّ[١] قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفاً[٢] فأَتيتُه أَزوره ليلاً فحدَّثته ، ثم قمت فانقلبت[٣] ، فقام معى ليَقْلِبَنى[٤] ـ وكان مسكنها فى دار أُسامة بن زيد ـ فمرَّ رجلان من الأَنصار[٥] ، فلما رأَيا النبى صلى الله عليه وسلم أَسرعا[٦] ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : على رِسْلِكما[٧] إِنَّها صفيةُ بنتُ حُيَىّ . فقالا : سبحان الله ، يارسول الله[٨] ! قال : إِنّ الشيطانَ يَجرِى من الإِنسان مَجْرَى الدَّم[٩] ، وإِنى خشيت أَن يَقذِف فى قلبكما سوءًا[١٠] أَو قال : شيئاً .

---

(١) هى صفية بنت حيي بن أخطب ، زوج الرسول صلوات الله عليه .

(٢) كان معتكفاً للتعبد فى المسجد .

(٣) من الانقلاب بمعنى الرجوع .

(٤) أى ليرجعنى إلى بيتى .

(٥) قيل هما أسيد بن حضير ، وعباد بن بشر .

(٦) أى أسرعا فى المشى حياء منهما .

(٧) أى على هينتكما ؛ فما هناك شىء تكرهانه .

(٨) أى تنزه الله عن أن يكون رسوله متهماً بما لا ينبغى .

(٩) تمثيل لكثرة وسوسته ، فكأنه لايفارق الإنسان ما دام حيا ، كما لايفارقه دمه كذلك . وقيل إنه يلقى وسوسته فى مسام لطيفة من البدن بحيث يصل إلى القلب .

(١٠) خشى عليهما من الهلكة ؛ فإن سوء الظن بالأنبياء كفر .

وفى الحديث التحرز عن سوء الظن بالناس ، وفيه كذلك مظهر من مظاهر شفقة الرسول الكريم على أمته .

٤٤٥ – عن سعد بن أبي وقاص قال :

استأْذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساءٌ من قريش[١] يكلِّمنه ويستكثرنه ، عاليةً أَصواتهنَّ[٢] فلمَّا استأْذن عُمرُ قمنَ يبتدرن الحجاب[٣] ، فأَذن له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم يضحك ، فقال عمر : أَضحَكَ اللهُ سنَّك يارسول الله[٤]. قال : عجبتُ من هؤلاءِ اللائى كنَّ عندى فلمَّاسمعنَ صوتَك ابتدَرْنَ الحجاب . قال عمر : فأَنت يارسول الله كنتَ أَحقَّ أَن يَهَبْنَ . ثم قال : أَيْ عدُوّاتِ أَنفُسهِن[٥] ، أَتهَبْنَنِى ولا تَهَبْنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلن : نعم ، أَنت أَفظُّ وأَغلظ من رسول الله[٦] ! قال رسول الله

---

(١) كن من أزواجه ، كما ذكر القسطلانى .

(٢) يستكثرنه : يطلبن كثيراً من كلامه وأجوبته ، أو يطلبن الكثير من النفقة . عالية أصواتهن ، لعل ذلك كان من طبعهن ، أو كان قبل تحريم رفع الصوت على صوته ، أو لكثرتهن حدث اللغط والضجيج .

(٣) أى يتسارعن إلى الحجاب ، هيبة من عمر .

(٤) يريد لازم الضحك ، وهو السرور .

(٥) أى ياعدوّات أنفسهن . وهذه العبارة على سبيل الدعابة .

(٦) ليس المراد بالتفضيل هنا الموازنة والمقارنة ، بل المراد وصفه بشدة الفظاظة والغلظة . أو التفضيل هنا مجرد من معنى الزيادة ، كما فى قوله تعالى : « أعلم بكم » ، أى عالم بكم .

صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده ، ما لقِيَك الشيطانُ قطُّ سالكاً فجًّا[1] إلَّا سلَكَ فجًّا غير فَجِّك .

---

(١) الفج : الطريق الواسع ، وقيل هو الطريق بين الجبلين .

وفى الحديث بيان لفضل لين الجانب والرفق . وفيه بيان لفضل عمر بشهادة الرسول . وفيه صورة كريمة لحلم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفيه كذلك وجوب الاستئذان .

كتاب أحاديث الأنبياء

باب خلق آدم وذريته

٤٤٦ – عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

خلق الله آدم وطولُه ستُّون ذِراعاً[١] ، فلما خَلَقَه قال : اذهبْ فسلِّمْ على أُولئك من الملائكة فاستمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ ، تَحِيَّتُكَ وتحيةُ ذُرِّيتك[٢]. فقال : السلام عليكم . فقالوا : السَّلامُ عليك ورحمةُ الله. فزادوه : « ورحمةُ الله » . فكلُّ من يدخُل الجنَّةَ على صُورة آدم[٣] .

فلم يزَل الخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ[٤].

---

(١) وذلك بقدر ذراع المخاطبين ، إذ المعروف أن ذراع كل أحد بمقدار ربع طوله . ولو كان بقدر ذراعه هو لكان فى خلقه تفاوت ، ولكانت يده قصيرة فى جنب طول جسمه وصارت كالإصبع أو الظفر .

(٢) أى هذه تحيتك وتحية ذريتك من بعدك .

(٣) أى يدخلها على صورة آدم فى حسنه وجماله وطوله .

(٤) أى ينقص فى الجمال والطول .

٤٤٧ ـ عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ اللهَ وَكَّلَ فى الرّحم مَلَكاً فيقول[١] : يارب نُطْفَةٌ[٢] ، يارب عَلَقَةٌ[٣] ، يارب مُضْغَة[٤] . فإذا أراد أن يخلّقها[٥] قال : يارب ، أذكرٌ أم أنثى ؟ يارب ، شَقِىٌّ أم سعيد[٦] ؟ فما الرِّزقُ ؟ فما الأجلُ ؟ فيُكتبُ كذلك فى بطْن أُمِّه .

٤٤٨ ـ عن عبد الله[٧] رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا تُقْتَلُ نفسٌ ظُلْماً إلا كان على ابن آدمَ الأوّلِ[٨] كِفْلٌ من دمها[٩] ، لأنَّه أوّل منْ سَنَّ القتل[١٠] .

---

(١) أى عند وقوع النطفة ، وذلك التماساً لإتمام الخلقة ، أو دعاء لإقامة الصورة الكاملة عليها .

(٢) أصل معنى النطفة الماء القليل. والمراد ماء الرجل . ونطفة بالرفع ، أى هذه نطفة ، وبالنصب على إضمار فعل . أى خلقت يارب نطفة .

(٣) يقول ذلك بعد أن تتحول النطفة إلى علقة ، وهى القطعة الجامدة من الدم . وبين قوله يارب نطفة وقوله علقة أربعون يوماً .

(٤) المضغة : القطعة من اللحم قدر ما يمضع .

(٥) أى يسويها ويصورها .

(٦) أى عاص أم مطيع ؟ وشقى بمعنى أشقى ، حذفت منه همزة الاستفهام .

(٧) عبدالله بن مسعود .

(٨) هو قابيل ، قاتل أخيه هابيل . قتله حين قربا قرباناً فتقبل من هابيل ولم يتقبل منه . وقيل اسم القاتل قين ، وقيل قاين .

(٩) الكفل ، بالكسر : النصيب ؛ والمراد التبعة .

(١٠) كل من ابتدأ أمراً عمل به قوم بعده ، قيل هو الذى سنه .

باب الأَرواح جنود مجندة

٤٤٩ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

الأَرواح جُنودٌ مجنَّدة[١] ، فما تعارفَ منها ائتلفَ[٢] وما تناكَرَ منها اختَلَفَ[٣] .

باب قول الله عز وجل :

إنا أَرسلنا نوحاً إلى قومه[٤]

٤٥٠ – عن أَبى سعيد[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) الأرواح : جمع روح ، وهو الذى يقوم به الجسد وتكون به الحياة . جنود مجندة ، أى جموع مجمعة ، أو أجناس مجنسة .

(٢) تعارف ، أى توافق فى الصفات وتناسب فى الأخلاق .

(٣) تناكر : مقابل تعارف . والمراد الإخبار عن مبدأ كون الأرواح ، وأنها خلقت قبل الأجساد وهيئت للائتلاف والاختلاف ؛ فأنت ترى الخير يحب الخير ويميل إليه ، والشرير يألف الشرير ويأوى إليه . واستدل به بعضهم على أنه قد تقدم اختلاط فى الأزل ، ثم تفرق بعد ذلك فى أزمنة متطاولة ، ثم ائتلاف بعد التعارف ، كمن فقد أنيسه وإلفه ، ثم عثر عليه بعد ذلك فاتصل به . وفى حديث ابن مسعود عند العسكرى مرفوعا : « الأرواح جنود مجندة ، تلتقى فتشامُّ كما تشام الخيل ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف . فلو أن رجلا مؤمناً جاء إلى مجلس فيه مائة منافق وليس فيه إلا مؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه . ولو أن منافقاً جاء إلى مجلس فيه مائة مؤمن وليس فيه إلا منافق واحد لجاء حتى يجلس إليه » .

(٤) الآية الأولى من سورة نوح .

(٥) هو أبو سعيد سعيد بن مالك الخدرى .

يجىءُ نوحٌ وأُمّته[1] فيقول الله تعالى : هل بلَّغتَ[2] ؟ فيقول : نَعَمْ أَىْ رَبِّ . فيقول لأُمّته : هل بلَّغكم ؟ فيقولون : لا ماجاءَنا مِن نَبِىّ[3] . فيقول لنوح : منْ يشهدُ لك[4] ؟ فيقول : محمّدٌ صلى الله عليه وسلم وأُمّتُه. فنشهدُ أَنَّه قد بلَّغ[5] .

وهو قوله جلّ ذكره : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاس [6]﴾ .

والوَسَطُ : العَدْل .

باب قول الله : وإلى ثَمودَ أَخاهم صالحاً[7]

٤٥١ ـ عن عبد الله بن زَمْعة[8] قال : سمعت النبى

---

(١) أى يوم القيامة .

(٢) أى هل بلغت رسالتى إلى قومك .

(٣) إن قيل كيف يتكلمون وفى الكتاب : « اليوم نختم على أفواههم »؟ فالجواب أن فى يوم القيامة مواطن : موطن يتكلمون فيه ، وموضع يسكتون فيه.

(٤) بأنك قد بلغتهم . والمراد بالاستفهام فى هذا الموضع التشهير بهم أمام الأمم ، وأنهم قد كذبوا على الرسل .

(٥) وروى من باقى الحديث : « قال : فيقولون كيف تشهد علينا أمة محمد ونحن أول الأمم وهم آخرهم ؟ فيقولون : نشهد أن الله بعث إلينا رسولا وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل علينا خبركم » . عن العينى .

(٦) الآية ١٤٣ من سورة البقرة .

(٧) الآية ٧٣ من سورة الأعراف ، و٦١ من هود .

(٨) بفتح الميم وسكونها .

صلى الله عليه وسلم[1] وذَكَر الذى عقَر الناقةَ[2] قال :

فانتدب لها [3] رجلٌ ذو عِزٍّ ومَنْعة [4] فى قومه ، كَأَبِى زَمْعَة [5] .

٤٥٢ - عن سالم بن عبد الله عن أَبيه[6] أَن النبى صلى الله عليه وسلم لما مرّ بالحِجْر[7] قال :

« لا تدخلوا مساكِنَ الذين ظلموا أَنفسَهُم[8] إلا أَنْ

---

(١) كان صلى الله عليه وسلم يخطب إذ ذاك .

(٢) هو قدار الذى عقر ناقة صالح . وكان قومه سألوه آية على صدقه ، فقال : أى آية تريدون ؟ قالوا : اخرج معنا إلى عيدنا فتدعو إلهك وندعو آلهتنا ، فمن استجيب له اتبع . فخرج معهم فدعوا أصنامهم فلم تجبهم . ثم أشار سيدهم جندع بن عمرو إلى صخرة منفردة ، وقال له : أخرجْ من هذه الصخرة ناقة سوداء حالكة ذات عرف وناصية ووبر . فاستجاب الله له وانشقت الصخرة عن ناقة كما وصفوا ؛ فآمن به بعضهم وكفر بعضهم ، وكان ممن عصى قدار عاقر الناقة .

(٣) أى أجاب قومه حين ندبوه إلى عقرها .

(٤) بسكون النون وفتحها ، أى قوة .

(٥) هو أبو زمعة الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى ، وهو جد عبد الله بن زمعة بن الأسود ، راوى الحديث .

(٦) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب .

(٧) هو موضع ديار ثمود ، بوادى القرى بين المدينة والشام .

(٨) هذا يشمل منازل ثمود ومنازل غيرهم ممن فى معناهم من سائر الأمم التى نزل بها العذاب ، وحلت بها المثلات .

تكونوا باكين[1] ، أَنْ يصيبَكم ما أَصابهم[2] » .

ثم تقنَّع بردائه وهو على الرَّحْل[3] .

باب قول الله :

واتَّخَذَ الله إبراهيم خليلا[4]

٤٥٣ ـ عن أَبى هريرة قال :

لم يكذبْ إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام إلَّا ثلاثَ كَذَباتٍ[5] : ثنتين منهنّ فى ذات الله عزّ وجلّ[6] :

قوله : ﴿ إِنِّى سَقِيمٌ [7]﴾ .

---

(١) إشارة إلى وجوب الاتعاظ واستشعار الخشية .

(٢) أى مخافة أن ينزل بكم ما نزل بهم .

(٣) أى تستر بثوبه . والرحل : ما يوضع على ظهر البعير ليركب ، وهو أصغر من القتب .

(٤) الآية ١٢٥ من سورة النساء . وإنما سمى خليلا لشدة محبة ربه عز وجل ، لما قام له من الطاعة التى يحبها ويرضاها .

(٥) جمع كذبة بالفتح ، وهى الواحدة من الكذب . وروى : « كذبات » بكسر الكاف وسكون الذال : جمع كذبة بالكسر .

(٦) أى والكذبة الثالثة التى وردت فى قصة سارة التالية ليست كلها فى ذات الله عز وجل ، فإنها تضمنت حظاً لنفسه ونفعاً له ، وإن كانت أيضاً فى ذات الله من وجه آخر ، لأنها سبب دفع كافر ظالم عن مواقعة فاحشة عظيمة .

(٧) الآية ٨٩ من الصافات . وكان قومه طلبوا منه أن يخرج معهم إلى العيد ، وأحب هو أن يخلو بآلهتهم ليكسرها ، فاعتل عليهم بهذه العلة ليتمكن من تحطيم الأصنام .

وقوله : ﴿ بلْ فعلَه كبيرهم هذا[1] ﴾ .

وقال : بينا هو ذاتَ يوم وسارةُ[2] إذ أَتى على جبّارٍ من الجبابرة[3] فقيل له : إنَّ هذا رجلٌ معه امرأَةٌ من أَحسن الناس . فأَرسل إليه فسأَله عنها فقال : من هذه ؟ قال : أُختى [4] . فأَتى سارةَ فقال : ياسارةُ ، ليس على وجه الأَرضِ[5] مؤمنٌ غيرى وغيرُك ، وإنّ هذا سأَلنى عنكِ فأَخبرتُه أَنَّكِ أُختى فلا تُكَذِّبينى[6] . فأَرسل إليها

---

(١) الآية ٦٣ من الأنبياء . وكان هذا جوابه حين سألوه عمن حطم آلهتهم ، ليتخلص من نقمتهم ، وليظهر لهم عجز تلك الآلهة .

(٢) سارة بتخفيف الراء ، وأصلها فى العبرية « سارای » ومعنى « سارة » : الرئيسة . انظر سفر التكوين الإصحاح ١٧ ، ١٨ . وضبطت فى اللسان (سقم) بتشديد الراء خطأ . ومن شواهد ضبطها قول جرير :

فيجمعنا والغر أولاد سارة أب لا نبالى بعده من تعذرا

ديوان جرير ٢٤٣ والنقائض ٩٩٤ وابن سلام ٣٤٨ . وهى سارة بنت هاران ملك حران .

(٣) هو ملك الأردن ، أو ملك مصر .

(٤) هو من معاريض القول ، أراد أختى فى الدين . وإنما لم يقل هى زوجتى خشية أن يقتله لينفرد بها ، أو يحمله على طلاقها . قال الكرمانى : اتفق الفقهاء على أن الكذب جائز بل واجب فى بعض المقامات ، كما لو طلب ظالم وديعة ليأخذها غصباً، وجب على المودع عنده أن يكذب بمثل أنه لا يعلم موضعها ، بل يحلف عليه . وانظر الحديثين رقم ٣٥٥ ، ٤١٤ .

(٥) يعنى الأرض التى بها الجبار .

(٦) أى بقولك هو زوجى .

فلما دخَلَتْ عليه ذهب يتناولُها بيده فأُخِذ[1] فقال : ادعِى اللهَ لى ولا أَضرُّكِ . فدعَتِ اللهَ فأُطلِقَ . ثم تناولها الثَّانيةَ فأُخذَ مثلَها أَو أَشدَّ ، فقال : ادعِى الله لى ولا أَضرّك . فدعت الله فأُطلِق ، فدعا بعضَ حَجبته[2] فقال : إنَّكم لم تأْتونى بإنسانٍ ، إنما أَتيتُمونى بشيطان . فأَخدمَها هاجرَ[3] . فأَتَتهُ وهو قائمٌ يصلِّى فأَومأَ بيده : مَهْيَمْ[4] . قالت : ردَّ اللهُ كيدَ الكافرِ ، أَو الفاجرِ ، فى نَحْره[5] ! وأَخدمَ هاجَرَ[6] .

قال أَبو هريرة : تلك أُمُّكم يابنِى ماءِ السماءِ[7] .

٤٥٤ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

كان النبى صلى الله عليه وسلم يعوِّذ الحسنَ والحُسينَ[8]

---

(١) أى اختنق حتى ركض برجله كأنه مصروع .

(٢) جمع حاجب ، وهو من يحجب الناس عن الملك أو ذى السلطان .

(٣) أى وهب الجبار لها هاجر أم إسماعيل لتخدمها . وكان أبو هاجر من ملوك القبط .

(٤) أى أشار إبراهيم بيده قائلا : مهيم ، أى ما شأنك وما حالك ؟ وهى كلمة يمانية . وروى : « مهيا » ، و « مهين » بالنون .

(٥) هو مثل تقوله العرب لمن أراد أمراً باطلا فلم يصل إليه .

(٦) أى وهب لى هاجر لتخدمنى .

(٧) بنو ماء السماء هم العرب ؛ لأنهم يعيشون بالمطر ، ويتتبعون مواقع القطر فى البوادى لأجل المواشى .

(٨) التعويذ : الرقية يرقى بها الإنسان . وأصله من عاذ يعوذ ، إذا لجأ .

ويقول : إنَّ أَباكما[1] كان يعوِّذ بها إسماعيل وإسحاق :

أَعوذُ بكلمات الله التَّامَّة[2] ، من كلِّ شيطان وهامّة[3] ومن كل عين لامّة[4] .

باب قول الله :

لقد كانَ فى يُوسفَ وإخوتِه آياتٌ للسائِلينَ[5]

٤٥٥ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه :

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ أَكرَمُ النَّاسِ قال : أَتْقَاهُمْ لله[6]. قالوا : ليس عن هذا نسأَلُكَ . قال : فأَكرمُ الناس يوسفُ نبىُّ الله ابنُ نبىِّ الله ابنِ نبى الله ابنِ خليل الله[7] . قالوا : ليس عن هذا نسأَلُكَ . قال : فعَنْ مَعَادِنِ العرب[8] تسأَلونَنى ؟ الناس مَعادِن[9] ، خيارُهم

---

(١) أى إبراهيم عليه السلام .

(٢) أى الكاملة ، أو النافعة ، أو الشافية ، أو المباركة .

(٣) من كل شيطان إنسى أو جنى . والهامة : واحدة الهوام ، ذوات السموم .

(٤) اللامة : التى تصيب بسوء ، تلم بالإنسان ، أى تنزل به .

(٥) الآية ٧ من سورة يوسف .

(٦) أى أشدهم لله تقوى .

(٧) يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم .

(٨) معادن العرب : أصولها التى ينتسبون إليها .

(٩) أى كالمعادن فى كونها أوعية للجواهر التى تختلف فى نفاستها .

فى الجاهليَّة خيارُهم فى الإسلام إذا فَقِهُوا[1] .

باب قول الله تعالى :

وإن يونسَ لمن المرسلين[2]

٤٥٦ ـ عن أَبى هريرة قال :

بينما يهودىٌّ يَعرِض سِلعتَه أُعطِىَ بها شيئاً كرِهه[3] ، فقال : لا والذى اصطَفَى مُوسَى على البشر ! فسمِعَه رجلٌ مِن الأَنصار فقام فلطم وجهَه وقال : تقول والذى اصطفى موسى على البشر والنبىُّ صلى الله عليه وسلم بين أَظهُرِنا[4] ؟! فذهب إليه فقال : أَبا القاسم ، إنَّ لى ذِمَّةً وعَهْدًا فما بالُ فلانٍ لطمَ وَجهى ؟ فقال : لم لَطمتَ وجهَه ؟ فذكرَه[5] فغضِبَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم حتَّى رُئِىَ فى وَجْهه[6] ، ثم قال : لا تفضِّلوا بين أَنبياءِ الله[7] ، فإنه يُنفَخ فى

(١) فقه بالضم : صار فقيهاً ؛ وبالكسر : فهم .
وفى الحديث تمجيد للعلم والفقه .
(٢) الآية ١٣٩ من سورة الصافات .
(٣) أى ثمناً بخساً .
(٤) جمع ظهر ، أى بيننا .
(٥) أى ذكر أمره مع اليهودى .
(٦) أى رئى الغضب وظهر على وجهه الكريم .
(٧) أى لا تفضلوا تفضيلا من قبل أنفسكم ، فالله هو الذى يفضل ، « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض » . أو معناه لاتفضلوا تفضيلا يؤدى إلى تنقيص ، أو إلى خصومة ونزاع .

الصُّور[1] فَيَصْعَق مَنْ فى السموات ومَنْ فى الأَرض[2] ، إِلَّا مَنْ شاءَ الله[3] ، ثم يُنفَخ فيه أُخرى[4] فأَكونُ أَوّلَ مَنْ بُعِث ، فإِذا مُوسَى آخذٌ بالعرْش ، فلا أَدرى أَحُوسِبَ بصَعْقَتِه يومَ الطُّورِ[5] أَم بُعث قبلى ؟ ولا أَقول إِن أَحداً أَفضلُ من يونُسَ بنِ متَّى[6] .

باب قول الله :

وآتينا دَاودَ زَبُوراً[7]

٤٥٧ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

خُفِّفَ على داودَ عليه السلام القرآنُ[8] فكان يأْمر

---

(١) النفخة الأولى ، وذلك يوم القيامة .

(٢) أى يموت من كان حياً فيهن .

(٣) قيل جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فإنهم يموتون بعد . وقيل حملة العرش .

(٤) نفخة أخرى للبعث من القبور .

(٥) أى لم يصعق بعد البعث ، وذلك لأنه تغشى الناس غشية بعد البعث عند نفخة الفزع الأكبر . وذلك لأنه صعق يوم الطور حين سأل الرؤية ، « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً » .

(٦) هذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم .

(٧) من الآية ١٦٣ من النساء و ٥٥ من الإسراء .

(٨) هو الزبور . وقرآن كل نبى : كتابه الذى أوحى إليه .

بدوابِّه[1] فتُسرَجُ[2] فيقرأُ القرآن قبل أن تسرَجَ دوابُّه، ولا يأْكل إلَّا من عمل يده[3] .

باب قول الله :

ووهبنا لداودَ سُليمانَ نِعْمَ العَبْدُ إنَّه أَوَّاب[4]

٤٥٨ ـ عن أَبي هريرة ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

كانت امرأَتان معهما ابناهما ، جاءَ الذئبُ فذهب بابنِ إحداهما ، فقالت صاحبتُهَا : إنَّما ذَهبَ بابنِكِ ! وقالت الأُخرى : إنَّما ذهب بابنك ! فتحاكما إلى دَاودَ فقضَى به للكبْرى[5] ، فخرجتا على سليمانَ بن داود عليهما السلام فأَخبرتاه فقال : « ائتونى بالسِّكين أَشُقَّه بينهما[6] » . فقالت الصُّغرى : لا تَفْعَلْ يَرحمُك الله ،

---

(١) التى كان يركبها هو ومن معه من أتباعه .

(٢) أى توضع عليها السروج .

(٣) من ثمن ما كان يعمل من الدروع .

(٤) الآية ٣٠ من سورة ص .

(٥) أى قضى بالولد الباقى للمرأة الكبرى ، وذلك لأنه كان فى يدها وعجزت الأخرى عن إقامة البينة .

(٦) قال ذلك قاصداً لاستكشاف الأمر ، عالماً أن أم الولد لا ترضى أن يمس ولدها بأى أذى .

هُو ابنُها ! فقضى به للصُّغرى[1] .

قال أَبو هريرة : واللهِ إِنْ سمِعتُ بالسِّكِّين إِلَّا يومَئذٍ[2] وما كنَّا نقول إِلا المُدْيةُ[3] .

باب قول الله تعالى :

ولقد آتينا لقمان الحكمة[4]

٤٥٩ – عن عبد الله[5] رضى الله عنه قال :

لما نزلت : ﴿ الذين آمَنُوا ولم يَلْبِسُوا إِيمانَهم بظُلْمٍ[6] ﴾ شقَّ ذلك على المُسْلمين فقالوا : يارسولَ الله ، أَيُّنا لايَظْلِمُ نَفْسَه ؟ قال : ليس ذلك ، إِنَّما هو الشِّرك[7] ، أَلم تسمعوا

---

(١) وذلك لما رأى من جزعها الدال على عظيم شفقتها ، ولم يلتفت إلى إقرارها من قبل أن الولد ابن الكبرى ؛ لأنها آثرت حياته وبقاءه ، على التمتع بضمه إليها ، والحكم به لها .

والحديث تصوير لاجتهاد القضاة واحتيالهم فى معرفة الحقيقة بالحيلة اللطيفة .

(٢) إن سمعت ، أى ما سمعت ، « وإن » نافية . وقالوا : سميت السكين سكيناً لأنها تسكن حركة الحيوان . وهذا نص فى أنه لايحيط باللغة بشر إلا أن يكون نبياً . والسكين يذكر ويؤنث .

(٣) قالوا : سميت مدية لأنها تقطع مدى حياة الحيوان .

(٤) الآية ١٢ من سورة لقمان .

(٥) عبد الله بن مسعود .

(٦) الآية ٨٢ من سورة الأنعام . يلبسون : يخلطون .

(٧) أى المراد بالظلم هو الشرك بالله ، أى لم يجعلوا له شركاء .

ما قال لُقمان لابنه[1] وهو يعظه : ﴿ يابنيَّ لا تُشْرِكْ بالله إنَّ الشِّرك لَظُلْمٌ عظيمٌ[2] ﴾ .

باب : وإذْ قالت الملائكة يامريمُ إنَّ الله اصطفاكِ[3]

٤٦٠ – عن عليٍّ رضى الله عنه قال :

سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

خير نسائها[4] مريم ابنةُ عِمْران ، وخير نسائِها خَديجة[5] .

باب ما ذكر عن بنى إسرائيل

٤٦١ – عن أَبى حازم قال : قاعَدْت أَبا هريرة خمسَ سِنِينَ[6] ، فسمعتُه يحدِّثُ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) اسمه باران ، أو أنعم .

(٢) الآية ١٣ من سورة لقمان .

(٣) الآية ٤٢ من آل عمران .

(٤) أى نساء أهل الدنيا فى زمانها ، أو أفضل نساء أهل الجنة ، كما ورد فى رواية أخرى عن ابن عباس . وفى رواية : « خير نساء العالمين » مطابقاً لقوله تعالى : « واصطفاك على نساء العالمين » .

(٥) أى وخير نساء هذه الأمة خديجة أم المؤمنين .

(٦) قاعدت : مفاعلة من القعود ، ليدل بذلك على ملازمته للقعود معه هذه الفترة المتطاولة .

كانت بنو إسرائيل تَسُوسُهم الأَنبياءُ[1] ، كلَّما هَلك نبيٌّ خلَفَه نبيٌّ[2] ، وإنَّه لا نبيَّ بعدى[3] ، وسيكون خلفاءُ فيكثُرون . قالوا : فما تأْمُرُنا[4] ؟ قال : فُوا ببَيعةِ الأَوّلِ فالأَولِ[5] . أَعطُوهم حقَّهم ؛ فإن الله سائلُهمْ عمَّا استرعاهم[6] .

٤٦٢ – عن أَبى سعيد[7] رضى الله عنه ، أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

لتتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كانَ قبْلَكم[8] شِبراً بشبر ، وذراعاً

---

(١) أى تتولى أمورهم كما تفعل الولاة بالرعية ، والسياسة : القيام على الشىء بما يصلحه .

(٢) خلفه : جاء بعده وقام مقامه .

(٣) أى لايجىء نبى بعدى فيفعل ما يفعلون .

(٤) هذه الفاء فاء الفصيحة ، تفصح عن شرط مقدر ، أى إذا كثر بعدك الخلفاء فوقع تنازع وتشاجر بينهم فماذا تأمرنا أن نفعل ؟

(٥) فوا ، بالضم : أمر للجماعة بالوفاء . معناه إذا بويع لخليفة بعد خليفة فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها ، وبيعة الثانى باطلة يحرم الوفاء بها .

(٦) أى أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة وإن لم يعطوكم حقكم ؛ لما فى ذلك من إعلاء كلمة الدين ، وكف الفتنة والشر ؛ ومهما يكن فإن الله محاسبهم يوم القيامة على ما صنعوا بالرعية من خير أو شر .

(٧) أبو سعيد الخدرى .

(٨) السنن ، بالتحريك : السبيل والمنهاج .

بذراع[1] حتَّى لو سَلكوا جُحر ضَبٍّ لسلَكتُموه[2] . قلنا : يا رسول الله ، اليهودُ والنَّصارى[3] ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : فَمنْ[4] ؟

٤٦٣ ـ عن عبد الله بن عمرو أَن النبي صلى الله عليه وسَلم قال :

بلِّغوا عنِّى ولو آيةً[5] وحدِّثوا عن بَنِى إسرائيلَ ولا حَرجَ[6] . ومن كذَبَ علىَّ متعمِّدًا[7] فليتبوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ[8] .

---

(١) كناية عن شدة الموافقة وتمام الاتباع فى المخالفات والمعاصى .

(٢) سلكوه : دخلوا فيه . والضب : دابة برية معروفة تشبه الورل . وخص جحر الضب لشدة ضيقه ورداءته. أى إنهم يقتفون آثارهم اقتفاء مطلقاً.

(٣) فى صحيح مسلم : « آليهود » بإثبات همزة الاستفهام .

(٤) استفهام إنكارى ، أى ليس المراد غيرهم .

(٥) أى من القرآن ، وقيل المراد العلامة الظاهرة ولو كان المبلغ فعلا أو إشارة أو نحوهما .

(٦) حدثوا عنهم بما وقع لهم من الأعاجيب ، وبما تضمنته كتبهم ، فلا حرج عليكم ، أى لا ضيق . وذلك لأنه كان عليه الصلاة والسلام زجرهم عن الأخذ عنهم والنظر فى دينهم ، قبل استقرار أحكام الدين وقواعد الإسلام ، خشية الفتنة ، فلما زال المحذور أذن لهم فى ذلك . أو المراد « ولا حرج » فى ترك التحديث عنهم . أو المراد رفع الحرج عن الحاكى لما فى أخبارهم من ألفاظ مستبشعة ، كقولهم : « اجعل لنا إلهاً » ، و « اذهب أنت وربك » .

(٧) أى قاصداً للكذب فى الحديث عنى .

(٨) أى ليتخذ مقعده فى النار ، يعنى أن الله يبوئه مقعده من النار . أو الأمر فيه للتهكم أو للدعاء عليه .

٤٦٤ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّ اليهودَ والنصارى لا يَصبِغُون[١] فخالِفُوهم[٢] .

حديث أَبرصَ وأَقرعَ وأَعمى

٤٦٥ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه ، أَنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

إِنّ ثلاثةً فى بنى إِسرائيل : أَبرصَ وأَعْمى وأَقرع[٣] ، بَدَا للهِ عزَّ وجلَّ أَن يبتلِيَهم[٤] . فبعث إِليهم مَلَكاً فأَتى الأَبرصَ فقال : أَىُّ شىءٍ أَحبُّ إِليك ؟ قال : لونٌ حَسَنٌ وجِلْدٌ حسن ، قد قَذِرَنى الناس[٥] . قال : فمسَحَه فذهبَ عنه[٦] فأُعطِىَ لوناً حسناً وجلداً حسناً . فقال : وأَىُّ المالِ

---

(١) لا يصبغون شيب اللحية والرأس .

(٢) واصبغوا بغير السواد ؛ لما فى مسلم من حديث جابر أنه صلى الله عليه وسلم قال : « غيروه وجنبوه السواد » . وقد اختار النووى تحريم الصبغ بالسواد . قال القسطلانى : نعم يستثنى المجاهد اتفاقاً .

(٣) الأبرص : الذى ابيض بعض ظاهر بدنه لفساد مزاج ، والأعمى : الذى ذهب بصره . والأقرع : الذى ذهب شعر رأسه بآفة .

(٤) أى سبق فى علمه وقضائه ، لا أنه ظهر له بعد أن كان خفياً ؛ أو طرأ له رأى ؛ فهذان محالان عليه سبحانه . يبتليهم : يختبرهم .

(٥) أى لأن الناس اشمأزوا من رؤيته ، وعدوه مستقذراً .

(٦) ذهب عنه البرص .

أَحبُّ إليك ؟ قال : الإبلُ ـ أو قال البقرُ ، هو شكٌّ فى ذلك[1] : أنَّ الأَبرص والأَقرع قال أحدهما : الإبل ، وقال الآخر : البقر ـ فأُعطِىَ ناقةً عُشراءَ[2] ، فقال : يُبارَكُ لكَ فيها .

وأَتَى الأَقرعَ فقال : أَىُّ شىءٍ أَحبُّ إليك ؟ قال : شَعَر حَسَنٌ ويذهَبُ هذا عنِّى ؛ قد قَذِرنى الناسُ . قال : فمسحه فذهَب وأُعطِىَ شَعَرًا حَسَناً . قال : فأَىُّ المالِ أَحبُّ إليك ؟ قال : البقر . قال : فأَعطاه بَقرةً حاملًا وقال : يُبارَكُ لك فيها .

وأَتى الأَعمى فقال : أَىُّ شىءٍ أَحبُّ إليك ؟ قال : يَردُّ الله إلىَّ بصرى فأُبصِرُ به النَّاس . قال : فمسَحَه فردَّ الله إليه بصَرَه . قال : فأَىُّ المالِ أَحبُّ إليك ؟ قال : الغَنمُ . فأَعطاه شاةً والدا[3] . فأُنتِج هذان[4] وولِّد هذا[5] ، فكان لهذا وادٍ من إبل ، ولهذا وادٍ من بقر ، ولهذا واد من الغنم .

---

(١) هو ، أى راوى الحديث ، وهو إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة راوى الحديث ، كما فى مسلم .

(٢) هى التى أتى عليها فى حملها عشرة أشهر . وهى من أنفس المال .

(٣) أى ذات ولد ، أو حاملا .

(٤) أى صاحبا الإبل والبقر . ولدت لهما الناقة والبقرة .

(٥) أى صاحب الشاة . ولدت له .

ثم إنَّه أَتى الأَبرصَ فى صورته وهيئته[1] فقال : رجلٌ مسكينٌ تقطَّعَتْ به الحِبالُ فى سَفَره[2] ، فلا بلاغَ اليومَ إلَّا بالله ثم بك[3] . أَسأَلُكَ بالذى أَعطاك اللَّونَ الحسنَ والجلد الحسنَ والمالَ ، بَعيراً أَتبلَّغ عليه فى سفرى[4] ! فقال له : إنَّ الحقوق كثيرة[5] . فقال له : كأَنِّى لم أَعرفْك ! أَلم تكن أَبرصَ يَقْذَرك الناسُ ، فقيراً ، فأَعطاكَ الله ؟ فقال : لقد ورثتُ لكابرٍ عن كابرٍ[6] . فقال : إنْ كنتَ كاذباً فصيَّرك الله إلى ماكنتَ !

وأَتى الأَقرع فى صورته وهيئته فقال له مثلَ ما قال لهذا ، فردَّ عليه مثل ما ردّ عليه هذا فقال : إن كنت كاذباً فصيَّرك الله إلى ماكنت !

---

(١) أى فى الصورة التى كان هو عليها من قبل، وهى صورة الأبرص، تشكل الملك له بصورته السابقة ليختبره .

(٢) الحبال : جمع حبل ، أراد أسباب الرزق ، فهو لا يجد وسيلة للكسب . وإنما أراد بقوله هذا أن يوقظ إحساسه .

(٣) البلاغ : الكفاية .

(٤) أراد المال الكثير . أتبلغ ، من البلغة ، وهى الكفاية . والمعنى أتوصل به إلى مرادى .

(٥) يعتذر له عند عدم إمكانه مساعدته ، كذباً منه .

(٦) وفى رواية : « كابراً عن كابر » . أى ورثته عن آبائى وأجدادى حال كون كل واجد منهم كبيراً ورث عن كبير . وكان هذا كذباً منه وجحداً لنعمة الله .

وأتى الأعمى فى صورته فقال : رجلٌ مسكينٌ وابنُ السَّبيلِ ، وتقطَّعتْ به الحبالُ فى سَفره ، فلا بلاغَ اليومَ إلَّا بالله ثم بك ، أسألك بالذى ردَّ عليك بصرَك شاةً أتبلَّغُ بها فى سفرى . فقال له : قد كنتُ أعمى فردَّ الله بصرى ، وفقيراً فقد أغنانى فخذْ ما شئتَ ، فوالله لا أحمَدك اليوم بشىءٍ[1] أخذتَه لله . فقال : أمسِكْ مالك ، فإنما ابتلِيتمْ[2] ، فقد رضِى الله عَنْك وسخِطَ على صاحبَيْك.

---

(١) أى لا أحمدك على ترك شئ تحتاج إليه من مالى . ومثله فى الحذف قول المرقش الأكبر .

ليس على طول الحياة ندم ومن وراء المرء ما يعلم

أى ليس على فوت طول الحياة ندم .

ويروى : « لا أجهدك اليوم بشىء »، أى لا أشق عليك فى رد شىء تطلبه منى أو تأخذه .

(٢) أى اختبركم الله وامتحنكم .

قال الكرمانى فى هذا الثالث : ولا شك أن مزاجه كان أقرب إلى السلامة من مزاجهما ؛ لأن البرص مرض لا يحصل إلا من فساد المزاج وخلل فى الطبيعة ، وكذلك ذهاب الشعر ، بخلاف العمى فإنه لا يستلزم فساده ، وقد يكون من أمر خارجى .

تخريج الأحاديث

على الكتب الستة
وشروح البخارى

ك = شرح الكرمانى . طبع البهية ١٣٥٦

ف = فتح البارى . طبع الأميرية ١٣٠١

ع = عمدة القارى للعينى . طبع الآستانة ١٣٠٨

ق = القسطلانى . طبع الأميرية ١٣٠٥

تخريج الأحاديث

على الكتب الستة وشروح البخارى

١ ــ ك ١ : ١٦ ف ١ : ٧ ع ١ : ٢١ ق ١ : ٥١

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإيمان ، العتق ، الهجرة ، النكاح الأيمان والنذور ، ترك الحيل) ، ومسلم فى (الجهاد) ، وأبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى فى (الحدود) ، والنسائى فى (الإيمان ، الطهارة ، العتاق ، الطلاق) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٢ ــ ك ١ : ٣٠ ف ١ : ٢١ ع ١ : ٥٥ ق ١ : ٦١ .

وأخرجه البخارى أيضاً فى (التفسير ، والتعبير ، والإيمان) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

وهذا الحديث يحتمل أن يكون من مراسيل الصحابة ، فإن عائشة لم تدرك هذه القصة ، لكن الظاهر أنها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم لقولها « قال : فأخذنى فغطنى » ، فيكون قولها « أول ما بدئ به » حكاية ما تلفظ به النبى ، وحينئذ فلا يكون من المراسيل .

٣ ــ ك ١ : ٧٧ ف ١ : ٤٧ ع ١ : ١ : ١٣٩ ق ١ : ٩٠

وهو من الرباعيات . وأخرج متنه البخارى أيضاً فى (التفسير) ومسلم فى (الإيمان) خماسى الإسناد .

٤ ــ ك ١ : ٨١ ف ١ : ٤٨ ع ١ : ١٤٥ ق ١ : ٩٢

وأخرجه مسلم وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى والنسائى فى (الإيمان) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥ ــ ك ١ : ١٠٠ ف ١ : ٥٦ ع ١ : ١٧١ ق ١ : ٩٧

وأخرجه البخارى أيضاً بعد ثلاثة أبواب وفى الأدب ، ومسلم والترمذى والنسائى ، وألفاظهم مختلفة .

٦ – ك ١ : ١٠٨ ف ١ : ٦٥ ع ١ : ١٨٨ ق ١ : ١٠٢
وهو من إفراد البخارى عن مسلم . وقد رواه البخارى أيضاً فى (الفتن والرقاق ، وعلامات النبوة) ، وأخرجه أبو داود والنسائى فى (الفتن) .

٧ – ك ١ : ١٤٦ ف ١ : ٨٣ ع ١ : ٢٥٤ ق ١ : ١١٨
وأخرجه البخارى أيضاً (فى الوصايا ، والشهادات ، والأدب) ومسلم فى (الإيمان) ، وكذا الترمذى والنسائى .

٨ – ك ١ : ١٥٠ ف ١ : ٨٤ ع ١ : ٢٥٩ ق ١ : ١١٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجزية) ، ومسلم فى (الإيمان) . وكذا بقية الستة .

٩ – ك ١ : ١٦١ ف ١ : ٨٧ ع ١ : ٢٧٤ ق ١ : ١٢٤
وأخرج البخارى طرفاً منه فى (الرقاق) .

١٠ – ك ١ : ١٧١ ف ١ : ٩٣ ع ١ : ٢٩٧ ق ١ : ١٢٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم ، ومالك فى موطئه .

١١ – ك ١ : ١٩٣ ف ١ : ١٠٦ ع ١ : ٣٢٨ ق ١ : ١٣٨
وأخرجه البخارى فى (التفسير ، والزكاة) مختصراً ، ومسلم فى (الإيمان) وكذا الترمذى وأحمد فى مسنده . وأخرجه مسلم أيضاً عن عمر بن الخطاب ولم يخرجه البخارى لاختلاف فيه على بعض رواته . وهو من حديث جليل قال القرطبى فيه : يصلح أن يقال له « أم السنة » لما تضمنه من جمل علمها . وقال عياض : إنه اشتمل على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة .

١٢ – ك ١ : ٢٠٢ ف ١ : ١١٦ ع ١ : ٣٤٣ ق ١ : ١٤٣
وهذا الحديث من الرباعيات . وأخرجه البخارى أيضاً فى (البيوع) وكذا مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فيه ، وابن ماجه فى (الفتن) .

١٣ – ك ٢ : ٤ ف ١ : ١٣٢ ع ١ : ٣٨٢ ق ١ : ١٥٤
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الرقاق) مختصراً . وهو مما انفرد به عن بقية الكتب الستة .

١٤ ـ ك ٢ : ١٦ ف ١ : ١ : ١٣٨ ع ١ : ٣٩٩ ق ١ : ١٦٠
وأخرجه الترمذى عن البخارى فى أحد طرقه .

١٥ ـ ك ٢ : ٢٤ ف ١ : ١٤٣ ع ١ : ٤١٤ ق ١ : ١٦٤
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم والترمذى فى (الاستئذان) ، والنسائى فى (العلم) .

١٦ ـ ك ٢ : ٢٨ ف ١ : ١٤٥ ع ١ : ٤١٨ ق ١ : ١٦٦
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الحج ، والتفسير ، والفتن ، وبدء الخلق) ومسلم فى (الديات) ، والنسائى فى (الحج ، والعلم) .

١٧ ـ ك ٢ : ٣٦ ف ١ : ١٥٠ ع ١ : ٤٣٣ ق ١ : ١٧٠
ورواه مسلم فى (الزكاة ، والإمارة) ، وابن ماجه فى (باب فضل العلماء) من المقدمة .

١٨ ـ ك ٢ : ٤٢ ف ١ : ١٥٢ ع ١ : ٤٤٢ ق ١ : ١٧٢
وأخرجه مسلم فى (الصلاة) ، والنسائى فى (العلم) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

١٩ ـ ك ٢ : ٥٥ ف ١ : ١٦٠ ع ١ : ٤٦٥ ق ١ : ١٧٨
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (العلم) .

٢٠ ـ ك ٢ : ٧٨ ف ١ : ١٧١ ع ١ : ٥١٣ ق ١ : ١٩٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (العتق ، والجهاد ، وأحاديث الأنبياء) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (النكاح) .

٢١ ـ ك ٢ : ١٠٩ ف ١ : ١٧٨ ع ١ : ٥٤٧ ق ١ : ٢٠٢
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى فى (العلم) ، وابن ماجه فى (المقدمة) .

٢٢ – ك ٢ : ١٠٩ ف ١ : ١٧٨ ع ١ : ٥٥٥ ق ١ : ٢٠٢

والحديث من ثلاثيات البخارى، وهو أول ثلاثى وقع فى البخارى، وليس فيه أعلى من الثلاثيات ، ويبلغ جميعها أكثر من عشرين حديثاً كما ذكر العينى ، وذلك فضل للبخارى على غيره . والحديث أيضاً من إفراد البخارى .

٢٣ – ك ٢ : ١٣٤ ف ١ : ١٩٠ ع ١ : ٥٨٨ ق ١ : ٢١٠

وأخرجه البخارى فى (المزارعة ، والاعتصام) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (العلم) ، وابن ماجه فى (السنة) ، وهى المقدمة ، مختصراً .

٢٤ – ك ٢ : ١٥٨ ف ١ : ٢٠٢ ع ١ : ٦٢٤ ق ١ : ٢٢٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الطهارة ، والأدب) ، ومسلم والترمذى فى (الطهارة) ، والنسائى فى (العلم ، والطهارة) ، وابن ماجه وأبو داود فى (الطهارة) .

٢٥ – ك ٢ : ٢٠٦ ف ١ : ٢٢٦ ع ١ : ٦٦٠ ق ١ : ٢٤٤ .

٢٦ – ك ٢ : ٢٠٧ ف ١ : ٢٢٦ ع ١ : ٦٦٠ ق ١ : ٢٤٤ .

٢٧ – ك ٢ : ٢٠٧ ف ١ : ٢٢٦ ع ١ : ٧٦٢ ق ١ : ٢٤٤

ورواه مسلم فى (الطهارة) .

٢٨ – ك ٣ : ٩ ف ١ : ٢٣٩ ع ١ : ٧٨١ ق ١ : ٢٥٥ .

ورواه مسلم فى (الطهارة) ، وأبو داود والنسائى وابن ماجه فيه أيضاً .

٢٩ – ك ٣ : ٥٢ ف ١ : ٢٦٥ ع ١ : ٨٥٢ ق ١ : ٢٧٨

وأخرجه البخارى فى مواضع من (الطهارة) وفى (المغازى ، واللباس) ومسلم فى (الطهارة ، والصلاة) ، وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الطهارة) .

٣٠ – ك ٣ : ٩٢ ف ١ : ٢٩٨ ع ١ : ٩٣٢ ق ١ : ٣٠٤

وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

٣١ ـ ك ٣ : ٩٥ ف ١ : ٣٠٠ ع ١ : ٩٣٨ ق ١ : ٣٠٥

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجزية ، والشعب ، والصلاة ، والجهاد ، والمغازى) ، ومسلم فى (المغازى) ، والنسائى فى (الطهارة ، والسير) .

٣٢ ـ ك ٣ : ١٠٤ ف ١ : ٣٠٧ ع ١ : ٩٥٥ ق ١ : ٣١١

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم وأبو داود وابن ماجه فى (الطهارة) ، والنسائى فى (الطهارة ، والصلاة) .

٣٣ ـ ٣ : ١٠٦ ف ١ : ٣٠٨ ع ١ : ٩٥٧ ق ١ : ٣١٢ .

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الدعوات) ، ومسلم فى (الدعاء) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) .

٣٤ ـ ك ٣ : ١١١ ف ١ : ٣١٠ ع ٢ : ٣ ق ١ : ٣١٥

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى .

٣٥ ـ ك ٣ : ١١١ ف ١ : ٣١٠ ع ٢ : ٨ ق ١ : ٣١٥

وأخرجه مسلم والنسائى .

٣٦ ـ ك ٣ : ١١٥ ف ١ : ٣١٥ ع ٢ : ١٢ ق ١ : ٣١٧

وأخرجه النسائى .

٣٧ ـ ك ٣ : ١١٧ ف ١ : ٣١٥ ع ٢ : ١٤ ق ١ : ٣١٨

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه .

٣٨ ـ ك ٣ : ١٥٢ ف ١ : ٣٣٧ ع ٢ : ٦٨ ق ١ : ٣٣٨

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه ، كلهم فى (الطهارة).

٣٩ ـ ك ٣ : ١٥٨ ف ١ : ٣٤٢ ع ٢ : ٨٠ ق ١ : ٣٤٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الحج والأضاحى) ، ومسلم وابن ماجه فى (الحج) ، والنسائى فى (الطهارة ، والحج) . وانظر ابن إسحاق فى السيرة ٩٦٦ .

٤٠ ـ ك ٣ : ١٦٨ ف ٢ : ٣٤٥ ع ١ : ٩٦ ق ١ : ٣٤٦

وأخرجه البخارى فى (الطهارة ، والصوم ، والزكاة) مقطعاً ، وفى (العيدين) بطوله ، ومسلم فى (الإيمان)،والنسائى فى (الصلاة)، وابن ماجه فى (الفتن) من حديث عبدالله بن عمر .

٤١ ـ ك ٣ : ١٧٨ ف ١ : ٣٥١ ـ ٣٥٢ ع ٢ : ١٠٩ ق ١ : ٣٥٢

وأخرجه مسلم فى (الطلاق) ، وكذا أبو داود والنسائى وابن ماجه.

٤٢ ـ ك ٣ : ١٩٢ ف ١ : ٣٥٧ ع ٢ : ١٣٠ ق ١ : ٣٥٩

وأخرجه الستة فى (الطهارة) ، والنسائى أيضاً فى (الصوم) .

٤٣ ـ ك ٣ : ٢١ ف ١ : ٣٦٥ ع ٢ : ١٥٣ ق ١ : ٣٦٥

وأخرجه البخارى أيضاً فى (النكاح ، وفضل أبى بكر ، والتفسير ، والمحاربين) ، ومسلم فى (الطهارة) ، والنسائى فى (الطهارة ، والتفسير) .

٤٤ ـ ك ٤ : ٣ ف ١ : ٣٨٨ ع ٢ : ١٩٧ ق ١ : ٣٨٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الحج ، وبدء الخلق ، والأنبياء) ، ومسلم (الإيمان) ٢٦٣ ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٤٥ ـ ك ٤ : ٩ ف ١ : ٣٩٢ ع ٢ : ٢١١ ق ١ : ٣٨٥

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الهجرة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٤٦ ـ ك ٤ : ٤٧ ف ١ : ٤١٣ ع ٢ : ٢٨٣ ق ١ : ٤٠٧

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٤٧ ـ ك ٤ : ٦١ ف ١ : ٤٢١ ع ٢ : ٣٠٧ ق ١ : ٤١٥

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإيمان ، والتفسير) ، ومسلم فى (الصلاة) والترمذى والنسائى فى (الصلاة ، والتفسير) وابن ماجه ١٠١٠ .

٤٨ ـ ك ٤ : ٦٣ ف ١ : ٤٢٢ ع ٢ : ٣٠٩ ق ١ : ٤١٦

وأخرجه أيضاً فى (باب التقصير ، وفى كتاب المغازى) ، ومسلم وأبو داود والنسائى من حديث ابن عمر ، والترمذى من حديث جابر .

٤٩ ـ ك ٤ : ١٠٠ ف ١ : ٤٤٦ ع ٢ : ٣٨١ ق ١ : ٤٣٧

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الاستئذان ، وفضل على) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٠ ـ ك ٤ : ١٠٣ ف ١ : ٤٤٧ ع ٢ : ٣٨٤ ق ١ : ٤٣٨

وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى .

٥١ ـ ك ٤ : ١٠٥ ف ١ : ٤٤٩ ع ٢ : ٣٨٩ ق ١ : ٤٤٠

وأخرجه أبو داود فى (الصلاة) .

٥٢ ـ ك ٤ : ١٦٢ ف ١ : ٤٨٣ ع ٢ : ٤٨٨ ق ١ : ٤٧١

وأخرجه بقية الستة .

٥٣ ـ ك ٤ : ١٨١ ف ٢ : ٧ ع ٢ : ٥١٧ ق ١ : ٤٨١

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد ، والأدب ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى فى (الصلاة ، والبر والصلة) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٥٤ ـ ك ٤ : ١٨٢ ف ٢ : ٩ ع ٢ : ٥١٩ ق ١ : ٤٨٣

وأخرجه مسلم فى (الصلاة) ، والترمذى فى (الأمثال) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٥٥ ـ ك ٤ : ١٨٨ ف ٢ : ١٦ ع ٢ : ٥٢٩ ق ١ : ٤٨٨

ورواه مسلم فى كتاب (المساجد) ١٨٦ من حديث أبى هريرة .

٥٦ ـ ك ٤ : ١٩٥ ف ٢ : ٢٣ ع ٢ : ٥٤٣ ق ١ : ٤٩٣

وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه ٦٨٢ .

٥٧ ـ ك ٤ : ١٩٦ ف ٢ : ٢٤ ع ٢ : ٥٤٤ ق ١ : ٤٩٤

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى .

٥٨ ــ ك ٤ : ١٩٨ ف ٢ : ٧٢ ع ٢ : ٥٤٨ ق ١ : ٤٩٥
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة ، والتفسير ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الصلاة) ، وأبو داود وابن ماجه فى (السنة) ، والترمذى فى (صفة الجنة) .

٥٩ ــ ك ٤ : ٢٠٤ ف ٢ : ٣٤ ع ٢ : ٥٦٤ ق ١ : ٤٩٩
وأخرجه مسلم وابن ماجه فى (الصلاة) .

٦٠ ــ ك ٤ : ٢٠٦ ف ٢ : ٣٦ ع ٢ : ٥٦٩ ق ١ : ٥٠١
والحديث من إفراد البخارى .

٦١ ــ ك ٥ : ٤ ف ٢ : ٦٥ ع ٢ : ٦٢٠ ق ٢ : ٣
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى فى (الصلاة) .

٦٢ ــ ك ٥ : ٥ ف ٢ : ٦٧ ع ٢ : ٦٢٦ ق ٢ : ٢ : ٤

٦٣ ــ ك ٥ : ٣٨ ف ٢ : ١٠٩ ع ٢ : ٦٩٠ ق ٢ : ٢٦
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الصلاة) .

٦٤ ــ ك ٥ : ٤٤ ف ٢ : ١١٩ ع ٢ : ٧٠١ ق ٢ : ٣١

٦٥ ــ ك ٥ : ٧٥ ف ٢ : ١٥٦ ع ٢ : ٧٥٩ ق ٢ : ٥٣
وأخرجه أبو داود فى (الصلاة) .

٦٦ ــ ك ٥ : ٧٥ ف ٢ : ١٥٧ ع ٢ : ٧٦٠ ق ٢ : ٥٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة ، والأحكام) ، وابن ماجه فى (الجهاد) .

٦٧ ــ ك ٥ : ٩٢ ف ٢ : ١٧٣ ع ٢ : ٧٨٨ ق ٢ : ٦٤
وأخرجه مسلم أيضاً فى (الصلاة) .

٦٨ ــ ك ٥ : ١١٨ ف ٢ : ١٩٤ ع ٣ : ٥٢ ق ٢ : ٨١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (صفة إبليس) ، وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٦٩ ـ ك ٥ : ١٥٥ ف ٢ : ٢٣٩ ع ٣ : ١٣٩ ق ٢ : ١١١
وهذا الحديث تفرد به البخارى .

٧٠ ـ ك ٥ : ١٧٨ ف ٢ : ٢٥٢ ع ٣ : ١٦٧ ق ٢ : ١٢٧
وأخرجه أبو داود والترمذى والنسائى فى (الصلاة) .

٧١ ـ ك ٥ : ١٨٤ ف ٢ : ٢٦٣ ع ٣ : ١٨٢ ق ٢ : ١٣١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الاستقراض) ، ومسلم فى (الصلاة) ، وكذا أبو داود والنسائى .

٧٢ ـ ك ٥ : ٢١١ ف ٢ : ٢٩٠ ع ٣ : ٢٣١ ق ٢ : ١٥٣

٧٣ ـ ك ٦ : ٤ ف ٢ : ٢٩٨ ع ٣ : ٢٤١ ق ٢ : ١٥٨
وأخرجه البخارى فى (باب وضوء الصبيان) .

٧٤ ـ ك ٦ : ٤٢ ف ٢ : ٣٤٣ ع ٣ : ٣٢٢ ق ٢ : ١٩٨
وأخرجه مسلم فى (الصلاة) ، وكذلك الترمذى والنسائى وابن ماجه .

٧٥ ـ ك ٦ : ٥٩ ف ٢ : ٣٦٦ ع ٣ : ٣٥٥ ق ٢ : ٢٠٤
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد) وأبواب خمسة أخرى ، ومسلم فى (الصلاة) .

٧٦ ـ ك ٦ : ٦١ ف ٢ : ٣٧١ ع ٣ : ٣٦٠ ق ٢ : ٢٠٦
وأخرجه البخارى أيضاً فى (العيدين) بأربعة طرق ، وفى (الأضاحى) بعدة طرق ، وفى (الأيمان والنذور) ، ومسلم فى (الذبائح) بعدة طرق ، وأبو داود والترمذى فى (الأضاحى) ، والنسائى فى (الصلاة والأضاحى) .

٧٧ ـ ك ٦ : ٧٤ ف ٢ : ٣٨١ ع ٣ : ٣٨٠ ق ٢ : ٢١٦
وأخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الصيام) .

٧٨ ـ ك ٦ : ١٩٩ ف ٣ : ٣٥ ع ٣ : ٦١٨ ق ٢ : ٣٢٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (التوحيد ، والدعوات) ، ومسلم فى (الصلاة) وأبو داود فى (الصلاة ، والسنة) ، والترمذى فى (الصلاة) ، والنسائى فى (النعوت) ، وفى (اليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (الصلاة).

كما روى عن جماعة من الصحابة غير أبى هريرة ، منهم على ، وأبو سعيد ، ورفاعة الجهنى ، وجبير بن مطعم ، وابن مسعود .

٧٩ – ك ٦ : ٢٠٣ ف ٣ : ٣٥ ع ٣ : ٦٣٢ ق ٢ : ٣٢٧

وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه فى (الصلاة) . وذكره الحميدى من إفراد البخارى وليس كذلك .

٨٠ – ك ٧ : ١٤ ف ٣ : ٥٤ ع ٣ : ٦٨٤ ق ٢ : ٣٤٤

وأخرجه مسلم فى (المناسك) ، والترمذى فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الحج) وابن ماجه فى (الصلاة) .

٨١ – ك ٧ : ١٩ ف ٣ : ٥٨ ع ٣ : ٦٩٨ ق ٢ : ٢٤٩

وأخرجه البخارى أيضاً فى (هجرة الحبشة ، والصلاة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٨٢ – ك ٧ : ٥٠ ف ٣ : ٩٠ ع ٤ : ٦ ق ٢ : ٣٧٤

وأخرجه البخارى أيضاً فى (المظالم ، واللباس ، والطب ، والأدب ، والنذور ، والنكاح ، والاستئذان ، والأشربة) ، ومسلم فى (الأطعمة) والترمذى فى (الاستئذان ، واللباس) والنسائى فى (الجنائز ، والأيمان والنذور ، والزينة) ، وابن ماجه فى (الكفارات ، واللباس) .

٨٣ – ك ٧ : ٥٨ ف ٣ : ٩٥ ع ٤ : ٣٣ ق ٢ : ٣٨٠

وأخرجه النسائى وابن ماجه فى (الجنائز) .

٨٤ – ك ٧ : ٦٢ ف ٣ : ١٠٢ ع ٤ : ٤٣ ق ٢ : ٣٨٤

وأخرجه مسلم فى (الجنائز) ، وكذا أبو داود والترمذى والنسائى .

٨٥ – ك ٧ : ٦٧ ف ٣ : ١٠٨ ع ٤ : ٧٠ ق ٢ : ٣٨٨

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه .

٨٦ – ك ٧ : ٧٦ ف ٣ : ١١٥ ع ٤ : ٧٠ ق ٢ : ٢٩٦

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (الطلاق) ، وابن ماجه فى (الجنائز) .

٨٧ ـ ك ٧ : ٧٨ ف ٣ : ١١٨ ع ٤ : ٧٥ ق ٢ : ٣٩٨
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى فى (الجنائز) ، والنسائى فى (الجنائز) وفى (اليوم والليلة) .

٨٨ ـ ك ٥ : ٨٥ ف ٣ : ١٢٨ ع ٤ : ٩٠ ق ٢ : ٤٠٤
وأخرجه مسلم فى (الجنائز) .

٨٩ ـ ك ٧ : ٨٨ ف ٣ : ١٣١ ع ٤ : ٩٧ ق ٢ : ٤٠٦
وأخرجه البخارى أيضاً فى (مناقب قريش) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الجنائز) .

٩٠ ـ ك ٧ : ٨٩ ف ٣ : ١٣٢ ع ٤ : ٩٨ ق ٢ : ٤٠٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (المغازى ، والدعوات ، والهجرة ، والطب ، والفرائض ، والوصايا ، والنفقات) ، ومسلم فى (الوصايا) وكذلك أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

٩١ ـ ك ٧ : ١٠٢ ف ٣ : ١٤٤ ع ٤ : ١٢٣ ق ٢ : ٤١٨
وأخرجه مسلم والنسائى .

٩٢ ـ ك ٧ : ١١٣ ف ٣ : ١٦١ ع ٤ : ١٥٠ ق ٢ : ٤٣٠
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجنائز) ، ومسلم فى (الصلاة) .

٩٣ ـ ك ٧ : ١٤١ ف ٣ : ١٨٠ ع ٤ : ٢١٣ ق ٢ : ٤٥٧

٩٤ ـ ك ٧ : ١٤٨ ف ٣ : ١٨٨ ع ٤ : ٢٢٧ ق ٢ : ٤٦٣
وأخرجه مسلم فى (صفة النار) ، وأبو داود والنسائى فيه أيضاً ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٩٥ ـ ك ٧ : ١٥٢ ف ٣ : ١٩٥ ع ٤ : ٢٣٤ ق ٢ : ٤٦٩
وأخرجه البخارى أيضاً ومسلم فى (القدر) ، وأبو داود فى (السنة) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٩٦ ـ ك ٧ : ١٥٣ ف ٣ : ١٩٧ ع ٤ : ٢٣٧ ق ٢ : ٤٧٠
وأخرجه البخارى أيضاً فى (القدر) ، وكذلك مسلم فيه .

٩٧ – ك ٧ : ١٦٧ ف ٣ : ٢٠٧ ع ٤ : ٢٥٩ ق ٣ : ٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (التوحيد ، والمغازى ، والمظالم) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الزكاة) .

٩٨ – ك ٧ : ١٧٤ ف ٣ : ٢١٢ ع ٤ : ٢٧٦ ق ٣ : ٨

وأخرجه مسلم مطولا ، وأبو داود مختصراً ، وكذلك النسائى .

٩٩ – ك ٧ : ١٧٥ ف ٣ : ٢١٤ ع ٤ : ٢٧٩ ق ٣ : ٩

وأخرجه البخارى أيضاً فى (التفسير) ، والنسائى فى (الزكاة) ، ورواه النسائى أيضاً من حديث ابن عمر .

١٠٠ – ك ٧ : ١٧٧ ف ٣ : ٢١٧ ع ٤ : ٢٨٣ ق ٣ : ١١

وأخرجه مسلم فى (الزكاة) فى مواضع ، كما أخرجه باقى الستة .

١٠١ – ك ٧ : ١٨٢ ف ٣ : ٢٢١ ع ٤ : ٢٩٨ ق ٣ : ١٥

وأخرجه مسلم فى (الزكاة) .

١٠٢ – ك ٧ : ١٨٧ ف ٣ : ٢٢٥ ع ٤ : ٣٠٧ ق ٣ : ١٩

وأخرجه مسلم فى (الزكاة) .

١٠٣ – ك ٧ : ١٩١ ف ٣ : ٢٣٠ ع ٤ : ٣١٦ ق ٣ : ٢٣

وأخرجه مسلم والنسائى فى (الزكاة) .

١٠٤ – ك ٧ : ١٩٤ ف ٣ : ٢٣٣ ع ٤ : ٣٢١ ق ٣ : ٢٨

وأخرجه البخارى أيضاً فى (البيوع) ، ومسلم وأبو داود والترمذى فى (الزكاة) ، والنسائى فى (عشرة النساء) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

١٠٥ – ك ٧ : ١٩٨ ف ٣ : ٢٣٧ ع ٤ : ٣٢٩ ق ٣ : ٣٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة ، والاستئذان) ، والنسائى فى (الصلاة) .

١٠٦ – ك ٧ : ١٩٨ ف ٣ : ٢٣٨ ع ٤ : ٣٢٩ ق ٣ : ٢٣

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الاعتصام) ، وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

١٠٧ ـ ك ٧ : ٢٠٠ ف ٣ : ٢٣٨ ع ٤ : ٣٣١ ق ٣ : ٣٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الهبة) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والنسائى فى (الزكاة ، وعشرة النساء) .

١٠٨ ـ ك ٧ : ٢٠٢ ف ٣ : ٢٣٩ ع ٤ : ٣٣٣ ق ٣ : ٣٤
وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والأدب ، والعتق) ، ومسلم فى (الإيمان) .

١٠٩ ـ ك ٧ : ٢٠٥ ف ٣ : ٢٤١ ع ٤ : ٣٣٩ ق ٣ : ٣٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد) ، ومسلم والنسائى فى (الزكاة)

١١٠ ـ ك ٧ : ٢٢١ ف ٣ : ٢٥٥ ع ٤ : ٣٧٠ ق ٣ : ٤٨
وأخرجه البخارى أيضاً فى (أوائل الزكاة ، والتوحيد ، والجنائز ، والمغازى ، والمظالم) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الزكاة) ، والترمذى فى (الزكاة ، والبر) ، والنسائى وابن ماجه فى (الزكاة) .

١١١ ـ ك ٨ : ١٩ ف ٣ : ٢٦٧ ع ٤ : ٤٠٦ ق ٣ : ٦٣
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الزكاة) .

١١٢ ـ ك ٨ : ٣٤ ف ٣ : ٢٧٩ ع ٤ : ٤٣٧ ق ٣ : ٧٤
وأخرجه النسائى فى (الزكاة) .

١١٣ ـ ك ٨ : ٤٧ ف ٣ : ٢٩٠ ع ٤ : ٤٦٠ ق ٣ : ٨٤
وأخرجه مسلم فى (كتاب اللباس) .

١١٤ ـ ك ٨ : ٤٨ ف ٣ : ٢٩١ ع ٤ : ٤٦٢ ق ٣ : ٨٥
وأخرجه أبو داود والنسائى والترمذى فى (الزكاة) .

١١٥ ـ ك ٨ : ٥٩ ف ٣ : ٣٠٢ ع ٤ : ٢٩٠ ق ٣ : ٩٦
وأخرجه البخارى فى (الجهاد) ، والنسائى وابن ماجه فى (الحج) .

١١٦ ـ ك ٨ : ٧١ ف ٣ : ٣١٥ ع ٤ : ٥١٦ ق ٣ : ١٠٧
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الحج) .

١١٧ – ك ٨ : ٧٢ ف ٣ : ٣١٨ ع ٤ : ٥٢٠ ق ٣ : ١٠٨
وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والصلاة ، واللباس) ، ومسلم فى (الحج) ، وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (المناسك) .

١١٨ – ك ٨ : ٧٧ ف ٣ : ٣٢٤ ع ٤ : ٥٣٢ ق ٣ : ١١٤
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (الحج) .

١١٩ – ك ٨ : ١٠٤ ف ٣ : ٣٤٩ ع ٤ : ٥٧٩ ق ٣ : ١٤٥
وأخرجه أيضاً فى (أحاديث الأنبياء ، والتفسير) ، ومسلم فى (الحج) ، والنسائى فى (الحج ، والعلم والتفسير) .

١٢٠ – ك ٨ : ١٠٧ ف ٣ : ٣٥٩ ع ٤ : ٥٨٨ ق ٣ : ١٥٢
وأخرجه أيضاً فى (الجزية ، والجهاد) ، ومسلم فى (الحج ، والجهاد) ، وأبو داود فيهما ، والترمذى فى (السير) ، والنسائى فى (الحج ، والبيعة) .

١٢١ – ك ٨ : ١١٦ ف ٣ : ٣٦٩ ع ٤ : ٦٠٥ ق ٣ : ١٦١
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (الحج) .

١٢٢ – ك ٨ : ١١٩ ف ٣ : ٣٧٦ ع ٤ : ٦١٥ ق ٣ : ١٦٥
وأخرجه البخارى أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الحج) .

١٢٣ – ك ٨ : ١٢٨ ف ٣ : ٣٨٤ ع ٤ : ٦٢٨ ق ٣ : ١٧٢
وهو من إفراد البخارى . وذكر الحافظ أن عبدالرازق أخرجه فى مصنفه .

١٢٤ – ك ٨ : ٢٠٩ ف ٣ : ٤٦٥ ع ٤ : ٧٧١ ق ٣ : ٢٥٠
وهو من إفراد البخارى .

١٢٥ – ك ٨ : ٢١١ ف ٣ : ٤٦٧ ع ٤ : ٧٧٥ ق ٣ : ٢٥٣
وهو من إفراد البخارى .

١٢٦ – ك ٨ : ٢١٧ ف ٣ : ٤٧٣ ع ٤ : ٧٨٤ ق ٣ : ٢٥٨
وهو من إفراد البخارى . وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والتفسير) .

١٢٧ ـ ك ٩ : ٢ ف ٣ : ٤٧٦ ع ٥ : ٤ ق ٣ : ٢٦١
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى .

١٢٨ ـ ك ٩ : ٣ ف ٣ : ٤٧٨ ع ٥ : ٦ ق ٣ : ٢٦٢
وأخرجه مسلم (فى الحج) .

١٢٩ ـ ك ٩ : ١٠ ف ٣ : ٤٨٦ ع ٥ : ٢٠ ق ٣ : ٢٧١
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الحج) .

١٣٠ ـ ك ٩ : ١٧ ف ٣ : ٤٩٢ ع ٥ : ٢٨ ق ٣ : ٢٧٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الدعوات) ، ومسلم فى (الحج) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) . وأخرجه الترمذى من حديث البراء .

١٣١ ـ ك ٩ : ١٩ ف ٣ : ٤٩٣ ع ٥ : ٣٢ ق ٣ : ٢٧٩
وانفرد به البخارى .

١٣٢ ـ ك ٩ : ١٩ ف ٣ : ٤٩٤ ع ٥ : ٣٣ ق ٣ : ٢٨٠
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (التفسير) .

١٣٣ ـ ك ٩ : ٢٠ ف ٣ : ٤٩٥ ع ٥ : ٣٤ ق ٣ : ٢٨٠
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد ، والأطعمة) ، ومسلم فى (المغازى) ، والنسائى فى (السير) .

١٣٤ ـ ك ٩ : ٢١ ف ٤ : ٣ ع ٥ : ٤٠ ق ٣ : ٢٨٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الحج) .

١٣٥ ـ ك ٩ : ٢٣ ف ٤ : ٧ ع ٥ : ٤٣ ق ٣ : ٢٨٤
وهو من إفراد البخارى ، وأخرجه النسائى .

١٣٦ ـ ك ٩ : ٢٧ ف ٤ : ١١ ع ٥ : ٤٨ ق ٣ : ٢٨٧
وأخرجه أيضاً فى مواضع أخرى من الحج ، وفى (الطب ، والمغازى) ، وأبو داود فى (الحج) ، والترمذى والنسائى فى (الحج ، والتفسير) .

١٣٧ ـ ٩ : ٢٨ ف ٤ : ١٤ ع ٥ : ٥٣ ق ٣ : ٢٨٨
وأخرجه مسلم فى (الحج) .

١٣٨ ـ ك ٩ : ٣٠ ف ٤ : ١٧ ع ٥ : ٥٦ ق ٣ : ٢٩٠
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الحج) .

١٣٩ ـ ك ٩ : ٣٥ ف ٤ : ٢٣ ع ٥ : ٧٢ ق ٣ : ٢٩٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والأطعمة ، والهبة ، والذبائح) ، ورواه مسلم فى (الحج) ، وكذا أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

١٤٠ ـ ك ٩ : ٣٩ ف ٤ : ٢٩ ع ٥ : ٨٠ ق ٣ : ٣٠١
وأخرجه مسلم والنسائى .

١٤١ ـ ك ٩ : ٤٠ ف ٤ : ٣٥ ع ٥ : ٨٦ ق ٣ : ٣٠٣
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (الحج ، والسلام) ، والنسائى فى (الحج ، والتفسير) .

١٤٢ ـ ك ٩ : ٤٠ ف ٤ : ٣٥ ع ٥ : ٨٧ ق ٣ : ٣٠٤
وأخرجه النسائى فى (الحج) .

١٤٣ ـ ك ٩ : ٤١ ف ٤ : ٣٥ ع ٥ : ٨٩ ق ٣ : ٣٠٤
وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والمغازى) ، ومسلم فى (الحج) ، والترمذى فى (الحج والديات) ، والنسائى فى (الحج ، والعلم) .

١٤٤ ـ ك ٩ : ٤٢ ف ٤ : ٤٠ ع ٥ : ٩٢ ق ٣ : ٣٠٦
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والبيوع ، واللقطة) .

١٤٥ ـ ك ٩ : ٤٤ ف ٤ : ٤٥ ع ٥ : ٩٨ ق ٣ : ٣١٠
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .

١٤٦ ـ ك ٩ : ٤٩ ف ٤ : ٥٠ ع ٥ : ١٠٨ ق ٣ : ٣١٥
وأخرجه البخارى أيضاً والترمذى فى (الصلح) .

١٤٧ ـ ك ٩ : ٥٢ ف ٤ : ٥٥ ع ٥ : ١١٧ ق ٣ : ٣١٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجنائز) ، ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الحج) ، وأبو داود وابن ماجه فى (الجنائز) .

١٤٨ ـ ك ٩ : ٥٤ ف ٤ : ٥٦ ع ٥ : ١١٩ ق ٣ : ٣٢١

وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه فى (الحج) ، والنسائى فى (القضاء ، والحج) .

١٤٩ ـ ك ٩ : ٥٤ ف ٤ : ٥٧ ع ٥ : ١٢٠ ق ٣ : ٣٢١

١٥٠ ـ ك ٩ : ٥٥ ف ٤ : ٦١ ع ٥ : ١٢٣ ق ٣ : ٣٢٢

وأخرجه الترمذى فى (الحج) .

١٥١ ـ ك ٩ : ٥٧ ف ٤ : ٦٤ ع ٥ : ١٢٧ ق ٣ : ٣٢٤ .

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد ، والنكاح) ، ومسلم فى (الحج) .

١٥٢ ـ ك ٩ : ٥٩ ف ٤ : ٦٧ ع ٥ : ١٣١ ق ٣ : ٣٢٧

وأخرجه مسلم فى (النذور) ، وأبو داود والنسائى والترمذى فى (الأيمان والنذور) .

١٥٣ ـ ك ٩ : ٦٠ ف ٤ : ٦٩ ع ٥ : ١٣٤ ق ٣ : ٣٢٨ .

وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام) ، ومسلم فى (المناسك) .

١٥٤ ـ ك ٩ : ٦١ ف ٤ : ٧٢ ع ٥ : ١٣٧ ق ٣ : ٣٢٩

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة ، والبيوع ، والوصايا ، والهجرة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الصلاة) .

١٥٥ ـ ك ٩ : ٦١ ف ٤ : ٧٢ ع ٥ : ١٣٨ ق ٣ : ٣٣٠

وقد روى الحديث عن جمهور كبير من الصحابة غير أبى هريرة ، كما فى عمدة القارى .

١٥٦ ـ ك ٩ : ٦٥ ف ٤ : ٧٧ ع ٥ : ١٤٤ ق ٣ : ٣٣٤

وأخرجه مسلم فى (الحج) .

١٥٧ ـ ك ٩ : ٦٧ ف ٤ : ٨١ ع ٥ : ١٤٨ ق ٣ : ٣٣٦

وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وابن ماجه فى (الحج) .

١٥٨ ـ ك ٩ : ٦٧ ف ٤ : ٨١ ع ٥ : ١٤٨ ق ٣ : ٣٣٦
وهو من إفراد البخارى بهذا الطريق . ورواه مسلم من حديث أبى هريرة ، وروى النسائى نحوه من حديث السائب بن خلاد .

١٥٩ ـ ك ٩ : ٧٠ ف ٤ : ٨٣ ع ٥ : ١٥٣ ق ٣ : ٣٣٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأحكام) ، والنسائى فى (الحج) .

١٦٠ ـ ك ٩ : ٧٣ ف ٤ : ٨٥ ع ٥ : ١٥٧ ق ٣ : ٣٤٢
وأخرجه مسلم فى (الحج) .

١٦١ ـ ك ٩ : ٧٦ ف ٤ : ٨٧ ع ٥ : ١٦٣ ق ٣ : ٢٤٤
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإيمان ، والشهادات ، والحيل) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الإيمان والصلاة ، والصوم) .

١٦٢ ـ ك ٩ : ٧٨ ف ٤ : ٨٨ ع ٥ : ١٦٥ ق ٣ : ٣٤٥
وأخرجه أبو داود فى (الصوم) ، والترمذى فى (الصوم) بوجه آخر . كما روى من حديث جماعة من الصحابة ذكرهم العينى .

١٦٣ ـ ك ٩ : ٨٥ ف ٤ : ٩٩ ع ٥ : ١٨٥ ق ٣ : ٣٥١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإيمان) . وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

١٦٤ ـ ك ٩ : ٨٦ ف ٤ : ٩٩ ع ٥ : ١٨٦ ق ٣ : ٣٥٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإيمان ، وفضائل القرآن ، وبدء الخلق) ، ومسلم فى (فضائل النبى) .

١٦٥ ـ ك ٩ : ٨٦ ف ٤ : ٩٩ ع ٥ : ١٨٦ ق ٣ : ٣٥٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأدب) ، وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الصوم) .

١٦٦ ـ ك ٩ : ٨٨ ف ٤ : ١٠١ ع ٥ : ١٨٩ ق ٣ : ٣٥٥
وأخرجه أيضاً فى (النكاح) ، ومسلم وأبو داود وابن ماجه فيه ، والنسائى فيه وفى (الصوم) .

١٦٧ ـ ك ٩ : ٨٩ ف ٤ : ١٠٢ ع ٥ : ١٩١ ق ٣ : ٣٥٦
وأخرجه مسلم فى (الصوم) ، كما روى من حديث جمع كبير من الصحابة . العينى ٥ : ١٨٣ .

١٦٨ ـ ك ٩ : ٩٠ ف ٤ : ١٠٦ ع ٥ : ١٩٢ ق ٣ : ٣٥٧
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الصوم) .

١٦٩ ـ ك ٩ : ٩٠ ف ٤ : ١٠٦ ع ٥ : ١٩٤ ق ٣ : ٣٥٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (النكاح) ، ومسلم فى (الصوم) ، والنسائى فى (عشرة النساء) ، وابن ماجه فى (الطلاق) .

١٧٠ ـ ك ٩ : ٩١ ف ٤ : ١٠٦ ع ٥ : ١٩٥ ق ٣ : ٣٥٨
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأيمان ، والنكاح ، والطلاق) .

١٧١ ـ ك ٩ : ٩٢ ف ٤ : ١٠٨ ع ٥ : ١٩٨ ق ٣ : ٣٥٩
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الصوم) ، والنسائى فى (العلم ، والصوم) .

١٧٢ ـ ك ٩ : ٩٥ ف ٤ : ١١٣ ع ٥ : ٢٠٥ ق ٣ : ٣٦٢
وأخرجه البخارى أيضاً والترمذى فى (التفسير) ، ومسلم وأبو داود فى (الصوم) .

١٧٣ ـ ك ٩ : ٩٥ ف ٤ : ١١٤ ع ٥ : ٢٠٧ ق ٣ : ٣٦٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم والنسائى فى (الصوم) .

١٧٤ ـ ك ٩ : ٩٧ ف ٤ : ١١٨ ع ٥ : ٢١١ ق ٣ : ٣٦٤
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه فيه أيضاً .

١٧٥ ـ ك ٩ : ٩٧ ف ٤ : ١١٩ ع ٥ : ٢١٣ ق ٣ : ٣٦٤
وأخرجه مسلم فى (الصوم) .

١٧٦ – ك ٩ : ٩٨ ف ٤ : ١٢٠ ع ٥ : ٢١٤ ق ٣ : ٣٦٥
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الصوم) .

١٧٧ – ك ٩ : ١٠٠ ف ٤ : ١٣٢ ع ٥ : ٢٢٠ ق ٣ : ٣٦٦
وأخرجه بقية الستة خلا ابن ماجه من طرق عديدة .

١٧٨ – ك ٩ : ١٠٣ ف ٤ : ١٣١ ع ٥ : ٢٢٧ ق ٣ : ٣٦٩
وأخرجه النسائى فى (الصوم) .

١٧٩ – ك ٩ : ١٠٦ ف ٤ : ١٣٥ ع ٥ : ٢٣٦ ق ٣ : ٣٧٢
وأخرجه مسلم وسائر الستة .

١٨٠ – ك ٩ : ١٠٦ ف ٤ : ١٣٦ ع ٥ : ٢٣٨ ق ٣ : ٣٧٢
وهو من تعليقات البخارى، وأخرجه أبو داود والترمذى موصولا .

١٨١ – ك ٩ : ١٠٩ ف ٤ : ١٤٠ ع ٥ : ٢٥٠ ق ٣ : ٣٧٦
وأخرجه أيضاً فى (المحاربين) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الصوم) .

١٨٢ – ك ٩ : ١١٠ ف ٤ : ١٤١ ع ٥ : ٢٥٠ ق ٣ : ٣٧٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأدب ، والنفقات ، والنذور ، والمحاربين) ، كما أخرجه فيه باقى الستة فى الصوم .

١٨٣ – ك ٩ : ١١٤ ف ٤ : ١٥٦ ع ٥ : ٢٦٤ ق ٣ : ٣٨٣
وأخرجه النسائى أيضاً فى (الطلاق) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الصوم) .

١٨٤ – ك ٩ : ١١٥ ف ٤ : ١٥٧ ع ٥ : ٢٦٨ ق ٣ : ٣٨٤
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الصوم) مع خلاف فى اللفظ .

١٨٥ – ك ٩ : ١١٦ ف ٤ : ١٥٩ ع ٥ : ٢٦٩ ق ٣ : ٣٨٥
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الصوم) .

١٨٦ ـ ك ٩ : ١١٦ ف ٤ : ١٦٢ ع ٥ : ٢٧١ ق ٣ : ٣٨٥
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (الصوم) ، كما روى من حديث جابر ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبى هريرة ، فيما ذكره العينى .

١٨٧ ـ ك ٩ : ١١٧ ف ٤ : ١٦٣ ع ٥ : ٢٧٣ ق ٣ : ٣٨٦
وأخرجه البخارى أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الصوم) .

١٨٨ ـ ك ٩ : ١٢١ ف ٤ : ١٦٧ ع ٥ : ٢٨١ ق ٣ : ٣٩٠
وانظر ما مضى فى الحديث رقم ٤٠ .

١٨٩ ـ ك ٩ : ١٢٢ ف ٤ : ١٦٨ ع ٥ : ٢٨٢ ق ٣ : ٣٩٠
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (الصوم) .

١٩٠ ـ ك ٩ : ١٢٢ ف ٤ : ١٦٩ ع ٥ : ٢٨٥ ق ٣ : ٣٩١
وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الصوم) ، وأبو داود فى (الأيمان والنذور) .

١٩١ ـ ك ٩ : ١٢٤ ف ٤ : ١٧١ ع ٥ : ٢٨٩ ق ٣ : ٣٩٢
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى فى (الصوم) .

١٩٢ ـ ك ٩ : ١٢٥ ف ٤ : ١٧٣ ع ٥ : ٢٩١ ق ٣ : ٣٩٣
وأخرجه مسلم وابن ماجه والترمذى .

١٩٣ ـ ك ٩ : ١٢٧ ف ٤ : ١٧٥ ع ٥ : ٢٩٥ ق ٣ : ٣٩٥
وأخرجه مسلم أيضاً فى (الصوم) .

١٩٤ ـ ك ٩ : ١٢٩ ف ٤ : ١٧٧ ع ٥ : ٢٩٨ ق ٣ : ٣٩٦
وهو من إفراد البخارى ، وأخرجه أبو داود . وانظر الحديث رقم ١٩٥ .

١٩٥ ـ ك ٩ : ١٢٨ ف ٤ : ١٧٩ ع ٥ : ٣٠٠ ق ٣ : ٣٩٨
وأخرجه النسائى فى (الصوم) .

١٩٦ – ك ٩ : ١٣٠ ف ٤ : ١٨٢ ع ٥ : ٣٠٢ ق ٣ : ٣٩٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأدب) ، والترمذى فى (الزهد) .

١٩٧ – ك ٩ : ١٣١ ف ٤ : ١٨٦ ع ٥ : ٣١٢ ق ٣ : ٤٠١
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الصوم) .

١٩٨ – ك ٩ : ١٣٢ ف ٤ : ١٨٨ ع ٥ : ٣١٤ ق ٣ : ٤٠٣
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة) .

١٩٩ – ك ٩ : ١٣٤ ف ٤ : ١٨٩ ع ٥ : ٣١٦ ق ٣ : ٤٠٤
وهو من إفراد البخارى .

٢٠٠ – ك ٩ : ١٣٩ ف ٤ : ١٩٧ ع ٥ : ٣٢٥ ق ٣ : ٤١٠
وأخرجه مسلم .

٢٠١ – ك ٩ : ١٣٩ ف ٤ : ١٩٨ ع ٥ : ٣٢٦ ق ٣ : ٤٤١
وهو من إفراد البخارى .

٢٠٢ – ك ٩ : ١٤٢ ف ٤ : ٢٠٢ ع ٤ : ٣٣٤ ق ٣ : ٤١٤
وأخرجه مسلم وابن ماجه فى (الصوم) .

٢٠٣ – ك ٩ : ١٤٥ ف ٤ : ٢٠٧ ع ٥ : ٣٣٨ ق ٣ : ٤١٦
وأخرجه مسلم فى (الصوم) .

٢٠٤ – ك ٩ : ١٤٥ ف ٤ : ٢٠٨ ع ٥ : ٣٣٩ ق ٣ : ٤١٦
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأضاحى) ، ومسلم (فى الصوم ، والأضاحى) وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الصوم) ، والنسائى فى (الصوم ، والذبائح) .

٢٠٥ – ك ٩ : ١٤٩ ف ٤ : ٢١٢ ع ٥ : ٣٥٠ ق ٣ : ٤٢١
وأخرجه النسائى .

٢٠٦ – ك ٩ : ١٥٠ ف ٤ : ٢١٤ ع ٥ : ٣٥١ ق ٣ : ٤٢٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأنبياء) ، ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الصوم) . وانظر الحديث السابق .

٢٠٧ ـ ك ٩ : ١٥٣ ف ٤ : ٢١٨ ع ٥ : ٣٥٥ ق ٣ : ٤٢٥
وهذا الأثر من إفراد البخارى ، وأخرجه مالك فى الموطأ ص ١١٤

٢٠٨ ـ ك ٩ : ١٥٤ ف ٤ : ٢٢٠ ع ٥ : ٣٥٨ ق ٣ : ٤٢٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجمعة) ، كما أخرجه مسلم والنسائى .

٢٠٩ ـ ك ٩ : ١٥٥ ف ٤ : ٢٢٠ ع ٥ : ٣٥٨ ق ٣ : ٤٢٨
وأخرجه البخارى أيضاً فى (التهجد ، وصفة النبى صلى الله عليه وسلم) ، وباقى الستة عدا ابن ماجه فى (الصلاة) . كما روى من حديث جماعة من الصحابة .

٢١٠ ـ ك ٩ : ١٥٧ ف ٤ : ٢٢١ ع ٥ : ٣٦١ ق ٣ : ٤٣١
وأخرجه مسلم فى (الصوم) ، والنسائى فى (الرؤيا) .

٢١١ ـ ك ٩ : ١٥٩ ف ٤ : ٢٢٥ ع ٥ : ٣٦٥ ق ٣ : ٤٣٣
وأخرجه مسلم فى (الصوم) .

٢١٢ ـ ك ٩ : ١٦٠ ف ٤ : ٢٢٦ ع ٥ : ٣٦٧ ق ٣ : ٤٣٤

٢١٣ ـ ك ٩ : ١٦٢ ف ٤ : ٢٣٣ ع ٥ : ٣٧٠ ق ٣ : ٤٣٨
وأخرجه مسلم وابن ماجه فى (الصوم) ، وأبو داود فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الصلاة ، والاعتكاف) .

٢١٤ ـ ك ٩ : ١٦٣ ف ٤ : ٢٣٥ ع ٥ : ٣٧٤ ق ٣ : ٤٣٩
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الصوم) .

٢١٥ ـ ك ٩ : ١٦٦ ف ٤ : ٢٣٧ ع ٥ : ٣٧٧ ق ٣ : ٤٤٠
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى فى (الأيمان والنذور) والنسائى فيه وفى (الاعتكاف) ، وابن ماجه فى (الصيام ، والكفارات) .

٢١٦ ـ ك ٩ : ١٧٣ ف ٤ : ٢٤٤ ع ٥ : ٣٨٧ ق ٣ : ٤٤٦
وأخرجه البخارى أيضاً ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الصوم) ، والنسائى فى (الصلاة ، والاعتكاف) .

٢١٧ ـ ك ٩ : ١٩٠ ف ٤ : ٢٥٣ ع ٥ : ٤٠٦ ق ٤ : ١٢
وأخرجه النسائى فى (البيوع) .

٢١٨ ـ ك ٩ : ١٩٥ ف ٤ : ٢٥٥ ع ٥ : ٤١٣ ق ٤ : ١٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (النفقات) ، ومسلم وأبو داود فى (الزكاة) .

٢١٩ ـ ك ٩ : ١٩٥ ف ٤ : ٢٥٦ ع ٥ : ٤١٤ ق ٤ : ١٧
وأخرجه مسلم فى (الأدب) ، وأبو داود فى (الزكاة) ، والنسائى فى (التفسير) .

٢٢٠ ـ ك ٩ : ١٩٦ ف ٤ : ٢٥٧ ع ٥ : ٤١٥ ق ٤ : ١٨
وأخرجه البخارى فى (البيوع ، والاستقراض ، والسلم ، والشركة ، والرهن ، والجهاد ، والمغازى) ، ومسلم والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٢١ ـ ك ٩ : ١٩٧ ف ٤ : ٢٥٨ ع ٥ : ٤١٨ ق ٤ : ١٩
وهذا الحديث موقوف ، وهو مما انفرد به البخارى .

٢٢٢ ـ ك ٩ : ١٩٨ ف ٤ : ٢٥٩ ع ٥ : ٤٢٠ ق ٤ : ٢٠
وهو من إفراد البخارى .

٢٢٣ ـ ك ٩ : ٢٠٠ ف ٤ : ٢٦٠ ع ٥ : ٤٢٢ ق ٤ : ٢١
وأخرجه ابن ماجه فى (التجارات) .

٢٢٤ ـ ك ٩ : ٢٠١ ف ٤ : ٢٦٢ ع ٥ : ٤٢٥ ق ٤ : ٢٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (ذكر بنى إسرائيل) ، ومسلم والنسائى فى (البيوع) .

٢٢٥ ـ ك ٩ : ٢٠٤ ف ٤ : ٢٦٤ ع ٥ : ٤٣٣ ق ٤ : ٢٦
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى فى (البيوع) والنسائى فيه وفى (الشروط) .

٢٢٦ ــ ك ٩ : ٢٠٦ ف ٤ : ٢٦٥ ع ٥ : ٤٣٥ ق ٤ : ٢٧
وأخرجه فى (الصلاة ، والجنائز ، والجهاد ، وبدء الخلق ، والأدب وأحاديث الأنبياء ، والتفسير ، والتعبير) ، ومسلم والترمذى فى (الرؤيا) مختصراً ، والنسائى فى (الرؤيا ، والتفسير) .

٢٢٧ ــ ك ٩ : ٢٠٧ ف ٤ : ٢٦٦ ع ٥ : ٤٣٧ ق ٤ : ٢٩
وهو من إفراد البخارى ، وأخرجه أيضاً فى (الطلاق ، واللباس) .

٢٢٨ ــ ك ٩ : ٢٠٨ ف ٤ : ٢٦٧ ع ٥ : ٤٤٠ ق ٤ : ٣٠
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والشهادات) ، وهو من إفراده .

٢٢٩ ــ ك ٩ : ٢١٠ ف ٤ : ٢٦٧ ع ٥ : ٤٤٤ ق ٤ : ٣٢
وأخرجه أيضاً فى (المظالم ، والتفسير ، والإجارة) ، ومسلم فى (ذكر المنافقين) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٢٣٠ ــ ك ١٠ : ٢ ف ٤ : ٢٧١ ع ٥ : ٤٥٤ ق ٤ : ٣٨
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الخمس ، والمغازى ، والأحكام) ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود وابن ماجه فى (الجهاد) ، والترمذى فى (السير) .

٢٣١ ــ ك ١٠ : ٤ ف ٤ : ٢٧٢ ع ٥ : ٤٥٨ ق ٤ : ٤٠
وأخرجه أيضاً فى (الجمعة ، والهبة) ، ومسلم فى (الصلاة) ، وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) . وجعله مسلم من مسند عمر لا ابنه .

٢٣٢ ــ ك ١٠ : ٥ ف ٤ : ٢٧٣ ع ٥ : ٤٦٠ ق ٤ : ٤١
وانظر الحديث رقم ١٥٤ .

٢٣٣ ــ ك ١٠ : ٦ ف ٤ : ٢٧٣ ع ٥ : ٤٦٢ ق ٤ : ٤٣
وانظر رقم ٢٢٥ .

٢٣٤ ــ ك ١٠ : ١٢ ف ٤ : ٢٨٣ ع ٥ : ٤٦٨ ق ٤ : ٤٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الحيل) ، وأبو داود والنسائى فى (البيوع) .

٢٣٥ ــ ك ١٠ : ١٧ ف ٤ : ٢٨٧ ع ٥ : ٤٧٩ ق ٤ : ٥١
ورواه الترمذى من حديث محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام عن أبيه عن جده .

٢٣٦ ــ ك ١٠ : ١٨ ف ٤ : ٢٨٨ ع ٥ : ٤٨٢ ق ٤ : ٥٣
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (البيوع) .

٢٣٧ ــ ك ١٠ : ٢٥ ف ٤ : ٢٩٥ ع ٥ : ٤٩٥ ق ٤ : ٦٠
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٣٨ ــ ك ١٠ : ٢٦ ف ٤ : ٢٩٥ ع ٥ : ٤٩٦ ق ٤ : ٦١
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، ومسلم وأبو داود والترمذى فى (النكاح ، والبيوع) مقطعاً ، والنسائى فى (النكاح) ، وابن ماجه فى (النكاح ، والتجارات) .

٢٣٩ ــ ك ١٠ : ٢٧ ف ٤ : ٢٩٥ ع ٥ : ٤٩٩ ق ٤ : ٦١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الاستقراض) ، وكذا أخرجه باقى الستة .

٢٤٠ ــ ك ١٠ : ٢٧ ف ٤ : ٢٩٨ ع ٥ : ٥٠٢ ق ٤ : ٦٣
وأخرجه أيضاً فى (ترك الحيل) ، ومسلم والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٤١ ــ ك ١٠ : ٢٨ ف ٤ : ٢٩٨ ع ٥ : ٥٠٣ ق ٤ : ٦٣
وأخرجه أبو داود والنسائى فى (البيوع) .

٢٤٢ ــ ك ١٠ : ٢٩ ف ٤ : ٣٠٠ ع ٥ : ٥٠٧ ق ٤ : ٦٥
وأخرجه فى (كتاب اللباس) ، ومسلم فى (البيوع) ، والنسائى فيه ، وابن ماجه مقطعاً فى (الصلاة ، والتجارات) .

٢٤٣ ــ ك ١٠ : ٣٠ ف ٤ : ٣٠٢ ع ٥ : ٥٠٧ ق ٤ : ٦٥
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الاستئذان) ، وأبو داود والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات ، واللباس) .

٢٤٤ ـ ك ١٠ : ٣٠ ف ٤ : ٣٠٢ ع ٥ : ٥٠٨ ق ٤ : ٦٥

وأخرجه سائر الستة من طرق كثيرة .

٢٤٥ ـ ك ١٠ : ٣٦ ف ٤ : ٣١١ ع ٥ : ٥٢٢ ق ٤ : ٧١

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الإجارة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٤٦ ـ ك ١٠ : ٣٨ ف ٤ : ٣١٣ ع ٥ : ٥٢٦ ق ٤ : ٤٧

وهو من إفراد البخارى .

٢٤٧ ـ ك ١٠ : ٣٩ ف ٤ : ٣١٣ ع ٥ : ٥٢٦ ق ٤ : ٧٤

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٤٨ ـ ك ١٠ : ٣٩ ف ٤ : ٣١٤ ع ٥ : ٥٢٧ ق ٤ : ٧٥

٢٤٩ ـ ك ١٠ : ٤٠ ف ٤ : ٣١٥ ع ٥ : ٥٢٨ ق ٤ : ٧٥

وأخرجه أيضاً فى مواضع كثيرة ، ومسلم فى (البيوع) ، وأبو داود فى (العتق) ، والترمذى فى (الوصايا) ، والنسائى فى (البيوع ، والعتق ، والفرائض ، والشروط) ، وابن ماجه فى (العتق) .

٢٥٠ ـ ك ١٠ : ٤٣ ف ٤ : ٣١٥ ع ٥ : ٥٣٠ ق ٤ : ٧٧

وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) . وانظر الحديث ٢٨٤ .

٢٥١ ـ ك ١٠ : ٤٣ ف ٤ : ٣١٥ ع ٥ : ٥٣٠ ق ٤ : ٧٨

وأخرجه مسلم فى (البيوع) مقطعاً ، كما أخرجه النسائى فيه .

٢٥٢ ـ ك ١٠ : ٤٥ ف ٤ : ٣١٧ ع ٥ : ٥٣٤ ق ٤ : ٧٩

وأخرجه مسلم والنسائى فى (البيوع) .

٢٥٣ ـ ك ١٠ : ٤٦ ف ٤ : ٣١٧ ع ٥ : ٥٣٥ ق ٤ : ٨٠

وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى فى (البيوع) .

٢٥٤ – ك ١٠ : ٤٨ ف ٤ : ٣١٩ ع ٥ : ٥٣٧ ق ٤ : ٨١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الهجرة)، ومسلم والنسائى فى(البيوع) .

٢٥٥ – ك ١٠ : ٥٤ ف ٤ : ٣٢٩ ع ٥ : ٥٤٨ ق ٤ : ٨٧
وأخرجه أبو داود فى (البيوع) .

٢٥٦ – ك ١٠ : ٥٦ ف ٤ : ٣٣٢ ع ٥ : ٥٥٣ ق ٤ : ٩٠

٢٥٧ – ك ١٠ : ٥٨ ف ٤ : ٣٣٣ ع ٥ : ٥٥٥ ق ٤ : ٩١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الوكالة ، والمغازى ، والاعتصام) ، ومسلم والنسائى فى (البيوع) .

٢٥٨ – ك ١٠ : ٦٥ ف ٤ : ٣٣٩ ع ٥ : ٥٦٧ ق ٤ : ٩٨
وأخرجه أيضاً فى (الشركة ، والشفعة ، وترك الحيل) ، وأبو داود فى (البيوع) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٥٩ – ك ١٠ : ٦٧ ف ٤ : ٣٤٠ ع ٥ : ٥٧٠ ق ٤ : ٩٨
وأخرجه أيضاً فى (المزارعة) ، ومسلم فى (التوبة) ، والنسائى فى (الرقاق) .

٢٦٠ – ك ١٠ : ٦٩ ف ٤ : ٤٣١ ع ٥ : ٥٧٤ ق ٤ : ١٠٠
وأخرجه أيضاً فى (الهبة ، والأطعمة) ، ومسلم فى (الأطعمة) .

٢٦١ – ك ١٠ : ٧٠ ف ٤ : ٣٤٢ ع ٥ : ٥٧٨ ق ٤ : ١٠٢
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الهبة ، والإكراه) .

٢٦٢ – ك ١٠ : ٧٦ ف ٤ : ٤٣٥ ع ٥ : ٥٨٧ ق ٤ : ١٠٧
وأخرجه مسلم فى (كتاب اللباس)،والنسائى فى (البيوع ، والزينة).

٢٦٣ – ك ١٠ : ٧٧ ف ٤ : ٣٤٦ ع ٥ : ٥٩١ ق ٤ : ١٠٨
وهو من إفراد البخارى .

٢٦٤ – ك ١٠ : ٧٩ ف ٤ : ٣٤٨ ع ٥ : ٥٩٧ ق ٤ : ١١٠
وأخرجه أيضاً فى (النكاح ، والقدر ، والمغازى ،والعتق ،والتوحيد)، ومسلم وأبو داود فى (النكاح) ، والنسائى فى (العتق ، وعشرة النساء ، والنعوت) .

٢٦٥ ـ ك ١٠ : ٨٠ ف ٤ : ٣٤٩ ع ٥ : ٥٩٩ ق ٤ : ١١١
وأخرجه أبو داود فى (العتق) ، والنسائى فى (العتق ، والبيوع ، والقضاء) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٦٦ ـ ك ١٠ : ٨٦ ف ٤ : ٣٥٥ ع ٥ : ٦١٤ ق ٤ : ١١٧
وأخرجه أيضاً فى (السلم) ، ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٦٧ ـ ك ١٠ : ٩٤ ف ٤ : ٣٦١ ع ٥ : ٦٢٤ ق ٤ : ١٢٤
وأخرجه البخارى أيضاً فى (ترك الحيل) ، وأبو داود فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٦٨ ـ ك ١٠ : ٩٥ ف ٤ : ٣٦٢ ع ٥ : ٦٢٧ ق ٤ : ١٢٥
وهو من إفراده لم يخرجه مسلم ، وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأدب. والهبة) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٢٦٩ ـ ك ١٠ : ٩٧ ف ٤ : ٣٦٣ ع ٥ : ٦٣٠ ق ٤ : ١٢٧
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، واستتابة المرتدين) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الحدود ، والقضايا) ، والنسائى فى (الطهارة ، والقضاء) .

٢٧٠ ـ ك ١٠ : ٩٨ ف ٤ : ٣٦٣ ع ٥ : ٦٣١ ق ٤ : ١٢٧
وهو من إفراده ، وأخرجه أيضاً فى باب (الاستنجاء بالحجارة) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٧١ ـ ك ١٠ : ٩٨ ف ٤ : ٣٦٤ ع ٥ : ٦٣٢ ق ٤ : ١٢٨
وأخرجه البخارى مطولا فى (الهجرة) ، كما أخرجه فى (الكفالة ، والأدب) .

٢٧٢ ـ ك ١٠ : ١٠٠ ف ٤ : ٣٦٥ ع ٥ : ٦٣٥ ق ٤ : ١٢٩
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجهاد، والمغازى ، والديات) ، ومسلم فى (الحدود) ، وأبو داود فى (الديات) ، والنسائى فى (القصاص) .

٢٧٣ – ك ١٠ : ١٠٢ ف ٤ : ٣٦٧ ع ٥ : ٦٤٠ ق ٤ : ١٣١
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الصلاة ، وفضل القرآن ، والتوحيد) ، كما أخرجه مسلم والترمذى .

٢٧٤ – ك ١٠ : ١١٠ ف ٤ : ٣٧٣ ع ٥ : ٦٥٠ ق ٤ : ١٣٧
وأخرجه أيضاً فى (الطب) ، ومسلم فى (الطب) ، وأبو داود فى (الطب ، والبيوع) ، والترمذى فى (الطب) ، والنسائى فى (الطب ، واليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٢٧٥ – ك ١٠ : ١١٢ ف ٤ : ٣٧٦ ع ٥ : ٦٥٤ ق ٤ : ١٣٩
وأخرجه أبو داود فى (البيوع) .

٢٧٦ – ك ١٠ : ١١٤ ف ٤ : ٣٧٨ ع ٥ : ٦٥٧ ق ٤ : ١٤١
ورواه البخارى أيضاً فى (الطلاق) ، وأبو داود فى (البيوع) .

٢٧٧ – ك ١٠ : ١١٩ ف ٤ : ٣٨٣ ع ٥ : ٦٦٥ ق ٤ : ١٤٥
وهو من ثلاثيات البخارى . وأخرجه أيضاً فى (الكفالة) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٢٧٨ – ك ١٠ : ١٢٥ ف ٤ : ٣٨٨ ع ٥ : ٦٧٤ ق ٤ : ١٥١
وأخرجه أيضاً فى (الخمس ، والمغازى ، والشهادات) ، ومسلم فى (فضائل النبى صلى الله عليه وسلم) .

٢٧٩ – ك ١٠ : ١٣٠ ف ٤ : ٣٩٠ ع ٥ : ٦٧٩ ق ٤ : ١٥٤
وأخرجه أيضاً فى (النفقات) ، ومسلم فى (الفرائض) ، والترمذى فى (الجنائز) .

٢٨٠ – ك ١٠ : ١٣١ ف ٤ : ٣٩١ ع ٥ : ٦٨١ ق ٤ : ١٥٥
وأخرجه أيضاً فى (الحج) ، ومسلم وأبو داود فى (الحج) ، وابن ماجه فى (المناسك ، والأضاحى) .

٢٨١ – ك ١٠ : ١٣٤ ف ٤ : ٣٩٣ ع ٥ : ٦٨٦ ق ٤ : ١٥٧
وأخرجه البخارى أيضاً فى (الذبائح) ، وابن ماجه فيه .

٢٨٢ – ك ١٠ : ١٣٦ ف ٤ : ٣٩٤ ع ٥ : ٦٨٩ ق ٤ : ١٥٩
وأخرجه أيضاً فى (الاستقراض ، والوكالة ، والهبة) ، ومسلم والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٨٣ – ك ١٠ : ١٤٠ ف ٤ : ٣٩٦ ع ٥ : ٦٩٥ ق ٤ : ١٦٢
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد ، والنكاح) ، وأبو داود والترمذى فى (النكاح) ، والنسائى فيه وفى (فضائل القرآن) . .

٢٨٤ – ك ١٠ : ١٤٣ ف ٤ : ٣٩٩ ع ٥ : ٧٠٣ ق ٤ : ١٦٦
وأخرجه مسلم والنسائى فى (البيوع) .

٢٨٥ – ك ١٠ : ١٤٤ ف ٤ : ٤٠٠ ع ٥ : ٧٠٦ ق ٤ : ١٦٧
وأخرجه أيضاً فى (النذور ، والمحاربين ، والصلح ، والأحكام ، ، والشروط ، والاعتصام ، وخبر الواحد ، والشهادات) ، ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الحدود) ، والنسائى فى (القضاء ، والرجم) .

٢٨٦ – ك ١٠ : ١٤٧ ف ٤ : ١٠٤ ع ٥ : ٧٠٨ ق ٤ : ١٦٩
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة ، والإجارة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى فى (الزكاة) .

٢٨٧ – ك ١٠ : ١٤٨ ف ٥ : ٢ ع ٥ : ٧٠٩ ق ٤ : ١٧٠
وهو من إفراد البخارى ، وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى (البيوع) ، والترمذى فى (الأحكام) .

٢٨٨ – ك ١٠ : ١٥٠ ف ٥ : ٤ ع ٥ : ٧١٣ ق ٤ : ١٧٢
وأخرجه مسلم فى (البيوع) .

٢٨٩ – ك ١٠ : ١٥٥ ف ٥ : ٨ ع ٥ : ٧٢٣ ق ٤ : ١٧٨
والحديث من إفراده .

٢٩٠ – ك ١٠ : ١٧٠ ف ٥ : ٢٢ ع ٦ : ٤ ق ٤ : ١٩٢
وهو تعليق أورده بصيغة الجزم ، وهى « قال » . ووصله الترمذى بإسناده قال : « لما حصر عثمان أشرف عليهم فوق داره ثم قال :

أذكركم بالله ، هل تعلمون أن حراء حين أن انتفض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أثبت حراء فليس عليك إلا نبى أو صديق أو شهيد ؟ قالوا : نعم . قال : أذكركم بالله ، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى جيش العُسْرة : من ينفق نفقة متقبلة والناس مجُهدون معسرون ، فجهزت ذلك الجيش ؟ قالوا : نعم . ثم قال : أذكركم بالله هل تعلمون أن رُومة لم يكن يشرب فيها أحد إلا بثمن ، فابتعتها فجعلتها للغنى والفقير وابن السبيل ؟ قالوا : اللهم نعم . . وأشياء عدها » .

٢٩١ ــ ك ١٠ : ١٧٢ ف ٥ : ٢٤ ع ٦ : ٧ ق ٤ : ١٩٢

وأخرجه البخارى أيضاً فى (ترك الحيل) ، ومسلم فى (البيوع) ، والنسائى فى (إحياء الموات) ، كما أخرجه داود والترمذى وابن ماجه .

٢٩٢ ــ ك ١٠ : ١٧٩ ف ٥ : ٣١ ع ٦ : ٢١ ق ٤ : ٢٠١

وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والمظالم ، والأدب) ، ومسلم فى (الحيوان) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٢٩٣ ــ ك ١٠ : ١٨٣ ف ٥ : ٣٤ ع ٦ : ٢٩ ق ٤ : ٢٠٦

وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، وأبو داود فى (الخراج) ، والنسائى فى (الحمى ، والسير) .

٢٩٤ ــ ك ١٠ : ١٨٩ ف ٥ : ٢٦ ع ٦ : ٣٦ ق ٤ : ٢١٠

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الجزية ، وفضل الأنصار) .

٢٩٥ ــ ك ١٠ : ٢٠٦ ف ٥ : ٥٠ ع ٦ : ٦١ ق ٤ : ٢٢٦

وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والوصايا ، والمغازى ، وعلامات النبوة) ، والنسائى فى (الوصايا) .

٢٩٦ ــ ك ١٠ : ٢١٤ ف ٥ : ٥٣ ع ٦ : ٧٤ ق ٤ : ٢٣٤

وأخرجه أيضاً فى (البيوع) . وهو من إفراد البخارى .

٢٩٧ – ك ١٠ : ٢١٨ ف ٥ : ٥٤ ع ٦ : ٧٨ ق ٤ : ٢٣٧
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، كما أخرجه النسائى فيها .

٢٩٨ – ك ١٠ : ٢٢٠ ف ٥ : ٥٥ ع ٦ : ٨٠ ق ٤ : ٢٣٩
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والصلح) ، ومسلم فى (المساقاة) ، وأبو داود والنسائى فى (القضايا) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٢٩٩ – ك ١١ : ٢ ف ٥ : ٦٥ ع ٦ : ٨٢ ق ٤ : ٢٤٠
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (اللقطة) ، والترمذى فى (الأحكام) ، والنسائى فى (اللقطة) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٠٠ – ك ١١ : ٣ ف ٥ : ٥٧ ع ٦ : ٨٦ ق ٤ : ٢٤٢
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والشرب ، والعلم) ، ومسلم وأبوداود فى (اللقطة) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٠١ – ك ١١ : ٦ ف ٥ : ٦٣ ع ٦ : ٩٢ ق ٤ : ٢٤٥
وأخرجه أيضاً فى (البيوع) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والنسائى فى (اللقطة) .

٣٠٢ – ك ١١ : ٩ ف ٥ : ٦٤ ع ٦ : ٩٦ ق ٤ : ٢٤٩
وأخرجه مسلم فى (القضاء) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٣٠٣ – ك ١١ : ١٥ ف ٥ : ٧٠ ع ٦ : ١٠٤ ق ٤ : ٢٥٤
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) .

٣٠٤ – ك ١١ : ١٦ ف ٥ : ٧٠ ع ٦ : ١٠٦ ق ٤ : ٢٥٤
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والأدب ، والتوحيد) ، ومسلم فى (التوبة) ، والنسائى فى (التفسير ، والرقائق) ،وابن ماجه فى (السنة) .

٣٠٥ – ك ١١ : ١٨ ف ٥ : ٧١ ع ٦ : ١٠٩ ق ٤ : ٢٥٥
وأخرجه أيضاً فى (الإكراه) ، والترمذى فى (الفتن) .

٣٠٦ – ك ١١ : ٢٠ ف ٥ : ٧٣ ع ٦ : ١١٢ ق ٤ : ٢٥٧ .
وأخرجه مسلم فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) .

٣٠٧ – ك ١١ : ٢٣ ف ٥ : ٧٥ ع ٦ : ١١٧ ق ٤ : ٢٥٩
وأخرجه أيضاً فى (بدء الخلق) ، ومسلم فى (البيوع) .

٣٠٨ – ك ١١ : ٢٦ ف ٥ : ٧٧ ع ٦ : ١٢٣ ق ٤ : ٢٦٢
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، والتفسير) ، ومسلم فى (القدر) ، والترمذى فى (التفسير ، والقضاء) .

٣٠٩ – ك ١١ : ٢٦ ف ٥ : ٧٧ ع ٦ : ١٢٣ ق ٤ : ٢٦٢
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، وترك الحيل) ، ومسلم فى (القضاء)، وأبو داود فى (الأحكام) .

٣١٠ – ك ١١ : ٢٨ ف ٥ : ٧٧ ع ٦ : ١٢٦ ق ٤ : ٢٦٥
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الأطعمة) ، والترمذى فى (السير) ، وابن ماجه فى (الأدب).

٣١١ – ك ١١ : ٣٠ ف ٥ : ٧٩ ع ٦ : ١٢٨ ق ٤ : ٢٦٦
وأخرجه مسلم فى (البيوع) ، وأبو داود فى (القضاء) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣١٢ – ك ١١ : ٣١ ف ٥ : ٨١ ع ٦ : ١٣٢ ق ٤ : ٢٦٨
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) ، ومسلم فيه وفى (اللباس) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٣١٣ – ك ١١ : ٤٠ ف ٥ : ٨٤ ع ٦ : ١٤٢ ق ٤ : ٢٧٥
وأخرجه مسلم فى (الجهاد) ، والترمذى فى (البر) .

٣١٤ – ك ١١ : ٤٧ ف ٥ : ٨٨ ع ٦ : ١٥٣ ق ٤ : ٢٧٩
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى فى (الديات) ، والنسائى فى (المحاربة) ، وابن ماجه فى (الحدود) .

٣١٥ – ك ١١ : ٤٧ ف ٥ : ٨٩ ع ٦ : ١٥٦ ق ٤ : ٢٧٩
وأخرجه أبو داود فى (البيوع ، والنكاح) ، والترمذى فى (الأحكام) ، والنسائى فى (عشرة النساء) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣١٦ – ك ١١ : ٤٨ ف ٥ : ٩١ ع ٦ : ١٥٩ ق ٤ : ٢٨٠
وأخرجه البخارى أيضاً فى (أحاديث الأنبياء) مطولا ، ومسلم فى (الأدب) .

٣١٧ – ك ١١ : ٥٣ ف ٥ : ٩٣ ع ٦ : ١٦٥ ق ٤ : ٢٨٣
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (السير) .

٣١٨ – ك ١١ : ٥٦ ف ٥ : ٩٤ ع ٦ : ١٧٢ ق ٤ : ٢٨٦
وأخرجه أيضاً فى (المظالم ، والأطعمة) ، ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الأطعمة) ، والنسائى فى (الوليمة) .

٣١٩ – ك ١١ : ٥٧ ف ٥ : ٩٤ ع ٦ : ١٧٦ ق ٤ : ٢٨٧
وأخرجه أيضاً فى (العتق ، والشركة) ، ومسلم فى (العتق ، والنذور) ، وأبو داود والنسائى فى (العتق) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٢٠ – ك ١١ : ٦٩ ف ٥ : ١٠١ ع ٦ : ١٩٣ ق ٤ : ٢٩٦
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والجهاد) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) .

٣٢١ – ك ١١ : ٧١ ف ٥ : ١٠٢ ع ٦ : ١٩٨ ق ٤ : ٢٩٧
وأخرجه أبو داود والترمذى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٢٢ – ك ١١ : ٧٤ ف ٥ : ١٠٣ ع ٦ : ٢٠١ ق ٤ : ٣٠٠
وأخرجه أيضا فى (كفارات الأيمان) ، ومسلم فى (العتق) ، والترمذى فى (الأيمان) ، والنسائى فى (العتق) .

٣٢٣ – ك ١١ : ٧٥ ف ٥ : ١٠٥ ع ٦ : ٢٠٤ ق ٤ : ٣٠١
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، والنسائى فى (العتق ، والجهاد) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٢٤ – ك ١١ : ٧٧ ف ٥ : ١٠٩ ع ٦ : ٢٠٨ ق ٤ : ٣٠٣
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (العتق) .

٣٢٥ – ك ١١ : ٨١ ف ٥ : ١١٦ ع ٦ : ٢١٣ ق ٤ : ٣٠٨
وأخرجه أيضاً فى (الطلاق ، والنذور) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى (الطلاق) .

٣٢٦ – ك ١١ : ٨٧ ف ٥ : ١٢١ ع ٦ : ٢٢٠ ق ٤ : ٣١٤
وأخرجه مسلم فى (العتق) ، وأبو داود فى (الفرائض) ، والنسائى كذلك .

٣٢٧ – ك ١١ : ٨٧ ف ٥ : ١٢١ ع ٦ : ٢٢١ ق ٤ : ٣١٤
وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والفرائض) ، والترمذى فى (البيوع ، والولاء) ، والنسائى (فى البيوع ، والطلاق ، والفرائض) .

٣٢٨ – ك ١١ : ٨٩ ف ٥ : ١٢٢ ع ٦ : ٢٢٥ ق ٤ : ٣١٦
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والزكاة ، والبيوع) ، ومسلم فى (الإيمان) .

٣٢٩ – ك ١١ : ٩٥ ف ٥ : ١٢٧ ع ٦ : ٢٣٦ ق ٤ : ٣٢٢
وأخرجه مسلم فى (الأيمان ، والنذور) .

٣٣٠ – ك ١١ : ٩٦ ف ٥ : ١٢٨ ع ٦ : ٢٣٧ ق ٤ : ٣٢٢
وهو من أفراده .

٣٣١ – ك ١١ : ٩٧ ف ٥ : ١٢٩ ع ٦ : ٢٣٩ ق ٤ : ٣٢٣
وأخرجه مسلم فى (الأدب) .

٣٣٢ – ك ١١ : ٩٩ ف ٥ : ١٣١ ع ٦ : ٢٤١ ق ٤ : ٣٢٦
وأخرجه أيضاً فى (الأطعمة) .

٣٣٣ – ك ١١ : ١٠٩ ف ٥ : ١٤٤ ع ٦ : ٢٥٢ ق ٤ : ٣٣٤
وأخرجه مسلم فى (الزكاة) والترمذى .

٣٣٤ ـ ك ١١ : ١١٠ ف ٥ : ١٤٦ ع ٦ : ٢٥٤ ق ٤ : ٣٣٥
وأخرجه مسلم فى (الزهد والرقائق) .

٣٣٥ ـ ك ١١ : ١١١ ف ٥ : ١٤٧ ع ٦ : ٢٥٥ ق ٤ : ٣٣٦
وهو من أفراد البخارى ، وأخرجه أيضاً فى (النكاح) .

٣٣٦ ـ ك ١١ : ١١ ف ٥ : ١٤٧ ع ٦ : ٢٥٦ ق ٤ : ٣٣٦
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الهبة) .

٣٣٧ ـ ك ١١ : : ١١٥ ف ٥ : ١٤٩ ع ٦ : ٢٦٠ ق ٤ : ٣٣٨
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (عشرة النساء) .

٣٣٨ ـ ك ١١ : ١١٥ ف ٥ : ١٤٩ ع ٦ : ٢٦١ ق ٤ : ٣٣٩
وأخرجه أيضاً فى (الأطعمة ، والاعتصام) ، ومسلم فى (الذبائح) ، وأبو داود فى (الأطعمة) ، والنسائى فى (الصيد ، والوليمة) .

٣٣٩ ـ ك ١١ : ١١٥ ف ٥ : ١٤٩ ع ٦ : ٢٦١ ق ٤ : ٣٣٩
وأخرجه مسلم فى (الزكاة) .

٣٤٠ ـ ك ١١ : ١٢١ ف ٥ : ١٥٤ ع ٦ : ٢٦٨ ق ٤ : ٣٤٢
وأخرجه أيضاً فى (العتق ، والمغازى) .

٣٤١ ـ ك ١١ : ١٢٢ ف ٥ : ١٥٤ ع ٦ : ٢٦٩ ق ٤ : ٣٤٣
وأخرجه أبو داود فى (البيوع) ، والترمذى فى (البر) وفى (الشمائل) .

٣٤٢ ـ ك ١١ : ١٤٦ ف ٥ : ١٧٢ ع ٦ : ٣٠٤ ق ٤ : ٣٦٢
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، وباقى الستة إلا الترمذى .

٣٤٣ ـ ك ١١ : ١٤٦ ف ٥ : ١٧٣ ع ٦ : ٣٠٥ ق ٤ : ٣٦٣
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة) . وهو من إفراده .

٣٤٤ – ك ١١ : ١٤٦ ف ٥ : ١٧٢ ع ٦ : ٣٠٩ ق ٤ : ٣٦٤

وأخرجه مسلم فى (الفرائض) ، وأبو داود فى (البيوع) ، والنسائى فى (العمرى) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٤٥ – ك ١١ : ١٤٩ ف ٥ : ١٧٨ ع ٦ : ٣١٤ ق ٤ : ٣٦٦

وهذا الحديث تفرد به البخارى .

والمراد بالبناء فى الترجمة هو الزفاف . يقال : بنى على أهله ، إذا زفها .

٣٤٦ – ك ١١ : ١٤٩ ف ٥ : ١٧٩ ع ٦ : ٣١٦ ق ٤ : ٣٦٧ .

٣٤٧ – ك ١١ : ١٦٦ ف ٥ : ١٨٥ ع ٦ : ٣٣٤ ق ٤ : ٣٧٨

وأخرجه أيضاً فى (النكاح ، والتفسير ، والأدب) ، وكذا مسلم ، وأبو داود وابن ماجه فى (النكاح) ، والنسائى فى (النكاح ، والطلاق) ، والترمذى فى (الرضاع) .

٣٤٨ – ك ١١ : ١٧٤ ف ٥ : ١٩٢ ع ٦ : ٣٤٨ ق ٤ : ٣٨٥

وأخرجه أيضاً فى (الأدب . والديات) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى فى (البيوع ، والتفسير) ، والنسائى فى (القضاء ، والقصاص والتفسير) .

٣٤٩ – ك ١١ : ١٩٤ ف ٥ : ٢٠٣ ع ٦ : ٣٧٣ ق ٤ : ٤٠٠

وأخرجه البخارى أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى آخر الكتاب .

٣٥٠ – ك ١١ : ١٩٦ ف ٥ : ٢٠٦ ع ٦ : ٣٧٧ ق ٤ : ٤٠٢

وأخرجه أيضاً فى (المساقاة ، والخصومات ، والنذور ، والتفسير ، والشركة ، والأحكام) ، ومسلم فى (الأيمان) ، وأبو داود فى (الأيمان والنذور) ، والترمذى فى (البيوع ، والتفسير) ، والنسائى فى (القضاء ، والتفسير) ، وابن ماجه فى (الأحكام) .

٣٥١ – ك ١١ : ١٩٨ ف ٥ : ٢٠٧ ع ٦ : ٣٨٣ ق ٤ : ٤٠٤

وأخرجه أيضاً فى (الرهن ، وتفسير آل عمران) ، ومسلم والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) ، وأبو داود والنسائى فى (القضايا) .

٣٥٢ ـ ك ١١ : ٢٠١ ف ٥ : ٢١٠ ع ٦ : ٣٩٠ ق ٤ : ٧٠٧
وأخرجه أبو داود فى (القضاء) ، وكذلك النسائى .

٣٥٣ ـ ك ١١ : ٢٠٩ ف ٥ : ٢١٦ ع ٦ : ٤٠٠ ق ٤ : ٤١٤
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان ، والشركة) ، والترمذى فى (الفتن).

٣٥٤ ـ ك ١١ : ٤ ف ٥ : ٢١٩ ع ٦ : ٤٠٣ ق ٤ : ٤١٨
وأخرجه مسلم فى (المغازى) .

٣٥٥ ـ ك ١٢ : ٥ ف ٥ : ٢٢٠ ع ٦ : ٤٠٥ ق ٤ : ٤١٨
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) ، والنسائى فى (السير ، وعشرة النساء) .

٣٥٦ ـ ك ١٢ : ٦ ف ٥ : ٢٢١ ع ٦ : ٣١٢ ق ٤ : ٤٢١
وأخرجه مسلم فى (الأقضية) ، وأبو داود وابن ماجه فى (السنة) .

٣٥٧ ـ ك ١٢ : ١٢ ف ٥ : ٢٢٣ ع ٦ : ٤١٧ ق ٤ : ٤٢٥

٣٥٨ ـ ك ١٢ : ١٧ ف ٥ : ٢٢٥ ع ٦ : ٤٢٣ ق ٤ : ٤٢٨
وأخرجه مسلم فى

٣٥٩ ـ ك ١٢ : ٣٠ ف ٥ : ٢٣٧ ع ٦ : ٤٣٧ ق ٤ : ٤٣٦
وأخرجه أيضاً فى (الشروط) ، وكذا النسائى .

٣٦٠ ـ ك ١٢ : ٣١ ف ٥ : ٢٣٧ ع ٦ : ٤٣٧ ق ٤ : ٤٣٧
وأخرجه أيضاً فى (النكاح) كما أخرجه فيه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه ، وأخرجه النسائى أيضاً فى (الشروط) .

٣٦١ ـ ك ١٢ : ٣٧ ف ٥ : ٢٣٩ ع ٦ : ٤٤٣ ق ٤ : ٤٤٢
وأخرجه الدارقطنى فى الغرائب من طريقه ، ورواه ابن وهب عن مالك بغير إسناد . وأخرجه عمر بن شبة فى أخبار المدينة ، كما فى فتح البارى .

٣٦٢ – ك ١٢ : ٥٩ ف ٥ : ٢٦٤ ع ٦ : ٤٧٣ ق ٥ : ٣
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

٣٦٣ – ك ١٢ : ٦١ ف ٥ : ٢٧ ع ٦ : ٤٧٨ ق ٥ : ٥
وأخرجه أيضاً فى (الطب ، والنفقات ، والفرائض ، والجنائز ، والدعوات ، والهجرة ، والمغازى) ، ومسلم فى (الوصايا) ، وأبو داود فيه وفى (الطب ، والجنائز) ،والترمذى فى (الوصايا ، والجنائز) ، والنسائى وابن ماجه فى (الوصايا) .

٣٦٤ – ك ١٢ : ٦٤ ف ٥ : ٢٧٨ ع ٦ : ٤٨٥ ق ٥ : ٨
وأخرجه فى (التفسير ، والوصايا) .

٣٦٥ – ك ١٢ : ٧٦ ف ٥ : ٢٩١ ع ٦ : ٥٠١ ق ٥ : ١٩
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز) ، والنسائى فى (الوصايا) .

٣٦٦ – ك ١٢ : ٧٧ ف ٥ : ٢٩١ ع ٦ : ٥٠٢ ق ٥ : ١٩
وأخرجه النسائى فى (الوصايا) .

٣٦٧ – ك ١٢ : ٧٦ ف ٥ : ٣٠٤ ع ٦ : ٥١٧ ق ٥ : ٢٧
وأخرجه أيضاً فى (الفرائض) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الخراج) .

٣٦٨ – ك ١٢ : ٨٩ ف ٥ : ٣٠٨ ع ٦ : ٥٢٢ ق ٥ : ٣٠
وأخرجه أبو داود فى (القضايا) والترمذى فى (التفسير) .

٣٦٩ – ك ١٢ : ٩٤ ف ٦ : ٣ ع ٦ : ٥٢٧ ق ٥ : ٣٣
وأخرجه فى (الحج ، والجزية) ، ومسلم فى (الجهاد ، والحج) ، وأبو داود فى (الحج ، والجهاد) ، والترمذى فى (السير) ، والنسائى فى (السير ، والبيعة ، والحج) .

٣٧٠ – ك ١٢ : ٩٤ ف ٦ : ٣ ع ٦ : ٥٣٠ ق ٥ : ٣٣
وأخرجه النسائى فى (الجهاد)

٣٧١ ـ ك ١٢ : ٩٥ ف ٦ : ٤ ع ٦ : ٥٣١ ق ٥ : ٣٤

وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (الجهاد) ، وابن ماجه فى (الفتن) .

٣٧٢ ـ ك ١٢ : ٩٦ ف ٦ : ٥ ع ٦ : ٥٣٢ ق ٥ : ٣٤

وأخرجه النسائى فى (الجهاد) .

٣٧٣ ـ ك ١٢ : ٩٨ ف ٦ : ٩ ع ٦ : ٥٤٧ ق ٥ : ٣٧

وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، كما أخرجه الترمذى .

٣٧٤ ـ ك ١٢ : ٩٩ ف ٦ : ١٠ ع ٦ : ٥٤٠ ق ٥ : ٣٨

وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والتهجد ، والبيوع ، وبدء الخلق ، والأدب ، وأحاديث الأنبياء ، والتفسير) ، كما أخرجه مطولا فى (الجنائز ، والتعبير) ، وأخرج مسلم قطعة منه فى (الرؤيا) .

٣٧٥ ـ ك ١٢ : ١٠٠ ف ٦ : ١١ ع ٦ : ٥٤١ ق ٥ : ٣٩

وأخرجه الترمذى وابن ماجه فى (الجهاد) .

٣٧٦ ـ ك ١٢ : ١٠١ ف ٦ : ١٢ ع ٦ : ٥٤٢ ق ٥ : ٤٠

وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه فى (الجهاد) .

٣٧٧ ـ ك ١٢ : ١٠١ ف ٦ : ١٢ ع ٦ : ٥٤٤ ق ٥ : ٤٠

وأخرجه أيضاً فى (الإيمان) ، كما أخرجه مسلم والنسائى فى (الجهاد) .

٣٧٨ ـ ك ١٢ : ١١١ ف ٦ : ١٩ ع ٦ : ٥٥٦ ق ٦ : ٤٧

وأخرجه الترمذى فى (التفسير) .

٣٧٩ ـ ك ١٢ : ١١٢ ف ٦ : ٢١ ع ٦ : ٥٥٧ ق ٥ : ٤٨

وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والخمس ، والتوحيد) .

٣٨٠ ـ ك ١٢ : ١١٣ ف ٦ : ٢٣ ع ٦ : ٥٥٨ ق ٥ : ٤٩

٣٨١ ـ ك ١٢ : ١٧ ف ٦ : ٢٥ ع ٦ : ٥٦٣ ق ٥ : ٥٢

وأخرجه مسلم والترمذى فى (الجهاد) .

٣٨٢ – ك ١٢ : ١٢٧ ف ٦ : ٣٤ ع ٦ : ٥٨١ ق ٥ : ٦١
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٣٨٣ – ك ١٢ : ١٢٧ ف ٦ : ٣٤ ع ٦ : ٥٨٢ ق ٥ : ٦٢
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والنسائى فى (المناقب) بتمامه ، وفى (الرقائق) مختصراً .

٣٤٨ – ك ١٢ : ١٣٢ ف ٦ : ٣٧ ع ٦ : ٥٨٧ ق ٥ : ٦٦
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (الجهاد) .

٣٨٥ – ك ١٢ : ١٣٢ ف ٦ : ٣٧ ع ٦ : ٥٨٨ ق ٥ : ٦٦
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) .

٣٨٦ – ك ١٢ : ١٣٤ ف ٦ : ٣٩ ع ٦ : ٥٩٢ ق ٥ : ٦٧
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (المناقب) ، والنسائى فيه وفى (السير) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٣٨٧ – ك ١٢ : ١٣٦ ف ٦ : ٤٠ ع ٦ : ٥٩٤ ق ٥ : ٦٩
وأخرجه مسلم فى (المغازى) .

٣٨٨ – ك ١٢ : ١٤١ ف ٦ : ٤٨ ع ٦ : ٦٠٣ ق ٥ : ٧٤
وأخرجه أيضاً فى (الشرب ، وعلامات النبوة ، والتفسير ، والاعتصام) ومسلم فى (الزكاة) ، والنسائى فى (الخيل) .

٣٨٩ – ك ١٢ : ١٤٣ ف ٦ : ٥٠ ع ٦ : ٦٠٥ ق ٥ : ٧٧
وأخرجه فى (الهبة ، والأدب) ، ومسلم فى (فضائل النبى) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) .

٣٩٠ – ك ١٢ : ١٤٣ ف ٦ : ٥٠ ع ٦ : ٦٠٥ ق ٥ : ٧٦
وأخرجه أيضاً فى (غزوة خيبر) ، ومسلم فى (الجهاد ، والسير) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والترمذى فى (السير) .

٣٩١ – ك ١٢ : ١٤٦ ف ٦ : ٥٢ ع ٦ : ٦٠٩ ق ٥ : ٧٨ .

٣٩٢ ـ ك ١٢ : ١٤٦ ف ٦ : ٥٣ ع ٦ : ٦١٠ ق ٥ : ٧٨
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والمغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (الخيل) .

٣٩٣ ـ ك ١٢ : ١٥٢ ف ٦ : ٥٨ ع ٦ : ٦١٦ ق ٥ : ٨٢
وهو قطعة من حديث الإفك الذى رواه جمع من الصحابة عن عائشة رضى الله عنها ، أخرجه البخارى أيضاً فى (الشهادات ، والمغازى ، والتفسير ، والأيمان والنذور ، والاعتصام ، والتوحيد) ، ومسلم فى (التوبة) ، والنسائى فى (عشرة النساء ، والتفسير) .

٣٩٤ ـ ك ١٢ : ١٥٢ ف ٦ : ٥٨ ع ٦ : ٦١٦ ق ٥ : ٨٣
وأخرجه أيضاً فى (فضل أبى طلحة ، وفى المغازى) ، ومسلم فى (المغازى) .

٣٩٥ ـ ك ١٢ : ١٥٤ ف ٦ : ٦٠ ع ٦ : ٦١٩ ق ٥ : ٨٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والطب) ، والنسائى فى (السير) .

٣٩٦ ـ ك ١٢ : ١٥٥ ف ٦ : ٦٠ ع ٦ : ٦٢٠ ق ٥ : ٨٥
وأخرجه البخارى أيضاً فى (التمنى) ، ومسلم فى (فضائل سعد) والترمذى فى (المناقب) ، والنسائى فى (المناقب ، والسير) .

٣٩٧ ـ ك ١٢ : ١٥٦ ف ٦ : ٦١ ع ٦ : ٦٢٢ ق ٥ : ٨٧
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٣٩٨ ـ ك ١٢ : ١٥٩ ف ٦ : ٦٤ ع ٦ : ٦٢٧ ق ٥ : ٨٩
وأخرجه الترمذى فى (الجهاد) .

٣٩٩ ـ ك ١٢ : ١٦٦ ف ٦ : ٦٨ ع ٦ : ٦٣٤ ق ٥ : ٩٤
وأخرجه مسلم فى (العيد) .

٤٠٠ ـ ك ١٢ : ١٧٠ ف ٦ : ٧٠ ع ٦ : ٦٣٩ ق ٥ : ٩٨
وأخرجه ابن ماجه فى (الجهاد) .

٤٠١ ـ ك ١٢ : ١٧١ ف ٦ : ٧١ ع ٦ : ٦٤١ ق ٥ : ٩٩
وأخرجه أيضاً فى (الطب) ، ومسلم فى (المغازى) .

٤٠٢ – ك ١٢ : ١٧٦ ف ٦ : ٧٣ ع ٦ : ٦٤٦ ق ٥ : ١٠٣
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (كتاب اللباس) ، والنسائى فى (الزينة) .

٤٠٣ – ك ١٢ : ١٩٤ ف ٦ : ٨٠ ع ٧ : ٨ ق ٥ : ١١٦
وأخرجه البخارى مطولا ومختصراً فى (الوصايا ، وصفة النبى ، ووفود الأنصار ، والمغازى ، والتفسير ، والاستئذان ، والأحكام ، والنذور) ، ومسلم فى (التوبة) ، وأبو داود فى (الطلاق ، والنذور والجهاد) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الطلاق ، والنذور) .

٤٠٤ – ك ١٢ : ١٩٧ ف ٦ : ٨٢ ع ٧ : ١٠ ق ٥ : ١١٨
وأخرجه أبو داود والنسائى فى (الجهاد) .

٤٠٥ – ك ١٢ : ١٩٨ ف ٦ : ٨٢ ع ٧ : ١٢ ق ٥ : ١١٩
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٤٠٦ – ك ١٣ : ٩ ف ٦ : ٩٢ ع ٧ : ٣١ ق ٥ : ١٣٣
وأخرجه أيضاً فى (الصلح) ، ومسلم فى (الزكاة) .

٤٠٧ – ك ١٣ : ١٠ ف ٦ : ٩٣ ع ٧ : ٢٣ ق ٥ : ١٣٤
وأخرجه مسلم فى (المغازى ، والسير ، وفضائل القرآن) ، وأبوداود وابن ماجه فى (الجهاد) .

٤٠٨ – ك ١٣ : ١٠ ف ٦ : ٩٤ ع ٧ : ٣٣ ق ٥ : ١٣٤
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والترمذى فى (السير) ، وكذلك النسائى .

٤٠٩ – ك ١٣ : ١١ ف ٦ : ٩٤ ع ٧ : ٥ ق ٥ : ١٣٥
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والدعوات ، والتفسير) ، ومسلم وأبو داود والترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (النعوت ، والسير ، والتفسير (وفى اليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (ثواب التسبيح) .

٤١٠ ـ ك ١٣ : ٢٥ ف ٦ : ١٠٤ ع ٧ : ٥٤ ق ٥ : ١٤٧
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الجهاد) .

٤١١ ـ ك ١٣ : ٢٨ ف ٦ : ١٠٨ ع ٧ : ٦٠ ق ٥ : ١٥١
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والمغازى ، والدعوات) ، ومسلم فى (الفضائل) وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير ، واليوم والليلة ، والمناقب) .

٤١٢ ـ ك ١٣ : ٣٠ ف ٦ : ١٠٩ ع ٧ : ٦٢ ق ٥ : ١٥٢
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) .

٤١٣ ـ ك ١٣ : ٣٢ ف ٦ : ١١٠ ع ٧ : ٦٨ ق ٥ : ١٥٦
وأخرجه مسلم فى (المغازى) ، وأبو داود والترمذى فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) .

٤١٤ ـ ك ١٣ : ٣٣ ف ٦ : ١١١ ع ٧ : ٦٨ ق ٥ : ١٥٦
وأخرجه أيضاً فى (الشركة ، والمغازى) ، ومسلم فى (المغازى) وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) .

٤١٥ ـ ك ١٣ : ٥٢ ف ٦ : ١١٩ ع ٧ : ٩٣ ق ٥ : ١٧١
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، وبدء الخلق ، وأحاديث الأنبياء) ، ومسلم فى (الفتن) .

٤١٦ ـ ك ١٣ : ٥٦ ف ٦ : ١٢٤ ع ٧ : ٩٨ ق ٥ : ١٧٥
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، والنسائى فى (السير) ، وابن ماجه فى (الفتن) .

٤١٧ ـ ك ١٣ : ٥٧ ف ٦ : ١٢٥ ع ٧ : ١٠٠ ق ٥ : ١٧٥
وأخرجه أيضاً فى القدر ، ومسلم فى (الإيمان) .

٤١٨ ـ ك ١٣ : ٥٨ ف ٦ : ١٢٥ ع ٧ : ١٠١ ق ٥ : ١٧٧
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، وعلامات النبوة ، وفضل خالد ، والمغازى) والنسائى فى (الجنائز) .

٤١٩ – ك ١٣ : ٦٠ ف ٦ : ١٢٦ ع ٧ : ١٠٤ ق ٥ : ١٧٩
وأخرجه ابن ماجه فى (الجهاد) .

٤٢٠ – ك ١٣ : ٦٢ ف ٦ : ١٢٧ ع ٧ : ١٠٦ ق ٥ : ١٨٠
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الأطعمة) .

٤٢١ – ك ١٣ : ٦٣ ف ٦ : ١٢٨ ع ٧ : ١٠٨ ق ٥ : ١٨١
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والنسائى فى (السير ، والزكاة) .

٤٢٢ – ك ١٣ : ٧٣ ف ٦ : ١٣٥ ع ٧ : ١١٩ ق ٥ : ١٨٩
وأخرجه أيضاً فى (الشرب ، والمغازى ، والبيوع ، واللباس) ، ومسلم فى (الأشربة) ، وأبو داود فى (الخراج) .

٤٢٣ – ك ١٣ : ١٠٣ ف ٦ : ١٦٧ ع ٧ : ١٥٨ ق ٥ : ٢١٣
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، وفضل عثمان) ، والترمذى فى (المناقب) .

٤٢٤ – ك ١٣ : ١١٦ ف ٦ : ١٧٨ ع ٧ : ١٧٤ ق ٥ : ٢٢٣
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة ، والوصايا ، والرقاق) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والترمذى فى (الزهد) ، والنسائى فى (الزكاة ، والرقاق) .

٤٢٥ – ك ١٣ : ١١٧ ف ٦ : ١٧٩ ع ٧ : ١٧٥ ق ٥ : ٢٢٤
وهو من أفراد البخارى ، وأخرجه أيضاً فى (الجمعة ، والتوحيد) .

٤٢٦ – ك ١٣ : ١١٨ ف ٦ : ١٨٠ ع ٧ : ١٧٦ ق ٥ : ٢٢٥
وأخرجه أيضاً فى (الشرب ، وغزوة حنين ، وفضل الأنصار) .

٤٢٧ – ك ١٣ : ١٢٢ ف ٦ : ١٨٢ ع ٧ : ١٨٠ ق ٥ : ٢٢٨
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والذبائح) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (الذبائح) .

٤٢٨ – ك ١٣ : ١٢٢ ف ٦ : ١٨٢ ع ٧ : ١٧١ ق ٥ : ٢٢٨

٤٢٩ – ك ١٣ : ١٢٣ ف ٦ : ١٨٣ ع ٧ : ١٨١ ق ٥ : ٢٢٨
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الذبائح) ، والنسائى فى (الصيد) ، وابن ماجه فى (الذبائح) .

٤٣٠ – ك ١٣ : ١٢٩ ف ٦ : ١٩١ ع ٧ : ١٩٠ ق ٥ : ٢٣٣
وأخرجه أيضاً فى « الزكاة ، والحج ، وفضل الأنصار) ، ومسلم فى (فضل النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى الحج) ، وأبو داود فى (الخراج) .

٤٣١ – ك ١٣ : ١٣٢ ف ٦ : ١٩٣ ع ٧ : ١٩٣ ق ٥ : ٢٣٥
وأخرجه أيضاً فى (الديات) ، كما أخرجه ابن ماجه فيه .

٤٣٢ – ك ١٣ : ١٣٢ ف ٦ : ١٩٤ ع ٧ : ١٩٤ ق ٩ : ٢٣٥
وأخرجه أيضاً فى (الإكراه ، والاعتصام ، والمغازى) ، وأبو داود فى (الخراج) ، والنسائى فى (السير) .

٤٣٣ – ك ١٣ : ١٥١ ف ٦ : ٢٠٥ ع ٧ : ٢١٣ ق ٥ : ٢٤٩
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والتوحيد) ، والترمذى فى (المناقب) والنسائى فى (التفسير) .

٤٣٤ – ك ١٣ : ١٥٣ ف ٦ : ٢٠٧ ع ٧ : ٢١٤ ق ٥ : ٢٥٠

٤٣٥ – ك ١٣ : ١٦٠ ف ٦ : ٢١٤ ع ٧ : ٢٢٤ ق ٥ : ٢٥٩
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، وكذا مسلم والنسائى .

٤٣٦ – ك ١٣ : ١٧٤ ف ٦ : ٢٢٣ ع ٧ : ٢٤١ ق ٥ : ٢٧٢
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الصلاة ، والبعوث) .

٤٣٧ – ك ١٣ : ١٧٩ ف ٦ : ٢٢٥ ع ٧ : ٢٤٦ ق ٥ : ٢٧٦
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، وسورة النجم) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٤٣٨ – ك ١٣ : ١٧٩ ف ٦ : ٢٢٥ ع ٧ : ٢٤٨ ق ٥ : ٢٧٧
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) .

٤٣٩ ـ ك ١٣ : ١٨٥ ف ٦ : ٢٣٠ ع ٧ : ٢٥٦ ق ٥ : ٢٨١
وأخرجه أيضاً فى (التفسير : سورة السجدة) ، ومسلم فى (صفة الجنة) ، والترمذى فى (التفسير) .

٤٤٠ ـ ك ١٣ : ١٨٥ ف ٦ : ٢٣٠ ع ٧ : ٢٥٧ ق ٥ : ٢٨١
وأخرجه الترمذى فى (صفة الجنة) .

٤٤١ ـ ك ١٣ : ١٨٩ ف ٦ : ٢٣٣ ع ٧ : ٢٦٢ ق ٥ : ٢٨٥
وأخرجه مسلم فى (صفة الجنة) ، والترمذى من حديث أبى هريرة .

٤٤٢ ـ ك ١٣ : ١٩٤ ف ٦ : ٢٣٨ ع ٧ : ٢٦٧ ق ٥ : ٢٨٩
وأخرجه ابن ماجه من حديث أنس .

٤٤٣ ـ ك ١٣ : ٢٠١ ف ٦ : ٢٤١ ع ٧ : ٢٧٥ ق ٥ : ٢٩٥
وأخرجه أيضاً فى (الأشربة) ، وكذا مسلم وأبو داود ، كما أخرجه النسائى فى (اليوم والليلة) .

٤٤٤ ـ ك ١٣ : ٢٠٢ ف ٦ : ٢٤١ ع ٧ : ٢٧٧ ق ٥ : ٢٩٦
وأخرجه أيضاً فى (الصوم ، والاعتكاف ، والأدب) ، ومسلم فى (الأدب ، والصوم) ، وابن ماجه فى (الصوم) .

٤٤٥ ـ ك ١٣ : ٢٠٨ ف ٦ : ٢٤٣ ع ٧ : ٢٨٣ ق ٥ : ٣٠١
وأخرجه أيضاً فى (فضل عمر) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (المناقب ، واليوم والليلة) .

٤٤٦ ـ ك ١٣ : ٢٢٤ ف ٦ : ٢٥٧ ع ٧ : ٣١١ ق ٥ : ٣١٩
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) ، ومسلم فى (صفة الجنة) .

٤٤٧ ـ ك ١٣ : ٢٢٩ ف ٦ : ٢٦١ ع ٧ : ٣١٦ ق ٥ : ٣٢٤
وأخرجه أيضاً فى (الحيض ، والقدر) ، ومسلم فى (القدر) .

٤٤٨ ـ ك ١٣ : ٢٣٠ ف ٦ : ٢٦٢ ع ٧ : ٣١٦ ق ٥ : ٣٢٥
وأخرجه أيضاً فى (الديات ، والاعتصام) ، ومسلم فى (الحدود) ، والترمذى فى (العلم) ، والنسائى فى (التفسير) ، وابن ماجه فى (الديات) .

٤٤٩ ـ ك ١٣ : ٢٣٠ ف ٦ : ٢٦٣ ع ٧ : ٣١٨ ق ٥ : ٣٢٥
وأخرجه مسلم من حديث أبى هريرة فى (الأدب) .

٤٥٠ ـ ك ١٣ : ٢٣٢ ف ٦ : ٢٤٦ ع ٧ : ٣٢٢ ق ٥ : ٣٢٨
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والاعتصام) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٤٥١ ـ ك ١٤ : ٣٥ ف ٦ : ٢٦٩ ع ٧ : ٢٧٨ ق ٥ : ٣٦٦
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والأدب ، والنكاح) ، ومسلم فى (صفة النار) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٤٥٢ ـ ك ١٤ : ٣٦ ف ٦ : ٢٧٠ ع ٧ : ٣٨١ ق ٥ : ٣٦٨
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والنسائى ومسلم فى (الزهد والرقائق) ، والنسائى فى (التفسير) .

٤٥٣ ـ ك ١٤ : ١٦ ف ٦ : ٢٧٧ ع ٧ : ٣٥٢ ق ٥ : ٣٤٧
وأخرجه فى (البيع ، والنكاح) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٤٥٤ ـ ك ١٤ : ٣٠ ف ٦ : ٢٩٣ ع ٧ : ٣٦٩ ق ٥ : ٣٦١
وأخرجه أبو داود فى (السنة) ، والترمذى فى (الطب) ، والنسائى فى (التعوذ ، واليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (الطب) .

٤٥٥ ـ ك ١٤ : ٣٧ ف ٧ : ٢٩٨ ع ٧ : ٣٨٢ ق ٥ : ٣٦٩
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) .

٤٥٦ ـ ك ١٤ : ٦٣ ف ٦ : ٣٢٤ ع ٧ : ٤١٨ ق ٥ : ٣٩٣
وأخرجه (فى الجنائز) أيضاً ، ومسلم فى (أحاديث الأنبياء) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٤٥٧ ـ ك ١٤ : ٦٥ ف ٦ : ٣٢٦ ع ٧ : ٤٢١ ق ٥ : ٣٩٦
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) .

٤٥٨ ـ ك ١٤ : ٧١ ف ٦ : ٣٣٤ ع ٧ : ٤٣٠ ق ٥ : ٤٠٣
وأخرجه أيضاً فى (الفرائض) ، والنسائى فى (القضاء) .

٤٥٩ ـ ك ١٤ : ٧٣ ف ٦ : ٣٣٦ ع ٧ : ٤٣٢ ق ٥ : ٤٠٤

٤٦٠ ـ ك ١٤ : ٧٧ ف ٦ : ٣٣٩ ع ٧ : ٤٣٧ ق ٥ : ٤٠٧
وأخرجه أيضاً فى (فضل خديجة) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) .

٤٦١ ـ ك ١٤ : ٩٠ ف ٦ : ٣٦٠ ع ٧ : ٤٥٦ ق ٥ : ٤٢١
وأخرجه مسلم فى (المغازى) ، وابن ماجه فى (الجهاد) .

٤٦٢ ـ ك ١٤ : ٩٠ ف ٦ : ٣٦٠ ع ٧ : ٤٥٦ ق ٥ : ٤٢١
وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام) ، ومسلم فى (العلم) .

٤٦٣ ـ ك ١٤ : ٩٢ ف ٦ : ٣٦١ ع ٧ : ٤٥٨ ق ٥ : ٤٢٣
وأخرجه الترمذى فى (العلم) .

٤٦٤ ـ ك ١٤ : ٩٣ ف ٦ : ٣٦٢ ع ٧ : ٤٥٩ ق ٥ : ٤٢٣
وأخرجه النسائى فى (الزينة) .

٤٦٥ ـ ك ١٤ : ٩٤ ف ٦ : ٣٦٤ ع ٧ : ٤٦٠ ق ٥ : ٤٢٤
وأخرجه أيضاً فى (الأيمان والنذور) ، ومسلم فى (الزهد والرقائق) .

٤٦٦ ـ ك ١٤ : ١١٥ ف ٦ : ٣٨٩ ع ٧ : ٤٨٦ ق ٦ : ٦
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، والنسائى فى (التفسير) .

فهرس الكتب والأبواب

فهرس الكتب والأبواب

كتاب بدء الوحى

صفحة

باب كيف كان بدء الوحى ٩

كتاب الإيمان

باب بنى الإسلام على خمس ١٦
« أمور الإيمان ١٧
« حلاوة الإيمان ١٧
« من الدين الفرار من الفتن ١٨
« علامات المنافق ١٨
« الدين يسر ١٩
« أحب الدين إلى الله أدومه ٢٠
« سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام والإحسان ٢١
« فضل من استبرأ لدينه ٢٤

كتاب العلم

باب من سئل علماً وهو مشتغل فى حديثه ٢٦
« القراءة على العالم ٢٦
« من قعد حيث ينتهى به المجلس ٢٨
« رب مبلغ أوعى من سامع ٢٩
« من يرد الله به خيراً يفقهه ٣٠
« الاغتباط فى العلم والحكمة ٣١
« فضل من علم وعلم ٣٢
« تعليم الرجل أمته وأهله ٣٣
« إثم من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم ٣٣
« حفظ العلم ٣٤
« الحياء فى العلم ٣٥

صفحة

كتاب الوضوء

باب الوضوء مرة مرة ٣٧
« الوضوء مرتين مرتين ٣٧
« الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٣٧
« شرب الكلب من الإناء ٣٨
« المسح على الخفين ٣٨
« البول فى الماء الدائم ٣٩
« إذا ألقى على ظهر المصلى قذر ٣٩
« السواك ٤١
« فضل من بات على الوضوء ٤١

كتاب الغسل

باب الوضوء قبل الغسل ٤٣
« الغسل بالصاع ونحوه ٤٣
« من أفاض على رأسه ثلاثاً ٤٣
« إذا التقى الختانان ٤٥

كتاب الحيض

باب الأمر للنساء إذا نفسن ٤٦
« ترك الحائض الصوم ٤٧
« الطيب للمرأة عند غسلها للحيض ٤٨
« لا تقضى الحائض الصلاة ٤٩

كتاب التيمم ٥٠

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة فى الإسراء ٥٢
« الصلاة على الفراش ٥٦
« التوجه نحو القبلة حيث كان ٧٥
« نوم الرجال فى المسجد ٥٩
« إذا دخل المسجد فليصل ركعتين ٦٠
« بنيان المسجد ٦٠
« إثم المار بين يدى المصلى ٦١

كتاب مواقيت الصلاة

باب فضل الصلاة لوقتها ٦٢
« الصلوات الخمس كفارة ٦٢

صفحة

باب الإبراد بالظهر من شدة الحر ... ٦٣
« وقت العصر ... ٦٣
« إثم من فاتته العصر ... ٦٤
« فضل صلاة العصر ... ٦٤
« وقت المغرب ... ٦٥
« من كره أن يقال للمغرب عشاء ... ٦٥

كتاب الأذان

باب بدء الأذان ... ٦٦
« الأذان مثنى مثنى ... ٦٧
« فضل صلاة الجماعة ... ٦٧
« اثنان فما فوقهما جماعة ... ٦٧
« إمامة العبد والمولى ... ٦٨
« تسوية الصفوف عند الإقامة ... ٦٩
« الالتفات فى الصلاة ... ٦٩
« الطمأنينة حين يرفع رأسه ... ٧٠
« سنة الجلوس فى التشهد ... ٧٠
« الدعاء قبل السلام ... ٧١
« صلاة النساء خلف الرجال ... ٧٢

كتاب الجمعة

باب فضل الغسل يوم الجمعة ... ٧٣
« الإنصات يوم الجمعة ... ٧٣

كتاب العيدين

باب الحراب والدرق يوم العيد ... ٧٤
« سنة العيدين لأهل الإسلام ... ٧٤
« فضل العمل أيام التشريق ... ٧٦
« الدعاء والصلاة من آخر الليل ... ٧٦
« ما يكره من التشديد فى العبادة ... ٧٧
« فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة ... ٧٧
« ما ينهى من الكلام فى الصلاة ... ٧٧

كتاب الجنائز

باب الأمر باتباع الجنائز ... ٧٩
« فضل من مات له ولد فاحتسبه ... ٨٠
« غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ... ٨٠

صفحة

باب الثياب البيض للكفن ٨١
« اتباع النساء الجنازة ٨١
« زيارة القبور ٨١
« يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ٨٣
« ليس منا من شق الجيوب ٨٣
« رثاء النبى سعد بن خولة ٨٣
« من قام لجنازة يهودى ٨٥
« ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ٨٦
« ما جاء فى قاتل النفس ٨٦
« ما جاء فى عذاب القبر ٨٧
« ما قيل فى أولاد المشركين ٨٨

كتاب الزكاة

باب إثم مانع الزكاة ٩٠
« ما أدى زكاته فليس بكنز ٩٢
« الصدقة من كسب طيب ٩٢
« اتقو النار ولو بشق تمرة ٩٣
« إذا تصدق على غنى ٩٣
« من أمر خادمه بالصدقة ٩٤
« من أحب تعجيل الصدقة ٩٥
« التحريض على الصدقة ٩٥
« الصدقة فيما استطاع ٩٦
« من تصدق فى الشرك ثم أسلم ٩٦
« مثل البخيل والمتصدق ٩٧
« لا تؤخذ كرائم أموال الناس فى الصدقة ٩٨
« من سأل الناس تكثرا ٩٨
« هل يشترى صدقته ٩٩
« وسم الإمام إبل الصدقة بيده ١٠٠
« صدقة الفطر ١٠٠

كتاب الحج

باب فضل الحج المبرور ١٠١
« الطيب عند الإحرام ١٠١
« ما لا يلبس المحرم من الثياب ١٠٢
« التلبية ١٠٢
« فضل مكة وبنيانها ١٠٣
« فضل الحرم ١٠٣

صفحة

باب ما ذكر فى الحجر الأسود ١٠٤
« كيف كان بدء الرمل ١٠٤
« طواف النساء مع الرجال ١٠٥
« رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى ١٠٦
« طواف الوداع ١٠٧
« وجوب العمرة وفضلها ١٠٨
« كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم ١٠٨
« أجر العمرة على قدر النصب ١٠٩
« ما يقوله إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو ١١٠
« من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ١١١
« قول الله تعالى : وأتوا البيوت من أبوابها ١١١
« السفر قطعة من العذاب ١١٢
« إذا أحصر المعتمر ١١٢
« الإحصار فى الحج ١١٣
« قول الله : فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ١١٣
« الإطعام فى الفدية نصف صاع ١١٤
« قول الله : فلا رفث ولا فسوق ١١٥
« لا يعين المحرم الحلال فى قتل الصيد ١١٥
« ما يقتل المحرم من الدواب ١١٦
« لا يعضد شجر الحرم ١١٧
« لا ينفر صيد الحرم ١١٩
« تزويج المحرم ١١٩
« لبس السلاح للمحرم ١٢٠
« سنة المحرم إذا مات ١٢٠
« الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ١٢٠
« حج المرأة عن الرجل ١٢١
« حج الصبيان ١٢١
« حج النساء ١٢١
« من نذر المشى إلى الكعبة ١٢٢
« حرم المدينة ١٢٣
« من رغب عن المدينة ١٢٤
« الإيمان يأرز إلى المدينة ١٢٥
« المدينة تنفى الخبث ١٢٦
« قدوم المدينة ١٢٦

صفحة

كتاب الصوم

باب وجوب صوم رمضان ١٢٨
« فضل الصوم ١٢٩
« من صام رمضان إيماناً واحتساباً ١٢٩
« أجود ما كان النبى يكون فى رمضان ١٣٠
« من لم يدع الزور والعمل به فى الصوم ١٣٠
« الصوم لمن خاف على نفسه العزبة ١٣١
« إذا رأيتم الهلال ١٣١
« قول النبى صلى الله عليه وسلم : لا نكتب ولا نحسب ١٣٢
« قول الله : وكلوا واشربوا ١٣٢
« قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ١٣٣
« بركة السحور ١٣٣
« الصائم يصبح جنباً ١٣٥
« القبلة للصائم ١٣٥
« إذا أكل أو شرب ناسياً ١٣٥
« سواك الرطب واليابس للصائم ١٣٦
« إذا جامع فى رمضان ١٣٦
« الصوم فى السفر والإفطار ١٣٧
« ليس من البر الصيام فى السفر ١٤٠
« من أفطر فى السفر ليراه الناس ١٤٠
« الحائض تترك الصوم والصلاة ١٤١
« من مات وعليه صوم ١٤١
« متى يحل فطر الصائم ١٤٢
« تعجيل الإفطار ١٤٢
« صوم الصبيان ١٤٢
« الوصال ١٤٣
« التنكيل لمن أكثر الوصال ١٤٣
« من أقسم على أخيه ليفطر فى التطوع ١٤٤
« صوم شعبان ١٤٥
« ما يذكر من صوم النبى صلى الله عليه وسلم وإفطاره ١٤٦
« حق الجسم فى الصوم ١٤٦
« صيام البيض ، ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ١٤٧
« من زار قوماً فلم يفطر عندهم ١٤٨
« صوم يوم الجمعة ١٤٩
« صوم يوم عرفة ١٤٩

صفحة

باب صوم يوم الفطر ١٥٠
« صوم يوم عاشوراء ١٥٠
« فضل من قام رمضان ١٥١
« التماس ليلة القدر فى السبع الأواخر ١٥٢
« تحرى ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر ١٥٤
« العمل فى العشر الأواخر من رمضان ١٥٤

كتاب الاعتكاف

باب الاعتكاف فى العشر الأواخر ١٥٥
« الاعتكاف ليلا ١٥٥
« الاعتكاف فى شوال ١٥٥

كتاب البيوع

باب من لم يبال من أين كسب المال ١٥٧
« قوله تعالى : أنفقوا من طيبات ما كسبتم ١٥٧
« من أحب البسط فى الرزق ١٥٧
« شراء النبى صلى الله عليه وسلم بالنسيئة ١٥٨
« كسب الرجل وعمله بيده ١٥٨
« السهولة والسماحة فى الشراء والبيع ١٥٩
« من أنظر معسراً ١٥٩
« ما يمحق الكذب والكتمان فى البيع ١٦٠
« آكل الربا ١٦٠
« موكل الربا ١٦١
« ما يكره من الحلف فى البيع ١٦١
« ذكر القين والحداد ١٦٢
« بيع السلاح فى الفتنة وغيرها ١٦٣
« التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء ١٦٣
« صاحب السلعة أحق بالسوم ١٦٤
« كم يجوز الخيار ١٦٤
« ما يكره من الخداع فى البيع ١٦٤
« كراهية السخب فى الأسواق ١٦٥
« الكيل ١٦٦
« لا يبيع على بيع أخيه ١٦٦
« بيع المزايدة ١٦٧
« النجش ١٦٧
« بيع الغرر وحبل الحبلة ١٦٨

صفحة

باب بيع المنابذة ١٦٨
« النهى عن المحفلة والمصراة ١٦٩
« هل يبيع حاضر لباد ١٧٠
« النهى عن تلقى الركبان ١٧٠
« إذا اشترط فى البيع شروطاً لا تحل ١٧١
« بيع التمر بالتمر ١٧٣
« بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام ١٧٣
« بيع الذهب بالذهب ١٧٤
« بيع الفضة بالفضة ١٧٤
« بيع الورق بالذهب نسيئة ١٧٥
« بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ١٧٥
« إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ١٧٦
« إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه ١٧٧
« بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير مقسوم ١٧٧
« إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضى ١٧٨
« الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب ١٨٠
« شراء المملوك من الحربى وهبته وعتقه ١٨١
« بيع التصاوير التى ليس فيها روح ١٨٣
« إثم من باع حراً ١٨٤
« بيع الرقيق ١٨٤
« بيع المدبر ١٨٥
« السلم فى وزن معلوم ١٨٥

كتاب الشفعة

باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع ١٨٧
« أى الجوار أقرب ١٨٨

كتاب الإجارة

باب استئجار الرجل الصالح ١٨٩
« رعى الغنم على قراريط ١٨٩
« استئجار المشركين عند الضرورة ١٩٠
« الأجير فى الغزو ١٩١
« الإجارة إلى نصف النهار ١٩١
« ما يعطى على الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ١٩٢
« ضريبة العبد ١٩٤
« كسب البغى والإماء ١٩٥

صفحة

كتاب الحوالات

باب إذا أحال دين الميت على رجل جاز ١٩٦
« من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع ١٩٧
« الدين ١٩٨

كتاب الوكالة

باب وكالة الشريك الشريك فى القسمة وغيرها ١٩٩
« إذا أبصر الراعى أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبح أو أصلح ما يخاف عليه الفساد ٢٠٠
« الوكالة فى قضاء الديون ٢٠١
« وكالة المرأة الإمام فى النكاح ٢٠١
« إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود ٢٠١
« الوكالة فى الحدود ٢٠٢
« وكالة الأمين فى الخزانة ونحوها ٢٠٢

كتاب المزارعة

باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ٢٠٣
« اقتناء الكلب للحرث ٢٠٣
« المزارعة بالشطر ونحوه ٢٠٤

كتاب المساقاة

باب من رأى صدقة الماء ٢٠٥
« من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى ٢٠٥
« فضل سقى الماء ٢٠٦
« لا حمى إلا لله ولرسوله ٢٠٧
« القطائع ٢٠٧

كتاب الاستقراض

باب الشفاعة فى وضع الدين ٢٠٩

كتاب الخصومات

باب من رد أمر السفيه والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام ٢١٠
« إخراج أهل المعاصى من البيوت بعد المعرفة ٢١٠
« فى الملازمة ٢١١

صفحة

كتاب اللقطة

باب إذا أخبر رب اللقطة بالعلامة دفع إليه ٢١٢
« ضالة الإبل ٢١٣
« إذا وجد تمرة فى الطريق ٢١٤
« لا يحتلب ماشية أحد بغير إذنه ٢١٤

كتاب المظالم

باب قصاص المظالم ٢١٦
« قول الله تعالى : ألا لعنة الله على الظالمين ٢١٧
« أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ٢١٨
« الظلم ظلمات يوم القيامة ٢١٨
« من ظلم شيئاً من الأرض ٢١٩
« قول الله : وهو ألد الخصام ٢١٩
« إثم من خاصم فى باطل وهو يعلمه ٢١٩
« قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ٢٢٠
« لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة فى جداره ٢٢١
« الجلوس فى أفنية الدور وعلى الصعدات ٢٢٢
« من أخذ الغصن وما يؤذى الناس فى الطريق ٢٢٢
« من قاتل دون ماله ٢٢٣
« إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره ٢٢٤
« إذا هدم حائطاً فليبن مثله ٢٢٤

كتاب الشركة

باب الشركة فى الطعام ٢٢٧
« القران فى التمر بين الشركاء ٢٢٧
« تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ٢٢٨

كتاب الرهن

باب رهن السلاح ٢٢٩
« الرهن مركوب ومحلوب ٢٣٠

كتاب العتق

باب فى العتق وفضله ٢٣١
« إذا أعتق عبداً بين اثنين ٢٣٢
« الخطأ والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه ٢٣٣

صفحة

باب بيع الولاء وهبته ٢٣٤
« عتق المشرك ٢٣٥
« العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده ٢٣٦
« كراهية التطاول على الرقيق ٢٣٦
« إذا أتاه خادمه بطعامه ٢٣٧

كتاب الهبة

باب القليل من الهبة ٢٣٩
« من استوهب من أصحابه شيئاً ٢٤٠
« قبول الهدية ٢٤٠
« من رأى الهبة الغائبة جائزة ٢٤٢
« المكافأة فى الهبة ٢٤٣
« لا يحل لأحد أن يرجع فى هبته ٢٤٣
« ما قيل فى العمرى والرقبى ٢٤٤
« الاستعارة للعروس عند البناء ٢٤٥
« فضل المنيحة ٢٤٦

كتاب الشهادات

باب الشهادة على الأنساب ٢٤٧
« ما قيل فى شهادة الزور ٢٤٧
« ما يكره من الإطناب فى المدح وليقل ما يعلم ٢٤٨
« سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة ؟ ٢٤٨
« اليمين على المدعى عليه ٢٤٩
« إذا تسارع قوم فى اليمين ٢٥٠
« القرعة فى المشكلات ٢٥٠

كتاب الصلح

باب ليس الكاذب الذى يصلح بين الناس ٢٥٣
« إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٢٥٣
« الصلح مع المشركين ٢٥٤
« هل يشير الإمام بالصلح ٢٥٤

كتاب الشروط

باب الشروط فى المعاملة ٢٥٦
« الشروط فى المهر ٢٥٦
« إذا اشترط فى المزارعة إن شئت أخرجتك ٢٥٧

صفحة

كتاب الوصايا

باب الوصايا وقول النبي (ص) : وصية الرجل مكتوبة عنده ٢٦٠
« أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس ٢٦٠
« لا وصية لوارث ٢٦٢
« ما يستحب لمن توفى فجاءة أن يتصدقوا عنه ٢٦٢
« نفقة القيم للوقف ٢٦٣
« قول الله : « يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم » ٢٦٤

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد والسير ٢٦٦
« أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله ٢٦٧
« درجات المجاهدين فى سبيل الله ٢٦٨
« الغدوة والروحة فى سبيل الله ٢٧٠
« الحور العين ٢٧٠
« تمنى الشهادة ٢٧١
« من أصابه سهم غرب فقتله ٢٧٢
« من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا ٢٧٣
« من اغبرت قدماه فى سبيل الله ٢٧٣
« تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ٢٧٣
« الصبر عند القتال ٢٧٤
« التحريض على القتال ٢٧٤
« فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير ٢٧٥
« فضل الطليعة ٢٧٦
« الخيل معقود بنواصيها الخير ٢٧٧
« الخيل لثلاثة ٢٧٧
« الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل ٢٧٨
« سهام الفرس ٢٧٩
« ركوب الفرس العرى ٢٧٩
« السبق بين الخيل ٢٨٠
« حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه ٢٨٠
« غزو النساء وقتالهن مع الرجال ٢٨١
« مداواة النساء الجرحى فى الغزو ٢٨٢
« الحراسة فى الغزو فى سبيل الله ٢٨٢
« فضل رباط يوم فى سبيل الله ٢٨٤
« اللهو بالحراب ونحوها ٢٨٥
« ما جاء فى حلية السيوف ٢٨٥

صفحة

باب لبس البيضة ٢٨٦
« الحرير فى الحرب ٢٨٧
« من أراد غزوة فورى بغيرها ٢٨٧
« التوديع ٢٨٨
« السمع والطاعة للإمام ٢٨٩
« من أخذ بالركاب ونحوه ٢٨٩
« كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو ٢٩٠
« التكبير عند الحرب ٢٩١
« ما يكره من رفع الصوت فى التكبير ٢٩١
« قتل النساء فى الحرب ٢٩٢
« حرق الدور والنخيل ٢٩٣
« قتل المشرك النائم ٢٩٤
« الحرب خدعة ٢٩٦
« الكذب فى الحرب ٢٩٧
« كيف يعرض الإسلام على الصبى ٢٩٧
« كتابة الإمام الناس ٣٠٠
« إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر ٣٠١
« من تأمر فى الحرب من غير إمرة ٣٠٢
« إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم ٣٠٤
« من تكلم بالفارسية والرطانة ٣٠٤

كتاب الخمس

باب فرض الخمس ٣٠٦
« إذا بعث الإمام رسولا فى حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له ٣٠٨
« ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ٣٠٩
« ما يصيب من الطعام فى أرض الحرب ٣١٢
« إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم ٣١٤
« إثم من قتل معاهداً بغير جرم ٣١٤
« إخراج اليهود من جزيرة العرب ٣١٥

كتاب بدء الخلق

باب بدء الخلق ٣١٦
« صفة الشمس والقمر ٣١٧
« ذكر الملائكة ٣١٨
« ما جاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة ٣٢٠

صفحة

باب صفة النار وأنها مخلوقة ٣٢٣
« صفة إبليس وجنوده ٣٢٣

كتاب أحاديث الأنبياء

باب خلق آدم وذريته ٣٢٨
« الأرواح جنود مجندة ٣٣٠
« قول الله : إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه ٣٣٠
« « « : وإلى ثمود أخاهم صالحاً ٣٣١
« « « : واتخذ الله إبراهيم خليلا ٣٣٣
« « « : لقد كان فى يوسف وإخوته آيات للسائلين ٣٣٦
« « « : وإن يونس لمن المرسلين ٣٣٧
« « « : وآتينا داود زبورا ٣٣٨
« « « : ووهبنا لداود سليمان نعم العبد ٣٣٩
« « « : ولقد آتينا لقمان الحكمة ٣٤٠
« « « : وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك ٣٤١
« ما ذكر عن بنى إسرائيل ٣٤١
« حديث أبرص وأقرع وأعمى ٣٤٤

المطبعة العربية الحديثة

٨ شارع ٤٧ بالمنطقة الصناعية بالعباسية
القاهرة ـ تليفون ٨٢٦٢٨٠

الألف المختارة
من
صحيح البخاري

اختيار وشرح

عبد السلام محمد هارون

الجزء الثاني

الطبعة الثانية

١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩ م

الناشر

مكتبة الخانجي بمصر

كتاب المناقب

باب مناقب قريش

٤٦٦ ـ عن الزهرى قال :

كان محمد بن جُبَير بنُ مطعِم يحدِّث أَنَّه سيكونُ مَلِكٌ من قحْطان[١]. فغضِبَ معاويةُ فأَثنى على الله بما هو أَهلُه ثم قال :

أَمَّا بعد فإِنَّه بلغنى أَنَّ رِجالاً منكم يتحدَّثون أَحاديثَ ليست فى كتاب الله ، ولا تُؤثَر[٢] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأُولئك جُهَّالكم . فإِيّاكم والأَمانىَّ التى تُضِلُّ أَهلَها[٣] ، فإِنى سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ هذا الأَمر[٤] فى قريشٍ ، لا يُعادِيهمْ أَحدٌ إِلاَّ كبَّه اللهُ على وَجهِهِ[٥] ما أَقاموا الدِّين[٦] » .

---

(١) هو أبو اليمن جميعاً ، وهو قحطان بن عامر بن شالخ .

(٢) تؤثر : تروى .

(٣) الأمانى : جمع أمنية ، وهى ما يتمنى ، أى ما يأمله المرء .

(٤) أى الخلافة .

(٥) كبه : قلبه ، والمراد صرعه .

(٦) أى مدة إقامتهم للدين ، أى عملهم به وحمايتهم له .
وهذا القيد حجة على من زعم أن الخلافة لا تكون إلا فى قريش .

٤٦٧ – عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

قُرَيشٌ[١] والأَنصار[٢] وجُهَينة[٣] ومُزينة[٤] وأَسلمُ[٥] وأَشجَع[٦] وغِفَار[٧] مَوَالِيَّ[٨] ، ليس لهم مولًى دونَ اللهِ ورسوله .

باب ذكر قحطان

٤٦٨ – عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

لا تقومُ الساعةُ حتَّى يخرج رجلٌ من قَحْطانَ[٩] يَسُوق الناسَ بعصاه[١٠] .

---

(١) هم بنو النضر ، أو فهر بن مالك بن النضر .

(٢) هم الأوس والخزرج : ابنا حارثة بن ثعلبة .

(٣) جهينة بن زيد بن ليث بن سود .

(٤) مزينة بنت كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان ، من قضاعة .

(٥) أسلم بن أفصى بن حارثة . وأفصى هو خزاعة .

(٦) أشجع بن ريث بن غطفان بن قيس عيلان بن مضر .

(٧) غفار ، بكسر الغين ، بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة .

(٨) بتشديد الياء ، أى أنصارى المختصون بى ، وذلك لأنهم ممن سبقوا إلى الإسلام ، فلم يجر عليهم سباء ولا رق كغيرهم من العرب .

(٩) قيل يكون اسمه جهجاه بن قيس الغفارى . وانظر الحديث التالى .

(١٠) كناية عن الملك ، كالراعى الذى يسوق غنمه بالعصا . وذكروا أن خروجه يكون بعد المهدى ، وأنه يسير سيرته .

باب ما يُنهَى من دَعْوَى الجاهلية

٤٦٩ ـ عن جابر[١] رضى الله عنه قال :

غَزَونا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم[٢] وقد ثابَ معه[٣] ناسٌ من المهاجرين حتَّى كثُروا ، وكان من المهاجرين رجلٌ لَعّاب[٤] ، فكَسَعَ أَنصاريًّا[٥] فغضب الأَنصارىُّ غضباً شديداً حتّى تَداعَوا[٦] ، وقال الأَنصارىُّ : يالَلأَنصار ! وقال المهاجرىّ : : يالَلمهاجرين ! فخرجَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم فقال : ما بالُ دَعْوى أَهلِ الجاهليَّة ؟ ثم قال : ما شأْنُهم ؟ فأُخبِرَ بكَسْعةِ المهاجرىِّ الأَنصارىَّ . قال : فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « دَعُوها[٧] فإِنَّها خبيثة ! » .

وقال عبد الله بن أُبَىّ ابن سَلُول[٨] : أَقَدْ تَداعَوْا علينا ،

---

(١) جابر بن عبد الله الأنصارى .

(٢) غزوة المريسيع ، وكانت سنة ست .

(٣) ثاب : اجتمع ، أو رجع .

(٤) أى مزاح ، صيغة مبالغة من اللعب ، وقيل : كان يلعب بالحراب كالحبشة . واسم هذا الرجل جهجاه بن قيس الغفارى ، وكان أجير عمر ابن الخطاب . وانظر الحديث السابق .

(٥) أى ضربه على دبره ، والأنصارى هذا هو سنان بن وبرة الخزرجى .

(٦) أى استغاثوا بالقبائل يستنصرونهم ، على عادة أهل الجاهلية .

(٧) أى اتركوا دعوى الجاهلية .

(٨) هو رأس المنافقين . وسلول : اسم أمه .

لئنْ رَجَعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأَعزُّ منها الأَذلّ[1] ! فقال عمر : أَلَا نَقتُل[2] يا نبيَّ الله هذا الخبيثَ ـ لعبد الله[3] ـ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لايتحدثُ النّاس أَنَّه كان يَقتُلُ أَصحابه[4] .

باب قصة إسلام أَبي ذرّ الغِفارى

٤٧٠ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

لما بلغ أَبا ذَرّ[5] مبعثُ النبي صلى الله عليه وسلم قال لأَخيه[6] : اركبْ إلى هذا الوادى[7] فاعلَمْ لى عِلمَ هذا الرجلِ الذى يَزْعم أَنَّه نَبيٌّ يأْتيه الخبرُ من السماءِ ، واسمعْ مِنْ قولِه ثم ائتنى . فانطلق الأَخُ حتَّى قدِمَه[8] وسمعَ من

(١) الأعز ، يعنى نفسه ورهطه . والأذل ، يريد به النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه . وهو ما حكاه الله سبحانه فى الآية ٨ من سورة المنافقين .

(٢) وفى رواية : « تقتل » بتاء الخطاب .

(٣) عبد الله بن أبى بن سلول .

(٤) أى لانقتله ، ولا أقتله . ويتحدث الناس ، استئناف بعده . كذا ذكر شراح الحديث . ويصح عندى على اتصال الكلام بأن يكون من النفى المراد به النهى ، كقولك : لايخرج محمد ، بالرفع ، وأنت تعنى بذلك طلب عدم خروجه .

(٥) اسمه جندب بن جنادة .

(٦) اسمه أنيس ، بالتصغير .

(٧) وادى مكة .

(٨) قدم الوادى .

قوله ، ثم رجع إلى أَبى ذَرٍّ فقال له : رأَيتُه يأْمرُ بمكارمِ الأَخلاق ، وكلاماً[1] ما هو بالشِّعر[2] . فقال : ما شفيتَنى مما أَردتُ ! فتزوّدَ وحَمَل شَنَّةً[3] له فيها ماءٌ حتّى قدِم مكة ، فأَتى المسجدَ فالتمس النبيَّ صلى الله عليه وسلم ولا يعرفُه ، وكره أَن يسأَل عنه[4] حتّى أَدركَه بعضُ الليل ، فرآه علىٌّ فعرَفَ أَنَّه غريب ، فلما رآه تَبِعه[5] فلم يسأَلْ واحدٌ منهما صاحبَه عن شىءٍ حتّى أَصبحَ ، ثم احتملَ قِربتَه وزادَه إلى المسجد ، وظلَّ ذلك اليومَ ولا يراهُ النبى صلى الله عليه وسلم حتّى أَمْسَى ، فعادَ إلى مَضْجَعه فمرَّ به علىٌّ فقال : أَمَا نالَ للرّجل أَن يعلمَ منزلَه[6] ؟ فأَقامَه[7] فَذهبَ به معَه لا يسأَل واحدٌ منهما صاحبَه عن شىءٍ ، حتّى إذا كانَ يومُ الثّالثِ ، فعاد علىٌّ على مِثلِ ذلك فأَقامَ معه ثم قال : أَلاَ تحدِّثُنى ما الذى أَقْدَمَك ؟ قال :

---

(١) أى ويقول كلاماً .

(٢) زاد مسلم : « ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فلم يلتئم عليها ، والله إنه لصادق » .

(٣) الشنة : القربة الخلق .

(٤) أى أن يسأل عنه قريشاً فيؤذوه .

(٥) أى تبع علياً إلى منزله .

(٦) أى أما آن له أن يكون له منزل معين يسكنه . أو أراد دعوته إلى منزله .

(٧) أنهضه من مضجعه .

إنْ أَعطيتنِى عهدًا وميثاقاً لتُرشِدَنى[1] فَعلتُ . ففعل فأَخبره ، قال : فإنَّه حقٌّ ، وهو رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أَصبحتَ فاتَّبِعْنِى فإنِّى إنْ رأَيتُ شيئًا أَخافُ عليك قمتُ كأَنِّى أُرِيقُ الماءَ . فإن مضيتُ فاتَّبعنى حتى تَدخُلَ مَدْخَلى . ففعلَ فانطلقَ يَقْفُوه[2] حتَّى دخل على النبى صلى الله عليه وسلم ودخلَ معَه ، فسمع مِن قوله و أَسلَمَ مكانَه ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : ارجعْ إلى قومِك فأَخبِرْهم حتَّى يأْتيَكَ أَمرى . قال : والذى نَفْسِى بيده لأَصرُخَنَّ بها بين ظَهرانَيهِم[3] . فخرجَ حتى أَتى المسجدَ فنادى بأَعلى صوته : أَشهدُ أَن لا إله إلا الله ، و أَنَّ محمداً رسولُ الله . ثم قامَ القوم[4] فضَرَبوه حتى أَضْجَعوه ، و أَتى العباسُ[5] فأَكَبَّ عليه[6] ثم قال : ويْلَكم ، أَلستم تَعلمون أَنَّه من غِفَارٍ ، وأَنَّ طريق تُجّاركم إلى الشام[7] ؟ !

---

(١) أى لتدلنى على ما أقصد .

(٢) أى يتبعه .

(٣) أى لأرفعن صوتى بكلمة التوحيد فى جمعهم .

(٤) هم قريش .

(٥) العباس بن عبدالمطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦) أكب عليه : انحنى عليه ولزمه .

(٧) حيث يمرون على غفار فى طريقهم .

فأَنقذَه منهم . ثم عادَ من الغدِ لمثلها فضربوه وثاروا إليه . فأَكبَّ العباس عليه[1].

باب قصة زمزم وجهل العرب

٤٧١ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

إذا سَرَّك أَن تعلم جهل العرب فاقرأْ ما فوق الثلاثين ومائةٍ[2] فى سورة الأَنعام : ﴿ قد خَسِر الذين قتَلوا أَولادَهم سَفَهاً بغَيْر عِلم [3] ﴾ إلى قوله : ﴿ قدْ ضلُّوا وما كانوا مُهْتَدِينَ ﴾ .

باب من أَحبَّ أَن لا يُسَبّ نسبُه

٤٧٢ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

استأْذن حسّان بن ثابت النبيَّ صلى الله عليه وسلم

---

(١) فأنقذه منهم ورجع إلى قومه فأسلم أخوه أنيس وأمه وكثير من قومه .

(٢) أى من الآيات . على أنه ليس المراد من ذلك الآية ١٣١ ، وما بعدها من سورة الأنعام ، فإن الآيات التى تبين جهل العرب فى هذه السورة هى الآيات ١٣٦ إلى ١٤٠ وهى الآية التى ورد ذكرها فى الحديث .

(٣) الآية ١٤٠ من سورة الأنعام. والمراد بالأولاد هنا البنات الموءودات خشية الفقر أو خوف العار . وسفهاً نصب على الحال ، أو المفعول ، وهذا جهل منه ومنافاة للعلم ؛ لأن الفقر وإن كان ضرراً فإن القتل أعظم منه . على أن كلا من الفقر والعار أمر متوهم ، قد يقع وقد لايقع .

فى هجاءِ المشركين ، قال : كيف بِنَسبِى فيهم[1] ؟ فقال حسان : لأَسُلَّنَّكَ منهم كما تُسَلُّ الشَّعرةُ من العجين[2].

باب ماجاءَ فى أَسماءِ رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٧٣ – عن جُبَير بن مُطعِم عن أَبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لى خمسةُ أَسماءٍ[3] : أَنا محمدٌ[4] ، وأَحمدُ[5] ، وأَنا الماحِى الذى يمحو الله بِىَ الكفر[6] ، وأَنا الحاشر الذى يُحشَر الناس على قَدَمِى[7] ، وأَنا العاقب[8].

(١) أى كيف تهجو قريشاً مع اجتماعى معهم فى نسب واحد : وفى هذا إشارة إلى أن معظم طرق الهجو عندهم هو الغض من الآباء .

(٢) أى لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك . ووجه الشبه أن الشعرة إذا سلت من العجين واستخلصت لا يعلق بها منه شىء وذلك لنعومتها وملاستها .

(٣) ليس المراد بالعدد الحصر ، وإنما الخمس أشهر أسمائه التى اختص بها . وإلا فقد ذكر ابن العربى أن له صلى الله عليه وسلم ألف اسم . وذكر القسطلانى عن نفسه أنه جمع فى كتابه « المواهب اللدنية بالمنح المحمدية » أكثر من أربعمائة ، مرتبة على حروف المعجم .

(٤) منقول من اسم المفعول من حمده تحميداً ، أى حمده حمداً بعد حمد .

(٥) منقول من اسم التفضيل ، ومعناه أنه أحمد الحامدين لربه .

(٦) محاه يمحوه : أزاله وأذهب أثره .

(٧) أى على أثرى ، لأنه صلى الله عليه وسلم أول من تنشق عنه الأرض.

(٨) لأنه جاء عقب الأنبياء فليس بعده نبى .

باب خاتم النبيِّين

٤٧٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال :

قال النبى صلى الله عليه وسلم :

« مَثَلى ومَثَل الأَنبياءِ كرجلٍ بَنَى دارًا فأَكملها وحَسَّنها إلَّا موضعَ لَبِنة[١] ، فجعل الناسُ يدخلونها ويتعجَّبون ويقولون : لولا موضعُ اللَّبنة[٢] » .

باب خاتَم النبوة[٣]

٤٧٥ ـ عن السائب بن يزيد قال :

ذهبَتْ بى خالتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسولَ الله ، إنَّ ابن أُختى وَقِعَ[٤] .فمسَح رأْسى[٥]

---

(١) اللبنة بفتح فكسر ، وبكسر فسكون : واحدة اللبن ، وهو الطوب التى ء من طين يعجن ويبس .

(٢) أى جعلوا يدخلون الدار ويتعجبون من حسنها ويقولون : لولا اللبنة المفقودة لكان بناء الدار كاملا وغاية فى الحسن . فهو صلى الله عليه وسلم قد بعث متمماً لدين الله ، مكملا لمكارم الأخلاق .

(٣) كان بين كتفيه صلى الله عليه وسلم .

(٤) تعنى السائب بن يزيد . وتعنى بأختها والدة السائب ، واسمها علبة بنت شريح . وقع ، بفتح القاف ، أى وقع فى المرض . وبكسرها : أصابه وجع فى قدميه . ويروى : « وجع » ، أى مريض .

(٥) بيده الشريفة .

ودعا لى بالبركة ، وتوضَّأَ فشرِبْتُ من وَضُوئه[1] ، ثم قُمت خَلْفَ ظهرِه فنظرتُ إلى خاتَم النبوة بين كتفيه[2].

باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم

٤٧٦ – عن أَنس بن مالك يَصِفُ النبى صلى الله عليه وسلم قال : كان رَبْعةً منَ القوم[3] ، ليس بالطَّويل ولا بالقصير أَزْهَرَ اللَّون[4] ليس بأَبيضَ أَمهقَ[5] ولا آدَمَ[6] ، ليس بجَعْدٍ قَطَطٍ ولا سَبْط[7] ، رَجِـــلٌ[8] ، أُنزِل عليه وهو ابنُ أَربعين[9] ، فلبِثَ بمكَّة عَشْر سنين يَنزلُ عليه ،

---

(١) الوضوء بفتح الواو : الماء المتقاطر من أعضاء المتوضئ .

(٢) وهو الذى كان يعرف به بين أهل الكتاب .

(٣) الربعة مفسر بما بعده ، وهو وصف يستوى فيه المذكر والمؤنث .

(٤) أى أبيض مشرباً بحمرة ، كما صرح به من وجه آخر عند مسلم .

(٥) أى ليس بشديد البياض كلون الجص .

(٦) الآدم : الشديد السمرة .

قال ابن حجر : وتبين من مجموع الروايات أن المراد بالسمرة الحمرة التى تخالط البياض .

(٧) ليس بجعد قطط ، أى ليس بشديد الجعودة كشعر السودان . والقطط بكسر الطاء الأولى وفتحها ، والسبط ، بسكون الباء وفتحها : ضد الجعد ، وهو المسترسل . أى هو متوسط بين الجعودة والسبوطة .

(٨) أى هو رجل ، بكسر ، الجيم ومنهم من يسكنها . قال ابن حجر : « أى متسرح » . والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه .

(٩) أى أنزل عليه الوحى وعمره أربعون سنة .

وبالمدينة عَشْرَ سنين[1] ، فقُبِض[2] وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرةً بيضاءَ .

قال ربيعة[3] : فرأيت شَعرًا من شعره فإذا هو أحمر ، فسألت[4] فقيل : احمرَّ من الطِّيب .

٤٧٧ ـ سُئِل البراءُ[5] : أكان وجْهُ النبى صلى الله عليه وسلم مثلَ السَّيف[6] ؟ قال : لا ، بل مثلَ القَمَر[7] .

٤٧٨ ـ عن أبى جُحَيفة[8] قال :

خرج رسول الله[9] بالهاجرة[10] إلى البطحاءِ[11] فتوضَّأَ ثم

---

(١) ينزل عليه الوحى . ومقتضاه أنه عاش ستين سنة . والصحيح أنه أقام بمكة ثلاث عشرة لأنه توفى وعمره ثلاث وستون سنة . فمراد أنس أنه أقام منها عشر سنين ينزل عليه الوحى فى اليقظة . وليس بخاف أن الوحى فتر فى ابتدائه سنتين ونصفاً ، وأنه أقام ستة أشهر فى ابتدائه يرى الرؤيا الصالحة ، فهذه ثلاث سنين لم يوح إليه فى بعضها أصلا وأوحى إليه فى بعضها مناماً لا يقظة.

(٢) أى توفاه الله .

(٣) هو ربيعة بن أبى عبدالرحمن الفقيه ، المشهور بربيعة الرأى ، وهو راوى الحديث عن أنس .

(٤) أى عن سبب حمرته ، وهل كان صلى الله عليه وسلم يخضبه ؟

(٥) هو البراء بن عازب رضى الله عنه .

(٦) فى الطول واللمعان .

(٧) فى الحسن والملاحة والاستدارة والإشراق الكامل .

(٨) وهب بن عبدالله السُّوائى .

(٩) من قبة حمراء من أدم ، بالأبطح من مكة .

(١٠) أى فى وسط النهار عند شدة الحر .

(١١) البطحاء : المسيل الواسع فيه دقاق الحصى .

صَلَّى الظُّهر ركعتين، والعَصر ركعتَين[1]، وبين يديه عَنَزة[2] كان يَمُرُّ مِنْ ورائها المارّةُ، وقام الناس فجعلوا يَأْخذون يَدَيْهِ فيمسحون بهما وجوهَهم[3].

قال: فأَخذت بيدِه فوضعتُها على وَجْهى فإذا هى أَبرد من الثَّلج[4]، وأَطيبُ رائحةً من المسِك.

٤٧٩ – عن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب ابن مالك يحدِّث حين تخلَّف عن تَبُوكَ قال:

فلما سلَّمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وَجهُهُ من السُّرور[5]، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرَّ استنار وجهُه[6] حتَّى كأَنَّه قِطعةُ قَمَر. وكنَّا نعرِفُ ذلك منه[7].

٤٨٠ – عن ابن عباس رضى الله عنهما:

أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَسدِلُ شَعره[8]

---

(١) قصر الظهر والعصر للسفر.

(٢) العنزة، بالتحريك، أقصر من الرمح وأطول من العصا، فيها زج.

(٣) تبركاً بذلك. وذلك بعد إتمامه للصلاة.

(٤) وذلك لصحة مزاجه وسلامته من العلل.

(٥) وذلك فرحاً بتوبة الله على كعب بن مالك.

(٦) أى أضاء وأشرق.

(٧) أى عند السرور.

(٨) سدل شعره، من باب ضرب ونصر: أرسله على جبهته.

وكان المشركون يفْرُقُون رءُوسَهم[1]. فكان أهل الكتاب يَسدِلُون رءُوسَهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ موافقةَ أَهلِ الكتاب[2] فيما لم يُؤْمَرْ فيه بشيءٍ[3]. ثم فرَق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأْسه[4].

٤٨١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

ما خُيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أَمْرَين[5] إلَّا أَخذ أَيسرَهما[6] ما لم يكن إثماً[7] ، فإن كان إثماً كانَ أَبعدَ النَّاس منه. وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه[8] إلا أَن تُنتَهَكَ حُرْمةُ الله فيَنْتَقِمَ لله بها[9].

---

(١) أى يلقون شعر رءوسهم إلى الجانبين ولا يتركون منه شيئاً على جباههم .

(٢) لأنهم كانوا على بقية من دين الرسل ، فكانت موافقتهم أحب إليه من موافقة عباد الأوثان .

(٣) أى فيما لم يخالف شرعه .

(٤) لأنه أمر فيما بعد بذلك .

(٥) من أمور الدنيا .

(٦) أى أسهلهما ، من اليسر ، وهو السهولة .

(٧) أى ما لم يكن أيسرهما يفضى إلى الإثم ، وهو الذنب .

(٨) ومن شواهد ذلك عفوه عن الرجل الذى جفا فى رفع صوته عليه ، وعن الآخر الذى جبذ بردائه حتى أثر فى كتفه .

(٩) انتهاك الحرمة : تناولها بما لايحل . ومثال انتقامه لله ما أمر به من قتل عبدالله بن خَطَل ، وعقبة بن أبى معيط وغيرهما ، ممن كان يؤذيه ؛ لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله .

=

٤٨٢ – عن أَنس رضى الله عنه قال :

ما مَسِسْتُ حريراً ولادِيباجاً[١] ، أَلْيَنَ من كفّ النبى صلى الله عليه وسلم[٢] ،ولا شممتُ ريحاً قطُّ أَو عَرْفاً[٣] أَطيبَ من ريحِ أَو عَرفِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم[٤].

٤٨٣ – عن أَبى سعيد الخُدرىّ قال :

كان النبى صلى الله عليه وسلم أَشدَّ حيَاءً مِنَ العَذْراءِ فى خِدْرها[٥].

= وفى الحديث الأخذ بالأسهل ، والحث على العفو ، والانتصار للدين ، وأنه يستحب للحاكم التخلق بهذا الخلق الكريم ، فلا ينتقم لنفسه ، ولا يهمل حق الله تعالى .

(١) الديباج : الثوب الذى سداه ولحمته إبريسم ؛ والإبريسم : الحرير. فهو من ذكر الخاص بعد العام .

(٢) ألين ، أى أنعم . وقد اجتمع له صلى الله عليه وسلم نعومة الجلد مع قوة البدن وغلظ العظام .

(٣) العرف ، بالفتح : الريح . و « أو » هنا شك من الراوى عن أنس فى لفظ الحديث لا فى معناه .

(٤) فيه حذف المضاف إليه بعد « ريح » ، لأنه عطف عليه اسم مضاف إلى مثل ما أضيف إليه ، أى من ريح النبى أو عرف النبى ، وذلك كقولهم : قطع الله يد ورجل من قالها ، وكقول الفرزدق .

يا من رأى عارضاً أسر به بين ذراعَىْ وجبهـــة الأسد

(٥) الحياء : تغير وانكسار عند خوف ما يعاب أو يذم . والعذراء : ذات العذرة ، وهى جلدة البكارة ، وهى التى لم تتزوج بعد . والخدر : الستر الذى يكون فى جانب البيت . والعذراء إذا فوجئت فى خلوتها كان ذلك أشد=

باب علامات النبوة فى الإسلام

٤٨٤ ـ عن قَتَادة ، عن أَنس ، رضى الله عنهما قال :

أُتِىَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بإِناءٍ[١] وهو بالزَّوراءِ[٢] فوضع يدَه فى الماءِ فجعَلَ الماءُ يَنْبع[٣] من بين أَصابعه[٤] ، فتوضَّأَ القومُ .

قال قَتَادة : قلتُ لأَنسٍ : كم كنتم ؟ قال : ثَلثَمائةٍ. أَو زُهاءَ ثلثِمائة[٥] .

٤٨٥ ـ عن ابن عمر رضى الله عنه قال :

كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب إِلى جِذْع[٦] ،

= لحيائها . وكان الحياء منه صلى الله عليه وسلم فى غير ما يمس حدود الله . أما حدود الله فلم يكن ليدركه فيها الحياء ، فكان يجبه من تحدثه نفسه بانتهاكها ، غضباً منه للدين ، وحفاظاً على حرمته .

(١) فيه ماء .

(٢) الزوراء : موضع بسوق المدينة .

(٣) بضم الباء وفتحها وكسرها ، هو من مثلث الأفعال .

(٤) من بينها حقيقة ، أو من بينها فيما يراه الرائى ، وهو فى نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر .

(٥) أى قدر ثلثمائة وما يقرب منها .

(٦) جذع نخلة ، وكان مستنداً إليه . وجذع النخلة : ساقها .

فلما اتَّخَذَ المِنْبرَ تحوَّلَ إليه[1] ، فحنَّ الجذعُ[2] فأَتاه فمسح يدَه عليه[3].

٤٨٦ – عن أَبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا هلكَ كِسرَى[4] فلا كِسرى بعده ، وإذا هلكَ قَيْصرُ[5] فلا قَيصَرَ بَعْدَه[6] . لتُنفِقُنَّ كنوزَهما فى سبيلِ الله[7] .

(١) أى إلى المنبر للخطبة .

(٢) أى نزَعَ واشتاق . وأصل الحنين ترجيع الناقة صوتها فى إثر ولدها . وإنما حن الجذع شوقاً إلى بركته صلى الله عليه وسلم ، وأسفاً على مفارقته . وفى اللفظ دليل على أن الله تعالى خلق فيه الحياة والعقل والشوق ، ولذا كان منه الحنين .

(٣) وفى رواية الإسماعيلى : « فأتاه فاحتضنه فسكن » .

(٤) كسرى بكسر الكاف ، والفتح أفصح ، وأنكر الزجاج الكسر محتجاً بأن النسبة إليه كسروى بالفتح . وهو لقب لكل من ملك الفرس ، والمراد به « كسرى أنو شروان بن هرمز » .

(٥) قيصر : لقب لملوك الروم . والمراد به « هرقل » .

(٦) إنما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تطييباً لقلوب أصحابه من قريش ، وتبشيراً لهم بأن ملكهما يزول عن الإقليمين المذكورين ؛ لأنهم كانوا يأتون الشام والعراق تجاراً ، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم فى الإسلام ، وكان صلى الله عليه وسلم قد أرسل بكتابين إلى كسرى وقيصر ، أما كسرى فمزق الكتاب فدعا الله عليه أن يمزق ملكه ، فذهب ملكه وتمزق كل ممزق . وأما قيصر فلما أتاه الكتاب قبَّله وكاد أن يسلم ؛ لذلك ارتفع نفوذه من الشام وما والاها إلى زمن عمر ، سنة عشرين ، وبعد هلكه لم يخلفه أحد من القياصرة فى بلاد الشام .

(٧) كناية عن استيلاء المسلمين على أموالهم . والكنوز : جمع كنز ، وهو المال المدفون ، أو الذى جمع وادخر .

٤٨٧ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

أَقبلتْ فاطمةُ تمشى كأَنَّ مِشيتَها مشْىُ النبىِّ صلى الله عليه وسلم[١] فقال النبى صلى الله عليه وسلم : مرحبًا يا ابنتى ! ثم أَجلسَها عن يَمينِه ـ أَو عنْ شِماله[٢] ـ ثم أَسرَّ إِليها حديثًا فبكت . فقلت لها : لِمَ تبكين[٣] ؟ ثُمَّ أَسرَّ إِليها حديثًا فضحكت . فقلت[٤] : ما رأَيتُ كاليوم فرحاً أَقربَ من حُزْن ! فسأَلتُها عما قال فقالت : ماكنتُ لأُفْشِىَ سرَّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم[٥] ؟ حتَّى قُبِض النبىُّ صلى الله عليه وسلم فسأَلتُها فقالت : أَسرَّ إِلىَّ : « إِنَّ جبريلَ كانَ يُعارضنى القرآنَ كلَّ سنةٍ مرّة[٦] ؛ وإِنَّه عارضَنى العامَ مرّتين[٧] ، ولا أُراه إِلَّا حضَرَ أَجلى[٨] ، وإِنَّكِ أَوّلُ أَهلِ بيتى لَحَاقاً بى » .فبكيتُ[٩] فقال : « أَمَا ترضَيْنَ أَن

(١) مشيتها : هيئة مشيها . وكان صلى الله عليه وسلم : إذا مشى كأنما ينحدر من صبب ، أى من موضع منحدر .

(٢) الشك من الراوى .

(٣) سألت عائشة فاطمة عن سبب بكائها ، فلم تجبها .

(٤) أى فى نفسى ، أو قلت لها .

(٥) أى فلم تقل لى شيئاً حتى توفى .

(٦) المعارضة : المقابلة ، ومنه عارضت الكتاب بالكتاب ، أى قابلته به . والمراد المدارسة .

(٧) على خلاف عادته .

(٨) أى ولا أظن الأمر إلا دليلا على قرب انتهاء الأجل .

(٩) لقوله « حضر أجلى » ، ولقوله : « إنك أول أهل بيتى لحاقاً بى »

تكونى سيِّدةَ نساءِ أهل الجنة – أو نساءِ المؤمنين » ؟ ! فضحكتُ لذلك .

٤٨٨ – عن أنس بن مالك :

أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم نَعَى جعفرًا وزيدًا[١] قبل أن يجىءَ خبرُهم[٢] وعيناه تَذْرِفان[٣] .

باب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم

٤٨٩ – عن أبى سعيد الخُدرىِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يأْتى على الناس زمانٌ فيغزو فئامٌ من الناس[٤] فيقولون[٥]

(١) جعفر بن أبى طالب ، وزيد بن حارثة . نعاهما النبى للناس قبل مصرعهما . وقصتهما فى غزوة مؤتة – وهى موضع فى أرض البلقاء من الشام . وذلك أنه عليه السلام أرسل إليها سرية فى جمادى الأولى سنة ثمان ، واستعمل عليهم زيداً وقال : « إن أصيب زيد فجعفر بن أبى طالب على الناس ، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة » . فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فاقتتلوا ، فأصيب زيد وهو ممسك بالراية ، ثم أخذها جعفر فأصيب أيضاً ، ثم أخذها ابن رواحة فأصيب كذلك .

(٢) أى خبر أهل مؤتة ، أو خبر الثلاثة المذكورين . وذلك أنه قال : « أخذ الراية زيد فأصيب ، ثم أخذها جعفر فأصيب ، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب » ، فكان إخباره بذلك نعياً لهم قبل أن يصرعوا .

(٣) أى تسيلان بالدمع حزناً عليهم .

(٤) الفئام : الجماعة ، لا واحد له من لفظه .

(٥) أى يقول المغزوون للغازين .

فيكم مَن صاحَبَه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون لهم : نَعَمْ . فيفتح لهم . ثم يأْتى على النَّاسِ زَمانٌ فيغزُو فِئامٌ من الناس فيقال : هل فيكم مَنْ صاحَبَ أَصحابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] ؟ فيقولون : نَعَمْ . فيُفتَح لهم ، ثم يأْتى على الناس فئامٌ فيغزو فئامٌ من الناس فيقال: هل فيكم مَن صَاحَبَ مَن صاحبَ أَصحابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] ؟ فيقولون : نعم . فيُفْتَح لهم .

باب مناقب المهاجرين وفضلهم

٤٩٠ ـ عن البَرَاءِ[3] قال :

اشترى أَبو بكر رضى الله عنه من عازبٍ[4] رَحْلًا[5] بثلاثةَ عشَرَ درهمًا ، فقال أَبو بكرٍ لعازب : مُرِ البراءَ فليحمِلْ إِلَيَّ رَحْلى . فقال عازبٌ : لا ، حتى تحدّثَنا كيف صنعتَ أَنت ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكَّةَ والمشركون يطلبونكم ؟ قال :

---

(١) وهم التابعون .
(٢) وهم أتباع التابعين .
(٣) هو البراء بن عازب بن الحارث الأنصارى الأوسى .
(٤) والد البراء ، وكان صحابياً أيضاً .
(٥) الرحل : مركب يوضع على ظهر البعير ، وهو أصغر من القتب .

ارتحَلْنا من مكَّة فأَحيَيْنَا - أَو سَرَينا[1] ليلتَنا ويومَنا حتَّى أَظهَرْنا وقام قائمُ الظهيرة[2] ، فرَمَيْتُ ببصرى[3] هلْ أَرَى من ظلٍّ فآوِىَ إليه ، فإذا صخرةٌ أَتيتُها فنظرت بقيةَ ظلٍّ لها فسوّيته[4] ثمَ فرَشْتُ للنبى الله عليه وسلم فيه ثم قلتُ له : اضطجِعْ يا نَبىَّ الله . فاضطجع النبىُّ صلى الله عليه وسلم ثمَّ انطلقتُ أَنظرُ ما حَوْلى هل أَرى من الطَّلب أَحداً[5] ، فإذا أَنا بِراعِى غنمٍ يسوق غَنَمه إلى الصَّخْرة يريد منها الذى أَردنا[6] ، فسأَلتُه فقلت له : لمن أَنت ياغلامُ ؟ فقال : لرجلٍ من قُريش ، سمَّاه فعَرَفتُه ، فقلت : هل فى غَنمك مِن لبنٍ ؟ قال : نعم . قلت : فهل أَنت حالبٌ لنا ؟ قال : نعم . فأَمرته فاعتقل شاةً من غنمه[7] ثم أَمرته أَن يَنفُضَ ضرعَها من الغُبار ، ثم

---

(١) الشك من الراوى . والمراد بأحيينا واصلنا السير . والسرى : السير بالليل .

(٢) أظهرنا : صرنا فى وقت الظهيرة . وقائم الظهيرة : شدة حرها عند الزوال .

(٣) رمى ببصره : وجَّهه إلى جهة بعيدة .

(٤) أى سوَّيت موضع الظل .

(٥) الطلب : جمع طالب ، وليس من الجموع القياسية ؛ أو هو مصدر أقيم مقامه ؛ أو هو على حذف مضاف ، أى أهل الطلب .

(٦) أى الظل .

(٧) اعتقلها : ثنى وظيفها مع ذراعها وشدهما جميعاً فى وسط الذراع .

أمرته أن ينفُضَ كفَّيه فقال هكذا - ضَرَبَ إحدى كفَّيه بالأُخرى - فحلبَ لى كُثبةً من لبن[1] وقد جعلتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم إداوةً على فمها خِرْقةٌ[2] ، فصببتُ على اللَّبنِ حتَّى بَرَد أَسفلُه ، فانطلقت به[3] إلى النبى صلى الله عليه وسلم فوافقتُه قد استيقَظَ ، فقلتُ له : اشربْ يارسولَ الله. فشرب حتى رضِيتُ[4] ، ثم قلت : قد آنَ الرَّحيل[5] يارسول الله ؟ قال : بلى[6] . فارتحلْنا والقومُ يطلبوننا فلم يُدركْنا أَحدٌ منهم غير سُراقَة بنِ مالك بن جُعْشُم على فرسٍ له ، فقلت : هذا الطَّلَبُ قد لَحِقَنا يا رسول الله ! فقال : ﴿ لاتَحْزنْ إن الله مَعَنا[7] ﴾.

---

(١) أى قليلا منه .

(٢) الإداوة : وعاء من جلد فيه ماء .

(٣) أى باللبن المشوب بالماء .

(٤) أى طابت نفسى لكثرة ما شرب ، إذ كانت عادته المألوفة عدم الإمعان فى الشرب .

(٥) أى دخل وقت الرحيل .

(٦) أى نعم . والحديث شاهد لاستعمال « بلى » فى جواب الاستفهام المثبت . ومثله فى حديث البخارى ، فى كتاب الإيمان : « قال لأصحابه أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قالوا : بلى » . وفى حديث مسلم فى كتاب الهبة : « أيسرك أن يكونوا لك فى البر سواء ؟ قال : بلى » . وفيه أيضاً : « أنت الذى لقيتنى بمكة ؟ فقال : بلى » . ومهما يكن فإنه استعمال قليل .

(٧) من الآية ٤٠ فى سورة التوبة .

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم سُدُّوا الأَبوابَ إلَّا بابَ أَبى بكر

٤٩١ – عن أَبى سعيدٍ الخُدْرىّ قال :

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس[١] وقال : إنَّ الله خَيَّرَ عبداً بين الدُّنيا وبين ما عندَه فاختار ذلك العبدُ ما عِند الله[٢]. قال : فبكى أَبو بكر ، فعجِبْنا لبكائه أَن يُخبِرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خُيِّرَ ؛ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخيَّرَ ؛ وكان أَبو بكر أَعْلَمَنا[٣]. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ مِن أَمَنِّ الناسِ عَلَىَّ فى صُحبته وماله أَبا بكر[٤] ولو كنت متّخذاً خليلاً غير ربِّى لاتَّخذتُ أَبا بكر خليلاً. ولكنْ أُخوَّةُ الإسلام ومَودّتُه[٥] . لا يَبقينَّ فى المسجد بابٌ سُدَّ إلَّا بابَ أَبى بكر[٦].

---

(١) وذلك فى مرضه قبل موته بثلاث ليال .

(٢) يعنى صلى الله عليه وسلم نفسه . وكان ذلك إعلاماً بدنو أجله .

(٣) أى بالمراد من كلام رسول الله ، فلذلك بكى ، حزناً على فراقه .

(٤) أمن : أفعل تفضيل من المن ، وهو العطاء والبذل . أى من أبذل الناس لنفسه وماله .

(٥) أى هى الحاصلة بينى وبينه .

(٦) كان لأصحاب المنازل الملاصقة للمسجد أن يستطرقوا منها إلى المسجد ، فأمر بسدها سوى باب أبى بكر ، تنبيهاً للناس على خلافته . =

باب فى مناقب أبى بكر رضى الله عنه

٤٩٢ ـ عن جبير بن مطعم قال :

أتت امرأةٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم[١] فأمرها أنْ ترجعَ إليه ، قالت : أرأيتَ[٢] إنْ جئتُ ولم أجِدْك ؟ كأنَّها تقول المَوْتَ[٣] . قال صلى الله عليه وسلم : إن لم تجدينى فأْتِى أبا بكرٍ[٤].

٤٩٣ ـ عن أبى الدرداءِ[٥] رضى الله عنه قال :

كنتُ جالساً عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكرٍ آخذاً بطرف ثوبِهِ حتى أبْدَى عن ركبته[٦]

= وفى المسألة بحث طويل لابن حجر لخصه القسطلانى فى تفسيره فارجع إليهما إن شئت .

(١) فكلمته فى شىء ، كما جاء فى كتاب الأحكام .

(٢) أى أخبرنى .

(٣) أى كأنها تعنى موته صلى الله عليه وسلم ، كما جاء فى رواية . مرادها إن جئت فوجدتك قد متَّ فماذا أعمل .

(٤) فيه إشارة إلى أن أبا بكر هو الخليفة من بعده .

(٥) اسمه عويمر بن زيد بن قيس الأنصارى .

(٦) أى أظهرها .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أَمَّا صاحبُكم فقد غامَرَ[1]. فسلَّمَ[2] وقال : يارسولَ الله ، إنَّه كان بيني وبين ابن الخَطَّاب شيءٌ فأَسرعتُ إليه[3] ثم ندِمْت ، فسألْتُه أَنْ يغفِرَ لى فأَبَى عَلَيَّ ، فأَقبلتُ إليك[4]. فقال : يَغفِر الله لك يا أَبا بكر . (ثلاثاً) .

ثمّ إنَّ عُمَرَ ندِم فأَتَى منزلَ أَبى بكر[5] فسأَل : أَثَمَّ أَبو بكر[6] ؟ فقالوا : لا . فأَتَى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلَّمَ عليه ، فجعل وجهُ النبي صلى الله عليه وسلم يتمعَّرُ[7] حتى أَشفق أَبو بكر[8] فجثَا على ركبتَيْه[9] فقال : يارسولَ الله ، والله أَنا كنت أَظْلَمَ - مرّتين[10] - فقال

---

(١) يعنى أبا بكر . غامر ، أى خاصم ولابس الخصومة ونحوها . يقال دخل فى غمرة الخصومة ، وهى معظمها . كأنه حدث صلى الله عليه وسلم بما اشتملت عليه نفس أبى بكر قبل أن يفوه بكلمة .

(٢) أى سلم أبوبكر على رسول الله ومن معه .

(٣) أى بادرته بأمر يسيئه .

(٤) أى مستشفعاً .

(٥) ليزيل ما وقع بينه وبين أبى بكر .

(٦) ثم ، بفتح الثاء ، أى هنا . وفى رواية : « أثمة » ، وهما سواء .

(٧) أى تذهب نضارته من الغضب .

(٨) أى خاف على عمر أن يناله من رسول الله ما يكره .

(٩) جثا يجثو : برك .

(١٠) أى أظلم منه مرتين ، أو قال هذا القول مرتين .

النبي صلى الله عليه وسلم : إنَّ الله بعثَنى إليكمْ فقلتم كذَبْتَ وقال أَبو بكر : صَدَق ، ووَاسانى بنَفْسه ومالِه ،[1] فهل أَنتم تارِكُو لى صاحِبِي[2] ـ مرّتين ـ فما أُوذِىَ بعدها .

٤٩٤ ـ عن أَبى هريرة قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :

بينما أَنا نائمٌ رأَيتُنى على قَلِيبٍ عليها دلْوٌ[3] ، فنزعتُ منها ما شاءَ الله[4] ثم أَخذَها ابنُ أَبى قُحافَة فنَزَع منها

---

(١) المواساة : المشاركة والمساواة ، كأنه جعله أسوة له فى ذلك .

(٢) فيه الفصل بين المتضايفين بالجار والمجرور ، وهو نظير الفصل بينهما بالمفعول فى قراءة ابن عامر : « وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادَهم شركائهم » .

وفى الحديث دلالة على فضل أبى بكر . وأنه لا ينبغى للفاضل أن يغاضب من هو أفضل منه . وجواز مدح الرجل فى وجهه إذا أمن عليه الافتتان والغرور . وفيه بيان ما طبعت عليه النفس البشرية من خروج الغضب بها إلى ارتكاب خلاف الأولى ، وأن الفاضل فى الدين يسارع بعد ذلك إلى الرجوع إلى الأولى لقوله تعالى : « إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا » .

وفى الحديث أيضاً استحباب الاستغفار والتحلل من المظلوم . وفيه أن الركبة من الرجل ليست بعورة .

(٣) القليب : البئر التى قلب ترابها قبل أن تطوى .

(٤) منها ، أى من البئر . ونزع منها : أخرج منها الماء .

ذَنُوبًا أَو ذَنُوبَين[1] ، وفى نَزْعِه ضَعفٌ[2] ، واللهُ يَغفِر له ضَعْفَه[3] ، ثم استحالَتْ غَرْباً[4] فأَخذَها ابنُ الخَطَّاب فلم أَرَ عَبقرِيًّا من النّاس يَنْزِع نزعَ عُمَرَ[5] ، حتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بعَطَن[6].

٤٩٥ – عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم :

---

(١) أى أخذ أبو بكر بن أبى قحافة هذه الدلو فأخرج من البئر الماء . والذنوب : الدلو الملأى ؛ ولا يقال لها وهى فارغة ذنوب .

(٢) هو إخبار عن قصر مدة خلافته ، والاضطراب الذى وجد فى زمانه من أهل الردة : فزارة وغطفان ، وبنى سلمة ، وبنى يربوع ، وبعض بنى تميم ، وكندة ، وبكر بن وائل ، وأتباع مسيلمة الكذاب ؛ وإنكار بعضهم للزكاة . وليس فى كل ذلك ما يحط من مرتبته .

(٣) دعا له بالمغفرة ليعلم السامعون أن الضعف الذى وجد فى نزعه إنما هو من مقتضى تغير الزمان وقلة الأعوان ، لا أن ذلك كان منه ، رضى الله عنه.

(٤) أى تحولت الدلو التى كان ينزع بها إلى دلو عظيمة . والغرب : الدلو العظيمة .

(٥) العبقرى : السيد العظيم القوى . وأصل العبقرى ما نسب إلى عبقر ، وهى قرية يسكنها الجن فيما يزعم العرب ، كلما رأوا شيئاً فائقاً غريباً نسبوه إليها.

(٦) أى ضربت إبل الناس بعطن حول البئر . والعطن : مبرك الإبل حول الحوض . ويقال ضربت الإبل بعطن ، إذا رويت ثم بركت حول الماء أو عند الحياض ، لتعاد إلى الشرب مرة أخرى ؛ لتشرب عللا بعد نهل .

ضرب ذلك مثلا لاتساع الناس فى زمن عمر ، وما فتح عليهم من الأمصار .

وفيه إشارة إلى طول مدة خلافته .

أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ماتَ وأبو بكرٍ بالسُّنْح[1] ، فقام عمر يقول : والله ما ماتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ـ قالت : وقال عمر : والله ما كان يَقَعُ فى نفسى إلَّا ذاك[2] ـ وليبعثنَّه الله[3] فلَيُقَطِّعنَّ أَيدىَ رجالٍ وأَرجلَهم[4] . فجاءَ أَبو بكرٍ فكشَفَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبَّله[5] فقال : بأَبى أَنت وأُمِّى[6] ، طبتَ حيًّا وميّتًا ، والذى نَفْسِى بيده لا يُذِيقُك اللهُ الموتَتينِ أَبداً[7] . ثم خرج فقال : أَيُّها الحالف، على رِسْلِك[8] !

فلمَّا تكلَّم أَبو بكر جلس عمر ، فحمدِ اللهَ أَبو بكر وأَثنى عليه وقال :

أَلَا من كان يعبُدُ محمدًا فإِنَّ محمداً قد مات ، ومن

---

(١) بضم السين ، وهو منازل بنى الحارث بن الخزرج بالعوالى ، بينه وبين المسجد النبوى ميل .

(٢) أى عدم موته .

(٣) أى فى الدنيا .

(٤) ممن قال بموته صلى الله عليه وسلم . هذا ما كان يغلب على ظن عمر.

(٥) كشف عن وجهه الشريف وقبله بين عينيه .

(٦) أى أنت مفدًّى بهما .

(٧) كان هذا رداً منه على عمر حيث قال : إن الله يبعثه ؛ لأنه لو صح ما قاله لزم أن يموت موتة أخرى .

(٨) أى اتئد فى الحلف ولا تعجل . يعنى بذلك عمر .

كان يعبد اللهَ فإنَّ اللهَ حَيٌّ لا يموت . وقال : ﴿ إنَّك ميّتٌ وإنَّهم ميِّتون[1] ﴾ . وقال: ﴿ وما محمَّدٌ إلا رسولٌ قدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرسُلُ أَفإن ماتَ أَو قُتِلَ انقلبتُم على أَعقابكم ، ومَنْ يَنْقلِبْ على عقِبَيْه فلن يَضُرَّ اللهَ شيئًا ، وسَيَجْزِى اللهُ الشاكِرِين[2] ﴾ .

قال : فنَشَجَ النّاسُ يبكُون[3] .

قال : واجتمعت الأَنصار إلى سعد بن عُبادةَ[4] فى سَقِيفة بنى ساعِدة [5] فقالوا [6] : منَّا أَميرٌ ومنكم أَمير . فذهب إليهم أَبو بكر الصّديقُ ، وعمر بن الخطاب ، وأَبوعبيدة بن الجراح ، فذَهب عمر يتكلَّم فأَسكتَه أَبو بكر . وكان عمر يقول : والله ما أَردتُ بذلك إلا أَنِّى قد هيَّأْتُ كلاماً قد أَعجبنى لخَشِيتُ أَلَّا يبْلُغَه أَبو بكر .

ثم تكلَّم أَبو بكر فتكلَّم أَبلغُ الناس[7] فقال فى كلامه :

---

(١) الآية ٣٠ من سورة الزمر .

(٢) الآية ١٤٤ من سورة آل عمران .

(٣) نشج الباكى ، إذا غص بالبكاء فى حلقه من غير انتحاب ، أو هو بكاء معه صوت .

(٤) الأنصارى الساعدى ، وكان نقيب بنى ساعدة لأجل الخلافة .

(٥) موضع مسقف كان يجتمع إليه الأنصار .

(٦) أى قال الأنصار للمهاجرين .

(٧) بالنصب على الحالية ، وبالرفع على التجريد ، أى تكلم منه أبلغ الناس .

« نحن الأُمراءُ وأَنتم الوزراءُ[1] » . فقال حُبَابُ بن المُنذِر[2] : والله لا نَفْعلُ ، منَّا أَميرٌ ومنكم أَمير . فقال أَبو بكرٍ : لا ، ولكنَّا الأَمراءُ وأَنتم الوزراءُ . هم أَوْسَط العرب داراً[3] ، وأَعْرَبُهم أَحساباً[4] .فبايِعُوا عمرَ بنَ الخطاب أَو أَبا عُبيدةَ بنَ الجَرَّاح .

فقال عمر : بل نبايعُكَ أَنت فأَنت سيِّدُنا وخيرُنا ، وأَحبُّنا إِلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فأَخذَ عُمر بيدهِ فبايعَه وبايَعَه الناس ، فقال قائل : قتلتم سعد بن عُبادة[5] ! فقال عمر : قَتَله الله[6] !

---

(١) نحن ، أى قريش . أى منا الأمراء ، ومنكم الوزراء الذين يستشارون فى الأمور . بناء على أن الخلافة لا تكون إلا فى قريش .

(٢) هو من الأنصار .

(٣) هى مكة . أى قريش أشرف العرب من جهة الدار ، يعنى أنهم أشرف العرب . قال الخطابى : أراد بالدار أهل الدار . والأوسط : الأخيَر والأشرف .

(٤) أعرب : أشبه شمائل وأفعالا بالعرب . والأحساب : جمع حسب ، وهو ما يُحسب ويعد من المناقب والفضائل .

(٥) أى كدتم تقتلونه . أو هو كناية عن الإعراض والخذلان .

(٦) دعا عليه لتخلفه فيما قيل عن بيعة أبى بكر وامتناعه منها .

وقد توجه سعد إلى الشام فمات بها فى ولاية عمر بحوران سنة أربع عشرة أو خمس عشرة . وقيل : إنه وجد ميتاً فى مغتسله وقد اخضرَّ جسده ، ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه :

قد قتلنا سيد الخزر ج سعدَ بنَ عباده
فرميناه بسهمين فلم نُخطِ فؤاده

باب مناقب عمر بن الخطاب

٤٩٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

رأيتُنى دخلتُ الجنَّة ، فإذا أنا بالرُّمَيصاءِ[١] امرأةِ أبى طلحة[٢] وسمعتُ خَشْفَةً[٣] فقلتُ : من هذا ؟ فقال[٤] : هذا بلالٌ . ورأيت قصرًا بفنائه جاريةٌ[٥] فقلت : لمن هذا ؟ فقالوا : لعُمر . فأردت أن أدخلَه فأنظرَ إليه ، فذكرتُ غَيرتَكَ

فقال عمر : بأبى وأُمّى يارسول الله[٦] ، أعليك أَغارُ[٧] ؟!

٤٩٧ ـ قال عبد الله[٨] :

مازلْنا أَعِزَّةً منذُ أَسلَمَ عُمر[٩] .

---

(١) اسمها سهلة بنت ملحان الأنصارية . سميت بذلك لرمص كان بعينها .

(٢) هو زيد بن سهل الأنصارى .

(٣) أى صوتاً ليس شديداً ، وهو هنا صوت وقع القدم .

(٤) جبريل أو غيره من الملائكة ، أو هو بلال نفسه .

(٥) الفناء : ما امتد خارجه من جوانبه .

(٦) أى أفديك بهما .

(٧) هذا من باب القلب ، وأصله : « أعليها أغار منك » ، يعنى الجارية .

(٨) هو عبد الله بن مسعود .

(٩) أعزة : جمع عزيز ، وهو القوى المنيع الذى لا يغلب . =

٤٩٨ ـ عن أَنس بن مالك رضى الله عنه قال :

صعِدَ النبى صلى الله عليه وسلم أُحُداً[١] ومعه أَبو بكر وعُمر وعثمان ، فرجَف بهم[٢] ، فضرَبه برِجْله وقال : اثبتْ أُحُدُ[٣] ، فما عَليكَ إِلَّا نبىٌّ ، أَو صِدِّيقٌ ، أَو شهيد[٤].

٤٩٩ ـ عن أَبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد كان فيما قبلكم مُحَدَّثون[٥] ، فإِن يكن فى أُمَّتى أَحدٌ[٦] فإِنَّه عُمَر .

= وكان إسلام عمر بعد حمزة بثلاثة أيام . قال عمر : « رأيتنى وما أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تسعة وثلاثون رجلا ، فكملتهم أربعين ، فأظهر الله دينه وأعز الإسلام » .

وعند ابن أبى شيبة من حديث عبد الله بن مسعود : « وكان إسلام عمر عزاً ، وهجرته نصراً ، وإمارته رحمة ، والله ما استطعنا أن نصلى حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر » .

وفى دعاء النبى صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر عند الترمذى : « اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك : بأبى جهل أو بعمر » . قال : « فكان أحبهما إليه عمر » .

(١) هو الجبل المعروف بالمدينة .

(٢) أى اضطرب الجبل بهم . رجف يرجف .

(٣) أى يا أحد . وإنما قال له ذلك ليدل على أن تلك الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى ، فتلك كانت رجفة الغضب ، وهذه كما قال ابن المنير : هزة الطرب .

(٤) أو فيه بمعنى الواو . الصديق : أبو بكر ، والشهيد : عمر وعثمان . وفى رواية : « فإنما عليك نبى وصديق وشهيدان » .

(٥) بفتح الدال المشددة ، أى ملهمون ، أن يلقى فى روعهم الشىء قبل الإعلام به .

(٦) أى من المحدثين .

باب مناقب عثمان بن عفان

أبى عمرٍو القرشى رضى الله عنه

٥٠٠ – عن أبى موسى[١] رضى الله عنه :

أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً وأمرنى بحفظِ بابِ الحائط ، فجاءَ رجلٌ يستأْذن فقال : ائذَنْ له وبشِّرْه بالجنة . فإذا أبو بكر .

ثمّ جاءَ آخرُ يستأْذن فقال : ائذنْ له وبشِّره بالجنة. فإذا عمر .

ثم جاءَ آخر يستأْذن فسكتَ هُنيهة[٢] ثم قال : ائذَنْ له وبشِّره بالجنة على بَلوَى ستصيبُه . فإذا عثمانُ بنُ عفَّان.

٥٠١ – عن عُبيد الله بن عَدىٍّ بن الخِيار ، أَنَّ المِسْور بنَ مَخْرَمة وعبدَ الرحمنَ بن الأَسود بن عبدِ يغوثَ قالا : ما يمنعك أَن تكلِّم عُثمانَ لأَخيه الوليد[٣] ، فقد

---

(١) عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٢) أى شيئاً قليلا ، زمناً يسيراً .

وانظر للعشرة المبشرين بالجنة ما مضى فى تفسير الحديث ١٦١ من الجزء الأول .

(٣) هو أخو عثمان لأمه ، وهو الوليد بن عقبة بن أبى مُعيط. وكان عثمان قد ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن أبى وقاص .

أَكثَرَ النَّاسُ فيه[1] ؟ فقصدت لعثمان حتَّى خرج إلى الصلاة ، قلت : إنَّ لى إليك حاجةً ، وهى نصيحةٌ لك . قال : يـأَيُّها المرء ، مِنْك ! ـ قال مَعْمر[2] : أُراه قال : أَعوذ بالله منك ـ فانصرفتُ فرجعتُ إليهما[3] إذْ جاءَ رسولُ عثمان[4] ، فأَتيتُه[5] فقال : مانَصيحتُك ؟ فقلت : إن الله سبحانه بعثَ محمَّداً صلى الله عليه وسلم بالحقّ وأَنزل عليه الكتاب ، وكنْتَ ممنَّ استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فهاجرتَ الهِجرتين[6] وصحبتَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ورأَيتَ هَدْيه[7] ؛ وقد أَكثرَ الناسُ فى شأْن الوليد[8] . قال : أَدركتَ رسول الله صلى الله عليه

(١) أى أكثروا القول فى الوليد ، لأنه كان يفعل أموراً شائنة ، منها أنه صلى بهم الصبح أربع ركعات ، ثم التفت إليهم وقال : أ أزيدكم ؟ وكان سكران ، أو المراد أكثر الناس فى عثمان ، أى أنكروا على عثمان كونه لم يحد الوليد بن عقبة ، وعزل سعد بن أبى وقاص به ، مع كون سعد أحد العشرة ، واجتمع له من الفضل ما لم يجتمع شىء منه للوليد .

(٢) هو معمر بن راشد البصرى ، كما فى كتاب المناقب .

(٣) إلى المسور وعبد الرحمن بن الأسود . وبعده فى رواية : « فقالا : قضيت الذى عليك » .

(٤) بعده فى رواية : « فقالا لى : قد ابتلاك الله ! فانطلقت» . وإنما جاء الرسول ليبلغه طلب عثمان له .

(٥) أى أتيت عثمان استجابة له .

(٦) هجرة الحبشة ، وهجرة المدينة .

(٧) الهدى : الطريقة والسيرة والمذهب .

(٨) الوليد بن عقبة ، بسبب شربه للخمر وسوء سيرته .

وسلم[1]؟ قلتُ : لا ، ولكن خَلَصَ إلىَّ من علمه مايَخْلُص إلى العَذْراءِ فى سِتْرها[2] .

قال : أَمَّا بعدُ فإنَّ الله بعثَ محمَّدًا صلى الله عليه وسلم بالحقّ فكنتُ ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، وآمنتُ بما بُعِثَ به ، وهاجرتُ الهجرتين كما قُلتَ ، وصحبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعتُه ، فوالله ما عصَيْتُه ولا غَشَشْتُه حتَّى توفَّاه الله ، ثم أَبو بكر مثلَهُ ، ثم عمر مثلَهُ[3] ، ثم استُخْلِفْتُ ، أَفليس لى من الحقّ مثلُ الذى لهم[4] ؟

قلت : بَلَى . قال : فما هذه الأَحاديثُ التى تَبلُغُنى عنكم[5] ؟ أَمَّا ما ذكرتَ من شأْن الوليد فسنأْخذ فيه

(١) أى قال عثمان لعبيد الله بن عدى : هل أدركت رسول الله ؟ ومراده بالإدراك إدراك السماع والأخذ عنه . كما أن مراده بالرؤية رؤية المميز له ، ولم يرد نفى الإدراك بالعين ؛ فإنه ولد فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) يخلص : يصل . أراد أن علم النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن مكتوماً ولا خاصاً ، بل كان شائعاً ذائعاً حتى وصل إلى العذراء المكنونة فى بيتها ، فوصول العلم إليه أولى لما كان من حرصه على ذلك .

(٣) أى كان شأنى معهما شأنى مع رسول الله . ومثله بالنصب بتقدير : ما عصيته ولا غششته مثله . وبالرفع على الخبرية .

(٤) أى أليس لى من الحق عليكم مثل الذى كان لهم من الحق على ؟

(٥) الأحاديث : جمع أحدوثة بالضم ، وهو ما يتحدث به ، وهى التى كانوا يتكلمون بها من تأخيره إقامة الحد على الوليد وعزله سعداً به .

بالحقّ إن شاءَ الله تعالى . ثم دعا عليًّا فأَمرَه أَن يَجلِدَه[1] ، فجلده ثمانين[2] .

٥٠٢ ـ عن ابن عمر رضى الله عنه قال :

كُنَّا فى زمنِ النبى صلى الله عليه وسلم لَا نعدِلُ بأَبى بكرٍ أَحداً[3] ، ثم عُمرَ ثم عثمانَ ، ثم نترك أَصحابَ النبى صلى الله عليه وسلم لا نُفاضِلُ بينهم[4] .

---

(١) أى يجلد الوليد ، بعد ما شهد عليه رجلان : حمران مولى عثمان ، وعثمان بن جثامة الصحابى . وقد اعتذر لعثمان بأنه إنما أخر إقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك ، فلما وضح له حالهم عزله وأمر علياً بإقامة الحد عليه .

(٢) فى الرواية الأخرى : « أربعين » . قال ابن حجر : وهذه الرواية أصح . وفى هذه المسألة بحث .

(٣) أى لانساوى أحداً به فى الفضل ، من العدل بالكسر والفتح وهو المثيل والنظير .

(٤) أراد أنهم بعد تفضيل الشيخين وعثمان لا يتعرضون للصحابة بعدهم بالتفضيل وعدمه ، لأن فضائل هؤلاء الثلاثة ظاهرة ظهوراً بيناً يجزمون به ، وإنما أغفل ذكر على لأنه كان فى زمانه صلى الله عليه وسلم حديث السن ، ولم يرد ابن عمر الإزراء به ، فإن فضل على مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة .

باب مناقب على بن أبى طالب
القرشى الهاشمى أبى الحسن رضى الله عنه

٥٠٣ ـ عن سلمة [١] قال :

كان علىٌّ تخلَّفَ عن النبى صلى الله عليه وسلم فى خَيْبر [٢] وكان به رَمَد ، فقال : أنا أتخلَّف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! فخرجَ علىٌّ فلحق بالنبى صلى الله عليه وسلم [٣] ، فلما كانَ مساءُ اللَّيلة التى فَتَحها اللهُ فى صَبَاحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لأُعطينّ الرّايةَ ـ أو ليأْخُذَنَّ الرايةَ ـ [٤] غداً رجلًا يحبُّه اللهُ ورسوله ـ أو قال : يحبُّ الله ورسولَه ـ يَفتح الله على يَديه [٥] . فإذا نحنُ بعلىٍّ ، وما نَرجُوه [٦] ، فقالوا : هذا علىٌّ . فأَعطاه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الرّايةَ [٧] ففتح الله عَلَيْه [٨] .

---

(١) هو سلمة بن الأكوع .

(٢) أى تخلف عن غزوة خيبر ؛ لرمد كان بعينه .

(٣) لحق به بخيبر ، أو أدركه فى أثناء الطريق إليها .

(٤) الشك من الراوى .

(٥) أن يفتح على يديه خيبر بقيادته .

(٦) أى ما نتوقعه وما نأمل حضوره .

(٧) رايته عليه الصلاة والسلام . قال ابن عباس : فكانت راية رسول الله بعد ذلك فى المواطن كلها مع على .

(٨) فتح عليه خيبر . وقال فى ذلك حسان فيما روى العينى : =

٥٠٤ ـ عن سعد بن عُبيدة قال :

جاءَ رجلٌ[١] إلى ابن عُمَر فسأَله عن عثمان ، فذكر عَنْ مَحَاسِنَ عمله[٢] قال[٣] : لعلَّ ذلك يسوءُك. قال : نَعَمْ . قال: فأَرغَمَ الله بأنْفِك[٤]. ثم سأَله عن عليٍّ فذكر مَحَاسِنَ عمله[٥] قال : هو ذَاكَ ، بيتُه أَوْسطُ بيوتِ النبي صلى الله عليه وسلم[٦] ثم قال : لعلَّ ذلك يَسوءُك . قال : أَجَلْ[٧]. قال : فأَرغَمَ الله بأَنفِك ، انطلقْ فاجهدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ[٨].

= وكان على أرمد العين يبتغى دواء فلما لم يحس مداويا
حباه رسول الله منه بتفلة فبورك مرقياً وبورك راقيا
وقال سأعطى الراية اليوم صارماً فذاك محب للرسول مواتيا
يحب الإله والاله يحبه فيفتح هاتيك الحصون التواليا
فأفضى بها دون البرية كلها علياً وسماه الوزير المواخيا

(١) هو نافع بن الأزرق ، الذى تنسب إليه الأزارقة من الخوارج .

(٢) كإنفاقه فى جيش العسرة ، وتسبيله بئر رومة وغير ذلك . والمحاسن : جمع حسن على غير قياس ، كأنه جمع محسن .

(٣) أى ابن عمر للرجل ، وهو نافع .

(٤) أى ألصقه بالرغام ، وهو التراب ؛ كناية عن الإذلال . والباء فيه زائدة .

(٥) كشهود بدر ، وفتح خيبر ، وقتل مرحب اليهودى .

(٦) إشارة إلى علو منزلته عند النبى صلى الله عليه وسلم . والأوسط : الأشرف .

(٧) أى نعم يسوءنى ذلك .

(٨) أى أفعل فى حقى ما تقدر عليه ؛ فإن الذى قلته لك هو الحق ، وقائل الحق لا يبالى ما قيل فيه من الباطل .

٥٠٥ ـ عن على رضى الله عنه :

أَنَّ فاطمةَ عليها السلام شكتْ ما تَلْقَى من أَثَر الرَّحَى [١] فأُتِىَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بسَبْيٍ فانطلقَتْ [٢] فلم تجِدْه ، فوجدتْ عائشةَ فأَخبرتْها ، فلما جاءَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم أَخبرتْه عائشة بمجىءِ فاطمة [٣] ، فجاءَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم إلينا وقد أَخذْنا مَضاجِعَنا ، فذهبتُ لأَقومَ فقال : عَلَى مكانِكما [٤] . فَقَعَد بيننا حتَّى وجدت بَردَ قدمَيه على صَدْرى ، وقال : « أَلَا أَعلِّمكما خيرًا مِمَّا سأَلْتمانى ؟ إذا أَخذتُما مَضاجعَكما تكبِّران [٥] ثلاثاً وثلاثين ، وتُسَبِّحان ثلاثًا وثلاثين ، وتحمِّدان ثلاثًا وثلاثين ، فهو خيرٌ لكما مِنْ خادِم [٦] » .

---

(١) أى أثرها فى يدها من الطحن .

(٢) لتسأله خادماً لها .

(٣) وسؤالها خادماً لها .

(٤) أى الزما مكانكما لا تذهباً .

(٥) ويروى : « تكبرا » ، بإعمال إذا أو حذف النون للتخفيف ، ويروى : « فكبرا » بالأمر . وكذلك الرواية فى « وتسبحان » ، و « تحمدان » .

(٦) قال ابن تيمية : فيه أن من واظب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه إعياء . وقال عياض : معنى الخيرية أن عمل الآخرة أفضل من أمور الدنيا .

٥٠٦ ـ عن سعد بن أَبى وقَّاصٍ قال ؛

قال النبى صلى الله عليه وسلم لعلىٍّ [١] : « أَما تَرضَى أَنْ تكونَ منِّى بمنزلة هارونَ من مُوسى [٢] » .

باب مناقب قرابة رسول الله

٥٠٧ ـ عن المِسْوَر بن مَخْرمة : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [٣] :

فاطمةُ بَضْعةٌ مِنِّى [٤] ، فَمنْ أَغضَبَها أَغضَبَنى .

باب مناقب الزُّبير بن العوَّام رضى الله عنه

٥٠٨ ـ عن جابرٍ رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله

---

(١) قاله له حين خرج إلى تبوك ولم يستصحبه ، فقال : « أتخلفنى مع الذرية ؟ » .

(٢) وذلك أن موسى عليه السلام خلف أخاه هارون على قومه بنى إسرائيل حين خرج إلى الطور . زاد مسلم « إلا أنه لا نبى بعدى » ، وأن علياً قال بعد ذلك : « رضيتُ رضيت ! » .

(٣) قاله صلى الله عليه وسلم حين خطب على بن أبى طالب جويرية بنت أبى جهل .

(٤) البضعة ، بفتح الباء : القطعة من الشىء تبضع ، أى تقطع . وهو كناية عن شدة المحبة .

عليه وسلم إنَّ لكلِّ نبيٍّ حَوَارىَّ[1] ، وإنّ حَوَارِىَّ الزُّبيرُ بن العَوَّام[2] .

٥٠٩ ـ عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه قال :

كنتُ يوم الأَحزاب جُعِلت أَنا وعُمَرُ بن أَبى سَلَمة فى النِّساءِ[3] ، فنظرتُ فإذا أَنا بالزُّبير على فرسِهِ يختلف إلى بنى قريظة مرَّتين[4] أَو ثلاثاً ، فلما رجعت قلتُ : يا أَبتِ ، رأَيتُكَ تختلف[5] . قال : أَوَ هَلْ رأَيتَنى يابنىّ ؟ قلت : نَعَمْ . قال : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قال : مَن يأْتِ بنى قُريظَةَ فيأْتنى بخبرهم .

---

(١) الحوارى : الناصر والخاصة والخلصان . وتأويل الحواريين فى اللغة أنهم الذين أُخلصوا وُنقوا من كل عيب . والحوارى لفظ مفرد .

(٢) قال العينى : فإن قلت : الصحابة كلهم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم خلصاء ، فما وجه التخصيص ؟ قلنا : هذا قاله حين قال يوم الأحزاب : من يأتينى بخبر القوم ؟ قال الزبير : أنا . ثم قال : من يأتينى بخبر القوم ؟ فقال : أنا . وهكذا مرة ثالثة . ولا شك أنه فى ذلك الوقت نَصر نُصرة زائدة على غيره .

(٣) أى مع النساء ، نساء النبى صلى الله عليه وسلم . وعمر هذا ربيب رسول الله ، وأمه أم سلمة رضى الله عنها .

(٤) يعنى رأى الزبير راكباً فرسه يجىء ويذهب إلى بنى قريظة من اليهود .

(٥) أى تذهب وتجىء إلى بنى قريظة ، فما السبب فى ذلك ؟

فانطلقتُ فلما رجَعتُ جَمَع لى رسولُ الله بين أَبَوَيْه[1] فقال : فِداكَ أَبى وأُمِّى[2] !

مناقب سعد بن أَبى وَقَّاص الزُّهْرىّ[3]

٥١٠ ـ عن سعيد بن المسيَّب قال :

سمعتُ سَعْداً يقول : جَمَع لى النبى صلى الله عليه وسلم أَبويه[4] يوم أُحُدٍ[5] .

باب ذكر أَصهار النبى صلى الله عليه وسلم

٥١١ ـ عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال :

إنَّ علياً خطبَ بنتَ أَبى جهل[6] فسمِعَتْ بذلك فاطمةُ فأَتَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يزعُم

---

(١) أى فى الفداء ، تعظيماً وإعلاء لقدرى ، لأن المرء لا يفدى إلا من يعظمه .

(٢) فى الحديث صحة سماع الصغير ، وأنه لا يتوقف على أربع أوخمس ، لأن ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين وأشهر ، أو ثلاث وأشهر ، بحسب الخلاف فى وقت مولده ، وفى تاريخ يوم الخندق .

(٣) نسبة إلى بنى زهرة أخوال النبى صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى فى التفدية ، فقال : فداك أبى وأمى .

(٥) كما فعل ذلك للزبير بن العوام فى غزوة بنى قريظة . انظر الحديث السابق .

(٦) اسمها جويرية ، وقيل جميلة ، وقيل العوراء .

قومُك أَنَّك لا تَغْضَبُ لبَناتِك[1] ، وهذا علىٌّ ناكحٌ بنتَ أَبى جهل[2] ! فقام رسول الله صلى الله عليه وسَلَّم[3] فسمعتهُ حين تشهَّد يقول :

أَمّا بعد فإنِّى أَنكحتُ أَبا العاص بنَ الربيع فحدَّثنى وصَدَقنى[4] ، وإنّ فاطمة بَضْعةٌ منّى[5] ، وإنى أَكره أَن يُسوءَها[6] ؛ والله لا تجتمِعُ بنتُ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبنتُ عدوِّ الله عند رجلٍ واحد » .

فترك علىٌّ الخِطْبَة .

مناقب زيد بن حارثة مولى النبى صلى الله عليه وسلم

٥١٢ – عن عبد الله بن عُمر رضى الله عنهما قال :

---

(١) أى إذا أُوذين .

(٢) أى يريد أن ينكحها ، وهذا مجاز باعتبار قصده لذلك واعتزامه .

(٣) أى خطيباً ، وذلك ليشيع الحكم الذى سيقرره .

(٤) كان زوَّجه ابنته زينب كبرى بناته ، وكان ذلك قبل النبوة . صدقنى ، أى صدق فى حديثه . ولعله كان شرط عليه ألا يتزوج على زينب فوفى بذلك ولم يتزوج عليها . قال ذلك تنويهاً بوفائه وصدقه .

(٥) أى قطعة منى ، كما سبق فى الحديث ٥٠٧ .

(٦) أى أحد ، على أو غيره .

(٧) أى خطبته لبنت أبى جهل . قال تعالى : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » .

بعثَ النبى صلى الله عليه وسلم بَعْثاً[1] وأَمَّرَ عليهم أُسامةَ بنَ زيد[2] ، فطعَنَ بعضُ الناس فى إمارته[3] فقال النبى صلى الله عليه وسلم[4] :

إنْ تَطْعُنُوا فى إمارتِه فقد كنتم تطْعُنُونَ فى إمارةِ أَبيه مِن قبْلُ[5] ، وايْمُ اللهِ إنْ كان لخليقاً للإمارة[6] ، وإنْ

---

(١) إلى الشام ، وأمره أن يوطىء الخيل تخوم البلقاء والداروم من أرض فلسطين . وهذا البعث آخر بعث أرسله صلى الله عليه وسلم وكان فى مرضه ، وتوفى فقام أبو بكر بإنفاذه من بعده .

(٢) أمَّره : جعله أميراً . وإنما اختاره لهذه السرية لأن أباه زيد بن حارثة كان قد قتل فى تلك المواقع فى غزوة مؤتة . كما أنه صلى الله عليه وسلم فوق ما توسم فيه من النجابة ، أراد أن يوطىء الأمر لمن يلى الأمر بعده ؛ لئلا ينزع أحد يداً عن طاعة ، وليعلموا أن العادات الجاهلية قد مضى عهدها.

(٣) وكان أشدهم فى ذلك كلاماً عياش بن أبى ربيعة المخزومى ، إذ قال : « يستعمل هذا الغلام على المهاجرين ! » .

(٤) عندما أخبره عمر بذلك ، فغضب صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً وقال القول التالى فى خطبة له .

(٥) قال الطيبى : هذا الجزاء إنما يترتب على الشرط بتأويل التنبيه والتوبيخ . أى طعنكم الآن فيه سبب لأن أخبركم أن ذلك من عادة الجاهلية وهجيراهم ، ومن ذلك طعنكم فى أبيه من قبل . نحو قوله تعالى : « إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل » .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث أباه زيد بن حارثة أميراً على عدة سرايا ، وأعظمها جيش مؤتة .

(٦) أى حقيقاً بها وجديراً ، يعنى زيد بن حارثة .

كان لَمِنْ أَحبِّ الناس إلىّ ، وإنَّ هذا [1] لَمِنْ أَحبِّ الناس إلىّ بَعده .

٥١٣ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

دخلَ علىَّ قائفٌ [2] والنبىُّ صلى الله عليه وسلم شاهدٌ ، وأُسامة بن زيد وزيدُ بن حارثةَ مُضطجِعان [3] ، فقال : إنَّ هذه الأَقدامَ بعضُها من بعض [4] .

قال : فسُرَّ بذلك النبى صلى الله عليه وسلم وأَعجبَه فأَخبَرَ به عائشة [5] .

مناقب عبد الله بن عمر بن الخطَّاب رضى الله عنهما

٥١٤ – عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

---

(١) يعنى ولده أسامة بن زيد .

(٢) القائف : الذى يتتبع الآثار ويعرفها ، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه . وهذا القائف هو مجزز المدلجى . وقد ساق العينى نسبه .

وكان دخوله على عائشة إما قبل نزول الحجاب ، أو بعده وكان من وراء حجاب .

(٣) كان الولد وأبوه مضطجعين تحت كساء ، وأقدامهما ظاهرة .

(٤) يعنى أقدام أسامة وأبيه .

(٥) لعله يعلم أنها علمت ذلك . أو أخبرها وإن كان عالماً بعلمها به تأكيداً للخبر ، أو نسى أنها علمت ذلك وشاهدته معه .

كان الرجل فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم إذا رأى رُؤْيَا قصَّها[1] على النَّبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فتمنَّيتُ أن أرى رؤيا أَقصُّها على النبى صلى الله عليه وسلم ، وكنتُ غلاماً أَعْزَبَ ، وكنت أَنام فى المسجد على عَهْد النبى صلى الله عليه وسلم ، فرأيت فى المنامِ كأَنَّ مَلَكَينِ أَخذانى فذهبا بى إلى النار ، فإذا هى مطويّةٌ كطَىّ البئر[2] ، وإذا لها قَرنانِ كقرنَىِ البئر[3] ، وإذا فيها ناسٌ قد عَرفْتُهُم ، فجعلتُ أَقول : أَعُوذُ بالله من النار ! أَعوذ بالله من النار ! فلقِيَهُما[4] مَلَكٌ آخر فقال لى : لن تُرَعْ[5] . فقصَصْتُها على حَفصةَ[6] ، فقصَّتها حفصة

(١) قصها : حكاها ، طمعاً فى أن يظفر فى التعبير والتأويل . وفى رواية كتاب التعبير : « كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله ما شاء الله » ، أى من التعبير .

(٢) طوى البئر طياً : عرشها بالحجارة والآجر . ويقال لها حينئذ طوِىّ.

(٣) وهما ما يبنى فى جانبيها من حجارة توضع عليها الخشبة التى تعلق فيها بكرة الدلو .

(٤) أى لقى الملكين .

(٥) أى لا تخف ، والروع : الخوف .

ووجهه ابن مالك بأنه سكن العين للوقف ثم شبهه بسكون الجزم فحذف الألف قبله ، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف . ويجوز أن يكون جزمه بلن ، وهى لغة قليلة ، كما جاء فى قوله :

* فلن يحل للعينين بعدك منظر *

(٦) هى أخته أم المؤمنين ، حفصة بنت عمر بن الخطاب ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد عائشة .

على النبيِّ صلى الله عليه وسلم[1] فقال : « نِعْمَ الرّجلُ عبدُ الله لو كان يُصلِّى من اللَّيل » .

قال سالم : فكان عبدُ الله لاينامُ من اللَّيل إلاَّ قليلا .

باب مناقب عمَّار وحُذيفة[2]

٥١٥ ـ عن علقمة[3] قال :

قدمتُ الشامَ فصلَّيت ركعتين[4] ثم قلت : اللهمّ يَسِّر لى جليساً صالحاً . فأَتيتُ قوماً فجلستُ إليهمْ ، فإذا شيخٌ قد جاءَ حتَّى جَلَسَ إلى جنبى ، قلتُ مَن هذا ؟ قالوا : أَبو الدرداءِ . فقلت : إنِّى دعوتُ اللهَ أَن ييسِّر لى جليساً صالحاً فيَسَّرَك لى . قال : ممن أَنتَ ؟ فقلت : مِن أَهل الكوفة . قال : أَوَليس عندكم ابنُ أُمِّ عَبْدٍ[5]

---

(١) ولم يقصها بنفسه عليه صلى الله عليه وسلم تأدباً ومهابة .

(٢) عمار بن ياسر العنسى ، بالنون، أسلم هو وأبوه وأمه سمية قديماً، وعذبوا فى ذات الله . قتل بصفين سنة ٣٧ . وحذيفة بن اليمان العبسى ، بالباء وهو من الأنصار .

(٣) علقمة بن قيس النخعى .

(٤) فى المسجد .

(٥) هو عبد الله بن مسعود . أمه أم عبد بنت عبد ود .

صاحبُ النَّعلين[1] والوِسادِ والمِطَهْرة[2] ؟ أفيكم الذى أجاره الله من الشَّيطان[3] ؟ - يعنى على لسانِ نبيِّه - أوليس فيكم صاحبُ سرِّ النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يَعْلمُ أحدٌ غَيْرُه[4] ؟ ثم قال : كيف يقرأُ عبد الله[5] : ﴿ واللَّيلِ إذا يَغْشَى ﴾ ؟ فقرأْت عليه : ﴿ واللَّيلِ إذا يَغشى . والنَّهارِ إذا تجلَّى . والذَّكَرِ والأُنثى[6] ﴾ . قال : والله لقد أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه إلى فىَّ .

---

(١) كان يلى نعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يحملهما ويتعاهدهما.

(٢) وسادة الرسول ومطهرته. والوساد والوسادة سواء .والمطهرة بفتح الميم وكسر ها ، هى كل إناء يتطهر منه . يريد بذلك الثناء عليه بخدمة الرسول وملازمته ، وأنه لذلك يكون عنده من العلم ما يستغنى به الطالب عن غيره .

(٣) يعنى عماراً ، أجاره الله من أن يغويه الشيطان . أراد به قوله صلى الله عليه وسلم : « ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار » .

(٤) أى لا يعلمه أحد غيره . وهو حذيفة ، كان يعرف المنافقين بأسمائهم وأنسابهم كما يفضى به إليه رسول الله ، وكان عمر إذا مات أحد تبع حذيفة ، فإن صلى عليه حذيفة صلى عليه .

(٥) عبد الله بن مسعود رضى الله عنه .

(٦) بحذف « ما خلق » وبجر الذكر والأنثى . وهى الآية ٣ من سورة الليل .

وقد قيل إنها نزلت كذلك ثم أنزل : « وما خلق الذكر والأنثى » ، فلم يسمعه ابن مسعود ولا أبو الدرداء ، وسمعه سائر الناس وأثبت فى المصحف

باب مناقب أبى عبيدة ابن الجَرَّاح[1] رضى الله عنه

٥١٦ – عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

«إنَّ لكلِّ أُمّة أميناً[2] ، وإن أميننا أيَّتها الأُمّةُ[3] أبو عبيدة بنُ الجرَّاح » .

باب مناقب الحسن والحسين

٥١٧ – عن أبى بكرة[4] قال :

سمعت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر والحَسَنُ إلى جَنْبه ينظر إلى الناسِ مَرّةً وإليه مرّة ، ويقول :

---

(١) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أُهيب ، قتل أبوه يوم بدر كافراً ، وقد قيل إنه هو الذى قتله . ومات أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر سنة ١٨ فى طاعون عمواس . وقبره بغور بيسان .

(٢) الأمين هو الثقة المرضى . والفضل مشترك بين الصحابة ، لكن يزيد كل منهم على الآخر فى صفة خاصة . يدل على ذلك ما رواه الترمذى من حديث أنس : « أرحم أمتى بأمتى أبو بكر ، وأشدهم فى أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأقرؤهم أبى بن كعب . ولكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح » .

(٣) بالرفع والنصب على النداء ، وبالرفع فقط على الاختصاص ، أى مخصوصين من بين الأمم . وانظر الأشمونى ٣ : ١٨٦ .

(٤) هو نفيع بن الحارث الثقفى .

« إنّ ابنِى هذا سيِّدٌ[1] ، ولعلَّ الله أن يُصلِحَ به بينَ فِئَتين من المسلمِينَ[2] » .

٥١٨ ـ عن شعبة عن محمد بن أبى يعقوب ، سمعت ابن أبى نُعْم[3] سمعت عبد الله بن عُمر وسأله[4] عن المُحْرِم[5] ـ قال شُعبة : أحسبه يقتل الذُّبابَ[6] ـ فقال : أهلُ العراقِ يسألون عن الذُّباب وقد قتلوا ابنَ ابنةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « هما رَيحانتاىَ من الدُّنيا »[7][8] ؟ !

---

(١) ابن البنت والابن بمنزلة الابن . نعته بالسيادة تكريماً له وتشريفاً .

(٢) الفئة : الفرقة والجماعة ، وقد تحقق ذلك ، فإنه لما نشب الخلاف بينه وبين معاوية فى الخلافة وانقسم المسلمون إلى فرقتين ، وكاد الشر أن يعصف بهم ، دعته تقواه وشفقته بالمسلمين أن يترك الملك والدنيا ، رغبة فيما عند الله ، مع عزة جانبه إذ ذاك ، إذ كان قد بايعه على الموت حينئذ أربعون ألفاً .

(٣) اسمه عبد الرحمن .

(٤) السائل رجل من أهل العراق ، كما عند الترمذى .

(٥) بالحج أو بالعمرة .

(٦) أى ما يلزمه إذا قتلها وهو محرم ؟

(٧) هو الحسين بن على رضى الله عنه .

(٨) كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويقبلهما . من الدنيا ، أى نصيبى منها .

ذكر ابن عباس[1] رضى الله عنهما

٥١٩ – عن ابن عباس قال :

ضمَّنى النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى صدره وقال : « اللهمَّ علِّمْه الحكمة[2] » .

باب مناقب سالم مولى أَبى حذيفة[3]

٥٢٠ – عن مسروق[4] قال : ذكر عبد الله[5] عند عبد الله بن عَمْرو ، فقال : ذاك رجلٌ لا أَزال أُحبُّه بعدَ

---

(١) هو عبد الله بن عباس . قال مسروق : كنت إذا رأيت ابن عباس قلت : أجمل الناس ، فإذا تكلم قلت : أفصح الناس ، وإذا تحدث قلت : أعلم الناس .

وكان ابن عباس عالماً بالشعر والنسب ، وأيام العرب ووقائعها ، وبالفقه والحديث . توفى بعد أن عمى سنة ٦٨ وهو ابن سبعين سنة .

(٢) أى القرآن ، أو السنة ، وبهذه الأخيرة فسر قوله تعالى : « ويعلمهم الكتاب والحكمة » .

وقد ضمه رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه البر والكرامة . وقد تحققت إجابته صلى الله عليه وسلم ؛ فقد كان بحر العلم ، وحبر الأمة ، وشيخ المفسرين ، وترجمان القرآن .

(٣) هو سالم بن معقل ، كان من أهل فارس ، من الصحابة الموالى ، معدوداً فى المهاجرين لأنه هاجر ، وفى الأنصار لأنه كان مولى امرأة أبى حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس : تبناه أبو حذيفة لما تزوجها ، فنسب إليه . واستشهد سالم باليمامة .

(٤) مسروق بن الأجدع .

(٥) عبد الله بن مسعود .

ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« استقرئُوا القرآن[1] من أربعة : من عبد الله بن مسعود ـ فبدأَ به ـ وسالمٍ مولى أَبى حُذيفة ، وأُبَىّ بن كعب ، ومُعاذِ بنِ جَبَل » .

قال[2] : لا أَدرى بدأَ بأُبَىٍّ أَو بمعاذ[3] ؟

باب مناقب الأَنصار

٥٢١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان يوم بُعاثَ[4] يوماً قدَّمه اللهُ لرسوله صلى الله عليه وسلم[5] فقدِم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقد افترقَ مَلَؤُهم[6] وقُتِلت سَرَوَاتُهم[7] وجُرِّحوا[8] ، فقدَّمه

---

(١) أى اطلبوه . (٢) أى عبد الله بن عمرو .

(٣) إنما خص هؤلاء لأنهم كانوا أكثر ضبطاً للفظ القرآن وأتقن لأدائه ، وإن كان غيرهم أفقه فى معانيه منهم ، ولأنهم أخذوه من الرسول مشافهة وغيرهم اقتصر على أخذ بعضهم من بعض .

(٤) موضع على ميلين من المدينة وقع فيه حرب بين الأوس والخزرج ، استمرت فيه الحرب مائة وعشرين سنة حتى جاء الإسلام .

(٥) إذ لو كان رؤساهم الذين قتلوا أحياء لاستكبروا عن متابعته صلى الله عليه وسلم ، ولمنعهم حبُّ الرياسة عن قبولهم لدخول رئيس عليهم .

(٦) قدم المدينة . والملأ : أشراف القوم الذى يملؤون العين مهابة وخشية .

(٧) أى خيارهم وأشرافهم . وسروات : جمع سراة بالفتح .

(٨) بالتشديد ، من التجريح . ويروى : « خرجوا » أى عن أوطانهم .

الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فى دُخولهم فى الإسلام [1] .

باب مناقب سعد بن مُعاذ [2]

٥٢٢ – عن جابر رضى الله عنه ، سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

« اهتزَّ العرش [3] لموت سَعْد بن مُعَاذ » .

باب مناقب أُبَىّ بن كَعب [4]
رضى الله عنه

٥٢٣ – عن أَنس بن مالك رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم لأُبَىّ :

---

(١) أى لأجل دخول من بقى منهم فى الإسلام .

(٢) سعد بن معاذ بن امرئ القيس بن عبد الأشهل الأنصارى ، كبير الأوس . كما أن سعد بن عبادة كان كبير الخزرج . وفيهما قال الشاعر :

فإن يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف

(٣) أى تحرك فرحاً بقدوم روحه ، أو المراد : اهتزحملة العرش من الملائكة استبشاراً بصعود روحه ، لكرامته . أو المراد الكناية عن تعظيم شأن وفاته .

والعرب تنسب الشىء العظيم إلى أعظم الأشياء ، فتقول : أظلمت الأرض لموت فلان ، وقامت له القيامة .

(٤) أبى بن كعب بن قيس الأنصارى الخزرجى النجارى . شهد العقبة وبدراً . وتوفى سنة ٣٠ .

إنَّ الله أمرنى أن أقرأَ عليك : ﴿ لم يَكُنِ الذين كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكتابِ[1] ﴾ .

قال : وسَمَّانى[2] ؟ قال : نعم . قال : فبكى[3] .

باب مناقب أَبى طلحة[4] رضى الله عنه

٥٢٤ ـ عن أَنس رضى الله عنه قال :

لمَّا كان يومُ أُحُدٍ انهزمَ النَّاس عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأَبو طلحة بين يَدَىِ النبى صلى الله عليه وسلم مُجوِّبٌ به عليه بحَجَفةٍ له[5] ، وكان أَبو طلحة رجلاً رامياً شديد القِدّ[6] يكسر يومئذٍ قوسينِ أَو ثلاثاً[7] ،

(١) الآية الأولى من سورة البينة .

(٢) أى وسمانى الله لك يا رسول الله ؟ يقول ذلك ليعاد عليه القول فيتضاعف فرحه ويطمئن اطمئناناً كاملا .

(٣) فرحاً وسروراً ، أو خوفاً ألا يقوم بشكر تلك النعمة العظيمة . قال القرطبى : خص هذه السورة بالذكر لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص ، والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء ، وذكر الصلاة والزكاة والمعاد ، وبيان أهل الجنة والنار . وذلك مع وجازتها .

(٤) هو أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود الأنصارى الخزرجى الأنصارى . عقبى بدرى . وكان زوج أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك راوى الحديث . توفى سنة ٥١ .

(٥) التجويب : الترييس . والحجفة : الترس إذا كان من جلود لاخشب فيه . وكلمة « به » ثابتة فى جميع الأصول كأن المراد : بترس .

(٦) رامياً بالقوس . والقد : السير من جلد لم يدبغ ، أى شديد وتر القوس .

(٧) وذلك لشدة نزعة فى القوس .

وكان الرجل يَمُرُّ ومعه الجَعْبة من النَّبْل[1] فيقول : انثرْها لأَبى طلحة[2] . فأَشرَفَ النبى صلى الله عليه وسلم ينظُر إلى القَوم فيقول أَبو طلحة : يا نبىَّ الله ، بأَبى أَنتَ وأُمِّى، لا تُشرِفْ يصيبُك سهم من سِهام القوم[3] ! نَحْرِى دون نَحْرك[4] .

ولقد رأَيتُ[5] عائشة بنت أَبى بكر وأُمَّ سُلَيم[6] وإِنَّهما لمشمِّرتان[7] ، أَرى خَدَمَ سُوقِهما[8] تَنقُزَانِ القِرَبَ[9] على مُتونهما[10] تُفْرِغانه فى أَفواهِ القوم[11] ،

(١) الجعبة ، بالفتح : كنانة السهام . والنبل : السهام العربية ، مؤنثة لا واحد لها من لفظها ، إنما يقال للمفرد سهم ونشابة .

(٢) لأجل أن يرمى بها .

(٣) أى فإنه يصيبك سهم . ويروى : « يصبك » بالجزم على جواب النهى . والمسألة موضع خلاف بين النحويين .

(٤) النحر : الصدر ، أى صدرى عند صدرك ، أى أقف أنا بحيث يكون صدرى كالترس لصدرك . عن الكرمانى .

(٥) الكلام هنا كلام أنس .

(٦) هى أم أنس ، وزوجة أبى طلحة .

(٧) أى رافعتان أثوابهما .

(٨) السوق : جمع ساق . والخدم : جمع خدمة ، بالتحريك ، وهى الخلخال ، أو أصل الساق . وكان ذلك قبل نزول الحجاب .

(٩) تنقزان : تثبان وتقفزان ، من سرعة السير . القرب ، أى بالقرب ، وهو منصوب على نزع الخافض . وروى : « تنقزان » من أنقز فتكون متعدية .

(١٠) المتون : جمع متن ، وهو الظهر .

(١١) أى تفرغان الماء فى أفواه المسلمين .

ثُمَّ ترجعان فتملآنها ، ثُمَّ تجيئان فتُفرغانِها فى أَفواه القوم . ولقد وَقَعَ السَّيفُ مِن يد أَبى طلحة ، إمّا مرَّتين وإما ثلاثاً[1] .

باب تزوج النبى صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضى الله عنها

٥٢٥ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

ماغِرت على امرأَةٍ للنبىِّ صلى الله عليه وسلم ما غِرْتُ على خَديجة[2] ، هَلَكَتْ قبل أَن يتزوَّجنى[3] ، لِمَا كنتُ أَسمعُه يَذْكُرها ، وأَمَرَه الله أَن يبشِّرَها ببيتٍ من قَصَب[4] . وإِنْ كان لَيذبحُ الشاةَ فيُهدِى فى خَلائلها منها ما يَسَعُهنَّ[5] .

(١) زاد مسلم فى روايته : « من النعاس » .

(٢) الغيرة : الحمية والأنفة . رجل غيور وامرأة غيور أيضاً ، لأن فعولا يشترك فيه المذكر والمؤنث . و « ما » فى « ما غرت » الأولى نافية ، وفى الثانية مصدرية أى مثل غيرتى ، أو موصولة أى مثل التى غرتها .

(٣) أى ماتت قبل أن يدخل بى ، وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة بعد ثلاث سنين من وفاة خديجة ، وعقد عليها قبل هذه السنوات بمدة سنة ونصف ، كما ذكر النووى .

(٤) ببيت ، أى فى الجنة . والقصب ، بالتحريك ؛ اللؤلؤ المجوَّف . وكان هذا أيضاً من جملة أسباب الغيرة ، لأن اختصاصها بهذه البشرى يشعر بمزيد محبته لها .

(٥) إن ، هى المخففة من الثقيلة ولذا جاءت اللام الفارقة فى خبرها . والخلائل : جمع خليلة ، وهى الصديقة . ما يسعهن : ما يكفيهن . =

٥٢٦ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

استأْذنَتْ هَالَةُ بنت خُويلدٍ ، أُختُ خديجةَ ، على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعرَفَ استئذانَ خديجةَ[١] فارتاع لذلك[٢] فقال : اللَّهمَّ هَالةَ[٣] . قالت : فغِرتُ ، فقلتُ : ماتَذكُرُ مِن عجوزٍ مِن عجائز قريشٍ ، حمراءِ الشِّدْقين[٤] هلكَتْ فى الدَّهر ، قد أَبدلَكَ اللهُ خيراً منها !

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة رضى الله عنها

٥٢٧ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

= وفى الحديث ثبوث الغيرة ، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن .

وفيه أن عائشة رضى الله عنها كانت تغار من نساء النبى صلى الله عليه وسلم ، لكن من خديجة أكثر .

(١) أى عرف صفة استئذان خديجة لشبه صوتها بصوتها ، فتذكر بذلك خديجة .

(٢) ارتاع : فزع ، لكن المراد طروء تأثر وتغير .

(٣) بالرفع والنصب . أى هذه هالة ، أو اجعلها هالة .

(٤) الشدق ، بالكسر : جانب الفم . وصفتها بالدرد ، وهو سقوط الأسنان من الكبر . تعنى أنه لم يبق بشدقيها بياض ، إنما بقيت فيهما حمرة اللثات .

جاءت هندُ بنتُ عُتبة [1] فقالت : يا رسولَ الله ، ماكان على ظهر الأَرض من أَهل خِباءٍ أَحبَّ إِلىّ أَن يَذلُّوا من أَهلِ خِبائك[2] ، ثم ما أَصبَحَ اليومَ على ظهر الأَرض أَهلُ خباءٍ أَحبَّ إِلىَّ أَن يَعِزُّوا من أَهل خبائك . قال : وأَيضاً والذى نَفْسِى بيده[3] . قالت : يا رسول الله ، إن أَبا سفيان رجلٌ مَسِيكٌ[4] ، فهل علىَّ حَرَجٌ [5] أَن أُطعِمَ مِن الذى له عِيالَنا ؟ قال : « لا أُراه إِلَّا بالمعروف [6] ».

باب أَيام الجاهلية

٥٢٨ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كانوا يرون[7] أَنَّ العمرة فى أَشهر الحج من الفُجورِ

(١) هى هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية ، والدة معاوية ابن أبى سفيان ، أسلمت فى الفتح بعد إسلام زوجها . وكانت امرأة ذات أنفة ورأى وعقل ، وشهدت أحداً كافرة ، وهى التى مثلت بحمزة . وهى القائلة عند ماسمعت آية المبايعة : « ولا يسرقن ولا يزنين » : وهل تزنى الحرة ؟!

(٢) الخباء : بيت من وبر أو صوف ، ثم أطلق على البيت كيف كان.

(٣) يعنى وأنا أيضاً بالنسبة إليك مثل ذلك ، كنتُ كما كنتِ . وقيل معناه ستزيدين فى ذلك ويتمكن الإيمان فى قلبك ، فيزيد حبك للرسول ، ويقوى رجوعك عن بغضه .

(٤) المسيك : البخيل الشحيح الممسك .

(٥) الحرج : الإثم .

(٦) أى لا أرى الإطعام إلا بقدر الحاجة ، دون الزيادة .

(٨) أى كان أهل الجاهلية . ويرون بفتح الياء ، أى يعتقدون ، وبضمها ، أى يظنون .

فى الأَرض[1] ، وكانوا يسمُّون المحرَّم صَفَراً[2] ، ويقولون : « إذا بَرَأَ الدَّبَر[3] ، وعَفَا الأَثَر[4] ، حَلَّت العُمرةُ لمن اعتمرَ » .

قال : فقدِم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَصحابه رابعةً مُهِلِّين[5] بالحجّ ، وأَمرهم النبى صلى الله عليه وسلم أَن يجعلوها عمرةً[6] ، قالوا : يا رسول الله ، أَىُّ الحِل[7] ؟ قال : « الحِلُّ كلُّه[8] » .

---

(١) الفجور : الانبعاث فى المعاصى .

(٢) اختلف النحويون فى منعه من الصرف . وللقسطلانى فى ذلك بحث . والمعنى أنهم يجعلون صفراً من الأشهر الحرم ، ولايجعلون المحرم منها لئلا تتوالى عليهم ثلاثة أشهر محرمة ، فيضيق عليهم ما اعتادوه من إغارة بعضهم على بعض .

(٣) برأ : شفى . والدبر : الجروح التى تكون فى ظهور الإبل من اصطكاك الأقتاب ، واحدتها دبرة . والمراد : استراحت الإبل بعد العودة من الحج فى شهر ذى الحجة وذهب ما كان بها من قروح .

(٤) أى ذهب أثر سير الحاج فى الطريق وامحى بعد رجوعهم ، بوقوع الأمطار وغيرها .

(٥) أى قدم هو وأصحابه مكة صبح رابعة من ليالى ذى الحجة .

(٦) أى يقلبوا الحجة عمرة ويتحللوا بعملها فيصيروا متمتعين . وهذا الفسخ كان خاصاً بذلك الزمن .

(٧) أى هل هو حل عام يحل فيه كل شئ أو هو حل خاص ؟ وذلك لأنهم كانوا محرمين بالحج ، وكأنهم كانوا يعرفون أن له تحللين .

(٨) أى يحل فيه كل شئ ، لأن العمرة ليس لها إلا تحلل واحد .

٥٢٩ ـ عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « أَلَا مَنْ كان حالفاً فلا يحلفْ إلا بالله [١] » .

فكانت قريشٌ تحْلف بآبائها [٢] ، فقال :

« لا تحلفوا بآبائكم [٣] » .

٥٣٠ ـ عن عائشة قالت :

كان أَهل الجاهلية يقومون لها [٤] ، يقولون إذا رأَوْها : كنتَ فى أَهلك ما أَنت [٥] ! مرَّتين .

---

(١) أى من أراد أن يحلف فلا يحلف إلا بالله ، كوالله ، وكرب العالمين ، والحى الذى لايموت ، والذى نفسى بيده ، ولا ومقلب القلوب ؛ وذلك لأن الحلف يقتضى التعظيم ، وحقيقة العظمة مختصة به تعالى ، فلا يُضاهى به غيره .

(٢) بأن يقول الواحد منهم : وأبى لأفعلن أو لا أفعل ، أو وحق أبى .

(٣) لأنه من أيمان الجاهلية .

(٤) أى للجنازة . كأنه لم يبلغها أمره صلى الله عليه وسلم بالقيام للجنازة . أو أن عجبها إنما كان من صنيعهم فى قولهم التالى .

(٥) أى كنت فى أهلك شريفاً أو سيداً مثلا ، فما أنت الآن ؟ يقولون هذا القول مرتين . أو كلمة « مرتين » مرتبطة بما قبلها ، وما نافية ، أى كنت فى القوم مرة ولست بكائن فيهم مرة أخرى ، كما هو معتقدهم فى قولهم : « ما هى إلا حياتنا الدنيا » .

ومما يجدر ذكره أن القيام للجنازة مختلف فيه ، فذهب الشافعى إلى أنه غير واجب وأن الأمر به منسوخ ، قال : والقعود أحب إلى . وصرح النووى بكراهة القيام .

٥٣١ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان لأَبى بكر غلامٌ يُخرج له الخَرَاجَ[١] وكان أَبو بكر يأْكُل من خراجِه[٢] ، فجاءَ يوماً بشىءٍ فأَكلَ منه أَبو بكر، فقال له الغلام : أَتدرى ماهذا ؟ فقال أَبو بكر : وما هو ؟ قال : كنتُ تكهَّنتُ لإنسانٍ فى الجاهليَّةِ ، وما أُحسِنُ الكهانةَ إلَّا أَنِّى خدعته[٣] فلقِينى فأَعطانى بذلك[٤] ، فهذا الذى أَكلت منه . فأَدخل أَبو بكرٍ يدَه فقاءَ كُلَّ شىءٍ فى بطنه[٥] .

باب مَبْعث النبى صلى الله عليه وسلم

٥٣٢ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

أُنزِلَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم[٦] وهو ابنُ أَربعين ، فمكث بمكة ثلاثَ عَشْرةَ سنة[٧] ، ثم أُمِر

---

(١) أى يعطيه كل يوم مبلغاً من المال عيَّنه ضريبة عليه من كسبه .

(٢) وكان يسأله عنه ليعرف حله أو حرمته .

(٣) الكهانة ، بالكسر : الإخبار بالغيب ، وكان كثيراً فى الجاهلية ولا سيما قبل البعثة . كان بعضهم يزعم أن له رئيا من الجن يلقى إليه الأخبار ، وبعضهم يدعى أنه يعرف بذلك بفهم أعطيه .

(٤) أى فى مقابل ما كنت تكهنت له ، حين صحت كهانتى اتفاقاً .

(٥) أى أدخل يده فى فمه ليقىء ما أكله . وذلك للنهى عن حلوان الكاهن ولأن ما يحصل عليه بطريق الخديعة حرام .

(٦) أى أنزل عليه الوحى .

(٧) أى بعد الوحى . ثم هاجر إلى المدينة وأقام بها عشر سنين .

بالهجرة فهاجَر إلى المدينة فمكَثَ بها عشرَ سنين ، ثم تُوفِّىَ صلى الله عليه وسلم[1] .

باب مالقى النبىُّ صلى الله علية وسلم وأَصحابه من المشركين بمكة

٥٣٣ ـ عن خبّاب[2] قال :

أَتيتُ النبى صلى الله عليه وسلم وهو متوسِّدٌ بُردةً[3] وهو فى ظلِّ الكعبة ، وقد لَقِينا من المشركين شِدَّة . فقلت : أَلاَ تدعو الله ؟ فقعد وهو مُحْمَرٌّ وجهُه[4] فقال : لقد كان مَن قبلَكم ليُمشَط بمشَاطِ[5] الحديد مادونَ عظامه من لحمٍ أَو عَصَب[6] ، ما يَصرِفُه ذلك عن دينه ؛ ويُوضَعُ الميشارُ[7] على مَفْرق رأْسه فيُشَقُّ باثنين ، ما يَصرفه ذلك عن دينه . ولَيُتِمَّنَّ اللهُ هذا الأَمرَ[8] حتَّى يسيرَ الراكبُ من صَنْعاءِ إلى حضْرَموت ما يَخافُ إلَّا الله .

---

(١) عن ثلاث وستين سنة .

(٢) خباب بن الأرتّ .

(٣) أى جاعلها وسادة له . وفى رواية أخرى : « بُردَه » .

(٤) وذلك من الغضب .

(٥) جمع مشط بالضم ، كرمح ورماح .

(٦) دون هنا بمعنى فوق ، كما تكون فى غيره بمعنى تحت ، وبمعنى قبل وبمعنى أمام ، وبمعنى وراء .

(٧) هو المنشار ، وقد ورد بهذه فى رواية أخرى .

(٨) أى أمر الإسلام .

٥٣٤ – عن عروة بن الزبير قال : سألتُ ابنَ عمرو ابن العاص[١] قلت : أخبرْنى بأشدِّ شيءٍ صَنعَه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم .

قال : بينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصلِّى فى حِجر الكعبة[٢] إذْ أقبلَ عُقبةُ بن أبى مُعيط[٣] فوضع ثوبَه[٤] فى عنقه فخنَقَه خنقاً شديداً ، فأقبلَ أبو بكر حتى أخذَ بمَنْكِبه ودفَعه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ﴿ أتَقتُلونَ رجُلًا أنْ يقولَ ربِّىَ الله ﴾[٥] الآيةَ[٦] .

باب ذكر الجن وقول الله تعالى :
قُلْ أُوحِىَ إلىَّ أنَّه استَمعَ نَفرٌ من الجنِّ

٥٣٥ – عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قال : سألت مسروقاً[٧] :

مَن آذَنَ[٨] النبيَّ صلى الله عليه وسلم بالجنّ ليلةَ

---

(١) هو عبدالله بن عمرو بن العاص .
(٢) هو اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربى .
(٣) قتل كافراً بعد وقعة بدر .
(٤) أى ثوب النبى صلى الله عليه وسلم .
(٥) أى كراهية لأن يقول ربى الله .
(٦) الآية ٢٨ من سورة غافر .
(٧) هو مسروق بن الأجدع .
(٨) آذنه إيذاناً : أعلمه .

استمعوا القرآن ؟ فقال : حدَّثنى أبوك - يعنى عبد الله[1] - أنَّه آذَنتْ بهم شجَرة[2] .

٥٣٦ - عن أبى هريرة رضى الله عنه : أنَّه كان يَحمِل مع النبى صلى الله عليه وسلم إداوةً[3] لوضوئه وحاجته ، فبينما هو يَتْبعه بها فقال : من هذا ؟ فقال : أنا أبو هريرة . قال : فابْغِنى أحجاراً أستنفِضْ بها[4] ولا تأْتِنى بعَظْمٍ ولا برَوْثة[5] . فأَتيتُه بأَحجارٍ أحملها فى طَرَف ثوبى حتى وَضَعْتُ[6] إلى جَنْبه ثم انصرفْتُ ، حتَّى إذا فَرغَ مشيتُ معه فقلت : ما بالُ العَظْمِ والرَّوثة ؟ قال : هما من طعام الجنّ ، وإنَّه أتانى وفد جِنِّ نَصِيبينَ[7] - ونِعم الجنّ - فسأَلونى الزادَ فدعوتُ اللهَ لهم أَلَّا يمرُّوا بعظمٍ ولا رَوْثة إلَّا وجدوا عليها طُعْماً[8] .

---

(١) عبد الله بن مسعود .

(٢) أى أعلمت بهم شجرة .

(٣) إناء صغير من جلد يتخذ للماء .

(٤) يقال بغيته الشىء : طلبته له . وأبغيته : أعنته على طلبه . وفى رواية « فأبغنى » بهمزة القطع . الاستنفاض : الاستنجاء . وأستنفض بالجزم جواباً للأمر .

(٥) واحدة الروث ، وهو رجيع ذى الحافر .

(٦) بحذف المفعول . وفى رواية : « وضعتها » .

(٧) هى من بلاد الجزيرة على طريق القوافل من الموصل إلى الشام .

(٨) الطعم ، بالضم : الطعام . وفى رواية : « طعاماً » .

باب إسلام سعيد بن زيد رضى الله عنه

٥٣٧ – عن قيس قال : سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيل[١] فى مسجد الكوفة يقول :

والله لقد رأيتُنِى وإنَّ عُمَر لُموثِقِى على الإسلام[٢] ، قبل أن يُسلِمَ عمر . ولو أنَّ أُحُداً ارفَضَّ للذى صنعتم بعُثمانَ لكان محقوقاً أن يرفَضَّ[٣].

باب إسلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه

٥٣٨ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال :

لما أسلم عمر اجتمع الناسُ عند داره وقالوا : صَبَا

---

(١) هو أحد العشرة المبشرة بالجنة ، وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج أخته جميلة . وكان من المهاجرين الأولين ، وشهد المشاهد كلها إلا بدراً .

(٢) أوثقه : شده بالوثاق ، أى بحبل أو قِدٍّ ، تضييقاً عليه وإهانة له . يريد أن يذكر بذلك قدم إسلامه معتزاً بذلك .

(٣) أحد هو الجبل المعروف ، بينه وبين المدينة قرابة ميل . ارفض ارفضاضاً : زال من مكانه ، يعنى زال جزعاً مما حدث عن مقتل عثمان . محقوقاً : جديراً وحقيقاً . يريد أن مقتل عثمان كان أمراً شنيعاً جداً .

عمر[1] ! وأنا غلامٌ فوق ظَهر بيتى ، فجاءَ رجلٌ عليه قَباءٌ من دِيباجٍ[2] فقال : قد صَبَا عُمر ، فما ذاك[3] ؟ ! فأَنا له جارٌ[4] . قال : فرأَيتُ الناسَ تصدَّعوا عنه[5] ، فقلت : مَن هذا الرجل ؟ قالوا : العاص بن وائل .

٥٣٩ ـ عن عبد الله بن عمر قال : ما سمعت عمر لشيءٍ قطُّ يقول[6] : إنِّى لأَظنُّه كذا ، إلَّا كان كما يظنّ[7] .

بينما عُمَر جالسٌ إذْ مرَّ به رجلٌ جميل[8] فقال عمرُ : لقد أَخطأَ ظنِّى[9] ، أَو إنَّ هذا على دينه فى الجاهليَّة[10] ،

---

(١) صبا : خرج عن دينه إلى دين آخر .
(٢) الديباج : الإبريسم ، وهو الحرير .
(٣) أى فما هذا الاجتماع ؟ وما وجه العجب فى ذاك ؟
(٤) أجيره من أن يعتدى عليه أحد أو يظلمه .
(٥) تصدعوا : تفرقوا . عنه ، أى عن عمر . أو عن بمعنى السبب ، أى بسبب هذا الرجل ؛ وهو العاص بن وائل .
(٦) أى يقول لأجل شىء أو عن شىء قط ، أى فى الزمن الماضى .
(٧) لأنه كان محدّثاً ، أى ملهماً .
(٨) هو سواد بن قارب الدوسى .
(٩) أى ظنى أن هذا الرجل صار مسلماً .
(١٠) أى مستمر على دينه فى الجاهلية يعبد ما كانوا يعبدون . وهو تردد منه فى الظن .

أو لقد كان كاهنَهم ! علىّ الرجلَ[1] . فدُعِىَ له فقال له ذلك فقال : ما رأيت كاليوم استُقبِلَ به رجلٌ مسلم[2]. قال : فإنِّى أعزمُ عليك إلَّا ما أخبرتَنى[3] . قال : كنت كاهنَهم[4] . قال : فما أعجبُ ماجاءَت به جِنِّيَّتُك ؟ قال : بينما أنا فى السُّوق جاءَتنى أعرِفُ فيها الفزع ، فقالت :

أَلم تر الجنَّ وإبلاسَها[5] ويأْسَها مِنْ بَعْدِ إنكاسها[6]
ولُحُوقَها بالقِلاصِ وأَحلاسِها[7]

---

(١) أى أحضروا إلىَّ الرجل ، أو قربوه منى .

(٢) أى ما رأيت يوماً مثل هذا اليوم حيث استقبل فيه رجل مسلم بمثل هذا الاستقبال .

(٣) أعزم عليك : ألزمك . إلا ما أخبرتنى ، أى ما أطلب منك إلا إخبارى.

(٤) أى فى الجاهلية ، أخبرهم بالمغيبات .

(٥) الإبلاس : الحيرة والانكسار . وقال بعضهم : صيرورتها مثل إبليس حائرة بائرة .

(٦) اليأس : ضد الرجاء . والإنكاس : الانتكاس والانقلاب على الرأس . أراد أنها يئست من السمع بعد أن كانت ألفته . وروى : « من بعد إيناسها » ، أى بعد أن كانت تأنس إلى ما تسمع .

(٧) أى لحوق الجن بالقلاص : جمع قلوص ، وهى الناقة الشابة . والأحلاس : جمع حلس ، وهو كساء يجعل تحت الرحل على ظهر البعير يلازمه ، ومنه قيل فلان حلس بيته ، أى ملازمه . وهذا كناية عن متابعة الجن للعرب ولحوقهم بهم فى الدين ، إذ أن الرسول صلى الله عليه وسلم أرسل إلى الإنس والجن .

والشطر وقع هكذا غير موزون . وروى موزوناً برواية : « ورحلها العيس بأحلاسها » .

قال عُمرُ : صَدَق ! بينَمَا أنا عند آلهتهم إذ جاءَ رجلٌ[1] بعِجلٍ فذَبَحه ، فصرخ به صارخٌ لم أَسمعْ صارخاً قطُّ أَشدَّ صوتاً منه ، يقول : « ياجَلِيح[2] ، أَمرٌ نجيح[3] ، رجلٌ فصيح[4] ، يقول : لا إله إلا أَنت » .

فوثَبَ القومُ ، قلت : لا أَبرحُ حتَّى أَعلمَ ماوراءَ هذا؟

ثم نادى : « ياجَليح ، أَمرٌ نجيح ، رجلٌ فصيح ، يقول : لا إله إلَّا أَنت » .

فقمتُ ، فما نَشِبْنَا[5] أَن قيل : هذا نبيٌّ .

باب انشقاق القمر

٥٤٠ ـ عن أَنس بن مالك رضى الله عنه :

أَنَّ أَهل مكَّةَ[6] سأَلوا رسولَ الله أَن يُرِيهُم آية[7]

---

(١) هو ابن عبس ، شيخ أدرك الجاهلية .

(٢) هو وصف معناه الوقح ، أو المكاشف بالعداوة . أو هو علم على رجل بعينه .

(٣) وصف من النجاح ، وهو الظفر بالبغية .

(٤) من الفصاحة . وفى رواية : « يصيح » من الصياح .

(٥) أى مالبثنا . وأصل النشوب التعلق بالشىء .

(٦) هم كفار قريش . وقيل إنهم الوليد بن المغيرة ، وأبو جهل ، والعاص بن وائل ، والعاص بن هشام ، والأسود بن عبد يغوث ، والأسود ابن عبدالمطلب ، وابنه زمعة ، والنضر بن الحارث .

(٧) أى معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته .

فأَراهم القمرَ شِقَّتَين[1] حتى رأوا حِرَاءَ بينهما[2] .

باب هجرة الحبشة

٥٤١ – عن أَبي موسى رضى الله عنه قال :

بلغَنا مَخْرجُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم[3] ونحن باليَمَن ، فركبنا سفينةً ، فأَلقتنا سفينتُنا[4] إلى النَّجاشيّ بالحبشة[5] فوافَقْنا جعفرَ بنَ أَبي طالبٍ ، فأَقَمنا معَهُ حتَّى قدِمنا[6] فوافقْنا النبيَّ صلى الله عليه وسلم حين افتتح خَيْبر[7] فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« لكُمْ أَنتم أَهْلَ السَّفينةِ هِجرتان[8] » .

---

(١) أى نصفين . وروى بفتح الشين .

(٢) حراء ، هو الجبل المعروف ، على ثلاثة أميال من مكة .

(٣) المخرج مصدر ميمى ، بمعنى الخروج . والمراد خروجه إلى المدينة .

(٤) بسبب هيجان البحر وشدة العواصف ؛ إذ لم يملكوا أمرهم .

(٥) النجاشى : ملك الحبشة .

(٦) أى أقمنا معه بالحبشة حتى قدمنا المدينة .

(٧) هى ناحية على ثمانية برد من المدينة لمن يريد الشام ، وكانت تشتمل على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير ، وكانت من مواطن اليهود بالجزيرة . فتحت سنة سبع أو ثمان للهجرة . وذكر ياقوت أن لفظ خيبر هو الحصن بلسان اليهود .

(٨) فى رواية : « يا أهل » بإثبات حرف النداء . والهجرتان : هجرة من مكة إلى الحبشة ، وهجرة من الحبشة إلى المدينة . وأما غيرهم فليس لهم إلا هجرة واحدة من المدينة إلى مكة .

باب موت النَّجاشىّ

٥٤٢ ـ عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعَى لهم النجاشىَّ[١] صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه[٢] وقال : استَغْفِروا لأَخيكم[٣] .

باب قصة أَبى طالب

٥٤٣ ـ عن العباس بن عبد المطلب ، قال للنبى صلى الله عليه وسلم : ما أَغنيتَ عن عَمِّك[٤] ، فوالله كان يحُوطُك ويَغضبُ لك[٥] . قال : هو فى ضَحْضاح من

---

(١) أى أخبر أصحابه بموته . نعى الميت ينعاه نعياً . والنجاشى : لقب لكل من ملك الحبشة . واسم هذا النجاشى أصحمة ، كما ورد فى حديث لجابر . وهذا النجاشى هو الذى هاجر إليه المسلمون فأحسن إليهم . وكتب له صلى الله عليه وسلم كتاباً يدعوه فيه إلى الإسلام سنة ست للهجرة ، وأسلم على يد جعفر بن أبى طالب .

(٢) وكان ذلك فى سنة تسع أو ثمان قبل فتح مكة .
وكان هذا الإخبار علماً من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم .

(٣) أى أخيكم فى الإسلام . وفى حديث آخر لأبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم « صف بهم فى المصلى فصلى عليه وكبر أربعاً » ، يعنى صلى عليه صلاة الغائب .

(٤) أى أى شىء دفعته عنه ؟ وماذا نفعته ؟

(٥) حاطه يحوطه : صانه وحفظه . وقد استمر أبو طالب فى نصرة النبى صلى الله عليه وسلم على قومه حتى توفى سنة عشر من المبعث .

نار[1] ، ولولا أنا لكان فى الدَّرَكِ الأَسفل من النار[2] .

٥٤٤ ـ عن المسيَّب حزْن بن أَبى وَهْبٍ المخزومىّ :

أَنَّ أَبا طالب لمَّا حضرَتْهُ الوفاةُ دخل عليه النبىُّ صلى الله عليه وسلم وعنده أَبو جهل[3] ، فقال : أَىْ عمِّ ، قلْ لا إله إلا الله ، كلِمةً أُحاجُّ لك بها عند الله[4] . فقال أَبو جهل وعبد الله بن أَبى أُميّة[5] : يا أَبا طالب ، تَرغَب عن مِلَّة عبد المطَّلب ؟ فلم يزالا يكلِّمانه حتَّى قال آخِرَ شىءٍ كلَّمهم به : على مِلَّة عبد المطلب . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « لأَستغفرن لكَ مالم أُنْه عنه[6] » . فنزلت : ﴿ ما كان للنبىِّ والذين آمنوا أَن يَستغفِرُوا للمُشرِكينَ ولو كانوا أُولِى قرْبَى مِنْ بَعْدِ ماتبَيَّنَ لهم أَنَّهُمْ أَصحابُ الجَحِيم[7] ﴾ ، ونزلت : ﴿ إِنَّكَ لا تَهدِى مَنْ أَحببتَ[8] ﴾ .

(١) الضحضاح : القريب القعر . ومعناه أنه خفف عنه من العذاب .

(٢) لولا أنا ، أى لولا شفاعتى . الدرك الأسفل ، هو أقصى قعرها . والدرك مقابل الدرج ، الدرك إلى أسفل ، والدرج إلى أعلى .

(٣) هو عمرو بن هشام بن المغيرة ، فرعون هذه الأمة .

(٤) أحاج من الحجة والاحتجاج . وكلمة نصب على البدل من مقول القول .

(٥) عبد الله بن أبى أمية بن المغيرة ، وهو أخو أم مسلمة أم المؤمنين . وقد أسلم عبد الله هذا يوم الفتح .

(٦) أى عن الاستغفار .

(٧) الآية ١١٣ من سورة التوبة .

(٨) الآية ٦٥ من سورة القصص .

حديث الإسراء

٥٤٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أنَّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« لمَّا كذَّبَنِى قريشٌ[١] قمت فى الحِجْر[٢] ، فجلَّى الله لى بيتَ المقدِسِ[٣] فطفِقْتُ أُخبرهم عن آياته[٤] وأنا أَنظرُ إليه ».

باب المعراج[٥]

٥٤٦ ـ عن مالك بن صعصعة ، أَن نبى الله حدَّثه عن ليلةِ أُسرِىَ بهِ ، قال :

(١) وفى رواية : « كذبتنى » . يعنى تكذيبه فى إخباره أنه جاء بيت المقدس ثم رجع فى ليلة واحدة ، وهو الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى .

(٢) الحجر : حجر الكعبة ، وهو ما تركت قريش فى بنائها من أساس إبراهيم عليه السلام ، وحجرت على الموضع ليعلم أنه من الكعبة .

(٣) جلاه تجليـة : كشفه وأظهـره . وفى رواية : « جلا » بتخفيف اللام وهما بمعنى . أى كشف الحجب بينى وبينه فرأيته .

(٤) أى جعلت وأخذت أخبرهم عن علاماته وأوضاعه وأحواله . وكانوا لا يسألونه عن شىء منه إلا أخبرهم به . وفى حديث مسلم : « فرفعه الله لى نظر إليه ، ما يسألونى عن شىء إلا نبأتهم به » .

(٥) المعراج : مفعال من العروج ، وهو الصعود ، كأنه آلة له . وسميت ليلة المعراج لصعود النبى صلى الله عليه وسلم فيها . وقد وقع الإسراء والمعراج معاً فى ليلة واحدة فى اليقظة بجسده المكرم صلى الله عليه وسلم . وكانا قبل الهجرة بسنة ، وقيل بعد المبعث بخمس سنين .

بينما أنا فى الحَطِيم[1] - وربما قال فى الحِجْر - مضطجعاً ، إذْ أتانى آت[2] فقدَّ مابين هذه إلى هذه[3] فاستخرجَ قلبى ، ثم أُتيتُ بطَسْتٍ من ذَهبٍ[4] مملوءةٍ إيماناً ، فغُسِلَ قلبى[5] ثم حُشِىَ ثم أُعيدَ ، ثم أُتِيتُ بدابَّةٍ دونَ البغل وفوقَ الحِمارِ أَبيضَ[6] يَضَعُ خَطْوَهُ عند أَقصى طرْفه[7] ، فحُمِلْتُ عليه ، فانطلق بى جبريلُ حتى أَتى السَّماءَ الدُّنيا ، فاستَفْتَح[8] فقيل : مَن هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومَن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أُرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجيءُ جاءَ[9] . ففَتَحَ[10] فلما خَلَصْتُ[11] فإذا فيها آدم ، فقال :

---

(١) هو الحجر . وانظر الحديث السابق .

(٢) هو جبريل عليه السلام .

(٣) قد : شق طولا . قال الجارود : يعنى من ثغرة نحره إلى شعرته . وثغرة النحر : المنخفض بين الترقوتين .

(٤) قالوا : إن ذلك قبل تحريم استعماله .

(٥) بماء زمزم ، كما فى رواية للبخارى ومسلم .

(٦) هو البراق ، بضم الباء .

(٧) أى يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره .

(٨) أى طلب جبريل فتح الباب .

(٩) أى نعم المجيء الذى جاء ، أو نعم المجيء جاء ، بحذف الموصول أو الموصوف ، وهو المخصوص بالمدح .

(١٠) أى فتح الخازن الباب .

(١١) أى وصلت .

هذا أَبوك آدمُ فسلِّمْ عليه . فسلَّمتُ عليه فردَّ علىَّ السلام ثم قال : مرحباً بالابنِ الصالح والنبىّ الصالح . ثم صعِد بى حتَّى أَتى السماءَ الثانيةَ فاستفتحَ قيل : مَن هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك . قال : محمد . قيل : وقد أُرسِلَ إليه ؟ قال . نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجىءُ جاءَ ! ففَتَح ، فلمَّا خلَصْتُ إذا يحيى وعيسى – وهما ابنا خالة[1] – قال : هذا يحيى وعيسى فسلِّمْ عليهما . فسلَّمت عليهما فرَدَّا ثم قالا : مرحباً بالأَخ الصالح والنبى الصالح . ثم صَعِد بى إلى السَّماءِ الثالثة فاستفتحَ قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك . قال : محمد . قيل : وقد أُرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجىءُ جاءَ . ففُتِح[2] فلما خلصْتُ إذا يوسُف ، قال : هذا يوسُف فسلِّمْ عليه . فسلَّمتُ عليه فردَّ ثم قال : مرحباً بالأَخِ الصالح والنبىِّ الصالح . ثم صعِدَ بى حتى أَتى السَّماءَ الرابعةَ فاستَفتَحَ قيل ، من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك . قال : مُحمَّد . قيل :

---

(١) أم يحيى : إيشاع بنت فاقوذ . وأم عيسى : مريم بنت حنة بنت فاقوذ . فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار .

(٢) هذه وما بعدها من نظيرتها بضم الفاء بالبناء للمفعول ، كما قيدت فى الشروح . ونظائرها فيما سبق بفتح الفاء مبنى للفاعل .

أَوَ قد[1] أُرسلَ إليه ؟ قال : نعم . قِيلَ : مَرحَبًا به فنِعْمَ المجيءُ جاءَ ! ففُتِحَ فلما خَلَصْتُ فإذا إدريسُ قال : هذا إدريس فسلِّم عليه ، فسلَّمت عليه فردَّ ثم قال : مرحباً بالأَخ الصالح والنبيّ الصالح . ثم صَعِدَ بى حتى أَتى السماءَ الخامسة فاستفتح قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أَرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجيءُ جاءَ ! فلما خَلَصت فإذا هارون ، قال : هذا هارون فسلِّمْ عليه . فسلَّمتُ فردَّ ثم قال : مرحباً بالأَخ الصالح والنبيِّ الصالح . ثم صَعِد بى حتى أَتى السماءَ السادسة فاستَفتَح قيل : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل . وقد أُرسِلَ إليه ؟ قال : نعم . قال : مرحباً به فنعمَ المجيءُ جاءَ . فلما خلصتُ فإذا مُوسى قال : هذا موسى فسلِّمْ عليه . فسلَّمتُ عليه فردَّ ثم قال : مرحباً بالأَخ الصالح والنبى الصالح . فلما تجاوزت بكَى، قيل له : ما يُبكيك ؟ قال : أَبكى لأَنَّ غلاماً بُعِثَ بعدى يدخل الجنةَ من أُمَّتِهِ أَكثرُ ممن يدخُلها من أُمَّتى[2] . ثم

(١) هذه بإثبات همزة الاستفهام .

(٢) إنما بكى أسفاً على ما فاته من الأجر المترتب عليه رفع درجته بسبب ما حصل من أمته من كثرة المخالفة التى تقتضى تنقيص أجورهم ، وهذا يستلزم نقص أجره ، لأن لكل نبى مثل أجر جميع من اتبعه . وقوله « غلام » يريد أنه صغير السن بالنسبة إليه .

صَعِدَ بى إلى السَّماءِ السابعة فاستَفْتَح جبريلُ قيل : من هذا ؟ قال : جبريلُ . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعِثَ إليه ؟ قال . نعم . قال : مَرحباً به فنِعم المجيءُ جاءَ !فلما خَلَصْتُ فإذا إبراهيم قال : هذا أبوك فسلِّمْ عليه . قال : فسلَّمتُ عليه فردّ السلامَ ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبيِّ الصالح .

ثمَّ رُفِعْتُ إلى سِدْرة المنتهَى[1] فإذا نَبِقُها مثل قِلال هَجَر[2] ، وإذا ورَقُها مثلُ آذانِ الفِيلة . قال : هـذه سِدْرةُ المنتهى . وإذا أَربعةُ أَنهار نهران باطنان ونهران ظاهران . فقلت : ما هذان ياجبريل ؟ قال : أَمَّا الباطنان فنهران فى الجنة ، وأَمَّا الظاهران فالنِّيلُ والفُرات . ثم رُفع لى البيتُ المعمور ، ثم أُتيتُ بإناءٍ من خمرٍ ، وإناءٍ من لبن ، وإناءٍ من عَسَل ، فأَخذْتُ اللبنَ فقال : هى الفِطرة التى أَنتَ عليها وأُمّتك .

ثم فُرِضَتْ علىَّ الصلاةُ خمسينَ صلاةً كلَّ يوم فرجَعْتُ

---

(١) السدرة : واحدة السدر ، وهو شجر النبق . وسميت سدرة المنتهى لأنه لايتجاوزها ملك ولا نبى .

(٢) القلال : جمع قلة ، وهى الجرة ، يريد أنها مثلها فى الكبر . وهجر : اسم بلد بقرب المدينة ، وهى غير هجر البحرين .

فمررتُ على مُوسى فقال : بِمَا أُمِرتَ [1] ؟ قال : أُمرتُ بخمسين صلاةً كلَّ يوم . قال : إنَّ أُمَّتك لا تستطيع خمسينَ صلاةً كلَّ يوم ، وإنِّى والله قد جرَّبت الناسَ قبلك وعالجتُ بنى إسرائيل أَشدَّ المعالجة [2] ، فارجعْ إلى ربِّك فاسأَلْه التَّخفيف لأُمَّتك . فرجَعَت فوضَعَ عنِّى عشراً ، فرجعتُ إلى موسى فقال مثلَه فرجعْتُ فوضع عنِّى عشراً ، فرجعتُ إلى موسى فقال مثلَه فرجعتُ فوضع عنِّى عشراً ، فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فأُمِرْت بعشرِ صلوات كلَّ يوم ، فرجعت فقال مثله ، فرجعت فأُمِرت بخمس صلواتٍ كل يوم فرجعت إلى موسى فقال بما أُمِرتَ ؟ قلت : أُمِرْتُ بخمس صلوات كلَّ يوم . قال إن أُمَّتك لا تستطيع خمْس صلواتٍ كل يوم ، وإنى قد جرَّبت الناس قبلك وعالجت بنى إسرائيل أَشدَّ المعالجة ، فارجعْ إلى ربك فاسأَله التخفيفَ لأُمَّتك . قال : سأَلتُ ربِّى حتى استحييت ، ولكن أَرضى وأُسَلِّم .

---

(١) وفى رواية : « بم أمرت » ؛ وهما وجهان فى العربية . وقرئ : « عما يتساءلون » .

(٢) أى مارستهم ولقيت الشدة فيما أردت منهم من الطاعة .

قال : فلمَّا جاوزْتُ نادانى مناد : أَمْضَيت فريضتى وخفَّفت عن عبادى[1] .

باب وفود الأَنصار إلى النبى صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العَقَبة

٥٤٧ ـ عن عُبادةَ بنِ الصَّامت ، من الذين شهدوا بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن أَصحابه ليلةَ العقبة[2] .

أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابةٌ من أَصحابه : تعالوْا بَايعونى[3] على أَلاَّ تُشْركوا بالله شيئاً ، ولا تَسرقوا ، ولا تَزْنوا ، ولا تَقتُلوا أَولادكم[4] ، ولا تأْتوا ببُهْتانٍ تَفْترونه بين أَيديكم وأَرجلكم[5]

---

(١) قال صاحب الفتح : هذا من أقوى ما يستدل به على أنه صلى الله عليه وسلم كلمه ربه ليلة الإسراء بغير واسطة .

(٢) وهو أحد النقباء ، وأحد الستة أهل العقبة الأولى فى قول بعضهم ، وأحد الاثنى عشر أهل العقبة الثانية ، وأحد السبعين فى الثالثة .

(٣) المبايعة : المعاقدة والمعاهدة ، كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره .

(٤) تسجيل لما كان شائعاً فى الجاهلية من وأد البنات خشية الفقر أو العار . ونهى لهم عن عمل شنيع مجافٍ للإنسانية .

(٥) البهتان : الكذب يبهت سامعه ، أى يوقعه فى حيرة ودهشة . والافتراء : الاختلاق . بين أيديكم وأرجلكم ، أى من قبل أنفسكم ، كنى باليد والرجل عن الذات ، لأن معظم الأفعال بهما .

ولا تَعصُونى فى معروف[1] ، فمن وَفَى منكم فأَجرُه على الله[2] ، ومن أَصابَ من ذلك شيئاً فعُوقِب به فى الدُّنيا فهو له كَفَّارة[3] ، ومن أَصابَ من ذلك شيئاً فستَره اللهُ فأَمرُه إلى الله ، إن شاءَ عاقَبه ، وإن شاءَ عفا عنه .

قال . فبايعتُه على ذلك[4] .

باب تزويج النبى صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها

٥٤٨ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

تزوَّجنى[5] النبىُّ صلى الله عليه وسلم وأَنا بنت ستِّ سنين ، فقدمنا المدينة ، فَنَزَلْنا فى بنى الحارث بن خَزْرج ، فوُعِكتُ فتمرَّق شعرى[6] فوفَى جُمَيمَة[7] ،

(١) قاله تطييباً لأنفسهم ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم ما كان يأمر إلا بمعروف . والمعروف : ما يستحسن من الأمور . وهو ما إذا رآه الناس لا ينكرونه .

(٢) أى من وفى بالعهد .

(٣) من ذلك ، أى ما عدا الشرك . به : بسببه بإقامة الحد عليه . فهو ، أى العقاب كفارة له لا يعاقب عليه فى الآخرة . وسميت الكفارة كفارة لأنها تكفر الذنوب ، أى تسترها وتمحوها .

(٤) القائل عبادة . وفى رواية : « فبايعناه » .

(٥) أى عقد على .

(٦) وعكت ، بالبناء للمفعول : أصابتنى الحمى . تمرق الشعر : انتتف .

(٧) أى ثم برئت من الحمى فوفى شعرى ، أى كثر وزاد . جميمة : مصغر جمة بالضم ، وهو من شعر الرأس ما سقط عن المنكبين . وجميمة روى بالرفع على الفاعلية ، وبالنصب على الحالية .

فأَتتنى أُمِّى أُمُّ رُومـان[1] وإِنِّى لفى أُرجوحةٍ[2] ومعى صواحبُ لى ، فَصرخَتْ بى فأَتيتُها لا أَدرى ماتُرِيد بى حتى أَوقَفَتْنى على باب الدار وإِنى لأَنْهَجُ[3] حتى سَكنَ بعضُ نَفَسى ، ثم أَخذَتْ شيئاً من ماءٍ فمسَحَتْ به وجهى ورأْسى ، ثم أَدخلَتْنى الدارَ فإِذا نسوةٌ من الأَنصار فى البيت فقُلنَ : على الخيرِ والبركَة وعلى خَيرِ طائر[4] ! فأَسلمتْنى إِليهنَّ فأَصلَحْنَ من شأْنى ، فلم يَرُعْنى[5] إِلاَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ضُحًى[6] ، فأَسلمَتْنِى إِليه وأَنا يومئذ بنتُ تسع سنين[7] .

باب التاريخ

٥٤٩ ـ عن سهل بن سعد قال :

---

(١) اسمها زينب الفرَّاسية .

(٢) الأرجوحة كما فى اللسان : خشبة تؤخذ فيوضع وسطها على تل ثم يجلس غلام على أحد طرفيها وغلام آخر على الطرف الآخر ؛ فترجح الخشبة بهما ويتحركان ، فيميل أحدهما بصاحبه الآخر .

(٣) أى أتنفس عالياً من الإعياء .

(٤) أى على خير حظ ونصيب .

(٥) أى لم يفجأنى .

(٦) أى دخل علىَّ ضحىً بغير علم منى .

(٧) وكان ذلك فى السنة الأولى أو الثانية من الهجرة .

ماعَدُّوا مِن مَبْعَث النبي صلى الله عليه وسلم [1] ولا من وفاته [2] ، ماعَدُّوا إلا مِنْ مَقْدَمِهِ المدينةَ [3] .

---

(١) لأنه مختلف فيه ، باعتبار بدء الدعوة ، أو بدء الرؤيا الصالحة .

(٢) وذلك لما يستدعيه من أسف وحزن .

(٣) سنة الهجرة . وإنما جعل من أول المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان فى أول المحرم ، إذ البيعة وقعت فى أثناء ذى الحجة وهى مقدمة الهجرة ، فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال محرم . وكان بدء التاريخ فى خلافة عمر سنة ١٧ .

كتاب المغازى

باب شهود الملائكة بدراً

٥٥٠ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر :

هذا جبريلُ آخذٌ برأْس فرسِه ، عليه أَداةُ الحرب[١] .

حديث بنى النَّضِير

٥٥١ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

حاربَتْ قُريظَة والنَّضِير[٢] ، فأَجْلَى بنى النَّضير[٣] وأَقرَّ قُريظَةَ[٤] ومَنَّ عليهم ، حتى حارَبتْ قُريظَةُ[٥] ، فقتل رجالَهم وقسَم نساءَهم وأَولادَهم وأَموالَهم بين

---

(١) أداة الحرب : سلاحها .

وعند ابن إسحاق أن النبى صلى الله عليه وسلم خفق خفقة ثم انتبه فقال : أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله ، هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده ، على ثناياه الغبار .

(٢) أى حارَبَتا رسول الله صلى الله عليه والمسلمين .

(٣) أى أخرجهم من ديارهم مع أهلهم وأولادهم .

(٤) أبقاهم مستقرين فى ديارهم .

(٥) فحاصرهم خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله فى قلوبهم الرعب .

المسلمين ، إلاَّ بعضهم[1] لحقوا بالنبى صلى الله عليه وسلم- فآمَنَهم[2] وأسلموا ، وأجلى يهودَ المدينة كلَّهم : بنى قَيْنُقاع[3] ، وهم رهطُ عبد الله بن سَلَام ، ويَهودَ بنى حارثة ، وكلَّ يهودِ المدينة .

باب غزوة أُحد

٥٥٢ - عن البراءِ رضى الله عنه قال :

لقينا المشركين يومئذ[4] وأجلس النبى صلى الله عليه وسلم جيشاً من الرُّماة[5] وأَمَّر عليهم عبدَ الله[6] وقال : لاَ تَبْرحوا ،إن رأيتمونا ظَهَرْنا عَلَيْهم فلا تبرحوا[7] ،وإن

(١) أى بعض قريظة .

(٢) أى جعلهم آمنين .

(٣) بتثليث النون .

(٤) أى يوم أحد ، وكانوا ثلاثة آلاف رجل معهم مائتا فارس ، وعلى الميمنة خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبى جهل ، وعلى الخيل صفوان بن أمية أو عمرو بن العاص ، وعلى الرماة عبدالله بن أبى ربيعة وهم مائة رام . وكان المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة معهم فرسه صلى الله عليه وسلم ، وفرس أبى بردة بن نيار ، وكان الرماة خمسين رجلا.

(٥) جمع رام ، وهم الذين يرمون بالسهام .

(٦) عبدالله بن جبير بن النعمان ، أخا بنى عمرو بن عوف .

(٧) ظهرنا عليهم : غلبناهم . وفى السيرة : « فقال : انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا ، إن كانت لنا أو علينا فاثبت مكانك لا نؤتين من قبلك » . وفى حديث لابن عباس رواه أحمد والطبرانى والحاكم ، قال لهم : « احموا ظهورنا فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا ، وإن رأيتمونا نغنم فلا تشركونا » . فكان القصد الاحتفاظ بهؤلاء الرماة للحماية الكاملة التامة .

رأيتموهم ظهَروا علينا فلا تُعينونا ، فلما لَقِينَا[1] هرَبوا حتى رأيتُ النِّساءَ يَشتَدِدْن فى الجبل[2] رفَعْن عن سُوقهنَّ[3] قد بدَتْ خَلاخِلهُنَّ ، فأَخَذُوا يقولون : الغَنِيمَةَ الغَنيمة[4]. فقال عبد الله بن جُبَير : عهد إلىّ النبىُّ صلى الله عليه وسلم أن لا تبرحوا ! فأَبَوْا[5] ،فلما أَبوْا صُرِفَ وُجوهُهم[6] فأُصِيب سبعون قتيلا[7] وأَشرفَ أَبو سفيان فقال : أَفى القومِ محمَّدٌ ؟ فقال : لا تجيبوه . فقال : أَفى القومِ ابنُ أَبى قحافة ؟ قال : لا تجيبوه . فقال : أَفى القومِ ابنُ الخَّطاب ؟ فقال[8] : إنّ هؤلاءِ قُتلوا ، فلو كانوا أَحياءً

---

(١) بحذف المفعول ، أى لقيناهم .

(٢) أى نساء المشركين يسرعن المشى . وفى رواية : « يسندن » ، من الإسناد ، وهو الصعود .

(٣) أى رفعن الثياب عن سوقهن : جمع ساق ؛ وذلك ليتمكنّ من سرعة الهرب .

(٤) هذا قول المسلمين . أى أدركوا الغنيمة وخذوها .

(٥) وقالوا لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ، قد انهزم المشركون فمامقامنا هنا؟ ووقعوا ينتهبون العسكر ويأخذون ما فيه من الغنائم، وثبت أميرهم عبدالله فى نفر يسيرٍ دون العشرة مكانه وقال : لا أجاوز أمر رسول الله .

(٦) أى تحيروا فلم يدروا أين يذهبون .

(٧) وذلك بعد الارتباك الذى حدث فى صفوف المسلمين فصاروا يضرب بعضهم بعضاً ، ما يشعرون بذلك ، من الدهش والعجلة .

(٨) أى أبو سفيان رئيس المشركين ، يقول هذا لأصحابه .

لأجابوا . فلم يملك عُمَر نَفْسَه فقال له : كذبتَ يَا عَدُوَّ الله أَبقَىَ الله عليك ما يَحْزُنك[1] . قال أَبو سفيان : اعْلُ هُبَل[2] ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أَجيبوه . قالوا ما نقول ؟ قال قُولوا : الله أَعلى وأَجَلّ . قال أَبو سفيان : لنا العُزَّى ولاعزَّى لكم[3] ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أَجيبوه. قالوا : مانقول؟ قال : قولوا : الله مولانا ولا مولَى لكم[4]. قال أَبو سفيان : يومٌ بيومِ بدر[5] ، والحرب سِجَال[6] ، وتجدون مُثْلةً[7] لم آمُرْ بها ولم تَسُؤْنِي .

---

(١) ويروى : « ما يُخزيك » .

(٢) أمر من علا يعلو . وهبل ، بوزن زفر : صنم كان فى الكعبة . وهو منادى حذف منه النداء ، أى ياهبل . قال ابن إسحاق : معناه أظهر دينك . وقال السهيلى : معناه زد علواً .

(٣) العزى : تأنيث الأعز ، وهو اسم صنم لقريش ، وقيل شجرة من شجر السمر كان غطفان يعبدونها ، وبنوا عليها بيتاً وأقاموا لها سدنة . وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها خالد بن الوليد فهدم البيت وأحرق السمرة وهو يقول :

يا عز كفرانك لا سبحانك إنى رأيت الله قد أهانك

(٤) المولى : الناصر . .

(٥) أى هذا يوم بمقابلة يوم بدر .

(٦) أى نوب ، نوبة لنا ونوبة علينا . وأصل المساجلة أن يستقى ساقيان فيخرج كل واحد منهما فى سجله مثل ما يخرج الآخر . والسجل : الدلو الملأى .

(٧) المثلة : فُعلة من مَثلَ ، إذا قطع وجدَع ، كما فعلوا بحمزة . بقرت هند عن كبد حمزة فلاكتها ، فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها .

٥٥٣ ـ عن زيد بن ثابت قال :

لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى غزوة أُحدٍ[١] رجع ناسٌ[٢] ممن خرجَ معه ، وكان أَصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرقتين : فرقَةٌ تقول : نقاتلهم[٣] وفرقةٌ تقول : لا نُقاتلهم . فنزلت : ﴿ فما لَكُم فى المنافِقِينَ فِئَتَينِ[٤] واللهُ أَركَسَهُم بما كسَبوا[٥] ﴾ .

باب غزوة الخندق[٦]
وهى الأَحزاب[٧]

٥٥٤ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَن النبي صلى

---

(١) سنة ثلاث من الهجرة .

(٢) هم عبدالله بن أبى ومن تبعه من المنافقين ، وكانوا ثلث الناس .

(٣) أى المنافقين الذين رجعوا .

(٤) أى تفرقتم فى أمرهم فئتين .

(٥) أى ردهم إلى حكم الكفار بسبب عصيانهم ومخالفتهم . وهذه هى الآية ٨٨ من سورة النساء .

(٦) سميت بالخندق الذى حفر حول المدينة بأمره صلى الله عليه وسلم وبإشارة سلمان الفارسى ، وقد عمل فيه صلى الله عليه وسلم بنفسه ترغيباً للمسلمين وحفزاً لهممهم .

(٧) جمع حزب ، وهم طوائف المشركين من قريش وغطفان واليهود ومن معهم ، ممن تواطؤوا على حرب المسلمين . وكان عددهم فيما يقول ابن إسحاق عشرة آلاف ، وعدد المسلمين ثلاثة آلاف .

الله عليه وسلم عرضَه يوم أُحد [1] وهو ابنُ أَربَعَ عشْرةَ سنةً فلم يُجزْه[2] ، وعرضَه يوم الخندق وهو ابن خَمْسَ عشرةَ فأَجازه .

٥٥٥ ـ عن جابر رضى الله عنه قال : إنَّا يوم الخندق نَحفِر ، فعرضت كُدْيةٌ شديدة[3] ، فجاءُوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : هذه كدية عَرَضَتْ فى الخَنْدَق . فقال : أَنا نازلٌ[4] . ثم قام وبطنُه معصوبٌ بحجر [5] ولبثنا ثلاثةَ أَيام لا نذوق ذَوَاقاً[6] . فأَخذ النبىُّ صلى الله عليه وسلم المِعْوَل فضرب فى الكُدْية فعاد كثيباً أَهْيَل[7] ـ أَو أَهْيَمَ[8] ـ فقلت : يارسول الله ، ائذنْ لى إلى البيت[9] .

(١) فى أثناء عرض الجيش ليختبر أحوالهم قبل مباشرة القتال ؛ للنظر فى هيئتهم وترتيب درجاتهم .

(٢) أى لم يأذن له فى الجهاد لعدم أهليته للقتال .

(٣) الكدية ، بالضم : قطعة صلبة من الأرض لا يعمل فيها المعول .

(٤) أى فى الموضع الذى فيه الكدية .

(٥) كان العرب إذا جاعوا عصبوا بطونهم بحجارة مشدود عليها بعصابة وذلك ليقيموا صلبهم ، وليسكنوا حرارة الجوع ببرد الحجر .

(٦) أى شيئا من مأكول أو مشروب ، فعال بمعنى مفعول . والجملة اعتراضية مبينة لسبب ما سبق .

(٧) المعول : الفأس العظيمة التى ينقر بها الصخر . فعاد ، أى المضروب . والكثيب : الرمل . الأهيل : الذى ينهال فيسيل من لينه ويتساقط من جوانبه .

(٨) الشك من الراوى . والأهيل بمعنى الأهيم . والهيام من الرمل : ما كان دقاقاً يابساً .

(٩) أى حتى أتى بيتى .

فقلت لامرأتى[1] : رأيتُ بالنبى صلى الله عليه وسلم شيئاً ما كان فى ذلك صَبْرٌ[2] ،فعندكِ شىءٌ ؟ قالت : عندى شعير وعَنَاق[3] . فذبَحَتِ العَنَاق وطَحَنَتِ الشَّعيرَ ، حتى جعَلْنا اللَّحمَ فى البُرمَة[4] ، ثم جئتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم والعجينُ قد انكسَرَ[5] ، والبُرمة بين الأَثافىّ[6] قد كادت تَنْضَجَ ، فقلت : طُعَيِّمٌ لى[7] ، فقم أَنتَ يا رسول الله ورجل – أَو رجلان – قال : كم هو[8] ؟ فذكرتُ له ، قال : كثير طيِّب . قال : قل لها[9] لا تَنزِع البُرمَة[10] ولا الخُبْزَ من التنُّور حتَّى آتِىَ . فقال : قوموا[11] . فقام المهاجرونَ والأَنصار ، فلما دخلَ على امرأَته قال : ويْحكِ[12] جاءَ النبى صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والأَنصار ،ومَنْ

---

(١) هى سهيلة بنت مسعود الأنصارية .

(٢) أى شيئاً من الجوع . ما كان فى صبر ، أى ليس مما يُصبر عليه .

(٣) العناق ، كسحاب : الأنثى من أولاد المعز .

(٤) البرمة ، بالضم : القدر .

(٥) أى اختمر .

(٦) جمع أثفية كأغنية ، وهى حجارة ثلاثة توضع عليها القدر .

(٧) طعيم : مصغر طعام . لى ، أى مصنوع لى .

(٨) سؤال عن الطعام .

(٩) أى لزوجته سهيلة الأنصارية .

(١٠) أى من فوق الأثافى .

(١١) أى إلى أكل جابر فى بيته .

(١٢) كلمة رحمة تقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها .

معهم ! قالت : هل سأَلَكَ[1] ؟ قلتُ : نعم . فقال[2] : ادخُلوا ولا تَضَاغَطوا[3] . فجعَلَ يكسِرُ الخبزَ ويجعل عليه اللَّحم ، ويخمِّر البُرمة والتنُّور[4] إذا أَخذَ منه ، ويقرِّب إلى أَصحابه ثمَّ ينزِع[5] فلم يزلْ يكسر الخبز ويَغرِف حتَّى شَبِعوا وبِقِيَ بقيَّةٌ . قال : « كُلِي هذا وأَهدِي، فإنَّ الناس أَصابَتْهم مَجَاعة » .

باب غزوة ذات الرِّقاع

٥٥٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أَن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلَّى بأَصحابه فى الخَوْف[6] فى غزوة السابعة[7] غزوة ذاتِ الرِّقاع .

٥٥٧ ـ عن أَبى موسى رضى عنه قال :

خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غَزَاةٍ ونحن

---

(١) عن شأن الطعام وقدره .

(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) من الضغط ، أى لا تزدحموا .

(٤) أى يغطيهما . التخمير : التغطية .

(٥) أى يأخذ اللحم من البرمة .

(٦) حالة الخوف من العدو . صلى بطائفة من المسلمين ركعتين ثم ذهبوا للحماية والدفاع . ثم جاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ركعتين .

(٧) هو من إضافة الموصوف إلى الصفة ، كما قالوا : مسجد الجامع . الأولى غزوة بدر ، ثم أحد ، ثم الخندق ، ثم قريظة ، ثم المريسيع ، ثم خيبر .

فى ستَّة نَفَر ، بيننا بعيرٌ نَعتقِبَه[1] فنقِبَتْ أَقدامنا[2] ونَقِبتْ قَدماىَ وسقطتْ أَظفارى ، فكُنَّا نَلُفُّ على أَرجلنا الخِرَق ، فسُمِّيت غزوة ذاتِ الرقاع ؛ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ من الخِرق على أَرجُلنا .

٥٥٨ – عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أَنَّه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نجد ، فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قَفلَ معه[3] ، فأَدركتْهم القائلة[4] فى وادٍ كثير العِضاه[5] ، فنزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وتفرَّق الناس فى العِضَاهِ يستظلُّون بالشجر ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سَمُرةٍ[6] فعلَّق بها سيفه .

قال جابر : فنِمنا نَومةً فإِذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يدعونا ، فجئناه فإِذا عنده أَعرابىٌّ جالسٌ فقال

---

(١) أى نركبه عقبة ، يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى ينتهى آخرهم .

(٢) أى رقت وتقرضت من الحفاء .

(٣) قفل قفولا : رجع .

(٤) هى شدة الحر فى وسط النهار .

(٥) شجر عظيم له شوك ، كالطلح والعوسج ، الواحدة عضاهة .

(٦) السمرة ، بضم الميم : شجرة كثيرة الورق يستظل بها .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ هذا اخترَطَ سيفى [1] وأَنا نائم ، فاستيقظتُ وهو فى يده صَلْتاً[2] ، فقال لى : مَن يمنعُك منِّى ؟ قلت له : الله ! فها هو ذا جالسٌ . ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] .

غزوة بنى المصطَلِق[4]

٥٥٩ ـ عن أَبى سعيد الخُدرىِّ قال :

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطَلِق فأَصبنا سَبْياً من سَبْىِ العَرَب ؛ فاشتهينا النِّساءَ واشتدَّت علينا العُزْبَة[5] ، وأَحببنا العَزْلَ[6] فأَردنا أَن نَعزِل وقلنا : نَعزِلُ ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم بينَ أَظهُرِنا قبل أَن نسأَلَه؟ فسأَلناه عن ذلك فقال : ما عَلَيْكم

---

(١) اخترط السيف : سله .

(٢) أى مجرداً من غمده . وصلتا ، أى مصلوتاً .

(٣) وذلك استئلافا للكفار ليدخلوا فى الإسلام . وعند الواقدى أنه أسلم ورجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير .

(٤) المصطلق : لقب جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة ، وهم بطن من خزاعة ، سمى بالمصطلق لحسن صوته . وهذه الغزوة هى غزوة المريسيع . وكانت فى سنة ست .

(٥) العزبة : فقد الأزواج والنكاح .

(٦) العزل : نزع العضو قبل الفراغ دفعاً لحصول الولد . وكان ذلك منهم خوفاً من الاستيلاد المانع من البيع .

أَلَّا تفعلوا[1] ما مِن نَسَمة كائنة إلى يوم القيامة إلَّا وهى كائنة[2] .

باب حديث الإفك

٥٦٠ – عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أَرادَ سفراً أَقرَعَ بَينَ أَزْواجِه[3] فأَيَّتُهُنَّ خرجَ سَهْمُها خرَجَ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه . فأَقْرَع بيْنَنا فى غَزاةٍ غَزاها[4] فخرجَ فيهما سَهْمِى فخرجتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما أُنزِل الحجاب[5] فكنتُ أُحْمَلُ فى هَودجِى وأُنزَلُ فيه[6] . فَسِرْنا حتى إذا فرَغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مِن غزوتهِ تلكَ وقفلَ[7] ودنَوْنا من المدينةِ

---

(١) أى ما عليكم بأس فى فعل ذلك . و « لا » زائدة . أو هى غير زائدة والمعنى ليس عدم الفعل ، أى العزل ، واجباً عليكم .

(٢) أى ما من نفس كائنة فى علم الله إلا وهى كائنة فى الخارج ، فما قدره الله فلا بد منه .

(٣) أى عمل القرعة لتخرج باسم من تسافر معه ، وذلك تطييباً لقلوبهن .

(٤) هى غزوة المريسيع . انظر ما سبق فى الحديث الماضى .

(٥) أى الأمر بالحجاب ، فى قوله تعالى : « وقرن فى بيوتكن » .

(٦) الهودج : محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها ، يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون أستر لهن .

(٧) قفل قفولا : رجع .

قافلينَ آذَنَ لَيلَةً بالرَّحيلِ[1] فقمتُ حينَ آذنُوا بالرَّحيل فَمشَيْتُ[2] حتى جاوَزْتُ الجيْشَ ، فلمَّا قضيتُ شأْنى أَقبلتُ إلى رحْلِي فلَمستُ صَدرى فإذا عِقْدٌ لِى مِنْ جَزْعِ ظَفارِ[3] قدِ انقطعَ فرَجَعتُ فالتمستُ عِقدى فحَبَسَنى ٱبتغاؤُهُ[4] . وأَقبلَ الرَّهطُ الذينَ كانوا يُرَحِّلون بى [5] فاحتملوا هَوْدَجِى فرحَّلُوهُ على بعيرى الذى كنتُ أَرْكَبُ[6] ، وهم يحسبُونَ أَنِّى فيهِ[7] وكان النساءُ إِذْ ذاكَ خِفافاً لم يُهَبَّلنَ[8] ولم يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، وإِنَّما يأْكُلْنَ العُلقةَ منَ الطعام[9] ، فلمْ يَسْتَنْكِرِ القومُ خِفَّةَ الهودج حين رفعوهُ وحملوه . وكنت جارِيةً حديثَة السِّنِّ[10] فبعثوا الجملَ[11]

---

(١) آذن إيذانا : أعلم إعلاما .

(٢) مشت لقضاء حاجتها منفردة .

(٣) العقد : القلادة . والجزع ، بالفتح : خرز فى بياضه سواد كالعروق . وظفار ، كقطام : مدينة باليمن .

(٤) الابتغاء : الطلب .

(٥) الرهط : الجماعة . يرحلون بى : يشدون الرحل على بعيرى .

(٦) رحلوه ترحيلا : وضعوه .

(٧) أى فى الهودج .

(٨) يقال : هبله اللحم ، إذا كثر عليه وركب بعضه بعضاً .

(٩) العلقة ، بالضم : القليل .

(١٠) لم تبلغ حينئذ خمس عشرة سنة .

(١١) أى أثاروه من مبركه .

فوجدْتُ عِقدِى بعد ما استمرَّ الجيشُ[1] فجئتُ منازلَهم وليس بها منهم داعٍ ولا مُجيب ، فتيمَّمتُ[2] مَنزِلى الذى كنتُ به وَظَننتُ أنهم سيفقِدونى[3] فيرجعونَ إلىَّ .

فَبَينَا أنا جالسةٌ فى منزِلى غلَبَتْنِى عيْناىَ فنِمْتُ[4]. وكانَ صفوانُ بنُ المُعَطَّلِ السُّلَمِىُّ ثمَّ الذَّكوانىُّ[5] من وراءِ الجيشِ[6] فأَصْبحَ عندَ مَنزلى ، فرأَى سوادَ إنسانٍ نائمٍ[7] فأَتانى ، وكانَ يرانى قبل الحجاب ، فاستيقظتُ باسترجاعه[8] حين عرَفنى ، فخمّرْت وجهى بجلبابى[9] ، ووالله ما تكلَّمنا بكلمةٍ ولا سمعت منه كلمةً غيرَ استرجاعه ،

---

(١) أى ذهب ماضياً فى سيره . واستمر : استفعل من المرور .

(٢) التيمم : القصد .

(٣) ظننت هنا بمعنى علمت . وسيفقدونى ، هكذا فى رواية بحذف إحدى النونين ، وهى لغة لهم . وفى رواية : « سيفقدوننى » .

(٤) وذلك من شدة ما اعتراها من الغم ، أو كان ذلك لطفاً من الله لتستريح من وحشة الانفراد فى البرية بالليل .

(٥) السلمى : نسبة إلى بنى سليم . وذكوان : قبيلة منهم ، وهم ذكوان بن ثعلبة .

(٦) كان خلف الجيش فمن سقط له شىء من متاعه كالقدح والإداوة أتاه به .

(٧) سواد الإنسان : شخصه . والسواد سواد عائشة.

(٨) أى بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون . كأنه شق عليه ما جرى لعائشة .

(٩) خمرت : غطيت .

وهوَى[1] حتى أَناخ راحلتَه فوَطئَ على يدِها[2] فركِبْتُها ، فانطلقَ يقودُ بى الرَّاحلةَ حتى أَتينا الجيشَ مُوغِرين[3] فى نَحْر الظَّهيرةِ[4] وهم نُزول . قالت : فهلك مَنْ هلك[5] وكان الذى تولَّى كِبْر الإِفكِ[6] عبدَ الله بنَ أُبَىٍّ ، ابن سَلُولَ[7] .

فقدِمنا المدينةَ فاشتكيت[8] حين قدِمتُ شَهْراً والناسُ يُفيضون[9] فى قول أَصحابِ الإِفكِ ، لا أَشعر بشىءٍ من ذلك وهو يَريبُنى[10] فى وجَعى أَنِّى لا أَعْرِف من رسول الله صلى الله عليه وسلَّم اللُّطفَ[11] الذى كنتُ أَرى منه حين أَشتكى ؛ إِنَّما يدخلُ علىَّ رسولُ الله صلى الله عليه

---

(١) أى أسرع .

(٢) وذلك ليسهل ركوبها عليه بدون مساعد .

(٣) أى داخلين فى الوغرة ، وهى شدة الحر . وقد عبرت بالجمع والمراد الاثنان .

(٤) أى حين بلغت الشمس منتهاها من الارتفاع ، كأنها وصلت إلى النحر وهو أعلى الصدر .

(٥) أى من ادعى علىَّ الإفك .

(٦) كبر الشىء : معظمه .

(٧) أى المعروف بابن سلول . وسلول : أم عبدالله بن أبى .

(٨) أى مرضت .

(٩) من الإفاضة ، أى يخوضون فى القول .

(١٠) بفتح الياء ، أى يوهمنى .

(١١) اللطف ، بالتحريك : الرفق .

وسلَّمَ فَيُسلِّم ثمَّ يقولُ : كيف تيكمْ[1] ؟ ثم ينصرف ، فذلك يَريبُنى ولا أَشعرُ بالشرِّ حتى خرجتُ حين نقَهتُ[1] فخرجتُ مع أُمِّ مِسْطح قِبلَ المناصِعِ[3] وكان مُتبرَّزَنا[4] وكنا لا نخرُجُ إلاَّ لَيلاً إلى ليلٍ ، وذلك قَبل أَن نَتَّخذ الكُنُفَ[5] قريباً من بيوتنا ، وأَمرُنا أَمرُ العرب الأُوَل فى البرِّيَّة قِبَلَ الغائط ، وكنا نتأذَّى بالكنفِ أَن نتخذها عند بيوتنا .

فانطلقتُ أَنا وأُمُّ مِسْطَح - وهى ابنة أَبى رُهم بن المطَّلب بن عبد مناف ، وأُمُّها بنتُ صخر بن عامر خالة أَبى بكر الصديق ، وابنها مِسطَح بن أُثاثة بن عبَّاد بن المطَّلب - فأَقبلت أَنا وأُمُّ مِسْطحٍ قِبَلَ بيتى حين فَرَغنا من شأْننا ، فعثرتْ أُم مِسْطحٍ فى مِرْطِها[6] فقالت : تَعِسَ مِسْطح[7] ! فقلتِ لها : بئْسَما قلت ، أَتَسُبّين رجُلاً

---

(١) اسم إشارة ، أى تلكم .
(٢) بفتح القاف ، أى أفقت من المرض .
(٣) أى جهة المناصع ، وهو موضع خارج المدينة .
(٤) أى موضع قضاء حاجتنا .
(٥) جمع كنيف ، وهو الموضع المعد لقضاء الحاجة .
(٦) المرط : الكساء .
(٧) أى كبَّ على وجهه ، أو هلك .

شَهِدَ بدراً ؟ ! فقالت : أَىْ هَنتاهُ[1] ولم تَسْمعى ما قال؟ وقلت لها : ما قال ؟ فأَخبرَتْنى بقول أَهلِ الإفكِ ، فازددتُ مرضاً على مرضى ، فلمَّا رجَعْتُ إلى بيتى دخلَ علىِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسَلَّمَ ثمَّ قال : كيفَ تِيكُمْ ؟ فقلتُ : أَتأْذنُ لى أَن آتىَ أَبوَىّ ؟ قالتْ : وأُريدُ أَن اسْتيقِن الخبرَ مِنْ قِبَلِهما . فأَذنَ لى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فأَتيتُ أَبوَىَّ فقلتُ لأُمِّى : يا أُمَّتَاه ، ماذَا يتحدَّثُ الناس ؟ قالتْ : يا بُنَيّةُ هَوِّنى عليك[2] ، فواللهِ لقَلَّما كانت امرأَةٌ قطُّ وضِيئةً[3] عِندَ رجُلٍ يُحبُّها لها ضرائرُ[4] إلاَّ أَكثرْنَ عليها[5] . فقلتُ : سبحان الله ، أَوَ لَقدْ تَحدَّثَ الناسُ بهذا !

قالت عائشة رضى الله عنها : فبتُّ تلك الليلةَ حتىَّ أَصبحتُ لا يرقأُ لى دمعٌ[6] ولا أَكتحِلُ بنوم[7] . ثم

---

(١) بفتح الهاء ، وسكون النون وفتحها . وأما الهاء الأخيرة فتضم وتسكن. وهى من الألفاظ الخاصة بالنداء . ومعناها يا هذه ،وقيل: يا بلهاء، كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم .

(٢) أى هونى الشأن على نفسك .

(٣) الوضيئة : الحسنة الجميلة .

(٤) جمع ضرة ، بالفتح ، وهى الزوجة الأخرى .

(٥) أى القول فى عيبها وتنقصها .

(٦) أى لاينقطع .

(٧) كناية جميلة عن الأرق .

أَصبحتُ أَبكى ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلِيَّ ابنَ أَبى طالبٍ وأُسَامةَ بنَ زيد ، حِينَ اسْتلْبثَ الوحْىُ[1] ، يسأَلهما[2] ويَستشيرُهُما فى فِراقِ أَهْله .

قالت : فأَمَّا أُسامةُ فأَشارَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءَةِ أَهلهِ ، وبالذى يعلم لهم فى نفسهِ[3] . فقال أُسامةُ : أَهْلُكَ[4] يا رسولَ الله ، ولا نعلمُ إلاَّ خيراً .

وأَمَّا علىٌّ فقال : يارسول الله ، لم يُضَيِّقِ اللهُ عليك ، والنساءُ سِواها كثيرٌ[5] وسَلِ الجارية[6] تَصْدُقْكَ .

فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرِيرةَ فقال : أَىْ بَرِيرَةُ ، هلْ رأَيتِ من شىءٍ يَرِيبُكِ؟ قالت له بريرةُ : والذى بعثَكَ بالحقِّ ما رأَيت عليها أَمراً قطُّ أَغمُصُهُ[7]

---

(١) أى حين أبطأ وتأخر ، وهو استفعل من اللبث .

(٢) عن القصة والخبر .

(٣) أى من الود .

(٤) أى هم أهلك . ويروى : « أهلك » بالنصب ، أى أمسك أهلك .

(٥) لم يكن هذا عداوة أو بغضاء ، ولكن لما رأى انزعاج النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الأمر وتعلقه أراد إراحة خاطره وتهوين الأمر عليه .

(٦) هى بريرة جارية عائشة .

(٧) أى أعيبه عليها .

غَيرَ أَنها جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ ، تنامُ عن عَجينِ أَهْلِها فتأْتى الدَّاجنُ[1] فتأْكله .

قالت : فقامَ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم من يومهِ فاسْتعذَرَ مِنْ عبدِ الله بن أُبىٍّ[2] وهو على المِنبر فقالَ : يا معشَر المسلمين ، مَنْ يَعذِرُنى من رجُلٍ قد بَلَغَنى عنه أَذَاهُ فى أَهْلِى ، فواللهِ ماعَلِمْتُ على أَهْلِى إلاَّ خيراً ، ولقد ذكرُوا رَجُلاً[3] ما علمت عليهِ إلاَّ خيراً وما يدخُلُ على أَهْلِى إلاَّ معى .

قالت : فقام سعدُ بن مُعاذ الأَنصارِىُّ ، أَخو عبد الأَشهل فقال : أَنا يا رسولَ اللهِ أَعْذِرُك ، إن كان من الأَوْس[4] ضربنا عُنُقَهُ ، وإنْ كانمِنْ إخواننا من الخزْرَج أَمرْتَنا ففعلنا فيه أَمرَك . قالت : فقام رجلٌ من الخزرج ، وكانت أُمُّ حسَّان[5] بنتَ عمِّه من فخذه[6] ، وهو سعد

---

(١) الداجن : كل ما يألف البيوت ، شاة أو غيرها .

(٢) أى قال : من يعذرنى فيمن آذانى فى أهلى ، أى من يقوم بعذرى إن جازيته على قبيح فعله . وقيل : معناه من ينصرنى . والعذير : الناصر .

(٣) هو صفوان بن المعطل .

(٤) هم قبيلة سعد بن معاذ .

(٥) حسان بن ثابت .

(٦) أصول العرب : الشعب ، ثم القبيلة ، ثم الفصيلة ، ثم العمارة ، ثم البطن ، ثم الفخذ .

ابن عُبادة ، وهو سيِّد الخزرج . قالت : وكان قبل ذلك رجلا صالحاً ، ولكِنِ احتملتهُ الحَمِيَّة[1] فقال : كذبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لا تقتُلُه ولا تقدرُ على قتله ، ولو كانَ مِن رهطك ما أَحببتَ أَن يُقتَل .

فقامَ أُسَيْدُ بن حُضَيْر ، وهو ابنُ عمِّ سعد ، فقال لسعد بن عُبادة : كذَبتَ لَعمرُ اللهِ لنقتُلَنَّه[2] فإنك منافقٌ تُجادِلُ عن المنافقِين[3] .

قالت : فثار الحيّانِ : الأَوْسُ والخزْرج ، حتى همُّوا أَن يقتتلوا ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم على المِنبَر .

قالت : فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخَفِّضَهم حتى سَكتُوا وسكَت .

قالت : فبكيتُ يومى ذلك كلَّه ، لا يَرْقأُ لى دمع ، ولا أَكْتحِلُ بنوْمٍ .

قالت : وأَصبحَ أَبوَايَ عندى وقد بكيتُ لَيْلَتَينِ ويوْماً ، لا يرْقأُ لى دمعٌ ولا أَكتحل بنوم ، حتى إنى لأَظنُّ

---

(١) أى أغضبته الحمية ، من مقالة سعد بن معاذ .

(٢) أى ولو كان من الخزرج ، إذ أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وليست لكم قدرة على منعنا .

(٣) لم يرد نفاق الكفر ، بل عنى أنه كان يظهر الود للأوس ثم ظهر منه فى هذه القصة خلاف ذلك .

أَنَّ البكاءَ فالقٌ كبدى . فبينَا أَبواىَ جالسان عندى وأَنا أَبكى فاستأْذنَتْ علىَّ امرأَةٌ من الأَنصار فأَذنتُ لها ، فجلستْ تبكى معى .

قالت : فبيْنا نحنُ كذلك دخلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلَّم ثمّ جلسَ . قالت : ولم يَجلس عِندِى مُندُ قِيلَ ما قيلَ قَبْلَها . وقد لبِثَ شَهْراً لا يوحَى إليهِ فى شأْنى بشىءٍ .

قالت : فتشهَّدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال : أَما بعدُ يا عائشة إنه[1] بَلَغَنى عَنْكِ كذا وكذا ، فإِنْ كُنتِ بريئةً فَسَيُبرئكِ الله[2] وإن كُنتِ أَلْممْتِ بذَنْبٍ[3] فاستغفرِى الله وتوبِى إِلَيْهِ ؛ فإِنَّ العبْدَ إِذا اعترفَ بذنْبهِ ثم تابَ تابَ الله عليه .

قالت : فلما قَضَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مقالَتَهُ قَلَصَ دمعِى[4] حتى ماأُحِسُّ منهُ قطرةً ، فقُلْتُ لأَبى : أَجِبْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عَنِّى . فقال

---

(١) كذا ورد بحذف فاء الجواب كما فى قوله تعالى : « وأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم » .

(٢) أى يوحى ينزله .

(٣) أى وقع منك على خلاف العادة .

(٤) أى انقطع ، لأن شدة الحزن والألم تجمدان العين وتفقدانها الدمع .

أَبى : واللهِ ما أَدْرِى ما أَقول لِرَسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلتُ لأُمّى : أَجيبى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فيما قال . قالت أُمِّى : واللهِ ما أَدرِى ما أَقولُ لرَسولِ الله صلى الله عليه وسلم . فقلتُ وأَنا جارِيةٌ حديثةُ السِّنِّ لا أَقْرَأُ منَ القُرآن كَثِيرًا : إِنِّى واللهِ لَقدْ علمتُ أَنكم سَمِعتُم هذا الحديثَ حتى استقرَّ فى أَنفسكم وصدَّقْتُمُ بهِ ، فلئِن قُلتُ لكم إِنِّى بريئةٌ لا تُصدِّقونى ، ولئِنِ اعترفتُ لكم بأَمرٍ واللهُ يعلمُ أَنِّى منه بريئة لَتُصدِّقُنِّى ؛ فواللهِ لا أَجدُ لى ولكم مثلاً إِلَّا أَبا يوسف[1] إِذْ قال : ﴿ فصَبْرٌ جَمِيل واللهُ المُسْتعَانُ على ماتصِفُون[2] ﴾ .

ثم تحوَّلتُ فاضطجعتُ على فِراشى واللهُ يعلمُ أَنِّى حينئذ بريئة ، وأَنَّ اللهَ مبرِّئى ببراءَتى ؛ ولكنْ واللهِ ما كنت أَظنُّ أَنّ اللهَ تعالى منْزِلٌ فى شأْنِى وَحياً يُتْلَى . لَشَأْنى فى نفسى كان أَحقرَ منْ أَن يتَكلَّمَ اللهُ فىَّ بأَمرٍ ، ولكنّى كنت أَرْجو أَن يرَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النَّوْم رُؤيا يُبرِّئنى اللهُ بها . فواللهِ مارَامَ مَجْلسهُ[3] ولا خرَجَ

---

(١) تعنى يعقوب عليه السلام .

(٢) الصبر الجميل : الذى لاجزع فيه . وهى الآية ١٨ من يوسف .

(٣) رامه يريمه : فارقه .

أَحدٌ منْ أَهلِ البيْت حتى أُنزلَ علْيهِ[1] . فأَخَذَهُ ماكانَ يأْخذهُ مِنَ البُرحاءِ[2] حتى إنهُ لَيَتَحَدَّرُ منهُ العرقُ مثلُ الجُمَان[3] وهو فى يوم شاتٍ ، من ثقل القول الذى أُنزل عليه . فسُرِّىَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[4] وهو يضحكُ ، فكانت أَوّلَ كلمة تكلَّمَ بها أَن قال : ياعائشةُ ، أَمَّا اللهُ فقد برّأَكِ ! فقالت لى أُمِّى : قُومى إليه. فقلت : لا واللهِ لا أَقومُ إِلَيْه ؛ فإنى لا أَحْمَدُ إلاَّ الله عزّ وجلّ . قالت : وأَنزلَ الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جاءُوا بالإفكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ[5] ﴾ العَشْر الآيات . ثم أَنزلَ الله عز وجلَّ هذا فى براءَتى .

قال أَبو بكرٍ الصدِّيقُ ، وكانَ يُنفِق على مِسْطحِ بن أُثاثةَ لِقرابتِهِ منهُ[6] وفقره : والله لا أُنْفقُ على مِسْطَحٍ شَيْئاً أَبداً بعدَ الذى قالَ لعائشةَ ما قال ! فأَنزل الله تعالى : ﴿ ولا يأْتلِ[7] أُولو الفضلِ مِنْكُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ غَفُورٌ

---

(١) أى الوحى .

(٢) البرحاء : شدة الأذى . والمراد الشدة التى تصاحب ثقل الوحى .

(٣) يتحدر : يتصبب . والجمان : اللؤلؤ .

(٤) أى أزيل وكشف عنه الغم .

(٥) الآية ١١ من سورة النور .

(٦) كان مسطح ابن خالة أبى بكر .

(٧) ائتلى ائتلاء : حلف .

رَحِيمٌ[1]) . فقال أَبو بكر الصِّدِّيقُ : بَلَى والله إِنى لَاحِبُّ أَنْ يغْفِرَ الله لى ! فَرَجَعَ إِلى مِسْطَح النَّفقةَ التى كان يُنفقُ عليه وقال : والله لا أَنزِعها منه أَبداً !

قالت عائشة : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْأَلَ زينَبَ بِنْتَ جحشٍ عن أَمرى . فقال لِزَينبَ : ماذا علمتِ أَو رأَيتِ منها ؟ فقالت : يارسول اللهِ أَحْمِى سمْعى وبَصَرِى[2] ، واللهِ ماعلمتُ إِلَّا خَيراً .

قالتْ عائشةُ : وهِىَ[3] التى كانت تُسَامِينى[4] من أَزواج النبى صلى الله عليه وسلم ، فَعَصَمَهَا اللهبالْوَرَعِ[5] .

باب غزوة الحُدَيبِيَة

٥٦١ ـ عن زيد بن خالدٍ رضى الله عنه قال :

خرجنا معرسول الله صلى اللهعليه وسلم عام الحديبية[6] فأَصابنا مطرٌ ذات ليلة ، فصلَّى لنَا رسولُ الله صلى الله

---

(١) الآية ٢٢ من سورة النور .

(٢) أى من أن أقول سمعت ولم أسمع ، أو أقول رأيت ولم أر .

(٣) زينب بنت جحش .

(٤) أى تضاهينى وتفاخرنى بجمالها ومكانتها عند النبى عليه السلام .

(٥) عصمها : حفظها .

(٦) هى بئر قرب مكة ، سميت بشجرة حدباء كانت فى ذلك الموضع . وكان الخروج من المدينة مستهل ذى القعدة من سنة ست .

عليه وسلم الصُّبحَ ، ثم أَقبلَ علينا بوجهِهِ فقال : أَتدرون ماذا قال ربُّكم ؟ قلنا : الله ورسولُه أَعلم . فقال : قال الله :« أَصبَحَ من عبادى مؤمنٌ بى وكافرٌ بى . فأَمّا مَن قال مُطِرْنا برحمةِ الله وبرِزقِ الله وبفضْل الله فهو مؤمنٌ بى كافرٌ بالكواكب . وأَمّا من قال مُطرنا بنجمِ كذا[1] فهو مؤمن بالكواكب كافرٌ بى ».

٥٦٢ – عن جابر بن عبد الله[2] رضى الله عنهما قال :

قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحُديبيَة : « أَنتم خيرُ أَهلِ الأَرض[3] » .

وكنَّا أَلفاً وأَربعمَائة ، ولو كنت أُبصِرُ اليومَ[4] لأَرَيتُكم مكانَ الشَّجرة[5] .

---

(١) كان العرب فى جاهليتهم ينسبون الأمطار إلى الأنواء ، جمع نوء ، وهو سقوط نجم من منازل القمر فى المغرب مع الفجر وطلوع رقيبه الذى يقابله من ساعته فى المشرق فى كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوماً . وهكذا كل نجم منها إلى انقضاء السنة ، ما خلا الجبهة فإن لها أربعة عشر يوماً ، فتنقضى جميعها مع انقضاء السنة .

(٢) كان جابر ممن كف بصره بأخرة ، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة .

(٣) فيه أفضلية أصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة . انظر الحديث السابق .

(٤) كان قد عمى فى آخر عمره ، كما سبق القول .

(٥) وهى الشجرة التى وقعت تحتها بيعة الرضوان .

٥٦٣ ـ عن زيد بن أَسلم عن أَبيه قال :

خرجتُ مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى السُّوق فلحقتْ عُمَرَ امرأَةٌ شابّة فقالت : يا أَمير المؤمنين ، هَلَكَ زوجى وتَرك صِبْيةً صغاراً واللهِ ما يُنضِجون لهم كُراعاً[١] ، ولا لهم زَرعٌ ولا ضَرعٌ[٢] ، وخشِيتُ أَن تأْكلهم الضَّبُع[٣] ، وأَنا بنت خُفافِ بن إيماءٍ الغِفارىّ ، وقد شهد أَبى الحُديبيَةَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوقَفَ معها عمرُ ولم يمضِ ثم قال : مرحباً بنسب قريب[٤] ، ثم انصرف إلى بعيرٍ ظَهيرٍ[٥] كان مربوطاً فى الدار، فحَمَل عليه غِرارتينِ[٦] ملأَهما طعاماً وحمل بينهما نفقةً وثياباً ، ثم ناولها بِخِطامه[٧] ، ثم قال : اقتاديه[٨] فلن يفْنَى حتَّى يأْتيَكم

---

(١) أى لايملكون كراعاً ينضجونه . والكراع : مستدق الساق العارى من اللحم . يذكر ويؤنث .

(٢) كناية عن الدواب التى تحلب ، كالناقة والشاة .

(٣) هى السنة المجدبة الشديدة ، سميت بذلك لأنه يكثر فيها الموتى ولا يستطاع دفنهم ، فتعيث فيهم الضباع .

(٤) يعنى قرب نسب غفار من قريش ، لأن كنانة تجمعهم . ويحتمل أنه أراد أنها انتسبت إلى رجل معروف .

(٥) الظهير : القوى الظهر المعد للحاجة .

(٦) الغرارة ، بالكسر : وعاء يتخذ للتبن ونحوه .

(٧) أى بخطام البعير ، وهو الحبل الذى يقاد به .

(٨) أمر من الاقتياد ، أى قوديه بما عليه من الطعام والنفقة والثياب .

الله بخير . فقال رجل : يا أمير المؤمنين أكثرْت لها[1] . قال عمر : ثَكِلَتْكَ أُمُّك[2] ، والله إنى لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصَرَا حِصْناً زماناً فافتتحاه[3] ثم أصبحنا نستفىءُ سُهمانَهُما فيه[4] .

باب غزوة ذات قَرَد[5]

٥٦٤ – عن سَلمةَ بن الأكوع قال :

خرجتُ قبل أن يؤذَّن بالأُولى[6] ، وكانت لِقاحُ[7] رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذِى قَرَدٍ . قال : فلقِيَنى غلامٌ لعبد الرحمن بن عوف فقال : أُخِذَتْ لِقاحُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ! قلت : من أخذَها ؟ قال : غَطَفان . قال فصرختُ ثلاث صَرَخات : يا صَباحاه[8] !

---

(١) أى من العطاء .

(٢) أى فقدتك . والعرب تقولها للإنكار ولا يريدون حقيقتها ، كقولهم : تربت يداك ، وقاتلك الله . وأصل الثكل فقد الولد .

(٣) يحتمل أن يكون من حصون خيبر ؛ لأنها كانت بعد الحديبية .

(٤) نستفىء ، من استفأت هذا المال ، أى أخذته فيئاً ، وسمى فيئاً لأنه مال استرجعه المسلمون من يد الكفار . والسهمان ، بضم السين : جمع سهم .

(٥) ماء على نحو بريد مما يلى غطفان .

(٦) خرج من المدينة نحو الغابة . الأولى هى صلاة الصبح .

(٧) اللقاح : الإبل ، الواحدة لقوح ، وهى الحلوب .

(٨) نداء استغاثة ، يقال عند الغارة .

قال : فأَسمَعْتُ ما بين لابَتَيِ المدينة [1] . ثم اندفعتُ على وجهى حتى أَدركتُهم وقد أَخذوا يستقون من الماءِ ، فجعلت أَرميهم بنَبْلى - وكنتُ رامياً - وأَقول :

أَنا ابن الأَكوَعْ واليومُ يومُ الرُّضَّعْ [2]

وأَرتَجِز حتى استنقَذْتُ اللِّقاحَ منهم واستلبتُ منهم ثلاثين بُردة . قال : وجاءَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم والناسُ ، فقلت : يا نبيَّ الله قد حَمَيتُ القومَ الماءَ وهم عِطاشٌ فابعثْ إليهم الساعة . فقال : « يا ابن الأَكوع ، مَلكت فأَسجِحْ [3] » .

قال : ثم رجعنا ويُردفُنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته [4] حتىَّ دخلنا المدينة .

باب غزوة خيبر [5]

٥٦٥ - عن سلمة بن الأَكوع رضى الله عنه :

---

(١) مثنى لابة ، وهى الحرة : أرض ذات حجارة نخرة سود .

(٢) جمع راضع ، وهو اللئيم .

(٣) أى قدرت عليهم فارفق بهم ولا تأخذ بالشدة .

(٤) كانت تسمى العضباء .

(٥) خيبر : مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة إلى جهة الشام .

وكان المسير إلى خيبر فى المحرم سنة سبع .

خرجْنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فسِرنا ليلاً ، فقال رجل من القوم لعامر[1] : ياعامر أَلَا تُسمعنا من هُنَيَّاتك[2] ؟ وكان عامرٌ رجلاً شاعراً ، فنزلَ يحدو بالقوم يقول :

اللهمَّ لولا أَنتَ ما اهتدينا[3]
ولا تصدَّقنا ولا صَلَّينا
فاغفرْ فداءً لك ما اتَّقينا[4]
وأَلقِيَنْ سكينةً علينا
وثبِّت الأَقدامَ إن لاقينا[5]
إنا إذا صِيحَ بنا أَتينا[6]
وبالصِّياحِ عوَّلوا علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَن هذا السائق؟ قالوا : عامر بن الأكوع . قال : يرحمه الله ! قال رجلٌ

(١) هو عم سلمة بن الأكوع .
(٢) هنية : مصغر هنة ، يعنى بها الأراجيز .
(٣) فى هذا الشطر ما يسميه العروضيون الخزم ، بالزاى ، وهى زيادة فى أول البيت .
(٤) أى ما تركناه من الأوامر .
(٥) أى ثبت أقدامنا إن لاقينا العدو .
(٦) إذا دعينا إلى القتال جئنا إليه .

من القوم[1] : وجبَتْ يا نبيَّ الله[2] ، لولا أمتعتَنا به[3] ؟ فأَتينا خَيبرَ فحاصرناهم حتى أَصابتْنا مَخمصةٌ شديدة[4] ثم إنَّ الله تعالى فتحَها عليهم ، فلما أَمسى الناسُ مساءَ اليومِ الذى فُتِحت عليهم أَوقدوا نيراناً كثيرة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما هذه النِّيرانُ ؟ على أَيِّ شيءٍ تُوقِدون ؟ قالوا : على لحم : قال : على أَيّ لحم ؟ قالوا : لحمُ حُمرِ الإِنسيَّة . قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أَهرِيقُوها واكسِروها[5] . فقال رجلٌ : يا رسول الله ، أَوْ نُهْريقها ونغسلُها ؟ قال : أَوْ ذاك[6] .

فلما تصافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ قصيراً فتناول به ساق يهودىٍّ ليضربَه ، ويَرْجِعُ ذُبابُ سيفِه[7] فأَصاب عينَ ركبةِ عامرٍ[8] فمات منه .

---

(١) هو عمر بن الخطاب .

(٢) وجبت له الشهادة ، أى الاستشهاد بدعائك له بالرحمة .

(٣) أى هلا أبقيته لنا لنتمتع به .

(٤) المخمصة : المجاعة .

(٥) أى أريقوا ما فى القدور واكسروها . وإنما نهى عنها للحاجة إليها .

(٦) أى أو الغسل بدل الكسر .

(٧) أى طرفه الأعلى ، أو حده . وهذا السيف سيف عامر نفسه .

(٨) طرف ركبته الأعلى .

قال : فلما قفَلوا[1] قال سَلَمة : رآنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذٌ يدى قال : مالَكَ ؟ قلتُ له : فِداك أَبى وأُمِّى ، زعموا أَنَّ عامراً حَبِط عملُه[2] . قال النبى صلى الله عليه وسلم : كذَبَ مَن قاله ، إنّ له لأَجرين - وجمع بين إصبعيه[3] - إنْه لجاهدٌ مجاهدٌ[4] ، قلَّ عربىٌّ مشى بها مِثلَه[5] .

٥٦٦ - عن أَنس بن مالك قال :

سبَى النبىُّ صلى الله عليه وسلم صَفيَّة[6] فأَعتقها فتزوجها ، فقال ثابتٌ[7] لأَنَسٍ : ما أَصْدَقها[8] ؟ قال : أَصدقها نفسَها فأَعتقَها[9] .

---

(١) رجعوا من خيبر .
(٢) لأنه تسبب فى قتل نفسه .
(٣) بياناً للأجرين .
(٤) الجاهد : الذى يركب المشقة .
(٥) بها : بالأرض ، أو بالمدينة ، أو بالحرب ، أو بالخصلة الكريمة .
(٦) هى صفية بنت حيي بن أخطب .
(٧) هو ثابت بن أسلم البنانى ، ممن يروى عن أنس .
(٨) أى ماذا جعل لها من الصداق ، وهو المهر .
(٩) أى جعل صداقها عتقها من الرق . وهذا من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فَضْل الله[١] ﴾ فأخرج الكلامَ والإطلاق على مُخْرج العموم ، فلم يخصَّ أَرضاً دون أَرض ، ولا قُرباً دون بُعد .

٣ ـ فصـــل منه

ونحن ، وإنْ أَطنبنا فى ذكر جملة القَولِ فى الوطن ، وما يَعملُ فى الطبائع ، فإنَّا لم نذكر خصال بلدةٍ بعينها ، فنكونَ قد خالفنا إلى تقديم المؤخَّر وتأْخير المقدَّم .

قالوا : ولم نجهل ولم ننْكر[٢] أَنَّ نَفْس الإلف يَكون[٣] من صَلَاح الطبيعة ، حتَّى إنَّ أَصحاب الكِلابِ[٤] ليجعلون هذا من مفاخرها على جميع مايُعاشِر النَّاسَ فى دُورهم من أَصناف الطير وذوات الأَربع : وذلك أَنَّ صاحب المنزل إذا هَجم منزِلَه[٥] واختار غيرَه ، لم يتبعْه فرسٌ ولا بغلٌ ولا حِمارٌ ، ولا ديكٌ ولا دَجاجة ، ولا حمامةٌ ولا حمام ، ولا هِرٌّ ولا هرّة ، ولا شاةٌ ، ولا عُصفور ؛ فإنَّ العصافير تـأْلفُ دُورَ النَّاس ، ولا تكاد تقيم فيها إذا خَرجُوا منها . والخطاطيف تقطعُ إليهم لُتقيم فيها إلى أَوانِ حاجتِها إلى الرُّجوع إلى أَوطانها ، وليس شىءٌ من هذه الأَنواع ممَّا تبوَّأَ فى الدُّور باجتلابهم لها ، ولا ماتبوَّأَ فى دورهم مما ينزِع إليهم أَحنَّ من الكَلْب ، فإنَّه يُؤْثره على وطنه ، ويَحمِيه ممن يغشاه .

---

(١) الآية ١٠ من سورة الجمعة . وفى النسختين : « فإذا قضيتم الصلاة » تحريف قرآنى .

(٢) فى النسختين : « ولم نذكر » ، والوجه ما أثبت .

(٣) فى النسختين : « تكون » .

(٤) فى النسختين : « الكلا » ، والوجه ما أثبت .

(٥) هجم منزله هجما : هدمه . وهجم البيت ، إذا قوض . ومنه قول علقمة :

صعل كأن جناحيه وجؤجؤه بيت أطافت به خرقاء مهجوم

فذكروا الكلبَ بهذا الخُلُق الذى تفرَّد به دونَ جميع الحيوان .

وقالوا فى وجه آخر : أكرم الصَّفايا أشدُّها وَلَهًا إلى أولادها[١] ، وأكرَمُ الإبل أحنُّها إلى أعطانها[٢] ، وأكرم الأفلاءِ[٣] أشدُّها ملازمةً لأُمَّهاتها ، وخير النَّاسِ آلَفُهُمْ للنَّاس .

٤ – فصـــل منه

وقلتم : خبِّرونا عن الخصال التى بانت بها قريشٌ عن جميع الناس . وأنا أعلم أنَّك لم تُرد هذا ، وإنَّما أردتَ الخصالَ التى بانت بها قريشٌ من سائر العرب ، كما ذكرنا فى الكتاب الأوَّل الخصالَ التى بانت بها العرب عن العجم ؛ لأنَّ قريشاً والعربَ قد يَستَوُون فى مناقبَ كثيرة . قد يُلفَى فى العرب الجوادُ المُبرّ[٤] وكذلك الحليم والشُّجاع ، حتى يأتىَ على خصالٍ حميدة ؛ ولكنا نريد الخصائصَ التى فى قُريشٍ دون العرب .

فمن ذلك أنَّا لم نر قريشيًّا انتسب إلى قبيلة من قبائل العرب ، وقد رأينا فى قبائل العرب[٥] الأشرافِ رجالاً – إلى السَّاعة – ينتسبون فى قريش ، كنحو الذى وجَدْنا فى بنى مُرّة بنِ عوف ، والذى وجدنا من ذلك فى بنى سُلَيم ، وفى خزاعة ، وفى قبائل شريفة .

---

(١) الصفايا : جمع صفية ، وهى الناقة والشاة الغزيرة اللبن .

(٢) العطن للإبل كالوطن للناس . وقد غلب على مبركها حول الحوض . ب : « أعطانها » ، صوابه فى م .

(٣) الأفلاء : جمع فلو بالكسر ، أو فلو كعدو ، أو فلو بضمتين مع التشديد ، وهو المهر الذى لم يرض ، أو الذى بلغ السنة .

(٤) المبر : الغالب . وفى اللسان (برر ١١٩) : « وسئل رجل من بنى أسد : أتعرف الفرس الكريم؟ قال: أعرف الجواد المبر من البطىء المقرف » . ب : « الميرن » م : « المبرن » والوجه ما أثبت .

(٥) ب : « كبائر العرب » ، صوابه فى م .

وممَّا بانت قريش أَنَّها لم تلِدْ فى الجاهلية ولدًا قطّ [لغيرها[١]] ولقد أخذ ذلك منهم سُكَّانُ الطَّائف ، لقُرب الجِوار وبَعضِ المصاهرة ، ولأَنَّهم كانوا حُمْساً ، وقُريش حَمَّستهم .

وممَّا بانت[٢] به قريش من سائِر العرب أَنَّ الله تعالى جاءَ بالإِسلام وليس فى أَيدى جميعِ العرب سبيَّةٌ[٣] من جميع نساءِ قريش ، ولاوَجَدوا فى جميع أَيدِى العرب ولداً من امرأَةٍ من قريش .

ومما بانت[٤] به قريشٌ من سائر العرب أَنَّها لم تكن تزوِّج أَحداً من أَشراف العرب إلاَّ على أَن يتحمَّس ، وكانوا يُزَوَّجون من غير أَن يُشتَرَطَ عليهم ، وهى عامر بن صعصعة ، وثقيف، وخُزاعة ، والحارث ابن كعب، وكانوا ديانِيِّين[٥] ، ولذلك تركوا الغَزْو لما فيه من الغَصْب[٦] والغَشم[٧] ، واستحلال الأَموال والفروج .

ومن العجب أَنَّهم مع تركهم الغَزْوَ كانوا أَعزَّ وأَمثَلَ ، مثل أَيَّامِ الفِجَار[٨] وذات كَهْفٍ[٩] .

---

(١) بها أو بنحوها يصح الكلام . وانظر ما سيأتى فى نهاية الفقرة التالية .

(٢) فى النسختين : « وما بانت » ، والوجه ما أثبت .

(٣) السبية : المسبية التى لحقها السباء، وهو الأسر والنهب . ب : « نسية » م : « سنية » ، صوابهما ما أثبت .

(٤) فى النسختين : « وما بانت » ، تحريف .

(٥) نسبة إلى الديانة . وفى النسختين : « دينين » . والديان : الحاكم والقاضى ، ولاوجه له هنا . وانظر الحيوان ٤ : ١٩٧ .

(٦) فى النسختين : « الغضب » بالضاد المعجمة ، صوابه ما أثبت .

(٧) الغشم : الظلم . ب : « القشم » م : « العشم » صوابهما بالغين المعجمة .

(٨) أيام الفجار ، بكسر الفاء : حروب أربعة كانت أولاها وثالثتها بين كنانة وهوازن وثانيتها بين قريش وهوازن ورابعتها بين قريش وكنانة كلهاوبين هوازن . وكانت كلها قبل البعثة بست وعشرين سنة . وانظر العقد ٥ : ٢٥١–٢٥٧ . ب : « مثل أنام الفجار » م : « أنام الفخار » ، وبإسقاط ، « مثل » والوجه ما أثبت .

(٩) ذات كهف : موضع كانت فيه وقعة لهم . وفيه يقول بشر بن أبى خازم الأسدى :

يرومون الصلاح بذات كهف وما فيها لهم سلع وقار

الصلاح ، بالكسر : الصلح . وانظر المفضليات ٣٤١ .

أَلَا ترى أَنَّهم عند بُنيان الكَعْبةِ قال رؤساؤهم : لاتُخرِجوا فى نفقاتكم على هذا البيت إلَّا من صَدُقَات نسائِكم[١] ، ومواريث أَبائِكم ! أَرادوا مالاً لم يكسبوه ولا يشكُّون أَنه لم يدخله من الحرام شىء .

ومن العجب أَنَّ كسبهم لمَّا قَلَّ مِن قِبَلِ تركهم الغَزْو ، ومالُوا إلى الإيلاف والجِهاد، لم يَعْتَرِهِمْ من بُخل التجَّار قليلٌ ولا كثير، والبُخلُ خِلقةٌ فى الطِّباع ، فأَعطَوُا الشُّعراءَ كما يُعطِى الملوك ، وقَرَوُا الأَضيافَ ، ووَصَلُوا الأَرحام ، وقاموا بنوائِب زُوَّارِ البيت ، فكان أَحدُهم يَحِيسُ الحَيْسَةَ فى الأَنطاع[٢] فيأْكل منها القائمُ والقاعد، والراجلُ والرَّاكب[٣] وأَطعمُوا بدلَ الحَيْس الفَالوذَج[٤] . أَلا ترى أُميَّةَ بن أَبى الصلت يقول، ويذكُرُ عبدَ الله بن جُدْعان[٥] :

له داعٍ بمكَّةَ مشمعلٌّ وحفصٌ فوق دارتِه ينادِى[٦]

(١) الصدقات : المهور ، وهى بضم الدال وفتحهامع فتح الصاد، ومثلها الصدقة بضم الصاد وبضمتين ، وكذلك الصداق كسحاب وككتاب . وفى الكتاب العزيز : « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » ، لم تقرأ فى القراءات الأربع عشرة إلا بفتح الصاد وضم الدال . وانظر تفسير أبى حيان ٣ : ١٦٦ والإتحاف ١٨٦ .

(٢) الحيس : طعام يتخذ من التمر والأقط يدقان ثم يعجنان بالسمن عجناً شديداً حتى يندر النوى منه نواة نواة ثم يسوى كالثريد . والنطع بتثليث النون : بساط من الجلد .

(٣) الراجل : من يمشى على رجليه ، مقابل الراكب . وفى النسختين : « الداخل » ، صوابه ما أثبت .

(٤) الفالوذ والفالوذج : طعام يتخذ من الدقيق والماء والعسل ، معرب . وانظر صنعة متقدمة منه فى كتاب الطبيخ للبغدادى ص ٧٦ .

(٥) جدعان بضم الجيم، كما فى القاموس (جدع) . وفى النسختين : «جذعان» تصحيف. وعبد الله هذا جواد معروف مات قبل الإسلام ، واسمه عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب ابن سعد بن تيم بن مرة . وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شهدت مأدبة فى دار ابن جدعان» . وفى الإصابة ٤٥٧٨ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له: « إذا اشتريت نعلا فاستجدها، وإذا اشتريت دابة فاستفرهها ، وإذا كان عندك كريمة قوم فأكرمها » . وسألت عائشة عنه رسول الله وذكرت له ماكان فيه من الجود فقال : « إنه لم يقل رب اغفرلى خطيئتى يوم الدين » . وانظر الأغانى ٨ : ٢–٥ والعقد ١ : ٢/٥٤ : ٢٣/٤ : ٤٧. والمحبر لابن حبيب ١٣٧ – ١٣٩ .

(٦) الرواية المعروفة : « وآخر فوق دارته». ديوان أمية ٢٧ والبيان ١ : ١٧ والأغانى ٨ : ٣ .

إلى رُدُحٍ من الشِّيزى مِلاءٍ لُبابَ البُرِّ يُلبَك بالشَّهادِ[١]

فلُبَاب البُرّ هو هذا النَّشا ، والشِّهاد يعنى به العسل .

أَلا ترى أَنَّ عمر بن الخطاب يقول :« أَتُرَوْنِى لا أَعرِفُ طيِّب الطعام؟ لُباب البُرِّ بصِغارِ المِعْزَى » ، يعنى خُبْزَ الحُوَّارَى بصغار الجداءِ[٢] .

ولقد مدحَتْهم الشُّعراءُ كما يُمدح الملوك، ومَدحَتهم الفرسانُ والأَشراف وأَخذوا جوائِزهم ؛ منهم : دريد بن الصِّمَّة ، وأُميَّة بن أَبى الصَّلت .

ومن خصالهم أَنَّهم لم يُشاركوا العربَ والأَعرابَ فى شىءٍ من جَفَائهم ، وغِلَظ شَهَواتهم ؛ وكانوا لا يأْكلون الضِّباب ، ولا شيئاً من الحشرات ؛ أَلا ترى أَنَّ النبى – صلى الله عليه وسلم – أَتَوْا خِوانَهُ بضبٍّ فقال : «ليسَ من طَعامِ قَوْمى »، لأَنَّهم لم يكونوا يَحرِشُون الضِّباب[٣] ، ويَصيدون اليرابيع ، ويملُّون القَنافذ[٤] ، أَصحابُ الخَمْر والخَمِير ، وخُبز التَّنانير .

وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلَّم – : « أَنا أَفصحُ العَرَب بيد أَنِّى من قريشٍ ، ونَشأْتُ فى بنى سعد بن بكر » .

وذلك أَنَّ جميع قبائِل العرب إِنَّما كانت القبيلةُ لاتكاد ترى

---

(١) ردح ، أى قصاع عظيمة ، الواحدة ردَاح كسحاب . وفى النسختين : « روح » تحريف . والشيزى : خشب أسود تتخذ منه القصاع . يلبك : يخلط . والشهاد : جمع شهد بالفتح والضم ، وهو العسل مادام لم يعصر من شمعه .

(٢) الحوارى ، بضم الحاء وتشديد الواو ، مقصور : الدقيق الأبيض ، وهو لباب الدقيق وأجوده وأخلصه . والجداء : جمع جدى ، كما يجمع أيضاً على أجد وجديان . وفى النسختين : « الجدى » ، تحريف .

(٣) حرش الضب يحرشه ، بالكسر ، حرشاً : صاده ، كاحترشه . وذلك بأن يحرك يده على باب جحره ليظنه حية ، فيخرج ذنبه ليضربها فيأخذه .

(٤) يملونه : يجعلونه فى الملة ، وهو الرماد الحار والجمر ، يشتوونه ليؤكل .

وتُسمعُ إلَّا من قبيلتها ورجالها ، فليس عندهم ، إلَّا عند قبيل واحد ، من البيان والأَدب والرأى والأَخلاق ، والشمائِل ، والحلم والنَّجدة والمعرفة ، إلَّا فى الفَرْط .

وكانت العرب قاطبَة ترد مكَّة فى أَيَّام الموسم ، وترد أَسواقَ عكاظٍ وذا المجاز ؛ وتقيم هناك الأَيَّامَ الطِّوال ، فتَعْرُف قريشٌ[١] ، لاجتماع الأَخلاق لهم [و] الشَّمائل والأَلفاظ ، والعُقول والأَحلام ، وهى وادعة[٢] وذلك قائمٌ لها ، راهنٌ عندها فى كلِّ عام ، تَتملَّك عليهم[٣] فيقتسمونهم ، فتكون غَطَفان للمِيرة[٤] ، وبنو عامرٍ لكذا ، وتميم لكذا ، تغلبها المناسك[٥] وتقوم بجميع شأْنها .

٥ — فصـــل منه

وفتح مكة يسمَّى فتحَ الفتوح ؛ وهو بيتُ الله ، وأَهله وحُجَّاجُه زوَّار الله ؛ وهو البيت العتيق والبيتُ الحرام ؛ وفيه الحِجْر ، والحَجر الأَسْود .

وله زمزم ، وهى هزمة جبريل[٦] — صلوات الله عليه — ، ومَقَام إبراهيم . وماء زمزم لِمَا شُرِب له ، العاكفُ فيه والبادِى سواءٌ[٧] .

(١) عرف يعرف عرافة : صار عريفاً ، أى سيداً .

(٢) ب : « وداعة » ، صوابه فى ش .

(٣) فى النسختين : « يتملك عليهم » .

(٤) الميرة : الطعام يمتاره المرء ، أى يجلبه . وفى النسختين : « للمغيرة » ، تحريف .

(٥) لعلها : « وتغلب للمناسك » .

(٦) من أسماء زمزم « هزمة جبريل » لأنه ضرب برجله فانخفض المكان فنبع الماء ، أو أنه هزم الأرض ، أى كسر وجهها عن عينها حتى فاضت بالماء الرواء . وتسمى زمزم أيضاً : « ركضة جبريل » . وفى ب : « وهو زمزمة جبريل » وفى م : « وهو مزم جبريل » ، صوابهما ما أثبت .

(٧) البادى : المقيم بالبادية . ب : « والباء » ، وهى لغة صحيحة جائزة قرأ بها جمهرة القراء فى الوقف والوصل ، وأثبت الياء فى الوصل فقط ورش وأبو عمرو وأبوجعفر . أما يعقوب وابن كثير فقد أثبت الياء فى الحالين جميعاً . إتحاف فضلاء البشر ٣١٤ فى الآية ٢٥ من سورة الحج .

وبسبب كرامته أرسل الله طَيْر الأبابيل[١] وحجارة السِّجِّيل . وأهلهُ حُمْس ولَقَاح[٢] لا يؤدُّون إتاوة ؛ ولهم السِّقايةُ ، ودار النَّدوة، والرِّفادةُ، والسِّدانة .

قال : وأقسم الله تعالى بها ، قال : ﴿ لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ . وأَنْتَ حِلٌّ بهذا البَلَدِ[٣] ﴾ . وقوله جل ذكره : (لَا أُقْسِمُ) أى : أُقسم ، وإنَّما قوله « لا » فى هذا الموضع صلةٌ ، ليس على معنى « لا » الذى هو خلاف « نعم » .

وقالوا : ولو كان قوله : ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ[٤] ﴾ يراد به تقادُمُ البنيان ، وما تعاورَه[٥] من كُرور الزَّمان ، لم يكن فضلُه على سائر البُلدان ، لأنَّ الدنيا لم تَخْلُ من بيتٍ ودار ، وسُكَّان وبُنْيان . وقد مرَّت الأيَّام على مصر ، وحَرَّان ، والحِيرَةِ ، والسُّوس الأقصى[٦] ، وأشباهِ ذلك ، فجعل البيت العتيق صفةً له ، ولو كان ذهب إلى مايعنون، كان من قَبلِ أنْ يَعْتُقَ وتمرَّ عليه الأزمنة ليس بعتيق . وهذا الاسم قد أُطلِقَ له إطلاقاً ، فاسمه البيت العتيق ، كما أنَّ اسمَه بيتُ الله .

ومن زعم أن الله تعالى حَرَّمه يوم خلق السَّمواتِ والأرض ، فقولنا هذا مِصداقٌ له[٧] .

---

(١) هذا ما فى م . والأبابيل : الجماعات . وفى ب : « طيراً أبابيل » .

(٢) حمس : جمع أحمس ، وهو الشديد الصلب فى الدين والقتال . ويقال قوم لقاح ، بفتح اللام، وحى لقاح : لم يدينوا للملوك ولم يملكوا ولم يصبهم فى الجاهلية سباء . وفى النسختين : « لفاح » بالفاء ، صوابه ما أثبت .

(٣) الآية ١ ، ٢ من سورة البلد .

(٤) الآية ٢٩ من سورة الحج .

(٥) تعاوره : تداول عليه وتعاقب . وفى ب : « تعاوده » بالدال ، صوابه فى م .

(٦) السوس الأقصى : كورة بالمغرب ، قصبتها طرقلة . وأما السوس الأدنى فهى بلدة بخوزستان . وبين السوسين مسيرة شهرين ، كما ذكر ياقوت .

(٧) ب : « مصدق » ومع سقوط « له » .

ومن زعم أنَّه إنَّما صار حراماً مذْ حرَّمه إبراهيم، كان قد زعم أنَّه قد كان ولا يقال له عتيقٌ ولا حرام .

قالوا : وممَّا يصدِّق تأْويلَنا أنَّه لم يُعَرفْ إلَّا وهو لَقَاح[١]، ولا أدَّى أهلُه إتاوةً قطُّ[٢] ، ولا وطِئَتْه الملوكُ بالتَّمليك : أنَّ سابورذا الأكتافِ ، وبُخْت نَصَّر وأبا يكسوم وغيرَهم، قد أرادُوه[٣] فحال الله تعالى دونه، فتلك عادةٌ فيه ، وسُنَّةٌ جارية له .

ولولا أنَّ تُبَّعَ أتاه حاجًّا ، على جهة التعظيم والتديُّن بالطَّواف ، فحجَّه وطافَ به ، وكَسَاه الوصائِل[٤] ، لأَخْرَجه الله منه .

وحجَّهُ بعضُ مُلوكِ غَسان ولخمٍ ، وهم نصارى ، تعظيماً له ، ولِما جعلَ اللهُ له فى القلوب .

والعَتيق يكون من رقِّ العبوديَّة ، كالعبد يَعتقه مولاه . ويكون عتيقاً من النار ، كالتائب من الكبائر ، وكالرَّجل يدعو إلى الإيمان فيُستجاب له ، ويتعلَّم[٥] ناسٌ على يده ، فهُمْ أيضاً عُتَقاءُ[٦] .

ويكون الرَّجلُ عتيقاً مِن عِتْق الوجه .

وربَّما كان عتيقاً كما يقال للفرس عتيقٌ وليس بهجين ولا مُقْرِف. وقد سُمِّى أَبو بكرِ بن أَبى قُحافَةَ – رضوان الله عليه – عتيقاً ، من طريق عِتْق الوجه ، ومن طريق أَنَّهم طلبوا المثالبَ والعيوب التى كانت تكون

---

(١) انظر مامضى فى ،الحاشية الثانية من ص ١١٩ .
(٢) فى النسختين : « فقط » .
(٣) فى النسختين : « قد أدوه » .
(٤) الوصائل : ثياب يمانية ، وقيل ثياب حمر مخططة يمانية ، واحدتها وصيلة .
(٥) فى النسختين : « وتعليم » .
(٦) ب : « فهو أيضا عتقاوة » م : « فهوأيضا عتقا » ، والوجه ما أثبت .

فى الأُمَّهات والآباءِ قلمَ يَجِدوها ، قالوا[١] : ما هذا إلَّا عتيق .

٦ ــ فصـــل منه

قد قلنا فى الخصال التى بانت بها قريشٌ دونَ العرب . ونحن ذاكرون ــ وبالله التوفيقُ ــ الخِصالَ التى بانت بها بَنُو هاشمٍ دونَ قريش .

فأَوّلُ ذلك النبوَّة ، التى هى جِماعُ خصالِ الخَيْر[٢] ، وأعلاها وأفضلُها ، وأَجلُّها وأسناها .

ثمَّ وجَدْنا فيهم ثلاثةَ رجالٍ بَنِى أعمامٍ فى زمانٍ واحد ، كلُّهم يسمَّى عليًّا ، وكلُّ واحدٍ من الثَّلاثة سيِّدٌ فقيه ، عالمٌ عابد ، يَصلُح للرِّياسة والإمامة ؛ مثلَ علىّ بن عبد الله بن العبّاس بن عبد المطَّلبِ بن هاشم ، وعلىٍّ بن الحُسَين بن علىٍّ بن أَبى طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم ، وعلىٍّ ابن عبد الله بن جَعفرِ بن أَبى طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم .

ثُمَّ وجَدْنا ثلاثةَ رجالٍ بنى أعمامٍ ، فى زمانٍ واحدٍ ، كلُّهم يسمَّى محمَّدًا ، وكلُّهم سيِّدٌ وفقيهٌ عابد ، يَصلُح للرياسة والإمامة ، مثلَ محمَّد ابن علىّ بن عبد الله بن العبَّاس بن عبد المطلب بن هاشم ، ومحمَّدِ بن علىٍّ بن الحسين بن علىٍّ بن أَبى طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم ، ومثلَ محمّد بن عبد الله بن جعفر بن أَبى طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم .

وهذا من أَغربِ مايتهيَّأ[٣] فى العالم ، ويتَّفق فى الأَزمنة ، وهذهِ[٤] لا يشركهم فيها أَحد ، ولا يستطيع أَن يدَّعىَ مثلَها أَحد .

---

(١) ب : « قال » ، صوابه فى م .

(٢) فى النسختين : « خصال جماع الخير » ، والوجه ما أثبت . وجماع الشىء بالكسر : مجمعه ومظنته . يقال : « الخمر جماع الإثم » . وفى قول الحسين رضى الله عنه : « اتقوا هذه الأهواء التى جماعها الضلالة وميعادها النار » . اللسان (جمع ٤٠٥) .

(٣) فى النسختين : « تهيأ » .

(٤) م : « « وهذا » ، صوابه فى ب .

ولبنى هاشمٍ واحدةٌ[١] مبرِّزة ، وثانيةٌ نادرة ، يتقدَّمون بها على جميع الناس . وذلك أنَّا لا نعرف فى جميع مَملكةِ العرب ، وفى جميع مَملكة العجم ، وفى جميع الأَقاليم السَّبعَة ، مَلِكاً واحداً مُلكهُ مِن نصاب واحدٍ[٢] ، وفى مغرِس رسالة ، إلَّا من بنى هاشم ، فإنَّ مَلِكهم العبّاسُ ابن عبد المطلب ، عمُّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم ، والعمُّ وارثٌ ، والعمُّ أبٌ . ولا نعلم أُمّةً تدَّعى مثلَ هذا لِملكِها .

وهذا شىءٌ سمعتُه من أَبى عُبيدة ، ومنه استمليت هذا المعنى .

ولبنى هاشم – مُذْ ملَكوا هذه الدُّفعة – دون أَيَّام علىّ بن أَبى طالب والحسينِ بن علىٍّ إلى يومنا هذا مائةٌ وستَّ عشْرة سنة[٣] . كان أَوَّل بركتهم أَنَّ الله – تعالى – رفع الطَّواعين والمُوتانَ الجارف ، فإنَّهم كانوا يُحصَدون حصدًا بعد حصد .

ثمَّ الذى تهيَّأَ واتَّفق ، وخُصَّ به آل أَبى طالب من الغرائب والعجائب والفضائِل ، مالم نجده فى أَحد سواهم : وذلك أَنَّ أَوَّلَ هاشمىٍّ هاشِمِىِّ الأَبوَينِ كان فى الدُّنيا وُلِدَ لأَبى طالب ، لأَنَّ أَباهم عبد مناف . وهو أَبو طالب بن شَيْبة – وهو عبد المطَّلب – بن هاشم – وهو عمرو – وهو أَبو شيبة . وشيبة هو عبد المطلِّب . وهو أَبو الحارث وسيِّد الوادى غير مدافَع ، بن عمرو ، وهو هاشم بن المغيرة ، وهو عبد مناف .

ثم الذى تهيَّأَ لبنى أَبى طالب الأَربعة : أَنَّ أَربعةَ إخوة كان بين كلِّ واحد منهم وبين أَخيه فى الميلاد عَشْرُ سِنينَ سواءً ، وهذا عَجَبٌ .

---

(١) أى خصلة ، أو ميزة . ب : « واحد » تحريف ما فى م .

(٢) فى النسختين : « واحدة » تحريف .

(٣) هذا يؤرخ زمن تأليف هذا الكتاب ، وهو سنة ٢٤٨ ، أى قبل وفاة الجاحظ بسبع سنوات .

ومن الغرائِب التى خُصُّوا بها ، أعنى ولدَ أبى طالب ، أنَّا لا نعلم الإذكار فى بلدٍ من البُلدان ، وفى جيلٍ من الأجيال ، [إلاَّ[1]] أهلَ خُراسان فمن دونهم ، فإنَّ الإذكار فيهم فاشٍ ؛ كما أنَّك لاتجد مِن وراءِ بلادِ مصر إلَّا مِئناثاً، ثم لاترى فيهنَّ مُفِذًّا[2] بل لا ترى إلَّا التُّوَامَ ومن البَنات .

فتهيَّأَ فى آل أبى طالب من الإذكار مالم نَعرِفْه[3] فى قديم الدهر وحديثه ، ولا فيما قَرُب من البُلدانِ ولا فيما بَعُد .

وذلك أنَّ آل أبى طالب أُحْصُوا منذُ أعوامٍ وحُصِّلوا، فكانوا قريباً من ألفين وثلثمائة، ثم لا يزيد عددُ نسائهم على رجالهم إلاَّ دون العُشْر[4] . وهذا عَجَب .

وإن كنتَ تريد أن تتعرَّف[5] فضلَ البناتِ على البنين ، وفضلَ إناثِ الحيوانات على ذكورها ، فابدأْ فخُذْ أربعين ذراعاً عن يمينك ، وأربعين ذراعاً عن يسارك ، وأربعين خلفك ، وأربعين أمامك ، ثم عُدَّ الرِّجالَ والنِّساءَ حتَّى تعرف ماقُلْنا[6] ، فتعلمَ أنَّ الله تعالى لم يُحلِّل للرَّجل الواحدِ من النِّساءِ أربعاً ثم أربعاً ، متى وقع بهن موتٌ أو طلاق ، ثم كذلك للواحد[7] مابين الواحدةِ من الإماءِ إلى مايشاءُ من العدد ، مجموعاتٍ ومفترقات ، لئلا يَبْقَين إلَّا ذواتِ أزواج[8] .

(١) تكلة يفتقر إليها صحة الكلام .
(٢) أفذت : ولدت ولدا واحداً ، وإن كان من عادتها أن تلد واحداً فهى مفذاذ .
(٣) فى النسختين : « يعرفه » ، والوجه ما أثبت .
(٤) ب : « لادون العشر » ، صوابه فى م .
(٥) م : « أن تعرف » .
(٦) ب : « بما قلنا » .
(٧) فى النسختين : « الواحد » .
(٨) ب : « لاذوات أزواج » م : « لاذات أزواج » ، والوجه ما أثبت .

ثم انظر فى شأْن ذَوَاتِ البَيْض[١] وذوات الأَولاد فإنَّك سترى فى دارٍ خمسين دجاجةً وديكاً واحداً ، ومن الإبل الهَجْمةَ وفحلاً واحداً ، ومن الحمير العانةَ وعيراً واحداً . فلمَّا حصلوا كل مئناثٍ وكلَّ مذكار ، فوجدو آل أَبى طالبٍ قد بَرَعوا على الناس وفَضَلوهم[٢] ، عرف الناس موضعَ الفضيلةِ له والخُصوصيَّة .

وفى ولدِ أَبى طالبٍ – أَيضاً – أُعجوبةٌ أُخرى ؛ وذلك أَنَّه لم يُوجد قَطُّ فى أَطفالِهم طفلٌ يَحْبُو ، بل يَزحفُ زحفاً لئلاَّ ينكشفَ منه عن شىءٍ يَسوءُه ، ليكونَ أَوفرَ لبهائه ، وأَدَلَّ على ماخُصُّوا به .

ولهم من الأَعاجيب خَصلةٌ أُخْرى : وذلك أَنَّ عُبيدَ الله بنَ زيادٍ قَتَل الحُسينَ فى يومِ عاشُوراءَ ، وقَتَله اللهُ يومَ عاشوراءَ فى السَّنَة الأُخرى .

وقالوا : لا نعلم موضع رجلٍ من شُجعانِ أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان له من عَدَدِ القَتْلى[٣] ماكان لعلىٍّ رضوان الله عليه ، ولا كان لأَحدٍ مع ذلك من قَتْل الرُّؤساءِ والسَّادة ، والمتبوعين والقادَة ، ما كان لعلىِّ بن أَبى طالبٍ . وقتلُ رئيسٍ واحد ، وإن كان دون بَعضِ الفُرْسان فى الشِّدَّة ، أَشدُّ ؛ فإنَّ قتلَ الرئيس أَرَدُّ على المسلمين وأَقوى لهم من قتل الفارسِ الذى هو أَشدُّ من ذلك السيِّد .

وأَيضاً – أَنَّه قد جمع بين قتل الرُّؤساءِ وبين قَتْل الشُّجعان .

وله أُعجوبةٌ أُخرى ؛ وذلك أَنَّه مع كثرةِ ماقَتَل وما بارز ، وما مَشَى بالسيف إلى السَّيف ، لم يُجْرَحْ قطُّ[٤] ولا جَرحَ إنساناً إلَّا قَتَله ،

(١) فى النسختين : « ولا ذات البيض » ، صوابه ما أثبت .
(٢) م : « وفضلوا » .
(٣) فى النسختين : « من عذر القتلى » ، والصواب ما أثبت . والمراد عدد من قتل من نسله .
(٤) م : « لم يخرج قط » ، صوابه فى ب .

ولا نعلم فى الأرض متى ذُكِر السَّبقُ فى الإسلامِ والتَّقدُّمُ فيه، ومتى ذُكِر الفِقهُ فى الدِّين ، ومتى ذُكر الزُّهد فى الأموالِ التى تَشَاجَرَ النَّاسُ عليها ، ومتى ذُكِر الإعطاءُ فى الماعون ، كان مذكوراً فى هذه الحالاتِ كلِّها — إلَّا علىَّ بنَ أبى طالبٍ كرَّم الله وجهه .

قالوا : وكان الحسن يقول : قد يكون الرجل عالماً وليس بعابد ، وعابداً وليسَ بعالم ، وعابدًا وليس بعاقل ، وعاقلاً وليس بعابد . وسُليمان ابن يسار[١] عالمٌ عاقل عابد ، فانظُرْ أين يقع خصال سليمانَ من خصال علىِّ بن أبى طالب رضى الله عنه .

ولم يكن قصدُنا فى أوَّل هذا الكتاب إلى ذكر هاشم ، وقد كان قصدُنا الإخبارَ عن مكَّة بما قد كتبناه فى صدر هذا الكتاب ، ولكنَّ ذكر خصالِ مكَّةَ جرَّ ذكر[٢] خصالَ قريش ، وذكر خصال قريش جرَّ ذكر[٣] خصالِ بنى هاشم .

فإن أحببتَ أن تعرفَ جُملة القولِ فى خصال بنى هاشم فانظر فى كتابى هذا الذى فَرَّقْتُ فيهِ بين خصال بنى عبدِ مناف وبين بنى مخزوم ، وفَرَّقت[٤] ما بين عبد شمس ؛ فإنَّه هُنَاكَ أَوفَرُ وأَجمَعُ ، إنْ شاءَ الله تعالى .

---

(١) هو أبو أيوب ، أو أبو عبد الرحمن ، أو أبو عبد الله ، سليمان بن يسار الهلالى المدنى ، مولى ميمونة ، ويقال كان مكاتباً لأم سلمة . روى عن ميمونة وأم سلمة وعائشة وزيد ابن ثابت وابن عباس وغيرهم . وعنه عمرو وعبد الله ابنا دينار ، وأبو الزناد والزهرى ونافع وغيرهم . وكان ثقة عابداً ، يصوم يوماً ويفطر يوماً . ولد سنة ٢٧ وتوفى سنة ١٠٧ . تهذيب التهذيب وصفة الصفوة ٢ : ٤٥ .

(٢) ب : « جر ذلك » ، صوابه فى م .

(٣) ب : « جر ذلك » ، صوابه فى م .

(٤) م : « وفرق » ، وأثبت مافى ب .

٧ – فصل منه

قالوا : وقد تعجَّبَ الناسُ من ثَباتِ قريش ، وجزالة عَطاياهم ، واحتمالهم المُؤَنَ الغلاظ[١] فى دوام كَسْبِهم من التِّجارة ، وقد علموا أنَّ البُخْلَ والبَصَر[٢] فى الطَّفيف مقرونٌ فى التجارة ؛ وذلك خلُقٌ من أخلاقهم . وعلى ذلك شاهِدُ أهلِ الترقيح[٣] والتكسُّب والتَّدنيق[٤] .

فكان فى ثبات جُودهم العالى على جُود الأَجواد ، وهم قومٌ لا كسْبَ لهم إلَّا من التجارة ، عَجَبٌ من العَجَب .

ثُمَّ جاء ما هو أعجَبُ من هذا وأَطمُّ[٥] ،وذلك أنَّا قد علمنا أنَّ الرُّوم قَبْلَ التديُّن بالنَّصرانيَّة ، كانت تنتصفُ من ملوك فارس ، وكانت الحروب بينهم سِجالاً ، فلمَّا صارت لا تَدِينُ بالقَتْل والقتال ، والقَوَد والقِصاص ، اعتراهُم مثلُ مايعترى الجُبَناءَ حتَّى صاروا يتكلَّفون القتالَ تكلُّفا . ولَمَّا خامرتْ طبائعَهم تلك الدِّيانة ، وسَرَتْ فى لحومهم ودمائهم فصارت[٦] تلك الدِّيانة تَعترِض عليهم ، خَرَجُوا من حدود الغالبيَّة إلى أنْ صاروا مغلوبين .

وإلى مثل ذلك صارت حَالُ التُّغزْغُز[٧] من التُّرك - بعد أن كانوا

---

(١) ب : « المومن الغلاظ » ، صوابه فى م .

(٢) فى النسختين : « والبطر » .

(٣) ترقيح المال : إصلاحه والقيام عليه . م : « الترجيح » ، تحريف .

(٤) فى النسختين : « والمكسب » ، والوجه ما أثبت . والتدنيق : البخل والشح ، مأخوذ من الدانق بكسر النون وفتحها ، وهو سدس الدينار والدرهم .
وفى حديث الحسن : « لعن الله الدانق ومن دنق » . والمراد به هنا الحرص والدقة فى المعاملة .

(٥) أى أكثر وأعظم . ومنه الطامة ، وهى القيامة ، والداهية .

(٦) م : « فسارت » ، صوابه فى ب .

(٧) التغزغز : جيل من الترك كانوا يعيشون فى بقاع موغلة نحو الغرب ، وكانوا جيراناً للخزلخ ، أو القرلق . وقد انحدر من نسلهم أحمد بن طولون . انظر دائرة المعارف الإسلامية فى رسمها . ب : « التغرغر » م : « التفرغز » صوابهما ما أثبت . وانظر حواشى الكامل لابن الأثير ١١ : ١٧٨ بيروت .

أنجادَهم وحُماتَهم ، وكانوا يتقدَّمون الخَرْلُخِيَّة[١] ، وان كانوا فى العدَدِ أضعافَهم ، فلما دانُوا بالزَّندقة – ودينُ الزَّندقة فى الكَفِّ والسِّلْمِ أسوأُ من دِين النَّصارى – نَقَصَت تلك الشَّجاعة ، وذهبَتْ تلك الشهامة .

وقريشٌ من بين جميع العرب دانُوا بالتحمُّس ، وتشدَّدوا فى الدِّين ، فتركوا الغَزْو كراهةً للسَّبْى واستحلال الأَموال واستحسان الغَصْب ؛ فلمَّا تركوا الغَزْوَ لم تبقَ مكسبةٌ سوى التِّجارة ، فضربوا فى البلادِ إلى قيصَرَ بالرُّوم ، وإلى النجاشىِّ بالحبشة ، وإلى المُقوقِس بمصر ، وصاروا بأَجمعهم تُجَّاراً خُلَطاءَ ، وبانوا بالدِّيانة والتحمُّس ، فحمَّسوا بنى عامر ابن صعصعة ، وحمَّسوا الحارثَ بنَ كعب ، فكانوا – وإن كانوا حُمْساً – لا يتركون الغَزْوَ والسَّبى ووطءَ النِّساءِ ، وأَخْذَ الأَموال ، فكانت نَجْدتهم – وإن كان أَنقَصَ – فإنَّها على حالِ النَّجْدة ، ولهم فى ذلك بقيَّة[٢] .

وتركَتْ قريشٌ الغَزْو بَتَّةً ، فكانوا – مع طُولِ تَرْك الغَزْو – إذا غَزَوْا كالأُسود على براثنِها ، مع الرأْى الأَصيل ، والبصيرةِ النَّافذة .

أَفليسَ من العَجَب أَنْ تبقى نَجدتُهم ، وتثبُتَ بسالتُهم ، ثم يَعْلون الأَنجاد والأَجواد ، ويَفْرَعُون الشُّجعان[٣] ؟! وهاتان الأُعجوبتان بيِّنتان[٤] .

وقد عُلِمَ أَنَّ سبب استفاضةِ النجدة[٥] فى جميع أَصناف الخوارج

---

(١) فى ب : « الخزلجية » م : « الحزلجية » ، صوابهما ما أثبت . وانظر دائرة المعارف (خرلخ) و (قرلق) .

(٢) البقية : الفضل فيما يمدح به .

(٣) فى النسختين : « ويعرفون الشجعان » ، والوجه ما أثبت . فرع القوم : علاهم وفاقهم .

(٤) فى النسختين : « بليتان » .

(٥) ب : « أن السبب استفاضة النجدة » ، صوابه فى م .

وتقدُّمِهم فى ذلك ، إنَّما هو بسبب الدِّيانة ، لأَنَّا نجد عبيدَهم ومواليَهم ونساءَهم ، يقاتلون مثلَ قتالهم ، ونجد السِّجِستانىَّ وهو عجمىٌّ ، ونجد اليمانىَّ والبَحْرانىَّ والخوزىّ[١] [وهم غير[٢]]عرب، ونجد إباضيَّة عُمَان وهى بلادُ عربٍ ، وإباضيَّة تاهرت وهى بلاد عجم ، كلُّهم فى القتال والنَّجدة ، وثبات العزيمة ، والشِّدَّة فى البأْس سواءٌ . فاستوت حالاتهم فى النَّجدة مع اختلافِ أَنسابهم وبُلدانِهم . أَفما فى هذا دليلٌ على أَنَّ الذى سوَّى بينهمُ التَّديُّنُ بالقتال ، وضروبٌ كثيرة من هذا الفَنّ ؟!

وذلك كلُّه مُصوَّر فى كتبى ، والحمدُ لله .

وقد تَجِدون عُمومَ السُّخف والجهلِ والكذب فى المواعيدِ ، والغِشِّ فى الصناعة ، فى الحاكةِ[٣] ، فدلَّ استواءُ حالاتهم فى ذلك على استواءِ عِلَلهم . ليست هناك عِلَّةٌ إلَّا الصِّناعة ؛ لأَنَّ الحاكة فى كل بلدٍ شىءٌ واحد . وكذلك النَّخَّاس وصاحب الخُلْقان[٤] ، وبَيَّاع السَّمك . وكذلك الملَّاحون وأَصحاب السَّماد ، أَوَّلُهم كآخرهم ، وكهولُهم كشُبَّانهم ، ولكن قُلْ فى استواءِ الحجَّامين فى حُبِّ النبيذ[٥] !

٨ – فصل منه
فى ذكر المدينة

وأَمْر المدينة عَجَبٌ ، وفى تُربها وتُرابها[٦] وهوائها ، دليلٌ وشاهدٌ

---

(١) م : « والخوارزنى » . والخوز هم أهل خوزستان .
(٢) تكلة يفتقر الكلام إليها .
(٣) مابعده إلى « الحاكة » التالية ، ساقط من م .
(٤) انظر لأصحاب الخلقان ما مضى فى ١ : ٥٢ والحيوان ٢ : ١٠٥
(٥) أى حدث عنهم ولا حرج .
(٦) التربة : ظاهر الأرض . ومثله فى الحيوان ٣ : ١٤٢ : « وفى ريح ترابها وبنة تربتها » .

والرابع إمّا عَلْقمة[1] وإمَّا عامر بن الطفيل ، فقال رجلٌ من أصحابه : كنَّا نحن أحقَّ بهذا من هؤلاءِ . قال : فبلغ ذلك النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : أَلاَ تأْمنونى وأنا أَمينُ مَنْ فى السماءِ يأْتينى خبَرُ السماءِ صَباحاً ومَساءً ؟ قال : فقام رجلٌ غائرُ العينين[2] ، مُشرِفُ الوَجنتين[3] ناشزُ الجبهة[4] كثُّ اللِّحية[5] ، محلوقُ الرأْس، مشمِّرُ الإزار ، فقال : يا رسول الله ، اتَّق الله . قال : ويلَك ، أَوَلستُ أَحقَّ أَهلِ الارض أَن يتَّقىَ الله . قال : ثم ولَّى الرجلُ فقال خالد بن الوليد : يا رسول الله ، أَلاَ أَضربُ عنقه ؟ قال : لا ، لعله أَن يكون يصلِّى . فقال خالد : وكم من مصلٍّ يقول بلسانه ماليسَ فى قلبه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنِّى لم أُومر أَنْ أُنقِّبَ قلوبَ الناس[6] ولا أَشقَّ بطونهم .

قال : ثمَّ نظر إليه وهو مُقَفٍّ[7] وقال : إنه يَخرُجُ

---

(١) علقمة بن علاثة العامرى .
(٢) عيناه داخلتان فى محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة .
(٣) أى بارزهما .
(٤) النشوز : الارتفاع .
(٥) كثير شعر اللحية .
(٦) التنقيب : البحث والتفتيش . وروى : « أنقب » .
(٧) أى مول قفاه .

من ضِئْضِئ[1] هذا قومٌ يتلون كتابَ الله رَطْباً[2] لا يجاوزُ حَناجرهم ، يَمرُقون من الدِّين كما يمرق السَّهمُ من الرمِيَّة[3] وأظنه قال : لَئِنْ أَدركتُهم لأَقتلنَّهم قَتْلَ ثمود[4] .

غزوة ذى الخلصة

٥٨١ ـ عن جرير[5] قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلاَ تُريحنى من ذى الخَلَصة[6] ؟

فقلتُ : بلى . فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من أَحْمَس[7] وكانوا أَصحابَ خيل[8] ، وكنت لا أَثبُتُ على الخيل ، فذكرتُ ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فضربَ يدَه على صدرى حتى رأَيت أَثر يدِه فى صَدرى فقال : « اللهمَّ ثبِّتْه واجعلْه هادياً مهديا » .

---

(١) الضئضئ : النسل .

(٢) لمواظبتهم عليه ، فلا يزال لسانهم رطباً بها . أو هو من تحسين الصوت بالتلاوة .

(٣) يمرقون : يخرجون . كما ينفذ السهم من الصيد المرمى .

(٤) أى لأستأصلنهم استئصال ثمود .

(٥) جرير بن عبد الله البجلى .

(٦) اسم لصنم صار مكانه مسجداً جامعاً لبلدة يقال لها العبلات من أرض خثعم . وإنما خص جريراً بالطلب لأنه كان فى بلاد قومه .

(٧) بنو أحمس : بطن من بجيلة رهط جرير بن عبد الله .

(٨) أى لهم ثبات عليها .

قال : فما وقَعْتُ مِن فرسٍ بَعْدُ .

قال : وكان ذو الخَلَصة بيتاً باليمن لخَثْعَم ويَجِيلة ، فيه نُصُب[1] يُعبَد ، يقال له الكعبة[2] .

قال : فأَتاها فحرَّقها بالنار وكَسَّرها[3] .

قال : ولمَّا قدِم جريرٌ اليمنَ كان بها رجلٌ يستقسم بالأَزلام[4] ، فقيل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ههنا ، فإنْ قدَر عليكَ ضربَ عنقك . قال : فبينما هو يضرب بها[5] إذ وقف عليه جريرٌ فقال : لتكسرنَّها ولتشهدنَّ أن لا إلَه إلاَّ الله أو لأَضربنَّ عنقك ! قال : فكسَرَها وشَهد .

ثم بعث جريرٌ رجلاً من أَحْمَسَ يكنى أَبا أَرطاة[6] ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشِّره بذلك ، فلما أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : يارسولَ الله ، والذى

---

(١) النصب : حجر كانوا ينصبونه فى الجاهلية ، ويذبحون عليه ويعبدونه .

(٢) كانوا يسمونه الكعبة اليمانية ، مضاهاة للكعبة الشامية التى بمكة .

(٣) أى حطم بناءها .

(٤) الاستقسام : طلب القسم من الخير أو الشر ، وذلك بالضرب بالقداح . انظر ماسبق فى الحديث ٥٧١ .

(٥) أى بالأزلام يجيلها فى الخريطة ليستخرج منها قِدحاً .

(٦) اسمه حصين بن ربيعة .

بعثَكَ بالحقِّ ما جئتُ حتَّى تركتها كأنَّها جملٌ أَجْرَبُ[1].
قال : فَبرَّكَ النبي صلى الله عليه وسلم على خيل أَحمَسَ[2] ورجالها ، خمسَ مرّات .

باب غزوة سِيف البحر[3]

٥٨٢ – عن جابر بن عبد الله أَنَّه قال :

بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَعْثاً[4] قِبَلَ الساحل ، وأَمَّرَ عليهم أَبا عُبيدة بن الجرَّاح وهم ثلثمائة ، فخَرجْنَا فكنَّا ببعض الطَّريق فَنِيَ الزَّاد . فأَمر أَبو عُبيدةَ بأَزْوادِ الجيش[5] فجُمِعَ فكانَ مِزْودَىْ تمرٍ[6] ، فكان يَقُوتنا كلَّ يوم قليلا قليلاً حتَّى فَنِيَ[7] ، فلم يكن يُصيبنا إلا تمرةٌ تمرةٌ ، فقلت : ماتُغنى عنكم تمرةٌ ؟ فقال : لقد وَجَدنا فَقْدها[8] حين فَنِيت .

---

(١) وذلك من أثر الإحراق والتخريب .

(٢) خيل أحمس ، أى فرسانها الراكبون للخيل . وبركهم تبريكاً : دعا لهم بالبركة . ويروى : « فبارك » .

(٣) السيف ، بالكسر : شاطىء البحر . وكانت تلك الغزوة سنة ثمان ، كانوا يرصدون عيراً لقريش تحمل الميرة .

(٤) البعث : الجيش يبعث إلى أرض العدو .

(٥) أزواد : جمع زود بالفتح ، وهو الطعام فى السفر والحضر .

(٦) المزود : وعاء يجعل فيه الزاد .

(٧) أى أوشك أن يفنى .

(٨) أى تأثير فقدها .

ثم انتهينا إلى البحرِ فإذا حوتٌ مثل الظَّرِب[1] ، فأَكلَ منه القومُ ثمانِيَ عَشْرَةَ ليلةً ، ثم أَمر أَبو عبيدة بضِلَعَينِ من أَضلاعه فنُصِبا[2] ، ثم أَمَر براحلةٍ فرُحِلت[3] ، ثم مَرَّت تَحتَهما فلم تُصِبْهُما .

قصة أَهل نجران

٥٨٣ ـ عن حُذَيفة[4] قال :

جاءَ العاقِبُ والسيِّدُ[5] ، صاحبا نَجْران[6] ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان أَن يُلاعناه[7] ، قال : فقال أَحدهما لصاحبه : لا تَفعَلْ ، فوالله لئن كان نبيًّا فلاعَنَّا لا نُفلحُ نحنُ ولا عَقِبُنا مِن بعدنا . قالا : إِنَّا نعطيك ما سأَلتَنا ، وابعثْ معنا رجلاً أَميناً ولا تبعَثْ معنا إِلاَّ أَميناً . فقال : لأَبعثنَّ معكم رجلاً أَميناً حقَّ

(١) الظرب ، ككتف : الجبل الصغير .

(٢) أى أمر أن ينصبا فنصبا .

(٣) أى شد عليها الرحل .

(٤) حذيفة بن اليمان رضى الله عنه .

(٥) العاقب اسمه عبد المسيح . والسيد اسمه الأيهم أو شرحبيل . وكان السيد رئيسهم ، والعاقب صاحب مشورتهم .

(٦) نجران : بلد كبير على سبع مراحل من مكة ، وهى فى مخاليف اليمن ، وكانت موئلا للنصرانية ، وأول من نشر دعوة المسيحية فيها فيميون .

(٧) الملاعنة هنا بمعنى المباهلة ، وكان القوم يجتمعون إذا اختلفوا فى شيء فيقولون : لعنة الله على الظالم منا أو الكاذب ! ! فهذه هى المباهلة .

أَمِين . فاستشرفَ له[1] أَصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قُمْ يا أَبا عبيدة بنَ الجرَّاح . فلما قامَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هذا أَمينُ هذِهِ الأُمّة » .

باب قدوم الأَشعرِيِّين وأَهل اليمن[2]

٥٨٤ ـ عن أَبي موسى قال : قـدِمْتُ أَنا وأَخى[3] من اليَمَن ، فمكثنا حينًا مانُرَى[4] ابنَ مسعودٍ وأُمَّه[5] إلاَّ من أَهل البَيْت[6] ؛ مِن كثرةِ دُخولهم ولزومِهِم له .

٥٨٥ ـ عن أَبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال[7] :

أَتاكم أَهلُ اليمن ، هم أَرقُّ أَفئدةً وأَلين قلوباً . الإِيمان يَمانٍ[8] ، والحِكمةُ يَمانيَةٌ ، والفخرُ والخُيلاءُ[9]

---

(١) أى لذلك القول منتظرين معرفة من يقع عليه الاختيار .

(٢) كان قدوم الأشعريين سنة سبع عند فتح خيبر ، مع أبى موسى . وكان وفود أهل اليمن ، وهم حمير ، سنة الوفود سنة تسع .

(٣) هو أبورهم ، أو أبو بردة .

(٤) أى ما نظن .

(٥) هى أم عبد بنت عبد ود بن سود بن قريم بن صاهلة الهذلية .

(٦) البيت النبوى الكريم .

(٧) مخاطباً أصحابه وفيهم الأنصار .

(٨) يمان : نسبة إلى اليمن ، أصله يمنى بياء النسبة ، فحذفت الياء تخفيفاً وعوض عنها الألف . أى الإيمان منسوب إلى أهل اليمن ، لأن صفاء =

فى أَصحاب الإِبل ، والسَّكينة والوقارُ فى أَهل الغنم[1] .

باب حَجَّة الوَدَاع

٥٨٦ ـ عن زيد بن أَرقم أَن النبى صلى الله عليه وسلم غزا تِسعَ عَشْرَة غَزْوةً[2] ، وأَنَّه حجَّ بعد ما هاجَرَ حجَّةً واحدةً لم يَحُجَّ بعدها : حَجّةَ الوَداع[3] .

باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته

٥٨٧ ـ عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى مرضه الذى مات فيه :

« ياعائشة ، ما أَزال أَجدُ أَلمَ الطعام[4] الذى أَكلتُ

= القلب ورقته ولين جوهره يؤدى به إلى عرفان الحق والتصديق به ، وهو الإيمان والانقياد .

(٩) الفخر : الافتخار وعد المآثر القديمة تعظماً . والخيلاء : الكبر والتعاظم .

(١) السكينة : السكون والوداعة . والوقار : الخضوع . قال البيضاوى : فى تخصيص الخيلاء بأصحاب الإبل ، والوقار بأهل الغنم ، مايدل على أن مخالطة الحيوان ربما تؤثر فى النفس وتعدى إليها هيئات وأخلاقاً تناسب طباعها ، وتلائم أحوالها .

(٢) وهى التى خرج فيها بنفسه .

(٣) وقد قيل إن فريضة الحج نزلت عامئذ ، وقيل سنة تسع . وكانت حجة الوداع سنة عشر من الهجرة

(٤) أى أحس الألم فى جوفى بسبب الطعام المسموم .

بخَيْبر[1] ، فهذا أَوانُ وَجدتُ انقطاعَ أَبْهَرِى من ذلك السُّمّ[2] » .

٥٨٨ ـ عن عائشة أَنها سَمِعَت النبيَّ صلى الله عليه وسلم وأَصغَتْ إِليه[3] قبل أَن يموت ، وهو مسنِدٌ إِلىّ ظهرَهُ[4] يقول :

« اللهم اغفرْ لى وارحَمْنى ، وأَلحِقْنى بالرَّفيق[5] » .

٥٨٩ ـ قال ابن عباس : يومُ الخميس وما يومُ الخميس[6] !! اشتدَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم شاة مصلية ، أى مشوية ، وقد سألت : أى عضو من الشاة أحب إلى رسول الله ؟ فقيل لها : الذراع . فأكثرت فيه من السم ثم سمت سائر الشاة ، فتناول الذراع فلاك منها مضغة فلم يسغها فلفظها وقال : إن هذا العظم ليخبرنى أنه مسموم !

(٢) الأبهر : عرق فى الصلب متصل بالقلب .

(٣) أى أمالت سمعها إليه .

(٤) هذا ما يسمونه بالالتفات ، التفات من الغيبة إلى التكلم .

(٥) أى الرفيق الأعلى ، وهو الجنة . وقيل الرفيق اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ، والمراد به الأنبياء ، أو الملائكة .

(٦) جعل الكرمانى « يوم الخميس » فى أول الحديث خبراً لمبتدأ محذوف أو مبتدأ لخبر محذوف ، أى يوم الخميس يوم الخميس . وأراه من باب زيادة الواو فى جملة الخبر ، وأصله كأسلوب الحاقة ما الحاقة . والاستفهام فيه للتعجب .

وجعُه[1] فقال : ائتونى[2] أكتبْ لكم كتاباً لن تضلُّوا بعده أبداً فتَنازَعوا ، ولا ينبغى عند نبىٍّ تنازعٌ . فقالوا : ما شأْنه ؟ أَهَجَرَ[3] ؟ استفهِمُوه . فذهبوا يردُّون عليه[4] فقال : دعونى فالذى أنا فيه[5] خيرٌ ممّا تدعوننى إليه[6] .

وأوصاهم بثلاث . قال : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب[7] ،وأجيزوا الوفدَ بنحوِ ما كنت أُجِيزُهم[8] » .

وسكت عن الثالثة[9] . أو قال : فنسيتُها .

٥٩٠ ـ عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : لما ثقُل[10] رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتدَّ به

---

(١) الذى توفى به .

(٢) أى بكتاب ، كما وقع فى رواية أخرى .

(٣) ظنوا أنه هجر ، أى وقع فيما يقع فيه المريض من كلام ناجم من شدة المرض .

(٤) أى يعيدون عليه مقالته ويستثبتونه فيها .

(٥) من باب المشاهدة والتأهب للقاء الله .

(٦) من شأن كتابة الكتاب . وفى رواية : « تدعونى إليه » .

(٧) هى كما قال المفسرون : من عدن إلى العراق طولا ، ومن جدة إلى الشام عرضاً .

(٨) أى أعطوهم الجائزة . وكانت جائزة الواحد على عهده صلى الله عليه وسلم أوقية من فضة ، وهى أربعون درهماً . أمر بإكرامهم تطييباً لقلوبهم وترغيباً لغيرهم من المؤلفة قلوبهم .

(٩) هى إنفاذ جيش أسامة . وكان المسلمون اختلفوا فى ذلك على أبى بكر فأعلمهم أن النبى صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته .

(١٠) أى اشتد مرضه ، يقال : أصبح ثاقلا ، إذا أثقله المرض .

وجعُه[1] استأْذنَ أَزواجَه أَن يُمَرَّضَ فى بيتى[2] ، فأَذِنَّ له ، فخرج وهو بين الرَّجُلين تَخُطُّ رجلاه فى الأَرض ، بين عباس بن عبد المطَّلب وبين رجلٍ آخر .

قال عبيد الله[3] : فأَخْبَرتُ عبدَ الله[4] بالذى قالتْ عائشةُ ، فقال لى عبدُ الله بن عباس : هل تَدرى مَن الرجلُ الآخر الذى لم تُسَمِّ عائشةُ ؟ قال : قلت : لا . قال ابن عباس : هو علىُّ بن أَبى طالب .

وكانت عائشةُ زوجُ النبىِّ صلى الله عليه وسلم تحدِّث أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لمَّا دخل بيتى[5] واشتدَّ به وجعُه قال : « هَرِيقُوا علىَّ[6] من سَبْعِ قِرَبٍ لم تُحلَلْ أَوكيتُهنَّ[7] لعلِّى أَعْهَدُ إلى الناس[8] » . فأَجلسناه فى مِخْضبٍ لحفصة[9] زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم

(١) كان حينئذ فى بيت أم المؤمنين ميمونة .
(٢) أى أن يتعهد ويخدم .
(٣) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود .
(٤) ابن عباس .
(٥) كان ذلك يوم الاثنين السابق ليوم الاثنين الذى توفى فيه .
(٦) أى صبوا على الماء . هريقوا : أريقوا بإبدال الهاء من الهمزة .
(٧) جمع وكاء ، بالكسر ، وهو رباط القربة .
(٨) أى أوصى إليهم .
(٩) المخضب : الإجانة التى يغسل فيها الثياب .

طَفِقْنا نَصُبُّ عليه من تلك القِرَب حتَّى طفِق يُشير إلينا بيده : أَنْ قد فعلتنَّ[1] .

قالت : ثم خرج إلى الناس فصلَّى لَهم وخطبهم .

٥٩١ ـ عن عبد الله بن عباس : أَنَّ علىّ بن أَبى طالب خرجَ من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجَعه الذى تُوُفِّىَ فيه فقال الناس : يا أَبا الحَسن ، كيف أَصبحَ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم ؟ فقال : أَصبَحَ بحمد الله بارئاً[2] . فأَخَذ بيده[3] عباسُ بن عبد المطلب فقال له : أَنتَ والله بعد ثلاثٍ[4] عبدُ العصا[5] ، وإِنِّى والله لأُرَى[6] رسولَ الله صلى الله عليه وسلم سوف يُتوفَّى من وجعه هذا . إِنى لأَعرف وجوهَ بنى عبد المطلب عند الموت . اذهبْ بنا إِلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فلنسأَلْه فيمن هذا

---

(١) عبارة عن الاكتفاء بما فعلن .
(٢) اسم فاعل من برأ بمعنى أفاق من المرض .
(٣) أى بيد على بن أبى طالب .
(٤) بعد ثلاث ليال . وهذا من شدة فراسته .
(٥) كناية عن تبعيته لغيره ، أعلمه أنه بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم سيصير مأموراً أو تابعاً لغيره . وذلك بعد ثلاثة أيام .
(٦) أى لأظن .

الأَمر[1] ؟ إن كان فينا علمْنا ذلك ، وإن كان فى غيرنا عَلِمْناه فأَوصَى بنا[2] .

فقال علىٌّ : إنَّا والله لئن سأَلناها رَسولَ الله صلى الله عليه وسلم فمَنَعَنَاها لا يُعطيناها النَّاسُ بعده ، وإنِّى واللهِ لا أَسأَلُها رسولَ الله صلى الله عليه وسلَّم .

٥٩٢ ـ عن أَنس بن مالك رضى الله عنه :

أَنَّ المسلمين بيناهم فى صلاة الفجر من يوم الاثنين وأَبو بكر يُصلِّى لهم ، لم يفجأْهم إلاَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد كشَفَ سِتْرَ حجرةِ عائشة فنظرَ إليهم وهم فى صفوف الصلاة ثم تبسَّم يَضْحَكُ[3] ، فنكص أَبو بكر على عَقِبَيه[4] ليصلَ الصفّ ، وظنَّ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أَن يخرجَ إلى الصلاة .

فقال أَنس : وهَمَّ المسلمون أَن يفتتنوا فى صلاتهم[5] ، فرحاً برسول الله صلى الله عليه وسلم[6] فأَشار إليهم بيده

(١) يعنى الخلافة وولاية أمر المسلمين .

(٢) أى أوصى بنا من يكون بعده .

(٣) كان ضحكه عليه السلام فرحاً باجتماعهم على الصلاة وإقامة الشريعة .

(٤) نكص : رجع وتأخر . على عقبيه ، أى وراءه .

(٥) هم بالشىء : نواه وأراده وعزم عليه ـ هموا أن يفتتنوا بأن يخرجوا من الصلاة .

(٦) أى بإظهار السرور قولا وفعلا .

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَن أَتمُّوا صَلاتَكم . ثم دخل الحجرة وأَرخَى السِّتر .

٥٩٣ ـ عن أَبي عَمرو ذَكْوَانَ ، مولى عائشة ، أَن عائشة كانت تقول :

إِنَّ من نعم الله علىّ أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم تُوُفِّىَ فى بيتى وفى يومى ، وبين سَحْرى ونَحْرى[١] وأَنَّ الله جمع بين ريقى وريقه عند موته . ودخل علىَّ عبدُ الرحمن[٢] وبيده السِّواك ، وأَنا مسندةٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فرأَيتهُ ينظر إِليه وعرفت أَنه يحبُّ السواك فقلت : آخُذُه لك ؟ فأَشار برأْسه : أَنْ نَعَم . فتناولْتُه[٣] ، فاشتدَّ عليه ، وقلت : أُلَيِّنُهُ لكَ ؟ فأَشار برأْسه : أَنْ نَعَم . فليَّنتُه فأَمَرَّه[٤] وبين يديه رَكْوةٌ أَو عُلْبة[٥] ـ يشكُّ عمر[٦] ـ فيها ماءٌ ، فجعَل يُدخِل يدَيه فى الماءِ فيمسح بهما وجههَ يقول : « لا إِله إِلاَّ الله ،

---

(١) أى ورأسه بين سحرى ونحرى . والسحر : الرئة . والنحر : موضع القلادة من الصدر . أى وهو مستند إلى صدرها وما يحاذى سحرها منه .

(٢) ابن أبى بكر .

(٣) أى السواك .

(٤) أى جعله يمر على أسنانه ليستاك به .

(٥) الركوة : وعاء من أدم أى جلد . والعلبة : قدح ضخم من خشب .

(٦) هو عمر بن سعيد ، أحد رواة الحديث .

إنَّ لِلموتِ سَكَرات[1] ! » ، ثم نصب يده فجعل يقول : « فى الرفيق الأَعلى[2] ! » . حتى قُبِض ومالَتْ يدُه .

٥٩٤ – عن أَنس رضى الله عنه قال :

لمَّا ثَقُل[3] رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يتغشَّاه[4] ، فقالت فاطمةُ عليها السلام : واكَرْبَ أَباهْ[5] ! فقال : ليس على أَبيك كَربٌ بعد هذا اليوم . فلما مات قالت : يا أَبَتاه[6] ، أَجاب ربًّا دعاهْ ، يا أَبتاه ، مَن جنَّةُ الفِرْدَوس مأْواه[7] . يا أَبتاه ، إلى جبريل ننعاه[8] ! فلما دُفِن قالت فاطمة عليها السلام : يا أَنَسُ ، أَطابت أَنفسُكم أَن تَحثُوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التُّراب[9] !

---

(١) جمع سكرة ، وهى الشدة .

(٢) انظر ما مضى فى الحديث ٥٨٨ .

(٣) أى اشتد به المرض .

(٤) أى يعلوه ، والمراد يتغشاه الكرب .

(٥) بألف الندبة والهاء الساكنة للوقوف . والمراد بالكرب ماكان يجده من شدة الموت .

(٦) أصله يا أبى ، قلبت الياء تاء وألحق بها ألف الندبة وهاء السكت .

(٧) الفردوس : حديقة فى الجنة .

(٨) نعاه ينعاه : أذاع خبر موته وأعلنه .

(٩) حثو التراب : إلقاؤه وإهالته .

وقد سكت أنس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول : لم تطب أنفسنا بذلك ، ولكنا أرغمنا على ذلك امتثالا لأمره صلى الله عليه وسلم .

٥٩٥ ـ عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم أَنَّ أَبا بكرٍ رضى الله عنه قبَّل النبيَّ صلى الله عليه وسلم بعد موته[١] .

٥٩٦ ـ عن عمرو بن الحارث[٢] قال :

ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً ، ولا عبداً ولا أَمَةً[٣] إلا بغلتَه البيضاءَ التى كان يركبها[٤] ، وسلاحَه ، وأَرضاً جَعَلها لابن السبيل صَدَقة[٥] .

باب آخر ما تكلم النبيُّ صلى الله عليه وسلم

٥٩٧ ـ عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيحٌ : « إنه لم يُقبَضْ نبيٌّ حتَّى يُرَى مَقعَدَه من الجنَّةَ ثم يُخَيَّر[٦] » . فلمَّا نزل به[٧] ورأْسهُ

---

(١) فى الحديث جواز تقبيل الميت .

(٢) هو عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعى ، وهو أخو جويرية أم المؤمنين .

(٣) أى جارية . وفى هذا دلالة على أن ما ذكروه من رقيق النبى صلى الله عليه وسلم كان إما مات وإما أعتقه . وفيه أيضاً سنة الاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى إعتاق العبيد .

(٤) كان اسمها « دلدل » . وكان قد أهداها إليه المقوقس .

(٥) وهى أرض بخيبر وفدك ، كان قد جعلها فى حياته لأبناء السبيل صدقة . وابن السبيل هو المسافر الذى انقطع به ولا يجد ما يتبلغ به .

(٦) أى بين الدنيا والآخرة .

(٧) أى الموت .

على فخذى غُشِىَ عليه ، ثم أفاق فأشخصَ بصره[1] إلى سقف البيت ثم قال :

« اللهمَّ الرفيقَ الأعلى[2] » . فقلت : إذًا لا يختارُنا . وعرفت أنه الحديثُ الذى كان يحدِّثنا به وهو صحيحٌ[3] .

قالت : فكان آخر كلمة تكلَّم بها : « اللهمَّ الرَّفيقَ الأعلى » .

---

(١) أشخص بصره : رفعه إلى أعلى .

(٢) أى أسالك الرفيق الأعلى . وانظر ما سبق فى الحديث ٥٨٨ .

(٣) أى حين كان صلى الله عليه وسلم صحيحاً معافى .

كتاب التفسير

باب ما جاءَ فى فاتحة الكتاب

٥٩٨ ـ عن أَبى سعيد[١] بن المعلَّى قال :

كنت أُصلِّى فى المسجد[٢] فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أُجِبْه ، فقلت[٣] : يا رسولَ الله ، إِنِّى كنت أُصلِّى . فقال : أَلم يقل الله : ﴿ استَجِيبوا للهِ وللرَّسول إِذا دعاكم[٤] ﴾ ؟ ثم قال : لأُعَلِّمنَّك سورةً هى أَعظَمُ السُّورَ فى القرآن قبل أَن تخرجَ من المسجد .

ثم أَخذَ بيدِى فلما أَراد أَنْ يَخرُجَ[٥] قلت له : أَلم تَقُلْ لأُعلِّمنَّك سورةً هى أَعظمُ سورةٍ فى القرآن ؟ قال : ﴿ الحمدُ لله رَبِّ العالَمِينَ ﴾ ، هى السَّبع المَثَانى[٦] والقرآنُ العظيم الذى أُوتيتُه .

(١) اسمه رافع ، وقيل الحارث .

(٢) مسجد النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

(٣) أى بعد الصلاة معتذراً .

(٤) الآية ٢٤ من سورة الأنفال . وبالآية استدل جماعة من الشافعية على عدم بطلان الصلاة بذلك .

(٥) أى من المسجد .

(٦) لأنها سبع آيات تثنى وتكرر على مرور الأوقات ، أو تثنى فى كل صلاة ، أى تعاد .

٥٩٩ – عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إذا قال الإمام :﴿غيرِ المغضوبِ عَلَيهم ولا الضَّالِّين﴾ فقولوا : آمينَ[١] . فمَنْ وافق قولُه قولَ الملائكة[٢] غُفِر له ما تقدَّم من ذَنْبه[٣] .

سورة البقرة

باب قول الله تعالى :
وعلَّم آدَمَ الأَسماءَ كلَّها

(الآية ٣١)

٦٠٠ – عن أَنسٍ رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يجتمع المؤمنون يومَ القيامة فيقولون : لو استشفَعْنا إلى ربِّنا[٤] . فيأْتون آدمَ فيقولون : أَنتَ أَبو النَّاسِ ، خَلقَكَ اللهُ بيده ، وأَسجَدَ لكَ ملائكتَهُ[٥] ،

---

(١) روى بمد الهمزة وقصرها ، ومعناها استجب ، وهو اسم فعل أمر بنى على الفتح .

(٢) أى قوله آمين هو قول الملائكة لها .

(٣) أى كل ما تقدم من ذنبه . فمن بيانية لاتبعيضية . وظاهره يشمل الصغائر والكبائر . والحق أنه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا يغفر بالتأمين ، للأدلة فى ذلك .

(٤) لو هذه للتمنى والطلب ، أى لو استشفعنا بأحد إلى الله فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن من الكرب والضيق .

(٥) أى جعلهم يسجدون لك .

علمك أسماءَ كلِّ شيءٍ[1] ، فاشفَعْ لنا عند ربِّك حتَّى يُرِيحَنا مِن مكاننا هذا[2] . فيقول : لستُ هُناكُمْ - ويذكر ذَنْبَه فيستحِي[3] - ائتوا نوحاً فإنَّه أَوّلُ رسولٍ بعَثه اللهُ إلى أَهل الأَرض[4] . فيأْتونه فيقول : لستُ هناكمْ . ويذكر سؤالَه ربَّه ما ليسَ له به علمٌ[5] فيستحِي ، فيقول : ائتوا خَليلَ الرحمن[6] . فيأْتونه فيقول : لستُ هُناكم ، ائتوا موسَى : عبداً كلَّمه اللهُ وأَعطاه التَّوراة . فيأْتونه ، فيقولُ : لستُ هُنَاكم . ويذكر قَتْلَ النَّفس

---

(١) قيل : علمه أسماء الملائكة ، وقيل: أسماء الأجناس دون أنواعها كإنسان وملك ، وقيل: أسماء ما خلق الله فى الأرض من الدواب والهوام والطير ، وقيل : علمه أسماء ذريته .

(٢) هو موقف العرصات يوم الفزع الأكبر . ويروى : « يزيحنا » من الإزاحة والإبعاد .

(٣) أى لست فى المكانة والمنزلة التى تظنوننى بها . وهى مقام الشفاعة عند الله .

(٤) يعنى قربان الشجرة والأكل منها .

(٥) أى بالإنذار وإهلاك قومه . وأما آدم فكانت رسالته بمثابة التربية والإرشاد لأبنائه وذريته .

(٦) وهو ما حكى عنه فى القرآن فى قوله: « رب إن ابنى من أهلى وإن وعدك الحق » . أى وعدتنى أن تنجى أهلى من الغرق . وقد أجابه الله كماقال: فلا تسألن ما ليس لك به علم . وكان يجب ألا يسأل ، لأنه لم يعلم من المراد من الأهل ، وهو من آمن وعمل صالحاً ، أما ابنه فعمل غير صالح .

(٧) هو إبراهيم عليه السلام .

بغيرِ نفس[1] ، فيستحى من ربِّه فيقول : ائتوا عيسى عبدَ الله ورسولَه وكلمةَ الله[2] ورُوحَه[3] ، فيقول : لستُ هُناكم ، ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم : عبداً غَفَر الله له ماتقدَّمَ من ذَنْبه وما تأَخَّر . فيأْتونى فأَنطلقُ حتَّى أَستأْذنَ على ربِّى فَيُؤْذَنُ ، فإذا رأَيتُ ربِّى وقعتُ ساجدًا فيدعُنى ما شاءَ ، ثم يقول : ارفع رأْسَك وسَلْ تُعطَهْ ، وقُل يُسمَع[4] ، واشفع تُشَفَّعْ[5] . فأَرفعُ رأْسى فأَحمَدُهُ بتحميدٍ يُعَلِّمُنيه ، ثم أَشفعُ فيَحُدُّ لى حَدًّا[6] فأُدخلُهُم الجنَّةَ ثم أَعود إليه ، فإذا رأَيت ربِّى مثلَه[7] ، ثم أَشفع فيحُدُّ لى حَدًّا فأُدخلُهم الجنة . ثم أَعودُ الثالثةَ ثم أَعودُ الرابعةَ فأَقول : مابقى فى النَّار إلاَّ من حَبَسه القرآنُ ووجَبَ عليه الخُلود[8] .

(١) هو قتله القبطى حينما استغاثه الذى من شيعته على الذى من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه وانتصر لشيعته الإسرائيلى .

(٢) سمى بذلك لأنه وجد بأمره تعالى بدون أب ، قال له كن فكان .

(٣) أى ذا روح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الأصل والمادة له كالنطفة والبيضة . وقيل لأنه كان يحيى الأموات ويحيى القلوب .

(٤) أى يسمع قولك .

(٥) أى تقبل شفاعتك .

(٦) أى يبين لى قوماً أشفع فيهم .

(٧) أى أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره .

(٨) أى حكم بحبسه أبداً ، وهم الكفار . يعنى قوله الله تعالى : (خالدين فيها أبداً) .

باب قوله تعالى .

فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون

(الآية ٢٢)

٦٠١ ـ عن عبد الله[١] قال :

سألتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم : أَيُّ الذَّنب أعظم عند الله ؟ قال : أن تَجعلَ لله نِدًّا[٢] وهو خَلَقَكَ[٣] . قلتُ : إنَّ ذلكَ لعظيمٌ . قلتُ : ثُمَّ أَيّ ؟ قال : وأنْ تَقْتُلَ ولدَك تخافُ أن يَطعَمَ مَعك[٤] . قلت : ثم أَيّ ؟ قال : أن تُزانِيَ حليلةَ جارِك[٥] .

---

(١) عبد الله بن مسعود رضى الله عنه .

(٢) أى مثلا ونظيراً .

(٣) أى وغيره لا يستطيع خلق شيء .

(٤) فى هذا ذم شديد للبخيل ، لأن بخله أداه إلى أن يقتل ولده مخافة أن يأكل معه .

(٥) المزاناة : مفاعلة من الزنى ، معناه أن تزنى برضاها . والحليلة : الزوجة سميت بذلك من الحلال ، أو من الحلول لأنها تحل معه ، أو من حل الإزار .

وقدم الشرك لأنه أعظم الذنوب (إن الشرك لظلم عظيم) ، ثم ثنى بالقتل لأنه أكبر الكبائر بعد الشرك ، ثم ثلث بالزنى لأنه سبب لاختلاط الأنساب ، وعظم حرمته مع حليلة الجار ، لأن الجار يتوقع من جاره المحافظة والذب عنه وعن حريمه ، فإذا غدر به ذلك الغدر كان ذلك أشنع للجرم ، وأفظع للذنب .

باب
مَنْ كانَ عَدُوًّا لجبريلَ

(الآية ٩٧)

٦٠٢ – عن أنس قال :

سمع عبدُ الله بن سَلاَم بقدوم رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فى أَرضٍ يَخْترفُ[١] ،فأَتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنِّى سائلُك عن ثلاثٍ لا يعلمهنَّ إلاَّ نبىٌّ ، فما أَوّلُ أَشراطِ الساعة[٢] ؟ وما أَوَّل طعامِ أَهل الجنَّة ؟ وما يَنْزِعُ الولَدَ إلى أَبيه أَو إلى أُمِّه[٣] . قال : أَخْبَرَنى بهنَّ جبريلُ آنفاً[٤] قال : جبريلُ ؟ قال : نعَم . قال : ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة . فقرأَ هذه الآية[٥] : ﴿ مَنْ كانَ عدُوًّا لجبريلَ فإنَّه نَزَّلَه على قَلْبكَ ﴾ .

أَمَّا أَوّلُ أَشراطِ السَّاعة فنارٌ تَحشُر الناسَ من المَشرِق

---

(١) أى يجتنى من ثمار هذه الأرض .

(٢) جمع شرط ، بالتحريك ، وهو العلامة .

(٣) أى يجعله يشبه أحدهما .

(٤) آنفاً ، أى مذ ساعة ، أو فى أقرب وقت منا .

(٥) أى رسول الله ، رداً على من زعم ذلك،وهو عبد الله بن صوريا . وسبب عداوة اليهود لجبريل ما حكاه الثعلبى عن ابن عباس أن نبيهم أخبرهم أن بختنصر يخرب بيت المقدس ، فبعثوا رجلا ليقتله فوجده شاباً ضعيفاً ، فمنعه جبريل من قتله وقال له : إن كان الله أراد هلاككم عن يده فلن تسلط عليه ، وإن كان غيره فعلى أى حق تقتله ؟ فتركه ، فكبر بختنصر وغزا بيت المقدس فقتلهم وخربه . فصاروا يكرهون جبريل لذلك .

إلى المغرب . وَأَمّا أَوّل طعام أَهلِ الجنَّة فزيادةُ كبدِ حُوت[1] ، وإذا سَبقَ ماءُ الرجلِ ماءَ المرأة نزعَ الوَلَد[2] ، وإذا سَبَقَ ماءُ المرأة نزعَتْ[3] قال : أَشهد أَلاَّ إله إلا الله وأَشْهدُ أَنَّكَ رسولُ الله ! يارسولَ الله ، إنَّ اليهود قومٌ بُهْتٌ[4] وإنَّهم إنْ يعلموا بإسلامى قبلَ أَن تسأَلَهم يَبْهَتُونِى[5] . فجاءَت اليهودُ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أَىُّ رجل عبدُ الله فيكم ؟ قالوا : خَيْرُنا وابنُ خيرِنا ، وسيِّدنا وابنُ سيِّدنا . قال : أَرأَيتم إنْ أَسلَمَ عبد الله بن سَلاَمٍ ؟ فقالوا : أَعاذَه الله من ذلك ! فخرجَ عبدُ الله فقال : أَشهد أَلاَّ إلهَ إلَّا اللهُ وأَنَّ مُحمدًا رسولُ الله ! فقالوا : شَرُّنا وابنُ شرِّنا . وانتَقَصُوه . قال : فهذا الذى كنت أَخافُ يا رسول الله .

باب قوله

ما ننْسَخْ من آيةٍ أَو نُنْسِها نأْتِ بِخيرٍ منها أَومِثْلِها
(الآية ١٠٦)

٦٠٣ ـ عن ابن عباس قال : قال عمر رضى الله عنه :

---

(١) هى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد ، وهى أطيبها وأهنأ الأطعمة .
(٢) بالنصب على المفعولية ، أى جذبه إليه .
(٣) أى نزعته وجذبته إليها .
(٤) جمع بهوت ، وهو الكثير البهتان ، أو الكذاب الممارس .
(٥) أى يكذبون ويفترون على .

أَقرؤُنا أُبَىٌّ [1] ، وأَقضانا علىٌّ [2] ، وإِنَّا لَنَدَعُ [3] مِن قول أُبَىٍّ . وذاكَ أَنَّ أُبَيًّا يقول : لا أَدع شيئاً سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم [4] . وقد قال الله تعالى : ﴿ ما ننْسَخْ من آيةٍ أَو نُنْسِها ﴾.

باب

وقالوا اتَّخَذَ اللهُ ولدًا سُبحانَه [5]

(الآية ١١٦)

٦٠٤ – عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

قال الله : كذَّبنى ابنُ آدم [6] ولم يكن له ذلك ، وشَتَمنى [7] ولم يكن له ذلك . فأَمَّا تكذيبه إِيَّاىَ فزعَم

---

(١) هو أبى بن كعب .

(٢) أى أعلمنا بالقضاء على بن أبى طالب .

(٣) أى لنترك . وفى رواية : « من لحن أبى » ، أى من لغته .

(٤) أى لاأترك شيئاً سمعته منه . وكان أبى لا يقول بنسخ شىء من القرآن لكونه لم يبلغه نسخ ما نسخت تلاوته . والآية تلاها عمر يحتج بها على أبى بن كعب لجواز وقوع النسخ .

وقد تعقب ذلك بأنها قضية شرطية لا تستلزم الوقوع . وأجيب بأن السياق وسبب النزول كان فى ذلك ، لأنها نزلت جواباً لمن أنكر ذلك .

(٥) نزلت رداً على النصارى لما قالوا : المسيح ابن الله ، واليهود لما قالوا : عزير ابن الله ، والمشركين لما قالوا : الملائكة بنات الله .

(٦) أى بعض أبناء آدم .

(٧) الشتم : وصف الشخص بمافيه إزراء ونقص . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

أَنِّى لا أَقدر أَن أُعيدهَ كما كان[1] . وأَمّا شَتْمُه إيّاى فقوله : لى ولدُ[2] ، فسُبحانى[3] أَنْ أَتَّخذَ صاحبةً أَوْ ولداً .

باب

قولُوا آمنا بالله وما أُنْزِلَ إلينا

(الآية ١٣٦)

٦٠٥ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

كان أَهلُ الكتاب[4] يقرءُون التَّوراة بالعِبْرانيَّة ويفسِّرونها بالعربية لأَهل الإِسلام ، فقال : لا تصدِّقوا أَهلَ الكتاب ولا تكذِّبوهم[5] ، وقولوا : آمنا بالله وما أُنزل إلينا . . الآية .

---

(١) مع أن الإعادة أهون من بدء الخلق ، (وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه) .

(٢) إنما كان ذلك شتماً لما فيه من التنقيص ، لأن الولد إنما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ، ويستلزم ذلك بعض البواعث التى يجب تنزيه الله عنها .

(٣) أى تنزهت .

(٤) يعنى اليهود .

(٥) أى إذا كان مايخبرون به المسلمين محتملا ؛ وذلك خشية أن يكون مايخبرون به صدقاً فيكذبوه ، أو كذباً فيصدقوه ، فيقعوا فى الحرج . ولم يرد النهى عن تكذيبهم فيما ورد شرعنا بخلافه ، ولا عن تصديقهم فيما ورد شرعنا بوفاقه ، بل المراد التوقف .

قال الخطابى : هذا الحديث أصل فى وجوب التوقف عما يشكل من الأمور =

باب قوله تعالى
سَيقولُ السُّفهاءُ من النَّـاس ما وَلَّاهُمْ عن قِبْلتِهِمُ التى كانُوا عَلَيها

(الآية ١٤٢)

٦٠٦ ـ عن البَرَاءِ[١] رضى الله عنه :

أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى إلى بيت المَقْدِس[٢] ستَّةَ عشَرَ شهراً أَو سبعةَ عشر شهراً[٣] ، وكان يُعجبه أَن تكونَ قِبلتُه قِبَلَ البيت[٤] ، وإِنَّه صلَّى أَو صَلَّاها

= فلا يقضى عليه بصحة أو بطلان ، ولا بتحليل وتحريم . وقد أمرنا أن نؤمن بالكتب المنزلة على الأنبياء عليهم السلام ، إلا أنه لاسبيل لنا إلى أن نعلم صحيح ما يحكونه عن تلك الكتب من سقيمه ، فنتوقف فلا نصدقهم لئلا نكون شركاء معهم فيما حرفوه منه ، ولانكذبهم فلعله يكون صحيحاً فنكون منكرين لما أمرنا أن نؤمن به .

وعلى هذا كان توقف السلف عن بعض ما أشكل عليهم ، وتعليقهم القول فيه ، كما سئل عثمان رضى الله تعالى عنه عن الجمع بين الأختين فى ملك اليمين فقال : أحلتهما آية وحرمتهما آية . وكما سئل ابن عمر عن رجل نذر أن يصوم كل اثنين فوافق ذلك اليوم يوم عيد فقال : أمر الله بالوفاء بالنذر ، ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم العيد .

فهذا مذهب من يسلك طريق الورع ، وإن كان غيرهم قد اجتهدوا واعتبروا الأصول ، فرجحوا أحد المذهبين على الآخر . وكل على ما ينويه من الخير ويؤمه من الصلاح مشكور .

(١) هو البراء بن عازب .

(٢) وذلك حينما كان بالمدينة .

(٣) الشك من الراوى .

(٤) أى جهة البيت العتيق بمكة .

صَلاَةَ العَصْر[1] وصلَّى معه قومٌ ، فخرج رجلٌ[4] ممن كانَ صلَّى معه فمرّ على أَهل المسجدِ[3] وهم راكعون[4] قال : أَشهد بالله[5] لقد صلَّيتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مكَّةَ .

فدارُوا كما هم قِبَلَ البيتِ .

وكان الذى ماتَ على القِبْلة قَبْلَ أَن تُحَوَّلَ قِبَلَ البيت رجالٌ قُتِلوا لم نَدْرِ ما نقول فيهم ، فأَنزل الله : ﴿وما كانَ الله ليُضِيعَ إِيمانكم إِنَّ اللهَ بالناس لرءُوفٌ رحيم[6]﴾ .

باب قوله تعالى
إِنَّ الصفا والمَروةَ من شعائر الله
(الاية ١٥٨)

٦٠٧ – عن هشام بن عروة عن أَبيه[7] أَنه قال :

---

(١) الشك من الراوى . و « صلاة » بدل من الضمير المنصوب فى « صلاها » .

(٢) هو عباد بن بشر الأشهلى ، أو عباد بن نهيك الخطمى .

(٣) مسجد المدينة أو مسجد قباء .

(٤) أى فى حالة الركوع ، أو فى حالة الصلاة من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل .

(٥) أى أحلف به .

(٦) إيمانكم ، أى ثواب إيمانكم ، أى صلاتكم إلى بيت المقدس ، رءوف رحيم ، أى لا يضيع أجورهم .

(٧) هو عروة بن الزبير بن العوام .

قلت لعائشة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومَئذ حديثُ السِّنِّ : أَرأَيتِ قول الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ الصَّفَا والمروةَ[1] من شعائر الله[2] فمن حَجّ البيتَ أَواعتَمَر فلا جُناحَ عليه أَن يَطَّوَّفَ بهما﴾. فما أُرَى[3] على أَحدٍ شيئاً[4] أَن لا يَطَّوَّفَ بهما[5] . فقالت : كلاَّ ، لو كانت كما تقول كانت : فلا جُناحَ عليه أَن لا يطَّوَّف بهما[6] ، إنما أُنزلت هذه الآية فى الأَنصار[7]. كانوا يُهلُّون لَمَناةَ[8] ، وكانت مناةُ حَذْوَ قُدَيد[9] ، وكانوا يتحرَّجون أَن

---

(١) الصفا والمروة : علمان لجبلين معروفين .

(٢) أى من مناسك الحج .

(٣) أى ما أظن .

(٤) أى شيئاً من الإثم والجناح .

(٥) لأن مفهوم الآية أن السعى ليس بواجب ، لأنها دلت على رفع الجناح وهو الإثم ، وذلك يدل على الإباحة لا الوجوب .

(٦) أى بزيادة « لا » بعد « أن » لتدل على رفع الإثم عن التارك لذلك، وبذلك لا يكون فى الآية نص على الوجوب ولا على عدمه وذلك حقيقة المباح. ولكن لم ترد الآية بزيادة « لا » حتى يفهم هذا الفهم ، بل الطواف ركن عند مالك والشافعى ، سنة عند أحمد ، واجب عند أبى حنيفة .

(٧) هذا بيان منها لسبب الاقتصار على نفى الإثم ، وهو هذا السبب الخاص .

(٨) أى كانوا قبل الإسلام يهلون لهذا الصنم . والإهلال : رفع الصوت بالتلبية .

(٩) أى مقابل هذا الموضع ، وهو منازل طريق مكة إلى المدينة .

يَطَّوَّفوا بين الصَّفا والمَرْوة[1] ، فلما جاءَ الإسلامُ سأَلوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك[2] ، فأَنزل الله : ﴿ إنَّ الصَّفا والمروةَ من شَعائرِ الله فمَنْ حَجَّ البيتَ أَو اعتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَن يَطَّوَّف بهما ﴾ .

باب قوله تعالى :
أَياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أَو على سفر فعِدَّةٌ من أَيام أُخَرَ وعلى الذين يُطِيقونه فِدْيةٌ طَعَامُ مِسكين

(الآية ١٨٤)

٦٠٨ ـ عن عطاءٍ سمعَ ابنَ عبَّاس يقول : وعلى الذينَ يُطَوَّقونه[3] فديةٌ طَعامُ مِسْكين[4] . قال ابن عبّاس : ليست بمنسوخة[5] ، هو الشيخ الكبير والمرأَةُ الكبيرةُ لا يستطيعان أَن يَصُوما ، فيُطعمان مكانَ كلِّ يوم مسكيناً .

---

(١) وعلة تحرجهم ، أى احترازهم من الإثم ، أنه كان لغيرهم صنمان أحدهما بالصفا والآخر بالمروة ، وهما إساف ونائلة ، فتحرجوا كراهة لذينك الصنمين ، وكرامة لصنمهم الذى بقديد ، فكان ذلك سنة آبائهم .

(٢) أى عن الطواف بينهما .

(٣) أى يكلفون إطاقته ، أو يتحملونه . وهذه قراءة ابن مسعود وابن عباس . وقرئ : « يطيقونه » وهى قراءة الجمهور . وفى إحدى قراءتى ابن عباس : « يتطوقونه » بمعنى يتكلفونه .

(٤) الفدية : البدل المالى .

(٥) كان ابن عباس لا يرى النسخ فى هذا . وقد خالفه الجمهور . ومجمل كلامهم أن النسخ ثابت فى حق الصحيح الجسم المقيم ، نسخ ذلك =

باب
أُحِلَّ لكم لَيْلةَ الصِّيام الرَّفَثُ إلى نِسائكمْ

٦٠٩ – عن البَرَاءِ [١] رضى الله عنه قال : لمَّا نزلَ صومُ رمضانَ [٢] كانوا لا يَقْرَبون النِّساءَ رمضانَ كلَّه [٣] ، وكان رجالٌ يَخُونون أَنفسَهم [٤] فأَنزل الله تعالى : ﴿ عَلِمَ اللهُ أَنَّكم كنتم تَخْتَانون [٥] أَنفسَكم فتابَ عليكم ﴾ الآية .

باب
وكلوا واشْرَبوا حتَّى يتبيَّنَ لكم الخيْطُ الأَبيضُ من الخَيط الأَسود

(الآية ١٨٧)

٦١٠ – عن عديّ بن حاتمٍ رضى الله عنه قال :

= بقوله تعالى : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) . وأما الشيخ الفانى فله أن يفطر ولا قضاء عليه ، ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم أفطره مسكيناً إذا كان قادراً على هذه النفقة ؟ للعلماء فى هذا قولان : أحدهما عدم الوجوب كما هو شأن الصبى ، وهو أحد قولى الشافعى . والثانى وهو المعتمد وعليه أكثر العلماء أنه يجب عليه فدية عن كل يوم .

(١) هو البراء بن عازب .

(٢) أى الأمر بصومه ، وكان ذلك فى شعبان فى السنة الثانية من الهجرة

(٣) يعنى ليلا ونهاراً .

(٤) أى يفعلون ذلك ، منهم عمر بن الخطاب ، وكعب بن مالك .

(٥) تختانون : افتعال من الخيانة ، يقال خانه واختانه .

قلتُ : يا رسولَ الله ، ما الخيْطُ الأَبيضُ مِنَ الخيط الأَسود ، أَهما الخيطانِ[1] ؟ قال : « إِنَّكَ لعريضُ القفا[2] إِنْ أَبْصرتَ الخيطين » . ثم قال : « لا بَلْ هو سَوادُ اللَّيل وبياضُ النَّهار » .

باب
وليس البِرُّ بأَن تأْتوا البيوت
مِن ظُهورها ولكن البِرَّ مَن اتَّقى
(الآية ١٨٩)

٦١١ ـ عن البَرَاءِ[3] قال :

كانوا[4] إِذا أَحرموا[5] فى الجاهلية أَتَوُا البيتَ من ظهره[6] فأَنزل الله تعالى : ﴿ وليس البِرُّ بأَن تأْتُوا البيوتَ من ظُهورها ولكنَّ البِرَّ من اتَّقَى[7] وأْتُوا البيوتَ من أَبوابها ﴾

---

(١) كان عدى بن حاتم بعد نزول الآية قد أخذ خيطاً أبيض وخيطاً أسود فجعلها تحت وسادته ، حتى إذا كان بعض الليل نظر إليهما فلم يستبينا ، فلما أصبح جاء إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وسأله فى ذلك .

(٢) عرض القفا كناية عن البله والغفلة ، ومثله عريض الوساد ، لأنه إذا كان وساده عريضاً فقفاه عريض .

(٣) البراء بن عازب الأنصارى .

(٤) أى الأنصار وسائر العرب غير الحمس ، وهم قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وخثعم وعامر بن صعصعة ونصر بن معاوية .

(٥) أى بحج أو عمرة .

(٦) لا يدخلونه من بابه ، بل من نقب أو فرجة من ورائه .

(٧) أى ولكن البر من اتقى الله ، أو لكن ذا البر هو من اتقى .

باب

نساؤكم حَرْثٌ لكم

(الآية ٢٢٣)

٦١٢ – عن جابر رضى الله عنه قال :

كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها[١] جاءَ الوَلَدُ أَحْوَلَ . فنزلت[٢] : ﴿ نساؤكم حرثٌ لكم[٣] فَأْتُوا حرثكم أَنَّى شئتُم[٤] ﴾ .

باب

والذين يُتَوفَّون منكم ويَذَرُون أَزواجاً يتربَّصْنَ بأَنفسهن أَربعة أَشهر وعَشْراً

(الآية ٢٣٤)

٦١٣ – قال ابن الزُّبيرِ[٥] : قلت لعثمان : ﴿ والذين

---

(١) باركة مدبرة فى موضع الوطء .

(٢) تكذيباً لهم فى ذلك الزعم .

(٣) أى كالحرث ، أى الأرض المراد حرثها للزراعة .

(٤) أى كما تأتون أرضكم التى تريدون أن تحرثوها ، من أى جهة شئتم ، لا يحظر عليكم جهة دون جهة . والمعنى ليكن ذلك من أى شق أردتم ما دام المأتى واحداً . وإنما قيد بالحرث ليشير أنه لا يجوز تجاوز هذا المكان ، وهو موضع البذر وطلب النسل .

(٥) هو عبد الله بن الزبير .

يُتَوَفَّوْن منكم وَيَذَرُون أَزواجاً[1] ﴾ ، قال[2] : قد نسختْها الآيةُ الأُخرى[3] ؛ فلِمَ تكتُبُها ؟ ـ أَو تَدَعُها[4] ؟ قال : يا ابنَ أَخى[5] ، لا أُغيِّر شيئاً منه من مكانه[6] .

---

(١) الآية ٢٤٠ وتمامها : « وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فى ما فعلن فى أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم » . وهى صريحة فى أنه يجب على الذين يتقون أن يوصوا قبل أن يحتضروا لازواجهم أن يمتعن بعدهن حولا بالسكنى . وكان الحكم فى أول الإسلام أنه إذا مات الرجل لم يكن لامرأته شىء من الميرات إلا النفقة والسكنى سنة .

(٢) أى ابن الزبير أيضاً .

(٣) هى آية الباب : (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن) . وهى متقدمة فى التلاوة متأخرة فى التنزيل .

(٤) الشك من الراوى . أى لماذا تكتب هذه الآية فى المصحف وقد نسختها الآية ٢٣٤ . ولم تدعها ، أى لماذا تدعها مكتوبة فى المصحف . أى ما الحكمة فى إبقاء رسمها مع زوال حكمها ؟ .

(٥) ابن أخى ، جرياً على عادة العرب ، أو نظراً إلى أخوة الإيمان ، أو لأن عثمان من أولاد قصى وكذلك عبد الله بن الزبير .

(٦) أى لا أغير شيئاً من القرآن من مكانه . وكان عبد الله ظن أن ما نسخ لا يكتب . وليس كما ظن ، بل لذلك حكم كثيرة :

الأول : أن الله لو أراد نسخ لفظه لرفعه كما فعل فى آيات عديدة .

الثانية : أن فى تلاوته ثواباً كما فى تلاوة غيره .

الثالثة : إن كان تثقيلا ونسخ بتخفيف عرف بتذكره مقدار اللطف منه سبحانه . وإن كان تخفيفاً ونسخ بتثقيل علم أن المراد انقياد النفس للأصعب ، وتعويدها التسليم والانقياد .

حتَّى نزلت هذه الآية : ﴿ حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصلاةِ الوُسْطَى [1] وقُوموا لِلّهِ قانِتينَ [2] ﴾ ، فأُمِرنا بالسُّكوت [3]

باب

وإذْ قالَ إبراهيم ربِّ أَرنِى كيفَ تُحيِى المَوْتى

(الآية ٢٦٠)

٦١٥ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نحنُ أَحقُّ بالشَّكِّ من إبراهيم [4] إذْ قال : ﴿ ربِّ

---

(١) المتوسطة بين صلاتى الليل وصلاتى النهار ، فقيل الصبح ، وقيل العصر ، وقيل التى تقع فى وسط النهار ، وهى الظهر . وقيل الوسطى فى عدد ركعاتها وهى المغرب ، وقيل الوسطى صلاة الجمعة لأنها أفضل الصلوات لما فيها من اجتماع واجب واحتفال جامع .

(٢) أى مطيعين ، وقيل خاشعين ذليلين مستكينين .

(٣) أى عن الكلام الذى لا يتعلق بالصلاة ، إذ ليس فى الصلاة حالة سكوت .

(٤) أى لو كان الشك فى قدرة الله متطرقاً إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به . وقد علمتم أنى لم أشك فإبراهيم لم يشك حينما قال : (رب أرنى كيف تحيى الموتى) .

أَرِنى كَيْفَ تُحيِي الموتَى قال أَوَ لم تؤمِنْ[1] قال بَلى ولكن ليطمئنَّ قَلْبِى[2] ﴾ .

باب
وإِنْ تُبْدُوا ما فى أَنفسكمْ أَو تُخْفُوه يُحاسِبْكم به الله

(الآية ٢٨٤)

٦١٦ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما أَنها قد نُسِخَت[3] ﴿ وإِنْ تُبْدُوا ما فى أَنْفُسكم أَو تُخْفُوه ﴾ الآيَةَ .

---

(١) بأنى قادر على الإحياء بإعادة التركيب والحياة . قال له ذلك وقد علم أنه أثبت الناس إيماناً ، ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون غرضه .

(٢) إنما طلب رؤية ذلك ليزيد بصيرة وسكون قلب ، بانضمام المعاينة المادية إلى الوحى والاستدلال ، وليظهر ذلك عياناً للجاحدين المنكرين . وليترقى من علم اليقين إلى عين اليقين .

وقد ذكر فى سبب سؤال الخليل لذلك أنه لما احتج على نمروذ بقوله : ربى الذى يحيى ويميت ، قال نمروذ : أنا أحيى وأميت : أطلق محبوساً وأقتل آخر . قال إبراهيم : إن الله يحيى بأن يقصد إلى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح . فأجاب نمروذ : أنت عاينت ذلك ؟ فلم يقدر أن يقول له : نعم عاينته . فقال : رب أرنى كيف تحيى الموتى ، حتى يخبر به معاينة إن سئل عن ذلك مرة أخرى .

(٣) نسختها الآية التى بعدها : « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا » ، فإنه لما نزلت الآية المنسوخة اشتد ذلك على الصحابة وخافوا من محاسبة الله لهم على جليل الأمور وحقيرها ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا : يارسول الله ، كلفنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والصيام والجهاد ، =

سورة آل عمران

باب

قل يا أَهلَ الكتابِ
تَعالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننَا وبينَكم

(الآية ٦٤)

٦١٧ – عن ابن عباس قالَ : حَدَّثَنِى أَبُو سُفْيانَ بنُ حَرْبٍ ، مِنْ فِيهِ إلى فِيَّ[١] قال :

أَنْطَلَقْتُ فى الْمُدَّةِ الَّتِى كانتْ بَيْنِى وبَيْنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢] . قال : فَبَيْنا أَنا بِالشَّأْمِ إِذْ جِىءَ بِكِتابٍ مِنَ النبِى صلى الله عليه وسلم إلى هِرَقْلَ[٣] . قال : وكانَ دحْيَةُ الكَلْبِىُّ جاءَ بِه[٤] فَدَفَعَهُ إلى عَظِيمِ

=وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ، بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما قرأها القوم وزلت بها ألسنتهم أنزل الله فى إثرها : « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون» إلى « وإليك المصير » . فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل : « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها » .

(١) عبر بفىّ موضع « أذنى » إشارة إلى تمكنه من الإصغاء إليه بحيث يجيبه إذا احتاج إلى الجواب .

(٢) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين .

(٣) هو قيصر عظيم الروم .

(٤) من عند النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر سنة ست .

بُصْرَى[1] فدفعَه عظيمُ بُصرَى إلى هرَقْلَ[2] ، قال : فقال هرَقْلُ : هٰهُنا أَحدٌ مِنْ قَوْمِ هٰذا الرَّجُل الَّذِى يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِىٌّ ؟ فقالُوا : نَعَمْ . قال[3] : فَدُعِيتُ فى نَفَر مِنْ قُرَيْشٍ[4] ، فدَخَلْنا عَلى هِرَقل[5] ، فَأُجْلِسْنا بَيْنَ يَدَيْه ، فقال : أَيُّكُم أَقْرَبُ نَسَباً مِنْ هٰذا الرَّجُلِ الَّذى يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبىٌّ ؟ فقال أَبُو سُفْيانَ : فقلتُ : أَنا . فَأَجْلَسُونِى بَيْنَ يَدَيْهِ[6] وأَجْلَسُوا أَصْحابِى خَلْفِى ، ثُمَّ دَعا بِتَرْجُمانِهِ فقال : قُلْ لَهُمْ : إِنِّى سائِلٌ هٰذا[7] عَنْ هٰذا الرَّجُلِ الَّذِى يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِىٌّ ، فَإِنْ كَذَبَنِى[8] فَكَذِّبُوهُ .

قال أَبُو سُفْيانَ : وايْمُ اللهِ لَوْلا أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَىَّ الكَذِبَ[9] لَكَذَبْتُ !

---

(١) أى عظيم أهل بصرى ، وهى بضم الباء من أعمال دمشق ، وهى قصبة كورة حوران ، وكان عظيم بصرى وقتئذ الحارث بن أبى شمر الغسانى .

(٢) أى أرسل به إليه صحبة عدى بن حاتم .

(٣) القائل أبو سفيان .

(٤) أى مع نفر من قريش . والنفر : الجماعة ما بين الثلاثة إلى العشرة .

(٥) هذه الفاء يسميها بعضهم فاء الفصيحة لأنها أفصحت عن محذوف ، أى فجاء رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا إليه فاستأذن لنا فأذن لنا فدخلنا عليه .

(٦) أى بين يدى هرقل .

(٧) يعنى أبا سفيان .

(٨) أى نقل إلى الكذب .

(٩) أى لولا أن يرووا ويحكوا عنى الكذب .

ثمَّ قال لِتَرْجُمانِهِ : سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فيكُمْ ؟ قال : قلتُ : هُوَ فينا ذُو حَسَب[1] . قال : فَهَلْ كانَ مِنْ آبائِهِ مَلِكٌ ؟ قال : قُلْتُ : لا . قال : فهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ ما قالَ ؟ قلتُ : لا . قال : أَيَتَّبِعُه أَشْرافُ النَّاسِ أَمْ ضُعَفاؤُهُمْ ؟ قال : قلتُ بَلْ ضُعَفاؤُهُمْ. قال : يَزيدُونَ أَو يَنْقُصُونَ ؟ قال : قلتُ : لا بَلْ يَزيدُونَ. قال : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنهمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخلَ فِيهِ سُخْطَةً لَه[2] ؟ قال : قُلْتُ : لا . قال : فَهَلْ قاتَلْتُمُوهُ ؟ قال : قلْتُ : نعَمْ . قال : فَكَيْفَ كانَ قِتالُكُمْ إِيَّاهُ ؟ قال : قلتُ : تَكُونُ الحَرْبُ بَيْنَنا وبَيْنَهُ سِجَالاً[3] يُصِيبُ مِنَّا ونُصِيبُ مِنْهُ . قال : فَهَلْ يَغْدِرُ[4] ؟ قال قلتُ : لا ، ونَحْنُ مِنْهُ فى هذه المُدَّة[5] لا نَدْرِى ماهُوَ صانِعٌ فِيها . قال[6] : واللهِ ما أَمْكَنَنِى مِنْ كَلِمَة أُدْخِلُ فِيها شَيْئاً غَيْر

---

(١) أى ذو حسب رفيع . والحسب : ما يعدّه الإنسان من مفاخر آبائه .

(٢) السخطة بضم السين وفتحها : الكراهة وعدم الرضا .

(٣) أى نوبا ، أى نوبة له ونوبة لنا . فى بدر أصاب المسلمون من المشركين ، وانعكس الأمر فى أحد ، وفى الخندق أصيب من الطائفتين ناس قليل .

(٤) أى ينقض العهد .

(٥) هى مدة صلح الحديبية ، أو مدة غيبته وانقطاع أخباره عنا .

(٦) القائل أبو سفيان .

هٰذهِ[1] قال : فَهَلْ قال هٰذَا القَوْلَ أَحَدٌ[2] قَبْلَهُ ؟ قلتُ : لا .

ثُمَّ قال هِرَقْلُ لِتَرْجُمانِه : قُلْ لَهُ إِنِّى سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فِيكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَب . وكَذٰلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فى أَحْسَابِ قَوْمِها[3] .

وسَأَلْتُكَ هل كانَ فى آبَائِهِ مَلِكٌ فَزَعَمْتَ أَنْ لا ، فقلتُ[4] : لوْ كانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قلتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ .

وسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْباعِهِ : أَضُعَفاؤُهُمْ أَمْ أَشرافُهم ؟ فقلتَ : بَلْ ضُعَفاؤُهُمْ . وهُمْ أَتْباعُ الرُّسُلِ .

وسَأَلْتُكَ : هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقولَ ما قال ، فَزَعَمْتَ أَنْ لا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فيَكْذِبَ عَلى اللهِ .

وسَأَلْتُكَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ ، فَزَعَمْتَ أَنْ لا ، وكَذٰلِكَ الإِيمانُ إِذا خالَطَ بَشَاشَةَ القُلُوبِ .

---

(١) شيئاً ، يعنى شيئاً أتنقصه به . غير هذه ، أى هذه الكلمة .

(٢) يعنى من قريش .

(٣) أى فى أرفع أحساب قومها .

(٤) أى قلت فى نفسى .

وسَأَلْتُكَ : هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ، فزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُون ، وكَذٰلِكَ الإِيمانُ حتَّى يَتِمَّ .

وسَأَلْتُكَ : هَلْ قاتَلْتُمُوهُ ، فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قاتَلْتُمُوهُ فَتَكونُ الحَرْبُ بَيْنَكُمْ وبَيْنَهُ سِجَالًا ، يَنالُ مِنْكُمْ وتَنالُونَ مِنْهُ ، وكَذٰلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العاقِبَةُ .

وسَأَلْتُكَ : هَل يَغْدِرُ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لا يَغْدِرُ ، وكَذٰلِك الرُّسُلُ لا تَغْدِرُ[1] .

وسَأَلْتُكَ : هَلْ قالَ أَحَدٌ هٰذَا القَوْلَ قبْلَهُ ، فَزَعَمْتَ أَنْ لا ، فقُلتُ : لَوْ كانَ قالَ هٰذا القَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قلتُ رَجُلٌ ائْتَمَّ بَقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ .

قالَ : ثُمَّ قال : بِمَ يَأْمُرُكُمْ ؟ قال : قلتُ : يَأْمُرُنا بِالصَّلاةِ والزَّكاةِ ، والصِّلَةِ[2] والعَفافِ[3] .

قالَ هِرَقْلُ : إِنْ يَكُ ما تَقُولُ فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ ، وقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خارِجٌ[4] ولَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ[5] ،

---

(١) لأنها لا تطلب حظ الدنيا الذى لا يبالى طالبه بالغدر .
(٢) صلة الأرحام .
(٣) أى الكف عن المحارم وما يخرم المروءة .
(٤) أى سيبعث فى هذا الزمان .
(٥) يا معشر قريش .

ولَوْ أَنِّى أَعْلَمُ أَنِّى أَخْلُصُ إِلَيْه[1] لأَحْبَبْتُ لِقاءَهُ ،ولوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْه ، ولَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ ما تَحْتَ قَدَمَىَّ[2] .

قال : ثُمَّ دَعَا بِكِتابِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَقَرَأَهُ[3] فَإِذا فِيهِ :

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ رسولِ اللهِ إِلى هِرَقْلَ عظيمِ الرُّوم . سَلامٌ عَلى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّى أَدْعُوكَ بِدِعايَةِ الإِسْلامِ[4] أَسْلِمْ تَسْلَمْ . وأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ[5] ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ[6] . ويا أَهْلَ الكِتاب تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ

---

(١) أى أصل إليه .

(٢) أى أرض ملكه .

(٣) بوساطة ترجمانه .

(٤) أى بالكلمة الداعية إلى الإسلام ، وهى شهادة التوحيد .

(٥) لأنه آمن بنبيه ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم . أو أن إسلامه سبب لإسلام أتباعه .

(٦) أى عليك مع إثمك إثم هؤلاء القوم . والأريسيون هم الزراع ، عبارة عن جميع رعاياه . أو الأريسيون جماعة ينسبون إلى عبد الله بن أريس ، رجل كانت النصارى تعظمة ، ابتدع فى دينهم أشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام .

بَيْنَنا وبَيْنكُمْ : أَنْ لا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ - إلى قوْلِهِ - اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ .

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِراءَةِ الكِتاب ارْتَفَعَتِ الأَصْواتُ عِنْدَهُ وكَثُرَ اللَّغَطُ [1] ، وأُمِرَ بِنا فَأُخْرِجْنا .

قال أَبُو سُفْيانَ : فقلتُ لأَصْحابِى حِينَ خَرَجْنا : لَقَدْ أَمِرَ [2] أَمْرُ ابْنِ أَبِى كَبْشَةَ [3] إِنَّهُ لَيَخافُهُ مَلِكُ بَنى الأَصْفَرِ [4] ! فَما زِلْتُ مُوقِناً بِأَمْرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ عَلَىَّ الإِسْلامَ .

قالَ الزُّهْرِىُّ [5] : فَدَعا هِرَقْلُ عُظَماءَ الرُّومِ [6] ، فَجَمَعَهُمْ فى دارٍ فقالَ : يا مَعْشَرَ الرُّومِ ، هَلْ لَكُمْ فى

---

(١) اللغط : الضجة والجلبة . وكان اللغط من عظماء الروم ، ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل إلى التصديق بالنبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) أمر ، كفرح ، عظم واشتد وقوى .

(٣) أبو كبشة : كنية والد الرسول عليه السلام من الرضاع ، وهو الحارث بن عبد العزى السعدى ، زوج حليمة السعدية مرضعة الرسول .

(٤) بنو الأصفر ، هم الروم ، لأن أباهم الأول كان أصفر اللون ، وهو روم بن عيصو بن إسحاق .

(٥) هو محمد بن مسلم بن شهاب ، أحد رجال السند فى هذا الحديث .

(٦) الفاء فاء الفصيحة ، دلت على محذوف . أى فسار هرقل إلى حمص فكتب إلى صاحبه ضغاطر ، أسقف رومية ، فجاء جوابه فدعا عظماء الروم .

الفَلاح والرَّشَدِ آخِرَ الأَبَدِ[1] وأَنْ يَثْبُتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ .
قالَ : فَحاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ[2] إلى الأَبوابِ ، فَوَجَدُوها قَدْ غُلِّقَتْ ، فقال هِرَقْل : عَلَيَّ بِهِمْ[3] . فَدَعا بِهِمْ فقال[4] : إِنِّى إِنَّما اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلى دِينِكُمْ ، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمُ الَّذِى أَحْبَبْتُ . فَسَجَدُوا لَهُ[5] ورَضُوا عَنْهُ[6] .

باب
قل فأْتوا بالتوراة
فاتلوها إن كنتم صادقين
(الآية ٩٣)

٦١٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما :

أَنَّ اليهود[7] جاءُوا إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم برجلٍ منهم وامرأَةٍ قد زنَيَا[8] ، فقال لهم : كيف

(١) الأبد : الزمان .
(٢) أى نفروا نفرتها .
(٣) أى أحضروهم إلى .
(٤) أى فردوهم إليه فقال .
(٥) كان السجود للملوك عادة لهم .
(٦) فرجعوا عما كانوا هموا به عند نفرتهم ، من الخروج عليه .
(٧) يهود خيبر ، وكان ذلك فى ذى القعدة من السنة الرابعة .
(٨) وكانا من أهل العهد .

تَفعلون بمن زَنَى منكم ؟ قالوا : نحمِّمُهُمَا[1] ونَضْرِبُهما . فقال : لا تَجِدونَ فى التَّوراة الرَّجْمَ[2] ؟ فقالوا : لا نَجد فيها شيئاً . فقال لهم عبدُ الله بن سَلاَم : كَذَبتم فأْتُوا بالتَّوراة فاتْلُوها إن كنتم صادقين . فوضع مِدْراسُها[3] الذى يَدرُسها منهم كفَّه على آية الرَّجْم ، فطفِقَ يقرأُ مادُونَ يَده وما وراءَها ، ولا يقرأُ آيةَ الرَّجم[4] ، فنزعَ[5] يدَهُ عن آية الرَّجم فقال : ما هذه ؟ ! فلما رأوا ذلك قالوا[6] : هى آيةُ الرَّجْم .

فأَمَرَ بهما فرُجِمَا قريباً من حيثُ موضعُ الجنائزِ عند المسجد .

قال[7] :فرأَيت صاحِبَها[8] يَجْنَأُ عليها[9] يَقِيها الحجارةَ.

---

(١) أى نسوِّد وجوه الزانيين بالحمم ، وهو الفحم .

(٢) أى رجم الزانى المحصن . وإنما سألهم عليه الصلاة والسلام ليلزمهم بما يعتقدونه فى كتابهم الموافق لحكم الإسلام ، إقامة للحجة عليهم ، لا لتقليدهم ومعرفة الحكم منهم .

(٣) صيغة مبالغة من درس ، أى صاحب دراسة كتبهم ، وهو عبد الله ابن صوريا .

(٤) متظاهراً أنها ليست فى التوراة .

(٥) أى عبد الله بن سلام .

(٦) أى اليهود .

(٧) القائل هو ابن عمر .

(٨) أى صاحب المرأة الزانية .

(٩) أى يكب إكباباً عليها . وروى : « يحنى » ، أى يميل وينعطف.

باب
ليس لك مِنَ الأَمر شَيْءٌ

(الآية ١٢٨)

٦١٩ ـ عن أَبى هريرة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إِذا أَرادَ أَن يدعوَ على أَحدٍ أَو يدعُوَ لأَحد[١] قَنَتَ بعد الرُّكوع[٢] ، فربَّما قال إِذا قال سمع الله لمن حَمِده : اللَّهمَّ ربَّنا لكَ الحمد ، اللَّهمَّ أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد[٣] ، وسَلمةَ بن هشام[٤] ، وعَيَّاشَ بنَ أَبى رَبِيعةَ[٥] . اللهمَّ اشْدُدْ وطأَتك[٦] على مُضَرَ ، واجعلْها سِنينَ كِسنى يوسُف[٧] ـ يَجْهر بذلك ـ وكان يقول فى بعض صلاته فى صلاةِ الفجر[٨] : اللهمَّ العَنْ فلاناً وفلاناً ، لأَحياءٍ

---

(١) أى فى الصلاة .

(٢) القنوت : الدعاء .

(٣) هو أخو خالد بن الوليد ، أسلم وتو فى فى حياته عليه السلام .

(٤) هو ابن عم خالد بن الوليد وأخو أبى جهل ، وكان من السابقين إلى الإسلام ، استشهد فى خلافة أبى بكر بالشأم سنة ١٤ .

(٥) ابن عم الذى قبله ، وهو من السابقين أيضاً .

(٦) أى بأسك ، والوطأة أيضاً : الضغطة ، ومعناه خذهم أخذاً شديداً .

(٧) كانت سنو يوسف سبعاً شداداً ذات قحط وغلاء .

(٨) إشارة إلى أنه كان لا يداوم على ذلك .

من العرب[1] ، حتَّى أَنزل الله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمر شيءٌ ﴾ . . الآية[2] .

باب قوله تعالى :
والرَّسولُ يَدْعُوكم فى أُخْراكم

(الآية ١٩٣)

٦٢٠ – عن البَرَاءَ بن عازِبٍ رضى الله عنه قال :

جعل النبيُّ صلى الله عليه وسلم على الرَّجّالة[3] يومَ أُحدٍ عبدَ الله بنَ جُبَيرٍ ، وأَقبلوا منهزِمينَ[4] ، فذاكَ إذْ يدعوهم الرسولُ فى أُخراهم[5] . ولم يبق مع النبيِّ صلى

(١) هم رعل ، وذكوان ، وعصية . والأحياء : جمع حى ، وهو القبيلة من قبائل العرب .

(٢) الآية بالرفع على تقدير : الآية بتمامها . وبالنصب ، أى اقرأ الآية أو أكملها .

(٣) أى جعل عليهم أميراً . والرجالة خلاف الفرسان . وكانوا خمسين رجلا من الرماة .

(٤) أى رجع بعض المسلمين منهزمين ، وذلك أنهم صاروا ثلاث فرق : فرقة استمروا فى الهزيمة إلى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى انتهى القتال وهم قليلون ، ونزل فيهم : « إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان » وفرقة صاروا حيارى عند ما سمعوا أن النبى صلى الله عليه وسلم قد قتل ، فكانوا فى حال بين الدفاع والاستماتة . وفرقة ثبتت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) أى فى ساقتهم وجماعتهم الأخرى المتأخرة ، دعاهم ليرجعوا ،كان يقول : إلىّ عباد الله ! وهم يفرون منه . وفى قوله « فى أخراكم » دلالة عظيمة على شجاعة الرسول ، فإن الوقوف على أعقاب الشجعان وهم يفرون إنما هو للأبطال الأنجاد .

الله عليه وسلم غير اثنَىْ عشَرَ رجلا[1] .

باب قوله :
أَمَنَةً نُعَاساً

(الآية ١٥٤)

٦٢١ ـ عن أَبى طلحة[2] قال :

غشِيَنا النُّعاسُ ونحن فى مصافِّنا[3] يومَ أُحد[4] . قال : فجعلَ سَيفى يسقُطُ مِنْ يدى وآخُذُه ، ويسقُط وآخذه[5] .

---

(١) ذكرهم الواقدى والبلاذرى ستة عشر رجلا ، وهم من المهاجرين : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وسعد بن أبى وقاص ، وطلحة ، والزبير ، وأبو عبيدة ، وعبد الرحمن بن عوف . ومن الأنصار : أسيد بن حضير ، والحباب بن المنذر ، والحارث بن الصمة ، وسعد بن معاذ ، وأبو دجانة ، وعاصم بن ثابت بن أبى الأقلح ، وسهل بن حنيف .

(٢) هو زيد بن سهل الأنصارى .

(٣) جمع مصف ، وهو الموقف فى الحرب .

(٤) كانوا قد ناموا من غير خوف ، جازمين بأن الله سينصر رسوله وينجز له مأموله .

(٥) أما الطائفة الأخرى وهم المنافقون فلم يناموا ، لأنه لم يكن لهم هم إلا أنفسهم ، وكانوا أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق ، يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية .

باب :

لا تحسَبنَّ الذين يَفرحون بما أَتَوْا

(الآية ١٨٨)

٦٢٢ ـ عن أَبي سعيد الخُدرىّ :

أَنَّ رجالاً من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزوِ تخلَّفوا عنه وفرِحوا بمَقْعَدهم خِلافَ رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] ، فإذا قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه[2] وحَلَفوا ، وأَحبُّوا أَن يُحمَدوا بما لم يَفْعلوا ، فنزلت : ﴿ لا تحسبَنَّ الذين يَفْرَحُونَ بما أَتَوْا[3] ويُحِبُّون أَن يُحْمَدوا بما لم يَفعلوا ﴾ الآيةَ .

باب :

ربَّنا إِنَّنا سَمِعنا مُنادِياً يُنادِى للإِيمان

(الآية ١٩٣)

٦٢٣ ـ عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما :

أَنَّه باتَ عند ميمونَة زوجِ النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) مقعدهم ، أى قعودهم ، مصدر ميمى . وخلاف بمعنى المخالفة ، ويقال معناها خلف رسول الله .

(٢) عن تخلفهم .

(٣) أى بما فعلوا من التدليس . وقرئ أيضاً : « لا يحسبن » بالياء .

ـ وهى خالتُه ـ قال ـ : فاضطجعتُ فى عَرض الوِسادة واضطجعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَهلُه فى طُولها ، فنامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتَّى إذا انتصفَ اللَّيلُ أَو قبلَه بقليل ، أَو بعدَه بقليل ، ثمَّ استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فجعل يمسحُ النَّومَ عن وجهه بيده ، ثم قرأَ العشْرَ الآياتِ الخواتمَ مِن سورة آل عمران ، ثم قام إلى شَنٍّ معلَّقة[1] ، فتوضَّأَ منها فأَحسنَ وُضوءَه ثم قام يصلِّى ، فقمتُ فصنعتُ مثلَ ماصَنَع ، ثم ذهبتُ فقمتُ إلى جَنْبه[2] ، فوضع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يدَه اليُمنى على رأْسى وأَخذ بأُذنى اليمنى يَفْتِلُها[3] فصلَّى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين[4] ، ثُمَّ أَوْتَرَ ثم اضطجع حتَّى جاءَه المؤذِّن ، فقام فصلَّى ركعتين خفيفتيْنِ[5] ثم خرج فصلَّى الصُّبح[6] .

---

(١) الشن : القربة التى يبست وعتقت من الاستعمال وطول العهد ، يذكر وصفه لتذكير لفظه ، ويؤنث وصفه لما فيه من معنى القربة . وفى إحدى الروايات : « ثم أتى شناً معلقاً » .

(٢) وفى رواية : « فقمت عن يساره فأخذنى فجعلنى عن يمينه » .

(٣) من الفتل ، وهو اللى كما يفتل الحبل .

(٤) أى اثنتى عشرة ركعة .

(٥) هما سنة الفجر .

(٦) أى صلى بأصحابه الصبح .

سورة النساءِ

باب

وإن خِفْتم أَلاَّ تُقسطوا فى اليتامَى

(الاية ٣)

٦٢٤ – عن عُروة بنِ الزُّبير أَنه سأَل عائشة عن قول الله تعالى: ﴿وإن خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطوا فى اليَتامى[١]﴾ ،فقالت : يا ابنَ أُختى[٢] ، هـذه اليتيمةُ تكونُ فى حِجْر وليِّها[٣] تَشْرَكُه فى ماله ، ويُعجبه مالُها وجمالُها فيُريد وليُّها أَن يتزوَّجَها بغير أَن يُقْسِطَ[٤] فى صَدَاقها فيعطيَها مثلَ ما يُعطيها غيرُه ، فنُهُوا عن ذلكَ : أَن يَنْكحوهنَّ إلاَّ أَن يُقسِطُوا لهنّ ويَبلُغوا لَهُنَّ أَعلى سُنَّتهِنَّ فى الصَدَاق[٥] ، فأُمروا أَن يَنكحوا ما طابَ[٦] لهم من النِّساءِ سِوَاهنَّ .

---

(١) تقسطوا ، من الإقساط ، وهو العدل . وقرئ: « تقسطوا » بفتح التاء من الثلاثى ، يقال قسط ، إذا جاء وظلم ، فتكون « لا » على هذه القراءة الأخيرة زائدة ، كهى فى « لئلا يعلم أهل الكتاب » .

(٢) كان أم عروة بن الزبير أسماء بنت أبى بكر ، أخت عائشة .

(٣) القائم بأمورها وله الولاية على مالها .

(٤) أى يلتزم جانب العدل .

(٥) أى طريقتهن فى المهر .

(٦) أى ما كان حلالا .

باب
ومنْ كان فقيراً فليأْكُلْ بالمعروف
(الآية ٦)

٦٢٥ ـ عن عائشة رضى الله عنها فى قوله تعالى: ﴿ ومَن كان[١] غنيًّا فلْيَسْتَعفِفْ[٢] ومَن كانَ فقيراً فليأْكُلْ بالمعروف ﴾، أنها نزلت فى مالِ اليتيم إذا كان فقيراً[٣] أنَّه يأْكلُ منه مكانَ قيامِه عليه بمعروف[٤] .

باب
وإذا حَضَر القِسمَة أُولُوا القُرْبى
(الآية ٨)

٦٢٦ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما : ﴿ وإذا حَضَر القِسمَة أُولُوا القُرْبَى واليتامى والمساكينُ[٥] ﴾، قال: هى مُحكَمة وليست بمنسوخة .

---

(١) أى من الأولياء .

(٢) أى فليعف عنه ولا يأكل منه شيئاً .

(٣) أى إذا كان الوالى على اليتيم فقيراً .

(٤) أى بقدر حاجته ، بحيث لا يتجاوز أجر المثل . وهل يرد عليه ما أكل من مال إذا أيسر؟ الصحيح أنه لا يرد . وقيل : لا يأكل وإن كان فقيراً لقوله تعالى : « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً » . وأجيب بأنه عام ، والخاص مقدم عليه .

(٥) المراد من لم يكن منهم وارثاً للميت . فهولاء يرزقون مما ترك الوالدان والأقربون ، تطييباً لقلوبهم وتصدقاً عليهم . والأمر فيه للندب لا للوجوب ؛ وقيل الأمر فيه للوجوب ، وكان ذلك فى بدء الإسلام ، ثم =

باب قوله

ولكم نِصْفُ ماتَرك أَزواجُكُمْ

(الآية ١٢)

٦٢٧ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

كان المال للولد[١] ، وكانت الوصيَةُ للوالدَين[٢] ، فنسخ الله من ذلك ما أَحبَّ[٣] فجعل للذكر[٤] مثلَ حظِّ الأُنثيين ، وجَعَلَ للأَبَوين لكلِّ واحد منهما السُّدسَ[٥] والثلثَ ، وجعَلَ للمرأَة الثُّمنَ[٦] والرُّبُعَ[٧] ، وللزِّوج الشَّطْرَ والرُّبُعَ[٨]

= اختلف فى نسخه ، فالجمهور على أنه نسخ بآية المواريث فأمر الله لكل ذى حق بحقه وشرعت الوصية يوصى بها لذوى قرابته فى الحدود المقررة ، وهو مذهب الأئمة الأربعة وأصحابهم . وقال ابن عباس : الآية محكمة غير منسوخة كما فى نص هذا الحديث .

(١) أى كان مال المتوفى لولده فقط .

(٢) أى كانت واجبة لهما على مايراه ولدهما الموصى من مساواة أو تفضيل .

(٣) بآية المواريث .

(٤) أى من أولاد المتوفى .

(٥) إن كان للميت ولد ذكر أو أنثى .

(٦) وذلك إذا لم يكن له ولد .

(٧) فالثمن مع وجود الولد ، والربع مع عدمه .

(٨) فالشطر ، وهو النصف عند عدم الولد ، والربع مع وجود الولد .

باب
لا يحِلُّ لكم أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً
(الآية ١٩)

٦٢٨ ـ عن ابن عباس قال :
كانوا[١] إذا مات الرجلُ كان أَولياؤه أَحقَّ بامرأَته ، إِنْ شاءَ بعضهم تزوَّجَها[٢] ، وإِن شاءُوا زَوَّجوها[٣] ، وإِن شاءُوا لم يزوِّجوها[٤] وهم أَحقُّ بها مِنْ أَهلها . فنزلت هذه الآيةُ فى ذلك .

باب
فما لكُمْ فى المُنافِقينَ فِئتين
(الآية ٨٨)

٦٢٩ ـ عن زيد بن ثابتٍ رضى الله عنه : ﴿ فما لَكُمْ فى المنافقِينَ فِئَتينِ[٥] ﴾ : رجع ناسٌ مِنْ أَصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من أُحُد[٦] وكان الناسُ فيهم

---

(١) أى أهل الجاهلية ، أو أهل المدينة .
(٢) بدون صداق ، مكتفياً فى ذلك بصداقها الأول ، وكأنها ميراث له .
(٣) أى زوجوها لمن أرادوا وانتفعوا بصداقها الجديد .
(٤) فتكون فى يدهم حتى تموت فيرثوها ، أو تفتدى نفسها منهم بمال .
(٥) الفئة : الجماعة .
(٦) وهم عبد الله بن أبى وأتباعه من المنافقين ، وكانوا ثلثمائة ، وبقى معه صلى الله عليه وسلم يومئذ سبعمائة من المؤمنين .

فرقتين : فريقٌ يقول : اقتُلْهم[1] . وفريق يقول : لا[2] . فنزلت : ﴿ فما لَكُمْ فى المنافقين فئتين ﴾ .

باب

ومن يَقْتُلْ مؤمناً مُتَعمِّدًا فجزاؤُه جَهَنَّمُ

(الآية ٩٣)

٦٣٠ – عن سعيد بن جُبَير قال :

آيةٌ اختَلفَ فيها أَهل الكوفة[3] ، فرحَلْتُ فيها إلى ابن عباسٍ فسأَلتهُ عنها فقال : نَزَلتْ هذه الآيةُ : ﴿ ومَنْ يَقْتُل مُؤْمِناً متعمِّدًا فجزاؤُه جَهنَّمُ ﴾ ، هى آخِرُ ما نَزَل[4] ، وما نسَخَها شيءٌ[5] .

---

(١) لأنهم منافقون .

(٢) لأنهم تكلموا بكلمة الإسلام .

(٣) أى اختلفوا فى حكمها .

(٤) أى فى هذا الباب لم ينزل بعدها من القرآن ماينسخها .

(٥) والقول بخلود قاتل المؤمن فى النار محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ ، وذلك للدلائل الدالة على خلافه ، فإن كل ذنب تمحوه التوبة ، وناهيك بمحو التوبة لذنب الإشراك بالله . . وهذا التغليظ شبيه بقوله صلى صلى الله عليه وسلم : « لَزَوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم » . أو المراد بالخلود فى النار هنا المكث الطويل الشبيه بالخلود .

باب

ولا تقولوا لمن أَلْقَى إِليكمُ السَّلامَ لَسْتَ مؤْمِناً

(الآية ٩٤)

٦٣١ ـ عن ابن عبّاسٍ رضى الله عنهما : ﴿ ولا تَقُولوا لمن أَلْقَى إِليكم السَّلامَ لستَ مؤْمِناً ﴾ قال : كان رجلٌ[١] فى غُنَيْمَةٍ له[٢] ، فلحِقَه المسلمون[٣] فقال : السَّلامُ علَيْكم . فقتلوه[٤] وأَخذوا غُنَيمتَه ، فأَنزل الله فى ذلك[٥] إِلى قوله ﴿ عَرَضَ الحَياةِ الدُّنيا[٦] ﴾ : تلك الغُنَيْمة .

باب

لا يَستوِى القَاعِدون مِنَ المؤمنين

(الآية ٩٥)

٦٣٢ ـ عن البَرَاءِ[٧] قال : لمّا نزَلَتْ : ﴿لا يَسْتَوى القاعدون مِنَ المؤمِنينَ ﴾ قال النبى صلى الله عليه وسلم :

---

(١) هو عامر بن الأضبط .

(٢) غنيمة : تصغير غنم ، يعنى جماعة قليلة منها .

(٣) كان المسلمون فى سرية لهم ، وكان أميرها أبا قتادة .

(٤) وكان الذى قتله محلم بن جثامة .

(٥) يعنى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا » .

(٦) أى متاعها وحطامها .

(٧) البراء بن عازب رضى الله عنه .

ادعوا فلاناً[1]. فجاءَه ومَعَهُ الدَّواة واللَّوْحُ[2] ـ أَوالكَتِفُ[3] فقال اكتبْ: لايَستوِى القاعدون من المُؤمِنين والمجاهدون فى سَبِيل الله. ـ وخَلْفَ النبى صلى الله عليه وسلم ابن أُمِّ مكتومٍ[4] ـ فقال: يارسولَ الله، أَنا ضريرٌ[5]! فنزلَتْ مكانَها: ﴿لا يَستوِى القَاعِدُون من المؤمنين غيرُ[6] أُولِى الضَّرَر والمجاهِدون فى سبيلِ الله﴾.

سورة المائدة

باب قوله:

اليومَ أَكملتُ لكمْ دِينَكُمْ

(الآية ٣)

٦٣٣ ـ عن طارقِ بن شِهابٍ، قالت اليهود[7] لعمر:

---

(١) هو زيد بن ثابت.

(٢) اللوح: كل عظم عريض.

(٣) الشك من الراوى. وكانت الأكتاف مما يكتب فيه.

(٤) اسمه عبد الله أو عمرو، واسم أبيه زائدة. وهو الذى نزل فيه قوله تعالى: «عبس وتولى. أن جاءه الأعمى».

(٥) أى أعمى فلا أستطيع الجهاد.

(٦) قرئت «غير» بالحركات الثلاث. فالنصب على الاستثناء، والرفع على الصفة للقاعدون، والجر على الصفة للمؤمنين.

(٧) هو كعب الأحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود. وكان إسلام كعب فى خلافة عمر.

إنكم تقرءُون آيةً لو نزلَتْ فينا لاتَّخذناها عِيداً[1] . فقال عمر : إنِّى لَأَعلمُ حيثُ أُنزلَتْ ، وأَين أُنزِلت ، وأَين رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حيث أُنزلت . يَوْمَ عَرَفة ، وإِنَّا واللهِ بعَرَفة .

باب

إِنَّما جَزَاءُ الذين يُحارِبُونَ اللهَ ورسُولَه ويَسْعَوْنَ فى الأَرض فَسَادًا

(الآية ٣٣)

٦٣٤ ـ عن أَبى قِلاَبَة[2] أَنَّه كان جالساً خلف عمرَ ابنِ عبد العزيز[3] ، فذكروا وذكروا[4] ، فقالوا وقالوا : قد أَقادَت بها الخلفاءُ[5] . فالتفتَ إلى أَبى قِلاَبة وهو خَلْفَ ظهره فقال : ما تقولُ يا عبدَ اللهبن زيد ؟ أَو قال: ما تقول يا أَبا قِلابةَ . قلتُ : ما علمتُ نفساً حلَّ قتلُها

---

(١) أى عيد كمال الدين . يعنى « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً » .

(٢) هو عبد الله بن زيد .

(٣) وكان قد أبرز سريره للناس ، ثم أذن لهم فدخلوا .

(٤) أى ذكروا القسامة لما استشارهم عمر فيها . والقسامة : أن يحلف أولياء القتيل أن القاتل هو فلان ، وذلك حين لا تقطع البينة باتهام القاتل . وكانت القسامة جاهلية فأقرها الإسلام .

(٥) يقال أقاد القاتل بالقتيل ، إذا قتله به .

فى الإسلام إلا رجلٌ زنَى بعد إحصانٍ ، أَو قَتَل نفساً بغير نَفْسٍ ، أَو حارب اللهَ ورسولَه صلى الله عليه وسلم .

فقال عَنْبَسة[1] : حدَّثنا أَنسٌ بكذا وكذا[2] .

قلتُ : إيّاىَ حدَّث أَنسٌ ، قال :

قدِم قومٌ[3] على النبىِّ صلى الله عليه وسلم فكلَّموه فقالوا : قد استوخَمْنا هذه الأَرضَ[4] ! فقال : هذه نَعَمٌ لنا[5] تَخرُج لتَرْعى ، فاخرجُوا فيها فاشْرَبوا من أَبوالها وأَلبانها . فخرجوا فيها فشرِبوا من أَبوالها وأَلبانِها واستَصَحُّوا[6] ، ومالُوا على الراعى[7] فقتلوه واطَّرَدُوا النَّعَم[8] .

---

(١) هو عنبسة بن سعيد بن العاص .

(٢) أنس هو أنس بن مالك . ونص حديث عنبسة عن أنس ذكر فى كتاب الديات : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع فى السرق ، وسمر الأعين ، ثم نبذهم فى الشمس » .

(٣) من عكل أو عرينة ، وكانوا ثمانية . وكان ذلك سنة ست .

(٤) أى استثقلنا المدينة فلم يوافق هواؤها أبداننا . وكانوا قد مرضوا .

(٥) النعم : الإبل .

(٦) أى حصلت لهم صحة البدن ، وذهب عنهم الداء .

(٧) كان نوبياً ، واسمه يسار .

(٨) أى ساقوها سوقاً شديداً . وزاد بعده فى كتاب الديات : « فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل فى آثارهم فأدركوا ، فجىء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم ، وسمر أعينهم ثم نبذهم فى الشمس حتى ماتوا » .

فما يُستَبطَأُ [1] مِن قَتْلِ هؤلاءِ ؟ ! قَتَلوا النَّفسَ وحاربوا الله ورسولَه ، وخوَّفوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم .

فقال [2] : سبحانَ الله ! فقلت : تتَّهمنى ؟ قال : حدَّثنا بهذا أَنسٌ !

قال [3] : وقال [4] يا أَهلَ كذا [5] ! إنكم لَنْ تزالوا بخير ما أَبقى اللهُ مِثْلَ هذا فيكم ، أَو مثلَ هذا [6] .

باب قوله

إِنَّما الخمْرُ والمَيْسِرُ والأَنصابُ والأَزلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطانِ

(الآية ٩٠)

٦٣٥ ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

---

(١) استفعال من البطء ، وهو نقيض السرعة .

(٢) القائل عنبسة ، متعجباً من قول أبى قلابة حيث جاء بالحديث على وجهه الصحيح .

(٣) أى قال أبو قلابة .

(٤) أى عنبسة حينئذ .

(٥) أى يا أهل الشام ، لأن وقوع هذا كان بدمشق فى أيام عمر بن عبد العزيز .

(٦) يعنى أبا قلابة .

نَزَل تحريمُ الخمرِ وإنَّ فى المدينة يومئذٍ[1] لَخمسةَ أَشربةٍ[2] ، ما فيها شرابُ العِنَب .

٦٣٦ – عن أَنس بن مالك رضى الله تعالى عنه :

ما كان لنا خمرٌ غيرُ فَضِيخِكم هذا الذى تسمُّونه الفَضِيخَ[3] ، فإنِّى لقائمٌ أَسقِى أَبا طلحة[4] وفلاناً وفلاناً[5] ، إذ جاءَ رجلٌ فقال : وهل بَلَغَكم الخبر ؟ فقالوا : وما ذاكَ ؟ قال : حُرِّمت الخمر[6] . قالوا : أَهرِقْ هذه القِلالَ يا أَنسُ[7] .

قال : فما سأَلوا عنها ولا راجَعُوها بعد خبر الرَّجُلِ[8] .

---

(١) أى قبل تحريمها .

(٢) هى شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة .

(٣) من الفضخ ، وهو الكسر . والفضيخ : شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار .

(٤) هو زيد بن سهل الأنصارى .

(٥) هم أبو دجانة ، وسهيل بن بيضاء ، وأبو عبيدة ، وأبى بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وأبو أيوب ، كما ذكر فى مسلم .

(٦) كان تحريم الخمر سنة ثلاث من الهجرة ، بعد وقعة أحد .

(٧) الإهراق : الإراقة . والقلال : جمع قلة ، وهى الجرة العظيمة التى لايقلها ، أى يستطيع حملها ، إلا القوى من الرجال .

(٨) ويفهم منها قبول خبر الواحد .

باب قوله :

لا تسألوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لكم تَسُؤْكمْ

(الآية ١٠١)

٦٣٧ ـ عن أَنس رضى الله عنه قال :

خطبَ النبى صلى الله عليه وسلم خطبةً ما سمعتُ مثلَها قطُّ . قال : « لو تعلمون ما أَعلمُ[١] لضحكتم قليلاً ولبكيتُمْ كثيراً » .

قال : فغطَّى أَصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوهَهم ، لهم حَنِينٌ[٢] ، فقال رجلٌ[٣] : مَن أَبِى ؟ قال : أَبوك فلانٌ[٤] . فنزلت هذه الآية : ﴿لا تَسْأَلوا عن أَشياءَ إِنْ تُبْدَ لكمْ تَسُؤْكُمْ﴾ .

سورة الأَنعام

باب قوله تعالى

وعلى الذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كلَّ ذِى ظُفُرٍ

(الآية ١٤٦)

٦٣٨ ـ عن جابر بن عبد الله : سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

(١) من عظمة الله وشدة عقابه لأهل الجرائم وأهوال القيامة .

(٢) الحنين : صوت مرتفع بالبكاء من الصدر . وروى : « خنين » بالخاء المعجمة ، وهو صوت مرتفع بالبكاء من الأنف .

(٣) هو عبد الله بن حذافة ، أوقيس بن حذافة ، أوخارجة بن حذافة وكان يطعن فى نسب هذا الرجل .

(٤) أى قال له صلى الله عليه وسلم : أبوك حذافة .

« قاتَلَ الله اليهودَ[1] ، لمَّا حرَّم الله عليهم شُحُومَها[2] جَمَلُوها ثم باعوها فأَكلوها[3] .

سورة الأَعراف

باب

خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأَعرِضْ عَن الجاهلين

(الآية ١٩٩)

٦٣٩ – عن ابن عباس قال :

قدم عُيَيْنَةُ بنُ حِصْنِ بنِ حُذَيفة ، فَنَزَل على ابن أَخيه الحُرِّ بن قَيسٍ ، وكان من النَّفَر الذين يُدنيهم[4] عُمر ، وكان القراءُ أَصحابَ مجالس عمر ومشاورتِهِ ، كُهولاً[5] كانوا أَو شُبَّاناً ، فقال عيينة لابن أَخيه[6] :

---

(١) قاتلهم الله : لعنهم ، كقوله تعالى « قتل الخراصون » ، أى لعن الكذابون . أو قاتلهم الله دعاء عليهم بالهلاك .

(٢) أى حرم الله عليهم أكل شحوم البقر والغنم ، إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا ، وهى ما تحوى من الأمعاء ، أو ما اختلط بعظم كشحم الألية لأنه على العصعص .

(٣) جملوها : أذابوها واستخرجوا دهنها ، فباعوه ثم أكلوا ثمنه . وهذا تسجيل قديم لميل هؤلاء القوم إلى جمع المال بشتى الوسائل والأساليب

(٤) أى يقربهم ؛ من الإدناء .

(٥) جمع كهل ، وهو الذى وخطه الشيب . وقال المبرد : هو ابن ثلاث وثلاثين سنة .

(٦) هو الحر بن قيس .

يا ابن أخى ، لكَ وجهٌ[1] عند هذا الأَميرِ ، فاستأْذنْ لى عليه . قال : سأَستأْذنُ لك عليه .

قال ابن عباس : فاستأْذن الحرُّ لعُيَيْنةَ فأَذِنَ له عمرُ ، فلمَّا دخل عليه قال : هِيْ[2] يا ابنَ الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجَزْلَ[3] ولا تَحكُم بيننا بالعَدْل ! فغضِبَ عُمرُ حتى همَّ به ، فقال له الحرُّ : يا أَمير المؤمنين إِن الله تعالى قال لنبيِّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأَعرِضْ عن الجاهِلين ﴾ ، وإِنَّ هذا من الجاهلين .

والله ما جاوزَها عُمَرُ حين تلاها عليه[4] .

وكان وقَّافاً عند كتاب الله[5] .

سورة الأَنفال

إِنَّ شَرَّ الدَّوابِّ عند الله الصُّمُّ البُكْمُ الذين لايَعْقِلون (الآية ٢٢)

٦٤٠ ـ عن ابن عباس رضى الله عنه :

---

(١) الوجه : الجاه والمنزلة . وقد وجه الرجل : صار وجيهاً ، أى ذا جاه وقدر .

(٢) بكسر الهاء وسكون الياء ، وهى كلمة تهديد . وقيل « هى » هنا ضمير خبرها محذوف ، أى هى داهية .

(٣) أى لست تعطينا العطاء الكثير .

(٤) أى ما جاوز الآية المتلوة ، أى لم يتعد العمل بها من الإعراض والصفح عن الجاهل ، حين تلاها عليه الحر بن قيس بن حصن .

(٥) أى لا يتجاوز حكم الكتاب .

إنَّ شرَّ الدوابِّ عند اللهِ الصُّمُّ البُكْمُ الذين لايعقلون[1] هم نفرٌ من بنى عبد الدار[2] .

باب
يـأيها النبىُّ حَرِّضِ المُؤْمِنين على القِتال
(الآية ٦٥)

٦٤١ – عن ابن عباس رضى الله عنهما :

لمَّا نزلت : ﴿إنْ يكنْ مِنكُمْ عشرونَ صابرُون يَغْلِبوا مائتين﴾ . فكُتِب عليهم أَلاَّ يفرَّ واحدٌ من عشرة[3] . ثم نزلتْ : ﴿ الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُمْ ﴾ الآية ، فكَتَبَ أَلاَّ يفرَّ مائةٌ من مائتين[4] .

---

(١) الدواب : جمع دابة ، وهى كل مادب ومشى على وجه الأرض ، مميزاً كان أو غير مميز . والصم : جمع أصم ، وهو الذى لا يسمع . والبكم : جمع أبكم ، وهو الذى لا ينطق .

(٢) من قريش ، وكانوا يحملون اللواء يوم أحد . وهؤلاء شر الخلق . لأن كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقت له ، وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا. وهذا يعم كل مشرك وإن كان السبب خاصاً .

(٣) أى فرض عليهم أن يصمد الواحد من المسلمين للعشرة من المشركين لا يجوز أن يفر من أمامهم ، بمقتضى وعد الله لهم بالنصر إن صبروا. وقد شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ، فأنزل الله تخفيف ذلك بقوله : « الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين » .

(٤) أى فرض الله ألا يفر رجل من رجلين ، ولامائة من مائتين ، ولا قوم من مثليهم . وإذا زاد عدد الكفار عن المثلين فللمسلمين عند الضرورة أن ينصرفوا .

سورة براءة

باب قوله :

فسِيحُوا فى الأَرْض أَرْبَعَةَ أَشهُر واعْلَمُوا أَنَّكم غَيْرُ مُعجزى الله

(الآية ٢)

٦٤٢ ـ عن حُميد بن عبد الرحمن ، أَنَّ أَبا هريرة رضى الله عنه قال :

بعثنى أَبو بكر فى تلك الحَجَّة[١] فى مؤَذِّنِينَ[٢] بَعَثَهم يومَ النَّحْر[٣] يؤذِّنون بِمنًى أَلاَّ يحجَّ بعد العام مشركٌ[٤] ، ولا يَطُوفَ بالبيتِ عُريانٌ .

قال حُمَيد بنُ عبد الرَّحمن : ثم أَردف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم[٥] بعلىِّ بن أَبى طالب فأَمره أَن يؤذِّن ببراءَة[٦] .

---

(١) هى الحجة السابقة لحجة الوداع . وكان أبو بكر أميراً عليها .

(٢) من الأذان ، وهو الإعلام بالشىء .

(٣) سنة تسع من الهجرة .

(٤) أى يعلمون الناس ألا يحج بعد العام المذكور مشرك ، بمقتضى قوله تعالى : « فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » .

(٥) أى أردف أبا بكر .

(٦) أى يعلم الناس ببراءة . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا أبا بكر فبعثه بها يقرؤها على أهل مكة ، فلما بلغ ذا الحليفة قال صلى الله عليه وسلم : « لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتى » ، فبعث بها مع على .=

قال أبو هريرة : فأَذَّنَ معنا عليٌّ يومَ النحر فى أهل مِنًى ببراءَة ، وألاَّ يحجَّ بعدَ العامِ مشركٌ ، ولا يطوفَ بالبيت عُريانٌ .

باب قوله تعالى
فقاتِلوا أَئمة الكُفْر إنَّهُم لا أَيمانَ لَهُمْ

(الآية ١٢)

٦٤٣ – عن زيدِ بن وهب قال :

كنَّا عند حُذيفةَ[١] فقال : مابقِىَ من أَصحاب هذه الآية إلا ثلاثةٌ ، ولا من المنافقين إلاَّ أَربعةٌ[٢] . فقال أَعرابىٌّ : إنَّكُمْ ، أَصحابَ محمدصلى الله عليه وسلم ، تُخْبِرُوننا

=وذلك من أول السورة إلى منتهى بضع وثلاثين آية ، عند قوله « ولو كره المشركون » . والمراد ببراءة نقض العهد مع المشركين ، لأنهم نقضوا عهودهم قبل الأجل ، فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بأن من كان عهده إلى أربعة أشهر أن يقره إلى أن تنقضى أربعة أشهر . وكان قد عاهد أيضاً خزاعة وبنى مدلج وبنى خزيمة لسنتين ، فجعل الله أجلهم أربعة أشهر أيضاً . ومن لم يكن له عهد خاص فرضت له الأشهر الأربعة يسيح فيها حيث يشاء .

ولم يعاهد النبى صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية أحداً من الناس .

(١) هو حذيفة بن اليمان العبسى . كان أبوه قد أصاب دماً فهرب إلى المدينة فحالف بنى عبد الأشهل ، فسماه قومه اليمان لكونه حالف اليمانية . وحذيفة هو المعروف بأنه صاحب السر ، أى صاحب سر النبى صلى الله عليه وسلم ، كان يسر إليه بأشياء لا يسر بها إلى غيره .

(٢) اختلف فى تعيين الثلاثة ، ولم يوقف على أسماء الأربعة . والمفهوم من ذلك كله القلة المفرطة .

فلا ندرِى ، فما بال هؤلاءِ الذين يَبْتُرون بيوتنا[1] ويسرقون أَعلاقَنا[2] ؟ قال : أُولئك الفُسَّاق[3] ! أَجَلْ لم يبقَ منهم إلاَّ أَربعة ، أَحدهم شيخٌ كبيرٌ ، لو شربَ الماءَ البارِدَ لما وجَدَ بَردَه[4] .

باب
وعلى الثَّلاثةِ الذين خُلِّفُوا
(الآية ١١٨)

٦٤٤ ـ عن كعب بن مالك ـ وهو أَحدُ الثلاثةِ الذين تِيبَ عليهم[5] ـ أَنَّه لم يتخلَّفْ عن رسول الله صلى الله

---

(١) أى يفتحونها أو ينقبونها .

(٢) الأعلاق : جمع علق ، بالكسر ، وهو المال النفيس . وفى رواية : « أغلاقنا » بالغين المعجمة ، جمع غلق بالتحريك ، وهو ما يغلق به الباب ويفتح ، وهو الباب أيضاً . أى يسرقون المفاتيح ويفتحون الأبواب ليسرقوا ما وراءها ، أو يقلعون الأبواب ويأخذونها ليتمكنوا من الدخول أنى شاءوا .

(٣) أى الذين يفعلون ذلك هم الفساق لا الكفار ولا المنافقون .

(٤) لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له فى الدنيا ، فلا يفرق بين الأشياء .

(٥) وهم كعب بن مالك ، وهلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع ، كانوا قد تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك سنة تسع ، من غير ريبة ولا نفاق منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاتكلمُنَّ أحداً من هؤلاء الثلاثة » ، فاعتزل المسلمون كلامهم . وانظر قصة أمر الثلاثة الذين خلفوا ، عند ابن هشام فى السيرة ، وهى قصة ممتعة .

عليه وسلم فى غزوةٍ غزاها قَطُّ غيرَ غَزْوتين : غزوةِ العُسْرة[1] وغَزوة بدر . قال : فأَجمعتُ صِدقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ضُحًى[2] ، وكان قلَّما يَقْدَمُ من سفر سافَرَه إلاَّ ضُحًى ، وكان يبدأ بالمسجد فيركع ركعتين[3] . ونهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن كلامى وكلامِ صاحبيَّ[4] ولم ينهَ عن كلام أَحدٍ من المتخلِّفين غيرِنا[5] ، فاجتنبَ الناسُ كلامَنا . فلبثتُ كذلك حتَّى طال علىَّ الأَمر ، وما مِنْ شىءٍ أَهمُّ إلىَّ من أَن أَموتَ فلا يصَلِّىَ علىَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، أَو يموتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) هى غزوة تبوك فى رجب سنة تسع . وكانت فى زمن إعسار من الناس ، وشدة من الحر ، وجدب من البلاد . وكان الرجلان فى الغزوة يشقان التمرة بينهما ، وكانوا إذا أرادوا الماء نحروا إبلهم فشربوا عصارة مافى كروشها ، وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد .

(٢) أى إنه بعد أن بلغه أنه صلى الله عليه وسلم توجه قافلا من الغزو طفق يوازن بين الصدق والكذب فى إبداء عذره لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخلف ، فأجمع أمره على التزام الصدق حينما يرجع النبى صلى الله عليه وسلم فى الضحى .

(٣) أى قبل أن يدخل منزله .

(٤) لكونهما تخلفا من غير إبداء عذر صالح . وكان صلى الله عليه وسلم قد قال لكعب بن مالك حين اعتذر : « قم حتى يقضى الله فيك » .

(٥) وكان المتخلفون بضعة وثمانين رجلا من المنافقين ، اعتذروا وحلفوا ، وقبِل صلى الله عليه وسلم منهم علانيتهم ووكل سرائرهم إلى الله ، واستغفر لهم .

فأكونَ من النَّاس بتلك المنزلةِ ، فلا يكلِّمُنى أحدٌ منهم ولا يصلِّى علىّ ، فأنزل الله توبَتَنا على نبيِّه صلى الله عليه وسلم حينَ بقى الثُّلثُ الآخِرُ من اللَّيل[1] ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم عند أُمِّ سَلَمة ، وكانت أُمُّ سلمة مُحسنةً فى شأْنى مَعْنيَّةً فى أمرى[2] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أُمَّ سلمة ، تِيبَ على كعب . قالت : أَفَلا أرسلُ إليه فأُبشِّرُه ؟ قال : إذًا يَحطِمَكم النَّاسُ[3] ، فيمنعونكم النَّومَ سائرَ الليلة . حتَّى إذا صلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةَ الفَجْر آذَنَ[4] بتوبةِ اللهِ علينا . وكان إذا استبشَرَ استنار وجْهُه حتَّى كأَنَّه قطعةٌ من القمر ، وكنَّا أيُّها الثلاثةُ[5] الذين خُلِّفوا عن الأَمر الذى قُبل مِنْ هؤلاءِ[6] الذين اعتذروا حين أَنْزلَ الله لنا التوبة ، فلما ذُكِرَ الذين كَذَبوا رسولَ الله صلى الله عليه

---

(١) وذلك بعد مضى خمسين ليلة من النهى عن كلامهم .

(٢) أى ذات اعتناء . وفى رواية : « مُعِينةً » .

(٣) من الحطم ، وهو الكسر والدق والدوس . ويروى : « يخطفكم » من الخطف . وكله كناية عن الازدحام .

(٤) من الإيذان ، وهو الإعلام .

(٥) بلفظ النداء ، ومعناه الاختصاص .

(٦) أى خلفوا عن قبول العذر فوراً ، لا كهؤلاء المنافقين الذين قبلت أعذارهم .

وسلم من المتخلِّفين واعْتَذَرُوا بالباطل ، ذُكروا بِشَرٍّ ماذُكِر به أحد ، قال الله سبحانه : ﴿ يَعْتذِرُون إليكم إذا رَجَعتُمْ إليهم[1] قل لا تَعتذِرُوا لن نؤمنَ لكم[2] قد نبَّأنا الله من أخباركم ، وسَيَرَى اللهُ عَمَلَكم ورسولُه ﴾ . الآيةَ .

سورة هُود

باب قوله :

وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً من اللَّيل إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيئاتِ

(الآية ١١٤)

٦٤٥ – عن ابن مسعود أن رجلاً[3] أصاب من امرأةٍ[4] قُبلةً ، فأَتَى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك[5] فأُنزِلتْ عليه ﴿ وأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النهار[6] وزُلَفاً[7] من

---

(١) أى يعتذرون من التخلف حين عودة المسلمين من الغزو .

(٢) لن نصدقكم بعد أعذاركم الكاذبة .

(٣) هو أبو اليسر كعب بن عمرو ، أو نبهان التمار ، أو عمرو بن غزية .

(٤) من الأنصار .

(٥) فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلى الرجل مع رسول الله ، فنزلت هذه الآية .

(٦) فى أحد طرفى النهار صلاة الصبح ، وفى الطرف الآخر صلاتا الظهر والعصر .

(٧) جمع زلفة بالضم ، وهى الطائفة من الليل . والمراد بهذا صلاة المغرب والعشاء الأخيرة .

اللَّيل إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْن السيِّئات[1] ذلك ذِكْرَى للذَّاكرينَ ﴾ . قال الرجل : أَلِيَ هذه[2] ؟ قال : لمن عَمِل بها مِن أُمَّتي[3] .

سورة إبراهيم

باب قوله :

كَشَجَرة طيِّبة

(الآية ٢٤)

٦٤٦ ـ عن ابن عُمَر رضى الله عنهما قال : كنَّا عند رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال : أَخبرونى بشجرة تُشْبِهُ[4] ، أو كالرجلِ المسلمِ ، لا يتحاتُّ ورقُها[5] ، ولا[6] تؤتى أُكُلَها كلَّ حين[7] . قال ابن عُمر : فوقَعَ

---

(١) أى تكون الحسنات كفارة للسيئات ، أو تعين وتوحى بترك السيئات ، كما فى قوله تعالى : « إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر » .

(٢) أى كون الصلاة وفعل الحسنات يذهب السيئات خاص بى ، أو هو عام للناس كلهم .

(٣) هو نص على عموم حكم الآية .

(٤) أى تشبه الرجل المسلم .

(٥) تحات الورق : تساقط عن غصنه .

(٦) أى ولا ينقطع ثمرها ، ولا يعدم فيؤها ، ولا يبطل نفعها ، كما ذكر المفسرون .

(٧) الأكل بضمة وبضمتين : ثمر النخل والشجر . وكل ما يؤكل فهو أكل كذلك . كل حين ، أى فى كل وقت ، أو كل حين وقَّته الله تعالى لأن تثمر فيه . والحين : الوقت .

فى نفسى أَنَّها النخلةُ ، ورأيت أَبا بكر وعمرَ لا يتكلَّمان ، فكرهتُ أَن أَتكلَّم [1] ، فلمَّا لم يقولوا شيئاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هى النَّخْلة » . فلما قُمْنا قُلتُ لعُمَر : يا أَبَتَاهْ ، والله لقد كان وقَعَ فى نفسى أَنَّها النخلة [2] . فقال : ما مَنَعك أَنْ تَكَلَّمَ [3] ؟ قال : لم أَرَكمْ تَكَلَّمونَ ، فكرهتُ أَن أَتكلَّمَ أَو أَقولَ شيئاً . قال عمر : لأَنْ تكونَ قلتَها أَحبُّ إِلَىَّ من كذا وكذا [4] .

سورة الحِجْر

باب قوله :

الذينِ جَعَلُوا القُرآنَ عِضِينَ

(الآية ١١٩)

٦٤٧ – عن ابن عباس رضى الله عنهما : ﴿ الذين جَعَلُوا القُرآن عِضِينَ [5] ﴾ قال : همْ أَهل الكتاب جزَّءُوه

(١) هيبة لهما وتوقيرا .

(٢) ذكروا أن الحكمة فى تمثيل الإسلام بالشجرة : أن الشجرة لاتكون شجرة إلا بثلاثة أشياء : عرق راسخ ، وأصل قائم ، وفرع عال . كذلك الإيمان لا يتم إلا بثلاثة أشياء . تصديق بالقلب ، وقول باللسان ، وعمل بالأبدان .

(٣) أى تتكلم ، بحذف إحدى التاءين تخفيفاً .

(٤) وقع فى رواية أخرى : « أحب إلى من حمر النعم » . والنعم : الإبل . وحمرها أفضلها وأكرمها على أهلها .

(٥) عضين : جمع عضة على غير قياس الجمع . والعضة : الجزء ، والقطعة ، والفرقة .

أجزاءً ، فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه[1] .

سورة بنى إسرائيل

باب

ويسأَلُونكَ عن الرُّوحِ

(الآية ٨٥)

٦٤٨ ـ عن عبد الله رضى الله عنه قال : بينا أنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حَرْث[2] وهو يتَّكئُ على عَسِيبٍ[3] ، إذْ مرَّ اليهودُ فقال بعضُهم لبعضٍ : سَلُوه عن الرُّوح[4] . فقال : ما رابَكُم إليه[5] ؟ وقال بعضُهم : لا يَستقبلْكم[6] بشىءٍ تكرهونه . فقالوا : سَلُوه . فسأَلوه

---

(١) آمنوا ببعضه مما وافق التوراة ، وكفروا ببعضه مما خالفها .

(٢) الحرث : الزرع ، وهو تسمية بالمصدر من حرث يحرث . وفى رواية أخرى : « فى خَرِبٍ » .

(٣) أى عصا من جريد النخل . والعسيب : الجريدة لا خوص عليها .

(٤) الروح الذى يحيا به بدن الإنسان ويدبره . أو الروح جبريل ، أو القرآن . أو عن كيفية مسلك الروح فى البدن وامتزاجها به ، وعن ماهيتها ، وهل هى متحيزة أم لا ، وقديمة هى أم حادثة ، وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفنى ، وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها ؟ وكذا كل ما يتعلق بالروح من المسائل .

(٥) أى قال بعض آخر . ما رابكم ، من الريب وهو الشك . أى ماذا دفعكم إلى الريبة . ويروى : «ما أَربُكم» أى ما حاجتكم . ويروى : «مارأيكم» أى فكركم .

(٦) روى برفع الفعل على الاستئناف ، ويجزمه على النهى .

عن الرُّوح ، فأَمسَكَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فلم يردَّ عليهم شيئاً ، فعلمتُ أَنَّه يُوحَى إليه ، فقُمْتُ مَقامى[1] ، فلما نَزَل الوحىُ قال : ﴿ ويَسأَلونكَ عن الرُّوح قل الرُّوحُ من أَمْرِ ربِّى[2] وما أُوتيتُمْ مِن العلم إلاَّ قليلاً[3] ﴾ .

باب
ولا تَجْهَرْ بصَلاَتِكَ ولا تُخافِتْ بها
(الآية ١١٠)

٦٤٩ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : نزلَتْ ورسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مُختفٍ بمكة[4] . كان إذا صلَّى بأَصحابه رفع صوتَه بالقرآن ، فإذا سمِعَ المشركون سَبُّوا القرآن ومَنْ أَنزله ومَن جاءَ به ، فقال الله تعالى لنبيِّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ ولا تجْهر بصَلاتك ﴾ ، أَى بقراءَتك[5] ، فيسمعَ المشركون فيسبُّوا القرآن ،

---

(١) أى قمت فى مقامى لأحول بينه وبين السائلين . أو فقمت عن مقامى وبارحته لئلا أزعجه فى تلك الحالة بقربى منه .

(٢) أى مما استأثر الله بعلمه ، فهو من أمره لا من أمرى ، أى معرفتها ومعرفة ما يتعلق بها من شأن الله ، لا من شأن غيره .

(٣) أى إلا علماً قليلا ، أو إلا إيتاء قليلا .

(٤) وذلك فى أول الإسلام .

(٥) أى بقراءة صلاتك .

﴿ ولا تُخافِتْ بها[1] ﴾ عن أصحابك فلا تُسمعهم ، ﴿ وابتَغ بَيْنَ ذلكَ سَبيلاً[2] ﴾ .

سورة كهيعص

باب قوله :

أفرأيت الذى كَفَرَ بآياتنا وقال لأُوتَيَنَّ مالاً وَوَلداً
(الآية ٧٧)

٦٥٠ ـ عن خَبّاب[3] قال : جئتُ العاصِىَ بنَ وائل السَّهمىَّ[4] أتقاضاه حقًّا لى عنده[5] ، فقال : لا أُعطِيكَ حتَّى تكفرَ بمحمد صلى الله عليه وسلم . فقلت : لا ، حتَّى تموتَ ثمَّ تبعثَ[6] . قال : وإنِّى لميّتٌ ثم مبعوث ؟ قلت : نَعَمْ . قال : إنَّ لى هناكَ مالاً وولداً فأَقضِيكَهُ[7] . فنزلَتْ

(١) المخافتة : خفض الصوت .
(٢) أى اطلب والتزم طريقاً وسطاً بين الجهر والمخافتة .
(٣) هو خباب بن الأرت .
(٤) هو والد عمرو بن العاص .
(٥) هو أجرة عمل سيف له ، وكان خباب حداداً .
(٦) هذا القيد غير مراد ، إذ الكفر لا يتصور بعد البعث ، لمعاينة الآيات الباهرة الملجئة إلى الإيمان إذ ذاك ، فكأنه قال : لا أكفر أبداً . أو هو من باب مخاطبة العاصى بما يعتقد من كونه لايقر بالبعث ، فكأنه علق على محال .
(٧) فى سيرة ابن هشام : « فقال له يا خباب ، أليس يزعم محمد صاحبكم هذا الذى أنت على دينه ، أن فى الجنة ما ابتغى أهلها من ذهب أو فضة أو ثياب أو خدم ؟ قال خباب : بلى . قال : فأنظرنى إلى يوم القيامة يا خباب حتى أرجع إلى تلك الدار فأقضيك هنالك حقك » . يعنى الدار الآخرة .

هذه الآيةُ : ﴿ أفرأيتَ الذى كَفَر بآياتنا وقال لأُوتَيَنَّ[1] مالاً وَوَلَدًا[2] ﴾ .

سورة طه

باب قوله :

فلايُخْرِجنَّكما من الجَنَّةِ فتَشْقَى

(الآية ٧٧)

٦٥١ – عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

حاجَّ موسى آدمَ[3] فقال له : أنت الذى أخرجتَ النَّاسَ من الجنة بذنبِكَ[4] و أشقيتَهُمْ . قال : قال آدمُ[5] : يا موسَى ، أنتَ الذى اصطفاك اللهُ برسالاته[6] وبكلامه[7] أتلُومُنى على أمرٍ كَتَبه الله علىّ قبلَ أنْ يخلُقَنى[8] – أو قدَّره علىَّ قبلَ أنْ يَخْلُقنى – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فحَجَّ آدمُ موسى[9] .

(١) أى لأعطين فى الجنة .
(٢) المراد بالولد الأولاد .
(٣) حاجه محاجة : نازعة الحجة . والحجة : الدليل والبرهان .
(٤) وهو الأكل من الشجرة التى نهى عنها . (٥) مجيباً له .
(٦) الجمع هنا باعتبار الأنواع . وفى رواية : « برسالته » .
(٧) إذ أن الله سبحانه كلم موسى تكليماً .
(٨) وذلك بأن كتبه فى اللوح المحفوظ .
(٩) حجه يحجه : غلبه بالحجة .

باب : ومِنَ النَّاسِ من يَعْبُدُ الله على حَرْفٍ
(الآية ١١)

٦٥٢ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : ﴿ ومِنَ النَّاس مَن يَعْبُدُ اللهَ على حَرْف[١] ﴾ . قال : كانَ الرجلُ يَقدَم المدينةَ[٢] فيُسلِمُ ، فإنْ ولدت امرأَتُه غلاماً ونُتِجَتْ خَيْلُه[٣] قال : هذا دِينٌ صالح ، وإنْ لم تَلِد امرأَتُه ولم تُنتَجْ خَيْلُه قال : هذا دينُ سَوءٍ .

سورة النور

باب : وليَضْرِبْنَ بخُمُرِهنَّ على جُيوبهنَّ
(الآية ٢١)

٦٥٣ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت : يرحمُ اللهُ نساءَ المهاجراتِ الأُوَلَ[٤] ، لمَّا أَنزلَ اللهُ :﴿وليضرِبْنَ

---

(١) أى على شك . وأصل الحرف طرف الشىء ، أو الانحراف . وقيل معناه على طرف الدين لا فى وسطه ، كالذى يكون فى طرف الجيش، فإن أحس بظفر قر ، وإلا فر .

(٢) مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم . وفى رواية : « كان ناس من الأعراب يأتون النبى صلى الله عليه وسلم يسلمون » .

(٣) بالبناء للمجهول ، أى ولدت .

(٤) نساء المهاجرات ، من إضافة الموصوف إلى الصفة ، أى النساء المهاجرات . الأول : السابقات .

بخُمُرهنَّ على جُيوبِهِنَّ (١) ﴿شَقَقْنَ مُروطَهنَّ (٢) فاختَمَرْنَ بها (٣).

سورة الفرقان

باب قوله : الذين يُحشَرون على وُجُوهِهِمْ إلى جَهَنَّمَ

(الآية ٣٤)

٦٥٤ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، أَنَّ رجلاً قال : يا نبيَّ الله ، يُحشَر الكافرُ على وَجْهه يومَ القيامة ؟ قال : « أليس الذى أمشاه على الرِّجْلين فى الدُّنيا قادراً على أن يُمْشِيَه على وجهه يومَ القيامة (٤) ؟ » .

سورة الشعراء

باب : وأَنذِرْ عشيرَتَك الأَقربينَ

(الآية ٢١٤)

٦٥٥ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

---

(١) الخمر : جمع خمار ، وهو ما تغطى به المرأة رأسها . والجيب : جيب القميص والدرع ، وهو ما فى طوق القميص يبدو منه بعض الجسد . ويضربن ، يعنى يلقين ، فلذلك عداه بعلى .

(٢) المروط : جمع مرط بالكسر ، وهو كساء من خز أو صوف أو كتان.

(٣) أى بالأزر المشقوقة . ويروى « به » أى بما شققن . والاختمار : لبس الخمار . وكن فى الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن ، فأمرن أن يضربنها على الجيوب ليسترن أعناقهن ونحورهن ، وذلك أن تضع المرأة الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر . وهو التقنع .

(٤) حكمة حشره مقلوباً على وجهه معاقبته على تركه السجود فى الدنيا ، إظهاراً لهوانه وخساسته ، بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه .

لما نزلت : ﴿ وأَنذِرْ عَشِيرتَكَ الأَقْربينَ[1] ﴾ صَعِدَ النبي صلى الله عليه وسلم على الصَّفَا فجعل يُنادِى : يا بنى فِهْر ، يا بنى عَدِىّ - لبطونِ قريشٍ - حتَّى اجتمعوا ، فجعلَ الرجلُ إذا لم يَستطِعْ أَن يَخرُجَ أَرسلَ رسولاً لينظر ماهو ، فجاءَ أَبو لَهَب وقريشٌ فقال[2] : أَرأَيتَكم[3] لو أَخبَرْتُكم أَنَّ خيلاً[4] بالوادى تريد أَن تُغِيرَ عليكم[5] أَكُنتم مصدِّقِىَّ؟ قالوا : نَعَمْ ، ما جرَّبْنا عليكَ إلاَّ صِدقاً . قال : فإِنِّى نذيرٌ لكم بين يَدَىْ عذابٍ شديد[6] . فقال أَبو لهب : تبًّا لك سائرَ اليوم[7] ، أَلهذا جمعْتَنا ؟ فنزلت : ﴿ تبت يدا أَبِى لَهَبٍ وتَبَّ[8] . ما أَغْنَى عنه مالُه وما كَسَبَ ﴾ .

(١) العشيرة : القبيلة ، وبنو الأب الأدنون . الأقربين ، أى الأقرب منهم فالأقرب ، لأن الاهتمام بشأنهم أولى .

(٢) أى النبى صلى الله عليه وسلم .

(٣) أى أخبرونى . والتاء فى مثل هذا ملتزم فيهاالفتح والإفراد ، وتأتى بعدها الكاف متصرفة للواحد والواحدة والمثنى والجمع بنوعيه ، وهى حرف خطاب لا ضمير .

(٤) أى جيشاً من الفرسان يركبون الخيل .

(٥) من الإغارة ، وهى الهجوم .

(٦) النذير : المنذر ، بين يديه ، أى قدامه .

(٧) أى ألزمك الله تباً ،وهو الهلاك والخسران . وسائر اليوم : باقيه .

(٨) تبت الأولى دعاء عليه ، والثانية تكرار للدعاء ، أو هو إخبار بعد الدعاء .

وهذا الحديث من مراسيل الصحابة ؛ لأن ابن عباس إنما أسلم بالمدينة ، وهذه القصة كانت بمكة ، وكان ابن عباس إما لم يولد ، وإما طفلا .

سورة الأحزاب

باب : ادعُوهُمْ لآبائهم هو أَقْسَطُ عند اللهِ

(الآية ٥)

٦٥٦ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، أن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنَّا ندعُوه إلَّا زيدَ بنَ محمّد [١] ، حتَّى نزل القرآن : ﴿ ادعُوهم لآبائهم هو أَقْسَطُ عندَ الله [٢] ﴾ .

باب قوله : لا تدخلوا بيوتَ النبيِّ إلاَّ أن يُؤذَنَ لكم . إلى : إنَّ ذلكم كان عند الله عظيما

(الآية ٥٣)

٦٥٧ – عن أنس قال : قال عمر رضى الله عنه : قلت : يا رسول الله ، يَدخُل عليك البَرُّ والفاجرُ [٣] ، فلو أَمَرْتَ أُمَّهاتِ المُؤمنين [٤] بالحجاب ؟ فأَنزل الله آيةَ الحجاب [٥] .

---

(١) وذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد تبناه قبل النبوة. وهو والد أسامة بن زيد بن حارثة. وكان زيد مولى لحكيم بن حزام، اشتراه لعمته خديجة بأربعمائة درهم، فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبته له .

(٢) أى انسبوا هؤلاء الموالى لآبائهم الذين ولدوهم . أقسط ، من القسط وهو العدل . وهذا أمر برد أنسابهم إلى آبائهم فى الحقيقة ، ونسخ لما كان فى أول الإسلام من جواز ادعاء الأبناء الأجانب .

(٣) الفاجر : الفاسق .

(٤) هن زوجاته صلى الله عليه وسلم .

(٥) هى الآية التى ورد بها هذا العنوان .

٦٥٨ ـ عن أَنس بن مالك رضى الله عنه قال : لمَّا تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينبَ ابنةَ جَحْش[١] دَعا القومَ فطَعِموا ، ثم جَلَسوا يتحدَّثون[٢] ، وإذا هو كأَنَّهُ يتهيّأُ للقيام[٣] فلم يقوموا ، فلما رأَى ذلك قام ، فلما قام قام مَن قام وقعد ثلاثةُ نفر ، فجاءَ النبيُّ صلى الله عليه وسلَّم ليدخُلَ[٤] فإذا القومُ جُلوسٌ[٥] ، ثم إنَّهم قاموا ، فانطلقتُ فجئتُ فأَخبرتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهم قد انطلَقُوا ، فجاءَ حتَّى دخلَ ، فذهبت أَدخلُ فأُلقِيَ الحجابُ[٦] بيني وبينه ، فأَنزل الله : ﴿ يأَيُّها الذين آمنوا لا تدخُلوا بيوتَ النبي ﴾ الآية .

---

(١) وذلك سنة ثلاث أو خمس .

(٢) فأطالوا الجلوس .

(٣) وذلك ليفطنوا لمراده فيقوموا لقيامه . وكان عليه الصلاة والسلام يستحى أن يقول لهم قوموا .

(٤) على زينب بنت جحش .

(٥) كانوا جالسين فى بيتها .

(٦) أى الستر .

سورة الزمر

باب قوله : يا عِبادِيَ الذين أَسْرَفُوا على أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رحْمَةِ الله

(الآية ٥٣)

٦٥٩ – عن ابن عباس رضى الله عنهما : أَنَّ ناساً من أَهل الشِّرك[١] كانوا قد قَتَلُوا وأَكثروا[٢] ، وزنَوْا وأَكثروا ، فأَتَوْا محمداً صلى الله عليه وسلم فقالوا : إِنَّ الذى تقول وتدعو إِليه[٣] لَحَسَنٌ ، لو تخبرُنا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كفَّارةً[٤] ؟ فنزل : ﴿ والذين لا يَدْعُون مع الله إِلٰهاً آخَرَ ولا يَقتُلُون النَّفسَ التى حرَّم الله إِلَّا بالحقِّ ولا يَزْنونَ[٥] ﴾ . ونزل : ﴿ قُلْ يا عبادىَ الذين أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقنَطُوا من رَحْمة اللهِ[٦] ﴾ .

---

(١) منهم وحشى بن حرب .

(٢) أى أكثروا القتل .

(٣) من الإسلام والهدى النبوى .

(٤) طلبوا أن يخبرهم بأن للذى عملوه من الكبائر كفارة . والكفارة : ما كفر به من صدقة أو صوم أو نحو ذلك مما شأنه أن يكفر الخطيئة ، أى يمحوها ويسترها .

(٥) الآية ٦٨ من سورة الفرقان .

(٦) أسرفوا على أنفسهم فى فعل المعاصى . والقنوط : اليأس .

باب قوله : والأَرضُ جميعاً قَبْضَتُه يومَ القيامةِ والسَّمٰواتُ مَطوِيَّاتٌ بيمينهِ (الآية ٦٧)

٦٦٠ ـ عن أَبي هريرة قال :

سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يَقبِض الله الأَرضَ ويَطوِى السَّمواتِ بيمينه[١] ، ثم يقول : أَنا المَلِكُ ، أَينَ ملوكُ الأَرض[٢] .

سورة حٰمٓ الدخان

باب : فارتقِبْ يَومَ تَأْتِى السَّماءُ بُدخَان مُبينٍ (الآية ١٠)

٦٦١ ـ عن مَسروقٍ[٣] قال : قال عبد الله[٤] : إِنما كان هذا لأَنَّ قريشاً لما استعصَوْا على النبى صلى الله عليه

---

(١) الطى : الإدراج كطى القرطاس ، ومنه قوله تعالى : « يوم نطوى السماء كطى السجل للكتب » ؛ والإفناء ، تقول العرب : طويت فلاناً بسيفى ، أى أفنيته .

(٢) ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعاً : « يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون أين المتكبرون. ثم يطوى الأرض بشماله ثم يقول : أنا الملك . . » . أضاف طى السموات وقبضها إلى اليمين ، وأضاف طى الأرض إلى الشمال تنبيهاً لما بين المقبوضين من التفاضل والتفاوت .

(٣) مسروق بن الأجدع .

(٤) عبد الله بن مسعود .

وسلم ، دعا عليهم بسِنِينَ[1] كسِنِي يوسف[2] ، فأَصابهم قَحطٌ وجَهْدٌ حتَّى أَكلوا العِظام ، فجعل الرجل ينظُر إلى السماءِ فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان[3] ، من الجهد ، فأَنزل الله تعالى : ﴿ فارتَقِبْ يَومَ تأْتِى السَّماءُ بدُخَان مبينٍ . يَغْشَى الناسَ هذا عذابٌ أَليم ﴾ . قال : فأُتِيَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم[4] فقيل : يا رسولَ الله ، استسْقِ لمُضَرَ[5] فإِنَّها قد هلكَتْ . قال :لِمُضَرَ[6] ؟ إِنَّكَ لجرِيءٌ[7] ! فاستسقَى فسُقُوا ، فنزلت : ﴿ إِنَّكم عائدون[8] ﴾ فلما أَصابتْهم الرَّفاهيةُ[9] عادوا إلى حالهم[10] حين أَصابتهم

---

(١) جمع سنة ، وهى القحط والجدب .

(٢) هى السبع العجاف .

(٣) وذلك لضعف بصره من الجوع ، أو لأن الهواء يظلم عام القحط لقلة الأمطار وانتشار الغبار .

(٤) الآتى هو أبو سفيان بن حرب ، وكان كبير مضر فى ذلك الوقت.

(٥) أى اطلب لهم السقيا من الله فإنهم قد هلكوا من القحط والجدب ، وإنما قال « لمضر » لأن غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز ، وكان الدعاء بالقحط على قريش — وهم سكان مكة — فسرى القحط إلى من حولهم .

(٦) أى أتأمرنى أن استسقى لمضر مع ما هم عليه من معصية الله والإشراك به .

(٧) خطاب لأبى سفيان ، أى إنك لذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب الرحمة منه .

(٨) راجعون إلى الكفر بعد أن يكشف عنكم هذا العذاب .

(٩) الرفاهية : التوسع والراحة .

(١٠) من الشرك والكفر بالله .

الرَّفاهيَةُ ، فأنزل الله عزَّ وجل : ﴿ يَوْمَ نَبطِش البطشة الكُبْرَى إنَّا مُنتقِمُون ﴾ .

قال : يعنى يومَ بدر .

سورة محمد صلى الله عليه وسلم

باب : وتُقَطِّعُوا أرحامَكمْ

(الآية ٢٢)

٦٦٢ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

خلَقَ اللهُ الخلقَ ، فلما فرغَ منه[١] قامت الرَّحِمُ فأَخَذَتْ بحَقْوِ الرَّحمن[٢] ، فقال له[٣] : مَهْ[٤] . قالت :

---

(١) من إتمامه وإكماله .

(٢) الحقو ، بفتح الحاء ويكسر : الخاصرة ، والإزار ، ومعقد الإزار . ومن عادة المستجير أن يأخذ بذيل المستجار به أو بطرف ردائه أو إزاره ، وربما أخذ بحقو إزاره مبالغة فى الاستجارة . والكلام كله استعارة وتمثيل لتعظيم شأن الرحم وفضيلة وصلها ، وبيان إثم قطعها .

(٣) أى للرحم . والمراد لشخص الرحم ، وإلا فالرحم مؤنثة . وقد جاءت « له » محذوفة فى بعض النسخ .

(٤) مه : اسم فعل ، أى اكفف وانزجر . وقال ابن مالك : هى ما الاستفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت . والأكثر ألا يفعل ذلك بها إلا وهى مجرورة . فإن كان المراد الزجر فهو واضح ، وإن كان الاستفهام فالمراد منه إظهار الحاجة دون الاستعلام ؛ فإنه تعالى يعلم السر وأخفى .

هذا مَقام العائذِ بك من القطيعة[1] . قال : أَلا تَرضَيْنَ أَن أَصلَ من وصَلَكِ و أَقطعَ مَن قَطَعَكِ[2] ؟ قالت : بَلى يارب[3] قال : فذَاكِ[4] .

قال أَبو هريرةَ : اقرءُوا إِن شئتم : ﴿ فهل عَسَيتُمْ إِن تولَّيتم أَن تُفْسِدُوا فى الأَرض وتُقَطِّعُوا أَرحامَكمْ [5]﴾ .

سورة الفتح

باب قوله : إِنَّا فَتَحنا لك فتحاً مُبيناً

(الآية الأولى)

٦٦٣ – عن زيد بن أَسلم عن أَبيه[6] ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسيرُ فى بعض أَسفارِه[7] وعمر بنُ الخطاب يَسير معه ليلاً ، فسأَله عمر بن الخطاب

---

(١) أى قيامى هذا قيام المستجير بك من قطيعة الناس لى .

(٢) أصل من وصلك بتعطفى عليه ورحمتى له لطفاً وفضلا ، وأقطع من قطعك فلا أرحمه ولا يناله تعطف منى .

(٣) أى رضيت بما تفضلت به على .

(٤) أى فذاك لك . وقد وردت « لك » فى بعض الروايات .

(٥) فهل عسيتم : فهل يتوقع منكم . توليتم ، أى توليتم أحكام الناس وكنتم أمراء عليهم . أو معناه أعرضتم عن القرآن وفارقتم أحكامه . أن تفسدوا فى الأرض بالعصيان والبغى وسفك الدماء .

(٦) أبوه أسلم مولى عمر ، اشتراه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٧) هو سفر الحديبية .

عن شيءٍ فلم يُجِبْه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم[1] ، ثم سأَله فلم يجِبْه ، ثم سأَله فلم يجبه[2] ، فقال عمر بن الخطَّاب : ثَكِلَتْ أُمُّ عُمَرَ[3] ، نَزَرتَ[4] رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مرَّاتٍ كلَّ ذلك لا يُجِيبك ! قال عمر : فحرَّكتُ بعيرى ثم تقدَّمت أَمامَ الناس ، وخشيتُ أَن يُنْزلَ فىَّ القرآنُ ، فما نشِبتُ[5] أَنْ سمعتُ صارخاً يَصرُخ بى ، فقلت : لقد خشيتُ أَن يكون نَزلَ فىَّ قرآنٌ . فجئتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فسلَّمت عليه فقال : لقد أُنزلَتْ علىَّ الليلةَ سورةٌ لهىَ أَحبُّ إِلىَّ مما طَلَعَتْ عليه الشمسُ ! ثم قرأَ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مبيناً ﴾ .

---

(١) كان ذلك لاشتغاله بالوحى .

(٢) يحتمل أن يكون كرر السؤال لما قد يكون وقر فى نفسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسمعه .

(٣) دعا على نفسه أن تثكله أمه ، أى تفقده بموته ، وذلك بسبب ما وقع منه من الإلحاح .

(٤) نزرت ، أى ألححت عليه ، أو راجعته ، أو أتيته بما يكره من السؤال .

(٥) ما نشبت : ما لبثت .

سورة الحجرات

باب : لاترفعوا أَصواتكم فوقَ صَوتِ النَّبِيّ

(الآية الثانية)

٦٦٤ – عن ابن أَبى مُلَيكة[١] قال : كاد الخَيِّرانِ[٢] أَنْ يَهْلِكا : أَبا بكر وعمر[٣] رضى الله عنهما ، رفَعا أَصواتَهما عند النبىِّ صلى الله عليه وسلم حين قدِمَ عليه ركبُ بنى تميم[٤] ، فأَشار أَحدُهما[٥] بالأَقرع بن حابس أَخى بنى مُجاشِع ، وأَشار الآخر برجلٍ آخر[٦] ، فقال أَبو بكر لعمرَ : ما أَردتَ إِلاَّ خِلافى[٧] ، قال : ما أَردتُ خِلافَكَ . فارتفعَتْ أَصواتُهما فى ذلك ، فأَنزل الله : ﴿ يأَيُّها الَّذِينَ آمنوا لا تَرْفَعُوا أَصواتَكُم ﴾ الآية .

سورة والنجم

٦٦٥ – عن مسروقٍ[٨] قال : قلت لعائشة رضى الله

---

(١) هو عبد الله بن أبى مليكة .

(٢) الخير : الذى يفعل الخير كثيراً .

(٣) أى أعنى أبا بكر وعمر . وفى رواية : « أبو بكر وعمر » .

(٤) وذلك سنة تسع ، وسألوا حينئذ النبى صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحداً .

(٥) هو عمر بن الخطاب .

(٦) هو القعقاع بن معبد بن زرارة .

(٧) وفى رواية : « ما أردت إلى خلافى » . فيكون استفهاماً .

(٨) مسروق بن الأجدع الهمدانى .

عنها : ياأُمَّتاه[1] ، هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربَّه[2] ؟ فقالت : لقد قَفَّ شَعرى[3] مما قُلت ؟ أين أنتَ مِن ثلاث مَنْ حَدَّثكَهُنَّ فقد كذَب .

مَنْ حدّثكَ أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربَّه فقد كذَب ! ثم قرأَتْ : ﴿ لا تُدرِكُه الأَبصارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبصارَ وهو اللَّطيف الخبِير ﴾ ، ﴿ وما كانَ لِبَشَرٍ أَن يكلِّمَه اللهُ إلاَّ وَحْياً أَو مِن وراءِ حِجابٍ ﴾ .

ومن حَدَّثك أَنه[4] يَعْلمُ ما فى غد فقد كذبَ ! ثم قرأَتْ : ﴿ ومَا تَدْرِى نَفْسٌ ماذا تكسِبُ غداً ﴾ .

ومَن حدَّثك أَنَّه كَتَمَ[5] فقد كذب . ثم قرأَتْ : ﴿ يـأَيُّها الرَّسولُ بَلِّغ ما أُنزِلَ إِليكَ مِن ربِّكَ ﴾ الآية . ولكن رأى جبريلَ عليه السلامُ فى صورتِهِ مرَتين[6]

---

(١) الأمة : الأم . وقد قلبت ياء المتكلم ألفاً وزيدت هاء السكت .
(٢) أى ليلة الإسراء .
(٣) قف : قام من الفزع .
(٤) أى أن محمداً صلى الله عليه وسلم .
(٥) تعنى كتمان شىء مما أمر بتبليغه للناس .
(٦) مرة بالأرض فى الأفق العلى ، ومرة فى السماء عند سدرة المنتهى .

سورة الحشر

باب قوله : ويُؤثِرون على أَنْفسِهم . . . الآيةَ

(الآية ٩)

٦٦٦ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : أَتى رجلٌ[١] رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسولَ الله ، أَصابنى الجَهْدُ[٢] ! فأَرسَلَ إِلى نسائه فلم يَجِدْ عندهنَّ شيئاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلاَ رجلٌ يُضيِّفه هذه الليلةَ يرحَمُه الله ! فقامَ رجلٌ من الأَنصار[٣] فقال : أَنا يا رسولَ الله . فذهبَ إِلى أَهله فقال لامرأَته[٤] : ضَيفُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم لا تدَّخِريه شيئاً[٥] قالت : والله ماعِندِى إِلاَّ قُوتُ الصِّبْيَة[٦] . قال : فإِذا أَراد الصِّبيةُ العَشَاءَ فنوِّميهم[٧] وتَعالَىْ فأَطفئى السِّراجَ ونَطوِى بُطونَنَا اللَّيلةَ[٨] . ففعَلَتْ ، ثم غَدا الرجلُ على

---

(١) هو أبو هريرة نفسه .

(٢) الجهد : المشقة والجوع .

(٣) هو أبو طلحة الأنصارى .

(٤) هى أم سليم .

(٥) أى لا تمسكى عنه شيئاً من الطعام .

(٦) جمع صبى .

(٧) وذلك لكيلا يأكلوا . آثر بذلك ضيفه على هؤلاء الصبية ، ولأن الصبيان مظنة ادعاء الجوع من غير جوع .

(٨) كناية عن الجوع ؛ لأن الجوع يطوى جلد البطن .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لقد عَجِب الله عَزَّ وجلّ ـ أو ضحِك[1] ـ مِن فلانٍ وفلانة[2] » . فأنزل الله عزَّ وجـــل : ﴿ ويُؤْثِرُونَ على أَنْفُسِهِمْ ولو كان بِهِمْ خَصَاصَةٌ[3] ﴾ .

سورة نوح

باب : وَدًّا ولا سُوَاعاً ولا يَغُوثَ ويَعُوقَ

(الآية ٢٣)

٦٦٧ ـ عن ابن عبّاسٍ رضى الله عنهما : صارت الأَوثانُ التى كانت فى قومِ نوحٍ فى العرب بَعْدُ . أَما وَدٌّ كانت لكلب[4] بدُومة الجَنْدَل[5] . وأَما سُوَاعٌ كانت لهُذَيل[6] . وأَما يَغوثُ فكانت لمرادٍ[7] ثم لبنى غُطَيف[8]

---

(١) الشك من الراوى .

(٢) أبى طلحة ، وأم سليم .

(٣) الخصاصة : الحاجة والفقر وسوء الحال .

(٤) هم كلب بن وبرة ، من قضاعة .

(٥) بفتح الدال وضمها : مدينة من الشام مما يلى العراق .

(٦) هذيل بن مدركة بن الياس ، وكانوا بقرب مكة . وقد وردت « كانت » فى هذا الموضع وسابقه ، بإجماع نسخ الصحيح ، بسقوط الفاء فى الجواب ، وهو مذهب جائز فى العربية . والتأنيث باعتبار الصخرة التى صنع منها الوثن ، أو الصورة التى صيغ عليها .

(٧) قبيلة من اليمن .

(٨) غطيف ، بالتصغير : بطن من مراد ، وهم بنو غطيف بن عبد الله بن ناجية بن مراد .

بالجُرُف[1] عند سبأٍ[2] . وأما يَعوقُ فكانت لهَمْدان . وأمّا نَسرٌ فكانت لحِمْيرَ لآلِ ذى الكَلاَع[3] . أسماءُ رجالٍ صالحينَ من قومِ نوح ، فلما هلكوا[4] أوحَى الشَّيطانُ إلى قومهم أن انصبوا إلى مَجالِسِهمُ التى كانوا يجلسونَ أنصاباً[5] وسَمُّوها بأسمائهم . ففعلوا ، فلم تُعبَد ، حتَّى إذا هلكَ أُولئك وتَنَسَّخَ العلمُ عُبِدت[6] .

سورة قل أُوحىَ إلىَّ

٦٦٨ – عن ابن عبّاس قال : انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طائفة من أصحابه عامِدِين[7] إلى سُوق عُكاظَ[8] وقد حِيلَ بَيْنَ الشياطين وبين خَبَرِ السَّماءِ ،

(١) بضم الجيم والراء . ويروى : « بالجوف » .
(٢) هى مدينة بلقيس باليمن .
(٣) ملك من ملوك اليمن ، وهو بفتح الكاف .
(٤) أى الرجال الصالحون .
(٥) جمع نصب وهو ما نصب لغرض كالتمجيد والعبادة .
(٦) تنسخ العلم : تغير . أى زالت المعرفة بحالها وأصلها الذى كانت عليه .
(٧) أى قاصدين .
(٨) بضم العين ، مصروف وغير مصروف ، وهو موسم معروف للعرب من أعظم مواسمهم ، وهو نخل فى واد بين مكة والطائف ، كانوا يقيمون به شوالا كله ، يتبايعون ويتفاخرون ويتناشدون الأشعار . وكان ذلك فى أول الإسلام حين هاجر هرباً من أذى المشركين ملتمساً النصرة من ثقيف والمنعة بهم من قومه ، ولدعوتهم إلى الدين .

وأُرسلت عليهم الشُّهُبُ[1] ، فرجعت الشياطين فقالوا : مالَكم ؟ قالوا : حيلَ بيننا وبين خَبَر السماءِ وأُرسِلتْ علينا الشُّهُب. قال[2] : ما حالَ بينكم وبين خَبَر السَّماءِ إلاَّ ما حَدَث[3] ، فاضرِبُوا مشارقَ الأَرضِ ومَغاربَها فانظروا ما هذا الأَمرُ الذى حَدَث . فانطلقوافَضَربوا مشارقَ الأَرضِ ومغاربها ، ينظُرون ما هذا الأَمرُ الذى حالَ بينهم وبين خبر السَّماءِ . قال : فانطلَقَ الذين[4] توجَّهوا نحو تِهامةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنَخْلة[5] وهو عامدٌ إلى سُوق عُكاظ ، وهو يصلِّى بأَصحابه صلاةَ الفجر ، فلمَّا سمِعُوا القرآنَ تسمَّعوا له فقالوا : هذا الذى حالَ بينكم وبين خبر السماءِ . فهنالِك رجَعوا إلى قومهم فقالوا : يا قومَنا إنَّا سمعنا قُرآناً عجباً[6] . يَهدى إلى الرُّشد[7] فآمنَّا بِهِ ولن نُشركَ بربِّنا أَحدًا . وأَنزل الله عزَّ وجلّ على

---

(١) جمع شهاب ، وهو الكوكب الذى ينقض بالليل .

(٢) القائل أحد الشياطين ، أو زعيمهم إبليس .

(٣) يعنى أن هناك حادثاً دينياً خطيراً ، من بعثة رسول أو ظهور نبى ، وهو وقت تحرس فيه السماء فتمنع الشياطين من التسمع .

(٤) أى الشياطين .

(٥) نخلة : موضع على ليلة من مكة .

(٦) يتعجب منه فى فصاحة لفظه وكثرة معانيه .

(٧) هو الإيمان والصواب والهدى .

نبيِّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّه استَمَع نفرٌ من الجنِّ[1] ﴾ . وإنَّما أُوحِيَ إليه قولُ الجنِّ[2] .

سورة القيامة

باب : فإذا قَرَأْناه فاتَّبِعْ قُرآنَه

(الآية ١٨)

٦٦٩ – عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل جبريل بالوحى ، وكان مما يحرِّك به لسانَه وشفَتَيه ، فيشتدُّ عليه[3] وكان يُعرفُ منه[4] . فأَنزل الله الآية التى فى لا أُقسِمُ بيومِ القِيامة : ﴿ لا تحرِّكْ به لسانَك لتَعجَلَ به إنَّ علينا جَمْعَه وقُرآنَه ﴾ قال : علينا أَن نجمعه فى صدرك ، وقرآنَه[5] . ﴿ فإذَا قرأْناه[6]

---

(١) النفر : ما بين الثلاثة إلى العشرة .

(٢) أى أوحى إليه قولهم « إنا سمعنا » ولم يوح إليه من قبل أنهم سيستمعون .

(٣) أى يشتد عليه حال نزول الوحى ، لثقله . « إنا سنلقى عليك قولا ثقيلا » .

(٤) ذلك الاشتداد حالة نزول الوحى عليه . عن ابن أبى عائشة كان إذا نزل عليه عرف فى تحريكه شفتيه ، يتلقى أوله ويحرك به شفتيه خشية أن ينسى أوله قبل أن يفرغ من آخره .

(٥) أى أن تقرأه أنت .

(٦) قرأناه عليك بلسان جبريل عليه السلام .

فاتبع قرآنه ﴾ : فإذا أنزلناه فاستمع . ﴿ ثمَّ إنَّ علينا بَيانه ﴾ : علينا أن نبيِّنَه بلسانك .

قال : فكان إذا أتاه جبريلُ أطرقَ [1] ، فإذا ذهبَ قرأه كما وعدَه الله .

سورة قل أعوذُ بربِّ الناس

٦٧٠ ـ عن زِرٍّ [2] قال : سألت أُبَيَّ بنَ كَعْب [3] قلت : يا أبا المنذر ، إن أخاكَ [4] ابنَ مسعود يقُول كذا وكذا [5] . فقال أُبَيٌّ : سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى : قِيلَ لى فقُلتُ [6] .

قال [7] : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) أى سكت .
(٢) هو زر بن حبيش .
(٣) أحد الصحابة القراء ، وكان يكنى أبا المنذر .
(٤) يعنى أخاه فى الدين .
(٥) يريد أن عبد الله بن مسعود يقول إن المعوذتين ليستا من القرآن .
(٦) أى قيل لى بلسان جبريل فقلت كما قيل لى . وكان الخلاف فى قرآنية المعوذتين غابراً ، ثم ارتفع ووقع الإجماع عليه .
(٧) أى قال أبى بن كعب .

كتاب فضائل القرآن

باب جمع القرآن

٦٧١ ـ عن زيدِ بن ثابت[١] قال : أَرسل إِلَيَّ أَبو بكر مَقْتَلَ أَهلِ اليمامة[٢] ، فإِذا عمرُ بن الخطَّاب عنده . قال أَبو بكر رضى الله عنه : إِنَّ عمر أَتانى فقال : إِنَّ القتل قد استحرَّ[٣] يومَ اليمامة بقُرَّاءِ القُرآن ، وإِنِّى أَخشَى أَنْ يَستحرَّ القتلُ بالقُرّاءِ بالمَوَاطن[٤] فيذهبَ كثيرٌ من القرآن ، وإِنِّى أَرى أَن تأْمرَ بجمع القرآن . قلتُ[٥] لعمر : كيف تَفعل شيئاً لم يفعلْه رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أحد كتاب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) أى عقب مقتل أهل اليمامة ، وهى الوقعة التى قتل بها من قتل من الصحابة فى حرب مسيلمة الكذاب ، الذى ادعى النبوة وقوى أمره بعد وفاة الرسول ، بارتداد كثير من العرب ، فخذله الله وقتله بالجيش الذى جهزه أبو بكر ، وقتل فى تلك الحرب جمع كبير من الصحابة ، قيل : سبعمائة ، وقيل : أكثر .

(٣) أى كثر واشتد .

(٤) أى المواضع التى يقع فيها القتال مع الكفار .

(٥) هذا من كلام أبى بكر ، يوجهه إلى زيد بن ثابت متمماً حديثه .

وسلم ؟ ! قال عمر : هذا والله خَيْرٌ[1] . فلم يزلْ عُمَرُ يراجعنى حتَّى شرح اللهُ صدرى لذلك ، ورأيت فى ذلك الذى رأى عمرُ .

قال زيد : قال أبو بكر : إنَّكَ رجلٌ شابٌّ[2] عاقل لانَتَّهمُك ، وقد كنتَ تكتبُ الوحىَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتتبَّعِ القرآنَ فاجمعْه . فوالله[3] لوكلَّفونى نَقْل جبلٍ من الجبال ما كان أَثقَلَ علىَّ مما أَمرنى به من جَمْعِ القرآن . قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعلْه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال[4] : هو والله خير ! فلم يزل أَبو بكرٍ يراجعُنى حتَّى شَرحَ اللهُ صدرى الذى شَرَح له صدرَ أَبى بكر وعمرَ رضى الله عنهما . فتتبَّعتُ القرآنَ أَجمعُه من العُسُب[5] واللِّخاف[6] وصُدور الرِّجال ، حتَّى وجدتُ آخرَ سورة التوبة مع أَبى خُزيمة[7] الأَنصارى ، لم

---

(١) رد على أبى بكر وإشعار له بأن من البدع ما هو خير .

(٢) يشير بذلك إلى بعده عن النسيان ، وضبطه وإتقانه .

(٣) هذا من كلام زيد بن ثابت .

(٤) القائل أبو بكر .

(٥) العسب : جمع عسيب ، وهو جريد النخل العارى عن الخوص ، وكان يختار للكتابة منه طرفه العريض .

(٦) اللخاف : حجارة بيض عراض رقاق ، واحدتها لخفة بفتح اللام .

(٧) هو أبو خزيمة بن أوس بن يزيد ، لم يعرف إلا بكنيته ، وكان ممن شهد بدراً وما بعدها .

أَجِدْها مع أَحدٍ غَيرِه : ﴿ لقد جاءَكمْ رسولٌ من أَنْفُسكم عَزِيزٌ عليه ما عَنِتُّم[1] ﴾ حتَّى خاتمة براءَة .

فكانت الصُّحف عند أَبى بكر حتَّى توفَّاه الله ، ثم عند عُمر حياتَه ، ثم عند حفْصة بنتِ عمر رضى الله عنه.

٦٧٢ – عن أَنس بن مالك أَنَّ حُذَيفة بن اليَمان قدِم على عهد عُثْمان[2] وكان يُغازِى أَهلَ الشام[3] فى فتح إِرمينية[4] وأَذرَبِيجانَ مع أَهل العراق ، فأَفزعَ حُذيفةَ اختلافُهم فى القراءَة ، فقال حذيفةُ لعثمان : يا أَمير المؤمنين ، أَدرِكْ هذه الأُمّةَ قبل أَن يختلفوا فى الكتاب اختلافَ اليهودِ والنصارى[5] . فأَرسل عثمانُ إِلى حَفْصة أَنِ أَرسلى إِلينا بالصُّحُفِ[6] ننسخُها فى المصاحف ثم نردُّها إِليك . فأَرسلت بها حفصةُ إِلى عثمان ، فأَمر زيدَ بن ثابت وعبد الله بن الزُّبير ، وسعيدَ بن العاص ، وعبد الرَّحمن ابن الحارث بن هشام ، فنسَخُوها فى المصاحف[7] . وقال

---

(١) من الآية ١٢٨ من سورة التوبة .
(٢) أى قدم المدينة على عثمان أزمان خلافته .
(٣) أى كان عثمان يجهز أهل الشام للغزو .
(٤) بفتح الهمزة وكسرها ، وتشديد الياء وتخفيفها .
(٥) فى التوراة والإنجيل. (٦) هى التى كان أبو بكر أمر زيد أن يجمعها .
(٧) ذكر السجستانى فى كتاب المصاحف أنهم كانوا اثنى عشر رجلا=

عُثمان للرَّهْطِ القرشيِّين الثلاثة[1] : « إذا اختلفتم أنتم وزيدُ بن ثابتٍ فى شيءٍ من القرآن فاكتُبوه بلسان قريش ، فإنَّما نزلَ بلسانهم[2] » . ففعَلوا حتَّى إذا نَسَخُوا الصُّحفَ فى المصاحف ردَّ عثمان الصُّحفَ إلى حفصة[3] فأرسلَ إلى كلِّ أُفقٍ[4] بمصحفٍ مما نَسَخُوا[5] ، وأمر بما سِوَاه من القرآن فى كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يُحَرَّق[6] .

باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف

٦٧٣ ـ عن ابن عبّاسٍ رضى الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

= من قريش والأنصار ، منهم مالك بن أبى عامر جد مالك بن أنس ، وكثير ابن أفلح ، وأبى بن كعب ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس .

(١) هم سعيد الأموى ، وعبد الله الأسدى ، وعبد الرحمن المخزومى ، وكلها بطون من قريش .

(٢) أى نزل معظمه بلغة قريش .

(٣) فكانت الصحف عندها حتى توفيت ، فأخذها مروان حين صار أميراً على المدينة من قبل معاوية ، فأمر بها فشققت وقال : إنما فعلت هذا لأنى خشيت إن طال زمان بالناس أن يرتاب فيها مرتاب .

(٤) الأفق : الناحية ، والمراد به الأمصار .

(٥) أكثر العلماء على أنها أربعة ، أرسل واحداً إلى الكوفة ، وآخر إلى البصرة ، وإلى الشام ، واستبقى واحداً عنده . وقيل : كتب سبعه مصاحف إلى مكة ، والشام ، واليمن ، والبحرين ، والبصرة ، والكوفة ، وحبس بالمدينة واحداً .

(٦) وذلك سوى الصحف التى كانت عند حفصة . وفى رواية : « يُحرَق » .

أَقرأَنى جبريلُ على حرفٍ[1] فراجعتُــه ، فلم أَزَلْ أَستزيدُه[2] ويَزيدُنى حتى انتهى إلى سبعة أَحرف .

٦٧٤ – عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : سمعت هشام بن حَكِيم يقرأُ سورة الفُرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعت لِقراءَته فإذا هو يقرأُ على حروفٍ كثيرةٍ لم يُقْرئْنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فكدتُ أُساوِرُه فى الصَّلاة[3] ، فتصبَّرتُ[4] حتى سلَّم فلبَّبتُه بردائه[5] ، فقلت : مَن أَقرأَك هذه السُّورةَ التى سَمِعتُك تقرأُ ؟ قال : أَقرأَنِيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : كذبتَ فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أَقرأَنيها على غيرِ ما قرأْت . فانطلقتُ به أَقُوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ : إنِّى سمعتُ هذا يقرأُ بسورةِ الفُرقان على حروفٍ لم تُقرئْنيها . فقال رسول

---

(١) أى قراءة .

(٢) أى أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة فى الأحرف للتوسعة .

(٣) أساوره : أواثبه وآخذ برأسه .

(٤) أى تكلفت الصبر .

(٥) أى جمعت رداءه عليه عند لبته حتى لا ينفلت منى . وهذه عادة من عمر رضى الله عنه ، فى شدته عند الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . واللبة : موضع القلادة من العنق .

الله صلى الله عليه وسلم : أَرسِلْه[1] ، اقرأْ يا هشام فقرأَ عليه القراءَة التى سمعْته يقرأُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذلِك أُنزِلَتْ . ثم قال : اقرأْ يا عمر . فقرأْتُ القراءَةَ التى أَقرأَنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذلك أُنزلَتْ . إِنَّ هذا القرآنَ أُنزِلَ على سبعة أَحرف فاقرءُوا ما تيسَّر منه[2] .

باب فضل : قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ

٦٧٥ ـ عن أَبى سعيدٍ الخُدرىِّ ، أَنَّ رجلاً[3] سمع رجلاً[4] يقرأُ : ﴿قُلْ هو الله أَحدٌ﴾ يردِّدها ، فلمَّا أَصبَحَ جاءَ إِلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ـ وكان الرجل يَتَقَالُّها[5] ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نَفْسِى بيده إِنَّها لَتَعدِلُ ثُلُثَ القرآن[6] .

---

(١) أى أطلقه .

(٢) أى ما يستحضره من القراءات .

(٣) هو أبو سعيد الخدرى نفسه .

(٤) هو قتادة بن النعمان ، أخو أبى سعيد لأمه ، فكأنه أبهم نفسه وأخاه .

(٥) أى يعتقد أنها قليلة .

(٦) أى تساوى ثلث القرآن ، وهذا باعتبار معانيه ، لأن القرآن أحكام ، وأخبار ، وتوحيد ، وقد اشتملت هى على الثلث الثالث . وقيل تعدل ثلث القرآن فى الثواب .

باب فضل القرآن على سائر الكلام

٦٧٥ – عن أبى موسى الأشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

مَثَلُ الذى يقرأُ القرآنَ كالأُتْرُجَّة[١] طعمُها طيِّب وريحُها طيب ، والذى لا يقرأُ القرآن كالتَّمرة طعمُها طيِّبٌ ولا ريحَ لها . ومَثَل الفاجر الذى يقرأُ القرآن كمثل الرَّيْحانة ريحُها طيِّبٌ وطعمها مرٌّ ، ومَثل الفاجِر الذى لا يقرأُ القرآنَ كمثل الحَنْظلةِ طعمُها مرٌّ ولا ريحَ لها .

باب القراءة عن ظَهْر القَلْب

٦٧٧ – عن سهل بن سعدٍ ، أنَّ امرأةً[٢] جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، جئتُ لأَهبَ لكَ نَفْسى . فنظر إليها رسُولُ الله صلى الله عليه وسلَّم فصعَّد النظرَ فيها وصَوَّبه[٣] ثم طأْطأَ رأْسَه . فلمَّا رأَت المرأَةُ أَنَّه لم يَقْضِ فيها شيئاً[٤] جلسَتْ ، فقام

---

(١) فاكهة معروفة ، قيل إن الجن لا تقرب البيت الذى فيه الأترج ، فناسب أن يمثل به قارئ القرآن .

(٢) هى خولة ، وقيل غيرها .

(٣) أى رفع فيها بصره وخفضه .

(٤) لم يقبلها ولم يرفضها .

رجلٌ من أصحابه فقال : يا رسول الله ، إنْ لم يكن لك بها حاجة فزوِّجْنيها . فقال له : هَلْ عندَك من شيءٍ[1] ؟ فقال : لا والله يا رسول الله . قال : اذهبْ إلى أهلكَ فانظرْ هل تجدُ شيئاً . فذهبَ ثم رجعَ فقال : لا والله يا رسولَ الله ، ما وجدتُ شيئاً . قال : انظُرْ ولو خاتَماً من حَديدٍ[2] . فذهب ثم رجعَ فقال : لا واللهِ يا رسولَ الله ولا خاتَماً مِن حديدٍ . ولكنْ هذا إزاري[3] . قال سهلٌ : ما لَهُ رداءٌ ، فلها نِصْفُه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تَصْنَع بإزارك ؟ إن لَبِسْتَه لم يكن عليها منه شيءٌ ، وإن لَبِسَتْهُ لم يكن عليك منه شيءٌ . فجلس الرجلُ حتَّى طال مجلسُه ، ثُمَّ قام فرآه رسول الله مولِّياً فأَمر به فدُعِيَ . فلما جاءَ قال : ماذا مَعَكَ من القرآن ؟ قال : معي سورةُ كذا وسورة كذا وسورة كذا ـ عدَّها ـ قال : أَتقرؤُهنَّ عن ظهر قلبكَ ؟ قال : نعم . قال : « اذهَبْ فقد ملَّكتُكَها بما معَكَ من القرآن » .

---

(١) تجعله صداقاً ومهراً لها .

(٢) أي ولو كان الذي تجده خاتماً من حديد يكون صداقاً لها .

(٣) أجعله مهراً لها .

باب استذكار القرآن وتعاهده

٦٧٨ – عن ابن عمر رضى الله عنهما أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّما مَثَلُ صاحبِ القرآن[١] كمثَل صاحبِ الإِبل المعقَّلة[٢] : إِنْ عاهَدَ عليها[٣] أَمسكها ، وإِن أَطلقَها ذهبَتْ[٤] .

باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن

٦٧٩ – عن أَبى موسى أَن النبى صلى الله عليه وسلم قال له :

يا أَبا موسى[٥] ، لقد أُوتيتَ مِزماراً من مَزَاميرِ آل داود[٦] .

---

(١) أى الذى ألف تلاوة القرآن وواظب عليها .

(٢) المعقلة : المشدودة بالعقال ، وهو الحبل تشد به ركبة البعير .

(٣) عاهد عليها : تعاهدها وحافظ عليها .

(٤) شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذى يخشى منه الهرب فما دام التعاهد موجوداً فالحفظ موجود ، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ . وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسى نفوراً. وفى تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة .

(٥) هو أبو موسى الأشعرى .

(٦) أى فى حسن الصوت ، كقراءة داود نفسه. وكلمة « آل » مقحمة زائدة صلة . والمراد بالمزمار الصوت . وكان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ الزبور بسبعين لحناً .

كتاب النكاح

باب من لم يستطع الباءة فليصُمْ

٦٨٠ ـ عن عبدِ الله قال : كنَّا مع النبي صلى الله عليه وسلم شباباً لا نجدُ شيئاً ، فقال لنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : يا مَعْشَرَ الشَّباب[١] ، من استطاع الباءَةَ[٢] فليتزوّجْ ، فإنَّه أَغضُّ للبصر[٣] وأَحصنُ للفَرْج[٤] ومن لم يستطع فعليهِ بالصَّومِ[٥] فإنَّه وِجاءٌ[٦] .

باب نكاح الأَبكار

٦٨١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت : قلتُ : يا رسولَ الله ، أَرأَيتَ[٧] لو نزلتَ وادياً ، وفيه شجرةٌ

---

(١) المعشر : الطائفة . والشباب : جمع شاب ، وهو من بلغ ولم يجاوز الثلاثين .

(٢) الباءة : النكاح .

(٣) أى إن الزواج أخفض للبصر ، والمراد الامتناع عن التطلع إلى النساء .

(٤) أحصن ، أى أعف .

(٥) أى ليلجأ إلى الصوم .

(٦) أصل الوجء رض الأنثين بحجر أو نحوه . والمراد أنه يحمل على العفة ويضعف من الشهوة .

(٧) أى أخبرنى .

قد أُكِل منها ، ووجدتَ شجرةً لم يُؤكلْ منها ، فى أيها كنتَ تُرتِعُ بعيرَك[1] . قال : فى التى لم يُرتَعْ منها .

تَعنِى أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوَّجْ بكراً غيرها .

باب تزويج الصغار من الكبار

٦٨٢ – عن عروة[2] أن النبى صلى الله عليه وسلم خَطبَ عائشةَ إلى أَبى بكر[3] فقال له أبو بكر : إنَّما أنا أَخوكَ[4] . فقال : « أنت أَخى فى دين الله وكتابِهِ[5] ، وهى لى حَلالٌ[6] » .

باب الأَكفاءِ فى الدِّين

٦٨٣ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) يقال أرتع بعيره : جعله يرتع : يأكل يشرب ما شاء فى خصب وسعة .

(٢) هو عروة بن الزبير .

(٣) أى أنهى خطبتها إلى أبى بكر ، كما تقول أحمد الله إليك ، أى أنهى حمده إليك . أو إلى بمعنى من .

(٤) يشير إلى تحريم نكاح بنت الأخ .

(٥) أشار إلى نحو قوله تعالى : « إنما المؤمنون إخوة » .

(٦) لأن الأخوَّة المانعة من النكاح هى أخوة النسب والرضاع ، لا أخوة الدين .

تُنكَح المرأة لأربع[1] : لمالِها[2] ، ولحَسَبِها[3] ، وجمالها[4] ولدينها ، فاظفَرْ بذات الدِّين تَرِبَتْ يداكَ[5] .

باب الرضاعة

٦٨٤ ـ عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم دخَلَ عليها[6] وعندَها رجلٌ ، فكأنَّه تغيَّر وجْهُه ، كأنَّه كرِهَ ذلك ، فقالت ، إنَّهُ أخِى[7] . فقال : انظُرْنَ مَنْ إخوانكُنَّ[8] ، فإنَّمَا الرَّضاعةُ مِن المَجَاعة[9] .

(١) أى لأربع خصال .

(٢) لأنها إذا كانت ذات مال فإنها لا تكلفه فى الإنفاق وغيره فوق طاقته .

(٣) الحسب : الشرف بالآباء والأقارب ، مأخوذ من الحساب ، لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم ، فيحكم لمن زاد عدده .

(٤) الجمال مطلوب فى كل شىء لا سيما فى المرأة ، لكنهم كرهوا ذات الجمال الباهر ، فإنها تزهو بجمالها .

(٥) حث على تفضيل ذات الدين . وروى ابن ماجه من حديث ابن عمر : « لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن — أى يهلكهن — ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدين » . وتربت يده : افتقرت .

(٦) فى حجرتها .

(٧) أى هو أخوها من الرضاعة .

(٨) أى تأملن واعرفن . والإخوان : جمع أخ ، وأكثر ما يستعمل فى الأصدقاء ، بخلاف غيرهم ممن بالولادة أو الرضاعة فيقال إخوة .

(٩) المجاعة : الجوع . وهذا تعليل للحث على إمعان النظر والتفكر ؛ فإن الرضاعة تجعل الرضيع محرماً كالنسب . ولا يثبت إلا بإنبات اللحم وتقوية

باب لا تُنكَح المرأة على عمَّتها

٦٨٥ – عن أبي هريرة رضى الله عنه ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا يُجمع بين المرأة وعَمَّتها[١] ولا بين المرأة وخالتها[٢] .

باب الشغار

٦٨٦ – عن ابن عمر رضى الله عنهما ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشِّغَار .

والشِّغار[٣] : أَن يزوِّج الرجُل ابنتَه[٤] على أَن

= العظم ، فلا يكفى مصة أو مصتان ، بل لا بد أن يشبع الرضيع ويسد جوعه باللبن ، وذلك فى الصغر إذ تكون معدته ضعيفة يكفيه اللبن ويشبعه ، ولا يحتاج معه إلى طعام آخر .

(١) أى فى نكاح واحد ، ولا بملك يمين .

(٢) نكاحاً أو ملكاً كذلك . وهذا نص على تحريم الجمع بينهما ، فلو نكحهما معاً بطل نكاحهما وإن نكح إحداهما قبل الأخرى بطل نكاح الثانية لأن الجمع حصل بها .

(٣) الشغار : مصدر شاغر ، سمى بذلك من قولهم : شغر البلد عن السلطان ، إذا خلا عنه ؛ وذلك لخلو هذا النكاح من المهر ، أو لخلوه عن بعض الشروط ، أو من قولهم : شغر الكلب ، إذا رفع رجله ليبول ، وفى هذا الاشتقاق ما فيه من تهجين ذلك النكاح وتقبيحه . واختلف فى نكاح الشغار فقال بعضهم : هو باطل ، وقال الحنفية : يصح نكاح الشغار ويجب مهر المثل على كل واحد منهما ؛ لأن النكاح مما لا يبطل بالشروط الفاسدة ، والشرط الفاسد هنا جعل ما لا يصلح مهراً ، فيبطل الشرط ويصح العقد ، كما لو سمى لها المهر خمراً .

(٤) أو أخته أو موليَّته .

يزوِّجَه الآخر ابنته ، ليس بينهما صَدَاقٌ[1] .

باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيراً

٦٨٧ – عن على رضى الله عنه قال لابن عباس : إن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن المُتْعَة[2] ، وعن لُحوم الحُمُرِ الأَهليَّة[3] ، زَمَنَ خَيْبَر .

باب لا نكاحَ إلا بولىّ وفيه بيانُ نكاحِ الجاهلية

٦٨٨ – عن عروة بن الزُّبير ، أَن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أَخبرتْه أَنَّ النِّكاح فى الجاهلية كان على أَربعةِ أَنحاءٍ[4] :

فنكاحٌ منها نكاحُ الناسِ اليومَ ، يخطب الرجلُ

---

(١) الصداق : المهر .

(٢) أى نكاح المتعة ، وهو الزواج المؤقت بمدة معلومة كسنة ، أو مجهولة كقدوم شخص من سفر . وسمى بذلك لأن الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر أغراض النكاح . وقد كان نكاح المتعة جائزاً فى صدر الإسلام ثم حرم .

(٣) الحمر : جمع حمار . والأهلية : خلاف الوحشية .

(٤) أى أنواع . وهو جمع نحو .

إلى الرجل وليَّتَه[1] أو ابنته فيُصْدِقُها[2] ثم يَنْكِحُها .

ونكاحٌ آخرُ : كان الرجل يقول لامرأته إذا طَهُرَتْ من طَمْثِها[3] : أرسلي إلى فلانٍ فاستبضِعي منه[4] ، ويَعتزِلها زوجُها ولا يمسُّها أبدًا حتَّى يتبيَّن حملُها من ذلك الرَّجل الذى تَستبضِع منه ، فإذا تبيَّن حَمْلُها أصابَها زوجُها إذا أحَبَّ . وإنَّما يَفعلُ ذلكَ رغبةً فى نَجابة الولد[5] . فكان هذا النِّكاح نكاحَ الاستبضاع .

ونكاحٌ آخرُ : يجتمع الرَّهط ما دون العَشَرة ، فيدخُلون على المرأة ، كلُّهم يصيبُها ، فإذا حملت ووضَعَتْ ومرَّ عليها ليالٍ بعد أن تَضَع حَمْلها أرسلَتْ إليهم ، فلم يستطع رجلٌ منهم أن يمتنع ، حتَّى يجتمعوا عندها ، تقول لهم : قد عَرَفتم الذى كانَ من أمركم ، وقد ولدتُ فهو ابنُكَ يا فلان ـ تُسمِّى مَن أحبَّتْ باسمه ، فيُلحَق به ولدُها لا يستطيع أن يمتنع به الرجل[6] .

(١) كابنة أخيه التى هو ولى عليها .

(٢) أصدقها إصداقاً : عين صداقها وسمى مقداره .

(٣) الطمث : الحيض ، وإنما يفعل ذلك ليسرع علوقها ، أى حملها .

(٤) أى اطلبى منه المباضعة ، وهى الجماع .

(٥) النجابة ، من نجب ينجب إذا كان فاضلا نفيساً فى نوعه . وإنما كانوا يطلبون ذلك من أشرافهم ورؤسائهم .

(٦) وفى رواية : « يمتنع منه » .

ونكاحُ الرابعِ[1] : يجتمع الناسُ الكثيرُ فيدخلون على المرأة لا تَمنَع مَن جاءها . وهُنَّ البَغَايا[2] ، كنَّ يَنْصِبْن على أبوابهنَّ رايات تكون عَلَماً[3] فمن أرادهُنَّ دخلَ عليهنَّ ، فإذا حملَتْ إحداهنَّ ووضعَتْ حَمْلَها جُمِعُوا لها ، ودَعَوْا لهم القافة[4] ثمَّ أَلحقوا ولدَها بالذى يَرَوْن ، فالتاطَتْهُ به[5] ودُعِىَ ابنه ، لا يمتنع من ذلكَ .

فلما بُعِث محمد صلى الله عليه وسلم بالحقِّ ، هَدَمَ نكاحَ الجاهليَّةِ كُلَّه إلاَّ نكاحَ النَّاسِ اليومَ .

باب ضرب الدف فى النكاح والوليمة

٦٨٩ – عن الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ بن عَفْراءَ[6] قالت : جاءَ النبى صلى الله عليه وسلم يدخلُ حينَ بُنِىَ علىَّ[7] ،

---

(١) بالإضافة ، أى ونكاح النوع الرابع. وهو من إضافة الشىء إلى نفسه على رأى الكوفيين .

(٢) البغايا : جمع بغى ، وهى الزانية . يقال بغت تبغى .

(٣) أى علامة .

(٤) جمع قائف ، وهو الذى يلحق الولد بالوالد بالآثار الخفية .

(٥) أى ألحقته به ، وأصل اللوط بالفتح اللصوق .

(٦) الربيع ، بهيئة التصغير مع تشديد الياء . ومعوذ بتشديد الواو وبوزن اسم الفاعل .

(٧) بالبناء للمجهول . أرادت ليلة دخل عليها زوجها .

فجلسَ على فِراشى كمجلَسِكَ منِّى [1] ، فجعَلَتْ جُوَيْرِيَاتٌ [2] لنا يَضربْن بالدُّفّ ، ويندُبْن [3] مَن قُتِل مِن آبائى يوم بَدْر ، إذْ قالت إحداهنَّ :

* وفينا نبىٌّ يَعلَمُ مافى غد [4] *

فقال : دَعى هذه [5] وقولى بالذى كنت تقولين [6] .

باب قيام المرأة على الرّجال فى العُرْس وخِدمتهم

٦٩٠ ـ عن سَهْل [7] قال : لما عَرَّس [8] أبو أُسَيْدٍ

---

(١) مجلس بفتح اللام مصدر ميمى بمعنى الجلوس . ويروى بكسر اللام ، أى مكانك . وكان ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم .

(٢) جمع جويرية ، مصغر جارية .

(٣) من الندب ، وهو تعديدمحاسن الميت بالكرم والشجاعة ونحوهما . وكان قتل يوم بدر أبوها معوذ ، وعما ها عوف ومعاذ ، فأطلقت الأبوةعليهم من باب التغليب .

(٤) كذا فى الصحيح . ولم يذكر الشراح شيئاً من تكملة الشعر ولا ما يستقيم به وزنه .

(٥) أى دعى هذه المقالة ،فإن مفاتح الغيب عند الله ،لايعلمها إلا هو .

(٦) أى من المدح والثناء والشعر الذى يتعلق بالمغازى والشجاعة .

وفى الحديث جواز الضرب بالدف فى النكاح . وجواز حضور الإمام والعالم العرس وإن كان فيه لهو ولعب ؛ فإنه يورث الألفة والانشراح . وليس الامتناع من ذلك من الحياء الممدوح ، بل فعله هو الممدوح .

وفيه أيضاً جواز مدح الرجل فى وجهه .

(٧) هو سهل بن سعد الساعدى .

(٨) عرس تعريساً : اتخذ عروساً . وقال الجوهرى . لا يقال عرس وإنما يقال أعرس . والحديث حجة عليه .

الساعدىُّ[1] ، دعا النبىَّ صلى الله عليه وسلم وأصحابَه ، فما صَنَعَ لهم طعاماً ولا قرَّبه إليهم إلاَّ امرأتُه أُمُّ أُسَيْد[2] ، بلَّتْ تَمَرات فى تَوْرٍ[3] من حِجارةٍ من اللَّيل ، فلما فرغ النبىُّ صلى الله عليه وسلم من الطَّعام أماثَته له[4] فسقَتْه ، تُحفةً بذلك[5] .

باب المداراة مع النِّساءِ[6]

٦٩١ ـ عن أبى هريرة ، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

المرأةُ كالضِّلَع ، إن أقمتَها[7] كسَرْتَها ، وإنِ استمتعتَ بها استمتعتَ بها وفيها عِوَجٌ .

---

(١) اسمه مالك بن ربيعة .

(٢) هى سلامة بنت وهيب .

(٣) التور ، بالفتح : القدح من أى شىء كان .

(٤) أماثته : مرسته بيدها .

(٥) التحفة : الهدية . وفى رواية : « تحفُّه » أى تخدمه وتعطف عليه بذلك . وفى رواية : « تتحفه » من التحفة .

(٦) المداراة : المجاملة والملاينة .

(٧) أى إن أردت إقامتها . أى إن من رام تقويمهن رام مستحيلا وفاته الانتفاع بهن ، مع أنه لا غنى للرجل عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها .
قال :

هى الضلع العوجاء لست تقيمها ... ألا إن تقويم الضلوع انكسارها
أتجمع ضعفاً واقتداراً على الهوى ... أليس عجيباً ضعفها واقتدارها=

باب حسن المعاشرة مع الأهل
(وحديث أُمِّ زَرْع[1])

٦٩٢ ـ عن عائشة قالت : جَلسَ إحدى عَشْرةَ امرَأَةَ فتعاهَدْنَ وتَعاقَدْنَ[2] أَلاَّ يكتُمْنَ من أَخبارِ أَزواجهنَّ شيئاً .

قالت الأُولى : زوجى لحمُ جملٍ غثٍّ[3] على رأْس جبل ، لا سهلٍ فيُرتَقَى[4] ، ولا سمينٍ فيُنْتَقَل[5] .

= وفى الحديث إشارة إلى الإحسان إلى النساء ، والرفق بهن ، والصبر على عوج أخلاقهن ، وتحمل ضعف عقولهن ؛ اقتداء برسول الله ، فقد كان أزواجه يراجعنه الكلام ، وتهجره إحداهن إلى الليل . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل إلى درجات عقولهن فى الأعمال والأخلاق . ولقد روى أنه صلى الله عليه كان يسابق عائشة فى العدو ، فسبقته يوماً ، فلما بدنت وحملت اللحم سبقها وقال : « هذه بتلك » .

(١) هى أم زرع بنت أكيمل بن ساعدة اليمنية ، واسمها عاتكة . وهى الزوجة الحادية عشرة التى سمى الحديث باسمها .

(٢) أى ألزمن أنفسهن عهداً ، وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقداً .

(٣) الغث : الهزيل . بالرفع صفة للحم ، وبالجر صفة للجمل .

(٤) أى فيصعد إليه لصعوبة المسلك إليه .

(٥) سمين بالرفع صفة للحم ، وبالجر صفة للجمل . لا ينتقل ، أى لاينقله أحد لهزاله . والمعنى ليس الجبل سهلا فلا يشق ارتقاؤه لأخذ اللحم ولو كان هزيلا ؛ لأن الشىء المزهود فيه قد يؤخذ إذا وجد بغير نصب ، ولا اللحم سمين فيتحمل فى طلبه واقتنائه مشقة صعود الجبل ومعاناة وعورته ، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك ، واجتمع قلة الحرص عليه ومشقة الوصول إليه ، لم تطمح إليه همة طالب ، ولا امتدت نحوه أمنية راغب . .

قالت الثانيـة[1] : زوجى لا أَبُثُّ خبَره[2] ، إنِّى أَخاف أَلاَّ أَذرَه[3] ، إنْ أَذكُرْهُ أَذكرْ عُجَرَه وبُجَرَه[4] .

قالت الثالثة[5] : زوجى العَشَنَّقُ[6] ، إن أَنْطِقْ أُطَلَّقْ[7] ، وإن أَسكُتْ أُعَلَّقْ[8] .

قالت الرابعة[9] : زوجى كَلَيْل تهامةَ[10] ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ[11] ، ولا مخافةٌ ولا سآمَةٌ[12] .

---

(١) واسمها عمرة بنت عمرو التميمى ، تذم زوجها .

(٢) أى أظهره وأشيعه .

(٣) أى أخاف ألا أترك من خبره شيئاً ، لأنه لطوله وكثرته لم أستطع استيفاءه .

(٤) أى عيوبه وأمره كله .

(٥) هى حُبىَّ بنت كعب اليمانى ، تذم زوجها أيضاً .

(٦) هو الطويل المذموم السيئ الخلق .

(٧) أى إن أذكر عيوبه فيبلغه ذلك عنى يطلقنى طلاقاً .

(٨) أى إن أسكت عن ذكرها يتركنى معلقة : لا عزباً ولا مزوجة ؛ كما فى قوله تعالى : « فتذروها كالمعلقة » . فكأنها قالت : أنا عنده لا ذات زوج فأنتفع به ، ولا مطلقة فأتفرغ لغيره ، فهى كالمعلقة بين العلو والسفل لا تستقر بأحدهما .

(٩) هى مَهدد بنت أبى هَرومة . تمدح زوجها .

(١٠) تهامة : اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز . وتهامة أيضاً مكة شرفها الله . تريد أنه ليس فيه أذى ، بل راحة ولذاذة عيش ، كليل تهامة فى اعتداله وطيبه .

(١١) أى لا حر مفرط ولا برد .

(١٢) السآمة : الملالة ، أى لا أمله ولا يملنى .

قالت الخامسة[1] : زوجى إنْ دخلَ فَهِدَ[2] ، وإن خرج أَسِدَ[3] . ولا يَسأَلُ عَمّا عَهِدَ[4] .

قالت السادسة[5] : زوجى إن أَكل لَفَّ[6] ، وإنْ شربَ اشتَفَّ[7] ، وإن اضطجَعَ التَفَّ[8] ، ولا يُدخِلُ الكَفَّ ليَعْلَمَ البَثَّ[9] .

---

(١) اسمها كبشة ، تمدح زوجها أيضاً .

(٢) أى إن دخل الدار . فهد : فعل فعل الفهد ، وأشبه الفهد فى كثرة نومه . تريد أنه ينام ويغفل عن معايب البيت . وقيل أرادت أنه يبادر بالوثوب عليها من حبه لها .

(٣) أى فعل فعل الأسد فى شجاعته .

(٤) أى عما عهده فى البيت من ماله إذا فقده ، لتمام كرمه .

(٥) اسمها هند ، تذم زوجها .

(٦) أى أكثر الأكل من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيئاً لتهمته وشراهته .

(٧) أى استقصى ما فى الإناء واستوعبه . ويروى : « استف » بالسين المهملة ، وهما بمعنى .

(٨) أى إن نام التف فى ثيابه وحده فى ناحية من البيت وانقبض عنها ، فهى كئيبة لذلك .

(٩) أى لا يدخل كفه داخل ثوبها فيكون منه إليها ما يكون من الرجل لامرأته . ومعنى البث ماتضمره تلك المرأة من الحزن على عدم الحظوة منه ، أو من الألم المكبوت فى جسدها .

قالت السابعة[1] : زوجى غَيَاياءُ[2] ـ أَو عَيَاياءُ[3] ـ طَبَاقاءُ[4] ، كل داءٍ له داءُ[5] ، شَجَّكِ أَو فَلَّكِ[6] ، أَو جَمَع كُلاًّ لكِ .

قالت الثامنة[7] : زوجى المَسُّ مَسُّ أَرنب[8] ، والرِّيح رِيحُ زَرْنَبٍ[9] .

---

(١) اسمها حبى بنت علقمة . تذم زوجها .

(٢) غياياء من الغى بمعنى الخيبة . وفى الكتاب العزيز : « فسوف يلقون غياً » ، أو من الغاية ، وهى كل شىء أظل الشخص فوق رأسه ، فكأنه مغطى عليه من جهله فلا يهتدى لمسلك .

(٣) بالعين المهملة ، وأصله الفحل الذى لا يضرب ولا يلقح من الإبل . أو هو من العى ، وهو الذى يعييه مباضعة النساء .

(٤) الطباقاء : الأحمق ، أو الذى لا يحسن الضراب ، أو الذى تنطبق عليه الأمور وتنبهم ، أو هو العاجز عن الكلام .

(٥) أى كل داء من أدواء الناس فهو فيه ، أى إنه قد اجتمعت فيه المعايب .

(٦) أى إما أن يشجك وإما أن يفلك . والشج : الجرح فى الرأس . والفل : الجرح فى جميع الجسد . وقيل فلك ، أى كسرك ، أو ذهب بمالك ، أو كسرك بخصومته . وقد وصفته كما قال القاضى عياض بالحمق ، والتناهى فى سوء العشرة وجمع النقائص ، بأن يعجز عن قضاء وطرها ، مع الأذى ، فإذا حادثته سبها ، وإذا مازحته شجها ، وإذا أغضبته كسر عضواً من أعضائها أو شق جلدها ، أو جمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو .

(٧) هى ياسر بنت أوس بن عبد . تمدح زوجها .

(٨) أى المس منه كمس الأرنب . وصفته بأنه ناعم الجلد كنعومة وبر الأرنب . أو جعلت ذلك كناية عن لين جانبه وحسن خلقه ، والألف واللام فى « المس » نائبة عن الضمير ، أى مسه . وكذلك فى كلمة « الريح » التالية .

(٩) الزرنب : طيب ، أو شجر طيب الرائحة ، أو الزعفران .

قالت التاسعة[1] : زَوجِي رفيعُ العِمـادِ[2] ، طويلُ النِّجَاد[3] ، عظيمُ الرَّماد[4] ، قريبُ البيت من النَّاد[5] .

قالت العاشرة[6] : زوجى مالكٌ ، وما مالكٌ[7] ؟

---

(١) مجهولة الاسم .

(٢) كناية عن وصفه بالشرف فى نسبه ، وسوددە فى قومه ، فهو رفيع فيهم . وأصل العماد عماد البيت ، وهو العمود الذى يدعم به البيت . ويحتمل أنها أرادت أن بيته عال قد رفع عماده ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدونه ، كما كان الأجواد من العرب يعلون البيوت ، ويضربونها فى المواضع المرتفعة ؛ ليقصدهم الطارقون .

(٣) كناية عن طول القامة . والنجاد : حمائل السيف . ويتضمن هذا أنه صاحب سيف ، فهذا أيضاً إشارة إلى شجاعته .

(٤) أى كثير الرماد ، وهو ما يتخلف من النار . كناية عن كونه مضيافاً . وهذا ما يسمى عند البلاغيين بالكناية البعيدة ، فإنه يُنتقل فيها من كثرة الرماد إلى كثرة إحراق الحطب تحت القدور ، ومن كثرة الإحراق إلى كثرة الطبائخ ، ومنها إلى كثرة الآكلين ، ومنها إلى كثرة الضيفان .

(٥) وقف على المنقوص بحذف يائه ، وذلك هو المشهور فى الرواية ليتم السجع . وروى : « النادى » وهو الفصيح فى العربية . والنادى : مجلس القوم . أى إنه كثيراً ما يكون فى النادى لشدة حاجة القوم إلى رأيه وقضائه ؛ وذلك لسيادته فيهم . أو جعل بيته قريباً من النادى ليكون معلماً معروفاً ، يستجلب بذلك الضيفان ، لا كمن يجعل بيته فى قاصية من الناس بعداً عن الضيف .

(٦) اسمها كبشة بنت الأرقم ، تمدح زوجها .

(٧) أى أى شىء هو مالك ؟ ما أعظمه وما أكرمه . وهو كقوله تعالى « الحاقة ما الحاقة » ، استفهام للتعجب والتعظيم .

مالكٌ خير من ذلِكِ[1] ، له إبلٌ كثيراتُ المَبَارك[2] ، قليلاتُ المسارح[3] ، وإذا سمعن صَوت المِزْهَر أَيقَنَّ أَنَّهنَّ هَوَالِكُ[4] .

قال الحاديةَ عَشْرةَ[5] : زوجى أَبو زَرْعٍ ، فما أَبو زَرْع[6] ؟ أَنَاسَ من حُـلِىٍّ أُذُنَّ[7] ، ومَلأَ من شحمٍ

---

(١) أى هو خير مما أشير إليه من ثناء وطيب ذكر ، أو أرادت هو أعلى مما يتصوره الذهن .

(٢) جمع مبرك ، وهو موضع البروك ، أى هى كثيرة فمباركها كثيرة . أو المعنى أنها كثيراً ما تثار فتحلب ثم تبرك ، فتكثر لذلك مباركها .

(٣) المسارح : جمع مسرح ، وهو الموضع الذى تسرح إليه الماشية بالغداة للرعى . أى إن إبله على كثرتها لا تغيب عن الحى ولاتسرح إلى المراعى البعيدة ، ولكنها تبرك بفنائه ليقرى الضيفان ، من لبنها ولحمها ، خوفاً من أن ينزل به ضيف وهى بعيدة عازبة .

(٤) المزهر : العود . أى عرفت الإبل أن زوجها إذا نزل به الضيفان أتاهم بالعيدان والمعازف وآلات الطرب ونحر لهم منها ، فإذا الإبل سمعن صوت المزهر علمن يقيناً أنه قد جاء الضيفان وأن النحر سيتناول بعضهن .

(٥) هى أم زرع بنت أكيمل بن ساعدة اليمنية ، التى سمى هذاالحديث باسمها . وهى فيما تقول تمدح زوجها مدحاً جليلا .

(٦) أى إنه لشىء عظيم ، تقول : إنكن لا تعرفنه تمام المعرفة ؛ لأنكن لم تعهدن مثله . ويروى : « وما أبوزرع ؟ » .

(٧) أناس إناسة : : حرك . والنوس : الحركة من كل شىء متدل ، يقال ناس ينوس نوساً . والحلى : ماتتزين به المرأة من مصوغ الذهب والفضة .

عَضُدَىَّ[1] وبَجَّحَنى فَبَجَحَتْ إلىَّ نفسى[2] ، وجَدَنى فى أَهلِ غُنَيمةٍ بِشَقٍّ[3] ، فجَعَلنى فى أَهل صَهيل وأَطِيط[4] ، ودائس ومُنَقٍّ[5] ، فعنده أَقولُ فلا أُقَبَّحُ[6] ، وأَرقُد فأَتصبَّح[7] ، وأَشرب فأَتَقَنَّح[8] .

---

(١) العضد : ما بين المرفق إلى الكتف ، وهما إذا سمعنا سمن الجسد كله ، كأنها قالت : أسمننى وملأ بدنى شحماً .

(٢) بجحنى : عظمنى تعظيما . بجحت إلى نفسى ، أى عظمت عندى. أو معناه فرحنى ففرحت .

(٣) غنيمة : تصغير غنم ؛ وأنث الغنم على معنى الجماعة ، والتصغير للتقليل . تقول : إن أهلها كانوا رقاق الحال أصحاب شاء ، لا أصحاب إبل . بشق ، أى بشق جبل أى ناحيته ، وذلك لقلتهم وقلة غنمهم . أو الشق بالكسر أيضاً هو المشقة من ضيق العيش والجهد . ويروى : « بشق » بفتح الشين ، وهو اسم موضع معين .

(٤) الصهيل : صوت الخيل . والأطيط : صوت الإبل من ثقل أحمالها .

(٥) الدائس : الذى يدوس الزرع فى البيدر ليخرج الحب من السنبل . والمنقى : الذى ينقى الطعام ، أى يزيل ما يختلط به من قشر ونحوه ، بالغربال ونحوه . تعنى أنه نقلها من شظف العيش إلى لينه ونعمته وعزته .

(٦) أى لا يقول قبحك الله ، أو لا يقبح قولى لكثرة إكرامه لى ، لمحبته إياى ورفعة مكانى عنده .

(٧) أى أنام الصبحة ، وهى نوم أول النهار ، فلا يوقظنى لأن لى من يكفينى مؤونة بيتى وأهلى .

(٨) أى أشرب الماء أو اللبن أو غيرهما فأتقنح ، أى أشرب كثيراً حتى لا أجد مساغاً .

أُمُّ أَبى زرع ، فما أُمُّ أَبى زرع ؟ عُكومُها رَدَاحٌ[1] ، وبيتُها فَسَاحٌ[2] .

ابنُ أَبى زرعٍ ، فما ابنُ أَبى زرع ؟ مَضجَعُه كمسَلِّ شَطْبَة[3] ، ويُشْبعه ذراعُ الجَفْرة[4] .

بنتُ أَبى زرع ، فما بنتُ أَبى زرع ؟ طَوْعُ أَبيها وطوعُ أُمِّها[5] ، ومِلْءُ كسائها[6] ، وغَيْظُ جارتِها[7] .

---

(١) العكوم : جمع عكم ، بالكسر ، وهى الأعدال والأحمال التى تجمع فيها الأمتعة . والرداح كسحاب : الثقيلة ، وصفتها بالثقل لكثرة ما فيها من المتاع والثياب . وقد أخبر عن المفرد بالجمع ، أراد أن كل عكم منها رداح ، أو الرداح مصدر كالذهاب والطلاق . ويروى : « رداح » بكسر الراء جمع رادح ، كقائم وقيام .

(٢) فساح كسحاب أيضاً : فسيح . وصفت والدة زوجها بأنها كثيرة الآلات والأناث ، واسعة المال كبيرة البيت .

(٣) المسل : مصدر ميمى بمعنى المفعول ، أى المسلول . والشطبة : السعفة الخضراء يشق منها قضبان رقاق ينسج منها الحصر . أى موضعه الذى ينام فيه فى الصغر كمسلول الشطبة . أو أرادت كأنه سيف سل من غمده . والعرب تشبه الرجل بالسيف لخشونة جانبه ومهابته ، أو لجماله ورونقه .

(٤) الجفرة : هى من ولد المعز ابن أربعة أشهر حين يفصل عن أمه ويأخذ فى الرعى . وصفته بهيف القد ، وأنه ليس ببطين ، وأنه قليل الأكل والشرب .

(٥) أى لا تخرج عن أمرهما . وصفتها بالبر .

(٦) وصفتها بامتلاء الجسم والسمن .

(٧) المراد بالجارة الضرة ، أى يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وأدبها وعفتها .

جاريةُ أَبى زرع ، فما جاريةُ أَبى زرع ؟ لا تَبُث حديثنا تبثيثاً [١] ، ولا تنقِّثُ مِيرتَنَا تنقيثاً [٢] ، ولا تملأُ بيتنا تَعشيشاً [٣] .

قالت [٤] : خرج أَبو زرع والأَوطابُ تُمخَضُ [٥] ، فلقىَ امرأَةً معها ولدانِ لها كالفَهْدين [٦] يلعَبانِ من تحت خصرها برُمَّانتين [٧] فطلَّقنى ونكحها ، فنَكَحْت بعده رجلاً سَرِيًّا [٨] ، ركِبَ شَرِيًّا [٩] ، وأَخذ خَطِّيًّا [١٠] ، وأَراحَ

---

(١) أى لا تفشيه إفشاء . وجاء المصدر على غير فعله كما فى قوله تعالى : « والله أنبتكم من الأرض نباتاً » .

(٢) أى لا تخرج ، أو لا تفسد ، أو لا تسرع بالخيانة والسرقة . والميرة : الزاد . وأصله ما يحصله البدوى من الحضر وينقله إلى منزله لينتفع به . وصفتها بالأمانة .

(٣) أى لا تترك الكناسة والقمامة فى البيت مفرقة كعش الطائر ، بل هى مصلحة للبيت ، عاملة على تنظيفه وإلقاء كناسته وإبعادها .

(٤) أى وقالت أم زرع .

(٥) أى خرج من عندى . والأوطاب : جمع وطب ، وهو زق اللبن . وجمع فعل صحيح العين على أفعال نادر ، والمعروف وطاب فى الكثرة ، وأوطب فى القلة . تمخض ، أى تحرك فى مماخضها ، وذلك ليخرج منها الزبد .

(٦) هو ذلك الوحش المعروف . ويروى : « كالصقرين » ، و « كالشبلين » .

(٧) لأنها كانت ذات كفل عظيم .

(٨) أى شريفاً من خيار القوم .

(٩) الشرى : الذى يستشرى فى سيره ، يمضى فيه بلا فتور .

(١٠) أى رمحاً منسوباً إلى الخط ، وهو موضع بنواحى البحرين تجلب منه الرماح .

علىَّ نعَماً ثريًّا[1] ، وأعطانى من كلِّ رائحة زوجاً[2] ، وقال : كُلِي أُمَّ زرعٍ ومِيرى أَهلكِ[3] .

قالت : فلو جمعتُ كلَّ شىءٍ أَعطانيهِ ما بَلَغ أَصغَرَ آنيةِ أَبى زرع[4] .

قالت عائشة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« كُنتُ لكِ كأَبى زرعٍ لأُمِّ زَرْع[5] ! » .

---

(١) أى ردعلىّ فى الرواح – وهو الرجوع بعد الزوال–النعم، وأكثر ما يطلق النعم على الإبل . وجمع النعم أنعام . الثرى : الكثير . والثروة : كثرة العدد .

(٢) من كل رائحة ، أى من كل شىء يأتيه من أصناف الإموال التى تأتيه وقت الرواح . زوجاً : اثنين . تعنى أنه يضاعف الإحسان إليها .

(٣) أى صِليهم وأوسعى عليهم بالميرة ، وهى الطعام .

(٤) أى لو جمعت كل شىء أصبته منه فجعلته فى أصغر وعاء من أوعية أبى زرع ماملأه . تحن بهذا القول إلى زوجها الأول ، وتنوه بفضله وأن حبها له لم ينتزع من قلبها .

نقل فؤادك حيث شئت من الهوى ما الحب إلا للحبيب الأول

(٥) كنت لك ، أى أنا لك . وكان زائدة كما فى قوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » . وفى المزهر : « كنت لك كأبى زرع لأم زرع ؛ إلا أنه طلقها وأنى لا أطلقك » فقالت عائشة : « بأبى أنت وأمى ! لأنت خير لى من أبى زرع لأم زرع » .

قال القاضى عياض تعليقاً على هذا الحديث :

فى كلام أم زرع من الفصاحة والبلاغة ما لا مزيد عليه ؛ فإنه مع كثرة فصوله ، وقلة فضوله ، مختار الكلمات ، واضح السمات ، نير القسمات ، قد قدِّرت ألفاظه قدرَ معانيه ، وقررت قواعده وشيدت مبانيه ، وجعلت لبعضه=

باب إذا باتت المرأةُ مهاجرةً فراشَ زوجِها

٦٩٣ – عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

إذا باتت المرأةُ مهاجرةً[١] فِراشَ زوجِها[٢] لعَنتْها الملائكةُ[٣] حتَّى ترجعَ[٤] .

باب لا تباشر المرأةَ المرأةُ فتنعتها لزوجها

٦٩٤ – عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

= فى البلاغة موضعاً ، وأودعته من البديع بدعاً . وإذا لمحت كلام التاسعة صاحبة العماد والنجاد ، ألفيتها لأفانين البلاغة جامعة ، فلا شيء أسلس من كلامها ، ولا أربط من نظامها ، ولا أطبع من سجعها ، ولا أغرب من طبعها ، وكأنما فقرها مفرغة فى قالب واحد ، ومحذوَّة على مثال واحد . وإذا اعتبرت كلام الأولى وجدته مع صدق تشبيهه ، وصقالة وجوهه ، قد جمع من حسن الكلام أنواعاً ، وكشف عن محيا البلاغة قناعاً . بل كلهن حسان الأسجاع ، متفقات الطباع ، غريبات الإبداع .

(١) أى هاجرة ، كما هو لفظ مسلم . والهجر : الترك والقطع .

(٢) وأبت أن ترجع إليه فبات غضبان عليها .

(٣) هم الحفظة من الملائكة ، أو غيرهم من الموكلين بذلك .

(٤) حتى ترجع عن هجره .

لا تباشرِ المرأةُ المرأةَ[1] فتنعتُها لزَوْجهـا كأنَّه يَنظرُ إليها[2] .

---

(١) من المباشرة ، وهى ملامسة البشرة للبشرة ، والبشرة : ظاهر جلد الإنسان . والمراد المباشرة فى ثوب واحد ، كما هو فى رواية النسائى .

(٢) تنعتها : تصفها ، كأنه ينظر إليها ، أى تصفها وصفاً دقيقاً مفصلا. وهذا الحديث من أبين ما يحمى به الذرائع ؛ فإنها إن وصفتها بحسن خيف عليه الفتنة حتى يكون ذلك سبباً لطلاق زوجته وزواجه منها ، وإن كانت ذات بعل كان ذلك سبباً لبغض زوجته ونقصان منزلتها عنده . وإن وصفتها بقبح كان هذا غيبة منها .

كتاب الطلاق

٦٩٥ - عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، أنَّه طلَّق امرأته[١] وهى حائضٌ ، على عهد رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فسأَل عمرُ بنُ الخطاب رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك[٢] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :مُرْهُ فليراجِعْها[٣] ثم ليُمْسِكْها حتَّى تَطهُرَ ، ثم تحيضَ ثم تَطهُر ، ثم إن شاءَ أَمسَكَ بعدُ وإنْ شاءَ طلقَ قبل أن يَمَسَّ[٤] .

فتلك العِدَّةُ التى أَمَرَ الله أَن يطلَّق لها النساءُ .

باب من جوَّزَ الطَّلاقَ الثلاثَ

٦٩٦ - عن عائشة رضى الله عنها ، أَنَّ امرأَة رِفَاعَة القُرَظىِّ[٥] جاءَت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالتْ :

---

(١) هى آمنة بنت غفار أو بنت عمار ، ولقبها النوار .

(٢) عن طلاقه لها وهى حائض . لما فى طلاق الحائض من طول العدة.

(٣) هذا الأمر للندب عند الشافعية والحنابلة والحنفية . وقال المالكية وصححه صاحب الهداية من الحنفية : للوجوب .

(٤) أى قبل أن يجامع .

(٥) من بنى قريظة . واسم المرأة تميمة بنت وهب .

يا رسولَ الله إنَّ رفاعةَ طلَّقَنى فبَتَّ طَلاقى[1] ، وإنِّى نكحتُ بعده عبدَ الرحمن بنَ الزَّبِير[2] القُرَظى ، وإنَّما معه مثلُ الهُدْبة[3] . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعلَّكِ تُريدِينَ أن ترجعِى إلى رِفاعة ؟ لا ، حتَّى يذوقَ عُسَيلتَكِ وتَذُوقى عُسَيلَتَه[4] .

باب الخُلْع[5]

٦٩٧ ـ عن ابن عباس قال : جاءت امرَأَةُ ثَابِتِ بن قيسٍ[6] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسولَ الله ، إنِّى لا أَعتب على ثابتٍ فى دينٍ ولا خلق[7] ، ولكنِّى

(١) أى قطعه قطعاً كلياً ، وهو الطلاق البائن .

(٢) بفتح الزاى .

(٣) هدب الثوب : طرفه الذى لم ينسج ، كناية عن صغر عضوه واسترخائه .

(٤) أى يذوق عبد الرحمن عسيلتها . وهو مصغر العسل على إرادة التأنيث ، لأن العسل يذكر ويؤنث ، تقول : هذا عسل وهذه عسل . شبه لذة المباضعة بلذة العسل وحلاوته . وهو من شريف الكنايات .

(٥) الخلع ، بالضم ، مأخوذ من الخلع بالفتح وهو النزع ، كأن كلا من الزوجين خلع لباس الآخر ، بما يكون بينهما من مفارقة . وهو تفارق الزوجين بعوض يحصل لجهة الزوج بلفظ الطلاق أو الخلع .

(٦) هى جميلة بنت أبى بن سلول .

(٧) وفى رواية : « يا رسول الله ، ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خلق ولادين » . والعتب : السخط . وفى رواية : « ما أنقم » . أى لا أريد فراقه لسوء خلقه ولا لنقصان دينه .

لا أُطيقُه[1] . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فَتَرُدِّينَ عليه حديقَته[2] ؟ قالت : نَعَمْ .

باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فى زوج بَرِيرة

٦٩٨ – عن ابن عبّاسٍ ، أَنَّ زوج بَرِيرةَ كان عبداً يقال له مُغِيثٌ ، كأَنِّى أَنظرُ إليه يطوف خَلْفَها ويبكى ، ودموعُه تسيل على لحيته[3] فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبّاسٍ : يا عبّاسُ ، أَلا تعجبُ من حُبِّ مُغِيث بَرِيرةَ ومن بُغضِ بَرِيرةَ مُغيثاً ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو راجعتِهِ[4] . قالت : يا رسول الله تـأْمُرُنى ؟ قال : إِنَّما أَشْفَع[5] . قالت : فلا حاجةَ لى فيه[6] .

---

(١) وذلك لما ورد فى رواية أخرى : « أول خلع كان فى الإسلام امرأة ثابت بن قيس ، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله لايجتمع رأسى ورأس ثابت أبداً ، آنى رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل فى عدة فإذا هو أشدهم سواداً ، وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجهاً » .

(٢) أى بستانه . وكان قد جعل الحديقة مهراً لها .

(٣) إنما فعل ذلك ليترضاها لتعود إلى عصمته ، وكانت قد عتقت وهى تحته ففارقته .

(٤) ويروى : « لو راجعتيه » بإثبات الياء ، وهى لغة فصيحة أيضاً وإن تكن غير كثيرة الاستعمال .

(٥) أى إنما أشفع فيه ، لا على سبيل الحتم .

(٦) فى الحديث جواز استشفاع الإمام والعالم والخليفة فى حوائج الرعية. وأنه لاحرج على مسلم فى هوى امرأة مسلمة وحبه لها ، ظهر ذلك أو خفى ، ولا إثم عليه فى ذلك وإن أفرط ، ما لم يأت محرماً ولم يغش إثماً .

باب إذا عرَّض بنفى الولد[1]

٦٩٩ ـ عن أبى هريرة أن رجلاً[2] أتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسولَ الله ، وُلِدَ لى غلامٌ أسودُ[3] ! فقال : هل لكَ من إبلٍ ؟ قال : نَعَمْ . قال : ما ألوانها ؟ قال : حُمْرٌ ، قال : هل فيها مِنْ أوْرَقَ[4] ؟ قال : نعم . قال : فأنَّى ذلك[5] ؟ قال : لعلَّ نَزَعَهُ عِرْقٌ[6] . قال : فلَعَلَّ ابنَكَ هذا نَزَعَه[7] .

باب إحلافِ المُلاعِن

٧٠٠ ـ عن عبد الله رضى الله عنه ، أنَّ رجلاً من

---

(١) التعريض : ذكر شىء يفهم منه شىء آخر لم يذكر . ويفارق الكناية بأنها ذكر شىء بغير لفظه لموضوع يقوم مقامه . والمراد نفى نسب الولد الذى تأتى به زوجته .

(٢) هو ضمضم بن قتادة .

(٣) أى وأنا أبيض فكيف يكون منى ؟ !

(٤) الأورق : ما فى لونه بياض إلى سواد . وهى من أطيب الإبل لحماً ، لا سيراً وعملا .

(٥) فأنى ذلك ، أى من أين أتى هذا الأورقَ اللونُ الذى ليس فى أبويه .

(٦) العرق أصله عرق الشجرة ، والمعنى عرق الأصل من النسب ، وهم الأجداد . وفى المثل : « العرق نزَّاع » . نزعه : قلبه وأخرجه من ألوان فحله ولقاحه . ولعل بدون الضمير ، ووجهه ابن مالك بأنه على حذف ضمير الشأن . ويروى : « لعله » بإثبات الضمير .

(٧) أى نزعه عرق الأصل وقلبه إليه .

الأنصار[1] قَذَفَ امرأته[2] ، فأحلفَهُما النبيُّ[3] صلى الله عليه وسلم ثم فرَّقَ بينهما .

باب يُلحَق الولد بالملاعِنَة[4]

٧٠١ – عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعَنَ بين رجلٍ وامرأته[5] فانتَفَى من ولدِها[6] ، ففرَّق بينهما وألحقَ الولدَ بالمرأة[7] .

باب تُحِدُّ المتوفَّى عنها زوجُها أربعةَ أشهر وعشراً

٧٠٢ – قالت زينبُ ابنة أبي سلمة[8] : سمعت أُمَّ سلمة تقول :

---

(١) هو عويمر العجلانى .

(٢) قذفها : رماها بالزنى .

(٣) إحلاف اللعان . ولما رمى هذا العجلانى زوجته أنزل الله عز وجل آية اللعان : « والذين يرمون أزواجهم » . . . . إلخ . الآية ٦ من سورة النور .

(٤) روى بكسر العين وفتحها .

(٥) هو عويمر السالف الذكر ، وامرأته خولة .

(٦) الفاء سببية ، أى الملاعنة كانت سبباً لا نتفاء الرجل من ولد المرأة وإلحاقه بها .

(٧) فيثبت نسبه منها ، ويرثها وترث منه .

(٨) وهى أيضاً ابنة أم المؤمنين أم سلمة ، وهى ربيبته صلى الله عليه وسلم . تزوج رسول الله أمها أم سلمة وهى ترضعها . فزينب كانت ربيبة رسول الله .

جاءَتِ امرأةٌ[1] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسولَ الله ، إنَّ ابنتى تُوُفِّىَ عنها زوجُها[2] وقد اشتكت عينُها[3] أَفتَكحُلُها[4] ؟ فقال رسول اللهصلى الله عليه وسلم :« لا » ـ مَرَّتَين أو ثلاثاً[5] ـ كلَّ ذلك يقول :لا .

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« إنَّما هى[6] أَربعةَ أَشهرٍ وعَشْراً[7] وقد كانت إحداكنَّ فى الجاهليَّةِ تَرْمى بالبَعْرةعلى رأس الحَوْل[8] » .

---

(١) اسمها عاتكة بنت نعيم بن عبد الله بن النحام .

(٢) هو المغيرة المخزومى .

(٣) عينها بالرفع على الفاعلية ، وتنسب الشكوى إلى العين مجازاً ، ويؤيده رواية مسلم : « « عيناها » . ويروى « عينها » على المفعولية .

(٤) بضم الحاء ، وهو مما جاء مضموماً وإن كانت عينه حرف حلق . ويجوز فى اللغة فتح حاء المضارع أيضاً . والكحل : ما يوضع فى العين لتشتفى به .

(٥) أى قال ذلك مرتين أو ثلاثاً ، تأكيداً للمنع ، لما فى الاكتحال من مخالفة الإحداد . لكن فى الموطأ وغيره : « اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار »..
والمراد أنها إذا لم تحتج إليه لا يحل . وإذا احتاجت إليه لم يجز بالنهار وجاز بالليل ، فإن فعلت مسحته بالنهار .

(٦) أى العدة الشرعية .

(٧) على لفظ الآية ، وهى الآية ٢٣٤ من سورة البقرة . وروى بالرفع على الأصل . والمراد تقليل المدة وتهوين الصبر عما منعت منه . والعلة فى توقيت العدة بهذا أن الولد يتكامل بخلقته وينفخ فيه الروح بعد مضى مائة وعشرين يوماً وهى زائدة على أربعة أشهر بنقصان بعض الأهلة ، فجبر الكسر إلى هذه العدة على طريق الاحتياط .

(٨) البعرة : واحدة البعر ، وهو رجيع ذى الخلف والحافر . وفى =

قال حُمَيد[1] : فقلت لزينبَ : وما « تَرمِى بالبَعْرة على رأْس الحول » ؟ فقالت زينبُ : كانت المرأَةُ إذا تُوفِّىَ عنها زوجُها دخلَتْ حِفْشاً[2] ، ولبست شَرَّ ثِيابها ، ولم تَمَسَّ طِيباً حتَّى تمرَّ بها سنَةٌ[3] ، ثم تُؤتَى بدابّةٍ[4] : حِمارٍ أَو شاةٍ أَو طائرٍ فتفتضُّ به[5] ، فقلَّما تفتضُّ بشىءٍ إلَّا مات ، ثم تَخرُج فتُعْطَى بَعْرةً فتَرمِى بها[6] ، ثم تُراجعُ بَعْدُ ما شاءَتْ من طِيبٍ أَو غيرِه .

=ذكر الجاهلية إشارة إلى أن الحكم فى الإسلام صار بخلافه. لكن من المعروف أن الاعتداد بالحول كان فى أول الإسلام بنص قوله تعالى : « وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول » ، ثم نسخت هذه الآية بالآية التى وردت فى الحديث . وهذه الآية الناسخة متقدمة فى التلاوة متأخرة فى النزول ، كقوله تعالى : « سيقول السفهاء » فهى مع تقدمها فى التلاوة ناسخة للآية المتأخرة فى التلاوة ، وهى : « قد نرى تقلب وجهك فى السماء » .

(١) هو حميد بن نافع ، راوى الحديث عن زينب .

(٢) الحفش ، بالكسر : بيت صغير جداً ، أو هو بيت الذليل الشعث البناء .

(٣) بعد وفاة زوجها .

(٤) الدابة : ما دب على وجه الأرض من الحيوان ، وغلب على ما يركب ، وهو مما يذكر ويؤنث .

(٥) أى تكسر ما هى فيه من العدة بهذا الحيوان ، تمسح به جلدها أو قبلها ، ثم تنبذه .

(٦) أمامها ، فيكون ذلك إحلالا لها . كأنها رمت العدة رمى البعرة .

باب حفظ المرأة زوجَها فى ذات يده[1]

٧٠٣ ـ عن أَبى هُريرةَ ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

خيرُ نساءٍ رَكِبْنَ الإبلَ صالحُ نساءِ قُريشٍ[2] ، أَحناهُ على ولدٍ فى صِغَره[3] ، وأَرعاه على زَوجٍ فى ذاتِ يدهِ .

باب كُسوة المرأَةِ بالمعروف

٧٠٤ ـ عن على رضى الله عنه قال :

آتَى[4] إِلَىَّ النبىُّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةً سِيَراءَ[5]

---

(١) أى فى ماله .

(٢) ويروى : « صُلَّحُ نساء قريش » .

(٣) أحنى : أشد حنواً ، وهو العطف والشفقة . وكان القياس أن يقال أحناهن لأن الضمير عائد على النساء ، فالمراد أحنى ذلك الجنس ، أو أحنى من وجد أو خلق . ومثله : فلان أحسن الناس خلقاً وأجمله وجهاً ، أى أجملهم ، وهو تعبير فصيح جداً . أو التذكير لمراعاة لفظ النساء . وتنكير الولد إشارة إلى أنها تحنو على أى ولد كان .

(٤) آتى : أعطى ، وقد ضمن الفعل معنى أهدى أو أرسل ، فلذلك عداه بإلى .

(٥) الحلة : رداء وقميص ، أو قميص وإزار ورداء ، لا يقال لها حلة=

فلبِستُها ، فرأيت الغضبَ فى وجهه ، فشقَقْتُها بين نسائى [1] .

= حتى تكون ثوبين فى الأقل . والسيراء، بكسر ففتح : برد فيه خطوط صفر أو مضلعة بالحرير . وروى « حلة » بالتنوين على أن تكون سيراء صفة لها ، وبترك التنوين لإضافتها إلى سيراء .

(١) يعنى فاطمة الزهراء رضى الله عنها وقريباته ، إذ لم يكن لعلى زوجة إذ ذاك غير فاطمة .

والمطابقة بين الحديث والباب أن الذى حصل لفاطمة رضى الله عنها من الحلة قطعة ، فرضيت بها اقتصاداً بحسب الحال ، لا إسرافاً .

كتاب الأطعِمة

باب قوله : أَنفِقُوا من طيِّبات ما كسَبْتُم[1]

٧٠٥ ـ عن أَبى هريرة قال : أَصابنى جَهْدٌ[2] فلقيت عمرَ بنَ الخطاب فاستقرأْته آيةً[3] من كتاب الله ، فدخلَ داره وفتَحَها علىّ[4] ، فمشَيتُ غير بعيدٍ فخَرَرْتُ لوجهى[5] من الجَهْد والجُوع ، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قائمٌ على رأْسى ، فقال : يا أَبا هريرةَ . فقلتُ : لبَّيْكَ رسولَ الله وسَعْدَيكَ[6] ، فأَخذ بيدى فأَقامَنِى وعَرَف الذى بى[7] فانطلقَ بى إلى رَحْله[8] فأَمَرَ

---

(١) الآية ٢٦٧ من سورة البقرة .

(٢) الجهد : المشقة ، وذلك لما كان لحقه من جوع شديد .

(٣) أى سألته أن يقرأ علىَّ آية معينة من القرآن . وفى رواية : « فاستقريته » بالتسهيل .

(٤) أى أقرأنيها . وذكروا أنها آية من آل عمران .

(٥) ويروى : « على وجهى » . وخر يخر بالضم والكسر ، أى سقط من علو .

(٦) أى إجابة بعد إجابة وإسعاداً بعد إسعاد . والإسعاد : المساعدة والمعاونة .

(٧) أى أنهضنى وعرف ما بى من شدة الجوع .

(٨) الرحل : المسكن ، وأصله ما يوضع فوق ظهر البعير .

لى بعُسٍّ[1] مِن لبن فشرِبتُ منه ، ثم قال : عُدْ فاشربْ يا أَبا هِرٍّ[2] . فعُدتُ فشربت ، ثم قال : عُدْ . فعُدتُ فشربتُ حتَّى استوى بطنى[3] فصار كالقِدْح[4] . قال : فلقيتُ عُمَر ، وذكرتُ له الذى كانَ مِنْ أَمرى[5] وقلت له : تَوَلَّى ذلك[6] من كان أَحقَّ به منك ياعمر[7] . والله لقد استَقْرأْتُكَ الآيَةَ ولأَنَا أَقرأُ لها منك . قال عمر : والله لَأَنْ أَكونَ أَدْخلتُك أَحبُّ إِلىَّ من أَن يكون لى مِثلُ حُمْرِ النَّعمَ[8] .

باب التسمية على الطعام والأَكل باليمين

٧٠٦ – عن عمر بن أَبى سلمة قال :

كنت غُلاماً[9] فى حَجْرِ[10] رسولِ الله صلى الله عليه

---

(١) العس ، بضم العين : القدح الضخم .

(٢) هذه رواية القسطلانى . وفى رواية : « عد يا أبا هريرة » . وفى أخرى : « عد يا أبا هر » .

(٣) أى استقام وظهر بعد ما كان لاصقاً بظهره من الجوع .

(٤) القدح بالكسر : السهم الذى لا ريش له . شبهه به فى الاستواء والاعتدال .

(٥) أى بعد مفارقتى له .

(٦) يعنى إشباعه ودفع الجوع عنه .

(٧) يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٨) أراد أن ضيافتك كانت عندى أحب إلى من حمر النعم . والنعم : الإبل . وكانت الإبل أشرف أموالهم ، وأكرمها عندهم هى الحمر منها .

(٩) دون البلوغ . يقال للصبى من حين يولد إلى أن يبلغ : غلام .

(١٠) بفتح الحاء باتفاق النسخ . ويقال : هو فى حجره بفتح الحاء =

وسلم ، وكانت يدى تَطِيش فى الصَّحفة[1] فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا غلامُ سَمِّ الله ، وكلْ بيمينك وكُلْ ممّا يليكَ[2] » . فما زالت تلك طِعْمَتى بَعْدُ[3] .

باب من تتبعَ حوالَىِ القَصعة مع صاحبه إذا لم يعرفْ منه كَرَاهية

٧٠٧ – عن أَنس بن مالكٍ أَنَّ خياطاً[4] دعا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لطعامٍ صَنَعَه . قال أَنسٌ : فذهبتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرأَيته[5] يتتبَّع الدُّبَّاءَ[6]

= وكسرها ، أى فى كنفه وحضانته . ومنه قوله تعالى : « وربائبكم اللاتى فى حجوركم » .

(١) أى تتحرك حوالى الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد . والأصل أطيش بيدى ، فأسند الطيش إلى يده مبالغة . ويقال للإناء يشبع الخمسة صفحة وللإناء يشبع عشرة قصعة .

(٢) هذه الثلاثة من أهم آداب الأكل وسننه . ويقاس عليه الشرب أيضاً .

(٣) الطعمة ، بالكسر : هيئة الأكل وصفته . بعد ، أى بعد ذلك .

(٤) لم يذكر اسم ذلك الخياط . وكان غلاماً للنبى صلى الله عليه وسلم .

(٥) صلى الله عليه وسلم .

(٦) الدباء ، كرمان : القرع ، أو المستدير منه . وكان فى القصعة ثريد ولحم وقرع .

وفى الحديث جواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره ، وإجابة دعوته ، ومؤاكلة الخادم . وكان أنس بن مالك خادماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وفيه بيان ما كان عليه الرسول من التواضع واللطف بأصحابه وتعاهدهم بالزيارة فى منازلهم .

مِن حَوَالَيِ القَصْعةِ .

قال : فلم ، أَزَلْ أَحبُّ الدُّبّاءَ مِنيومِئذ .

باب الخبز المرقَّق والأَكلِ على الخِوان والسُّفرة[1]

٧٠٨ – عن قَتادةَ قال :

كنَّا عند أَنسٍ وعنده خبَّازٌ له ، فَقال[2] : ما أَكَلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم خُبزاً مرقَّقاً[3] ولا شاةً مَسموطةً[4] حتَّى لَقِيَ الله .

٧٠٩ – عن قَتَادة عن أَنس رضى الله عنه قال :

ما علمتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أَكلَ على سُكرّجَةٍ

---

(١) الخبز المرقق هو الرقيق ، ويسمى الرقاق أيضاً ، كغراب . والخوان : المائدة قبل أن يوضع عليها الطعام ، وإلا فهى مائدة . ووصفها العينى بأنها طبق كبير من نحاس تحته كرسى من نحاس ملزوق به طوله قدر ذراع ، ولا يحمله إلا اثنان فما فوقهما . وأما السفرة فهى الطعام ، يتخذ للمسافر ، وأكثر ما يحمل فى جلد مستدير حوله حلق من حديد يضم به ويعلق. فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمى به ، كما سميت المزادة راوية .

(٢) القائل هو أنس بن مالك .

(٣) زهداً فى الدنيا وتركاً للتنعم .

(٤) المسموطة : التى أزيل شعرها عنها بعد الذبح بالماء المسخن .وإنما يصنع ذلك فى الصغيرة الطرية غالباً . وهو كان من فعل المترفين عندهم . ولا يعارضه ما ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أكل الكراع ، وهولا يؤكل إلا مسموطاً ، لأن الكراع لا يؤكل إلا كذلك ولا يؤكل مسلوخاً .

قطٌّ[1] ، ولا خُبِزَ له مُرقَّقٌ قطٌّ[2] ، ولا أَكَلَ على خِوانٍ قَطٌّ .

قيل : لقَتادةَ : فعَلاَمَ[3] كانوا يأْكلون[4] ؟ قال : على السُّفَر[5] :

باب طعام الواحد يكفى الاثنين

٧١٠ ـ عن أَبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« طعامُ الاثنينِ كافِى الثَّلاثةِ ، وطعام الثَّلاثةِ كافى الأَربعة[6] » .

---

(١) السكرجة بضم السين والكاف ، والراء المشددة مضمومة أو مفتوحة : صحفة صغيرة يؤكل فيها ، وهى فارسية معربة . وكانت العجم تستعملها فى الكوامخ والجوارش للتشهى والهضم ، ومنها الكبير والصغير . وقد تَرك الأكل فى السكرجة إما لكونها لم تكن تصنع عندهم إذ ذاك ، أو استصغاراً لها ، لأن عادتهم الاجتماع على الأكل . أو لأنها كانت تعد لوضع الأشياء التى تعين على الهضم ، ولم يكونوا غالباً يشبعون ، فلم يكن لهم حاجة إلى الاستعانة بما يهضم .

(٢) أى لم يخبز له خبز الرقاق .

(٣) وروى : « فعلى ما » بإثبات ألف ما الاستفهامية . وهى عربية صحيحة . وقد قرئ : « عما يتساءلون » .

(٤) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فإنهم كانوا يقتدون بفعله ويقتفون أثره ، ويتبعون سنته .

(٥) جمع سفرة ، بالضم ، وقد سبق تفسيرها .

(٦) وذلك لما ينشأ عن بركة الاجتماع ، فكلما كثر الجمع ازدادت البركة . والمراد الحض على الكرم ، والقناعة بالكفاية ، والحث على المواساة .

باب المؤمن يأكل فى مِعًى واحد

٧١١ – عن نافع قال : كان ابنُ عُمَر لا يأكلُ حتَّى يُؤتَى بمسكينٍ يَأكل معه ، فأَدخلتُ رجلاً[١] يأكُلُ معه فأَكلَ كثيراً ، فقال : يا نافعُ ، لا تُدخلْ هذا علىَّ[٢] . سمعْتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « المؤمنُ يأكلُ فى مِعًى واحدٍ[٣] ، والكافر يأكل فى سبعة أمعاءٍ »[٤] .

باب ما عابَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم طعاماً

٧١٢ – عن أَبى هريرة قال :

ما عابَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم طعاماً قطُّ[٥] ، إن

---

(١) اسمه أبو نهيك .

(٢) أى لما فيه من صفة الكافر ، وهى كثرة الأكل . وقد جاء فى وصف الكافر بكثرة الأكل ، فى الكتاب العزيز : « والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام ، والنار مثوى لهم » .

(٣) المِعى : واحد الأمعاء ، وهى المصارين . وقد عدى الأكل بفى على معنى أوقع الأكل فيها وجعلها ظرفاً ومكاناً للمأكول ، كما فى قوله تعالى : « إنما يأكلون فى بطونهم ناراً » .

(٤) تخصيص العدد بالسبعة لأنها مضرب المثل عند العرب فى الكثرة ، كما فى قوله تعالى : « والبحر يمده من بعده سبعة أبحر » . وفيه بيان أن المؤمن من شأنه الحرص على الزهد والاقتناع بالكفاف ، بخلاف الكافر ، فإن من صفته الشره .

(٥) سواء أكان ذلك الطعام طبيعياً ، أم من صنعة الآدمى ، فلا ينعته بالغثاثة أو التفاهة أو الثقل ، أو الملوحة ، أو عدم النضج ونحو ذلك ممايعاب=

اشتهاه أكلَه ، وإن كرِهَهُ تركَه[1] .

باب الحلوى والعسل

٧١٣ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ الحَلْوَى والعَسَلَ[2] .

= به الطعام . وهو من أعلى آداب الأكل ، لأن فى هجوه الطعام تنفيراً لمن يجتمع معه على الأكل ، وقد تكون له رغبه فيه أو محبة له ، فنى ذلك إضرار به أو إحراج ، والمرء قد لا يشتهى الشىء ويشتهيه غيره .

(١) كما ترك صلى الله عليه وسلم أكل الضب معتذراً بأنه لم يكن بأرض قومه .

(٢) الحلوى يمد ويقصر ، وقد روى بهما . وفى فقه اللغة للثعالبى أن حلوى النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يحبها هى المجبع ، وهى تمر يعجن بلبن . ولفظ الحلوى يعم كل ما فيه حلو . والعسل داخل فى الحلوى ، وإنما أفرد بالذكر تنبيهاً على فضله وعظيم نفعه ، إذ هو غذاء ، ودواء ، وشراب ، وطلاء .

وليس حبه عليه السلام لذلك بمعنى كثرة التشهى وشدة نزاع النفس ، بل كان يتناول منها إذا حضرت نيلا صالحاً أكثر مما يتناوله من غيرها .

كتاب الذبائح والصيد

باب التسمية على الصيد[1]

٧١٤ – عن عدىٍّ بن حاتم رضى الله عنه قال :

سألتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن صَيد المِعْراض[2] قال : ما أَصابَ بحدِّه فكُلْه[3] ، وما أَصاب بعَرْضه فهو وَقِيذ[4] .

وسألته عن صَيْدِ الكلب[5] فقال : ما أَمسَكَ عليكَ

---

(١) مشروعية تسمية الله على الصيد محل وفاق بين الفقهاء ، لكنهم اختلفوا : هل هى شرط فى حل الأكل . فذهب الشافعى فى جماعة – وهى رواية عن مالك وأحمد – إلى السنية ، فلا يقدح ترك التسمية . وذهب أحمد فى الراجح عنده إلى الوجوب لورودها شرطاً فى هذا الحديث . وذهب أبوحنيفة ومالك فى رواية ، والجمهور إلى الجواز عند السهو .

(٢) المعراض : خشبة ثقيلة أو عصاً فى طرفها حديدة ، وقد تكون بغير حديدة . وقيل هو سهم بلا ريش دقيق الطرفين غليظ الوسط ، وأكثر ما يصيب بعرضه دون حده .

(٣) أى ما أصابه المعراض بحده .

(٤) الوقيذ : الميت بسبب ضربه بمثقل ، كالمقتول بعصاً أو حجر . وأكله حرام بنص الكتاب العزيز : « والمنخنقة والموقوذة » .

(٥) أى ما يصيده الكلب من الحيوان .

فكُل[1] ؛ فإنَّ أَخْذَ الكلبِ ذَكاةٌ[2] . وإنْ وجَدْتَ مع كلبك[3] أَو كلابكَ كَلْباً غيرَه فخشيتَ أَنْ يكون أَخَذَه معه وقد قَتَله[4] فلا تـأْكلْ ، فإنَّما ذكرتَ اسمَ الله على كلبكَ ولم تذكرْه على غيره[5] .

باب الصَّيدِ إذا غابَ عنه يومينِ أَو ثلاثةً

٧١٥ ـ عن عدىٍّ[6] أَنَّه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : يَرْمِي الصَّيدَ[7] ، فيَقتفرُ أَثرَه[8] اليومين أَو الثلاثةَ ثمَّ يجدُه ميّتاً وفيه سَهْمُه قال : « يـأْكل إن شاءَ[9] » .

---

(١) وذلك بأن لا يأكل منه الكلب ، فى رأى جمهور الفقهاء .

(٢) أى أخذ الكلب للصيد يعَدُّ تذكية له ، فيحل أكله .

(٣) الذى أرسلته ليصطاد .

(٤) أى أخذه الكلب الآخر وقتله .

ومحل ذلك إذا ما انطلق الكلب الآخر بنفسه ، أو أرسله من ليس من أهل الذكاة . فإن تحقق أن قد أرسله من هو أهل للذكاة حل له أكله . وينظر فإن أرسلا معاً فهو لهما ، وإلا فللأول .

(٥) سبق الكلام على الخلاف فى فرض التسمية .

(٦) عدى بن حاتم الطائى .

(٧) أى إنه يرمى الصيد بسهمه .

(٨) ويروى : « فيقتفى أثره » ، وهما بمعنىً ، أى يتبع أثره . ويروى : « فيتفقر » بتقديم الفاء ، أى يتتبع فقاره حتى يتمكن منه .

(٩) أى ما لم ينتن .

باب أكل الجراد

٧١٦ – عن ابن أَبى أَوفى[١] رضى الله عنهما قال : غَزَوْنا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوات أَو ستًّا ، كنَّا نأْكلُ معه الجَرَاد[٢] .

باب ما نَدَّ[٣] من البَهائم فهو بمنزلة الوحش

٧١٧ – عن رافع بن خَدِيجٍ قال : قلتُ : يا رسولَ الله ، إِنَّا لاقُو العدوِّ غداً[٤] ، وليست مَعَنا مُدًى[٥] . فقال : « اعجَلْ أَو أَرِنْ ما أَنهرَ الدَّمَ[٦] وذُكِر اسمُ الله عليه فكُلْ ، ليسَ السنَّ والظُّفُرَ[٧] » .

---

(١) هو عبد الله بن أبى أوفى . مات سنة ١٢٠ .

(٢) الحديث دليل فى جواز أكل الجراد . ويؤيده ما أخرجه ابن ماجه ، من قوله صلى الله عليه وسلم : « أحلت لنا ميتتان : الحوت والجراد ؛ ودمان : الكبد والطحال » .

وخصه ابن العربى بغير جراد الأندلس لما فيه من الضرر المحض . ولا ريب أن أكل كل ضار حرام .

(٣) ند : فر وشرد .

(٤) لاقو : أى لاقون ، حذفت النون للإضافة .

(٥) جمع مدية ، وهى السكين .

(٦) اعجل من العجلة . ويروى : « أعجل » من الإعجال . وأرن : أمر من أران يرين ، أى أهلك . والمعنى أهلك الذى تذبحه بما ينهر الدم ، أى يسيله . وحرف الجر محذوف . هكذا قال فيه الشراح . وأنا أرى الكلام استئنافاً . أى كل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه مما أنهر دمه حل أكله .

(٧) أى إلا السن والظفر ، فإن ما أنهر دمه بهما لا يحل أكله .

وسأُحدِّثكَ : أَمّا السِّنُّ فَعظْمٌ[1] ، وأما الظُّفر فمُدَى الحَبَشة[2] .

وأَصبْنا نَهْبَ إبلٍ[3] وغَنَمٍ ، فندَّ منها بعيرٌ فرماه رجلٌ بسَهم فحبَسَه[4] ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إنَّ لهذه الإبلِ أَوابدَ كأَوابدِ الوَحْش[5] ، فإذَا غلبَكُمْ منها شيءٌ[6] فافعَلُوا به هكذا »[7] .

باب ما يكره من المُثْلة والمصبورة والمجثَّمة[8]

٧١٨ – عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه دخل على يحيي بن سعيد[9] ، وغلامٌ مِن بنِي يحيي رابطٌ دَجاجةً

---

(١) والعظم مما لا يذبح به .
(٢) وهم كفار ، وقد نهى عن التشبه بالكفار .
(٣) النهب : ماصار غنيمة للمسلمين .
(٤) بإصابته له ، منعه من الحراك .
(٥) أى منها ما ينفر ويشرد كشوارد الوحش .
(٦) بأن نفر وشرد وتوحش .
(٧) رمياً بالسهام .
(٨) المثلة ، بالضم : قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حى . والمصبورة : التى تحبس حية لتقتل بالرمى ونحوه . والمجثمة : التى تربط وتجعل غرضاً للرمى .
(٩) هو يحيي بن سعيد بن العاص ، أخو عمرو الأشدق بن سعيد بن العاص .

يَرميها ، فمشَى إليها ابنُ عُمَرَ حتَّى حلَّها ، ثُمَّ أَقبَلَ بها وبالغُلام مَعَه ، فقال : ازجُروا غلامَكم عَنْ أَن يَصْبِرَ هذا الطَّيرَ للقَتلِ[1] ، فإنِّى سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهى أَن تُصبَر بهيمةٌ أَو غيرُها[2] للقَتْل .

٧١٩ – عن ابن عُمر : لعَنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم مَن مَثَّل بالحيوان[3] .

باب لحوم الخيل

٧٢٠ – عن أَسماءَ[4] قالت :

نحَرْنا فرساً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَكَلْناه[5] .

---

(١) صبر الدابة : حبسها للقتل .

(٢) من الطير ونحوه .

(٣) مثل به تمثيلا : قطع أطرافه أو بعضها وهو حى.

(٤) هى أسماء بنت أبى بكر الصديق ، ذات النطاقين .

(٥) أى نحرناه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة . والتعبير بضمير الجمع ، للإشعار بأنه كان عن رضاً منهم . وزاد الدارقطنى : « نحن وأهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم » . ففيه إشعار بأنه صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك . والصحابى إذا قال : كنا نفعل كذا على عهده صلى الله عليه وسلم ، كان لحديثه حكم الحديث المرفوع ، على الصحيح ، لأن الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره له . وإذا كان هذا فى مطلق الصحابى فكيف بآل أبى بكر الصديق مع شدة اختلاطهم به صلى الله عليه وسلم وعدم مفارقتهم له .

باب لحوم الحمر الإنسية

٧٢١ – عن جابر بن عبد الله قال : نَهَى النبى صلى الله عليه وسلم يوم خَيْبَر عن لُحومِ الحُمُرِ[١] ، ورخَّص فى لحوم الخَيْل[٢] .

باب الضَب

٧٢٢ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم[٣] :

« الضَّبُّ[٤] لستُ آكُلُهُ ولا أُحرِّمُه[٥] » .

---

(١) أى الحمر الأهلية ، كما نص عليه فى أحاديث أخرى . واحترز بالإنسية عن الوحشية فإنها تؤكل بالإجماع كما ذكر العينى . والعلة فى تحريمها هو استبشاعها ، ولأنها كانت حمولة القوم ، ولأنها جلالة تأكل العذرة .

(٢) النص يشعر بأن الترخيص استباحة محظور لعلة من العلل ، وذلك بسبب المجاعة التى أصابتهم بخيبر .

(٣) قال ذلك وقد سئل عن حكم أكل الضب .

(٤) الضب : حيوان برى يشبه الورل . وكان أهل البادية من العرب يستطيبون لحمه كما كانوا يستطيبون بيضه . انظر الحيوان للجاحظ ٤ : ٤٤ ، ٩٦ ؛ ٥ : ٢٥٣ ؛ ٦ : ٧٧ ، ١٠١ ، ١٤٣ ، ٣٥٣ ، ٣٨٥ .

(٥) والعلة فى عدم أكله صلى الله عليه وسلم له ما روى خالد بن الوليد : « فقلت : أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال : لا ولكن لم يكن بأرض قومى ، فأجدنى أعافه » .

كتاب الأضاحي

باب سُنَّة الأضحية

٧٢٣ - عن البَرَاءِ[١] رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : « إنَّ أوّلَ ما نبدأُ به فى يومنا هذا أنْ نصلِّىَ[٢] ، ثُمَّ نرجعَ فننْحَر[٣] . مَن فَعَلهُ[٤] فقد أصاب سُنَّتنا ، ومَن ذبَحَ قَبْلُ فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ، ليس من النُّسُكِ فى شىءٍ[٥] » .

فقام أبو بُردَة بن نِيارٍ[٦] وقد ذَبَحَ[٧] فقال : إنَّ

---

(١) هو البراء بن عازب .

(٢) صلاة عيد الأضحى .

(٣) أى نرجع من المصلى إلى المنزل فننحر ما من شأنه أن ينحر ، وهو الإبل . وهذا تعبير بالاكتفاء ، أى ونذبح ما من شأنه أن يذبح . والنحر : طعن البعير فى منحره حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر .

(٤) أى فعل مثل فعلنا ، وهو تأخير النحر عن الصلاة .

(٥) أى لا يمت إلى العبادة بسبب .

(٦) نيار بكسر النون ، واسم أبى بردة هانئ .

(٧) أى قبل الصلاة .

عندى جَذَعةً[1] . قال : « اذبَحْها ولن تُجزِىَ عن أَحد بَعْدَك[2] » .

باب من ذبح الأَضاحىَّ بيده

٧٢٤ ـ عن أَنسٍ قال : ضحَّى النبىُّ صلى الله عليه وسلم بكبشَين أَملحَيْن[3] ، فرأَيته واضعاً قدمَه على صِفاحهما[4] يسمِّى ويكبِّر ، فذبحهما بيده[5] .

باب ما يؤكل من لحوم الأَضاحىِّ وما يُتزوَّد منها

٧٢٥ ـ عن سَلَمة بن الأَكوع قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : « مَن ضَحَّى منكم فلا يُصبحنَّ بعد ثالثةٍ[6]

---

(١) من المعز ، والجذعة منها هى التى طعنت فى السنة الثانية . هو يستشير رسول الله فى ذبحها للنسك ، حينما علم أن ما ذبحه قبل الصلاة ليس من النسك فى شىء .

(٢) هذا ترخيص وخصوصية لأبى بردة ، وإلا فالجذع من المعز لا يجزى فى الضحية ، وإنما يجزى الثنى والثنية منها ، وهو ما طعن فى الثالثة. وأما الجذع من الضأن فإنه يجزى .

(٣) الأملح : الذى فيه بياض وسواد .

(٤) جمع صَفحة ، وهى جانب العنق . والمراد صفحة الكبش الذى همَّ بذبحه، أى صفحة كل منهما على وجه المناوبة. عبر بالجمع عن المفرد، وأضافه إلى المثنى على إرادة التوزيع .

(٥) فيه مشروعية ذبح الأضحية بيده إن كان يحسن ذلك . لأن الذبح عبادة ، والعبادة أفضلها أن يباشرها بنفسه .

(٦) من الليالى من وقت التضحية .

وبقى فى بيته منه شىءٌ [1] » .

فلما كان العامُ المقبلُ قالوا : يا رسولَ الله ، نَفعلُ كما فعَلْنا عامَ الماضِى [2] ؟ قال : « كُلوا وأَطْعِمُوا وادَّخروا ؛ فإنَّ ذلكَ العامَ [3] كان بالناس جَهْد [4] فأَردتُ أَن تُعِينُوا فيها [5] » .

---

(١) أى وقد بقى فى بيته شىء من لحم ما ضحى به . وكان العام الذى ورد فيه النهى عن الادخار عام جهد ومشقة .

(٢) أى من ترك الادخار .

(٣) الذى ورد فيه النهى عن الادخار .

(٤) أى مشقة وإعسار .

(٥) المقصود إعانة الفقراء والمحتاجين . فيها : فى السنة ، أو فى المجاعة والشدة .

كتاب الأشربة

باب ما جاءَ فى أَن الخمر ما خامر العَقلَ من شراب

٢٧٦ – عن أَبى حيان التَّيْمى عن الشَّعبىّ عن ابن عمر قال : قام عمرُ على مِنْبرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إِنَّه قد نزل تحريمُ الخَمر[١] وهى من خمسة أَشياءَ[٢] : العِنَبِ ، والتَّمرِ ، والحِنْطةِ ، والشَّعيرِ ، والعَسَلِ . والخَمْرُ ما خامَرَ العَقْل[٣] .

وثلاثٌ ودِدتُ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُفارقْنا حتَّى يعهدَ إِلينا عهداً[٤] : الجَدُّ[٥] ، والكَلالةُ[٦] وأَبْوابٌ من أَبواب الرِّبا[٧] .

---

(١) فى آية المائدة : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر » .

(٢) الجملة حالية ، أى نزل تحريم الخمر فى الحال التى كانت الخمر تعرف فى هذه الخمسة . وكانت كلها معروفة فى وقت النزول ولم تكن كلها توجد بالمدينة الوجود العام ، فإن الحنطة كانت بها عزيزة ، وكان العسل أعز .

(٣) أى ما ستره .

(٤) يعنى يبين لنا حكمها .

(٥) أى هل يَحجب الأخ ، أو يحجب به ، أو يقاسمه .

(٦) من لا ولد له ولا والد ، أو بنو العم الأباعد ، أو غير ذلك . واختلف المفسرون واللغويون فى الكلالة اختلافاً كبيراً .

(٧) أى ربا الفضل ، لأنه مختلف فيه . وأما ربا النسيئة فهو متفق عليه .

قلت : يا أبا عمرٍو[1] ، فشئ يُصنع بالسِّنْد[2] من الأُرز[3] ؟ قال . ذاك لم يكن على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم - أو قال على عهد عمر[4] .

باب الشُّربِ قائماً

٧٢٧ - عن النَّزَّال[5] قال : أَتَى عليٌّ رضى الله عنه على باب الرَّحَبَة[6] فشرِبَ قائماً فقال : إنَّ ناساً يَكرهُ أَحدُهم أَن يشربَ وهو قائم ، وإنِّى رأَيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فعل كما رأَيتمونى فعَلْتُ[7] .

---

(١) المتكلم أبو حيان التيمى. وأبو عمرو : كنية عامر الشعبى الراوى عن ابن عمر .

(٢) أى ما حكمه ؟ والسند : بلاد بين الهند وكرمان وسجستان .

(٣) ويروى : « من الرُّزِّ » .

(٤) أى فى زمانهما . ولو كان فى زمنهما لنهى عنه لأنه قد عم الأشربة كلها : بقوله « الخمر ما خامر العقل » .

(٥) النزال بن سبرة الهذلى الكوفى ، مختلف فى صحبته . وجزم مسلم وابن سعد والدارقطنى والحاكم بأنه تابعى ، كما فى الإصابة .

(٦) رحبة المسجد والدار : ساحتهما ومتسعهما . وهذه الرحبة رحبة مسجد الكوفة .

(٧) لكن وردت أحاديث فى منع الشرب قائماً ، ويمكن الجمع بينهما بأن النهى محمول على التنزيه لا على التحريم ، أو أن المراد بالقائم الماشى كما فى قوله تعالى « إلا ما دمت عليه قائماً » أى مواظباً بالمشى إليه. والعرب تقول : قم فى حاجتنا ، أى امش فيها . وبأن أحاديث النهى منسوخة ، أو ضعيفة .

باب الأَيمنَ فالأَيْمَنَ فى الشُّرب

٧٢٨ ـ عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضى الله عنه أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أُتِىَ بلبن قَد شِيبَ بماءٍ[١] ، وعن يمينه أَعرابىٌّ وعن شِماله أَبو بكر ، فشرب ثم أَعطَى الأَعرابىَّ[٢] وقال : « الأَيمنَ فالأَيمنَ »[٣] .

باب آنية الفضَّة

٧٢٩ ـ عن ابن أَبى لَيْلَى[٤] قال : كان حُذيفةُ[٥] بالمدائن[٦] فاستسقَى[٧] ، فأَتاه دِهقانٌ[٨] بقَدَحِ فضَّةٍ فرماهُ به ، فقال : إِنِّى لم أَرمِهِ إِلاَّ أَنِّى نَهيتُه فلم ينتَهِ[٩] ؛

---

(١) شابه بالماء يشوبه شوباً : خلطه ومزجه .

(٢) فقدمه على أبى بكر ، لأن الأعرابى كان جالساً عن يمينه .

(٣) الأيمن : الذى على اليمين ويقابله الأيسر . أى أعط الأيمن فالأيمن. وكان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن فى الأكل والشرب وجميع الأمور .

(٤) هو التابعى عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى . ولد لست بقين من خلافة عمر وتوفى سنة ٨٢ .

(٥) هو الصحابى الجليل حذيفة بن اليمان العبسى .

(٦) مدينة عظيمة على دجلة ، بينها وبين بغداد سبعة فراسخ ، وبها إيوان كسرى .

(٧) استسقى : طلب ماء ليشرب .

(٨) الدهقان ، بالكسر والضم : كبير القرية ، بالفارسية .

(٩) أى قال معتذراً لمن بحضرته إنه لم يفعل ذلك إلا لأنه نهى الدهقان أن يسقيه فى قدح الفضة فلم يفعل .

وإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والدِّيباج[1] ، والشُّربِ فى آنية الذَّهب والفضَّة ، وقال : « هنَّ لهم[2] فى الدُّنيا ، وهنَّ لكم فى الآخرة » .

---

(١) أى عن استعمالهما فى الملبس . والديباج : ثياب متخذة من الإبريسم أى الحرير الخالص . فارسى معرب .

(٢) يعنى للكفار .

كتاب المرضى

باب شدة المرض

٧٣٠ ـ عن عبد الله[١] رضى الله عنه قال : أتيتُ النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فى مرضه وهو يُوعَكُ وَعْكاً شديداً[٢] ، فقلت : إنَّكَ لتُوعَكُ وَعْكاً شديداً ، قُلتُ إنَّ ذاك بأَنَّ لكَ أَجرين[٣] ؟ قال : أَجَلْ ، ما مِن مُسلم يُصيبُه أَذًى إلاَّ حاتَّ الله عنه خطاياه كما تحَاتُّ وَرَقُ الشَّجرَ[٤] .

باب وجوب عيادة المريض[٥]

٧٣١ ـ عن أَبى موسى الأَشعرىِّ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) عبد الله بن مسعود رضى الله عنه .

(٢) الوعك : أذى الحمى ووجعها فى البدن .

(٣) أى وقلت سائلا : هل يضاعف لك الأجر بذلك ؟

(٤) حات ، بوزن فاعلَ ، أصله حاتت ، أى نثر الله عنه خطاياه . يقال تحات الشىء ، أى تناثر . وتحات ، أى تتحات ، خففت بحذف إحدى التاءين . شبه سرعة محو السيئات والذنوب عن المريض بسرعة تناثر الورق عن الشجر وتجرده عنه عند هبوب الريح. ولعل السر فى ذلك ما يكون عليه المريض من رجعة إلى الله ، ولجوء إلى كرمه وفضله ، واستشعار بالتوبة إليه .

(٥) العيادة ، من العود ، عاد المريض : زاره وسأله عن حاله .

« أَطعِمُوا الجائعَ ، وعُودوا المريضَ [1] ، وفُكُّوا العانىَ [2] » .

باب فضل من ذَهَب بصرُه

٧٣٢ – عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضى الله عنه قَال :
سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ الله تعالى قال : إذا ابْتَلَيْتُ عبدى بحبيبتَيهِ [3] فصَبَر [4] عوّضتُهُ منهما الجنَّةَ [5] » .

يريد عينيه [6] .

---

(١) فى كل مرض ، وفى كل زمن . واستثنى بعضهم عيادة الأرمد . وفى بعض الحديث ما ينص على عيادته بعد ثلاث ليال ، وذلك حتى يستبين المرض ويشعر المريض بأنه فى حاجة إلى إسعاد الصحيح وعطفه .
ومن آداب العيادة فى الإسلام ألا يطيل الجلوس عنده ، فربما شق ذلك عليه أو على أهله .

(٢) أى خلصوا الأسير بالفداء .
والأمر فى هذه الثلاثة محمول على فرض الكفاية ، لا فرض العين .

(٣) بالتثنية ، أى عينيه . إذ أن العينين أحب أعضاء الإنسان إليه ، ولذلك كانتا موضعاً للحلف والاستحلاف : يحلف المرء بعينه لعزتها ، ويستحلف صاحبه بها ، وذلك لما يحصل للمرء من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به ، أو من شر فيجتنبه ويتوقاه .

(٤) المراد بصبره ألا يشتكى ولا يقلق ولا يظهر عدم الرضا به .

(٥) وهو أعظم عوض لأنه متاع دائم ، أما متاع الإبصار فى الدنيا فهو موقوت بالحياة الفانية الزائلة .

(٦) التفسير لأنس بن مالك راوى الحديث .

كتاب الطب

باب ما أنزل الله داءً إلاَّ أنزل له شفاءً

٧٣٣ ـ عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلَّى الله عليه وسلم قال :

« ما أنزل الله داءً[١] إلاَّ أنزلَ له شفاءً[٢] » .

باب الدواء بالعسَل

٧٣٤ ـ عن أبي سعيد[٣] أنَّ رجلاً أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : أخِي يشتكى بَطْنَه[٤] ، فقال : « اسقِه عَسَلاً[٥] » . ثُمَّ أتاه الثانيةَ[٦] فقال : « اسقِهِ عسَلاً » . ثم

---

(١) ويروى : « من داء » بإضافة « من » الزائدة . والمراد بالإنزال هنا التقدير والإصابة .

(٢) الشفاء : الدواء ، وجمعه أشفية ، وجمع الجمع أشاف . والدواء إنما يبرئ بإذن الله وتقديره لا بذاته ، وإلا فإن الدواء قد ينقلب داء إذا أراد الله ذلك . والتداوى لا ينافى التوكل لمن اعتقد أن الدواء إنما يشفى بإذن الله . وفى صحيح مسلم من حديث جابر : « لكل داء دواء ، فإذا أصبت دواء الداء برأ بإذن الله » .

(٣) أبوسعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى .

(٤) من إسهال حصل له من تخمة أصابته .

(٥) صِرفاً أو ممزوجاً بالماء . فسقاه فلم يبرأ .

(٦) أى المرة الثانية ، يستشيره لما لم ينجع فيه العسل .

أَتاهُ الثالثةَ فقال : « اسقِهِ عسلًا » . ثمَّ أَتاهُ فقال : قد فَعلتُ . فقال : « صَدقَ اللهُ وكذَبَ بطنُ أَخيكَ[1] ، اسقِهِ عسلاً » . فسقاه فبَرَأَ[2] .

باب الحبة السوداءِ

٧٣٥ – عن عائشة أَنها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

إِنَّ هذه الحَبّةَ السَّوداءَ[3] شِفاءٌ مِن كل داءٍ إِلاَّ من السَّامِ »[4] .

باب الحَجْم من الشَّقيقة والصُّداع

٧٣٦ – عن ابن عباس أَنَّ رسول الله صلى الله عليه

---

(١) صدق الله إذ يقول : « فيه شفاء للناس » ، وكذب بطن أخيه إذ لم يصلح لقبول الشفاء ، لقلة كمية الدواء . أو لمقدار قوة المرض أو المريض.

(٢) أى شفى لتكرار استعمال الدواء ، إذ جعله يقاوم الداء .

(٣) الحبة السوداء ، هى المعروفة بالشونيز . وفى رواية : « هذه الحبة السوداء التى تكون فى الملح » ، يريد به الكمون ، وكانت عادتهم جرت أن يخلط بالملح .

(٤) السام ، بتخفيف الميم ، هو الموت .

وسلم احتجَم [1] ، وهو محرمٌ ، فى رأسه من شَقيقةٍ كانت به [2] .

باب الكىِّ

٧٣٧ ـ عن جابرٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) الاحتجام من الحجم ، وهو المص ، يقال حجم الصبي ثدى أمه إذا مصه . والاحتجام: امتصاص الدم من الجسم بوساطة المحجم أو المحجمة بعد شرطه بالمشرط . والمحجمة : قارورة خاصة تعد لذلك . ونستطيع أن نتصور الاحتجام فى القديم بأن الحاجم كان يمتص دم المحجوم بطريق الفم ، كما جاء فى حديث الصوم : « أفطر الحاجم والمحجوم » . قال ابن الأثير : « معناه أنهما تعرضاً للإفطار ، أما المحجوم فللضعف الذى يلحقه من خروج دمه فربما أعجزه عن الصوم ، وأما الحاجم فلا يأمن أن يصل إلى حلقه شىء من الدم فيبلعه » .

أما الحجامة كما نشاهده فى عصرنا هذا فلها عدة وسائل : منها طريقة الأكواب التى تشعل فى أجوافها قطنة مشبعة بسائل سريع الالتهاب ثم يوضع الكوب فوق الشرط وفيه القطنة مشتعلة ، فتنطفىء وتجذب الدم بتفريغ الهواء. ومنها طريقة الامتصاص بكرة المطاط المتصلة بوعاء زجاجى يوضع فوق الشرط . ومنها تعليق الدود الذى يسمونه بالعلق .

ولعل أكثر البلدان مزاولة للعلاج بالاحتجام البلاد السعودية ، كما نسمع ممن نتصل بهم من إخواننا . وهى الطريقة الشائعة قديماً وحديثاً فى الجزيرة العربية لعلاج ضغط الدم وآلام الرأس ، وسائر الأمراض الدموية . وللقدماء فى ذلك تفصيلات عجيبة تتناول الأمراض وأنواع العروق التى يفصد كل منها لكل من هذه الأمراض ، وهى مدونة فى كتب القوم .

(٢) الشقيقة : صداع فى إحدى شقى الرأس .

« إنْ كان فى أَدوِيتكمْ شفاءٌ ففى شَرطة مِحجَمٍ ، أَو لَذْعةٍ بِنارٍ[1] وما أُحِبُّ أَنْ أَكتوِىَ[2] » .

باب الحُمَّى من فَيحِ جَهنَّم

٧٣٨ – عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« الحُمَّى من فَيْح جَهَنَّمَ[3] فأَطفِئوها بالماءِ » .

باب ما يذكر فى الطاعون

٧٣٩ – عن أُسامة بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) اللذعة : الكيَّة بآلة محماة فى النار .

(٢) وذلك لشدة الألم وعظم الخطر إن حدث إهمال فى ذلك . وكان الكى – ولا يزال – من طرق العلاج الرئيسية عند العرب ، ونجد آثاراً باقية منه فى بلادنا ، ولا سيما فى الصعيد .

(٣) أى من سطوع حرها وفورانها. وهو على التشبيه ، شبهت حرارة الحمى وإذابتها للبدن وتعذيبها له بنار جهنم فى ذلك ، كما جاء فى حديث آخر : « شدة القيظ من فيح جهنم » .

وفى هذا تنبيه على شدة حر جهنم .

« إذا سمِعْتم بالطَّاعون[1] بأَرضٍ فلا تدخُلوها[2] ، وإذا وَقَعَ بأَرْضٍ وأَنتم بها فلا تخرجوا منها[3] » .

باب العين حقٌّ

٧٤٠ - عن أَبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« العَيْن حقٌّ[4] » . ونَهَى عن الوَشْم[5] .

---

(١) الطاعون : بثر وورم مؤلم جداً ، يخرج مع التهاب ، ويسود ماحوله أو يخضر أو يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ، ويحدث معه خفقان وقىء ، ويخرج غالباً فى مراق الجسم والآباط . ويسمى أيضاً الوباء ، ويذكر القدماء أن اشتقاقه من طعن الجن .

(٢) لأن ذلك تهور وإقدام على خطر .

(٣) هذه حماية صحية ، وتنظيم قصد به مقاومة استفحال الوباء وانتشاره. وهو سبق صحى تجرى عليه النظم الصحية الحديثة الآن .

(٤) أى الإصابة بالعين والنظرة ، وما لها من تأثير فى النفوس . يقال عانه يعينه عيناً ، فهو عائن ، والمصاب بالعين معين ومعيون . قال :

قد كان قومك يحسبونك سيداً وإخال أنك سيد معيـــون

وقد أورد الجاحظ كلام الفلاسفة فى الإصابة بالعين فى الحيوان ٢ : ١٣٢ ، ١٤١ .

(٥) الظاهر أن قوماً سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن العين ، وقوماً آخرين سألوه عن الوشم ، فى مجلس واحد ، فأجاب النبى صلى الله عليه وسلم من سأله عن العين بقوله : « العين حق » ، ومن سأله عن الوشم بهذا الحكم .

والوشم : أن يغزر إبرة أو نحوها فى موضع من البدن حتى يسيل الدم ، ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر . =

باب رَقية النبي صلى الله عليه وسلم

٧٤١ – عن عائشة رضى الله عنها أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يعوِّذُ بعضَ أَهلِه[١] ، يمسح بيده اليمنى[٢] ويقول : « اللَّهمَّ ربَّ الناسِ ، أَذهِبِ الباسَ[٣] ، واشفِهِ وأَنت الشافى ، لا شفاءَ إِلاَّ شِفاؤُك[٤] ، شفاءً لا يُغادِر سَقَماً[٥] » .

= والعلة فى النهى عن الوشم أنه تغيير لخلق الله ، وتزوير وتدليس وخداع . وفى حديث آخر للبخارى : « لعن الله الواشمات والمستوشمات » ، فالظاهر أن ذلك إنما كان شائعاً بين النساء . لكننا نلحظ أن الوشم لا يزال مستعملا فى ريف بلادنا وفى ريف بعض البلدان الأخرى بين الرجال والنساء على حد سواء .

(١) التعويذ : الرقية يرقى بها الإنسان من فزع أو مرض أو جنون ، لأنه يعاذ بها ، أى يلجأ . ويقال للكلمات التى تكتب وتعلق على الإنسان من العين « تعويذة » ، و « معاذة » ، يعوذ بها من علقت عليه من العين والفزع والجنون .

(٢) أى يمرها إمراراً على موضع الوجع ، تفاؤلا لزوال الوجع .

(٣) البأس : الخوف والقلق . والباس مخففة منه .

(٤) أى إن الشفاء إنما يحصل بإرادة الله وتقديره .

(٥) أى اشفه شفاء كاملا يذهب جميع المرض ولا يترك منه شيئاً . والسقم ، بالضم وبالتحريك : المرض . سقم يسقم ، وسقم يسقم ، من بابى ظرف وفرح .

باب الطِّيَرة

٧٤٢ – عن ابن عمر رضى الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لا عَدْوَى ولا طِيرَةَ [١] . والشُّؤْم فى ثلاث [٢] : فى المرأَة ، والدَّار ، والدَّابّة [٣] » .

باب إذا وقع الذباب فى الإناء

٧٤٣ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إذا وقع الذُّبابُ فى إناءِ أَحدِكم فليغْمِسْه كلَّه ثم

---

(١) العدوى : مجاوزة المرض صاحبه إلى غيره ، وهو اسم من أعداه يعديه إعداء . والطيرة : ما يتشاءم به من الفأل الردىء ، وأصله من التشاؤم بالطير واتجاهها فى طيرانها . والمراد تخفيف النفور من المرضى ، فلا ريب أن العدوى أمر غير مقطوع به ، وإنما تستمكن ممن ضعفت مقاومته وقوى استعداده للمرض .

(٢) الشؤم : ضد التيمن . وهذا استثناء من الطيرة السابقة .

(٣) فى المرأة : فى أن تكون عقيماً ، أو سيئة العشرة لا تدفع زوجها إلى الخير . وفى الدار : بأن تكون ضيقة أو ذات عيوب صحية ؛ أو يكون له بجوارها جار سوء . وفى الدابة : ألا تمكن صاحبها من الغزو والجهاد .

هذا ما قاله مفسرو الحديث . والمراد أن لتلك الأشياء الثلاثة أثراً نفسانياً فى صاحبها ، وذلك لملازمته لها وتأثره بظروفها وأحوالها .

ليَطْرحْه [1] ، فإنَّ فى إحدى جَناحَيْهِ داءً وفى الآخَر شفاءً [2] » .

---

(١) الضمير عائد إلى الذباب ، أى ليخرجه من الإناء بعد غمسه فيه ثم ليطرحه .

(٢) جناحا الطائر : يداه اللتان يخفق بهما فى الطيران. والجناح يذكر ويؤنث . ذكر العينى عن بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقى بجناحه الأيسر فعرف أن الأيمن الذى فيه الشفاء .

ويرى بعض الأطباء المعاصرين أن الذباب ينقل جراثيم مختلفة ، فربما كان بعضها يحدث تأثيراً يقضى على تأثير الجراثيم الأخرى ، فينشأ من غمس الذباب فى الإناء الذى وقع فيه أن يقاوم بعض هذه الجراثيم بعضاً ، فيرتفع الضرر .

كتاب اللِّبَاس

باب التشمير فى الثياب

٧٤٤ ـ عن أَبى جُحَيفة[١] قال :

فرأَيتُ بلالاً[٢] جاءَ بعَنَزَةٍ[٣] فركَزَها[٤] ثم أَقامَ الصَّلاةَ ، فرأَيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم خرجَ فى حُلَّةٍ مشمِّرًا[٥] ، فصلَّى ركعتين إِلى العَنَزة ، ورأَيتُ النَّاسَ والدَّوابَّ يمرُّون بين يديهِ من وراءِ العَنَزة[٦] .

---

(١) هو وهب بن عبد الله السُّوائى ، قيل مات رسول الله صلى الله صلى عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم .

(٢) معطوف على محذوف ، اختصره البخارى هنا وساقه مطولا فى أوائل الصلاة ، أوله : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة من أدم » .

(٣) العنزة ، بالتحريك : أداة أطول من العصا وأقصر من الرمح ، فيها زج فى أسفلها .

(٤) أى غرزها فى الأرض .

(٥) الحلة : إزار ورداء ، ولا تكون حلة إلا من ثوبين . مشمراً ، أى وهو مشمر أسفل الحلة عن ساقيه .

(٦) غلب فى « يمرون » ضمير العاقل على غيره. بين يديه ، أى أمامه. من وراء العنزة ، أى كانت العنزة بمنزلة سترة المصلى ، وإنما شرعت السترة بين يدى المصلى استشعاراً لما للصلاة من حرمة وجلال ، ودرءاً لما عسى أن أن يحدث من ضرر من مرور المار بين يدى المصلى وهو مقيد بأداء أركان الصلاة ، وجلباً لطمأنينة المصلى وهو واقف أمام مولاه .

باب من جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء[1]

٧٤٥ – عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بينما رجلٌ يمشى فى حُلَّةٍ[2] ، تُعجِبُه نفسُه[3] ، مُرَجِّلٌ جُمَّتَه[4] ، إِذْ خَسَفَ اللهُ به[5] ، فهو يَتَجلجلُ إِلى يومِ القيامة[6] » .

---

(١) أى أطال ثوبه وبلغ من طوله أن يُجَرَّ فى الأرض . والخيلاء : الكبر والعجب . وإطالة الثوب مشعرة بالغنى والقدرة .

(٢) الحلة سبق تفسيرها فى الحديث السابق . والرجل قيل هو قارون ، وقيل المراد تصوير مثل هذا الضرب من الناس قديمهم وحديثهم .

(٣) إعجاب المرء بنفسه : أن يرى لها الكمال التام ، ناسياً فى ذلك لنعمة الله التى تحمله على التواضع ، فإذا اجتمع مع الإعجاب بالنفس احتقاره لغيره فذلك الكبر المذموم .

(٤) الجمة : مجتمع شعر الرأس المتدلى منها إلى المنكبين وإلى أكثر من ذلك . وأما الذى لا يتجاوز الأذنين فهو الوفرة . والترجيل : التسريح .

(٥) أى خسف الله به الأرض ، أى جعلها تسوخ به فيغيب فيها ، ومنه قوله تعالى فى قصة قارون : « فخسفنا به وبداره الأرض » . ومن هنا اتجه بعض مفسرى الحديث أن المراد بالرجل قارون .

(٦) يتجلجل : يتحرك مع اضطراب شديد ، ويندفع من شق إلى شق . والحديث نهى عن الخيلاء ومظاهرها الكاذبة .

باب القَبَاءِ وفَرُّوج حرير[1]

٧٤٦ ـ عن عُقْبة بن عامر رضى الله عنه أَنَّه قال :

أُهدِيَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فَرُّوجُ حرير فلبسه ثم صلَّى فيه[2] ، ثم انصرفَ[3] فنزعَه نَزْعاً شديداً[4] كالكارهِ له[5] ، ثم قال : « لا يَنْبغِى هـذا للمتَّقينَ[6] » .

---

(١) القباء : ضرب من الثياب تجعل إحدى شقتيه على الأخرى ، مأخوذ من القبوة ، وهو انضمام ما بين الشفتين . وجمعه أقبية . وقيل هو فارسى معرب . والفروج ، قال القرطبى : القباء والفروج كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط ، مشقوق من خلفه ، يلبس فى السفر والحرب ؛ لأنه أعون على الحركة . وقيل ماكان شقه من خلف فهو الفروج . وفى الفروج لغة أخرى بضم الفاء تحكى عن أبى العلاء المعرى .

(٢) قيل : هذا دليل على أن الحرير كان لبسه حلالا حينئذ ، ثم وقع عليه التحريم . وفى مسند أحمد أنه صلى فيه المغرب .

(٣) أى انصرف من صلاته بأن سلم بعد فراغه .

(٤) خلافاً لعادته فى الرفق .

(٥) وذلك لوقوع تحريمه حينئذ .

(٦) أى لا ينبغى هذا الحرير ولا يليق ، فتناول بذلك اللُّبس وغيره من الاستعمال كالافتراش . وجاء فى الذهب والحرير : « هذان حرام على ذكور أمتى » . ويستثنى من ذلك الصبيان . وكانت هذه القصة مبدأ تحريم الحرير .

والعلة فى تحريم الحرير على الرجال ما فيه من مظهر الترف الذى لا يلائم الرجولة ، وما تقتضيه من صلابة وقوة نفس ، وما فيه من التشبه بالأعاجم الذين كان يحرص الإسلام أن يجنب أهله مجاراتهم فى إغراقهم فى الترف والنعيم ، ولما فيه من السرف وإنفاق المال فى غير موضعه .

باب البُرود والحِبَرة والشَّملة[1]

٧٤٧ – عن أَنس بن مالكٍ قال :

كنتُ أَمشِى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه بُردٌ نَجرانىٌّ[2] غليظُ الحاشية[3] ، فأَدركَه أَعرابىٌّ فجبَذَه بردائه جَبذةً شديدة[4] حتَّى نَظرتُ إِلى صَفْحةِ عاتِقِ رسول الله صلى الله عليه وسلم[5] قد أَثَّرت بها حاشية البُرْد من شدَّة جَبْذتِه ، ثم قال : يا محمَّدُ ، مُرْ لى مِن مال الله

---

(١) البرود : جمع برد ، بالضم ، وهو ثوب من قطن فيه خطوط . وأما البردة فكساء مربع من صوف يؤتزر به. وجمعه بُـرَد . والحبرة ، كعنبة : ضرب من برود اليمن منمر ؛ والجمع حبر وحبرات . وكانت الحبرة أشرف الثياب عندهم ، وقد سُجِّى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى ، ولو كان شىء أفضل منها لسجى به . والشملة ، بالفتح : كساء دون القطيفة يشتمل به ، وجمعه شمال .

(٢) نسبة إلى نجران ، وهى بلدة فى مخاليف اليمن من ناحية مكة .

(٣) حاشية الثوب : جانبه الذى تحاط عليه طرته ، وهو الجانب القائم ، ولا تكون عليه أهداب ، وإنما الأهداب والخمل فى الجانب المعترض ، تتدلى من الثوب .

(٤) جبذه جبذاً : مقلوب جذبه ، أى شده . والمراد بالرداء ها هنا : البرد .

(٥) صفحة العاتق : جانبه . والعاتق : ما بين المنكب والعنق ، وهو مذكر ، وقد ورد مؤنثاً فى قوله :

لا صلح بينى فاعلموه ولا ... بينكمُ مـــا حملت عـــاتق
سيفى وما كنا بنجد ومـــا ... قرقر قُـمر الواد بالشاهـــق

الذى عندك . فالتفتَ إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثم ضَحِكَ ثم أَمرَ له بعطاءٍ [1] .

باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقَدْرِ ما يجوز منه

٧٤٨ ـ عن أَبى عثمان النَّهدىّ [2] قال :

أَتانا كتابُ عُمَرَ ونحن مع عُتبَةَ بنِ فَرقدٍ [3] بأَذْرَبِيجانَ [4] أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الحرير إلاَّ هكذا . وأَشار [5] بإصبَعَيه اللَّتَينِ تَلِيَانِ الإبهامَ [6] .

---

(١) فى هذا الحديث صورة واضحة من حلمه صلى الله عليه وسلم ، وصبره على الأذى فى نفسه وماله ، والصفح عن جفاء وغلظة من يريد تألفه على الإسلام : «ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم » .

(٢) اسمه عبد الرحمن بن مل ـ بتثليث الميم وتشديد اللام ـ بن عمرو ابن عدى النهدى ، أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وسمع من كبار الصحابة ، وحج ستين حجة وعمرة ، وأتت عليه مائة وثلاثون سنة . توفى بعد سنة مائة .

(٣) عتبة بن فرقد السلمى الصحابى الكوفى ، كان أميراً لعمر فى فتح بلاد الجزيرة .

(٤) أذربيجان : إقليم من أقاليم فارس ، تنسب إليه الثياب الأذربية ، وفيه مدينة تبريز . ويقال أيضاً « أذربيجان » بفتح الذال وسكون الراء .

(٥) أى أشار صلى الله عليه وسلم .

(٦) وهما السبابة والوسطى .

قال : فيما علمنا أَنَّه يعنى الأَعلام[1] .

باب لُبس القَسِّىّ

٧٤٩ – عن ابن عازبٍ[2] قال : نهانا النبى صلى الله عليه وسلم عن المَيَاثر الحُمْر[3] ، وعن القَسِّىِّ[4] .

(١) الأعلام : جمع علم ، وهو الرسم والرقم فى الثوب أو العمامة ، ويكون أيضاً بالتطريف والتطريز .

أما أقوال الفقهاء فى ذلك فكثيرة بلغت عشراً فيما ذكره العينى :

الأول : أنه حرام على الرجال والنساء ، وهو قول ابن الزبير .

الثانى : أنه حلال للجميع .

الثالث : أنه حرام إلا فى الحرب .

الرابع : أنه حرام إلا فى السفر .

الخامس : أنه حرام إلا فى المرض .

السادس : أنه حرام إلا فى الغزو .

السابع : أنه حرام إلا فى العَلَم .

الثامن : أنه حرام فى الأعلى دون الأسفل ، أى الفرش .

التاسع : أنه حرام وإن خلط بغيره .

العاشر : أنه حرام إلا فى الصلاة عند عدم غيره .

والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير ، إذا كان غير الحرير أغلب .

(٢) هو البراء بن عازب .

(٣) المياثر : جمع ميثرة ، بكسر الميم ، وهو وطاء كانت نساء العرب يصنعنه لأزواجهن من الحرير والديباج يحشى بقطن وصوف ، يجعله الراكب تحته فوق الرحل ، سميت بذلك لما فيها من وثارة .

(٤) القسى ، ثياب مضلعة ، أى فيها خطوط عريضة كالأضلاع ، وكان يخالطها الحرير ؛ منسوبة إلى بلاد يقال لها القس ، وهى موضع قريب من الساحل بين الفرما والعريش .

باب خواتيم الذهب

٧٥٠ـ عن أَبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّه نهى عن خَاتَم الذَّهب[١] .

باب خاتَم الفِضَّة

٧٥١ـ عن ابن عمر رضى الله عنهما ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اتَّخَذَ خاتَماً من ذهبٍ أَو فضَّة[٢] ، وجعل فَصَّه مما يلى باطنَ كَفِّه[٣] ، ونَقَش فيه[٤] : « محمد رسول الله » . فاتَّخذَ الناسُ مثلَه ، فلما رآهم قد اتَّخذوها[٥] رَمَى به وقال : « لا أَلبَسُه أَبداً[٦] » . ثم اتَّخذَ خاتماً من فضَّة فاتَّخذَ الناسُ خواتيمَ الفِضَّة .

---

(١) الخاتم : ما يلبس فى إصبع اليد، وكان الأصل فيه للزينة ، ثم استخدم للزينة وختم الكتب التى يبعث بها السلطان . وكسر التاء فيه لغة ، كما يقال الخاتام والخيتام . جمعه خواتم وخواتيم .

والنهى فى هذا الحديث خاص بالرجال .

(٢) أى أمر بصياغته فصيغ له ، أو وجده مصوغاً فاتخذه ولبسه .

(٣) فص الخاتم ؛ ما يركب فى رأسه من جوهر ونحوه ، وربما قيل بكسر الفاء . والكف : اليد ، مؤنثة ، وقد تذكر كما فى قول الأعشى :

أرى رجلا منهم أسيفاً كأنما يضم إلى كشحيه كفاً مخضبا

وإنما سميت بذلك لأنها تكف ، أى تدفع عن البدن . وإنما جعله مما يلى باطن كفه بعداً عن الزهو والإعجاب .

(٤) أى أمر بذلك .

(٥) أى الخواتم المماثلة لخاتمه .

(٦) كراهة لما رأى من زهوهم بلبسه ، أو لكونه من ذهب .

قال ابن عمر : فلبِسَ الخاتَمَ بعد النبي صلى الله عليه وسلم أَبو بكر ، ثم عمرُ ، ثم عثمان ، حتَّى وقع من عثمان فى بئر أَرِيس[1] .

باب المتشبهين بالنساءِ والمتشبهات بالرجال

٧٥٢ – عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

لعَنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المتشبِّهينَ من الرِّجال بالنِّساءِ[2] ، والمتشبِّهات من النِّساءِ بالرِّجال[3] .

باب قصِّ الشارب

٧٥٣ – عن أَبى هريرة روايةً[4] :

---

(١) أريس بمنع الصرف على الأصح : حديقة بالقرب من مسجد قبـاء .

(٢) يعنى التشبه بهن فى اللباس والزينة ، وكذا الكلام والمشى والحركة ، وسائر ما يميز المرأة . وذلك لما فيه من تعطيل لطبيعة الرجولة التى أودعها الله الرجل وخصه بها ، لتقوم بما خلقت له .

(٣) يعنى التشبه بهم فى الملبس والمظهر والخشونة ، وسائر ما يمتاز به الرجل ، ذلك حفاظاً على طبيعة الأنوثة التى أودعها الله المرأة ليستقيم بها نظام النوع .

(٤) أى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فهو كناية عن رفع الحديث . وانظر ما سيأتى فى الحديث ٧٩٩ .

« الفِطرةُ خمسٌ ـ أو خمسٌ من الفطرة[1] ـ الخِتَان[1] والاستِحدادُ[3] ، ونَتْفُ الإبِط[4] ، وتقليم الأَظفار[5] ،

---

(١) الشك من الراوى . والمراد خمس خصال . والفطرة : السنة ، أى من السنة القديمة التى اختارها الأنبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع ، فكأنها أمر جِبِلِّى فطروا عليه .

(٢) الختان : قطع القلفة التى تغطى الحشفة من الرجل ، وقطع بعض البظر فى أعلى فرج المرأة . ويخص ختان الرجل باسم الإعذار ، وختان المرأة باسم الخفض . يقال ختن الصبى يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها . ويطلق الختان أيضاً على موضع القطع ، ومنه حديث : « إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل » . وقد سن فى ختان المرأة أن يكون قطعاً يسيراً . وفى الحديث أنه قال لأم عطية الخاتنة : « إذا خفضت فاشمى ولا تنهكى ؛ فإنه أضوأ للوجه وأحظى لها عند الزوج » . الإشمام : القطع اليسير ، كأنه إشمام الرائحة . والنهك : المبالغة فى القطع .

(٣) الاستحداد : حلق شعر العانة بالحديد ، وهو الموسى ، والمراد بالعانة الشعر الذى حول عضوى الرجل والمرأة . قال أبو شامة : ويستحب إماطة الشعر عن القبل والدبر ، بل هو عن الدبر أولى ؛ خوفاً من أن يتعلق به شىء من الغائط . وفى معنى الاستحداد إزالة هذا بالنتف والنورة .

(٤) أى نتف شعر الإبط . والإبط : باطن المنكب . ونتف الشعر : نزعه باليد أو بالمنتف ، وذكروا أن النتف يضعف الشعر فتخف رائحة الإفرازات التى تتجمع فيه ، بخلاف الحلق فإنه يقوى الشعر ويهيجه فتكثر الرائحة لذلك . ويتأدى أصل السنة بالحلق ، ولا سيما عند من يؤلمه النتف .

(٥) تقليمها : إزالة ما طال منها عن اللحم بمقص أو سكين أو غيرهما من الآلات ، وكره بالأسنان لما فيه قذارة واستقذار .

وقصُّ الشارب [1] .

بَاب ما يُستَحبُّ من الطِّيب

٧٥٤ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : كنت أُطيِّب النبيَّ صلى الله عليه وسلم عِندَ إحرامِه بأَطْيَبِ ما أَجِدُ [2] .

باب المتفلِّجات للحُسْن

٧٥٥ – عن عبدالله [3] : لَعَنَ اللهُ الواشماتِ والمُستوشِماتِ [4]

---

(١) الشارب : الشعر النابت على الشفة . واختلف فى السبالين ، فقيل هما منه ، وقيل : من جملة شعر اللحية . وأما اللحية فيسن إعفاؤها ، أى توفيرها وتكبيرها . وفى حديث ابن عمر : « انهكوا الشوارب وأعفوا اللحى » .رواه البخارى فى باب إعفاء اللحى من صحيحه .

(٢) الحديث نص على سنة التطيب ، والمفهوم أن التطيب إنما يكون قبل الإحرام ، كما ورد فى رواية أبى أسامة : « بأطيب ما أقدر عليه قبل أن يحرم ، ثم يحرم » ؛ لأن التطيب بعد الإحرام محظور تجب فيه الفدية . وعند مالك من حديث أبى سعيد ، رفعه قال : « إن المسك أطيب الطيب » .وكذا رواه مسلم .

(٣) عبد الله بن مسعود .

(٤) الواشمات : جمع واشمة ، والوشم : أن تغرز إبرة أو نحوها فى البدن حتى يسيل الدم ، ثم يحشى بالكحل أو النؤور فيخضر ، وأكثر ما يكون ذلك فى الوجه والشفة . والمستوشمات : جمع مستوشمة ، وهى التى تطلب أن يفعل بها ذلك . وهو حرام بدليل أن فاعله ملعون . فإن أمكن إزالته بدون ضرر محقق وجب ، وإن خيف من معالجة إزالته التلف لم يجب وكفت فيه التوبة .

والمتنمِّصاتِ والمتفلِّجات للحُسْن[1] ، المُغيِّراتِ خَلْقَ اللهِ تعالى[2] . مالى لا أَلعَنُ مَنْ لَعَنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، وهو فى كتاب الله[3] : ﴿وما آتاكمُ الرَّسولُ فخُذُوه﴾ إلى : ﴿ فانتهُوا ﴾ .

باب عذاب المصَوِّرينَ يومَ القيامة

٧٥٦ ـ عن مسلم[4] قال : كُنَّا مع مَسروقٍ[5] فى دار يَسَار بن نُمَير[6] ، فرأَى فى صُفَّتِهِ تماثِيلَ[7] ، فقال : سمعتُ عبدَ اللهِ[8] قال :

---

(١) التنمص : نتف الشعر من الوجه بأى وسيلة كانت . والمتفلجة : التى تتكلف أن تفرق بين أسنانها الثنايا والرباعيات بالمبرد ونحوه . للحسن ، أى لطلب الحسن ، وقد تفعله الكبيرة لتوهم إنها صغيرة . فلو احتيج إليه لعلاج أو عيب فى السن ونحوه فلا بأس به .

(٢) المغيرات صفة لجميع من فعل الثلاثة المذكورة من قبل ، وهو كالتعليل لاستحقاق اللعن الموجب للحرمة .

(٣) أى لعن من لعنه رسول الله مستفاد من مفهوم هذه الآية ، أى إن لعن رسول الله لهؤلاء كلعن الله تعالى لهن ، فيجب أن يؤخذ به .

(٤) هو أبو الضحى مسلم بن صبيح الهمدانى الكوفى .

(٥) مسروق بن الأجدع الهمدانى الكوفى .

(٦) يسار بن نمير ، كان مولى عمر وخازنه ، وله رواية عن عمر .

(٧) الصفة من الدار : شبه البهو الواسع الطويل السمك . والتماثيل : جمع تمثال ، وهى الصورة المجسمة للحيوان ، ويدخل فى ذلك الإنسان .

(٨) عبد الله بن مسعود ، رضى الله عنه .

سمعت النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ أَشدَّ النَّاس عَذاباً عِنْدَ الله يومَ القِيامةِ المصوِّرُون [1] » .

---

(١) ويروى : « إن من أشد الناس » ، ووجهه ابن مالك على حذف ضمير الشأن، والتقدير : « إنه من أشد الناس ». عند الله، أى فى حكمه تعالى . والمصور لفظ عام يشمل من يصور الأشكال مخططة بخطوط ، أو مجسمة بمادة من المواد .

وفى حديث بعده عند البخارى عن ابن عمر : « إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

كتاب الأدب

باب مَنْ أَحقُّ النَّاسِ بحُسْن الصُّحبة

٧٥٧ ـ عن أَبي هريرة رضى الله عنه قال :

جاءَ رجلٌ[١] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسولَ الله ، مَن أَحقُّ بحُسْن صَحَابتى[٢] ؟ قال : « أُمُّكَ » . قال : ثم مَنْ ؟ قال : « أُمُّك » . قال : ثُمَّ من ؟ قال : « أُمُّكَ[٣] » . قال : ثم مَنْ ؟ قال : « أَبوك » .

باب ليس الواصل بالمكافئ

٧٥٨ ـ عن عبد الله بن عَمْرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) قيل : هو معاوية بن حيدة ، بفتح الحاء .

(٢) الصحابة ، بالفتح : مصدر مثل الصحبة ، وهى المعاشرة .

(٣) خبر لمبتدأ محذوف ، أو مبتدأ خبره محذوف أى أحق الناس بحسن الصحابة ، وعند مسلم : « أمك » بالنصب مع رواية « أباك » فى آخر الحديث ، وتوجيه النصب على تقدير فعل هو : الزم أو احفظ . والتكرار فى هذا دلالة على أن محبة الأم والشفقة عليها ورعاية جانبها ينبغى أن يكون أمثال ما يوجه إلى الأب ، وذلك لما تعانيه من مشقة الحمل والوضع ، والرضاع والتربية ؛ ولأنها فى ضعفها وشدة حنوها ، جديرة بأن تجدمن ولدها براً ظاهراً ، وبذلا مضاعفاً .

(ليس الواصلُ بالمكافئ[1] ، ولكن الواصلَ الذى إذا قُطِعَتْ رَحمُهُ وصَلَها[2] » .

باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

٧٥٩ـ عن أَنس : أَخَذَ النبى صلى الله عليه وسلم إبراهيمَ فقَبَّلَهُ وشَمَّه[3] .

٧٦٠ـ عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت :

جاءَتنى امرأَةٌ معهَا ابنتان تسأَلُنِى ، فلم تَجِدْ عندى غيرَ تمرةٍ واحدة ، فأَعطيتُها فقَسَمَتْها بين ابنتيها ، ثم قامتَ فخرَجَتْ ، فدخلَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم فحدَّثْتُه[4]

---

(١) أى ليس حقيقة الواصل من يكافئ صاحبه بمثل فعله ، لأن هذا إنما يكون نوعاً من المعاوضة والمقاصة .

(٢) وفى رواية : « قَطعَتْ رحمُه » . أى الذى إذا مُنع أعطى . فهم ثلاث درجات : مواصل يتفضل ولا يتفضل عليه . ومكافئ : لا يزيد فى الإعطاء على ما يأخذ . وقاطع : يُتفضل عليه ولا يتفضل . والواصل له الوعد الذى وعد الله عباده عليه جزيل الأجر فى قوله : « والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل » .

(٣) إبراهيم هو ولده صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية ، ولد بالمدينة وعاش ستة عشر شهراً ، ومات قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بثلاثة أشهر .

والتقبيل بالفم تعبير بدنى عن المحبة ، وكذلك الشم بالأنف . واشتقاق التقبيل من المقابلة والمواجهة .

(٤) أى حدثته بخبر هذه المرأة وما كان من صنيعها .

فقال : « مَنْ يَلِي[1] من هذِه البَناتِ شيئاً[2] فأَحسَنَ إليهنَّ كُنَّ له سِتْراً من النَّار[3] » .

٧٦١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : تقبِّلون الصِّبيان[4] ؟ فما نُقبِّلهم ! فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « أَوَ أَملِكُ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلبِكَ الرَّحمَة[5] » .

---

(١) من الولاية . وفى رواية أبى ذر : « من بُلى » من الابتلاء . وفى رواية الترمذى : « من ابتلى » فعلى هاتين الروايتين تنصب « شيئاً » على نزع الخافض ، أى بشىء ، أو تنصب على المفعولية المطلقة ، أى شيئاً من البلاء أو الابتلاء .

(٢) هذه إشارة إلى الجنس ، فأل فى البنات للجنس .

(٣) أى حجاباً يقيه النار .

والحديث حث على رعاية البنات من بين الولد بوجه خاص ، لما فيهن من ضعف عن القيام بمصالحهن فى الغالب ، من الاكتساب ، وحسن التصرف ، وقوة الرأى ، ولشعورهن بالحاجة إلى العطف والرعاية . وفى سنن ابن ماجه من حديث سراقة بن مالك ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أدلك على فضل الصدقة ؟ ابنتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك » .

وفى الحديث تنويه بسخاء عائشة ؛ إذ جادت بما لا تملك غيره . وفيه الحث على التصدق بما تيسر ، قل أو كثر .

(٤) بحذف أداة الاستفهام ، أى أتقبلون ؟ وفى رواية : « أتقبلون » ، بالهمزة .

(٥) أى لا أملك لك دفع نزع الله الرحمة من قلبك ، بتقدير مضاف قبل المصدر المؤول . أو معناه لا أملك وضع الرحمة فى قلبك ، وذلك لنزع الله الرحمة من قلبك ، بتقدير مفعول محذوف لأملك ، وجعل المصدر مفعولا لأجله .=

٧٦٢ – عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قدِمَ على النبى صلى الله عليه وسلم سَبْىٌ[١] ، فإذا امرأةٌ من السَّبْى قَدْ تَحلُبُ ثديَها تَسقِى[٢] ، إذَا وجدَت صبياً فى السَّبْىِ أَخذتْه فألصقَتْه ببَطْنِها وأرضعته[٣] ، فقال لنا النبى صلى الله عليه وسلم : أَتُرَونَ هذه طارحةً ولدَها فى النَّار[٤] ؟ قلنا : لا وهى تَقدِرُ على أَلاَّ تَطرحَه[٥] . فقال : لَلّهُ أَرحَمُ بعبادِهِ مِن هذه بولدِهَا[٦] .

= وهذان التفسيران على رواية « أن » بفتح الهمزة ، وروى بكسر همزة « إن» فيكون معناه : إن نزع الله من قلبك الرحمة لا أملك ردها . بتقدير جواب للشرط مفهوم مما سبق .

(١) سبى ، أى أسرى .

(٢) ويروى : « قد تحلب ثديها » ، أى سال منه اللبن ؛ ومنه سمى الحليب لتحلبه . تسقى ، أى ترضع . وروى : « تسعى » من السعى ، وهو المشى فى سرعة .

(٣) وذلك من شدة رحمتها بالأولاد ، إذ أنها كانت قد فقدت ولدها ، وذلك أيضاً ليخف عنها اللبن ويزول عنها ضرر تحفله فى ثدييها .

(٤) أى أتظنونها وهى بهذه الشفقة العارمة قادرة على إلقاء ولدها فى النار .

(٥) أى لا تطرحه وهى قادرة على عدم طرحه ، أى إنها لا تطيق ذلك ولا تفعله اختياراً .

(٦) اللام فيه للتأكيد . والعباد لفظه عام ومعناه هنا خاص بالمؤمنين . فكان مظهر الرحمة من هذه المرأة مجالا للتنبيه على أن رحمة الله فوق هذه الرحمة التى لمسها المؤمنون من هذه المرأة التى سكبت حنانها فيمن تلقاه من الصبيان .

باب جعل الله الرحمة فى مائة جزءٍ

٧٦٣ ـ عن أَبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « جَعلَ اللهُ الرَّحمةَ فى مائة جزءٍ[١] ، فأَمسكَ عنده تسعة وتسعين جزءًا وأَنزلَ فى الأَرض جُزءًا واحداً[٢] ، فمن ذلكَ الجُزءِ يتراحَم الخَلْقُ[٣] ، حتَّى تَرفَع الفرسُ حافرَها عن ولدها خشيةَ أَن تصيبَه[٤] ».

---

(١) الرحمة : الرقة والتعطف ، وهى من الله العطف على خلقه بالأرزاق المادية والمعنوية ، وبقبول توبة التائب . فى مائة جزء ، أى منحصرة فى هذه الأجزاء المائة على الحقيقة ، أو على المجاز على إرادة التكثير والمبالغة . أو «فى» زائدة ، كما فى قوله :

* وفى الرحمن للضعفاء كاف *

وفى رواية : « جعل الله الرحمة مائة جزء » .

(٢) فى الأرض ، أى إلى الأرض ، بنيابة حرف الجر عن مثله . أو هو على تضمين أنزل معنى نشر وبثَّ .

(٣) أى يرحم بعضهم بعضاً ، سواء فى ذلك العقلاء من الخلق وغير العاقلين كضروب الحيوان .

(٤) الحافر للفرس بمنزلة الظلف للشاة فى أطراف قوائمها . أن تصيبه ، أى خشية إصابتها له بحوافرها . إنما خص الفرس لأنها أشد الحيوان المألوف حركة مع ولدها ، ولما فيها من الخفة والنشاط وسرعة الحركة ، وهى مع ذلك تتوقى أن يصل الضرر منها إلى ولدها .

والحديث تصوير لسعة رحمة الله التى وسعت كل شىء .

باب فضل من يعول يتيما

٧٦٤ – عن سهل بن سعد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال :

« أنا وكافِلُ اليَتيمِ[١] فى الجنَّة هكذا » . وقال بإصبعَيْه[٢] : السَّبَّابةِ والوُسطَى[٣] .

باب رحمة الناس والبهائم

٧٦٥ – عن أَبى هريرة أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

بينما رجلٌ يَمْشِى بطريقٍ اشتدَّ عليه العطشُ ، فوجَدَ بئراً فنَزَلَ فيها فشرِبَ ، ثم خرجَ[٤] فإذا كلبٌ يَلْهَثُ[٥] يأْكلُ الثَّرَى من العَطَش[٦] ، فقال الرّجلُ : لقد بلغ

---

(١) كافل اليتيم : القائم بمصالحه ورعاية شئونه .

(٢) أى أشار بهما .

(٣) قال ، بمعنى أشار للتمثيل . والسبابة : الإصبع التى بين الإبهام والوسطى ، وتعرف بالسباحة أيضـــاً ، بتشديد الياء ، وهى التى يشار بها فى تشهد الصلاة .

وفى هذا التعبير إشارة إلى قرب المنزلة كقرب ما بين هاتين الإصبعين المتجاورتين .

(٤) أى من البئر .

(٥) يلهث : يخرج لسانه من العطش ، أو يرتفع نفسه بين أضلاعه .

(٦) الثرى : التراب الندى .

هذا الكلبَ من العطشِ مثلُ الذى كان بَلغ بى[1] ، فنَزَل البئرَ فملأَ خُفَّه ثم أَمسكَه بفيه[2] ، فسقى الكلبَ ، فشكر اللهُ لهُ فغَفَرَ له[3] .

قالوا[4] : يا رسول الله ، وإنَّ لَنَا فى البهائم أَجراً[5] ؟ فقال : « نَعَمْ ، فى كلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبةٍ أَجرٌ[6] » .

٧٦٦ ـ عن النعمان بن بَشِير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) ويروى : « هذا الكلب » بالرفع ، « مثل » بالنصب ، أى بلغ الكلب مبلغاً مثل الذى بلغ بى .

(٢) ليستطيع الصعود به ، إذ أن يديه مشغولتان بالصعود من البئر .

(٣) أى أثنى الله عليه ، أو قبل عمله منه ، أو أظهر ما جازاه به عند ملائكته . وفى رواية : « فأدخله الجنة » بدل : « فغفر له » .

(٤) أى قال الصحابة ، وسمى منهم سراقة بن مالك بن جعشم ، فيما رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان .

(٥) أى الأمر كما ذكرت ، وإن لنا فى الإحسان إلى البهائم أجراً ؟ جاء الاستفهام مقروناً بالتأكيد إظهاراً للتعجب .

(٦) الكبد مؤنثة . والرطبة : الحية ، لملازمة الرطوبة لجميع الأحياء . أو معناه فى كل كبد كادت أن تيبس من العطش أجر لمن سقاها حتى تصير رطبة فهو من وصف الشىء باعتبار ما يؤول إليه .

وفى الحديث حث على الإحسان ، وأن السماح بالماء من أعظم القربات . وقديماً كان المحسنون يعنون بإقامة المشارب والحياض ، للناس والحيوان ، يبتغون بذلك القربة إلى الله ، وفى القاهرة المعزية مشارب أثرية بنيت وحدها أو ملحقة بالمساجد والقصور لهذا الغرض الكريم ، يسميها العامة « السبيل » .

تَرَى المؤمنينَ فى تراحُمِهم وتَوادِّهِمْ وتعاطُفِهِمْ[1] كَمَثَلِ الجَسَدِ[2] ، إذا اشتكى عضْـواً[3] تَدَاعَى له سائِر جَسَدِه بالسَّهَر والحُمَّى[4] » .

باب الوَصَاة بالجار[5]

٧٦٧ – عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« ما زال يُوصِينِى جبريلُ بالجارِ[6] حتَّى ظننتُ أَنه سيوَرِّثُه[7] » .

---

(١) التراحم : أن يرحم بعضهم بعضاً بأخوة الإسلام . والتواد : المواصلة الجالبة للمحبة ، كالتزاور والمهاداة . والتعاطف : أن يعين بعضهم بعضاً ، كما يعطف شىء على شىء ليقويه .

(٢) أى كمثل الجسد بالنسبة لجميع الأعضاء . ووجه الشبه التوافق فى التعب والراحة ، والاتحاد فى المشاعر ، والترابط التام .

(٣) أى آلم الجسد عضو ، فاشتكى ذلك .

(٤) تداعى ، أى دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة فى الألم .
والحديث حث على التعاون والتكافل والمشاركة فى الآمال والآلام .

(٥) كذا فى جميع أصول البخارى . وعند العينى والقسطلانى : « الوصاءة » بالهمز .

(٦) فى مرعاة حقوقه ، وفى مواساته ، وإرادة الخير له ودفع الضرر عنه ، وإمداده بالنصح ، ومعاملته بالحسنى . واسم الجار يشمل المسلم والكافر ، والعابد والفاسق ، والصديق والعدو ، والنافع والضار ، والقريب والأجنبى . واختلف فى حد الجوار ، فعن على أن الجار من سمع النداء ، وعن عائشة حق الجوار أربعون داراً من كل جانب .

(٧) أى سيجعله بمنزلة القريب المستحق للميراث .

باب تعاون المؤمنين بعضِهم بعضاً

٧٦٨ – عن أبى موسى[١] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« المؤمن للمؤمنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بعضُه بعضاً[٢] » .

ثم شبَّكَ بين أصابعه[٣] .

وكان النبىُّ صلى الله عليه وسلم جالساً ، إذْ جاءَ رجلٌ يسأَلُ أَو طالبُ حاجةٍ[٤] أَقبَلَ علينا بوجهه فقال : اشفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا[٥] ، وليَقْضِ اللهُ على لسان نبيِّه ما شاءَ[٦]

(١) أبو موسى الأشعرى .

(٢) هذا تمثيل لبناء المجتمع الإسلامى : أن يتعاون أفراده ويتكاتفوا ، ويكونوا فى تعاونهم كالبنيان لا يقوم إلا على أساس من الترابط والتساند والنظام المحكم ، فإذا اختل من البنيان شىء سرى الخلل منه إلى سائره . فكذلك المؤمنون لا تتم سلامتهم وقوتهم إلا بسلامة الأفراد وقوتهم ، وإمداد بعضهم بعضاً بالتقويم والنصح والرعاية الشاملة .

(٣) تمثيلا للترابط والتماسك .

(٤) ويروى : « طالب حاجة » .

(٥) أى اشفعوا فى قضاء حاجة السائل أو الطالب . والفاء للسببية بعدها لام كى المكسورة ، وجاز اجتماعهما لأنهما بمعنى واحد وهو التعليل ، أو اللام زائدة على مذهب الأخفش كزيادتها فى « قوموا فـلأُصَلِّىَ لكم » . ويحتمل أن تكون اللام لام الأمر ، وهذه يجوز فيها الكسر على الأصل وتسكينها تخفيفاً لأجل الحركة التى قبلها .

(٦) اللام للأمر المقصود به الدعاء ، أى اللهم اقض . دعا الله أن يجرى على لسانه ما يشاء مما يأمر به المسلمين من خير ؛ ليتم فى ذلك قضاء الله وقدره . وفى رواية : « ويقضى » .

باب كيف يكون الرجل فى أهله

٧٦٩ – عن الأسود[١] قال : سألتُ عائشةَ : ما كانَ النبي صلى الله عليه وسلم يصنع فى أهله[٢] ؟ قالت : كان فى مِهْنة أهلِه[٣] ، فإذا حَضَرتِ الصَّلاةُ قام إلى الصَّلاة[٤].

باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريَب

٧٧٠ – عن عائشة رضى الله عنها قالت : استأْذنَ رجلٌ[٥] على رسول الله صلى الله عليه وسلَّم فقال : « ائذنُوا له ، بئسَ أخو العَشِيرة – أو ابنُ العشيرة[٦] – » فلمَّا دخلَ ألانَ له الكلامَ[٧] . قلتُ[٨] : يارسول الله ، قلتَ

(١) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعى ، أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه .

(٢) أى إذا كان فى أهله ، أى معهم وبينهم .

(٣) المهنة : الخدمة ، وهى بكسر الميم وفتحها . وإنما كان يفعل ذلك ليقتدى به فى التواضع والتعاون والمشاركة فى الشعور بالمسئولية الأسرية ، والاعتماد على النفس ؛ فكان يخيط ثوبه ، ويخصف نعله ، ويحلب شاته ، كما ورد فى السنن .

(٤) حضرت الصلاة : جاء وقتها .

(٥) هو عيينة بن حصن الفزارى ، أو مخرمة بن نوفل .

(٦) العشيرة : القبيلة ، وبنو الأب الأدنون . وبئس : عبارة ن عبارات الذم والاستنكار . وأخو القبيلة : الرجل منها ، كقولهم : يا أخا العرب ، لكل عربى .

(٧) استئلافاً له ، وليضرب مثلا فى المداراة .

(٨) القائل عائشة .

الذى قُلتَ ثمَّ أَلَنْتَ له الكلامَ[1] : قال :« أَىْ عائشةُ[2] ، إنَّ شرَّ الناسِ مَنْ تركه الناسُ ـ أَو وَدَعَه النَّاسُ ـ اتقاءَ فُحشهِ »[3] .

باب ما يُكره من النَّميمة

٧٧١ ـ عن همَّام[4] قال :

كنَّا مع حُذَيفة[5] فقيل له : إنَّ رجلًا يرفع الحديثَ إلى عُثْمان[6] .

فقال حُذَيفة : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ[7] » .

(١) تسأل عن سرتحوله صلى الله عليه وسلم من ذم هذا الرجل إلى إلانة الكلام له .

(٢) أى : أداة من أدوات النداء ، أى يا عائشة .

(٣) ودعه يدعاً ودعاً : تركه . وهذا نص على استعمال الماضى من يدع وإن زعم بعض اللغويين أن الماضى منه مات . وقد قرئ فى خارج السبع : « ما وَدَعَكَ ربك وما قلى » .

وهذا تعليل للمداراة التى اصطنعها الرسول . وكان فعله صلى الله عليه وسلم تشريعاً فى جواز غِيبة أهل الفساد والريب ، وجواز مداراتهم دفعاً لشرهم وفحشهم .

(٤) همام بن الحارث النخعى الكوفى .

(٥) حذيفة بن اليمان رضى الله عنه .

(٦) رفع الحديث إليه : يبلغه إليه . يعنى عثمان بن عفان .

(٧) لا يدخل الجنة ، المراد لا يدخلها دخول الفائزين ، أو لا يدخلها إذا استحل ذلك الفعل . والقتات : مبالغة من قت الحديث يقته قتا ، إذا نقله على سبيل النميمة . وقيد بعضهم القتات بالذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم حديثهم .

باب ما قيل فى ذى الوجهين

٧٧٢ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم :

« تَجِدُ من شرارِ[١] النَّاس يومَ القِيامة عند الله ذا الوجهين : الذى يأْتى هؤلاءِ بوجهٍ وهؤلاءِ بوَجْهٍ[٢] » .

باب ما يُنْهَى عن التحاسُد والتَّدابر[٣]

٧٧٣ – عن أَبى هريرة رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إِيّاكم والظَّنَّ[٤] ؛ فإِنَّ الظَّنَّ أَكذَبُ الحديثِ[٥] ،

---

(١) ويروى : « من شر » و « من أشرِّ » . والأولى من هاتين الروايتين أفعل تفضيل سماعى مشهور ، والثانية أفعل تفضيل قياسى قليل الاستعمال .

(٢) أى يأتى قوماً بوجه ويظهر عندهم أنه منهم ومخالف للآخرين مبغض لهم ، ثم يأتى إلى الآخرين ويصنع نحو هذا الصنيع . لكن لو أتى كل قوم بكلام فيه صلاح واعتذر عن كل كل قوم للآخرين ، ونقل ما أمكنه من قول جميل مع ستره للقبيح ، كان بذلك محموداً .

وإنما كان الأول شر الناس لأنه بمنزلة المنافق .

(٣) باب ما ينهى ، أى باب النهى ، و « ما » فيه مصدرية .

(٤) أى اجتنبوا اتهام أحد بالفاحشة من غير أن يظهر عليه مايقتضيها .

(٥) أى أكذب ما تحدث المرء به نفسه ؛ أو إذا حدث الناس به صاحب الظن دون أن يتحقق منه كان أكذب المحدثين .

ولا تَحَسَّسُوا ولا تَجسَّسُوا[1] ، ولا تَناجَشوا[2] ، ولا تَحاسَدُوا ولا تَباغَضُوا ولا تَدابَروا[3] ، وكونوا ، عبادَ الله ، إخواناً[4] » .

باب سَتْر المؤمنِ على نَفْسِه[5]

٧٧٤ ـ عن أَبي هريرة قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

كلُّ أُمَّتي مُعَافًى إلا المُجاهِرين[6] . وإنَّ مِن المُجاهَرة[7]

---

(١) التحسس والتجسس كلاهما بمعنى ، وهو تطلب الأخبار . وقيل التحسس بالمهملة : الاستماع لحديث القوم ، والتجسس بالجيم : البحث عن العورات .

(٢) التناجش : تفاعل من النجش ، بالفتح ، وهو أن يزيد الرجل ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ، ولكن ليسمعه غيره فيزيد بزيادته .

(٣) أى لا يحسد بعضكم بعضاً . لا تدابروا ، أى لا تتدابروا ، بحذف إحدى تاءى الفعل ، أى لا تتهاجروا فيولى كل واحد منكما دبره لصاحبه .

(٤) عباد الله ، أى يا عباد الله . أى كونوا كالإخوان من النسب فى الشفقة والرحمة والمحبة ، والمواساة ، والمعاونة ، والنصيحة .

(٥) أى إذا صدر منه ما يعاب عليه .

(٦) معافى من المعافاة ، وهو العفو . فمن تستر ولم يجاهر بذنبه كان أهلا لعفو الله ، وأما المجاهرون الذى يستعلنون بذنوبهم وآثامهم فليسوا أهلا للعفو . ويروى : « إلا المجاهرون » ، وخرجه ابن مالك بأن « إلا » فيه بمعنى لكن ، أى لكن المجاهرون بالمعاصى لا يعافون .

(٧) ويروى : « من المجانة » بفتح الميم وتخفيف الجيم ، أى عدم المبالاة .

أَن يعملَ الرَّجلُ بالليل عملاً ثم يُصبحَ وقد سَتَره الله عليه ، فيقولَ : يا فلان ، عملتُ البارحَةَ كذا وكذا[1].

وقد باتَ يستُرُهُ ربُّه ، ويُصبحُ يَكشِفُ سِتْرَ الله عنه .

باب الكبر

٧٧٥ - عن حارثة بن وهبٍ الخُزَاعيِّ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« أَلاَ أُخبرُكُم بأَهل الجَنَّة[2] ؟ كلُّ ضَعيفٍ مُتَضاعِفٍ[3] لو أَقسَمَ على اللهِ لأَبرَّه[4] . أَلا أُخبرُكم بأَهل النَّار[5] ؟ كلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُستكبِرٍ[6] » .

(١) البارحة : أقرب ليلة مضت . كذا وكذا ، أى من المعصية .

(٢) أى بأغلب أهلها .

(٣) أى هم كل ضعيف متضاعف ، والمراد بالضعيف هنا ضعيف الحال فى الدنيا ، لا ضعيف البدن . والمتضاعف : المتواضع . وهؤلاء أبعد الناس عن الشرور والمآثم وما يدفع إليه الغرور والاستعلاء .

(٤) أى لو أقسم على الله طمعاً فى كرمه لأبره ، أى أجابه إلى ما أقسم عليه . ويقال فى نقيضه : أحنثه ، إذا لم يجبه إلى ما أقسم عليه .

(٥) أى معظم أهلها .

(٦) العتل : الغليظ الجافى الشديد العنف . والجواظ : المنوع للخير ، أو المختال فى مشيته .

والحديث حث على التواضع ونهى عن الكبر والاستعلاء .

٧٧٦ ـ عن أنس بن مالك قال :

كانت الأَمَةُ من إماءِ أهل المدينة[١] لتأْخُذُ بيدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتنطلقُ به حيث شاءَت[٢] .

باب الصدق والكذب

٧٧٧ ـ عن عبد الله[٣] رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« إنَّ الصِّدقَ يَهْدِى إلى البرِّ[٤] ، وإن البِرَّ يهدِى إلى الجَنَّة ، وإنَّ الرَّجلَ لَيصدُقُ حتَّى يكونَ صِدِّيقاً[٥] .

---

(١) الأمة : المملوكة غير الحرة .

(٢) حيث شاءت من الأمكنة ولو كان المكان خارج المدينة . زاد أحمد : « فى حاجتها » ، وفى أخرى له : « فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت » .

والمراد بالأخذ باليد لازم ذلك ، وهو الانقياد والمطابقة . وهذا أعلى درجات التواضع والبعد عن الكبر ، صلى الله عليه وسلم .

(٣) عبد الله بن مسعود .

(٤) أى يوصل إلى الخيرات كلها . والصدق ضروب كثيرة ، منها صدق فى اللسان وهو نقيض الكذب ؛ وصدق فى النية وهو الإخلاص ، وصدق فى العزم ، وصدق فى الوفاء بالعزم ، وصدق فى الأعمال ويكون باستواء السر والعلانية .

(٥) أى ليستمر فى صدقه حتى يصل إلى درجة الصديقين . والصديق مبالغة فى الصادق .

وإنَّ الكذبَ يهدِى إلى الفجور[1] ، وإنَّ الفُجورَ يهدى إلى النار ، وإنَّ الرجلَ لَيكذِبُ حتَّى يُكتَبَ عند الله كذَّاباً[2] » .

باب الحياءِ

٧٧٨ – عن عِمرانَ بن حُصَينٍ قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

« الحياءُ لا يأْتِى إلاَّ بخير[3] » .

٧٧٩ – عن أَبى مسعود[4] قال : قال النبى صلى الله

---

(١) الفجور : ضد البر ، وهو اسم جامع للشرور ، قال تعالى : « إن الأبرار لفى نعيم . وإن الفجار لفى جحيم » .

(٢) ليكذب ، أى ليستمر فى كذبه ويتكرر ذلك منه . حتى يكتب عند الله ، أى يحكم له بذلك ويظهره للمخلوقين فى الملأ الأعلى ، وفى الأرض . وفى رواية : « حتى يكون » .

(٣) الحياء فسروه بأنه تغير وانكسار يعترى الإنسان من خوف ما يعاب به ويذم . يقال : حيى منه يحيا حياء ، واستحى استحياء . وأنشد :

ألا تحيَـوْن من تكثير قوم لعَـلَّت وأمُّـكم رقوبُ

ومعناه أن من استحيا من الناس أن يروه مدانياً لرذيلة ، أو مرتكباً لمايلام عليه ، فذلك داعية أن يكون أشد حياء من الله أن يأتى من الفجور وارتكاب المحارم ما يستوجب غضب الله ، وذلك بطبيعة الحياء الكامنة فيه . فالحياء بذلك يبعد صاحبه عن الشرور ، ويدنيه من الخير وما يرضى الله والناس .

(٤) أبو مسعود عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى ، وورد فى العينى والقسطلانى : « عقبة بن عامر » وهو خلط بينه وبين غيره . انظر الإصابة=

عليه وسلم [1] : « إنَّ ممَّا أدركَ الناسُ [1] مِن كَلام النبوَّة الأُولى [2] : إذا لم تَستَحِ فاصنَعْ ما شِئتَ [3] » .

باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٧٨٠ - عن أَبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّه قال :

« لا يُلدَغُ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرَّتين [4] » .

= ٥٥٩٩ . وقد جاء اسمه على الصواب عندهما فى كتاب بدء الخلق . العينى ٧ : ٤٧٦ والقسطلانى ٥ : ٤٤٠ .

(١) الناس ، بالرفع فى جميع طرق الصحيح كما قال ابن حجر ، أى مما أدركه الناس . ويجوز النصب ، أى مما بلغ الناس ، والمراد بالإدراك أنه باق إلى الآن لم ينسخ فيما نسخ من شرائع الأنبياء .

(٢) أى مما اتفق عليه الأنبياء الأولون فى كلامهم وهديهم .

(٣) وفى رواية : « لم تستحْيِ » . وقد ذكر المفسرون لهذا أوجهاً كثيرة : أحدها : إذا لم تستح من العتب ولم تخش العار فافعل ما تحدثك به نفسك ، حسناً كان أو قبيحاً . فالأمر مراد به التوبيخ .

الثانى : إن تيقنت أن ما ستفعله لا يستوجب حياء لأنه صواب لا يستحيا منه فافعله .

الثالث : أن معناه الوعيد ، أى افعل ماشئت تلق جزاءه ، كقوله تعالى : « اعملوا ماشئتم » .

الرابع : تركك الحياء أعظم مما تفعله ، أى إن اطراح الحياة هو غاية ما يذم به المرء ، فمن هان عليه حياؤه هان عليه مقارفة كل معصية وفجور .

(٤) اللدغ : عض الحية والعقرب . وقرئت « يلدغ » بضم الغين على الإخبار ، أو على الإخبار المراد به النهى ، وقرئت أيضاً بكسر الغين مسبوقاً =

باب إذا عَطَسَ كيف يشمَّت (١)

٧٨١ – عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« إذا عَطَسَ أحدُكم (٢) فلْيَقُلِ : الحمد للهِ ، وليقلْ

= بلا الناهية فيكون معناه التحذير ، أى ليكن المؤمن حازماً حذراً لايؤتى من ناحية الغفلة ، فيخدع مرة بعد أخرى. وقد يكون ذلك فى أمر الدين كما يكون فى أمر الدنيا ، وذاك أولاهما بالحذر . وأصح القراءتين قراءة الرفع ، لأن العبارة مثل له أصل معروف ، وهو كلام لم يسبق إليه صلى الله عليه وسلم .

وأول ما قاله لأبى عزة الجمحى الشاعر ، عندما أسر بوقعة بدر واشتكى عَيلة وفقراً ، فمن عليه صلى الله عليه وسلم وأطلقه بغير فداء ، وشرط عليه ألا يجلِّب عليه ولا يهجوه ، فلما بلغ مأمنه عاد إلى ما كان منه من التحريض والهجاء ، وخان العهد ، فأسر مرة أخرى فى وقعة أحد ، فسأله أن يمن عليه وذكر فقره وعياله ، فلم يعفُ عنه هذه المرة وقال له : « لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين » ، وقال له أيضاً : « لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين » ، وأمر به فقتل .

(١) تشميت العاطس : الدعاء له ، وأصله إزالة شماتة الأعداء ، فكأن الدعاء له بالخير قصد به ألا يكون فى حالة من يشمت به ، فيكون التفعيل فيه بمعنى السلب ، كما يقال جلدت البعير تجليداً ، أى أزلت عنه جلده . أو هو من شمته بغيره : جعله يشمت به ، فكأنه حين دعا له قد جعله يشمت بالشيطان ، إذ أدخل على الشيطان ما يسوءه .

(٢) العطاس : حركة غير إرادية تندفع بها بعض إفرازات الأنف والحلق ، وبها يزول عن العاطس كثير من الأذى الكامن فى الدماغ . فهو نعمة تستحق الحمد ، وتغير مفاجىء للعاطس يتطلب الدعاء له بالسلامة .

له أخوه أو صاحبُهُ[1] : يَرحَمُك اللهُ ! فإذا قال له : يرحَمُكُ اللهُ فليقل : يَهدِيكم الله ويُصلحُ بالكم[2]» .

---

(١) الشك من الراوى . والمراد بالأخوة أخوة الإسلام .

(٢) أى حالكم وشأنكم . وهو سنة كريمة فى تبادل الدعاء الداعى إلى زيادة الألفة ، وتوثيق روابط الإخاء .

كتاب الاستئذان

باب تسليم الصغير على الكبير

٧٨٢ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« يُسلِّمُ الصَّغيرُ على الكبير[١] ، والمارُّ على القاعدِ[٢] ، والقليلُ على الكَثير[٣] » .

باب السَّلام للمَعرِفة وغيرِ المعرفة

٧٨٣ – عن عبدالله بن عَمرٍو ، أن رجلاً[٤] سأَل النبيَّ صلى الله عليه وسلم : أَيُّ الإِسلام خَيرٌ[٥] ؟ قال

---

(١) وذلك تعظيماً له وتوقيراً . ومراعاة حق السن معتبرة فى أمور كثيرة من الشرع . وظاهر الحديث التعميم ، أى ولو كان الكبير أصغر قدراً من الصغير الكبير القدر . وهو خبر بمعنى الأمر ، أى « ليسلم » ، كما وردت بهذا اللفظ فى رواية أحمد .

(٢) وذلك إشاعة للأمن ، فقد يكون الماشى مظنة للعدوان ، لتمكنه بالحركة والنشاط ؛ ولأنه بمثابة الداخل على قوم فى منزلهم .

(٣) وذلك لفضل الجماعة الكبيرة على الجماعة الصغيرة .

(٤) قيل هو أبو ذر .

(٥) أى أى خصال الإسلام أفضل ؟

« تُطعِمُ الطَّعام [1] ، وتقرأُ السَّلامَ على من عَرَفْتَ وعلى مَنْ لم تَعرِفْ [2] » .

باب التسليم على الصبيان

٧٨٤ – عن أَنس بن مالك رضى الله عنه ، أَنَّه مَرَّ على صِبيانٍ فسلَّم عليهم ، وقال : كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَفْعلُه [3] .

باب المصافحة

٧٨٥ – عن قَتَادة [4] قال : قلتُ : لأَنسٍ : أَكانت المصافحةُ فى أَصحاب النبيِّ صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نَعَمْ [5] .

---

(١) أى تبذله للمحتاج .

(٢) تقرأ السلام ، أى تلقيه ، أى ليست المعرفة شرطاً لإلقاء السلام ، فإن القصد بالسلام أن يكون المسلمون كلهم إخوة ، لا يستوحش أحد منهم من أحد .

(٣) أى السلام على الصبيان ، وذلك تدريباً لهم على آداب الشرع ، كما أنه مظهر من مظاهر التواضع الذى يحث الإسلام عليه ، وكما أنه فيه إشعاراً للصبى بكرامته .

(٤) قتادة بن دعامة .

(٥) المصافحة : أن تلتقى صفحة اليد بصفحة اليد الأخرى . والسؤال دليل على أن المصافحة لم تكن شائعة بين العرب فى القديم. فى الأدب المفرد للبخارى عن أنس مرفوعاً : «أقبل أهل اليمن – وهم أول من جاء بالمصافحة» ، =

باب : إذا قِيلَ لكم تَفَسَّحوا فى الْمَجلِسِ فافسَحُوا [1]

٧٨٦ – عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أَنَّه نَهَى أَنْ يُقامَ الرَّجلُ من مَجلِسِه ويَجلسَ فيه آخَرُ [2] ولكن : تَفَسَّحُوا وتَوَسَّعوا [3] .

=ذكره القسطلانى. وفى حديث حميد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أهل اليمن أول من جاء بالمصافحة » ، ذكره العينى .

وفى حديث أنس أيضاً : «قيل يا رسول الله، الرجل يلقى أخاه ينحنى له؟ قال: لا . قال : فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : نعم » .

أخرجه الترمذى وقال : حسن .

والمصافحة سنة حميدة ، تتألف بها القلوب ، وتتقوى بها صلات الود والمحبة .

(١) الآية ١١ من سورة المجادلة . وهذه هى قراءة جمهور القراء ، وقرأ عاصم وحده : « فى المجالس » بالجمع .

(٢) أقامه : جعله يقوم منه . والنهى نهى تحريم إذا كان ذلك فى موضع عام مباح ، إما على وجه العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم ، وإما على الخصوص كمن دعا قوماً بأعيانهم إلى منزله لوليمة .

وأما المجالس التى ليس للشخص فيها ملك أو إذن فإنه يقام ويخرج منها. على أن إقامة الرجل من مجلسه إذا ظهر منه إيذاء لفرد أو جماعة لا بأس به .

والحكمة فى هذا النهى حفظ كرامة المسلمين ، وصيانة قلوبهم من شر الضغينة والحقد ، وصون نفوسهم من الذلة والهوان .

(٣) أى ولكن ليقل القادم : تفسحوا وتوسعوا ، فينبغى لمن فى المجلس أن يفسحوا له ويوسعوا ، امتثالا لأمر الله تعالى .

وكان ابن عمر إذا قام له الرجل من مجلسه لم يجلس فيه ، تورعاً منه ، وسداً لهذا الباب الذى قد يهدر كرامة المسلم .

باب

إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأْس بالمسارّة والمناجاة

٧٨٧ ـ عن عبد الله [١] رضى الله عنه قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم :

« إذا كنتم ثلاثةً فلا يَتَناجَى رجُلان دونَ الآخَرِ [٢] حتَّى تَختلِطوا بالنَّاس [٣] ، أَجْلَ أَنْ يَحْزُنَه [٤] .

---

(١) هو عبد الله بن مسعود .

(٢) وفى رواية : « لايتناج » بالنهى الصريح . والتناجى : المسارة ، وإنما نهى عنها فى مثل هذا الموقف لأن الثالث ربما توهم أنهما يريدان به غائلة أو شراً، أو أنهما يستهينان به أو يجنِّبانه ثقتهما ، إلا إذا كانت تلك المناجاة بإذنه ورضاه ، فلا ضير فى ذلك .

(٣) ويروى : « حتى يختلطوا ». والمراد حتى يختلط الثلاثة بغيرهم ، سواء أكان غيرهم واحداً أم أكثر ، فلا يبقى هناك مجال عند الثالث للشك والريبة فيهما .

(٤) أى من أجل أن يحزنه ذلك ، أى بسببه . فنصب « أجل » على نزع الخافض كما يقولون . قال عدى بن زيد :

أَجْـلَ أن الله قد فضَّلكم فوق من أحكأ صُلْبًـا بإزارِ

كتاب الدَّعوات

باب لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابة

٧٨٨ – عن أَبي هريرة ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابة يَدعُو بها [١] ، وأُريد أَن أَختبئَ دَعْوتى شفاعةً لأُمَّتِى فى الآخِرة [٢] » .

باب أَفضل الاستغفار

٧٨٩ – عن شدَّاد بن أَوسٍ [٣] عن النبى صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الدعوة والدعاء : السؤال لله .

(٢) أى أريد أن أدخر دعوتى وأجعلها خبيئة . والشفاعة : الانضمام إلى المشفوع له فى إجابة مطلبة ؛ من الشفع ، وهو خلاف الوتر .

ولا ريب أن الشفاعة للمسلمين فى أهم أوقات حاجاتهم فى الآخرة ، من كمال شفقته على أمته ورأفته بهم ، ومتابعة رعايتهم .

وليس الحديث على ظاهره ، فقد أجيبت دعوات خاصة للرسول من قبل ، فالمراد بالدعوة الدعوة العامة للأمة ، إما بإهلاكها وإما بنجاتها .

(٣) شداد بن أوس بن ثابت الأنصارى ، وهو ابن أخى حسان بن ثابت .

سيِّد الاستغفارِ أَن يقول [1] : اللهمّ أَنتَ ربِّى لا إله إلاَّ أَنت ، أَنت خَلَقتَنى وأَنا عَبْدُك [2] ، وأَنا على عَهدكَ ووَعدِك ما استطعتُ [3] ، أَعوذُ بك من شرِّ ما صنعتُ ، أَبُوءُ لك بنعمتك علىَّ [4] ، وأَبوءُ لك بذنبى [4] فاغفِرْ لى ، فإِنَّه لا يَغفِر الذُّنوبَ إلاَّ أَنت .

ومَن قالها من النَّهار مُوقِناً بها [5] فماتَ مِن يومِهِ قَبْلَ أَن يُمسِىَ فهُوَ من أَهل الجَنَّة . ومَن قالها من اللَّيل وهو موقِنٌ بها فمات قبل أَن يُصْبِحَ فهْوَ من أَهل الجنَّة .

باب التَّوبة

٧٩٠ ـ عن أَنسٍ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) أى أفضل الاستغفار أن يقول المستغفر .

(٢) يجوز فهمه على الحالية المؤكدة ، أى وأنا من عبيدك وخلقك ؛ أو الحالية المقدرة ، أى وأنا عابد لك ، كما يجوز فهمه على العطف .

(٣) أى وأنا باق على ما عاهدتك عليه وواعدتك ، من الإيمان بك والإخلاص فى الطاعة ، ما استطعت ، أى قدر استطاعتى ، أو مدة استطاعتى . وفيه إشارة إلى عجز البشر وقصورهم عن أداء ما يجب من حقه تعالى .

(٤) باء بالشىء : أقر به واعترف . قال تعالى : « إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك » .

(٥) أى تلك الكلمات ، أو تلك الدعوة . ومعنى موقناً بها : مخلصاً من قلبه ، مصدقاً بثوابها .

« اللهُ أَفْرَحُ بتوبةِ عَبدِه مِنْ أَحدكم سَقَط عَلى بَعيره وقد أَضلَّه فى أَرضِ فَلاَة[1] » .

باب مايقول إذا نام

٧٩١ – عن حُذيفةَ[2] قال : كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم إذا أَوَى إلى فِراشه[3] قال : « باسمِك أَموتُ وأَحيا[4] » ، وإذا قام[5] قال : « الحمدُ لله الذى أَحيانَا بَعْدَ ما أَماتنا ، وإليه النُّشور[6] » .

---

(١) الله ، بدون لام التوكيد فى أوله باتفاق نسخ البخارى . والمراد بالفرح الرضا وإن كان مقابلا بفرح من لقى بعيره بعد الضلال . لأن الفرح الذى يوصف به بنو آدم غير جائز على الله تعالى ؛ لأنه هزة وطرب يحسه الشخص فى نفسه حين يظفر بغرض يستكمل به نقصه ، أو يسد به خلته ، أو يدفع به عن نفسه ضرراً . سقط على بعيره : عثر عليه وصادفه من غير قصد . « أضله » : فقده وذهب منه حيث لا يدرى . « فى أرض فلاة » بالإضافة ، باتفاق النسخ . أى مفازة قفر ليس فيها ماء ولا نبات . وسميت فلاة لأنها فُليت ، أى قُطعت عن كل خير .

(٢) حذيفة بن اليمان رضى الله عنه .

(٣) أى دخل فيه . وهو فراش النوم .

(٤) أى بذكر اسمك ، والمراد بالموت هنا النوم ، سمى النوم موتاً لأنه يزول معه العقل والحركة .

(٥) أى قام من نومه واستيقظ .

(٦) أماتنا ، أى موتة النوم . إليه النشور ، أى هو الكفيل به لاينشر الموتى إلا هو . والنشور : إحياء الموتى للبعث يوم القيامة .

باب الدُّعاءِ إذ انتبه من الليل

٧٩٢ ـ عن ابن عباس : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام مِنَ اللَّيل يتهجَّدُ[١] قال : اللَّهمَّ لك الحَمْدُ. أَنت نُورُ السَّمٰواتِ والأَرض ومن فيهنَّ[٢] ولك الحمد . أَنت قيِّمُ السَّمواتِ والأَرضِ ومَنْ فيهن[٣] ولك الحمد . أَنت الحقُّ[٤] ووعدك حقٌّ ، وقولك حقٌّ ، ولقاؤكحقّ[٥] ، والجنَّة حقٌّ ، والنار حقٌّ ، والسَّاعةُ حقٌّ ، والنبيُّون حقٌّ ، ومحمدٌ حقٌّ . اللَّهمَّ لك أَسلمتُ[٦] ، وعليك توكَّلت وبك آمنت ، وإليك أَنَبْتُ[٧] ، وبك خاصمت[٨] وإليك حاكمت[٩] . فاغفر لى ماقدَّمتُ وما أَخَّرت[١٠] ،

---

(١) يتهجد : يصلى ليلا ، وأصل التهجد السهر ، أى إلقاء الهجود ، وهو النوم .

(٢) نورهما ، أى منورهما ومضيئهما بنور هدايتك .

(٣) القيم : المدبر لأمور الخلق ، يقوم على آجالهم وأعمالهم وأرزاقهم .

(٤) المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه .

(٥) أى لقاء الله يوم القيامة .

(٦) أسلم لله : انقاد لأمره ونهيه .

(٧) أى رجعت إليك مقبلا بقلبى .

(٨) أى بما أعطيتنى من برهان وسلاح خاصمت خصمى المعاند ، وقهرته بالحجة والسيف .

(٩) أى حاكمت كل من جحد ، لا كما كانت تفعل الجاهلية من تحاكمها إلى الصنم أو الكاهن. وهو من المحاكمة ، وهى رفع القضية إلى الحاكم.

(١٠) وقد غفر الله له ما تقدم وما تأخر من الذنوب ، وهي خاصة من =

وما أَسررتُ وما أَعلنت ، أَنت المقدِّم وأَنت المؤَخِّر [1] ، لا إله إلاَّ أَنت ، ولا إلهَ غيرُك .

باب الدعاءِ فى الصلاة

٧٩٣ – عن أَبى بكرٍ الصِّدِّيقِ رضى الله عنه ، أَنَّه قال للنبىِّ صلى الله عليه وسلم : علِّمنى دعاءً أَدعو بهِ فى صَلاتى . قال :

« قل : اللهمَّ إِنِّى ظلمتُ نفْسِى ظُلماً كثيراً [2] ولا يَغفِر الذُّنوبَ إلاَّ أَنت [3] ، فاغفِرْ لى مغفرةً مِن عِندك [4] وارحمنى إِنَّك أَنتَ الغَفُور الرحيم » .

=خواصه صلى الله عليه وسلم . والمراد بالذنب فى حقه صلى الله عليه وسلم هو ترك الأفضل ، أو هو صغائر الذنوب فإنها جائزة على الأنبياء سهواً أو عمداً . والمراد بما تقدم وما تأخر جميع الذنوب ، أو ما كان منها قبل الفتح وما يكون منها بعده ، أو ما كان قبل النبوة وبعدها . والمؤدَّى فى الجميع واحد.

(١) المقدم والمؤخر للأشياء ، يضع كلا منها فى موضعه . وقيل معناه هنا المقدم للرسول فى البعث يوم القيامة والمؤخر له فى البعث فى الدنيا .

(٢) كثيراً ، بالثاء . وأصل الظلم وضع الشىء فى غير موضعه ، ويكون أيضاً انتقاص الحق ، والمراد هنا انتقاص حقها بملابسة ما يوجب العقوبة ، أو ينقص حظها من الثواب .

(٣) فليس لى ملجأ غيرك للمغفرة .

(٤) إشارة إلى أن فضل الله ومغفرته ليسا فى مقابلة عمل ، ولا بإيجاب على الله ، كما تفيد العندية معنى القرب فى المنزلة .

باب الدُّعاءِ بعد الصَّلاَة

٧٩٤ ـ كتب المُغِيرةُ [١] إلى مُعاويةَ بنِ أَبى سُفيانَ : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دُبُر كلِّ صلاةٍ إذا سلَّم [٢] : « لا إلهَ إلاَّ الله وحده لا شريكَ له ، له الملكُ ولهُ الحمدُ وهو على كلِّ شىءٍ قديرٌ . اللَّهمَّ لامانعَ لِمَا أَعطَيتَ [٣] ، ولا مُعطِىَ لما منعتَ ، ولا يَنْفَع ذَا الجَدِّ منك الجَدُّ [٤] » .

باب الدُّعاءِ عند الاستخارة

٧٩٥ ـ عن جابرٍ رضى الله عنه قال :

كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يعلِّمنا الاستخارةَ فى

---

(١) المغيرة بن شعبة ، وكان معاوية كتب إليه : « اكتب لى بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٢) أى فى آخر كل صلاة . وقيدها القسطلانى بأنها الصلاة المكتوبة ، أى المفروضة .

(٣) أى ليس لما أعطيت من مانع . والمراد بما أعطيت ما أردت إعطاءه ، إذ لا يتصور أن يمنع أحد الناس الإعطاء الواقع من الله .

(٤) الجد معناه الحظ والغنى . أى لا ينفع ذا الحظ والغنى منك غناه وحظه ، وإنما ينفعه العمل الصالح . وضبطه بعضهم « الجد » بالكسر ، أى لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده ، وإنما ينفعه رحمتك . و « أل » فى الجد الثانى عوض عن الضمير ، أى جده ، كما فى قوله تعالى : « فإن الجنة هى المأوى » ، أى مأواه .

الأُمور كلِّها كالسُّورة من القُرآن [1] :

إذا همَّ أَحدُكم [2] بالأَمر فليركع ركعتين ، ثم يقولُ : « اللهمَّ إنِّى أَستخيرُك بعلمك ، وأَستَقْدِرُك بقُدرتك [3] ، وأَسأَلُكَ مِنْ فَضلِكَ العظيمِ ؛ فإنَّك تَقدِرُ ولا أَقدرُ ،وتَعلمُ ولا أَعلمُ [4] ، وأَنتَ علاَّمُ الغُيوب. اللَّهمَّ إنْ كنتَ تَعْلمُ أَنَّ هذا الأَمر خيرٌ لى فى دينى ومَعاشى [5] وعاقبةِ أَمرى – أَو قالَ : فى عاجلِ أَمرى وآجلِه – فاقدِرْه لى [6] . وإن كنتَ تعلمُ أَن هذا الأَمر شرٌّ لى فى دينِى ومعاشى وعاقبة أَمرى – أَو قال : فى عاجل أَمرى

(١) الاستخارة : طلب الخِيَرة فى الأمور ، أى طلب خير الأمرين لمن تردد فى أحدهما . كالسورة ، أى كما يعلمنا السورة من القرآن فى تحفظ حروفها وترتيب كلماتها ، ومنع الزيادة والنقص فيها ، والمحافظة عليها .

(٢) أى كان يقول : إذا هم أحدكم . والهم والهمة : أول ما يرد على القلب . وبعد الهمة اللمة ، ثم الخطرة ، ثم النية ، ثم الإرادة ، ثم العزيمة .

(٣) أى أطلب منك أن تجعل لى على ذلك قدرة ، أو معناه أطلب منك أن تقدره لى . والباء فى « بعلمك » و « بقدرتك » للتعليل ، أى لأنك أعلم ولأنك أقدر . أو للاستعطاف كما فى قوله تعالى : «رب بما أنعمت على».

(٤) أى لا أقدر إلا بك ولا أعلم إلا بك ، فالقدرة والعلم لك وحدك وليس للعبد منهما إلا ما قدرته له . وفى الكلام لف ونشر غير مرتب .

(٥) المعاش : الحياة ، أو ما يعاش فيه .

(٦) بضم الدال وكسرها ، أى اجعله مقدوراً لى ، أو قدِّره ، أو يسِّره .

وآجلِهِ ـ فاصرفْه عنِّى واصرفْنى عنه [1] . واقدُر لى الخيرَ حيثُ كانَ ، ثم رَضِّنى به [2] » .

ويسمِّى حاجته [3] .

باب التعوُّذ من فِتنة الدنيا

٧٩٦ ـ عن سعد بن أَبى وَقَّاصٍ رضى الله عنه قال : كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يعلِّمنا هؤلاءِ الكلماتِ كما يُعَلَّمُ الكِتَابُ [4] : اللَّهمَّ إنِّى أَعُوذ بك من البُخْل ، وأَعُوذُ بك من الجُبْن [5] ، وأَعوذ بك من أَنْ نُردَّ إلى أَرذل العُمُر [6] ، وأَعوذ بك من فِتْنَة الدُّنيا [7] وعَذاب القَبْر [8] .

(١) كى لا يبقى قلبى متعلقاً به من الإرضاء .

(٢) رضاه ترضية : أرضاه . ويروى : « أرضنى به » من الإرضاء .

(٣) أى ينطق بها بعد الدعاء ، أو يستحضرها بقلبه عند الدعاء .

(٤) أى هؤلاء الكلمات الخمس . واستعمال « هؤلاء » فى غير العاقل قليل . مثله قوله :

ذم المنازل بعد منزلة اللوى والعيش بعد أولئك الأيام

وروى : « كما تعلم الكتابة » .

(٥) البخل : ضد الكرم . والجبن : ضد الشجاعة . وهما أصلان من أصول مساوى الأخلاق ، ولا يجتمعان فى نفس إلا كان صاحبها فى غاية من النقص .

(٦) الرذل : الدون من كل شىء ، والمراد به الهرم المؤدى إلى الخرف . قال تعالى : « ومنكم من يرد إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً » .

(٧) فتنة الدنيا : ميلها بالمرء عن سبيل السداد بمفاتنها وما تغر به أهلها . وخصصها بعضهم بفتنة المسيح الدجال .

(٨) الواقع على الكفار ومن شاء الله من عصاة المؤمنين . والمراد العذاب الذى يكون فى القبر .

باب فَضْل التَّسبيح

٧٩٧ – عن أَبى هريرة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

مَنْ قالَ سبحانَ اللهِ وبِحَمْدِه[١] فى يومٍ مائةَ مرّةٍ[٢] ، حُطَّتْ عنه خَطاياه[٣] ، وإِنَّ كانتْ مثلَ زَبَدِ البَحْرِ[٤] .

باب قول لا حول ولا قوة إِلا بالله

٧٩٨ – عن أَبى موسى الأَشعرىِّ قال : أَخذَ النبىُّ صلى الله عليه وسلَّم فى عَقَبةٍ – أَو قال فى ثنِيَّةٍ . قال : فلمَّا علاَ عليها رجلٌ نادَى فرفَع صوتَه : لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ ، والله أَكبَرُ . قال : ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم على بغلته ، قال : « فإِنَّكم لا تَدْعُونَ أَصمَّ ولا غائباً[٥] » . ثم قال :

---

(١) أى سبحان الله متلبساً بحمدى له ، من أجل أن وفقنى للتسبيح . فالواو فيه للحال .

(٢) متفرقة أو متوالية .

(٣) جمع خطيئة ، وهى الذنب ، حطت عنه : ألقيت عند ، والمراد حط عنه عقاب الذنب ، بالتوبة والعفو . والذنوب تسمى أوزاراً لأنها كالأحمال التى ينوء بها صاحبها .

(٤) زبد البحر : ما يعلوه عند هياج الأمواج من رغوة ، وهذا كناية عن الكثرة .

(٥) إشارة إلى استنكاره صلى الله عليه وسلم لرفع الصوت فى الدعاء . والله سبحانه وتعالى سميع ، وهو معكم أينما كنتم .

« يا أبا موسى ، أو يا عبدَ الله ، ألا أدُلُّكَ على كلمة مِنْ كنز الجَنَّة ؟ » قلت : بَلَىَ . قال : « لا حَولَ ولا قوَّةَ إلَّا بالله[1] » .

بابٌ : للهِ مائةُ اسمٍ غَيْرَ واحدٍ

٧٩٩ ـ عن أبى هريرة روايةً[2] قال : للهِ تسعةٌ وتسعون اسماً ، مائةٌ إلَّا واحداً[3] ، لا يحفظها أحدٌ إلَّا دخل

---

(١) الحول : الحيلة ، والقوة ، والحركة . وفى الحديث : « وبك أَحُول » أى أتحرك ، أو أحتال .

(٢) أى عن النبى صلى الله عليه وسلم . فهو كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله . وانظر ما سبق فى الحديث ٧٥٤ .

(٣) مائة : بدل أو عطف بيان لما قبله . وروى : « إلا واحدة » ؛ وهى رواية أبى ذر عن البخارى ، والتأنيث باعتبار معنى الصفة أو الكلمة .

قال الداودى : « لم يثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم ، عين الأسماء المذكورة ، وليس المراد من الحديث حصر الأسماء فى التسعة والتسعين » .

قال القرطبى : « ويدل على عدم الحصر أن أكثرها صفات ، وصفات الله لا تتناهى » .

وقد سرد الترمذى فى سننه تسعة وتسعين اسماً ، وهو السرد المعروف المحفوظ ، وخالف بعضهم فى سرد هذه الأسماء خلافاً شديداً . ولذا ترك الشيخان تخريج التعيين . وقال الترمذى بعد أن أخرجه من طريق الوليد : « هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان ، وهو ثقة . وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة ، ولا نعلم فى كثير من الروايات ذكر الأسماء إلا فى هذه الطريق . وقد روى بإسناد آخر عن أبى هريرة فيه ذكر الأسماء ، وليس له سند صحيح .

الجنة[1] ، وهو وَتْرٌ يحبُّ الوَتْر[2]

---

(١) الحفظ بمعنى القراءة عن ظهر قلب ، فيكون كناية عن التكرار ، لأن الحفظ يستلزم التكرار . وقيل : معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها . والتعبير بالماضى فى « دخل » إشارة إلى ضرورة تحقق وقوعه ، وتنبيه على أنه وإن لم يقع فهو فى حكم الواقع .

(٢) الوتر : الفرد الواحد . ومعناه فى حق الله تعالى أنه الواحد الذى لا شريك له . يحب الوتر ، أى يفضله فى الأعمال وكثير من الطاعات ،ولذا جعلت الصلوات خمساً والطواف سبعاً ، كما ندب التثليث فى كثير من الأعمال ومنها الوضوء ؛ ليدل ذلك كله على معانى الوحدانية التى هى وتر .

كتاب الرِّقاق

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم :

كن فى الدنيا كأنك غريب

٨٠٠ ـ عن عبد الله بن عُمر رضى الله عنهما ، قال :

أَخَذَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بمَنكِبِى[١] فقال : كُنْ فى الدُّنيا كأَنَّك غريبٌ[٢] ، أَو عابرُ سَبيلٍ[٣] .

وكان ابن عُمر يقول :

إذا أَمسيتَ فلا تنتظرِ الصَّباحَ ، وإذا أَصبحتَ فلا تنتظر المَسَاءَ[٤] . وخُذْ من صِحَّتك لمرضِك ، ومن حَياتك لموتك .

---

(١) ضبط فى بعض الأصول بلفظ التثنية . والمنكب : مجمع العضد والكتف .

(٢) أى كالغريب الذى هبط بلداً لا سكن فيه له ، ولا علائق تشغله عن خالقه ، كما أن الغربة تسقط عن صاحبها كثيراً من مساوى الأخلاق والمنافسات .

(٣) عابر السبيل ، أى مجتاز الطريق ، وهو أشد غربة من الغريب ، فقد يستوطن الغريب بلاد الغربة ويقيم بها .

(٤) تنبيه على أن الأجل قد يفاجئ صاحبه ، وحث على أن يتزود المرء من صالح العمل قبل أن يحين حينه .

(٥) أى اغتنم فرصة الصحة للعمل الصالح قبل أن يحول المرض بينك وبينه .

باب فى الأَمل وطوله

٨٠١ ـ عن عبد الله[١] رضى الله عنه قال :

خطَّ النبي صلى الله عليه وسلم خَطًّا مربَّعاً[٢] ، وخط خطًّا فى الوسط خارجاً منه [٣] ، وخَطَّ خُطَطاً صغاراً إلى هذا الذى فى الوسَط ، من جانبِه الذى فى الوسَط[٤] ، فقال : هذا الإنسانُ ، وهذا أَجلُه محيطٌ به ـ أَو قد

---

(١) هو عبد الله بن مسعود .

(٢) أى رسم شكلا مربعاً .

(٣) أى من الخط المربع .

(٤) الخطط ، بضم الخاء وكسرها : جمع خطة بمعنى الخط . وروى « خططاً » بضم الخاء والطاء أيضاً . وقد صور شراح البخارى الصورة على الأوضاع التالية :

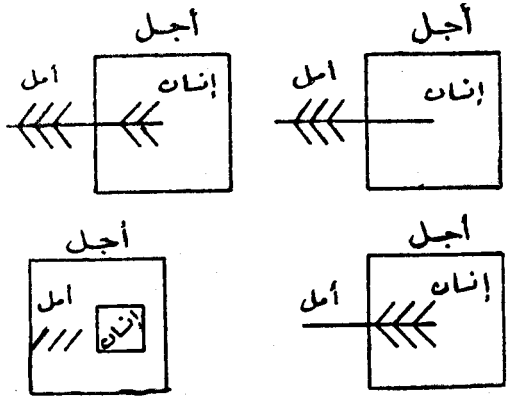

أَحاط به[1] ، وهذا الذى هو خارجٌ أَملُه ، وهذه الخُطَط الصِّغار الأَعراضُ[2] فإن أَخطأَهُ هذا نَهشَه هذا[3] ، وإن أَخطأَه هذا نَهشَه هذا .

باب من بلغ ستين سنة فقد أَعذر الله إليه فى العمر

٨٠٢ ـ عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

أَعْذَرَ اللهُ إلى امرئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بلَّغَهُ ستِّين سَنةً[4] .

٨٠٣ ـ عن أَنَسِ بن مالِكٍ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الشك من الراوى .

(٢) جمع عرض ، بالتحريك ، وهو الآفة تعرض للمرء من مرض أو ضعف أو موت ، أو فقد مال أو حبيب أو نحو ذلك .

(٣) نهشه ، أى أخذه ، وأصل النهش لدغ ذوات السم . ويروى : « نهسه » ، وأصل معناه أخذ الشىء بمقدم الأسنان .

(٤) أعذر إليه : لم يبق له موضعاً للاعتذار . والهمزة فى الفعل للإزالة ، أى أزال عذره ، كما يقال أشكيته ، أى أزلت شكواه . وأخر أجله : أطال حياته . أى من بلغ هذه السن المنذرة بالموت ، التى معها الضعف وانحطاط القوى ، ولم يسلك طريق الإنابة والتوبة والاستنكار من الصالحات ، فلا عذر له ينفعه يوم الحساب .

يَكْبَرُ ابنُ آدَمَ ويكبَرُ مَعَه اثْنان : حُبُّ المال ، وطُولُ العُمْر[1] .

باب ما يحذَّرُ من زَهرةِ الدنيا[2] والتَّنافُس فيها

٨٠٤ – عن عمرو بن عوفٍ[3] أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أَبا عبيدة بن الجَرَّاحِ إلى البَحْرَينِ يأْتى بجِزْيتها[4] ، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم هو صَالَحَ أَهلَ البَحْرين وأَمَّرَ عليهم العَلاءَ بنَ الحَضْرَمِيِّ[5] ،

---

(١) روى « يكبر » بفتح الباء وضمها . فالأول من كبر يكبر كبرا ومكبراً ، من باب فرح ، أى طعن فى السن . والثانى من كبُر يَكبُر كِبَراً وكبارة من باب ظرف ، أى عظم . عبر عن الكثرة بالعظم . وضبط « طول » بالرفع وبالجر عطفاً على « المال » . ووفرة المال مظنة طول العمر وسبب من أسبابه ، فهو لحرصه على طول البقاء يتلمس أسبابه .

وفى الحديث تسجيل لهذه الظاهرة : الحرص على طول العمر ووفرة المال كلما تقدمت بالإنسان سنُّه . وكراهة لهذا الحرص .

(٢) زهرة الدنيا : بهجتها ونضارتها وحسنها . كأنما متاعها ومفاتنها زهرة سَرعان ماتذبل ، ولا يكون لها بقاء طويل .

(٣) عمرو بن عوف الأنصارى ، كان حليفاً لبنى عامر بن لؤى ، وشهد بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) كان أهل البحرين مجوساً . وفيه إجازة أخذ الجزية من المجوس . وللفقهاء خلاف فى ذلك .

(٥) واسم الحضرمى : عبد الله بن مالك بن ربيعة .

فقدمَ أَبو عبيدةَ بمالٍ من البَحْرَين[1] ، فسمعَت الأَنصارُ بقُدومِه ، فوافَتْهُ[2] صلاةَ الصُّبحِ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انْصَرَفَ تَعرَّضُوا لهُ[3] ، فتبسَّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حينَ رآهُم وقال : أَظُنُّكمْ سَمِعتم بقُدومِ أَبي عُبيدةَ ، وأَنَّه جاءَ بشيءٍ . قالوا : أَجَلْ يا رسولَ الله . قال : « فأَبْشِرُوا وأَمِّلوا ما يَسُرُّكم ، فوَالله ما الفَقْرَ أَخْشَى عليكم ، ولكن أَخْشَى أَن تُبسَطَ عليكم الدُّنيا كما بُسِطَتْ على مَنْ كانَ قَبْلَكم . فتَنافَسوها[4] كما تَنافَسوها ، وتُلْهيَكُم كما أَلْهَتْهُم » .

٨٠٥ ـ عن أَبي سعيد الخُدريِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

إنَّ أَكثَرَ ما أَخَافُ عليكم ما يُخرِجُ اللهُ لكم منْ بَرَكاتِ الأَرضِ . قيل : وما بَرَكاتُ الأَرض ؟ قال :

---

(١) كان مبلغه مائة ألف وثمانين ألف درهم .

(٢) ويروى : « فوافت » ، و « فوافقت » .

(٣) تعرضوا له صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى فتتنافسوها ، بحذف إحدى التاءين . والتنافس ؛ محبة الانفراد بالشيء والمغالبة عليه . وأصله من الشيء النفيس .

وفى الحديث أن الفقر لا تخشى مغبته ، وأن الغنى مجلبة للفتنة والمنافسة المذمومة .

زهْرةُ الدُّنيا . فقال له رجلٌ : هل يأْتِي الخيرُ بالشَّرِّ[1] ؟ فصَمَت النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّه يُنْزَلُ عليه[2] . ثمَّ جعلَ يمسح عن جبينهِ[3] ، فقال : أَين السَّائلُ ؟ قال : أَنا . ـ قال أَبو سعيد : لقد حَمِدْناهُ حينَ طَلَع ذلك[4] قال : لا يأْتِى الخَيْرُ إلا بالخير . إن هذا المالَ خَضِرةٌ حُلْوَةٌ[5] وإنَّ كلَّ ما أَنْبَتَ الربيعُ[6] يقتُل حَبَطاً أَو يُلِمُّ[7] ، إلاَّ آكلَةَ الخَضِر[8] أَكلَتْ

---

(١) أى هل تصير النعمة عقوبة ؟ لأن زهرة الدنيا نعمة من الله .

(٢) أى ينزل عليه الوحى .

(٣) أى يمسح العرق ، وذلك من ثقل الوحى ، كان ذلك دأبه صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى ظهر . ويروى : « اطَّلَعَ لذلك » . كأنهم لاموا الرجل فى أنفسهم ، ثم حمدوه حين رأوا سؤاله سبباً لاستفادة ما قاله صلى الله عليه وسلم .

(٥) أى كالبقلة الخضرة الحلوة . خضرة فى منظرها ، حلوة فى مذاقها .

(٦) الربيع : الجدول ، وهو النهر الصغير ، وفى الحديث : « فعدل إلى الربيع فتطهر » . وفيه أيضاً : « بما ينبت على ربيع الساقى » ، أى النهر الذى يسقى الزرع ، وهذا من إضافة الموصوف إلى الصفة ، وفى حديث سعد بن سهل : « كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلق كنا نغرسه على أربعائنا » ، وهذا جمع ربيع ، مثل نصيب وأنصباء .

(٧) الحبط ، بالتحريك : انتفاخ البطن من كثرة الأكل ، يقال حبطت الدابة تحبط حبطاً . يلم أى يقرب ويكاد ، أى يقارب الإهلاك والقتل.

(٨) ويروى : « الخضِرة » ، و « الخُضْرة » ، و « الخضراء » و « الخُضَر » . والمراد بالآكلة هنا الماشية .

حى إذا امتدَّت خاصرتاها[1] استقبلت الشَّمس فَاجتَرَّتْ وثَلطَتْ وبالَتْ[2] ، ثم عادَتْ فأَكلَتْ . وإنَّ هذا المالَ حُلوةٌ[3] ، مَنْ أَخذَه بحقِّه ووَضَعَه فى حقِّه فنِعمِ المعونَةُ هو[4] ، وإنْ أَخذَه بغَيرِ حقِّه كان كالذى يأْكل ولا يَشْبَعُ[5] .

باب ذَهَاب الصالحين

٨٠٦ ـ عن مِرداسٍ الأَسْلَمىِّ[6] قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الخاصرة : جانب البطن من الحيوان، أى امتلأتا شبعاً . ويروى : « خاصرتها » بالإفراد .

(٢) قيل إن استقبالها للشمس يحميها فيسهل خروج ما ثقل عليها مما أكلته . والاجترار : أن تجر الدابة من كرشها ما أكلته إلى فمها فتمضغه ثانية . وثلطت ، بفتح اللام وكسرها : ألقت ما فى بطنها رقيقاً . بالت : قذفت بولها . والمراد أنها ارتاحت بما أخرجته فسلمت من الهلاك .

وفى هذا أن جمع المال لا بأس به ما دام صاحبه لا يمنعه من مستحقيه ويؤدى زكاته . وأما اكتنازه فى غير بر أو إنفاق فهو مجلبة للهلاك .

(٣) أى كالفاكهة أو النبتة الحلوة المذاق ، تحرص نفوس الناس عليها وتميل .

(٤) أخذه بحقه : اكتسبه من حلال . ووضعه فى حقه : أخرج منه حقه الواجب شرعاً كالزكاة . والمعونة : العون، أى يكون عوناً على اكتساب الثواب ، وعلى صلاح الحال .

(٥) أى الذى يسرف فى الأكل إسرافاً حتى ينتهى به ذلك إلى الهلاك .

(٦) هو مرداس بن مالك الأسلمى ، ممن شهد بيعه الرضوان .

يذهب الصالحون الأَوَّلُ فالأَوَّلُ[1] ، ويَبْقى حُفالَةٌ كحُفَالة الشَّعِيرِ أَو التَّمْرِ[2] لا يُبالِيهِمُ اللهُ بالَةً[3] .

باب ما يُتَّقى مِن فتنة المال

٨٠٧ - عن ابن عبَّاسٍ رضى الله عنهما : سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

لو كانَ لابنِ آدَمَ وَادِيانِ منْ مالٍ لابتَغَى ثالثاً[4] ، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ[5] ، ويَتُوبُ اللهُ على مَنْ تابَ[6] .

---

(١) ويروى : « يقبض الصالحون » . أى الأول ، ثم الذى يليه الذى هو أقدم ممن بعده ، وهكذا .

(٢) الحفالة : الحثالة ، وهو الردىء ، أو ما يتساقط من قشره ، أو ما يسقط منه عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الأكل . ويروى : « حثالة » . والثاء والفاء يتعاقبان ، كقولهم : فوم وثوم .

(٣) بالة : اسم مصدر لبالى يبالى مبالاة ، وقيل مصدر ؛ يقال بالى مبالاة وبالية وبالة ، حذفت الياء من الأخيرة لكثرة الاستعمال ، ولشذوذ فاعلة فى المصادر . والمراد : لا يرفع الله لهم قدراً ، ولا يقيم لهم وزناً .

(٤) أى لطلب وادياً ثالثاً من مال . وهو كناية عن شدة الحرص على الدنيا ، والشره إلى الاستزادة من المال .

(٥) كناية عن الموت ، أى لا ينقطع حرصه ويكف عن طلب المال إلا بالموت .

(٦) أى يقبل توبته ، فيقبل توبة الحريص كما يقبلها من غيره .

باب الغنى غنى النفس

٨٠٨ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

ليسَ الغِنَى عن كَثْرة العَرَض[١] ، ولكنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْس[٢] .

باب فضل الفقر

٨٠٩ – عن سَهلِ بن سَعْدٍ الساعدِيِّ أنه قال :

مَرَّ رجلٌ[٣] على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لرجلٍ عندَه جالسٍ[٤] : ما رأْيُكَ فى هذا ؟ فقال : رجلٌ من أَشْراف النَّاس ، هذا والله حَرِيٌّ إن خَطَبَ أَنْ يُنْكَح[٥] ،

---

(١) أى بسبب كثرة العرض . فعن هنا بمعنى السبب . والعرض ، بالتحريك ما ينتفع به من متاع الدنيا وحطامها . والعرض ، بالفتح : ما خالف الدراهم والدنانير فإنهما عين . فكل عَرْض داخل فى العرض ، وليس كل عَرَض عَرْضاً .

(٢) أى ليس الغنى الحقيقى معتبراً بكثرة المال ؛ لأن كثيراً ممن وسع عليه فى المال لا يقنع بما أوتيه ، فهو مجتهد فى الاستزادة لا يبالى من أين يأتيه ؛ فهو فقير فى حرصه وكلبه على المال . وأما من غنيت نفسه بالقناعة والرضا ، والعزوف عن المطامع ، فهو الصادق الغنى .

(٣) لم يذكر اسمه .

(٤) هو أبو ذر الغفارى .

(٥) حرى ، أى جدير وخليق . ينكح ، بالبناء للمجهول ، أى يجاب إلى خطبته .

وإِنْ شَفَعَ أَن يُشَفَّعَ[1]. قال : فسَكَتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . ثم مرَّ رجلٌ[2] فقال له[3] رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأْيُكَ فى هذا ؟ فقال : يارسولَ الله ، هذا رجلٌ من فُقَراءِ المسلمين ، هذا حَرِىٌّ إِنْ خَطبَ أَلاَّ يُنكح ، وإِنْ شَفَع أَلاَّ يُشَفَّع ، وإِنْ قالَ أَلاَّ يُسمَعَ لقوله[4] . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « هذا خيرٌ من مِلءِ الأَرضِ مِثْلَ هذا[5] » .

باب كيف كان عيش النبى صلى الله عليه وسلم وأَصحابه وتخلِّيهم عن الدنيا

٨١٠ – عن عائشة قالت :

ما شَبِعَ آلُ مُحمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ من طَعَامِ بُرٍّ[6] ثَلاثَ ليالٍ تِبَاعاً[7] حَتى قُبض[8]

(١) أى تقبل شفاعته .

(٢) هو جعيل بن سراقة .

(٣) أى لأبى ذر الغفارى .

(٤) وذلك – فيما رأى – لفقره .

(٥) أى هذا الفقير الواحد الذى مر أخيراً ، خير من عدد يملأ الأرض من أمثال المار الأول الغنى . ونصب «مثل» على التمييز . ويروى : « من مثل هذا » .

(٦) البر : القمح .

(٧) تباعاً ، أى متتابعة متتالية ، وأصل التباع مصدر تابع بين الأمور متابعة وتباعاً : والى بينها وواتر . والمراد ثلاث ليال بأيامهن .

(٨) أى قبضه الله إليه بوفاته . وهذه المدة بالمدينة عشر سنوات ، وفيها أيام أسفاره فى الغزو ، والحج والعمرة .

٨١١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت :

ما أَكَل آلُ محمّدٍ صلى الله عليه وسلم أَكْلَتَيْن فى يومٍ إلا إحداهما تمْرٌ[١] .

٨١٢ ـ عن عائشة قالت :

كانَ فراشُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من أَدَمٍ[٢] وحَشوُه لِيفٌ[٣] .

باب الخوف من الله عزّ وجلّ

٨١٣ ـ عن أَبى سعيد[٤] رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم :

ذكَر رجلًا فيمن كان سَلَفَ[٥] ـ أَو قَبْلكم ـ[٦] آتاه الله مالًا وولداً ، فلما حُضرَ[٧] قال لبنيه : أَىَّ أَبٍ

---

(١) وروى : « إلا إحداهما تمراً » بالنصب ، بتقدير إلا كانت إحداهما تمراً ، أو إلا جعلت إحداهما تمراً .

(٢) الأدم ، بالتحريك : الجلد المدبوغ ، واحده أديم ، ومثله أفيق وأفق ، وهو الأديم أيضاً .

(٣) ويروى : « من ليف » . والليف : ليف النخل ، القطعة منه ليفة . والحديث بيان لما كان عليه السلام من تواضع فى فراشه ومضجعه .

(٤) هو أبو سعيد سعد بن مالك الخدرى .

(٥) يعنى من بنى إسرائيل .

(٦) أى أو فى زمن من كان قبلكم ، الشك من الراوى .

(٧) أى حضره الموت .

كنت لكم ؟ قالوا : خَيْرُ أَبٍ[1] . قال : فإنه لمْ يَبْتَئِرْ عند الله خيراً[2] ، وإنْ يَقْدَمْ على الله يعذِّبْه[3] ، فانظروا فإذا مُتُّ فأَحْرِقُونى حتى إذا صِرْتُ فَحماً فاسْحَقونى — أو قال : فاسْهَكونى[4] — ثم إذا كان ريحٌ عاصفٌ فاذْرُونى فيها[5] . فأَخَذَ مواثيقَهم على ذلك ورَبِّى[6] ، ففعلوا ، فقال الله : كنْ[7] . فإذا رجلٌ قائمٌ . ثم قال : أَىْ عبدى[8] ، ما حملَكَ على مافعلتَ ؟ قال : مخافتُك ، أو فَرَقٌ منك[9] . فما تلافاه أن رحمه الله[10] .

---

(١) بالنصب ، أى كنت خير أب . وبالرفع ، أى أنت خير أب .

(٢) فإنه ، يعنى نفسه . لم يبتئر ، فسرها قتادة بمعنى لم يدخر عند الله خيراً . ويقال بأر الشيء بأراً وابتأره ، بمعنى خبأه وادخره ، كأنه وضعه فى بئر أو بؤرة ، أى حفرة . والبئيرة : الذخيرة والخبيئة .

(٣) قدِم يقدَم قدوماً : رجع ، وأصله من قدوم المسافر ، أى رجوعه .

(٤) الشك من الراوى . والسحق : الدق ناعماً . والسهك دونه .

(٥) اذرونى ، أمر من الثلاثى ، ويروى : « فأذرونى » من الرباعى ، ومعناهما طيرونى فى الهواء وفرقونى .

(٦) المواثيق : العهود ، جمع ميثاق . والقسم لتأكيد الخبر .

(٧) أى قال الله للرجل الذى ذرى فى الريح بعد سحقه .

(٨) أى : أداة من أدوات النداء .

(٩) الفرق ، بالتحريك : الخوف .

(١٠) أى إلا أن رحمه ، بتقدير أداة الاستثناء . وتلافاه : تداركه .

باب الانتهاء عن المعاصى

٨١٤ – عن أبى موسى[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

مَثَلى ومَثَلُ ما بَعَثَنى اللهُ[٢] كمَثَل رَجُل أَتَى قوماً فقال : رَأَيْتُ الجَيْشَ بعَيْنى[٣] ، وإنِّى أَنَا النَّذيرُ العُريانُ[٤] فالنَّجاءَ النَّجاءَ[٥] !! فأَطاعَتْهُ طَائفَةٌ فأَدلَجُوا على مَهَلِهِمْ فنَجَوْا[٦] ، وكذَّبَتْه طائفةٌ فَصَبَّحهَمُ الجَيْشُ فاجْتَاحَهُم[٧] .

---

(١) أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٢) المثل : الصفة العجيبة الشأن ، يوردها البليغ على سبيل التشبيه ، لإرادة التقريب والتفهيم والتصوير . ما بعثنى الله ، أى ما بعثنى به إليكم .

(٣) ويروى « بعينىَّ » بالتثنية .

(٤) عبارة مثلية ، يراد بها الذى ينذر بالخطر مصرحاً به لا يحتجز حقيقة. وكان من عادتهم أن الرجل إذا رأى الغارة فجأتهم وأراد إنذار قومه يتعرى من ثيابه ويشير بها ؛ ليعلمهم أن قد فجأهم أمر مهم . وقيل أصله أن رجلا لقى جيشاً فسلبوه وأسروه ، فانفلت إلى قومه فقال : إنى رأيت الجيش وسلبونى ! فرأوه عرياناً فتحققوا صدقه، لأنهم كانوا يعرفونه ، ولايتهمونه فى النصيحة .

(٥) أى أسرعوا واطلبوا السرعة . ويروى : « النجاة النجاة » ، أى اطلبوا النجاة بالإسراع فى الهرب ؛ فإنكم لاتطيقون مقاومة هذا الجيش .

(٦) الإدلاج : السير من أول الليل . والمهل ، بالتحريك : الهينة والسكون . وفى بعض النسخ : « مهلهم » بالفتح ، قال ابن حجر : معناه الإمهال وليس مراداً هنا .

(٧) صبحهم : أتاهم وأغار عليهم صبحاً . واجتاحهم : استأصلهم وأهلكهم .

باب حُجبت النار بالشهوات

٨١٥ ـ عن أَبي هريرة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

حُجبَتِ النَّارُ بالشَّهَوَاتِ [١] وحُجبت الجَنَّةُ بالمَكَارِه [٢].

باب من أَحبَّ لقاءَ الله أَحبَّ اللهُ لقاءَه

٨١٦ ـ عن عُبادةَ بنِ الصَّامت عَن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال :

مَنْ أَحَبَّ لقَاءَ اللهِ أَحَبَّ الله لقاءَه [٣] ، ومَن كرِهَ لقاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لقاءَه .

---

(١) معناه أن من اقتحم الشهوات الممنوعة المستلذة ، ونال منها ودخل فيها فكأنما قد هتك الستر الذى يحجب النار عنه ، فإنه ليس بعد الشهوات إلا النار.

(٢) المكاره : ما يشق على الإنسان فعله أو المثابرة عليه ، من مجاهدة النفس فى العبادات والصبر على مشاقها ، وكظم الغيظ ، والصبر على المصيبة ، واجتناب المنهيات ونحو ذلك . فمن حمل نفسه على تلك المكاره يسَّر لنفسه دخول الجنة ، فكأنما قد هتك الحجاب الذى يحول بينه وبينها .

(٣) أحب لقاء الله : آثر الآخرة على الدنيا تطلعاً إلى رؤية الله ونوال ما عنده ، واستعد لها بالعمل الصالح .

ومحبة الله لقاء عبده : إرادة الخير له وإنعامه عليه .

قالت عائشة ، أو بعضُ أزواجه : إنَّا لَنَكْرَهُ المَوْتَ [1] قال : ليس ذاكِ [2] ، ولكنِ المؤمنُ إذا حضَره الموتُ بُشِّر برضوانِ الله وكَرامَته ، فليس شيءٌ أَحَبَّ إليه ممّا أمامَه [3] ، فأَحَبَّ لقاءَ الله وأَحبَّ الله لقاءَه . وإنَّ الكافرَ إذا حُضرَ بُشِّرَ بعذابِ الله وعُقُوبته [4] ، فليسَ شيءٌ أَكْرَهَ إليه ، مما أمامَه ، فكره لقَاءَ الله وكرهَ اللهُ لقاءَه .

باب القصاص يوم القيامة

٨١٧ ـ عن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يَخْلُصُ المؤمِنُون من النَّار [5] فيُحبَسُون على قَنْطرةٍ بينَ الجَنَّة والنَّار [6] فيُقْتَصُّ لبعضِهِمْ من بعضٍ مَظَالمُ

(٢) تعنى أن الغاية محبوبة ولكن الوسيلة مكروهة .

(٣) ويروى : « ذلك » بكسر كاف الخطاب أيضاً . جعل يهون عليها خَطْب الموت .

(٤) أى مما يستقبله بعد الموت .

(٥) قال ابن سيده : التبشير يكون بالخير والشر ، كقوله تعالى : « فبشرهم بعذاب أليم » . وقد يكون هذا على قولهم : تحيتك الضرب ، وعتابك السيف ، أى من قبيل التهكم والوعيد .

(١) أى ينجون من السقوط فيها بعد اجتيازهم للصراط .

(٢) قال العينى : « قيل هذا يشعر بأن فى القيامة جسرين : هذا والذى على متن جهنم ، المشهور بالصراط . وأجيب بأنه لا محذور فيه ، ولئن ثبت بالدليل أنه واحد فتأويله أن هذه القنطرة من تتمة الأول » .

كانَتْ بينَهم فى الدنيا [1] ، حَتى إذا هُذِّبوا ونُقُّوا أُذن لهم فى دُخولِ الجَنَّة [2] ، فوَالذى نَفْسُ مُحمَّدٍ بيَدِه لأَحَدهمْ أَهْدَى [3] بمنزِلِهِ فى الجنَّة منه بمَنْزِلِهِ كانَ فى الدُّنْيا .

باب صفة الجنة والنار

٨١٨ – عن أَبى سعيد الخُدْرىِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إنَّ الله يَقُول لأَهل الجَنَّةِ : يا أَهْلَ الجَنة . يَقُولُونَ : لبيَّك ربَّنا وسَعْدَيْكَ [4] ! فيقول : هل رَضيتُمْ ؟ فيقولون :

---

(١) يقتص من الاقتصاص ، وهو أن يفعل به مثل فعله بغيره . ويروى « يقص » بالبناء للمجهول و « يقص » بالبناء للمعلوم ، والأخيرة معناها يقص الله له .

(٢) التهذيب : التنقية والتخليص . يقال رجل مهذب الأخلاق ، أى نقيها طاهرها . وأصل التهذيب تنقية الحنظل من شحمه ومعالجة حبه حتى تذهب مرارته ، كما يقال هذب النخلة : نفى عنها الليف . فالعطف فى « ونقوا » عطف تفسير . والمراد التخليص من التبعات التى كانت من أعمالهم فى الدنيا ، وتنقية قلوبهم من أضغان الدنيا وأحقادها .

(٣) أهدى ، من الهداية ، وذلك لأن الملائكة تدلهم على ذلك ، ولأن منازل الناس تعرض عليهم فى قبورهم غدوا وعشياً ، فيعرفونها حق المعرفة ، لا يضلون عنها ، إما الجنة وإما النار .

(٤) ويروى : «فيقولون». لبيك : إجابة لأمرك بعد إجابة . وسعديك : إسعاداً لأمرك بعد إسعاد ، والإسعاد : المعاونة ، والمراد هنا الطاعة .

وما لَنَا لا نَرْضَى وقد أَعْطَيْتَنا مالم تُعطِ أَحَداً منْ خَلْقِك. فيقول : أنا أُعطيكم أَفْضَلَ من ذلك . قالوا : يارب وأَىُّ شىءٍ أَفْضَلُ من ذلك ؟ فيقول : أُحِلُّ عليكم رضْوانى [1] فَلا أَسْخَطُ عَليكُمْ بَعْدَه أَبدًا .

٨١٩ ـ عن سهل [2] ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّ أَهْلَ الجنة ليَتَراءَوْنَ الغُرَفَ فى الجَنَّةِ [3] كما تَتَراءَوْنَ الكَوْكَبَ فى السَّمَاءِ [4] .

٨٢٠ ـ عن النُّعمان بن بَشيرٍ قال :

سمعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

إِنَّ أَهْوَنَ أَهْل النارِ عَذَاباً يومَ القيامَة رَجُلٌ [5] على

---

(١) أى أنزل عليكم رضوانى .

(٢) سهل بن سعد الساعدى .

(٣) يتراءون : يتفاعلون من الرؤية ، أى يرى كل منهم غرفة صاحبه والغرف : جمع غرفة ، وهى العلّيّة .

(٤) أى كما تتراءون فى دنياكم الكواكب فى السماء .

(٥) قال ابن التين : يحتمل أن يراد به أبو طالب . وقال القسطلانى : « هو أبو طالب ، كما فى مسلم » .

أَخمَصِ قدَمَيه [1] جَمْرتان ، يَغْلى مِنهما دماغُه كما يَغْلِي المِرْجَلُ والقُمْقُم [2] .

باب فى الحوض

٨٢١ – عن عبد الله بن عَمرٍو ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

حَوضى مَسِيرةُ شَهْر [3] ، ماؤه أَبْيَضُ من اللَّبَن [4] ، وريحُه أَطْيَبُ من المسْكِ ، وكِيزَانُه كنُجوم السَّماءِ [5] ، من شَربَ منها فلا يَظْمأُ أَبدا .

٨٢٢ – عن عبد الله [6] قال : حدَّثَنا رسول الله ، وهو

---

(١) الأخمص : باطن القدم الذى يتجافى عن الأرض .

(٢) المرجل : القدر من النحاس ، أو من أى صنف كان . والقمقم : إناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء ، يتخذ غالباً من النحاس ، فارسى معرب . ويروى : « بالقمقم » أى معه . و « أو القمقم » .

(٣) الحوض : مجتمع ماء يصنع ليشرب منه الناس أو الدواب . والتحويض : عمل الحوض . واختلف فى حوض الرسول الذى يشرب منه المؤمنون ، فقيل قبل الصراط ، وقيل بعده . ومسيرة شهر تعبير عن طوله وامتداده بحيث يقطعه الراكب فى شهر .

(٤) أبيض ، أى أشد بياضاً . وهو حجة للكوفيين فى صوغ التفضيل من فعل اللون . ومثله قول الراجز :

جارية فى درعها الفضفاض أبيض من أخت بنى إباض

(٥) فى الإشراق والكثرة . والكيزان : جمع كوز ، بالضم ، وهو الكوب الذى له عروة ، فاذا لم يكن له عروة يمسك بها فهو كوب .

(٦) عبد الله بن مسعود .

الصادقُ المصدوقُ [1] ، قال :

إنَّ أَحدَكم يُجمَعُ فى بَطْن أُمِّه أَربعين يوماً [2] ، ثم عَلَقةً مثْلَ ذلكَ [3] ، ثم يكون مُضْغةً مثْلَ ذلك [4] ، ثم يَبعثُ الله مَلَكاً فيُؤمَر بأَربعة [5] : برزْقه ، وأَجَله [6] ؛ وشَقِّ أَو سَعيدٌ . فوالله إنَّ أَحَدَكم - أَو الرجلَ - يَعمَلُ بعملِ أَهلِ النار [7] حتى ما يَكُون [8] بَيْنَه وبينَها غَيْرُ باع أَو ذِراع [9] فيَسْبِقُ عليه الكتَابُ [10] فيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهل الجَنة فيدخُلها. وإن الرجُلَ لَيعملُ بعَمل أَهل الجنَّة ، حتى ما يَكونُ بيْنَه وبَيْنَها غَيرُ ذراعٍ أَو ذراعَيْن فيَسْبقُ عليه الكتابُ فيَعْمَلُ بعمل أَهل النار فيَدْخُلها [11].

(١) الصادق : المخبر بالقول الحق . والمصدوق : الذى صدقه الله وعده .

(٢) يجمع ، أى يخزن . ويجوز أن يراد بالجمع مكث النطفة فى الرحم.

(٣) أى أربعين يوماً . والعلقة : الدم الغليظ الجامد ، يتعلق بما مر به .

(٤) المضغة : قطعة لحم قدر ما يمضغ .

(٥) وفى رواية : « بأربع » بالتذكير . والمعدود إذا أبهم جاز تذكير العدد وتأنيثه .

(٦) برزقه ، أى كل ما ساقه الله إليه من غذاء أو مال أو علم أو نحو ذلك ، من حيث القلة والكثرة ، والحل والحرمة. وأجله ، أى طوله وقصره.

(٧) من المعاصى .

(٨) بالنصب على أن حتى غائية ، وبالرفع على أنها ابتدائية .

(٩) الباع : قدر مد اليدين وما بينهما من البدن .

(١٠) الكتاب : المكتوب والمقدر .

(١١) الحديث دلالة على أن العبرة فى أعمال المرء بخواتمها .

كتاب القدر

باب : وكانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا [1]

٨٢٣ – عن أُسامة [2] قال :

كنتُ عند النبيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ جاءه رَسولُ إِحدى بَناتِهِ [3] وعنده سَعْدٌ [4] وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ ، ومُعاذٌ [5] : أَنَّ ابْنَها [6] يَجُود بنَفْسه [7] . فبعث إِليها :

« لله ما أَخَذَ ، ولِلهِ ما أَعْطَى [8] ، كلٌّ بأَجَلٍ . فلتَصْبرْ ولتَحْتَسبْ [9] » .

---

(١) الآية ٣٨ من سورة الأحزاب .

(٢) أسامة بن زيد بن حارثة .

(٣) هى زينب ، كما عند ابن أبى شيبة . أو هى رقية .

(٤) سعد بن عبادة .

(٥) معاذ بن جبل .

(٦) هو على بن أبى العاص ، وأمه زينب ؛ أو هو عبد الله بن عثمان ابن عفان ، وأمه رقية .

(٧) أى هو فى سياق الموت ، وفى حال النزع .

(٨) أى الذى أراد أن يأخذه هو الذى كان أعطاه . أو معناه : لله الأخذ والعطاء ، فما فيه مصدرية .

(٩) الاحتساب : أن يعتد مصيبته فى جملة بلايا الله التى يثاب على الصبر عليها . وهذا حجة على من زعم أن الاحتساب فقد الولد وهو كبير .

٨٢٤ ـ عن علىٍّ رضى الله عنه قال :

كنَّا جُلوساً مع النبى صلى الله عليه وسلم ، ومعه عودٌ يَنْكُتُ به فى الأَرْض [١] ، فنكَّسَ [٢] فقال : ما منكم أَحدٌ إِلَّا قدْ كُتبَ مَقعَدُهُ من النار أَو من الجَنة . فقال رجلٌ من القوم [٣] : أَلاَ نَتَّكلُ يارسولَ الله [٤] ؟ قال : لا ، اعمَلُوا ، فكلٌّ مُيَسَّرٌ [٥] . ثم قرأَ : ﴿ فأَمَّا مَنْ أَعْطى واتَّقى [٦] ﴾ الآيةَ .

---

(١) ينكت به : يضرب بطرفه ويؤثر .

(٢) بتشديد الكاف وتخفيفها ، أى خفض رأسه وطأطأ به إلى الأرض على هيئة المهموم المفكر .

(٣) هو سراقة بن مالك بن جعشم ، أو أبو بكر ، أو عمر ، أو على .

(٤) أى نتكل على ما كتب لنا . وفى رواية : « على كتابنا » .

(٥) أى لا تتركوا العمل ، بل اعملوا امتثالا لأمر الله ، فإن كل امرئ ميسر ومهيأ لما قدر الله له .

(٦) الآية ٥ من سورة الليل .

كتاب الأيمان والنذور

باب : لا تحلفوا بآبائكم

٨٢٥ – عن عبد الله بن عُمَر رضِيَ اللهُ عنهما : أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أَدْرَكَ عُمَر بنَ الخطَّابِ وهو يَسيرُ فى رَكْب [١] يَحلفُ بأَبيه ، فقال :

أَلَا إِنَّ الله يَنْهاكُمْ أَن تحلفُوا بآبائكم . مَنْ كانَ حالفاً فلْيَحْلفْ بالله أَو لِيَصْمُتْ [٢] .

٨٢٦ – عن ابن عمر قال : قال : قال سمعتُ عمر يقول : قالَ لى رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إن الله يَنْهاكم أَن تَحْلِفُوا بآبائكُمْ » .

قال عمر : فوالله ما حَلفْتُ بها [٣] منذُ سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، ذاكراً ولا آثراً [٤] .

---

(١) الركب : ركاب الإبل من عشرة فصاعداً .

(٢) أى من أراد الحلف فليحلف بالله لا بغيره ، من الآباء وغيرهم ، أو ليسكت ويعدل عن الحلف . وذلك أن الحلف تعظيم للمحلوف به ، وإنما العظمة لله وحده . ومع هذا قال الشافعية : يكره الحلف إلا فى طاعة من فعل واجب أو مندوب ، أو ترك حرام أو مكروه .

(٣) أى بتلك الحلفة ، وهى الحلف بالأب .

(٤) ذاكراً ، أى قائلا لها من قبل نفسى . وآثراً ، أى حاكياً لها عن غيرى ناقلا عنه . أثر الحديث يأثره : نقله .

باب الوفاء بالنذر

٨٢٧ ـ عن عبد الله بن عمر قال :

نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن النَّذْر [١] قال :

إنَّه لا يردُّ شَيئاً [٢] ، ولكنه يُستَخْرَجُ به من البَخيل [٣]

٨٢٨ ـ عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

لا يَأْتي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بشيءٍ لم أَكُنْ قَدَّرْتُه [٤] ، ولكن يُلقيه النَّذْرُ إلى القَدَر قد قُدِّر له ، فيَستَخْرجُ الله به من البَخيل [٥] ، فيُؤْتيني عليه ما لم يكن يُؤتِينِي عَلَيْه منْ قبْلُ [٦] .

---

(١) النذر في اللغة : الوعد بخير أو شر . وشرعاً : التزام قربة غير لازمة بأصل الشرع ، من عبادة أو صدقة أو نحوهما . والنهي محمول على الكراهة لا التحريم في القول الأصح . ومدار الأمر على ما ينذر لأجله ، فإن كان وسيلة إلى القربة كان قربة ، وإن قصد به جلب نفع أو دفع ضرر ، أو علق على شرط كشفاء مريض ، أو نجاة من مكروه ، أو حصول على رزق ، كان موضع خلاف بين الفقهاء .

(٢) تعليل للنهي السابق .

(٣) أي يستخرج به منه ما لم يكن ليخرجه . أي لا تعدو فائدة النذر ذلك .

(٤) هذا حديث قدسي ، سقط منه التصريح بنسبته إلى الله تعالى .

(٥) به ، أي بالنذر حين الوفاء به .

(٦) أي من قبل النذر .

باب النذر فى الطاعة

٨٢٩ – عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

من نذَرَ أَن يطيعَ اللهَ فليُطِعْه [١] ، ومَنْ نَذَر أَن يَعصيَه فلا يَعصِه [٢] .

باب من مات وعليه نذر

٨٣٠ – عن عبد الله بن عَبّاسٍ ، أَنَّ سَعْدَ بن عُبادَة الأَنصارى استفْتَى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فى نذرٍ كان على أُمِّه [٣] ، فتُوُفِّيتْ قَبْلَ أَنْ تَقضيَه . فأَفتاه أَنْ يَقضىَ عنها ، فكانت سُنةً بَعْدُ [٤] ،

---

(١) الطاعة نحو الصلاة فى أول الوقت ، وصوم النفل ، وسائر المستحبات من العبادات البدنية والمالية . ومقتضى هذا أن المستحب ينقلب بالنذر واجباً .

(٢) المعصية كشرب الخمر ، وأكل الخنزير . والمفهوم الشرعى للنذر إيجاب المباح ، وهو إنما يتحقق فى الطاعات ، وأما المعاصى فليس فيها شىء مباح حتى يصير إلى الوجوب .

(٣) كان النذر صياماً ، وقيل عتقاً ، وقيل صدقة ، وقيل نذراً مطلقاً .

(٤) أى فصارت تلك الفتوى سنة بعد هذا القول ، يقضى الوارث ما على الموروث . وهذا أعم من أن يكون واجباً أو ندباً ، وإن كان الجمهور على أنه من مات وعليه نذر مالى يجب قضاؤه من رأس ماله .

كتاب الكفّارات

باب قول الله : (أَو تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ [1])

٨٣١ ـ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ أَعْتَقَ رَقَبةً مُسْلمةً [2] أَعتَقَ اللهُ بكلِّ عضوٍ منه عُضْواً من النار ، حَتى فرْجَه بفَرجِهِ [3] .

باب عتق المدبَّر

٨٣٢ ـ عن جابر [4] أَن رجلًا من الأَنصار [5] دبَّرَ مَمْلوكاً له [6] ، ولم يكن له مالٌ غيره ، فبَلَغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : « مَنْ يَشْتَريه منِّى [7] ؟ » ، فاشتراه نُعَيمُ بن النَّحّام بثمانمائة درهم .

قال جابر بن عبد الله : عبدًا قِبْطيًّا [8] ماتَ عامَ أَوَّلَ [9] .

---

(١) الآية ٨٩ من سورة المائدة .

(٢) أى عبداً مسلماً ، من إطلاق البعض على الأكل .

(٣) خصه بالذكر لأنه محل أكبر الكبائر بعد الشرك .

(٤) جابر بن عبد الله الأنصارى .

(٥) اسمه أبو مذكور ، كما فى رواية مسلم فى الموضع الأول .

(٦) اسم هذا المملوك يعقوب . وتدبير المملوك : أن يعلق عتقه بموت سيده ، يقول له : أنت حر بعد موتى .

(٧) كان بيعه صلى الله عليه وسلم بحكم ولايته على الرعية والنظر فى مصالحهم . وفيه إجازة لتصرف الوالى فى أمور الرعية إذا تحتمت فى ذلك مصلحتهم ، ودفع الضرر الكبير عنهم . (٨) أى كان عبداً قبطياً . وفيه تسجيل لأن بعض الرقيق فى جزيرة العرب كان مجتلباً من مصر . (٩) أى العام السابق ، وهو العام الذى يليه عامك . وهو من إضافة الشيء إلى نفسه .

كتاب الفرائض

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نُورَثُ ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ

٨٣٣ – عن عائشة ، أن فاطمة والعباسَ عليهما السلام ، أتيا أبا بكرٍ يَلتَمسان (١) ميراثَهُما منْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهما حينَئذٍ يطلبان أَرضَيْهِمَا من فَدَك (٢) ، وسَهْمَهما من خَيْبَر (٣) ، فقال لهما أبو بكر : سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« لا نُورَثُ (٤) ، ماتَرَكْنَا صَدَقَةٌ (٥) ، إنما يأْكُلُ

---

(١) يلتمسان : يطلبان .

(٢) يقال بالصرف وعدمه، وهى بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل. وكانت له صلى الله عليه وسلم خاصة ، صالحه اليهود على النصف منها فقبل ذلك منهم . قال ابن إسحاق : « فكانت فدك لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ، لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب » . السيرة ٧٧٦ – ٧٧٧ .

(٣) خيبر ، بعدم الصرف : ناحية على ثمانية برد من المدينة فى شماليها ، وكان بها سبعة حصون ، وقد فتحت سنة سبع أو ثمان .

(٤) عند النسائى من حديث الزبير : « إنا معاشر الأنبياء لا نورث » .

(٥) أى الذى تركناه إنما هو من قبيل الصدقات العامة. وحرفه بعض=

آلُ محمّدٍ منْ هذا المال[1] » .

قال أَبو بكر : والله لا أَدَعُ أَمْرًا رأَيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُه فيه[2] إلا صَنَعْتُهُ .

قال : فهَجَرَتْهُ فَاطمةُ فلم تكلِّمْه حَتى ماتَتْ[3] .

باب ميراث البنات

٨٣٤ ـ عن الأَسود بن يزيدَ[4] قال :

أَتانا مُعاذُ بن جَبَلٍ باليَمَنِ معلِّماً وأَميراً ، فسأَلْناه

= الطوائف فرووه: « لا يورث ما تركنا صدقةً » ، أى ما تركناه صدقة لا يورث ، ويورث ما تركناه غير صدقة . ويرد عليهم بأن هذا الحكم عام لا يختص به الأنبياء دون غيرهم ، والحديث هنا يذكر خصيصة للأنبياء . والحكمة فى عدم الإرث من الأنبياء أن الله بعثهم مبلغين رسالته، وأمرهم ألا يأخذوا على ذلك أجراً: « قل لا أسألكم عليه أجراً » ، وكذا قال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك ، فاقتضت الحكمة ألا يورثوا لئلا يظن أنهم جمعوا المال لوارثهم .

(١) أى من بعض هذا المال بقدر حاجتهم ، وما بقى منه يصرف فى مصالح المسلمين ، وليس المراد أنهم لا يأكلون إلا منه .

(٢) أى فى المال .

(٣) أى هجرت أبا بكر منقبضة عن لقائه ، لا أنها هجرته الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه . وقد ماتت بعد هذا الخلاف بنحو ستة أشهر .

(٤) الأسود بن يزيد بن قيس النخعى ، ذكره ابن حجر فى القسم الثالث من الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يجتمعوا بالنبى صلى الله عليه وسلم ولا رأوه .

عن رجل تُوُفِّيَ وتَركَ ابنتَه وأُختَه. فأَعطى الابْنَةَ النِّصفَ، والأُختَ النِّصْفَ [1] .

باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

٨٣٥ – عن أُسامة بن زيد ، أَن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال :

لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكافرَ [2] ، ولا الكافرُ المُسلِمَ [3]

باب من ادَّعى إلى غير أَبيه

٨٣٦ – عن أَبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) هذا إجماع من العلماء ، وهو مطابق للآية الكريمة فى البنت : « وإن كانت واحدة فلها النصف » من سورة النساء، وللآية الكريمة : « إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك » . سورة النساء ١٧٦ .

(٢) وذهب معاذ بن جبل ، ومعاوية، وسعيد بن المسيب، ومسروق، إلى أنه يرث منه ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « الإسلام يعلو ولا يعلى عليه » وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن معناه فضل الإسلام ، وليس فيه تعرض للإرث .

(٣) هذا بالإجماع . وأما الكافر والكافر فيتوارثان وإن اختلفت ملتهما، كيهودى ونصرانى، أو مجوسى أو وثنى، لأن الملل فى البطلان كالملة الواحدة .

لا تَرْغَبُوا عَنْ آبائكُم [1] ، فمَنْ رغِبَ عَنْ أَبيه فهو كُفْرٌ [2] .

---

(١) يقال رغب عنه : أعرض وترك . ورغب فيه : أقبل وتوجه ؛ فهو من الأفعال التى يتغير معناها بتغير الحروف بعدها .

(٢) رغب عن أبيه : انتسب إلى غيره . ويروى : « فقد كفر » . والمراد بالكفر هنا كفر النعمة ، لا الكفر الذى يستحق عليه الخلود فى النار . فالتعبير للتغليظ عليه والتشنيع . وستر كل حق شرعى هو كفر فى اللغة ، لكن لا يعبر عنه بالكفر إلا حيث يغلظ ويشنع .

كتاب الحدود

باب الزِّنَى وشرب الخمر

٨٣٧ – عن أَبى هُريرةَ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا يَزْنِى الزَّانِى حينَ يَزْنِى وَهْوَ مُؤْمنٌ[١] ، ولا يَشْرَبُ الخَمْرَ حينَ يَشْرَبُ وَهْوَ مُؤْمنٌ ، ولا يَسْرِقُ حينَ يَسرِقُ وهو مُؤْمنٌ ، ولا يَنْتهِبُ نُهْبةً[٢] يَرفَعُ الناسُ إِليه فيها أَبْصارَهُمْ[٣] وهْوَ مُؤْمن » .

باب ما جاءَ فى ضرب شارب الخمر

٨٣٨ – عن أَنَسِ بن مالِك رضى الله عنه :

أَنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم ضَرَبَ[٤] فى الخَمْر

---

(١) أى وهو كامل الإيمان . خلافاً للمعتزلة الذين يقولون بتخليد العاصى فى النار .

(٢) النهبة ، بالضم : المال المنهوب .

(٣) أى يرفع الناس عيونهم إليه ولا يقدرون على دفعه ، أو هو كناية عن عدم التستر والمجاهرة بالاغتصاب .

(٤) أى أمر بالضرب .

بالجَريد والنِّعال [1] . وجَلَد أبو بكر أربعين [2] .

باب الضرب بالجريد والنعال

٨٣٩ - عن عُقْبةَ بن الحارث [3] ، أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بنُعَيمانَ [4] ، أو بابن نُعيمانَ ، وهو سَكْرَانُ ، فشَقَّ عَلَيْه [5] وأَمَرَ مَنْ فى البَيْت أَنْ يَضْربُوه [6] ، فضَرَبُوه بالجريد والنِّعال . وكُنْتُ فيمَنْ ضَرَبَهُ .

(١) الجريد : سعف النخل ، سمى بذلك لأنه جرد عن خوصه . وفى رواية مسلم أنه كان يضرب فى الخمر بالنعال والجريد أربعين .

(٢) جلد ، أى أمر بالجلد ، وذلك فى أيام خلافته . والجلد : ضرب الجلد ، وأكثر ما يكون ذلك بالسياط ، وقد يكون بالجريد ، والنعال ، وأطراف الثياب ، وباليد أيضاً .

(٣) عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ، القرشى النوفلى ، توفى فى خلافة ابن الزبير .

(٤) هو نعيمان بن عمرو بن رفاعة الأنصارى ، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها . وكان كثير المزاح . قال يوماً لسويبط بن حرملة صاحبه : لأغيظنك ! فجاء إلى أناس جلبوا ظهراً فقال : ابتاعوا منا غلاماً عربياً فارهاً ، وهو ذو لسان ، ولعله يقول : أنا حر ، فإن كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا على غلامى . فقالوا : بل نبتاعه منك بعشر قلائص . فأقبل بها يسوقها وأقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال : دونكم هذا هو . فجاء القوم فقالوا : قد اشتريناك ! فقال سويبط : هو كاذب ، أنا رجل حر . فقالوا : قد أخبرنا خبرك ! فطرحوا الحبل فى رقبته وذهبوا ، وجاء أبو بكر فأخبر به ، فذهب هو وأصحاب له فردوا القلائص وأخذوه ، فلما عادوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم وأخبروه الخبر ضحك صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا .

(٥) لفظ النسائى : « فشق على النبى صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة » .

(٦) أى أن يضربوه حد الشرب .

٨٤٠ – عن السائب بن يَزيدَ قال :

كُنَّا نُؤْتَى بالشارب [١] على عَهْد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإمْرَة أَبى بكرٍ [٢] ، وصَدراً من خلافة عُمَر [٣] فَنَقُومُ إليه بأَيدينا [٤] ونعالنا وأَرديَتنا ، حتَّى كان آخِرُ [٥] إمْرةِ عُمَرَ ، فَجَلَد أَربَعينَ ، حتى إذا عَتَوْا وفَسَقُوا جَلَدَ ثمانين [٦].

باب مايُكره من لَعْن شارب الخمر وأَنَّه ليس بخارجٍ من المِلَّة

٨٤١ – عن عمر بن الخطاب أَن رجلاً كان على عَهْدِ النبي [٧] صلى الله عليه وسلم ، كان اسمه عَبْدَ الله ، وكان

(١) كان السائب على عهد الرسول صغيراً ابن ست سنين ، فالمراد : كان الصحابة الذين هو منهم . ومن المحتمل أنه كان يحضر مع أبيه أو غيره فيشاركهم فى مجلس الرسول .

(٢) الإمرة ، بالكسر : الإمارة .

(٣) أى أوائل خلافته .

(٤) أى نضربه بها .

(٥) روى برفع آخر على الفاعلية لكان التامة ، وبالنصب على الخبرية لكان الناقصة مع تقدير اسم لها . يقول العرب : إذا كان غداً فأتنى ، وإذا كان غد .

(٦) العتو : التجبر والانهماك فى الطغيان . والفسق : الخروج عن الطاعة .

(٧) أى فى زمنه .

يُلقَّب حِمَاراً ، وكان يُضحك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قَد جَلَدَه فى الشَّراب [1] ، فأُتِيَ به يوماً [2] فأَمَرَ به فجُلِد . قال رجلٌ من القوم : اللهمَّ الْعَنْهُ ، ما أَكثر ما يُؤتَى به [3] ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَلعَنُوه ، فوالله ، ما عَلمتُ إلا أَنه يُحبُّ اللهَ ورَسُولَهْ [4] .

٨٤٢ ـ عن أَبي هريرة قال :

أُتِيَ النبيُّ ، صلى الله عليه وسلمَ ، بسكرانَ [5] فأَمَرَ بضَرْبه ، فمِنَّا من يَضربُه بيده ، ومنَّا من يَضربُه بنعله ، ومنَّا مَن يَضربُه بثَوبه ، فلما انصرفَ قال رَجُلٌ [6] : مالَه أَخْزاه الله [7] ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تكونُوا عَونَ الشَّيطانِ على أَخيكم [8] » .

---

(١) أى بسبب شربه الشراب المسكر . والجلد : ضرب الجلد . كما سبق فى الحديث ٨٣٨ .

(٢) أى وقد شرب الخمر ، وكان فى غزوة خيبر ، كما ذكر الواقدى.

(٣) أى ما أكثر الإتيان به مخموراً ليضرب .

(٤) ويروى : « ما علمت أنه يحب الله ورسوله » بحذف لا ، مع فتح همزة أن وكسرها . وفيه بحث نحوى مسهب .

(٥) هو نعيمان ، أو ابنه ، كما مضى قريباً .

(٦) قيل إنه عمر بن الخطاب .

(٧) أخزاه ، أى أذله ، والخزى : الذل .

(٨) لأن فى ذله تمكيناً للشيطان منه ، ومعاونة عليه .

باب كَراهيَة الشَّفاعة فى الحدِّ إذا رُفع إلى السُّلطان

٨٤٣ – عن عائشة رضى الله عنها ، أَنَّ قريشاً [١] أَهمَّتْهمُ المرأَةُ المخزومية [٢] التى سرَقت [٣] فقالوا : مَن يكلِّم فيها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم [٤] ، ومَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْه إلاَ أُسَامَةُ [٥] حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم [٦] ؟ فكلَّمَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « أَتَشْفَعُ فى

---

(١) أى من أدرك منهم ذلك بمكة عام الفتح والنبى مقيم بمكة . قال الجوهرى : إن أردت بقريش الحى صرفته ، وإن أردت به القبيلة لم تصرفه . يعنى أنه يصرف ولا يصرف . والنسب إليه قرشى نادر ، وقريشى على القياس . وأنشد :

بكل قريشى عليـــه مهابة سريع إلى داعى الندى والتكرم

(٢) هى فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . وأهمتهم ، أى صيرتهم ذوى هم ، خشية أن يعيروا بها ويفتضحوا بفعلتها بين قبائل العرب .

(٣) سرقت قطيفة من بيت رسول الله ، وقيل سرقت حلياً . وجمع بين القولين بأن الحلى كان فى القطيفة .

(٤) أى يشفع لها عنده فى ألا تقطع ، إما بالعفو عنها وإما بالفداء .

(٥) يجترئ ، يتجاسر ، وذلك بدالته عليه . وأسامة ، هو أسامة بن زيد ، وهو الحب ابن الحب . و « أسامة » روى بالرفع فاعلا ليجترئ على التفريغ لتضمن الاستفهام معنى النفى ، كما قيل فى قوله تعالى : « ومن يغفر الدنوب إلا الله » . الآية ١٣٥ من آل عمران . أو بدلا من فاعل يجترئ المضمر . ويجوز النصب على الاستثناء .

(٦) الحب : المحبوب ، فعل بمعنى مفعول .

حَدٍّ من حُدودِ الله [1] ؟ ! » ، ثم قام فخطبَ فقال : « أيُّها النَاسُ ، إنما ضلَّ مَن كان قبْلكم [2] أَنَّهُمْ [3] كانوا إذا سَرَق الشَّريفُ تركُوه ، وإذا سرقَ الضَّعيفُ فيهم أَقامُوا عليه الحَدَّ . وايْمُ الله [4] لو أَنَّ فاطِمة بنتَ محمد سَرَقتْ لقطع محمدٌ يَدَها» .

باب قول الله تعالى

والسَّارقُ والسَّارقة فاقْطعوا أَيديَهُمَا [5]

٨٤٤ ـ عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه

---

(١) استفهام إنكارى ، أى فى ترك حد من حدود الله .

(٢) فى رواية النسائى : « إنما هلك بنو إسرائيل » ، وهذا إشعار بأن المحاباة فى الحدود تستوجب هلاك الأمم ؛ لأنه أقوى دليل على ضعفها .

(٣) أى لأنهم . وحذف الجار قبل أن وأن مطرد .

(٤) أساوب من أساليب القسم ، وأصله عند الكوفيين أيمن ، جمع يمين القسم . لكن جعلت همزته همزة وصل فى القسم عند أكثر النحويين ، ولم يجئ همزة وصل مفتوحة غيرها . ويقال أيضاً « ليمن » ثم يقال أيم الله بحذف النون . وفيه لغات كثيرة أخر . انظر اللسان (يمن) . وهو مبتدأ مرفوع خبره مقدر ، تقديره قسمى أو يمينى أو لازم لى .

(٥) الآية ٣٨ من سورة المائدة .

وسلم : تُقطَع اليَد [1] فى ربع دينار فصاعداً [2].

٨٤٥ – عن عائشة قالت :

لم تكن تُقطع يدُ السارق فى أَدنَى من حَجَفةٍ أَو تُرس [3] ، كلٌّ واحدٍ منهما ذُو ثمَن [4] .

---

(١) وهو حد السرقة . وقد حددت السرقة بأنها أخذ مال خفية ليس للآخذ أخذه ، من حرز مثله . فلا يقطع مختلس أو منتهب أو خائن أو أمين على وديعة . وقال الحنابلة : بجحد عارية وسرقة ملح وتراب وأحجار ولبن وكلأ وسرجين طاهر وثلج وكلب صيد ، لا بسرقة ماء وسرجين نجس . والقطع يكون بقطع الكف من الكوع . والمراد بالكوع طرف الزند الذى يلى الإبهام من مفصل اليد . وأما ما يفهم العامة من أن الكوع هو العظم الناتئ فى المرفق فخطأ . وكان على رضى الله عنه يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول : أستحيى من الله أن أتركه بلا عمل» . وأول شىء يقطع من السارق اليد اليمنى ، لقراءة ابن مسعود : «فاقطعوا أيمانهما» . والقراءة الشاذة كخبر الواحد فى الاحتجاج بها .

(٢) أى بسبب سرقة ربع دينار ، كما فى قوله : « عذبت امرأة فى هرة » . فصاعداً : أى فما فوق ذلك . ويذكر النحويون أن « صاعدا » و« نازلا » ونحوهما أحوال ملتزم فيها اقترانها بالفاء أو ثم . وقيل هى من جملة تقديرها فذهب العدد صاعداً ، أو ذهب نازلا أو نحو ذلك .

(٣) أدنى ، أقل ، قال الزجاج فى معنى قوله تعالى : « أتستبدلون الذى هو أدنى » : أى أقرب ، ومعنى أقرب أقل قيمة . ففعله دنا يدنو . ويقال أيضاً دنى يدنى دناً ودناية فهو دنى ، أى خس . والحجفة ، بالتحريك : درقة تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد . والترس بالضم : كالحجفة إلا أنه يطابق فيه بين جلدين . والشك من الراوى . قالوا : والغالب أن ثمن كل منهما لا ينقص عن ربع دينار .

(٤) أى ثمن يرغب فيه ، وليس شيئاً تافهاً .

باب رجم المحْصَن [1]

٨٤٦ – عن علىٍّ رضى الله عنه، حينَ رجَمَ المَرْأَةَ يومَ الجمُعة [2] ، قال :

قد رجمتُها بسُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم [3] .

باب الاعتراف بالزِّنى

٨٤٧ – عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما قال : قال عمر : لقد خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بالنَّاس زمانٌ حتَّى يقولَ قائلٌ : لا نَجدُ الرَّجْمَ فى كتاب الله ، فيَضِلُّوا بتَرْكِ فريضةٍ أَنْزَلَها الله [4] . أَلاَ وإِنَّ الرَّجمَ حقٌّ على مَنْ زَنَى وقد أَحْصَنَ [5]

---

(١) المحصن بفتح الصاد : المتزوج ، لأنه أحصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة . وهو أحد ثلاثة جئن نوادر ، يقال أحصن فهو محصن ، وأسهب فهو مسهب ، وألقح فهو ملقح .

(٢) اسمها شراحة بنت مالك الهمدانية ، وكانت قد زنت فأتى بها ، فضربها يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة .

(٣) وروى : « لسنة رسول الله » . والمراد كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو حد الزنى .

(٤) وذلك فى الآية المنسوخة تلاوة التى بقى حكمها معمولا به . وهى آية : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » ، روى من طرق عدة متعاضدة أنها كانت متلوة ، فنسخت تلاوتها وبقى حكمها معمولا به .

(٥) أحصن ، بالبناء للفاعل لا للمفعول باتفاق الروايات . وانظر التعليق الأول فى الحديث السابق ٨٤٦ . وفى حديث ماعز بن مالك روى الفعل بالوجهين .

إذا قامَت البَيِّنة [1] أَو كان الحَمْلُ [2] أَو الاعتراف [3].
أَلاَ وقَدْ رجَمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم [4] ورَجَمْنا بَعْدَه .

باب البِكرانِ [5] يُجْلَدَان ويُنْفيَان

٨٤٨ – عن زَيد بن خالد الجُهَنِيّ قال :

سَمِعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى ولم يُحْصَنْ [6] : جَلْدَ مائةٍ [7] ، وتَغْريبَ عَامٍ [8] .

---

(١) أى الدليل القاطع على أنه قد زنى .

(٢) الحمل الذى سببه الزانى .

(٣) أى الاعتراف من الزانى أنه قد زنى .

(٤) رجم يهوديين : يهودى لم يسم ، ويهودية اسمها « بسرة » ، وذلك بمقتضى آية الرجم المذكورة فى التوراة . انظر القسطلانى ١٠ : ١٢ ، كما رجم ماعز بن مالك الأسلمى بعد محاورة طويلة . انظر القسطلانى فى الموضع المتقدم. كما رجم امرأة محصنة زنى بها أحد العسفاء . القسطلانى ١٠ : ١٦–١٨

(٥) البكر : من لم يجامِع فى نكاح صحيح .

(٦) يحصن ، بالبناء للمجهول . وقد سبق القول فى تفسيره فى الحديثين السابقين .

(٧) جلد ، بالنصب على نزع الخافض ، أى يأمر بجلده مائة جلدة . انظر الحديث ٨٣٨

(٨) أى عام متوالى الأيام . ويكون مدى التغريب إلى مسافة القصر إلى مافوقها . لأن المقصود بالتغريب إيحاشه بالبعد . وقد غرب عمر إلى الشام ، وعثمان إلى مصر ، وعلى إلى البصرة . وقد عمم بعض الأئمة ، وخصه مالك بالرجل الحر ، لما يترتب على نفى المرأة والعبد من ضرر بالغ .

باب كَمِ التَّعزيرُ والأَدَبُ [1]

٨٤٩ـ عن أَبى بُرْدَة [2] رضىَ الله عنه قال :
كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول :
« لا يُجلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلدَاتٍ [3] ، إلاَّ فى حدٍّ من حُدود الله [4] .

باب قذْف العبيد

٨٥٠ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعتُ أَبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول :
مَنْ قذَفَ مَمْلُوكَه [5] وهو برىءٌ ممَّا قالَ ، جُلِد يومَ القيامةِ [6] ، إلاَّ أَنْ يكونَ كما قَال [7] .

---

(١) كم ، هى الاستفهامية . والتعزير : التأديب بسبب المعصية ، وأصل العزر المنع ، وبالتعزير منع من معاودة القبيح . والتأديب أعم من التعزير ، لأن منه تأديب الوالد ولده ، والمعلم تلميذه .

(٢) أبو بردة هانئ بن نيار الأوسى ، حليف الأنصار ، مات فى خلافة معاوية بعد أن شهد مع على حروبه كلها .

(٣) لا يجلد ، خبر فى معنى الأمر ، وهو مبنى للمجهول والمفعول محذوف يدل عليه السياق ، أى لا يجلد أحد .

(٤) كحد الزنى والسرقة والشرب والقذف. وقد اختلف العلماء بعد ذلك فى سائر الحدود ، ومنها أكل الخنزير والميتة ، وشرب الدم ، واللواط ، وغشيان البهيمة ، وسحق النساء .

(٥) القذف : الرمى بالزنى .

(٦) أى جلد السيد يوم القيامة عند زوال ملكه المجازى وانفراد البارئ سبحانه بالملك الحقيقى .

(٧) إلا أن يكون المملوك كما قال سيده فى شأنه ، فلا يجلد حينئذ .

كتاب الدِّيَات

٨٥١ – عن ابن عُمَر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يزالُ المؤمنُ فى فُسْحةٍ من دينه مالَمْ يُصِبْ دَماً حَرَاماً [١] .

باب : ومَنْ أَحْيَاهَا [٢]

٨٥٢ – عن عبد الله [٣] رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

لا تُقتلُ نَفْسٌ [٤] إلَّا كانَ على ابنِ آدَمَ الأَوَّلِ [٥] كِفْلٌ منها [٦] .

---

(١) وفى رواية : « لن يزال » . والفسحة : السعة ، والمراد سعة الأعمال الصالحة . وإصابة الدم الحرام : أن يقتل نفساً بغير حق .
وفى رواية : « فى فسحة من ذنبه » ، أى فإذا أصاب دماً حراماً صار فى ضيق بسبب ذنبه ذلك ، لاستبعاد العفو عنه ؛ لأن القاتل لا تقبل توبته .

(٢) من الآية ٣٢ من المائدة : « ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً » .

(٣) عبد الله بن مسعود .

(٤) أى لا تقتل ظلماً بغير حق .

(٥) هو قابيل بن آدم ، قاتل أخيه هابيل .

(٦) الكفل ، بالكسر : النصيب . وذلك لأنه أول من سن القتل .

٨٥٣ ـ عن الأَحْنَف بن قيسٍ ، قال :

ذهبتُ لأَنْصُرَ هذا الرجُلَ [١] فلَقيَنى أَبو بَكْرَةَ [٢] فقال : أَينَ تُريدُ ؟ قلت : أَنْصُرُ هذا الرَّجُلَ . قال : ارجِعْ فإِنِّى سَمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذا الْتقى المُسْلمانِ بسَيْفَيْهما فالقاتلُ والمَقْتُولُ فى النَّار [٣] » . قلتُ : يا رَسُولَ الله ، هذا القاتلُ ، فما بالُ المَقْتُول ؟ قال : إِنَّه كان حَريصاً على قَتْل صاحبه .

باب مَن طلَب دمَ امرئٍ بغير حقّ

٨٥٤ ـ عن ابن عبّاسٍ أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

أَبغَضُ النَّاس إِلى الله ثلاثةٌ [٤] : مُلحدٌ فى الحَرَم [٥] ،

---

(١) يعنى على بن أبى طالب رضى الله عنه ، وكان قد تخلف عنه فى وقعة الجمل .

(٢) أبو بكرة نفيع بن الحارث .

(٣) بسيفيهما ، أى فتضاربا . وفى رواية : « القاتل والمقتول » ، بإسقاط الفاء الواقعة فى جواب الشرط ، كما جاء فى نحو قوله :

* من يفعل الحسنات الله يشكرها *

(٤) البغض من الله ، فسر بأنه إرادة إيصال المكروه. والمراد بالناس هنا المسلمون .

(٥) الحرم ، هو الحرم المكى. والإلحاد فيه : الميل عن القصد بارتكاب المعصية . وهذا التعبير إشارة إلى عظم الذنب فيه .

ومُبْتغٍ فى الإسلام سُنَّةَ الجاهلية [1] ، ومُطَّلِبُ دَمَ امرئ بغَير حَقٍّ ليُهريقَ دمَه [2] .

باب إذا عَضَّ رجلًا فوقَعَتْ ثَنَاياه

٨٥٥ – عن عِمْرانَ بنِ حُصَين ، أَنَّ رجُلا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فنزعَ يَدَه منْ فِيهِ فوقَعَتْ ثَنِيَّتاه [3] ، فاخْتَصَمُوا [4] إلى النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : « يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاه كما يَعَضُّ الفحْلُ [5] ؟ ! لا دِيَةَ لَهُ [6] » .

---

(١) المبتغى : الطالب ، والمراد العامل بسنة الجاهلية ، أى ما كان عليه أهل الجاهلية : من الطيرة ، والكهانة ، والنوح ، وأخذ الجار بجاره ، وأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره .

(٢) المطلب : المتطلب ، مفتعل من الطلب ، وهو المتكلف للطلب المبالغ فيه . بغير حق ، أى فى غير قصاص مثلا . يهريق ، بضم الياء وفتح الهاء وإسكانها ، أى يريق دمه بالقتل .

(٣) الثنية : واحدة الثنايا ، وهى أربع فى مقدم الفم : ثنيتان من فوق وثنيتان من أسفل . والمراد ثنيتا العاض ، واسمه يعلى بن أمية ، عض أجيراً لديه .

(٤) أى العاض والمعضوض ، فهو من إطلاق الجماعة على الاثنين . أو المراد الجماعتان ، لأن لكل مخاصم جماعة يخاصمون معه .

(٥) الفحل : الذكر من الإبل .

(٦) الدية : المال الواجب بالجناية على الحر ، فى النفس أو فيما دونها ، كما هنا . وفى رواية : « لا دية لك » بالخطاب .

باب القَسَامة [1]

٨٥٦ – عن بُشَير بن يَسَارٍ ، أَنَّ رجُلاً من الأَنصار يقال له سَهْلُ بن أَبى حَثْمة ، أَخْبَرَه أَنَّ نَفَراً من قَوْمه [2] انطَلَقُوا إلى خَيْبَرَ [3] فتفرَّقُوا فيها ، فوجدوا أَحَدَهُمْ قَتيلاً [4] ، وقَالُوا للَّذى وُجدَ فيهم [5] : قد قَتَلتُم صاحِبَنا. قالوا : ما قَتَلْنَا ولا عَلِمنَا قاتِلاً . فانطَلَقُوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارَسُولَ الله ، انطَلَقْنَا إلى خَيْبَرَ فوجَدْنا أَحَدَنا قَتيلاً . فقال : « الكُبْرَ الكُبْرَ [6] » ، فقال لهم [7] : « تأْتُون بالبيِّنة عَلَى مَنْ قَتَله » . . قالوا :

(١) القسامة ، من القسم ، وهو اليمين ، وهو اسم للأولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول .

(٢) النفر : اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ، من الثلاثة إلى العشرة ، لا واحد له من لفظه . وكان سهل من الأنصار . وهؤلاء النفر هم : حويصة ومحيصة ابنا مسعود ، وهما عما القتيل ، وأخو القتيل وهو عبد الرحمن ابن سهل .

(٣) وذلك بعد فتحها .

(٤) اسمه عبد الله بن سهل ، أخو عبد الرحمن بن سهل .

(٥) للذى ، بحذف النون ، أى للذين ، كما فى قوله تعالى : « وخضتم كالذى خاضوا » ، وكما فى قول الأشهب بن رميلة :

وإن الذى حانت بفلج دماؤهم هم القوم كل القوم يا أم خالد

(٦) الكبر ، بالضم ، معناه الأكبر . وهو إغراء ، أى قدموا الأكبر . إرشاداً إلى الأدب فى تقديم الأكبر سناً .

(٧) أى فقال صلى الله عليه وسلم بعد القول الأول لهؤلاء الثلاثة : حويصة ، ومحيصة ، وعبد الرحمن بن سهل .

مالنا بيِّنةٌ . قال : « فيَحْلِفُونَ [1] » . قالوا : لا نَرْضَى بأَيْمان اليَهُود . فكَره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَن يُبْطِلَ دمَه [2] ، فوَدَاهُ مائةً [3] من إبل الصَّدَقة .

باب من اطَّلع فى بيت قومٍ ففَقَئُوا عَيْنَه فلا دِيَةَ له [4]

٨٥٧ – عن أَنسٍ رضىَ الله عنه ، أَن رجُلا [5] اطَّلَعَ من جحرٍ [6] فى بعض حُجَر [7] النبى صلى الله عليه وسلم ، فقام إليهِ بمِشقَصٍ – أَو مَشَاقِصَ [8] – وجَعَلَ يَخْتِلُه ليَطْعُنَه [9] .

---

(١) يعنى يهود خيبر الذين اتهموا بالقتل .

(٢) يبطل ، بالباء بعد الياء ، باتفاق الروايات ، أى يهدر دمه .

(٣) أى بمائة . فالنصب على نزع الخافض . وفى رواية : « بمائة » .

(٤) سبق الكلام على الدية فى الحديث ٨٥٥

(٥) هو الحكم بن العاص بن أمية ، والد مروان .

(٦) الجحر : كل شىء تحتفره الهوام والسباع لأنفسها .

(٧) جمع حجرة ، بالضم ، وهى ما يحوط من المبانى ويحجر للنزول فيه .

(٨) الشك من الراوى . والمشقص ، كمنبر : النصل العريض .

(٩) يختله : يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه . والختل : الإصابة على غفلة .

باب جَنِين المرأة

٨٥٨ ـ عن أَبى هُرَيرة رضى الله عنه أَنَّ امرأَتين من هُذيل رمَتْ إِحداهُمَا الأُخْرَى فطَرحَتْ جَنِينَها [١] ، فقضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغُرَّةٍ [٢] : عَبْدٍ أَو أَمة.

٨٥٩ ـ عن المُغِيرةِ بن شُعبةَ عن عمر رضى الله عنه ، أَنَّهُ استشَارَهُمْ فى إِمْلاَصِ المرأَة [٣] ، فقال المُغِيرةُ [٤] : « قَضَى النَّبىُّ صلى الله عليه وسلم بالغُرَّةِ : عَبْدٍ أَو أَمَة [٥] » قال : ائتِ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ [٦] . فشَهِد مُحمَّدُ بن مَسْلمَةَ [٧] أَنَّه شَهِدَ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قَضَى به .

باب مَن استعانَ عَبدًا أَو صَبيًّا

٨٦٠ ـ عن أَنَسٍ قال : لمَّا قَدِمَ رسولُ الله صلى الله

---

(١) الرامية هى أم عفيف بنت مسروح . والأخرى مليكة بنت عويمر ، رمتها بحجر فأصابت بطنها وهى حامل ، فأسقطت حملها ميتاً .

(٢) ويروى : « بغرة » بالإضافة . وأصل الغرة البياض فى الوجه ، واستعمل هنا فى العبد والأمة ولو كانا أسودين .

(٣) استشارهم : أى طلب ما عندهم من العلم فى ذلك . والضمير للصحابة . والإملاص : إزلاق الولد قبل أوانه . أى فيما يجب على الجانى فى إجهاض المرأة الجنين .

(٤) هذا على التجريد ، وإلا فإن المغيرة هو المتكلم ، فالوجه «فقلت» .

(٥) انظر الحديث السابق .

(٦) أى بمن يشهد معك .

(٧) الخزرجى البدرى .

عليه وسلم المَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَة [1] بيَدِى ، فانطَلَقَ بى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسولَ الله ، إنَّ أَنَساً غُلامٌ كَيِّسٌ [2] فَلْيَخْدُمْك . قال : فخدَمْتُه فى الحضَر والسَّفَر [3] ، فوالله ما قالَ لى لشىءٍ صَنَعْتُه : لِمَ صَنَعْت هذا هكذا ؟ ولا لشىءٍ لم أَصْنَعْه : لِمَ لَمْ تصنَعْ هذا هكذا [4] .

باب المَعْدِنُ جُبَارٌ
والبئر جُبار

٨٦١ ـ عن أَبى هريرة ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال :

العَجْماءُ جرحُها جُبَار [5] ، والبئر جُبَارٌ [6] ، والمَعدِنُ

---

(١) زيد بن سهل الأنصارى ، زوج أم سليم والدة أنس .

(٢) الكيس ، كسيد : العاقل .

(٣) الحضر : الإقامة .

(٤) أى لم يعترض عليه فى فعل ولا فى ترك فعل . وذلك فيما يتعلق بالخدمة والأدب ، لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية ، فإنه لا يجوز ترك الاعتراض عليها .

(٥) العجماء : البهيمة ، سميت عجماء لأنها لا تتكلم . و « جرحها » رويت بضم الجيم وفتحها . والجبار ، بالضم : الهدر . والمراد : أنها إذا جرحت إنساناً أو أتلفت شيئاً ولم يكن معها قائد أو سائق فلا ضمان فيما أتلفت .

(٦) إذا حفرها إنسان فى ملكه أو فى موات فوقع فيها إنسان أو حيوان فتلف . والحفرة فى حكم البئر .

جُبارٌ [1] ، وفى الرِّكاز الخُمْسُ [2]

---

(١) المعدن ، بكسر الدال : المكان من الأرض يخرج منه الجوهر من ذهب ونحوه . وأصله من قولهم: عدن بالمكان عدنا وعدونا : أقام به . فإذا انهار المعدن على من حفر فيه فهلك فدمه لا ضمان فيه .

(٢) الركاز ، بالكسر : فعال بمعنى مفعول ، كـكتاب بمعنى مكتوب قيل هو المعدن السالف الذكر ، وقيل هو دفين الجاهلية مما تجب فيه الزكاة من ذهب أو فضة إذا بلغ النصاب .

كتاب المرتدين

باب إثم من أَشْرَكَ بالله

٨٦٢ – عن ابن مسعودٍ رضى الله عنه قال : قال رجل : يا رسولَ الله ، أَنُؤاخَذُ بما عَمِلْنا فى الجاهِلِيَّة [١] ؟ قال : مَنْ أَحسَنَ فى الإسلام لم يؤاخَذْ بما عَمِل فى الجاهليَّة [٢] ، ومَنْ أَساءَ فى الإسلام أُخِذَ بالأَوَّلِ والآخِرِ [٣] .

باب حكم المرتدِّ والمرتدَّة

٨٦٣ – عن عِكْرِمَةَ [٤] قال : أُتِىَ عَلِىٌّ رضى الله عنه بزَنادِقَةٍ فأَحرقَهم [٥] ، فبلغ ذلك ابنَ عبَّاس [٦] فقال :

(١) المؤاخذة : المعاقبة والمجازاة .

(٢) أحسن فى الإسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصى .

(٣) أساء فى الإسلام ، أى ارتد عنه ومات على كفره . من فعل ذلك أخذ بما عمل فى الجاهلية ، وبما عمله من الكفر فكأنه لم يسلم ، فيعاقب على جميع ما أسلفه .

(٤) هو أبو عبد الله عكرمة البربرى المدنى ، مولى ابن عباس ، أصله من البربر ، وكان لحصين بن أبى الحر العنبرى ، فوهبه لابن عباس لما ولى البصرة لعلى . فهو من التابعين . توفى سنة ١٠٧ كما فى تهذيب التهذيب .

(٥) الزنادقة : جمع زنديق ، بالكسر ، وهو المبطن للكفر المظهر للإسلام ، وقيل طائفة من الروافض تدعى السبئية ادعوا ألوهية على ، وكان رئيسهم عبد الله بن سبأ ، وكان أصله يهودياً . وقد أحرقهم على بعد أن استتابهم فلم يتوبوا .

(٦) وكان إذ ذاك والياً لعلى على البصرة .

لو كُنْتُ أنا [1] لم أُحْرِقْهُمْ ؛ لِنَهْيِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم : « لا تُعذِّبُوا بعَذَابِ الله » ، ولَقَتلتُهم لِقَوْلِ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ بَدَّلَ دِينَه فاقْتُلُوه ».

٨٦٤ ـ عن أَبى موسى [2] قال : أَقْبَلْتُ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم ومَعى رجُلان من الأَشْعَرِيِّينَ [3] أَحدُهما عَنْ يَمينى والآخَرُ عَنْ يَسَارى ، ورَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَاكُ [4] ، فكلاهما سأَل [5] فقال : يا أَبا موسى ـ أَو ياعَبْدَ الله بنَ قيس [6] ـ قلتُ : والذى بَعثَك بالحَقِّ ما أَطْلَعَانِى علَى ما فى أَنْفُسِهما [7] ، وما شَعَرتُ أَنَّهما يَطلُبانِ العَمَلَ . فكأَنِّى أَنْظُرُ إلى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ قَلَصَتْ [8] ، فقال : لَنْ ـ أَو لا نَستَعْمِلُ على عَمَلِنا مَنْ

---

(١) أى لو كنت بدله أو مكانه . و « أنا » توكيد ، والخبر محذوف .

(٢) عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٣) نسبة إلى الأشعر ، وهو نبت بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب ابن زيد بن كهلان بن سبأ .

(٤) أى يستعمل السواك .

(٥) أى كل منهما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوليه عملا ، أى ولاية ، وعند مسلم أنهما قالا : « أمِّرنا على بعض ماولاك الله » .

(٦) الشك من الراوى عن أبى موسى ، وهو « أبو بردة عامر » . والمراد ما تقول : يا أبا موسى ؟

(٧) أى مما أضمرا من طلب استعمالها .

(٨) قلصت : انزوت وارتفعت . يعنى الشفة .

أَرادَه ، ولكِن اذهبْ أَنتَ يا أَبا موسى – أَو ياعبدَ الله ابنَ قيسٍ – إِلى اليَمَن .

ثم أَتْبَعَه مُعاذُ بنَ جَبل [1] ، فلما قدِمَ عليه أَلْقى له وسادةً [2] ، قال : انزلْ [3] ، فإِذا رجلٌ عِنْدَه مُوثَقٌ [4] ، قال : ما هذا ؟ قال : كانَ يهوديًّا فأَسْلَمَ ثم تهوَّدَ . قال : اجلِسْ . قال : لا أَجلسُ حَتَّى يُقتَلَ ، قضاءُ اللهِ ورسوله [5] – ثَلاثَ مَرّاتٍ [6] – فأَمر به فَقُتِل .

باب قَتْلِ من أَبَى قَبُولَ الفَرائض ،وما نُسِبُوا إِلى الرِّدّة [7]

٨٦٥ – عن أَبي هريرة قال : لما تُوُفِّى النبيُّ صلى الله عليه وسلم واستُخلِفَ أَبو بكر وكفَرَ منَ كَفَرَ مِنَ

---

(١) أى بعثه صلى الله عليه وسلم بعده إلى اليمن . ويروى : « ثم اتبعه معاذ » بتشديد التاء ورفع « معاذ » على الفاعلية .

(٢) أى لما قدم معاذ على أبى موسى فى اليمن . وكانت عادتهم إذا أرادوا إكرام رجل وضعوا الوسادة تحته ، مبالغة فى إكرامه .

(٣) أى انزل إلى الأرض فاجلس على الوسادة .

(٤) الموثق : المربوط بالوثاق ، وهو القيد أو الحبل يشد به الأسير : أو الدابة .

(٥) أى هذا قضاء الله ورسوله .

(٦) أى يقولها معاذ بن جبل ثلاث مرات .

(٧) أى قتل من امتنع من التزام الأحكام الواجبة والعمل بها ونسبتهم إلى الردة ، على أن ما مصدرية . وجعلها بعضهم نافية ، وبعضهم موصولة .

العَرَبِ [1] قال عُمَر : يا أَبا بكرٍ ، كَيْفَ تُقاتِلُ النَّاسَ وقد قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلهَ إِلاَّ الله فمَنْ قال لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ عَصَمَ مِنِّى مَالَهُ ونَفْسَه ، إِلاَّ بحَقِّه [2] ، وحِسَابُهُ عَلَى الله [3] » .

قال أَبو بكر : والله لأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّق [4] بين الصَّلاة والزَّكاة [5] ، فإِنَّ الزَّكاةَ حَقُّ المال . واللهِ لَوْ مَنَعُونى عَنَاقاً [6] كانوا يُؤَدُّونَها إِلى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم لَقَاتَلْتُهُمْ على مَنْعِها .

---

(١) منهم غطفان ، وفزارة ، وبنو سليم ، وبنو يربوع ، وبعض بنى تميم . وكان من مظاهر كفرهم منعهم للزكاة .

(٢) فلا يجوز استباحة ماله ولا إهدار دمه . إلا بحقه ، أى إلا بحق الإسلام ، كالقصاص فى قتل النفس المحرمة ، وكمنع الزكاة بتأويل باطل ، ورجم الزانى المحصن .

(٣) أى والذى يتولى محاسبة الناس على ضمائرهم وأعمالهم ونواياهم هو الله.

(٤) بتشديد الراء وتخفيفها أيضاً .

(٥) بأن أقر بالصلاة وأنكر الزكاة .

(٦) العناق ، كسحاب : الأنثى من ولد المعز ، وفى رواية ذكرها أبو عبيد : « جدياً أذوَط » ، وهو الصغير الفك والذقن . وهذا يؤيد رواية : « عناقاً » . قال القسطلانى : « فرواية عقالا المروية فى مسلم وهم كما قال بعضهم » .

قال عُمَرُ : فوالله ماهو إلاَّ أَنْ رأَيْتُ أَنْ قد شَرَحَ الله صَدْرَ أَبي بكرٍ للقِتَالِ [1] ، فعَرَفْتُ أَنَّهُ الحقُّ .

باب إذا عَرَّضَ الذِّمِّيّ أَو غيرهُ [2] بِسَبِّ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ولم يصرِّحْ

٨٦٦ – عن أَنس بن مالك قال :

مَرَّ يَهُودىٌّ برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : السَّامُ عَليْكَ [3] ! فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : وعَلَيْكَ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَتَدْرُونَ مايَقُول ؟ قال : السَّامُ عليك ! » . قالوا : يارسولُ الله ، أَلاَ نَقْتُلُه . قال : « لا . إذا سَلَّمَ عَليكُم أَهْلُ الكتاب فَقُولوا : وعَليْكم [4] » .

---

(١) وذلك بحسن احتجاجه وعدم تفرقته بين الصلاة والزكاة ، وحسن الموازنة بينهما بأن الصلاة حق النفس ، وأن الزكاة حق المال .

(٢) اعترض على هذا العنوان بأن الحديث ليس فيه تعريض بالسب ، وأجيب بأنهم لم يظهروا هذا الكلام ، بل لووه بألسنتهم ، وأظهروا أنهم يريدون السلام عليكم . وأجيب أيضاً بأن السام عليك دعاء بالموت ، وليس سباً .

(٣) السام : الموت . وفى الحديث : « فى الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام » ، وفى حديث آخر : « لكل داء دواء إلا السام » .

(٤) أى الموت نازل علينا وعليكم .

باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم

٨٦٧ ـ عن أَبى سَلَمَة [١] وعَطَاءِ بن يَسَار ، أَنَّهما أَتَيَا أَبا سعيدٍ الخُدْرِىَّ [٢] فسأَلَاه عن الحَرُورِيَّة [٣] . أَسمِعْتَ النبىَّ صلى الله عليه وسلم [٤] ؟ قال : لا أَدرى ما الحَرُورية ، سَمعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول : يَخْرُجُ فى هذه الأُمَّة ـ ولم يَقُلْ منْها [٥] ـ قَوْمٌ تَحْقِرون صَلاَتكم مَعَ صَلاتِهِم [٦] ، يقرءُون القُرآنَ لا يُجاوزُ حُلُوقَهم أَو حَنَاجرَهم [٧] ،يَمرُقُون من الدِّين مُرُوقَ السَّهْم من الرَّمِيَّة [٨] ،

---

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

(٢) واسمه سعد بن مالك بن سنان . نسبة إلى خدرة ، بالضم ، واسمه الأبجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج ، بطن من الأنصار .

(٣) بفتح الحاء وضم الراء ، نسبة إلى حروراء بفتح الحاء والراء ، على غير قياس ، وهو موضع بظاهر الكوفة . والحرورية : طائفة من الخوارج على على رضى الله عنه ، ورأسهم نجدة بن عويمر الحنفى .

(٤) أى أسمعته يذكرهم .

(٥) هذا ضبط للرواية ، وتثبت تام من اللفظ .

(٦) أى تستقلون صلاتكم عند النسبة إلى صلاتهم . كانوا يقومون الليل.

(٧) أى فلا تفقهه قلوبهم ، ولا ينتفعون بتلاوته .

(٨) يمرقون منه : يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه . والرمية : الصيد يرمى بالسهم ونحوه .

فينظُر الرَّامى إلى سَهمِه ، إلى نَصْله [1] ، إلى رِصافِه [2] ، فَيَتَمارَى فى الفُوقة [3] ، هل عَلِقَ بها من الدَّم شىءٌ [4] ؟

---

(١) بدل من السهم ، أو هو من باب السرد دون استعمال العاطف . والنصل : حديدة السهم .

(٢) الرصاف : جمع رصفة ، بالتحريك ، وهو العصب الذى يكون فوق مدخل النصل . والمراد ينظر إليه فى الجملة والتفصيل .

(٣) يتمارى : يشك . والفوقة ، بالضم : موضع الوتر من السهم .

(٤) المراد أنهم لا يتعلقون بشىء من الإسلام لمروقهم منه .

كتاب الإكراه

باب فى بيع المُكْرَه ونحوه فى الحقّ وغيره

٨٦٨ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال :

بينَمَا نَحْنُ فى المَسْجِدَ [١] إِذْ خرجَ علينا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال : انطَلِقُوا إِلى يَهُودَ . فَخَرجْنَا مَعَه حَتى جئنا بَيْتَ المِدْراس [٢] ، فقامَ النَّبىُّ صلى الله عليه وسلم فنَادَاهُمْ : « يا مَعْشَرَ يَهُودَ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » . فقالوا : قد بلَّغْتَ يا أَبا القاسِم . فقال : « ذَلكَ أُريدُ [٣] » ثم قالها الثَانيَةَ فقالُوا : قَدْ بلَّغتَ يا أَبا القاسم . ثم قال الثَالثةَ [٤] ، فقال : «اعْلمُوا أَن الأَرْضَ لله وَرسُولِهِ [٥]

---

(١) يعنى مسجد المدينة .

(٢) بيت المدراس : موضع قراءة التوراة . أو المدراس هو كبير اليهود ، نسب البيت إليه لأنه كان المهيمن فيه على دراسة كتبهم ، أى قراءتها.

(٣) أى ذلك التبليغ واعترافكم به .

(٤) وفى رواية : « فى الثالثة » .

(٥) أى يحكم فيها الرسول بما أراه الله ، لأنه المبلغ عنه ، والقائم بتنفيذ أوامره . أو هى حقيقة لأن أرضهم كانت مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب . وهى أرض بنى النضير . وفى رواية : « أنما الأرض لله ورسوله »؛

وإنِّى أُريدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ ، فمن وَجَدَ منكُم بمالِه شَيْئًا فَلْيَبِعْه ، وإلا فاعْلَمُوا أَنَّ الأَرضَ لله ورَسُوله [1] » .

باب لا يجوزُ نكاحُ المُكْرَه

٨٦٩ – عن خَنْساءَ بنْتِ خِذَامٍ الأَنصاريَّة ، أَن أَباها زوّجَها وهى ثَيِّبٌ [2] ، فكرِهَت ذَلك [3] ، فأَتَت النبى صلَّى الله عليه وسلم فردَّ نكاحَهَا [4] .

باب إذا استُكرِهت المرأَة على الزِّنى فلا حَدَّ عليها

٨٧٠ – عن صَفيَّةَ بنتِ أَبى عُبَيدٍ [5] ، أَن عَبْدًا من

---

(١) وفى رواية : « أنما الأرض لله ورسوله » . والتكرار للإنذار والإعذار .

وفى الحديث سنة الإنذار ومنح الفرصة للمنذرين كى يخف الضرر الواقع عليهم.

(٢) الثيب : من ليست ببكر ، وهى التى تزوجت وفارقت زوجها بأى وجه كان بعد أن مسها ؛ سميت بذلك لأنها تثوب إلى نكاح آخر ، أى ترجع .

(٣) أى ذلك الزواج .

(٤) أى فسخ زواجها ؛ لأنه لا بد من إذن الثيب صراحة فى صحة النكاح . وأما البكر فتستشار أيضاً ، ولكن لا يطلب إذنها صراحة ، بل يعد سكوتها إذناً منها ، ونحو صياحها وضربها خَدَّها ، أو ما يدل على الكراهية يعد امتناعاً منها .

(٥) الثقفية ، وهى زوج عبد الله بن عمر بن الخطاب .

رَقيق الإِمَارَة[1] وقعَ عَلَى وَليدَةٍ من الخُمُسِ[2] ، فاستَكْرَهَها حَتى اقْتَضَّها[3] ، فَجَلَدَه عُمَرُ الحَدَّ ونَفَاه[4] ، ولم يَجْلِدِ الوَليدَةَ ؛ منْ أَجْلِ أَنَّه استَكْرَهها .

---

(١) أى من مال الخليفة ، وهو عمر بن الخطاب حينئذ .

(٢) أى مال خمس الغنيمة التى يفوض للإمام أن يتصرف فيه . والمراد بوقوعه عليها الزنى .

(٣) بالقاف والضاد المعجمة ، أى أزال بكارتها . والقضة ، بالكسر وتشديد الضاد : عذرة الجارية ، لأنها تقتض منها .

(٤) أى غَرَّبه من أرض الجناية نصف سنة ، لأن حده نصف حد الحر .

كتاب الحيل

باب فى ترك الحِيَل وأن لكلِّ امرئ مانوى فى الأيمان وغيرها

٨٧١ – عن عَلْقَمةَ بنَ وَقَّاص[١] قال : سَمِعت عمر ابن الخطاب رضى الله عنه يَخطب قال : سَمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

يا أَيُّها الناسُ ، إنما الأَعْمالُ بالنِّيَّة[٢] ، وإنَّما لِكُلِّ امْرئٍ ما نَوَى[٣] ، فمَنْ كانَتْ هجرتُه إلى الله ورَسُولِه فهجْرَتُه إلى الله ورسُولِه[٤] ، ومَن هاجَرَ إلى دُنْيَا يُصيبُها أَو امرأَةٍ يتزوَّجُها فهجرتُه إلى ماهاجَرَ إليه[٥] .

---

(١) علقمة بن وقاص بن محصن الليثى ، من التابعين .

(٢) أى بالنيات . والمصدر المفرد يقوم مقام الجمع ، وإنما يجمع لاختلاف الأنواع .

(٣) ويروى : « ولكل امرئ ما نوى » أى الذى نواه . فمن نوى بقصد البيع الربا وقع فى الربا ولا يخلصه من الإثم صورة البيع . ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا واستحق اللعن ، ولا يعصمه من ذلك صورة النكاح .

(٤) أى فمن نوى الهجرة من مكة إلى المدينة بنية طاعة الله ورسوله كانت هجرته مستحقة للثواب والأجر .

(٥) المراد بالدنيا هنا المال ونحوه . وحكى ابن قتيبة كسر دال دنيا . كما حكى تنوينها ، قال ابن جنى : « وهى لغة نادرة » . =

باب فى الصلاة

٨٧٢ ـ عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :لا يَقبَلُ اللهُ صَلاةَ أَحَدِكُم إذا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوضَّأَ[١] .

باب فى الزكاة وألا يُفَرَّقَ بين مجتمعٍ ولا يُجمع بين متفرِّق ، خشيةَ الصَّدَقة

٨٧٣ ـ عن أنسٍ أَنَّ أبا بكرٍ كَتَبَ له فَريضَةَ الصَّدَقَة التى فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « ولا يُجْمَعُ بين مُتَفرِّق ، ولا يفرَّق بَيْن مجتمعٍ خشْيةَ الصَّدَقة[٢] » .

= وفى الحديث إشارة إلى قصة « مهاجِرِ أم قيس » . عن ابن مسعود قال : « كنا فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس ، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر فتزوجها ، فكنا نسميه مهاجر أم قيس» . الإصابة ١٤٥١ قسم النساء .

فهو قد جعل الهجرة حيلة فى تزوج أم قيس . فكانت هجرة بنية لا يثاب عليها .

(١) أى إلى أن يتوضأ . وفى كتاب الطهارة بعده : « قال رجل من حضرموت : ما الحدث يا أبا هريرة ؟ قال : فساء أو ضراط » .

(٢) أى لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع مما يكون فيه الزكاة ، وهو نهى عن الاحتيال ويقظة من الشرع لمن يحتالون فى أداء ماوجب عليهم من حق الله . أما الاحتيال بالجمع فأن يكون لكل شريك أربعون شاة فالواجب عليهما شاتان ، فإذا جمع تحيل بتنقيص الزكاة إذ يصير على كل واحد نصف شاة . وأما الاحتيال بالتفريق خشية كثرة الصدقة فأن يكون بين الشريكين أربعون شاة لكل واحد عشرون ، فيفرق حتى لا يجب على واحد منهما زكاة .

كتاب التعبير

باب رؤيا الصالحين

٨٧٤ ـ عن أَنَسِ بن مالكٍ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« الرُّؤيَا الحسَنَةُ من الرَّجُل الصَّالحِ جُزْءٌ من ستَّةٍ وأَرْبَعينَ جُزْءًا من النُّبوَّة[1] » .

باب الرُّؤيا من الله

٨٧٥ ـ عن أَبي قَتَادَة[2] عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال :

« الرُّؤْيَا الصَّادقةُ من الله ، والحُلْمُ من الشَّيْطان[3] » .

---

(١) الرؤيا : ما يرى فى النوم . والحسنة : الصالحة ، وهى الصادقة التى تتحقق . فكأنها وحى فى النوم يقابل وحى اليقظة . والمراد من الرجل الصالح والمرأة الصالحة .

والعدد فى « ستة وأربعين » أريد به الرمز فقط . فقد ورد فى أحاديث أخرى أربعة وأربعين ، وخمسة وأربعين ، وسبعين ، وستة وسبعين ، وخمسين ، وأربعين ، وستة وعشرين .

(٢) هو الحارث بن ربعى الأنصارى .

(٣) الصادقة هى الصالحة . والحلم بضمة وبضمتين : ما يراه النائم من الأمر الفظيع المهول . قالوا : وأكثر من تصدق رؤاه من يتجنب الكذب ، ولذلك الشعراء يندر جداً صدق رؤاهم .

٨٧٦ – عن أَبى سعيد الخُدْرىِّ ، أَنَّه سَمع النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

« إِذَا رَأَى أَحدُكم رُؤيَا يُحبُّها فإِنَّما هىَ من الله ، فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيها وليُحدِّثْ بها ، وإِذَا رَأَى غَيْرَ ذلكَ ممَّا يَكْرَهُ فإِنَّما هى من الشَّيْطان[1] فليَسْتَعِذْ من شَرِّها ولا يَذْكُرْها لأَحدٍ فإِنَّهَا لا تَضُرُّه [2] » .

باب المُبشِّرات

٨٧٧ – عن أَبى هريرة قال :

سَمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَمْ يَبْقَ من النُّبُوَّة إِلاَّ المبشِّرات »[3] . قالوا : وما المُبَشِّراتُ؟ قال : « الرُّؤْيا الصَّالحة » .

باب من رأَى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام

٨٧٨ – عن أَبى هُريرة قال : سَمعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

(١) لأنه الذى يخيِّل فيها ، أو أنها تناسب صفته من الكذب والتهويل .

(٢) أى فإنها بذلك لا تضره ، إذا استعاذ من شرها ولم يذكرها لأحد .

(٣) جمع مبشرة ، وهى اسم فاعل للمؤنث ، من التبشير ، وهو إدخال السرور والفرح على المبشَّر . والمراد الرؤى المبشرة . والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب ، وإلا فإن من الرؤى ما تكون منذرة مع أنها صادقة يريها الله لعبده المؤمن لطفاً به ، ليستعد لما يقع قبل وقوعه .

« مَنْ رآنى فى المَنام فسَيَرانى فى اليَقَظَة[1] ، ولا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بى[2] » .

٨٧٩ ـ عن أَبى سعيد الخُدرىِّ : سَمع النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

« مَنْ رآنى فَقَدْ رأى الحَقَّ ، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَكوَّنُنِى[3] ».

باب رؤيا الليل

٨٨٠ ـ عن أَبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

« أُعطيتُ مَفَاتيحَ الكَلِم[4] ، ونُصِرتُ بالرُّعْبِ[5] ،

---

(١) يومَ القيامة رؤية خاصة ، فى القرب منه ، أو معناه من رآنى فى المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة إلىَّ والتشرف بلقائى . فتكون رؤيته فى المنام علماً على رؤياه فى اليقظة .

(٢) فكما منع الله الشيطان أن يتصور بصورته الكريمة فى اليقظة كذلك منعه فى المنام أن يتصور بصورته ، كى لايشتبه الحق بالباطل .

(٣) أى لا يتكون كونى ، فحذف المضاف . ومعناه أن الله تعالى وإن أمكن الشيطان أن يتصور فى أى صورة أراد فإنه لم يمكنه من التصور فى صورة النبى صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى اللفظ القليل الموجز الذى يفيد المعانى الكثيرة . فشبه القليل بمفاتيح الخزائن ، التى هى آلة للوصول إلى مخزونات كثيرة .

(٥) الرعب : الفزع يقذف فى قلوب الأعداء . أى ينهزمون من عسكر الإسلام بمجرد الصِّيت ويفرّقون منهم .

وبينما أنا نائمٌ البَارحةَ[1] إذْ أُتِيتُ بمفَاتيحِ خزَائِنِ الأَرض[2] حتى وُضِعَتْ فى يَدِى[3] » .

قال أَبو هريرة : فذَهَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَنتم تنْتقلونها[4] .

باب الرؤيا بالنَّهار

٨٨١ – عن أَنس بن مالك قال : كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يدخُلُ على أُمِّ حرامٍ بنتِ مِلْحانَ[5] ، وكانت تَحْتَ عُبادةَ بنِ الصَّامت[6] ، فدخل عليها يوماً فأَطْعَمَتْهُ وجَعَلَتْ تَفْلِى رأْسَهُ[7] فنام رسولُ الله صلى الله

---

(١) البارحة : اسم لليلة الماضية .

(٢) كخزائن كسرى وقيصر ، أو معادن الأرض التى يؤخذ منها الذهب والفضة ونحوهما .

(٣) حقيقة ، أو مجازاً فتكون كناية عن وعد الله له أن أمته تملك ذلك. وكذلك كان ، فقد فتح الله لأمته ممالك كثيرة ، قسموا أموالها واستولوا على خزائن ملوكها .

(٤) تنتقلونها من النقل، وفى رواية : « تنتفلونها » بالفاء ، أى تغتنمونها. وفى أخرى : « تنتثلونها » أى تستخرجونها ، كاستخراجهم لخزائن كسرى ودفائن قيصر .

(٥) وكانت خالته صلى الله عليه وسلم من الرضاع .

(٦) أى زوجة له .

(٧) أى تفتش شعر رأسه صلى الله عليه وسلم ، لتستخرج ما يؤذيه .

عليه وسلم ثُمَّ استَيْقَظَ وهو يضْحَكُ ، قالت : فقلتُ : ما يُضحِكُكَ يا رَسولَ الله ؟ قال : ناسٌ منْ أُمَّتى عُرِضُوا علىَّ غُزاةً فى سَبيل الله ، يركبون ثَبَجَ هذا البحرِ[1] مُلوكاً على الأَسِرَّة[2] ـ أَو مِثْلَ المُلُوك على الأَسِرَّة ـ قالت ـ فقلت : يارسول الله ، ادعُ الله أَنْ يجْعلَنى منْهُم . فدعا لها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . ثُمَّ وضَع رأْسَه ثم استَيْقَظَ وهو يضْحكُ ، فقُلتُ : ما يُضحكُكَ يارَسُولَ الله ؟ قال : أُناسٌ منْ أُمّتى عُرضوا علىَّ غُزاةً ، فى سَبيل الله ـ كما قال فى الأَوَّل ـ قالت : فقُلْتُ : يارسولَ الله ، ادْعُ الله أَنْ يجْعلَنى منْهُمْ . قالت : « أَنتِ من الأَوَّلين[3] ».

فرَكبَتِ البَحْرَ فى زَمان مُعاويةَ بن أَبى سُفْيانَ[4] ، فصُرعَتْ عَنْ دابَّتها حينَ خَرَجَتْ من البحْر ، فهلكَتْ[5] .

---

(١) ثبج البحر : وسطه أو هوله .

(٢) أى كالملوك على الأسرة . والأسرة : جمع سرير ، وهو الذى يجلس عليه ويضطجع . وكان ملوك العرب يجلسون على الأسرة .

(٣) أى من أول من يركب ثبج البحر .

(٤) أى فى زمان مغازيه فى خلافة عثمان ، ركبت مع زوجها فى أول غزوة كانت إلى الروم .

(٥) أى ماتت فى الطريق بعد ما رجعوا من الغزو من غير مباشرة للقتال .

باب اللبن

٨٨٢ - عن ابن عُمَرَ قال : سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :

بَيْنَا أَنَا نائمٌ أُتِيتُ بقَدَحِ لَبَنٍ ، فشرِبْتُ منْه ، حَتَّى إِنِّى لَأَرَى الرِّىَّ يَخْرُجُ فى أَظافيرى[1] ، ثُمَّ أَعطَيْتُ فَضْلِى[2] - يعنى عُمَرَ[3] .

قالوا : فَمَا أَوَّلْتَه يا رَسُولَ الله ؟ قال : العِلْمَ » .

باب القميص

٨٨٣ - عن أَبى سَعيدٍ الخُدرىِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« بَيْنَمَا أَنا نائمٌ رأَيتُ النَّاسَ يُعرَضون علىَّ ، وعَليهم قُمُصٌ[4] ، منها ما يَبْلُغُ الثَّدْىَ[5] ، ومنها ما يَبْلُغُ دُونَ

---

(١) وفى رواية : « من أظفارى » . والأظافير : جمع أظفور ، وهو الظفر . وأرى هنا بصرية على المجاز ، أو هى بمعنى العلم .

(٢) أى ما فضل وبقى من لبن القدح الذى شربت منه .

(٣) عمر بن الخطاب ، وفى باب (القدح فى النوم) : « ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب » ، تصريحاً .

(٤) قمص : جمع قميص ، وهو الشعار تحت الدثار ، والجلباب .

(٥) ويروى « الثدىَّ » بالجمع . والمراد قصره جداً بحيث لا يصل من الحلق إلى نحو السرة ، بل فوقها .

ذلك[1] ، ومَرَّ عَلَى عُمَرُ بنُ الخَطَّاب وعليه قميصٌ يجرُّه[2] »

قالوا : ما أَوَّلْتَه يا رَسُولَ الله ؟ قال : « الدِّينَ[3] » .

باب الخُضْرِ فى المنام والرَّوضةِ الخضْراءِ

٨٨٤ – عن قَيْسِ بن عُبَادٍ[4] قال : كنتُ فى حَلْقةٍ فيها سَعْدُ بن مالكٍ[5] ، وابنُ عُمَر[6] ، فمرَّ عبدُ الله بنُ سَلاَم فقالوا : هذا رجلٌ من أَهْل الجَنَّة . فقلت له[7] : إِنَّهُمْ قالُوا كَذَا وكذا . قال : سُبْحَانَ اللهِ ، ما كانَ يَنْبَغى لَهُمْ أَنْ يَقُولوا ما لَيْس لَهُمْ به علمٌ . إِنَّما رأَيتُ كأَنَّما عَمُودٌ وُضِعَ فى رَوْضَةٍ خَضْراءَ فنُصِبَ فيها ، وفى

---

(١) أى دونه من الجهة العليا فيكون أقصر ، أو دونه من الجهة السفلى فيكون أطول .

(٢) وذلك لطول القميص .

(٣) كأن سبوغ القميص ومدى ستره للابسه ، سبوغ للدين وستر من النار

(٤) عباد بضم العين وتخفيف الباء، كغراب . وهو أحد كبار التابعين. والحديث يعد من حديث عبد الله بن سلام .

(٥) وهو سعد بن أبى وقاص

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب .

(٧) القائل قيس بن عباد ، يقوله لعبد الله بن سلام حينما لقيه بعد ذلك .

رَأْسها عُرْوَةٌ [1] ، وفى أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ [2] ، فقيل : ارقَهْ [3] . فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بالعُرْوَة . فقَصَصتُها [4] على رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « يَمُوتُ عبدُ الله وهو آخِذٌ بالعُروة الوُثْقَى » .

باب الإِسْتَبْرق [5] ودُخولِ الجَنَّة فى المَنام

٨٨٥ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : رَأَيتُ فى المَنَام كأَنَّ فى يدى سَرَقَةً من حَرير [6] ، لا أَهْوِى [7] بها إلى مكان فى الجنَّة إلاَّ طارَتْ بى إليه ، فقَصَصْتُهَا على حَفْصةَ [8] ، فقَصَّتْها حَفْصةُ على النبى صلى الله عليه وسلم فقال :

---

(١) أى فى رأس العمود عروة . وأنث العمود لإرادة معنى الدعامة . والعروة : ما يستمسك به ، وأصلها فى عروة الدلو والكوز ونحوه ، أى مقبضه .

(٢) المنصف ، بكسر الميم : الخادم ، والوصيف .

(٣) الهاء للسكت ؛ لإجماع النسخ على إسكان الهاء ، ولو كانت للمفعول لضمت .

(٤) أى الرؤيا . قصها : رواها على وجهها ، كأنه تتبع أجزاءها .

(٥) الاستبرق : الديباج الغليظ ، فارسى معرب ، فارسيته « ستبره » .

(٦) السرقة ، بالتحريك : واحدة السرق ، وهى شقق الحرير البيض .

(٧) بضم الهمزة كما ضبطها ابن حجر والعينى ، من الإهواء بالشئ ، وهو الرمى به . وبفتح الهمزة فى جميع الأصول من قولهم : هوى ، أى سقط .

(٨) أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب .

« إِنَّ أَخاكِ رَجُلٌ صالح » ، أَو « إِنَّ عَبدَ اللهِ رجلٌ صالحٌ » .

باب المرأَةِ السَّوداءِ

٨٨٦ – عن عبد الله بن عُمَر ، أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« رَأَيتُ امرأَةً سَوْداءَ ثائرةَ الرَّأْس[١] ، خَرجَتْ منَ المَدينة حتى نزلَتْ بمَهْيَعَة[٢] ، فأَوَّلْتُها[٣] أَنَّ وَبَاءَ المَدِينةِ نُقلَ إِلى مَهْيَعَةَ » ، وهى الجُحْفة .

باب إِذا هزَّ سيفا فى المنام

٨٨٧ – عن أَبى مُوسى[٤] – أُراهُ[٥] عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، قال :

« رأَيْتُ فى رُؤيَاىَ أَنِّى هَزَزْتُ سَيْفاً فانْقَطَع صَدْرُه[٦]

---

(١) أى منتفشاً شعر رأسها .

(٢) وفى رواية : « مهيعة » .

(٣) أى فسرتها وعبرتها . وفى رواية : « فتأولتها » .

(٤) أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعرى .

(٥) أى أظنه . والظان هنا هو البخارى أو شيخه محمد بن العلاء ، شك هل تحمله مرفوعاً ؟

(٦) أى تثلم . وعند ابن إسحاق : « ورأيت فى ذباب سيفى ثلما » .

فإذا هُوَ ما أُصيبَ منَ المُؤْمنينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فعادَ أَحسَنَ مَا كانَ . فإذا هُوَ ما جاءَ اللهُ به منَ الفَتْح[1] واجْتِماعِ المُؤمِنينَ » .

بابُ مَنْ كَذَب فى حُلْمِه

٨٨٨ – عن ابن عبّاس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« من تَحَلَّم[2] بحُلْمٍ لم يَرَهُ كُلِّفَ أَن يَعْقِـــد بين شعيرَتَيْن[3] ، ولن يَفْعَلَ . ومَن استَمَعَ إلى حديث قوم وهُمْ لَهُ كارهُون[4] – أَو يفرُّون منه – صُبَّ فى أُذُنه الآنُكُ يومَ القيامة[5] ، ومنَ صَوَّر صَورَةً[6] عُذِّبَ وكُلِّف أَن يَنفُخَ فيها[7] ، وليس بنافخٍ .

---

(١) يعنى فتح مكة .

(٢) أى أدعى أنه حلم حلماً .

(٣) مثنى الشعيرة : واحدة الشعير . وهو كناية عن استمرار التعذيب. وإنما شدد الوعيد فى ذلك مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه ، إذ قد يكون فى قتل أو حد ، لأن الكذب فى المنام كذب على الله أنه أراه ما لم يره .

(٤) وهم لذلك المستمع كارهون لا يريدون استماعه .

(٥) الآنك ، بضم النون : الرصاص المذاب .

(٦) صورة حيوانية .

(٧) أى ينفخ فيها الروح .

(٨) أى ليس بقادر على النفخ . فعذابه مستمر ؛ لأنه نازع الخالق فى قدرته .

باب مَنْ لم يَرَ الرُّؤيَا لأَوَّل عابر إذا لم يُصبْ[1]

٨٨٩ – عن ابن عبّاسٍ رضى الله عنهما ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : إِنِّى رأَيتُ اللَّيْلة فى المَنَام ظُلَّةً[2] تَنطُفُ السَّمْنَ والعَسَل[3] ، فأَرَى الناسَ يَتَكَفَّفُونَ منها[4] : فالمستكْثِرُ ، والمُسْتَقِلُّ[5] ، وإِذَا سَبَبٌ واصلٌ من الأَرضِ إلى السَّماءِ[6] ، فأَرَاكَ أَخَذْتَ به فَعَلَوْتَ ، ثُمَّ أَخَذَ به رجلٌ آخرُ فَعَلَا به . ثُمَّ أَخَذَ به رجلٌ آخَرُ فعَلاَ به ، ثم أَخَذَ به رَجُلٌ آخَرُ فانقطَعَ ثم وصِلَ .

فقال أَبو بكرٍ : يارَسُولَ الله ، بأَبى أَنتَ[7] ، والله لَتَدَعَنِّى فأَعْبُرَها . فقال النَّبىُّ صلى الله عليه وسلم له :

---

(١) العابر : الذى يعبر الرؤيا : أى إذا كان العابر الأول للرؤيا غير مصيب فى تعبيره كان وجه التعبير لمن أصاب بعده ، لا يتوقف تعبيرها على الأول الذى لم يحسن تعبيرها .

(٢) الظلة بضم الظاء : السحابة ؛ لأنها تظل ما تحتها .

(٣) تنطف بضم الطاء وكسرها ، أى تقطر .

(٤) أى يأخذون بأكفهم منها .

(٥) أى فمنهم من يأخذ كثيراً ، ومنهم من يأخذ قليلا .

(٦) السبب : الحبل .

(٧) أى أنت مفدى بأبى .

« اعبُرْها » . قال : أَما الظُّلَّةُ فالإِسلام[1] . وأَمَّا الذى يَنْطُفُ من العَسَل والسَّمْن فالقُرآنُ ، حَلاوتُه تنطُف[2] ، فالمستكثر من القُرآن والمُستَقِلّ . وأَمَّا السَّببُ الواصلُ من السَّماءِ إِلى الأَرضِ فالحقُّ الذى أَنت عليه ، تأْخُذُ به فيُعْلِيكَ الله[3] ، ثم يأْخُذُ به رجلٌ فيعلُو به ، ثم يأْخذُ به رجلٌ آخر فيَعْلُو به ، ثم يأْخذ به رجلٌ فيَنْقطِع به ثم يُوصَل له فيَعْلُو به[4] . فأَخبرْنِى يا رسولَ الله ، بأَبى أَنت ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ .

قال النبى صلى الله عليه وسلم : « أَصَبْتَ بَعْضاً وأَخطأْتَ بعضاً[5] » .

قال : فوالله لتُحَدِّثنِّى بالذى أَخطأْتُ . قال : لا تُقسم[6] » .

---

(١) فكما أن الظلة نعمة من الله على أهل الجنة ، وعلى بنى إسرائيل ، وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كانت تظلله قبل نبوته ، كذلك الإسلام يقى من الأذى ، وينعم به المؤمن فى دنياه وآخرته .

(٢) لأن فى العسل شفاء لأبدان الناس ، وفى القرآن شفاء لما فى الصدور .

(٣) أى يرفعك به .

(٤) يذكرون أنه يعنى بهؤلاء الرجال الثلاثة نفسه ثم عمر ، ثم عثمان .

(٥) قيل خطؤه أنه أقسم ليعبرنها فى حضرة الرسول ، وقيل لأنه عبر السمن والعسل بالقرآن فقط ، فقد يراد بهما القرآن والسنة .

(٦) أى لا تكرر القسم .

باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

٨٩٠ - أبو رجاءٍ[١] عن سَمُرة بن جُنْدُبٍ رضى الله الله عنه قال :

كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ممَّا يُكْثِرُ أَنْ يقولَ لأَصحابه[٢] : هَلْ رأى أَحدٌ منكم مِنْ رُؤْيا؟ قالَ[٣] : فيقُصُّ عليه مَن شاءَ الله أَنْ يقُصَّ ، وإِنَّه قال لنا ذاتَ غَداةٍ[٤] : إِنَّه أَتانى اللَّيْلَة آتيانِ[٥] وإِنَّهُما ابْتَعثانى[٦] وإِنَّهُما قالا لِى : انطَلِقْ ، وإِنِّى انطَلَقْتُ مَعهما ، وإِنَّا أَتَينا على رَجُل مُضْطَجِع ، وإِذا آخَرُ قائمٌ عليه بصَخْرَةٍ ،

---

(١) وهو عمران بن ملحان العطاردى ، أدرك زمن الرسول ولم يره . توفى سنة ١٠٩ فى أول خلافة هشام ، بعد أن عمر أزيد من مائه وعشرين سنة ، كما فى تهذيب التهذيب .

(٢) قال السيرافى فى شرح سيبويه : « والعرب تقول : أنت مما يفعل كذا ، أى ربما تفعل » ، تعليقاً على قول سيبويه : « اعلم أنهم مما يحذفون الكلم » وذكر القسطلانى أن « ما » فى « مما يكثر » موصولة ، وأنها وضعت موضع « من » تفخيماً ، كقوله تعالى : « والسماء وما بناها » . وقول العرب : « سبحان ما سخركن لنا » . وابن هشام فى المغنى فى باب (ما) ، يجعل نحو هذا التعبير لإرادة المبالغة فى الإخبار عن أحد بالإكثار من فعل ، كأنه خلق من هذا الفعل . فمعناه هنا من إكثار القول لأصحابه .

(٣) القائل سمرة بن جندب .

(٤) لفظ « ذات » مقحم ، أو هو من إضافة المسمى إلى اسمه .

(٥) قيل هما جبريل وميكائيل .

(٦) أى أرسلانى وأنهضانى ، وفى رواية : « انبعثا بى » .

وإِذَا هُوَ يُهْوِى[1] بالصَّخْرة لرَأْسه ،فيَثْلَغُ رأْسَه[2] ، فيتَهَدْهَد الحجَرُ[3] هٰهُنا ، فيَتْبَعُ الحجَرَ فيَأْخُذُهُ فلا يَرْجعُ إِليه[4] حتَّى يَصحَّ رَأْسُه كما كان ، ثمَّ يَعودُ عليه[5] فيفْعَلُ به مثْلَ ما فَعَلَ المَرَّةَ الأُولى .

قال : قلت لهما : سبحانَ الله ، ما هذان ؟ قال : قالا لى : انطلقْ انطلقْ .

قال : فانطلقْنا فأَتينا على رجلٍ مستلقٍ لقفاه ، وإِذا آخرُ قائمٌ عليه بكلُّوبٍ من حديدٍ[6] ، وإِذا هو يأْتى أَحَدَ شِقَّىْ وجهِهِ[7] فيُشَرشِرُ شِدْقَه[8] إِلى قفَاهُ ، ومَنْخِرَهُ إِلى قفَاهُ ، وعيْنَهُ إِلى قفَاهُ . قال : ورُبَّما قال أَبو رَجاءٍ : فيشُقُّ[9] . قال : ثمَّ يتَحوَّلُ إِلى الجانبِ الآخَرِ فيفْعلُ

---

(١) بضم الياء ، وفتحها ، كما سبق فى الحديث ٨٨٥ .

(٢) أى يشدخه . والشدخ : كسر الشئ الأجوف.

(٣) أى يتدحرج ، وفى رواية : « فيتدهده » ، وأخرى : « فيتدهدأ» وثالثة : « فيتدادا » .

(٤) أى إلى الذى ثلغ رأسه .

(٥) أى على المضطجع .

(٦) الكلُّوب واالكُلاَّب : حديدة معطوفة كالخطاف .

(٧) وجه المستلقى لقفاه .

(٨) الشرشرة : القطع .

(٩) أى بدل : « فيشرشر » .

بِه مِثْل ما فعل بالجانِبِ الأَوَّلِ ، فما يفرُغُ مِنْ ذلِكَ الجانِبِ حتَّى يصِحَّ ذلِكَ الجانِبُ كما كانَ ، ثمَّ يعُودُ عليه فيفْعلُ مِثْلَ ما فعل المرَّةَ الأُولى .

قال : قُلتُ : سبحانَ اللهِ ، ما هٰذانِ ؟ قال : قالا لى : ٱنطَلِقْ ٱنطَلِقْ .

فانطَلَقْنا فأَتيْنا على مِثْلِ التَّنُّورِ[1] قال : فأَحْسِبُ أَنَّه كان يقولُ : فإِذا فِيهِ لَغَطٌ وأَصْواتٌ[2] . قال : فاطَّلَعْنا فِيه ، فإِذا فيه رجالٌ ونِساءٌ عُراةٌ ، وإِذا هُمْ يأْتيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهم ، فإِذا أَتاهُمْ ذلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا[3] .

قال : قُلْتُ لَهُما : ما هٰؤُلاءِ ؟ قال : قالا لى : ٱنطَلِقْ ٱنطَلِقْ .

قال : فانطَلَقْنا فأَتيْنا على نَهَرٍ ، حسِبْتُ أَنَّهُ كان يقولُ : أَحْمرَ مِثْلِ الدَّمِ ، وإِذا فى النَّهَرِ رجُلٌ سابِحٌ يَسْبحُ ، وإِذا على شطِّ النَّهَرِ رجُلٌ قدْ جمع عِنْده حِجارةً كَثِيرةً ، وإِذا ذلِكَ السَّابِحُ يَسْبحُ ما يَسْبحُ ثمَّ يأْتى ذلِكَ

---

(١) التنور : الموقد الذى يخبز فيه .

(٢) اللغط : الجلبة والصيحة لا يفهم معناها .

(٣) ضوضوا : صاحوا .

الَّذِى قدْ جَمَع عِنْدهُ الْحِجارةَ فيَفْغَرُ لَهُ فاهُ[1] فيُلْقِمُه حجراً ، فينْطَلِقُ يَسْبحُ ثمَّ يرْجعُ إليْه ، كُلَّما رجَعَ إلَيْهِ فغَر لَهُ فاهُ فأَلْقَمهُ حَجَراً .

قال : قُلْتُ لَهُما : ما هٰذانِ ؟ قال : قالا لى : ٱنطَلِقْ ٱنطَلِقْ .

قال : فانطَلَقْنا فأَتيْنا على رجُل كريهِ المَرْآة[2] كأَكْرَهِ ما أَنتَ راءٍ رجُلًا مَرْآةً ، وإذا عِندهُ نارٌ يحُشُّها[3] ويسْعى حوْلَها .

قال : قلْتُ لَهُما : ما هٰذا ؟ قال : قالا لى : ٱنطَلِقْ ٱنطَلِقْ .

فانطَلَقْنا فأَتيْنا على روْضةٍ مُعْتَمَّةٍ[4] فيها مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبيع[5] ، وإذا بيْن ظَهْرَىِ الرَّوْضةِ[6] رجُلٌ طويلٌ

---

(١) فغرفاه : فتحه .

(٢) المرآة ، بفتح الميم ومد الهمزة : المنظر .

(٣) حش النار حشاً : حركها وأوقدها . والمحش : ما تحرك به النار .

(٤) معتمة من الاعتمام ، وهى الطويلة النبات ، أو التى غطاها الخصب والكلأ ، كالعمامة على الرأس .

(٥) النور : الزهر . وفى رواية : « لون الربيع » .

(٦) بين ظهريها ، أى فى وسطها .

لا أَكادُ أَرى رأْسهُ طُولاً فى السَّماءِ ، وإِذا حوْل الرجَل مِنْ أَكْثَرِ ولْدانٍ رأَيْتُهُمْ قطُّ[1] .

قال : قُلتُ لَهُما : ما هٰذا ؟ ما هٰؤُلاءِ ؟ قال : قالا لى : ٱنطَلِقْ ٱنطَلِقْ .

قال : فانطَلَقْنا فانتَهَيْنا إِلى روْضةٍ عظيمةٍ لَمْ أَرَ رَوضةً قطُّ أَعْظمَ مِنها ولا أَحْسنَ . قال : قالا لى : ٱرْقَ فيها[2] . قال : فارْتَقَيْنا فِيها فانْتَهَيْنا إِلى مدِينة مبْنِيَّةٍ بلَبنِ ذَهب ولَبِنِ فِضَّة[3] ، فأَتيْنا بابَ المدِينةِ فاسْتَفْتَحْنا ففُتح لنا ، فدخَلْناها فتَلقَّانا فيها رجالٌ شَطْرٌ[4] مِنْ خَلْقِهِمْ كأَحْسنِ ما أَنتَ راءٍ ، وشَطْرٌ كأَقْبح ما أَنتَ راءٍ . قال : قالا لَهُمْ : اذْهبوا فقَعُوا فى ذلِكَ النَّهَرِ . قال : وإِذا نَهَرٌ مُعْتَرِضٌ يجْرى كأَنَّ ماءَهُ المَحْضُ[5] فى البياضِ ، فذَهبوا فوقَعوا فيهِ ، ثمَّ رجعوا إِلَيْنا قدْ ذهَبَ

---

(١) أصل هذا التركيب : وإذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولداناً قط أكثر منهم . ولما كان التركيب متضمناً معنى النفى جاز زيادة « من » والإتيان بكلمة « قط » التى تختص بالماضى المنفى .

(٢) ارق ، من الرقى ، وهو الصعود .

(٣) اللبن ، كـكتف : جمع لبنة ، وهو المضروب من الطين مربعاً .

(٤) شطر الشئ ، بفتح الشين : نصفه . والجمع أشطر وشطور .

(٥) المحض : اللبن الخالص .

ذلِكَ السُّوءُ عنْهمْ[1] فصارُوا فى أَحْسنِ صورة . قال : قالا لى : هٰذِهِ جنَّةُ عَدْنٍ[2] وهٰذاكَ منْزلُكَ .

قال : فَسَما بَصَرِى صُعُدًا[3] فإذا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبابةِ البيْضاءِ[4] . قال : قالا لى : هٰذاكَ منزلُك . قال : قُلْتُ لُهما : بارِكَ اللهُ فِيكُما ، ذَرَانى[5] فأَدْخُلَهُ . قالا : أَمَّا الآنَ فلا ، وأَنْتَ داخِلُهُ[6] .

قال : قُلتُ لَهُما : فإِنِّى قدْ رأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلةِ عجباً فما هٰذا الَّذِى رأَيْتُ ؟ قال : قالا لى : أَمَا إِنَّا سنُخْبِرُكَ :

أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِى أَتَيْتَ عليه يُثْلَغُ رأْسُهُ بالحجَرِ فإِنَّه الرَّجُلُ يأْخُذُ القُرْآنَ فيرْفُضُهُ[7] وينَامُ عن الصَّلاةِ المكْتوبةِ[8] .

وأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِى أَتَيْتَ عليهِ يُشَرْشَرُ شِدْقَهُ إِلى قَفاهُ ،

---

(١) السوء : القبح .
(٢) العدن : الإقامة .
(٣) أى ارتفع عالياً .
(٤) الربابة : واحدة الرباب ، وهو السحاب أو السحاب الأبيض .
(٥) أى اتركانى .
(٦) أى وستدخله فى الحياة الأخرى .
(٧) بضم الفاء وكسرها ، أى يتركه .
(٨) المكتوبة : المفروضة .

ومَنْخِرُهُ إلى قَفاهُ وعيْنُهُ إلى قَفاهُ ، فإنَّهُ الرَّجُلُ يغْدو مِنْ بيْتِهِ[1] فيكْذِبُ الكَذْبةَ تبْلُغُ الآفاقَ[2] .

وأَمَّا الرِّجالُ والنِّساءُ العُراةُ الَّذين فى مِثْلِ بِناءِ التَّنُّورِ فإنَّهُمُ الزُّناةُ والزَّوانى[3] .

وأَمَّا الرَّجُلُ الَّذى أَتَيْتَ عليهِ يسْبحُ فى النَّهْرِ ويُلْقَمُ الحَجرَ فإنَّه آكِلُ الرِّبا[4] .

وأَمَّا الرَّجُلُ الكَريهُ المَرْآةِ الَّذى عِنْد النار يحُشُّها ويَسْعَى حوْلَها فإنَّه مالِكٌ خازِنُ جهنَّم[5] .

وأَمَّا الرَّجُلُ الطَّويلُ الَّذى فى الرَّوْضة فإنَّه إبْراهيمُ صلى الله عليه وسلم .

وأَمَّا الوِلْدانُ الَّذين حوْلَه فكلُّ موْلودٍ ماتَ على الفِطْرةِ[6] .

---

(١) يغدو : يخرج غدوة، وهى ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس .

(٢) أى تنتشر وتذيع بما فيها من مفاسد ومضار . ولما كان الكذاب يتساعد أنفه وعينه ولسانه على الكذب ، وقعت المشاركة بينها فى العقوبة.

(٣) إنما جعلوا عراة مقابلة لما كانوا عليه فى أفعالهم . وعوقبوا من أسفل منهم لأن ذاك موضع جنايتهم .

(٤) إلقام الحجارة آكل الربا إشارة إلى أن رباه لا يغنى عنه شيئاً « يمحق الله الربا ويربى الصدقات » .

(٥) إنما جعل كريه المنظر لأن فيه زيادة فى عذاب أهل النار .

(٦) أى فمكانهم الجنة .

قال : فقال بعضُ المسلمين : يا رسولَ الله ، وأَوْلادُ المُشرِكينَ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأَوْلادُ المُشْرِكِين .

وأَمَّا القَوْمُ الَّذِين كانُوا شَطْرٌ مِنهمُ حَسَناً[1] وشَطْرٌ منهمْ قَبيحاً[2] ، فإِنَّهُم قوم خَلَطوا عملًا صالِحاً وآخَر سيِّئاً ، تجاوزَ اللهُ عنْهمْ .

---

(١) وفى رواية : « شطراً منهم حسنٌ » ، وأخرى : « شطر منهم حسن » .

(٢) وفى رواية : « وشطراً منهم قبيح » .

باب التحذير من الفتن

٨٩١ – عن أَسماءَ[١] ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

أَنَا على حوْضِى أَنْتَظِرُ منْ يرِدُ علىَّ[٢] ، فيُؤْخَذُ بِناسٍ مِنْ دُونى[٣] ، فأَقولُ : أُمَّتِى[٤] . فيقولُ[٥] : لا تَدْرِى ! مشَوْا على القَهْقَرَى[٦] .

٨٩٢ – عن عبد الله[٧] قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم :

---

(١) أسماء بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهما .

(٢) الحوض : مجتمع للماء معروف . وحوض الرسول : الذى يسقى منه أمته يوم القيامة . و « أنا على حوضى » تصوير لما يكون منه صلى الله عليه وسلم فى يوم القيامة ، إذ ينتظر من يرد عليه ، أى يحضر ليشرب .

(٣) من دونه ، أى بالقرب منه .

(٤) أى هؤلاء من أمتى فاعف عنهم . وفى باب الحوض من الرقاق : « فأقول يارب ، منى ومن أمتى ! » .

(٥) وفى رواية : « فيقال » .

(٦) القهقرى : الرجوع إلى خلف ، أى ارتدوا عما كانوا عليه .

(٧) عبد الله بن مسعود .

« أَنَا فَرَطُكُمْ على الحوْضِ[1] ، فَلَيُرْفَعنَّ إِلَىَّ رِجالٌ مِنكُمْ[2] ، حتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لأُنَاوِلَهُمْ[3] اختُلِجُوا دُونى[4] فأَقول : أَىْ ربِّ ، أَصحـــابى[5] ! يقول : لا تَدرِى ما أَحْدثُوا بعْدكَ .

باب سَتَرونَ بعدِى أُموراً تنكرونَها

٨٩٣ ـ عن عبد الله[6] قال : قال لنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

« إِنكُمْ سَتَرَوْنَ بعْدِى أَثَرَةً[7] وأُمُوراً تُنكِرُونَها » .

---

(١) الفرط والفارط : الذى يتقدم الواردة فيهيئ لهم الأرسان والدلاء ويملأ الحياض . أى أنا أتقدمكم .

(٢) يقال رفع إليه الشئ أى قرّب منه وأدنىَ . كما يقال رفع له الشئ : أبصره من بعد . وأنشد :

ما كان أبصرنى بغرات الصبا فاليوم قد رُفعت لى الأشباح

(٣) يقال أهوى بيده إليه ، أى مدها نحوه وأمالها . لأناولهم ، أى لأعطيهم ، والمراد تقديم الماء .

(٤) اختلجوا ، بالبناء للمجهول ، أى اجتذبوا واقتطعوا .

(٥) أى أمتى .

(٦) عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلى .

(٧) الأثرة بالتحريك ، وبضم الهمزة : الاستئثار . أراد : إنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم فى نصيبه من الفئ والحظوظ الدنيوية . يعنى أثرة الأمراء والولاة لأنفسهم ولمن يلوذ بهم .

قالوا : فما تَأْمُرُنا يا رسولَ الله[1] ؟ قال : « أَدُّوا إليهم حقَّهُم[2] ، وسَلُوا الله حقَّكم[3] » .

٨٩٤ – عن ابن عبّاسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال :

« من رأى من أَمِيرِهِ شَيئاً يكْرهُهُ[4] فليصْبِر عليه[5] فإنَّه من فارَقَ الجماعةَ شِبْراً[6] فمات إلاَّ ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً[7] »

٨٩٥ – عن جُنَادةَ بنِ أَبِي أُمَيَّة[8] قال : دخَلْنَا على عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ وهو مريضٌ ، فقلنا : أَصْلَحكَ اللهُ ،

---

(١) أى إذا وقع ذلك فماذا تأمرنا به أن نفعل .

(٢) أى أدوا إلى الأمراء حقهم الذى لهم المطالبة به ، كمال الزكاة ، والخروج إلى الجهاد .

(٣) أى سلوا الله أن يأخذ لكم حقكم ، ويقيض لكم من يؤديه إليكم.

(٤) أى شيئاً من أمور الدين .

(٥) أى ولا يخرج عن طاعته .

(٦) الجماعة : جماعة الإسلام . والمراد بالشبر أدنى شئ .

(٧) أى على الهيئة التى كان يموت عليها أهل الجاهلية الذين كانوا لا يرجعون إلى طاعة أمير ،ولا يسيرون خلف هدى أمام . و « إلا » زائدة أو عاطفة على رأى الكوفيين . أو الكلام قبل « إلا » مضمن معنى النفى ، أو مقدر فيه ما النافية .

(٨) أبو عبد الله جنادة بن أبى أمية كثيرٍ الأزدى ، صحابى ، أو هو من كبار التابعين .

حدِّثْ بحدِيثٍ ينْفَعُكَ اللهُ به سمِعتَه من النبى صلى الله عليه وسلم .

قال : دعانَا النبىُّ صلى الله عليه وسلم فبايعْنَاهُ ، فقال فيما أَخَذَ علينا[1] : أَنْ بايَعَنَا على السَّمْع والطَّاعة[2] ، فى مَنْشَطِنا ومَكْرَهنا[3] ، وعُسْرنا ويُسْرنا ، وأَثَرةٍ علينا[4] وأَلاَّ نُنازِعَ الأَمْرَ أَهلَه[5] إلاَّ أَن تَرَوْا كُفْراً بُوَاحاً[6] ، عِنْدكم مِن الله فِيهِ بُرهانٌ[7] .

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : ويلٌ للعرب ، من شرٍّ قد اقترب

٨٩٦ ـ عن زَيْنبَ بنتِ جحْشٍ رضى الله عنها ، أَنَّها قالت :

---

(١) أى فيما اشترط علينا وأخذ من عهد .

(٢) أن فيه تفسيرية .

(٣) كلاهما مصدر ميمى . والمراد فى حال نشاطنا ، والحال التى نكون فيها كارهين للعمل عاجزين عنه .

(٤) انظر للأثرة ما سبق فى الحديث ٨٩٣ .

(٥) أى أمر الولاية والسلطان .

(٦) كان مجرى القول « إلا أن نرى » بالنون ، فالكلام على تقدير القول أى « قائلا إلا أن تروا » . والبواح ، بالضم : الظاهر يجهر به ويصرح به .

(٧) أى نص من القرآن أو الخبر الصحيح الذى لا يحتمل التأويل . فلا يجوز الخروج على الإمام ما دام فعله يحتمل التأويل .

استَيْقَظَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم مِن النَّوْم مُحْمَرًّا وجْهُه ، يقول : «لا إلَه إلاَّ الله ، ويلٌ للعربِ[1] ، مِنْ شَرٍّ قَد اقْتَرب[2] ، فُتِح اليومَ مِنْ رَدْمِ ياجُوجَ وماجُوجَ[3] مِثْلُ هذِه » — وعقد سُفْيانُ تِسْعِينَ أَو مائةً[4] — قِيل[5] : أَنَهْلِكُ وفِينَا الصَّالِحُون ؟ قال : نَعمْ ، إذا كَثُر الخَبَثُ[6]

---

(١) ويل كلمة تقال لمن وقع فى هلكة على سبيل الندبة ، ويقولها أيضاً من وقع فى شر . ويقولها كذلك من دعا على غيره بالوقوع فى العذاب والهلكة .

(٢) قيل أريد به الاختلاف الذى ظهر بعد مقتل عثمان ، والخلاف بين على ومعاوية . وخص العرب لأنهم أول داخل فى الإسلام وأكثره حينئذ ، ولإنذارهم بأن الفتن إذا وقعت كان الشر إليهم أسرع .

(٣) الردم : السد الذى بناه ذو القرنين ، كما فى نص الكتاب العزيز : « فأعينونى بقوة أجعل بينكم وبينهم ردما » ، حكاية عن ذى القرنين . وياجوج وماجوج بغير همز هنا ، باتفاق النسخ . وانظر الحديث ٩٢٥ .

(٤) سفيان هذا هو سفيان بن عيينة ، أحد رجال سند هذا الحديث رواه عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش . وعقد تسعين ، العقد طريقة حسابية إشارية كان يستعملها العرب يعبرون بها عن العدد . ولا سيما عند المساومة فى البيع . فعقد التسعين : أن يجعل طرف إصبعه السبابة اليمنى فى أصلها ويضمها ضما محكماً بحيث تنطوى عقدتاها حتى تصير كالحية المطوية . وعقد المائة مثلها ، لكن بالخنصر اليسرى وبناء على ذلك فهما متقاربان فى الإشارة ، ولذا وقع الشك بينهما .

(٥) القائل زينب بنت جحش ، كما فى آخر كتاب الفتن من الصحيح .

(٦) الخبث ، بالتحريك : الفسوق والفجور ، لأنه مقابل هنا بالصلاح . وقيل المراد الزنى وأولاد الزنى .

٨٩٧ ـ عن أُسامة بن زيدٍ رضى الله عنهما قال :

أَشْرفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم على أُطُمٍ من آطامِ المدِينة[١] فقال : هل تَروْنَ ما أَرى ؟ قالوا : لا . قال : فإِنِّى لَأَرَى الفِتَنَ تَقَعُ خِلال بُيوتِكُمْ كوَقْعِ القَطْرِ[٢] .

باب ظُهورِ الفِتن

٨٩٨ ـ عن أَبى هُريرةَ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« يتَقَارَبُ الزَّمانُ[٣] ، وينقُص العِلْمُ[٤] ، ويُلقَى الشُّحُّ[٥] ، وتَظْهَر الفِتَنُ[٦] ، ويَكْثُر الْهَرْجُ . قالوا :

---

(١) أشرف عليه : اطلع من علو . والأطم ، بضمتين : الحصن أو القصر .

(٢) خلال بيوتكم ، أى وسطها وبينها .
ويروى : « كوقع المطر » ، وكلاهما بمعنى واحد .

(٣) أى يدنو قيام القيامة . أو تقصر آماده . وفى حديث أنس عند الترمذى مرفوعاً : « لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة ، والجمعة كاليوم ، ويكون اليوم كالساعة ، وتكون الساعة كاحتراق السعفة » . فالمراد نزع البركة من كل شئ حتى الزمان .

(٤) وفى رواية : « ويقبض العلم » ، وأخرى : « وينقص العمل » .

(٥) الشح : البخل ، والمراد يلقى فى قلوب الناس على اختلاف أحوالهم ومشاربهم ، فيبخل العالم بعلمه ، والغنى بماله ، وهكذا .

(٦) أى تكثر .

يا رسولَ الله أيُّما هُو[1] ؟ : قال : القَتْلُ القَتْلُ[2] .

٨٩٩ـ عن أبي موسى[3] قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

« إنَّ بيْنَ يَدَيِ السَّاعةِ[4] لَأَيَّاماً[5] يُرْفَعُ فِيها العِلْم[6] ويَنْزِلُ فيها الجَهْلُ[7] ، ويَكْثُر فيها الهَرْج » .

والهَرْجُ بلسان الحَبَشة : القَتْل[8] .

٩٠٠ـ عن ابن مسعودٍ : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

« مِنْ شِرارِ النَّاسِ مَنْ تُدرِكُهُمُ السَّاعةُ وهُمْ أَحْيَاءٌ[9] » .

(١) ويروى : « أَيُّمَ هو » بحذف الألف. والمراد : أى شئ الهرج ؟

(٢) وفى رواية : « القتل » بدون تكرار .

(٣) هو أبو موسى الأشعرى .

(٤) أى قبلها وعلى قرب منها .

(٥) كذا باللام فى هذه الرواية : وفى رواية أخرى : « أياماً » .

(٦) وذلك بسبب موت العلماء الذين يعونه ويحفظونه .

(٧) بالسبب المتقدم، وبظهور الحوادث التى تستدعى ترك الاشتغال به.

(٨) هذا باعتبار الحقيقة ، وأما باعتبار المجاز فهى عربية ، لاتساع معانيها ، فهى تدور فى تسعة معان : شدة القتل ، وكثرة القتل ، والاختلاط ، وفتنة آخر الزمان ، وكثرة النكاح ، وكثرة الكذب ، وكثرة النوم ، وما يرى فى النوم غير منضبط ، وعدم الإتقان للشئ .

(٩) معناه أن الساعة تقوم فى الأغلب والأكثر على شرار الناس ، بدليل قوله عليه السلام : « لا تزال طائفة من أمتى على الحق منصورة لايضرها من ناوأها حتى تقوم الساعة » . فدل هذا على أن الساعة تقوم أيضاً على قوم فضلاء ، وأنهم فى صبرهم على دينهم كالقابض على الجمر .

باب لا يأْتى زمانٌ إلاَّ الذى بَعْدَه شرٌّ منه

٩٠١ ـ عن الزُّبَيرِ بن عَدِىٍّ[١] قال : أَتينا أَنَسَ بنَ مالك فشكَوْنا إِلَيه ما يَلْقَوْنَ من الحَجَّاج[٢] ، فقال : اصْبرُوا ، فإِنَّهُ لا يَأْتِى عَلَيكُمْ زَمَانٌ إلاَّ والذى بَعْدَهُ أَشَرُّ منه[٣] حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُم[٤] . سَمِعْتُه من نبيِّكم صلى الله عليه وسلم .

٩٠٢ ـ عن أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم قالت :

استَيْقَظَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم[٥] لَيْلَةً فَزِعاً[٦] يقول : « سُبْحَان الله ، ماذَا أُنْزِلَ منَ الخَزَائِنِ[٧] ! وماذا

---

(١) الزبير بن عدى الكوفى الهمدانى ، من صغار التابعين ، ليس له فى البخارى إلا هذا الحديث .

(٢) الحجاج بن يوسف الثقفى ، يشكون ظلمه وجوره . وفى قوله « ما يلقون » ما يسمى بالالتفات .

(٣) هذه الرواية على الأصل فى صوغ أفعل التفضيل مع قلة استعماله . وقرئ : « من الكذاب الأشرُّ » . والأكثر فى الاستعمال : « شر منه » ، وهى رواية فى هذا الحديث .

(٤) بالموت ، أو بقيام الساعة .

(٥) أى انتبه من نومه .

(٦) أى خائفاً . والفزع : الخوف.

(٧) كخزائن فارس والروم ، مما فتح الله به على الصحابة فكان غنيمة للمسلمين . والخزائن : جمع خزانة ، وهو ما يحفظ فيه الشئ مالا أو غيره .

أُنْزِلَ من الفِتَن ، مَنْ يُوقظُ صَوَاحبَ الحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزواجَه[1] - لكَى يُصَلِّينَ[2] . رُبَّ كاسِيَةٍ فى الدُّنيا عَارِيةٍ فى الآخرةَ[3] » .

باب مَنْ حَمَلَ السِّلَاح

٩٠٣ - عن ابن عُمَرَ رضى الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ[4] فلَيْسَ منَّا[5] » .

٩٠٤ - عن أَبى هُريرةَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :

« لا يُشيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخيه بالسِّلاح[6] ، فإنَّه

---

(١) وإنما اختصهن لأنهن الحاضرات حينئذ .

(٢) ويستعذن بالله من تلك الفتن النازلة .

(٣) أى كاسية فى الدنيا بالثياب ، عارية فى الآخرة من الثواب ؛ لعدم عملها فى الدنيا . أو كاسية بثياب شفافة فى الدنيا ، عارية فى الآخرة جزاء على ذلك العمل . أو كاسية من نعم الله ، عارية من الشكر الذى تظهر ثمرته فى الآخرة بالثواب عليه .

(٤) أى من المنتمين إلى الإسلام مستحلا لما فعل .

(٥) بل هو كافر بما فعله ، باستحلاله ما هو مقطوع بتحريمه . ويحتمل أن يكون غير مستحل لذلك ، فيكون المراد ليس على طريقتنا ، كما فى قوله عليه السلام : « ليس منا من شق الجيوب » ونحو ذلك .

(٦) نفى بمعنى النهى . وروى بلفظ النهى : « لا يشر » كما أشار إلى ذلك فى فتح البارى .

لايَدْرِى لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ فى يَدِه[1] فيَقَعُ فى حُفْرةٍ من النَّار[2] » .

٩٠٥ ـ عن جابر[3] أَنَّ رجلاً مرَّ فى المسجِدِ[4] بأَسهُمٍ قد أَبْدَى نُصولَها[5] ، فأُمِرَ أَنْ يأْخُذَ بنُصولها[6] لايَخْدِشُ مُسلِماً[7] .

٩٠٦ ـ عن أَبى مُوسَى عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قَال :

إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فى مَسْجِدِنا أَو فى سُوقنَا ، ومعه نَبْلٌ

---

(١) ينزغ بالغين المعجمة ، أى يحمل على الفساد ، وفى رواية : « ينزع » بالمهملة ، أى يقلعه من يده فيصيب به المشار إليه ، أو يشد يده فيصيبه .

(٢) أى فيقع فى معصية جسيمة تفضى به إلى أن يقع فى حفرة من النار يوم القيامة .

وفى الحديث نهى عما يفضى إلى محذور وإن لم يكن المحذور محققاً ، سواء أكان ذلك فى جد أم فى هزل .

(٣) جابر بن عبدالله الأنصارى .

(٤) المسجد النبوى بالمدينة .

(٥) جمع نصل ، وهو حديدة السهم .

(٦) أى فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل أن يقبض عليها بكفه .

(٧) تعليل للأمر بالقبض على نصولها ، أى خشية أن يخدش بها مسلماً . والخدش : قشر الجلد ، وهو أول الجراح .

فليُمْسكْ على نِصَالها[1] - أو قال : فليَقْبضْ بكفِّه[2] - أنْ يُصِيبَ[3] أحَدًا من المُسْلِمِينَ منها بِشَيْءٍ[4] .

باب تكونُ فتنةٌ القاعدُ فيها خَيْرٌ من القائم

٩٠٧ - عن أبي هُريرةَ قال : قال رَسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

سَتَكُونُ فِتَنٌ القاعدُ فيها خَيْرٌ من القَائمِ ، والقائمُ فيها خَيْرٌ من الماشي ، والماشِي فيها خَيْرٌ من الساعي ، مَنْ تَشَرَّفَ لها تَستَشْرِفْه[5] ، فَمَنْ وَجَدَ فيها مَلْجأً أو مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِه[6] .

---

(١) النبل : السهام العربية ، لا واحد لها من لفظها . وتعدية أمسك بالحرف « على » للمبالغة ، والأصل : فليمسك بنصالها .

(٢) أي على نصالها .

(٣) أي خشية أن يصيب .

(٤) وفي رواية : « شيء » بالرفع .

(٥) تشرف لها : تطلع إليها . تستشرفه : تدعوه إلى الوقوع فيها .

(٦) المعاذ ، بفتح الميم : الملجأ .

وفيه التحذير من الفتن ، وبيان أن شرها يكون بحسب الدخول فيها . والمراد جميع الفتن ، أو الفتن الناشئة عن الاختلاف في طلب السلطان حيث لا يعلم المحق من المبطل .

باب كيفَ الأَمْرُ إذا لم تكُنْ جَمَاعَةٌ

٩٠٨ ـ عن حُذَيفةَ بن اليَمَانِ[١] قال :

كانَ النَّاسُ يَسأَلون رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن الخَيْرِ وكنتُ أَسْأَلُه عن الشَّرِّ[٢] مَخَافةَ أَنْ يُدرِكَنى ، فقلت : يارسولَ الله ، إنَّا كُنَّا فى جاهليّةٍ وشَرٍّ ، فجاءَنا اللهُ بهذَا الخَيْر فهَلْ بَعْدَ هذا الخَيْر من شَرٍّ ؟ قال : « نَعَمْ ، وفيه دَخَنٌ[٣] » . قلت : وما دَخَنُهُ ؟ قال : « قومٌ يَهْدُون بغَير هَدْيِى[٤] تَعْرِفُ مِنْهُمْ وتُنْكِرُ[٥] » . قلت : فهل بَعْدَ ذَلكَ الخَيْرِ منْ شَرٍّ ؟ قال : « نَعَمْ ، دُعاةٌ على أَبواب جهنَّمَ[٦] مَنْ أَجَابَهُمْ إليها قَذَفُوه فيها[٧] » . قلتُ :

---

(١) حذيفة بن اليمان العبسى ، من كبار الصحابة . كان أبوه أصاب دماً فهرب إلى المدينة فحالف بنى عبد الأشهل ، فسمى أبوه بذلك لكونه حالف اليمانية .

(٢) قيل : المراد عن الفتنة ، ووهن عرى الإسلام ، وقوة الضلال .

(٣) الدخن ، بالتحريك : الفساد والخبث ، والكدورة والغش .

(٤) أى بغير سنتى وطريقتى .

(٥) أى تعرف الخير وتنكر الشر .

(٦) هذا باعتبار ما يؤول إليه حالهم ، أى يدعون الناس إلى الضلالة بأنواع من التلبيس ، فيوردونهم النار وبئس المصير ، فكأنهم دعاة على أبواب جهنم .

(٧) أى كانوا سبباً فى أن يقذف فيها ، بما أجاب دعوتهم .

يا رسُولَ الله ، صِفْهم لنا . قال : « هُم منْ جِلْدَتنا[1] ، ويتكلَّمون بأَلسِنَتنا[2] » . قلتُ : فما تَأْمُرُنى إنْ أَدْرَكَنى ذلك ؟ قال : « تَلْزم جَماعَة المُسلمين وإمامَهم » . قلت : فإن لم يكن لهم جماعةٌ ولا إمام ؟ قال : « فاعتزلْ تلْكَ الفِرَقَ كلَّها ولَوْ أَنْ تَعَضَّ بأَصْل شَجرة[3] ، حَتَّى يُدركَك المَوْتُ وأَنت على ذلك » .

باب مَنْ كره أَن يكثَّرَ سَوَادُ الفتَن والظُّلْم

٩٠٩ – عن أَبى الأَسود[4] قال : قُطعَ على أَهْل المَدينة بَعْثٌ فاكتُتبْتُ فيه[5] ، فَلقِيتُ عِكرِمةَ[6] فأَخبرتُه ، فنَهانى أَشَدَّ النَّهْى ثم قال :

أَخبرنى ابنُ عَبّاسٍ أَنَّ أُناساً من المُسْلمينَ[7] كانوا

---

(١) أى من أنفسنا وعشيرتنا .

(٢) أى بلغتنا ، واللسان : اللغة .

(٣) المراد بالعض هنا اللزوم ، كما فى حديث : « عضوا عليها بالنواجذ » .

(٤) أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن الأسدى ، الملقب بيتيم عروة .

(٥) قطع عليهم البعث ، أى ألزموا بإخراج جيش ، وكان ذلك لقتال أهل الشام فى خلافة عبد الله بن الزبير على مكة . واكتتبت فيه ، بالبناء للمفعول باتفاق النسخ ، أى كتب اسمى .

(٦) عكرمة البربرى ، مولى ابن عباس .

(٧) منهم : عمرو بن أمية بن خلف ، والعاص بن منبه ، والحارث ابن زمعة ، والعلاء بن أمية بن خلف .

مع المُشرَكينَ يكثِّرون سَوادَ المُشْركين[1] على رَسُول الله صلى الله عليه وسلم ، فيَأْتى السَّهْمُ فيُرمَى[2] به فيُصيبُ أَحدَهم فيَقْتُله ، أَو يَضْربه فيَقْتُله ، فأَنزَلَ الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذين تَوَفَّاهُمُ المَلَائكةُ ظَالِمِى أَنْفُسِهِمْ[3] ﴾ .

باب إذا بَقِىَ فى حُثَالَةٍ منَ النَّاس[4]

٩١٠ ـ عن حُذيفَة[5] قال : حَدَّثَنا : رسولُ الله صلى الله عليه وسلَّم حديثَين ، رأَيْتُ أَحدَهما[6] وأَنا أَنْتَظرُ الآخَر :

حَدَّثنا أَنَّ الأَمانة[7] نَزَلَتْ فى جِذْر قُلوبِ الرجال[8] ، ثُمّ عَلِمُوا من القُرآن ، ثُمَّ عَلِمُوا من السُّنَّة[9] .

---

(١) أى أشخاصهم وعددهم .

(٢) قيل هو من القلب ، أى فيرمى السهم فيأتى . أو تعد الفاء فى « فيرمى » زائدة .

(٣) الآية ٩٧ من سورة النساء . وفى سورة النحل ٢٨ : « الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم » .

(٤) أى إذا بقى المسلم فى حثالة من الناس ، وهم الذين لا خير فيهم . والمراد كيف يصنع إذا حدث ذلك .

(٥) حذيفة بن اليمان . انظر الحديث ٩٠٨ .

(٦) رأيت أحدهما ، أى رأيت وشاهدت تحقق مضمونه .

(٧) هى الإيمان ، أو التكليف الذى كلف الله به عباده .

(٨) جذر القلب : أصله .

(٩) أى الأمانة بحسب الفطرة ، ثم بطريق الكسب من الشريعة .

وحدَّثَنا عَنْ رَفْعها[1] قال : يَنامُ الرَّجُل النَّومةَ فتُقْبَضُ الأَمانَةُ منْ قَلْبه فيظلُّ أَثَرُها مثْلَ أَثر الوَكْت[2] ، ثم يَنام النَّوْمَةَ فتُقبَضُ فيبْقَى فيها أَثَرُها مثْلَ أَثَر المَجْل[3] كجمْرٍ دَحْرَجْتَه على رِجْلك فَنفِطَ[4] ، فتَراهُ مُنْتبِراً[5] ولَيْسَ فيه شيءٌ ، ويُصْبحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ[6] فلا يَكادُ أَحدٌ يُؤَدِّى الأَمانة ، فيُقالُ : إنَّ فى بنى فلانٍ رَجُلاً أَميناً ! ويُقال للرجُل : ما أَعْقَلَه ، وما أَظْرَفَه ، وما أَجلَدَه[7] ! ! وما فى قَلبه مثْقالُ حَبَّةِ خَرْدلٍ من إيمانٍ .

ولقد أَتَى علىَّ زَمانٌ[8] ولا أُبالِى أَيُّكم بايَعْتُ[9] ، لئن كان مُسلماً ردَّه علىَّ الإِسلام[10] ، وإن كان نَصْرانيًّا

---

(١) أى ذهابها حتى لا يبقى من يوصف بأمانة . وهذا هو الحديث الثانى.

(٢) يقال وكت البسر ، إذا بدت فيه نقطة الإرطاب .

(٣) المجل ، بالفتح : غلظ الجلد من أثر العمل .

(٤) النفط : أن تقرح اليد من العمل ، أو يظهر فيها بثرة ملأى ماء . والمراد نفط جلد الرجل .

(٥) منتبراً : منتفخاً عالياً .

(٦) أى يتبادلون البيع والشراء فى السلع .

(٧) من الجلد ، وهو الصبر وقوة الاحتمال .

(٨) أى زمان كنت أعلم فيه أن الأمانة موجودة فى الناس .

(٩) أى بعت واشتريت منه ، غير مبال بحاله ، لاطمئنان قلبى .

(١٠) أى حمله الإسلام على أداء الأمانة فينبغى أن أثق بأمانته. ويروى « إسلامه » .

ردَّه عَلَىَّ ساعِيهِ [1] . وأَمَّا اليومَ فما كنتُ أُبايعُ إلاَّ فُلاناً وفُلاناً [2] .

باب التعرُّب فى الفتنة

٩١١ ـ عن سَلَمةَ بنِ الأَكْوَعِ [3] أَنَّه دخلَ على الحَجَّاج فقال : يا ابنَ الأَكوع ، ارتَدَدْتَ على عَقِبَيكَ [4] ، تَعَرَّبْتَ [5] ؟ قال : لا ، ولكنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلَّمَ أَذِنَ لى فى البَدْوِ [6] .

---

(١) أى تكفل ساعى الزكاة وولاة الصدقات .

(٢) أى أفراداً قلائل ممن يثق بهم . وهو إشارة إلى أن حال الأمانة آخذ فى النقص ابتداء من ذلك الزمان . وكانت وفاة حذيفة أول سنة ٣٦ بعد مقتل عثمان بقليل .

(٣) هو سلمة بن عمرو الأكوع الأسلمى ، شهد الحديبية ، وكان من الشجعان ، وكان يسبق الفرس عدواً ، توفى نحو سنة ٧٤ . وكانت وفاة الحجاج سنة ٩٥ بعد أن امتدت ولايته على العراق عشرين سنة .

(٤) وذلك عند ما ولى الحجاج إمرة الحجاز بعد مقتل ابن الزبير سنة ٧٤

(٥) عقب القدم : مؤخرها . وهو كناية عن أنه صار كالمرتد . يهدده بالقتل ملتمساً علة لذلك . يريد : إنك رجعت إلى البادية بعد هجرتك ـ كانت ـ إلى المدينة ، فاستحققت القتل ، وكانوا يعدون من رجع بعد الهجرة بغير عذر كالمرتد . وفى حديث ابن مسعود مرفوعاً : « لعن الله آكل الربا وموكله . وفيه : « والمرتد بعد هجرته أعرابياً » .

(٦) تعرب : رجع إلى البادية بعد ما كان مقيماً بالحضر .

(٧) أى لا ، لم أسكن البادية رجوعاً منى عن الهجرة . والبدو : الإقامة فى البادية . ويقال بدا القوم يبدون بدواً وبداء : خرجوا إلى باديتهم .

٩١٢ – عن أَبى سعيدٍ الخُدْرىّ رضى الله عنه أَنَّه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِها شَعَفَ الجبَالِ[١] ، وَمَوَاقِعَ القَطْرِ[٢] ،يَفِرُّ بدينهِ منَ الفتَنِ .

باب الفتْنَةُ منْ قِبلَ المَشْرِق[٣]

٩١٣ – عن عَبد الله بن عُمَر عن النبى صلى الله عليه وسلم أَنَّه قامَ إِلى جَنْب المِنْبَر فقال :

الفتْنَةُ ها هُنا ، الفِتْنَةُ هَاهُنَا ، من حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطان . أَو قال : قَرْنُ الشَّمْس[٤] .

باب فتْنَة تَولِيَةِ المرْأَة

٩١٤ – عن أُمِّ بَكْرَةَ[٥] قال : لقد نَفَعَنى اللهُ بكلمة

---

(١) وذلك طبعاً للمرعى ، وشعف الجبال : رءوسها ، جمع شعفة بالتحريك .

(٢) أى حيث يقع المطر فى الأودية والصحارى . يعنى العشب والكلأ.

(٣) أى من جهة المشرق .

(٤) قرن الشمس : أعلاها . وإنما أشار إلى المشرق لأن أهله كانوا يومئذ أهل كفر . وكذا وقع ، فكانت وقعة الجمل وصفين ، ثم ظهور الخوارج فى أرض نجد والعراق وما وراءها من المشرق . وهذا عَلَم من أعلام النبوة .

(٥) أبو بكرة نفيع بن الحارث . سمى بذلك لأنه تدلى من حصن الطائف على بكرة . انظر ما سيأتى فى الحديث ٩٣١ .

أَيَّامَ الجَمَل[1] . لمَّا بلغ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ فارساً[2] ملَّكُوا ابنة كِسْرَى[3] قال :

« لن يُفلح قوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرأَةً[4] »

باب إِذا أَنْزل الله على قَومٍ عَذاباً

٩١٥ – عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إِذا أَنْزَل اللهُ بقوم عذاباً[5] ، أَصابَ العذابُ مَنْ كان فيهم[6] ، ثمَّ بُعثوا عَلَى أَعمالِهِمْ[7] » .

---

(١) أى أيام وقعة الجمل التى كانت بين على وعائشة بالبصرة .وكانت عائشة رضى الله عنها على جمل .

(٢) كذا بالتنوين فى جميع النسخ . قال ابن مالك : « وكذا مصروفاً والصواب عدم صرفه » . وقال فى الكواكب : « يطلق على الفرس وعلى بلادهم . فعلى الأول يجب الصرف إلا أن يقال المراد القبيلة . وعلى الثانى يجوز الأمران كسائر البلاد » .

(٣) هوشيرويه بن أبرويز بن هرمز . وقيل كسرى بن قباذ ، واسم ابنته بُوران .

(٤) أى فعرف بذلك أن أصحاب الجمل لن يفلحوا . واحتج بهذا الحديث من منع قضاء المرأة .

(٥) أى عقوبة لهم على ما ارتكبوا من سوء .

(٦) ممن لم يصنع سوءًا . أى إن العذاب يصيبهم جميعاً . حتى الصالحين منهم ، تكفيراً لإهمالهم النهى عن المنكر .

(٧) أى ثم بعثوا يوم القيامة ، وكان حساب كل منهم على حسب عمله : إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

باب إذا قال عند قومٍ شيئاً ثم خَرج فقال بخلافه

٩١٦ – عن نافع[١] قال : لمَّا خلَع أَهلُ المَدينة يزيدَ بنَ مُعاوية[٢] جمع ابنُ عمر حشَمه ووَلدَه[٣] فقال : إنِّى سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « يُنصَبُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ يَوْمَ القيَامَة[٤] » . وإنَّا قد بايَعْنا هذا الرّجُلَ على بيْعِ الله ورَسُوله[٥] ، وإنِّى لا أَعلَمُ غَدْراً أَعظَمَ من أَن يُبايَعَ رجلٌ على بَيْعِ الله ورسوله ، ثم يُنْصَبُ له القتالُ[٦] ، وإنِّى لا أَعْلَمُ أَحدًا منكم خلَعَه

---

(١) نافع ، مولى ابن عمر .

(٢) كان ذلك فى فتنة ابن الزبير حينما امتنع من بيعته وأخرج عامله عن مكة ، وكتب إلى أهل المدينة يتنقصه ويذكر فسوقه ، ويدعوهم إلى إخراج عامله عنهم . وقد أعلن خلعه بالمدينة سنة ٦٢ .

(٣) وذلك خشية أن ينضموا إلى أهل المدينة فى نقض بيعة يزيد . وحشم الرجل : جماعته الملازمون لخدمته . وولده ، أى أولاده ، يطلق الولد على الواحد والجمع . وفى الكتاب العزيز : « واتبعوا من لم يزده ماله وولده إلا خسارا » .

(٤) أى يرفع له راية يشهر بها على رءوس الأشهاد .

(٥) الرجل ، يعنى يزيد بن معاوية . على بيع الله ورسوله ، أى على شرط ما أمرا به من بيعة الإمام . وسميت البيعة بيعة كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه ، وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره .

(٦) ينصب ، بالرفع والبناء للمجهول فى جميع النسخ .

ولا بايَعَ فى هذا الأَمر[1] إلاَّ كانَت الفيْصل بَينى وبينَه[2]

٩١٧ ـ عن حُذيفَة بنِ اليَمَانِ قال :

إنَّ المُنافقِينَ اليَوْمَ شَرٌّ منهم على عَهْد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانوا يومئذ يُسرُّون[3] ، واليوم يجْهَرون[4] .

باب لا تقوم الساعة حتى يُغبَطَ أَهْلُ القبور

٩١٨ ـ عن أَبى هريرة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :

« لا تقُومُ السَّاعةُ حتى يَمُرَّ الرَّجُلُ بقَبْرِ الرَّجُلِ فيقول : يا لَيْتَنِى مَكَانَهُ[5] » .

باب تغيرُّ الزَّمان حتَّى تُعبدَ الأَوثان

٩١٩ ـ عن أَبى هريرة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أى بايع أحدا غيره . وفى رواية : « ولا تابع فى هذا الأمر » أى تابع غيره فى نقض البيعة .

(٢) أى إلا كانت تلك الفعلة قاطعة بينى وبينه .

(٣) أى يخفون النفاق ، فلا يتعدى شرهم إلى غيرهم .

(٤) أى يجهرون بالخلاف ويخرجون على الأئمة ، ويوقعون الشر بين الناس ، فيتعدى شرهم إلى غيرهم .

(٥) أى كنت ميتاً مثله فلا أرى هول تلك الفتن . وأحفظ علىَّ دينى وتقواى ، ولا أمارس ذلك الخلاف الذى قد يؤدى إلى الكفر .
وذكر الرجل فى الحديث للتغليب ، وإلا فإن المرأة كالرجل فى ذلك .

« لا تَقُومُ السَّاعةُ حَتَّى تضْطَربَ أَلَياتُ نساءِ دوْسٍ علَى ذى الخلَصة [1] » .

وذو الخَلصة : طاغيةُ دَوْسٍ [2] التى كانوا يعبُدونَ فى الجاهليَّة .

باب خروج النار

٩٢٠ – عن أَبى هريرة ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لا تقُوم السَّاعةُ حتَّى تَخْرُجَ نارٌ من أَرضِ الحجازِ [3] تُضىءُ أَعناقَ الإِبل ببُصْرَى [4] » .

---

(١) تضطرب : تتحرك . والألية : العجيزة . ودوس : قبيلة أبى هريرة . وهم دوس بن عُدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب . والمراد ترتج أعجازهن من الطواف حول ذى الخلصة ، أى يكفرن ويرجعن إلى عبادة الأصنام .

(٢) أى صنمها . وقيل : ذو الخلصة هو بيت الصنم الذى كان يدعى الخلصة .

قال ابن بطال : وهذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به أن الدين ينقطع كله فى جميع الأرض حتى لا يبقى منه شىء ، لأنه ثبت أن الإسلام يبقى إلى قيام الساعة ، إلا أنه يضعف ويعود غريباً كما بدأ .

(٣) أى تتفجر النار من تلك الأرض .

(٤) وذلك لشدة توهجها وعظيم لهبها . وبصرى : مدينة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

ويذكر المؤرخون أن زلزالا وقع بالحجاز فى الثالث من جمادى الثانية سنة ٦٥٤ فلما كان يوم الجمعة فى نصف النهار ثار فى الجو دخان ، أعقبته نار =

باب ذكر الدَّجَّال

٩٢١ ـ عن المُغيرةِ بن شُعْبة قال : ما سَأَلَ أَحدٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن الدَّجَّال ما سأَلتُه[١] ، وإنَّه قال لى : ما يَضُرُّكَ منْه؟ قلتُ : لأَنَّهُم يَقُولُون : إنَّ مَعَه جَبَلَ خُبْزٍ ونَهَرَ ماءٍ[٢] . قال : « هُو أَهْوَنُ على الله من ذَلكَ[٣] » .

٩٢٢ ـ عن أَنس بن مالك قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم :

« يَجىءُ الدَّجَّالُ[٤] حَتَّى يَنْزِلَ فى ناحيةِ المَدِينة[٥] ، ثم تَرجُفُ المَدينَةُ ثَلاثَ رَجَفَاتٍ[٦] ، فيَخْرُجُ إليه كلُّ كافرٍ ومُنافقٍ[٧] » .

= شديدة أعشت الأبصار ، وانتهت إلى قرب المدينة ، ووردت كتب من المدينة : أنه ظهر بها نار انفجرت من الأرض ، وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد . فقيل إن تلك النار قد أضاءت أعناق الإبل ببصرى . أو المراد بإضاءة أعناق الإبل المبالغة فى تصوير عظمها .

(١) أى سؤالى . أى مثل سؤالى وذلك لكثرته . وفى رواية : « أكثر ما سألته » .

(٢) أى خبزاً قدر الجبل ، وماء قدر النهر ، وذلك ليستميل به أتباعه ويفتنهم .

(٣) أى مما يظن الناس . ولا سيما أنه مميز بعلامة ظاهرة ، وهى عَوَره فقلما ينخدع به أحد .

(٤) قيل أنه يأتى من ناحية المشرق ، من أرض خراسان .

(٥) ناحية المدينة : جانبها . وهو بالإضافة .

(٦) ترجف : تضطرب . والرجفة : الزلزلة .

(٧) وهم أتباعه حينئذ .

٩٢٣ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى النَّاس[١] فأَثْنَى على الله بما هُوَ أَهلُهُ ، ثمَّ ذكرَ الدَّجَّالَ فقال :

« إِنِّى لَأُنْذِرُكموهُ ، وما من نبىٍّ إِلَّا وقَدْ أَنذرَهُ قَوْمَه[٢] ، ولكنِّى سأَقولُ لكم فيه قولاً لم يَقُلهُ نبىٌّ لقومه إِنَّه أَعْوَرُ وإِنَّ الله لَيْسَ بأَعور » .

باب لا يدخل الدجال المدينة

٩٢٤ – عن أَبى سَعيد[٣] قال : حَدَّثَنا النبىُّ صلى الله عليه وسلم يَوماً حَديثاً طويلاً عن الدجَّال ، فكانَ فيما يُحدِّثُنا به أَنَّه قال . :

يَأْتِى الدَّجّالُ[٤] وهو محَرَّمٌ عليه أَنْ يَدخُل نقابَ المَدينة[٥] ، فيَنزِلُ بَعْضَ السِّباخِ التى تَلِى المَدينة[٦] ،

---

(١) أى قام خطيباً .

(٢) أنذر ، يتعدى بنفسه إلى اثنين ، كما فى قوله تعالى : « فأنذرتكم ناراً تلظى » ، وقد يتعدى إلى الثانى بالحرف ، يقال أنذره بالأمر إنذارا . وقد يتعدى إلى واحد مع إهمال الثانى كما فى قوله تعالى : « وتنذر به قوماً لدا »

(٣) أبو سعيد بن مالك الخدرى .

(٤) أى إلى ظاهر المدينة .

(٥) نقاب : جمع نقب بالفتح ، وهو الطريق بين جبلين .

(٦) السباخ : جمع سبخة ، بالتحريك ، وهى الأرض لا تنبت شيئاً لملوحتها . تلى المدينة ، أى من قبل الشام .

فيخرج إليه[1] يومَئذٍ رجُـلٌ هو خَيْرُ الناس – أو من خيار النَّاس[3] – فيقولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الذى حدَّثَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حديثَه . فيقول الدّجَّال : أَرأَيتم إنْ قَتَلتُ هذا ثُمَّ أَحْيَيْتُه ، هل تَشُكُّونَ فى الأَمر[2] ؟ فيقولونَ : لا . فيقتُلُه ثم يُحييه ، فيقول[4] : والله ما كُنْتُ فيكَ أَشَدَّ بصيرةً منِّى اليَوْمَ[5] . فيُريدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقتُلَه ، فلا يُسلَّطُ عليه .

باب يأْجُوج ومأْجوج[6]

٩٢٥ – عن أَبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) يخرج إليه من المدينة .

(٢) شك من الراوى . وذلك الرجل قيل هو الخضر عليه السلام .

(٣) هو ادعاء الدجال للإلهية .

(٤) القائل هو الرجل .

(٥) لأن ذلك من علاماته .

(٦) ياجوج وماجوج ، بغير همز ، به قرأ السبعة إلا عاصماً فبهمزة ساكنة كما هنا ، وسبق فى الحديث ٨٦٩ بغير همز . وهما اسما قبيلتين ، منعا من الصرف للعلمية والتأنيث إن عُدَّا عربيين ، وللعلمية والعجمة إن عدا غير عربيين . وفى وصفهم أحاديث غريبة فى أشكالهم وصفاتهم ، وطولهم وقصرهم ، وآذانهم ، لا تصح أسانيدها .

« يُفْتَحُ الرَّدْمُ[1] : رَدْمُ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ ، مثْلُ هذِهِ » . وعَقَدَ وُهَيبٌ تسعينَ[2] .

---

(١) هو السد الذى بناه ذو القرنين بزُبَر الحديد، أى قطعه ، يقال إن كل قطعة منه كاللبنة زنتها قنطار بالدمشق . وكلاهما عبارة عن اقتراب الساعة.

(٢) هو وهيب بن خالد ، الذى ساق هذا الحديث عن عبدالله بن طاوس عن طاوس عن أبى هريرة .

وعقد التسعين : أن يجعل طرف ظهر الإبهام بين عقدتى السبابة من باطنها وطرف السبابة عليها ، مثل ناقد الدينار عند النقد .

كتاب الأحكام

باب قول الله تعالى : (أَطيعُوا الله وأَطيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكم[1])

٩٢٦ ـ عن أَبي هُريرةَ رضيَ الله عنه ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال :

« مَنْ أَطَاعَنى فَقَدْ أَطَاعَ الله[2] ، ومَن عَصَانِى فَقَدْ عَصى الله[3] ، ومَنْ أَطاعَ أَميرِى فقد أَطَاعَنِي ، ومَن عَصَى أَميرى فَقَدْ عَصَانِى[4] » .

٩٢٧ ـ عن عَبد الله بن عُمَر ، رضيَ الله عنهما ، أَن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) الآية ٥٩ من سورة النساء . وأولو الأمر هم الولاة والأمراء ، أو هم العلماء الذين يعلمون الناس دينهم ، لأن أمرهم ينفذ على الأمراء . وهذا الأخير قول الحسن والضحاك ومجاهد .

(٢) لأن الرسول لا يأمر إلا بما أمر الله به .

(٣) أى عصى الأمر الإيجابى ، أو عصى الأمر السلبى الممثل فى النهى .

(٤) كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤساء قبائلهم ، فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرتهم أنفسهم ، وامتنع بعضهم من الطاعة ، فلذا أعلمهم صلى الله عليه وسلم أن طاعة هؤلاء وعصيانهم مرتبطان بطاعته وعصيانه ، جمعاً لكلمة المسلمين .

« أَلاَ كُلُّكم رَاع وكُلُّكمْ مسئول عن رعيَّته [1] .
فالإمام الذى على النَّاس راع ، وهْوَ مسْئُول عنْ رَعيَّته [2] .
والرجلُ راع على أَهل بيته ، وهْوَ مسئولٌ عن رعيَّته [3] .
والمَرأَةُ راعيةٌ على أَهل بَيْت زوجها وولَدِهِ ، وهْىَ مَسئولةٌ عنْهم [4] . وعبْدُ الرَّجُل راعٍ على مال سَيِّده ، وهْو مَسئولٌ عَنْه [5] . أَلا فكلُّكم راعٍ وكلُّكُم مَسئولٌ عن رعيَّته » .

باب ما يكره من الحرص على الإمارة

٩٢٨ – عن أَبى هُريرة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :
« إِنَّكُمْ ستحرِصُون على الإِمارَة [6] ، وستكون نَدامَةً

---

(١) الراعى : الحافظ المؤتمن على ما يليه ، وهو مسئول أمام الله على ما نيط به من أمر من يليهم ويرعاهم .

(٢) رعاية الإمام ، أن يحفظ الرعية من أعدائها ، ويقيم فيهم الحدود والأحكام .

(٣) رعاية الرجل : قيامه بالحق فى النفقة وحسن العشرة ، وسائر معانى الرعاية المادية والمعنوية .

(٤) رعاية المرأة : قيامها بحسن التدبير فى أمر بيتها . ورعاية ولده ، بحسن تأديبهم وتعهدهم . ومن ذلك أمانتها فى مال زوجها وإكرامها لضيفه ومن يلوذ بالبيت .

(٥) رعاية العبد : أن يحفظ مال سيده ويعمل فيه بما أمره .
وقد أجمل القول أولا ، ثم فصله أحسن تفصيل ، ثم أتى بالخاتمة تصديقاً للإجمال الأول .

(٦) أى الإمامة العظمى . وتحرصون ، بكسر الراء وفتحها ، من بابَىْ ضرب وعلم ، لكن ضبطت فى النسخ بكسر الراء فقط .

يَوْمَ القيامة[1] ، فنعمَ المُرْضعَةُ[2] ، وبئسَت الفاطمةُ[3] .

باب من استُرْعِيَ رعيةً فلم ينصح

٩٢٩ ـ عن مَعْقِلِ بن يسارٍ : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

« ما منْ عَبْدٍ استرعاه اللهُ رعيَّةً[4] فلم يَحُطْها بنُصْحِهِ[5] إلاَّ لم يجدْ رَائحةَ الجَنَّة[6] » .

باب من شاقَّ شقَّ الله عليه

٩٣٠ ـ عن طَريفٍ أَبى تَميمةَ[7] قال : شهدتُ صَفْوانَ[8] وجُندَباً[9] وأَصحابَه[10] وهْوَ يُوصيهمْ[11] فقالوا : هَلْ

---

(١) وذلك لمن لم يعمل فيها بما ينبغى .

(٢) لما قدر عليه من المنافع واللذات العاجلة . ونعم هنا لم تلحقها التاء كما لحقتها فى « بئست » .

(٣) عند انفصاله عنها بموت أو غيره .

(٤) أى استحفظه إياها . وفى رواية : « يسترعيه » .

(٥) أى لم يحفظها ولم يتعهد أمرها .

(٦) كفاية عن عدم مقاربته لها فضلا عن دخولها ، وذلك إذا كان مستحلا لتلك الخيانة ، أو لم يجدها مع الفائزين الأولين .

(٧) أبو تميمة كنية له ، وهو طريف بن مجالد الهجيمى .

(٨) صفوان بن محرز بن زياد التابعى البصرى .

(٩) جندب بن عبد الله البجلى الصحابى المشهور ، كان من أهل الكوفة ثم تحول إلى البصرة .

(١٠) أى أصحاب صفوان .

(١١) وهو ، أى جندب . وللمزى فى الأطراف بلفظ : « شهدت صفوان وأصحابه وجندباً يوصيهم » .

سَمعتَ مِنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ؟ قال : سَمعتُه يقولُ :

« مَنْ سَمَّعَ سمَّعَ اللهُ به يومَ القيَامة[1] » . قال : « ومن يُشَاقِقْ يَشْقُقِ الله عليه يومَ القيامَة[2] » .

فقالوا : أَوْصنا . فقال : إنَّ أَوّلَ ما يُنْتنُ منَ الإنسان بَطْنُه[3] ، فمن استطاعَ أَلاَّ يأْكلَ إلاَّ طَيِّباً فَلْيَفْعَلْ[4] ، ومَنْ اسْتَطاعَ أَلاَّ يُحَالَ بَيْنَه وبَيْنَ الجَنَّة بمِلْءِ كَفٍّ من دَمٍ أَهْرَاقَه[5] فليَفْعلْ .

قلتُ لأَبى عبد الله[6] : من يقُول سمِعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ جُنْدَبٌ ؟ قال : نَعمْ ، جُنْدَبٌ .

---

(١) سمَّع تسميعا : عمل عملا للسمعة والتظاهر . سمع الله به : أظهر سريرته للناس وملأ أسماعهم بما ينطوى عليه . وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه .

(٢) يشاقق : يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الأمر . وفى رواية : « من يشاق » بالإدغام ، وأخرى : « ومن شاق شق الله عليه » . يشق الله عليه : يعذبه .

(٣) يعنى بعد الموت ، والإنتان : أن تظهر للشىء رائحة كريهة .

(٤) المراد بالطيب الحلال المباح .

(٥) أهراقه : أى صبه بغير حقه . ويروى : « بملء كفه » ، ويروى : « ألا يحول بينه وبين الجنة ملءُ كفه » .

(٦) القائل هو الفِرَبْرىّ ، تلميذ البخارى ، وآخر من سمع منه الجامع الصحيح موتاً . وأبو عبد الله هو محمد بن إسماعيل البخارى .

باب هل يقضى القاضى أو يُفْتِى وهو غَضْبان

٩٣١ ـ كتب أَبو بَكْرَةَ إلى ابنِه[١] وكان بسِجِسْتانَ[٢] بأَنْ لا تقْضِيَ بين اثْنَينِ وأَنْتَ غضْبانُ ، فإِنِّى سمِعْتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول :

« لا يقْضِيَنَّ حَكَمٌ[٣] بيْن اثْنينِ وهو غضْبانُ » .

٩٣٢ ـ عن أَبى مسعودٍ الأَنصارىِّ[٤] قال : جاءَ رجلٌ[٥] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسولَ اللهِ ، إِنِّى واللهِ لأَتأَخَّرُ عنْ صلاةِ الغَداةِ[٦] من أَجْلِ فُلانٍ[٧]

---

(١) أبو بكرة ، هو نفيع بن الحارث ، سمى أبا بكرة لأنه تدلى من حصن الطائف على بكرة ـ أى خشبة مستديرة فى وسطها مجز للحبل تدور على محور ـ وذلك حين قال رسول الله لأهل الحصن : « أيما عبد نزل إلىَّ فهو حر » . وابنه هذا هو عبيد الله ، وكان قاضياً بسجستان .

(٢) سجستان : إحدى مدن العجم خلف كرمان .

(٣) الحكم : الحاكم . والغضب كثيراً ما يتجاوز بالحاكم إلى غير الحق . ويحمل على الغضب ما هو فى معناه مما يغير الفكر ، من جوع أو شبع مفرطين ، أو مرض مؤلم ، أو خوف مزعج ، أو فرح شديد ، أو غلبة نعاس أو همّ ، أومدافعة حدث ، أو حر لافح . أو برد قارس .

(٤) هو عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى .

(٥) هو سليم بن الحارث ، أو حزم بن أبى كعب .

(٦) أى الصبح .

(٧) هو معاذ بن جبل ، أو أبى بن كعب .

مِمَّا يُطِيلُ بنا فِيها[1] . قال : فما رأَيْت النبيَّ صلى الله عليه وسلم قطُّ أَشد غضَباً فى موعظةٍ مِنْه يومئذٍ . ثم قال :

« يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّ مِنكُمْ مُنَفِّرين[2] ، فأَيُّكمْ ما صلَّى بالنَّاسِ فليُوجِزْ[3] ، فإِنَّ فِيهم الكبيرَ والضَّعيفَ وذَا الحاجة » .

باب الشهادة على الخطِّ المختوم

٩٣٣ – عن أَنَسِ بنِ مالكٍ قال : لَمَّا أَراد النبى صلى الله عليه وسلم أَن يكتُب إِلى الرُّوم[4] قالوا : إِنَّهم لا يقْرءُونَ كِتاباً إِلاَّ مخْتوماً[5] . فاتَّخَذَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم خاتَماً مِنْ فِضَّة كأَنِّى أَنْظُرُ إِلى وبِيصِه[6] ، ونقْشُه[7] : « محمَّدٌ رسولُ الله » .

---

(١) أى بسبب إطالته الصلاة فى الغداة .

(٢) أى ينفرون المأمومين بسبب إطالتهم للصلاة .

(٣) ما ، زائدة مؤكدة لمعنى الإبهام فى أى ، وهى أى الشرطية . والإيجاز : التخفيف . وفى كتاب العلم : « فمن صلى بالناس فليخفف » .

(٤) وذلك فى سنة ست من الهجرة .

(٥) القائل هم الصحابة الذين عرفوا صنيع الروم فى ذلك . والمختوم : الذى طبع عليه الخاتم ، على طينة الختم ، لأن خاتم الكتاب يصونه ويمنع الناظرين عما فى باطنه .

(٦) الوبيص : اللمعان والبريق .

(٧) أى ما نقش عليه . وفى رواية : « ونَقَشه » بصيغة فعل الماضى .

باب رزق الحاكِم والعامِلِين عليها[1]

٩٣٤ ـ عن عبد الله بن السَّعْدِىِّ[2] ، أَنَّه قدِمَ على عُمر فى خِلافته فقال له عُمرُ : أَلَمْ أُحدَّثْ أَنَّك تَلى مِنْ أَعمالِ النَّاسِ أَعمالًا[3] فإذا أُعطِيتَ العُمالَةَ كرِهْتها[4] ؟ فقلتُ : بلى . فقال عُمر : ما تُريدُ إلى ذلك[5] ؟ فقلتُ : إنَّ لى أَفْراساً وأَعْبُدًا[6] وأَنا بِخَيرٍ ، وأُريد أَن تكون عُمالتِى صدقةً على المُسْلِمِين . قال عُمر : لا تَفعلْ ، فإِنِّى كنتُ أَردتُ الذى أَردتَ[7] وكانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُعطِينى العطاءَ[8] فأَقولُ : أَعطِهِ أَفْقرَ إليه منِّى . حتَّى أَعطانى مرَّةً مالاً فقلتُ : أَعْطِه أَفْقَر إليه مِنِّى ، فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « خُذْهُ فتموَّلْهُ

---

(١) أى العاملين على الزكاة .

(٢) إنما قيل لأبيه السعدى لأنه كان استرضع فى بنى سعد بن بكر . واسم السعدى وقدان ، وقيل قدامة ، وقيل عمرو بن وقدان .

(٣) كالإمرة والقضاء .

(٤) العمالة ، بالضم : أجرة العمل . وبفتحها العمل نفسه .

(٥) أى ما غاية قصدك بهذا الرد ؟

(٦) جمع عبد ، وهذا عبارة عن استغنائه وثرائه . وفى رواية : « أعتدا » بالتاء ، جمع عتيد ، وهو المال المدخر .

(٧) أى عدم أخذ العمالة .

(٨) من المال الذى يقسمه فى المصالح .

وتصدَّقْ به[1] ، فما جاءَك من هذا المالِ وأَنت غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائلٍ فخُذْهُ[2] وإلاَّ فلا تُتْبِعْه نفسك » .

باب من قَضَى ولاعَنَ فى المسْجِد[3]

٩٣٥ – عن سهل أَخى بنى ساعدة[4] أَنَّ رجلاً من الأَنصارِ[5] جاءَ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال : أَرأَيتَ[6] رجُلاً وَجَد مع امْرأَتِه رجُلاً أَيقْتُلُه ؟

فتَلاعَنَا فى المسجدِ[7] وأَنا شاهدٌ .

---

(١) تموَّلْه : اجعله لك مالا . وهذا الأمر للإرشاد ، يدل على أن التصدق بالمال بعد القبض أفضل من التصدق به قبل القبض ، لأنه إخراج ما فى الملك والحيازة .

(٢) غير مشرف : غير طامع ولا ناظر إليه . والسائل : الطالب .

(٣) أى حكم بإيقاع التلاعن بين الزوجين ، وذلك إذا قذف الرجل امرأته بالزنى .

(٤) هو سهل بن سعد الساعدى . وهم ساعدة بن كعب بن الخزرج .

(٥) اسمه عويمر العجلانى .

(٦) أرأيت هنا بمعنى أخبرنى . وإنما يسأل طلباً للحكم على زوجته التى قذفها بالزنى .

(٧) أى عويمر العجلانى وامرأته خولة قيس . وفى كتاب الطلاق « فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس ، فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ، أيقتله فتقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أنزل فيك وفى صاحبتك فاذهب فأت بها » .

باب أَمْر الوالى إذا وجَّه أَميرينِ إلى موضعٍ أَن يتَطاوَعا ولا يتعاصيا

٩٣٦ ـ عن سعيدِ بن أَبى بُرْدة قال : سمعت أَبى[١] قال : بعث النبىُّ صلى الله عليه وسلم أَبى ومُعاذَ بنَ جبل إلى اليمن[٢] فقال : « يسِّرا ولا تُعَسِّرا[٣] ، وبشِّرا ولا تُنَفِّرا[٤] ، وتطاوَعا[٥] » . فقال له أَبو موسى : إنَّه يُصْنَعُ بأَرضِنا البِتْعُ[٦] . فقال : « كُلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ » .

باب هدايا العُمَّال

٩٣٧ ـ عن أَبى حُميد الساعدىِّ قال : استعمل النبىُّ صلى الله عليه وسلم رجلاً من بنى أَسْدٍ ، يقال له ابن الأُتَبِيَّة[٧]

---

(١) هو أبو بردة عامر بن عبدالله أبى موسى الأشعرى التابعى .

(٢) أبوه ، هو أبو موسى الأشعرى . وقد أرسلهما إلى اليمن قاضيين ، وذلك قبل حجة الوداع . .

(٣) أى خذا بما فيه اليسر والسهولة ومجانبة التعسف . (وما جعل عليكم فى الدين من حرج »

(٤) التبشير : تطييب النفوس بما يسرها .

(٥) أى كونا متفقين فى الحكم لا تختلفان فيه ، فإن اختلافكما يؤدى إلى اختلاف أتباعكما ، فتقع العداوة والمحاربة بينهم .

(٦) بأرضنا ، يعنى اليمن ، وكان أبو موسى أشعرياً من اليمن . والبتع ، بالكسر : نبيذ العسل .

(٧) روى بفتح الهمزة وضمها مع فتح التاء، وهى اسم أمه . وقيل =

على صَدَقة[1] ، فلمَّا قَدِم قال : هٰذا لكُمْ ، وهذا أُهدِيَ لى . فقام النبى صلى الله عليه وسلم على المِنْبر ثم قال :

« ما بالُ العامِلِ نبْعثُه فيأْتى فيقول : هذا لك وهذا لى ، فَهَلاَّ جلَس فى بيتِ أَبيهِ وأُمِّه فينظرُ أَيُهدَى إليه أَمْ لا . والذى نفْسِى بيدِه لا يأْتى بشىءٍ[2] إلاَّ جاءَ به يومَ القيامة يحْمِلُه على رقَبتِه ، إنْ كان بعيراً له رُغَاءٌ[3] أَو بقرةً لها خُوارٌ[4] ، أَو شاةً تَيْعَرُ[5] » .

ثم رفَع يديْهِ حتَّى رأَيْنا عُفْرَتَىْ إبِطَيْه[6] : « أَلاَ هلْ بلَّغتُ ؟[7] » ، ثلاثاً .

= صوابه « اللتبية » بضم اللام مع سكون التاء . واسمه عبد الله بن اللتبية بن ثعلبة الأزدى . والأسد ، بسكون السين : لغة فى الأزد .

(١) من صدقات بنى سُليم ، أو بنى ذبيان .

(٢) أى من مال الصدقة يحتازه لنفسه .

(٣) الرغاء ، كغراب : صوت البعير .

(٤) الخوار : صوت البقر والثيران والعجول . وفى رواية : « جؤار » أى صوت .

(٥) تيعر : تصوت صوتاً شديداً .

(٦) العفرة ، بالضم : البياض المشوب بالسمرة . والجملة اعتراض من الراوى بين طرفى الحديث النبوى .

(٧) استفهام تقريرى . أى قد بلغت حكم الله إليكم .

باب العُرَفَاءِ للناس

٩٣٨ ـ عن مَرْوان بنِ الحكَم ، والمِسْورِ بنِ مَخْرَمَة ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أَذِن لهم المُسْلِمُون فى عِتْقِ سَبْيِ هوازِنَ[١] ، فقال :

« إِنِّى لا أَدْرِى منْ أَذِنَ فِيكم[٢] ممَّن لم يأْذَنْ ، فَارجعوا حتَّى يَرْفَعَ إِلينا عُرفاؤكم أَمرَكم[٣] » .

فَرَجَع النَّاسُ فكلَّمهم عُرفاؤُهم ، فرجَعوا[٤] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَخبروه أَنَّ الناسَ قَدْ طَيَّبُوا وأَذِنُوا[٥] .

---

(١) أى حين أذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ولمن معه فى عتق ذلك السبى . وكانت هوازن قد أتوه مؤمنين وسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لأصحابه : « إنى قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفىء الله علينا فليفعل » .

(٢) وفى رواية : « منكم » .

(٣) العرفاء : جمع عريف ، وهو قيم القبيلة أو الجماعة ، يلى أمورهم ويحفظها . سمى بذلك لأنه يتعرف أمورهم ثم يعرفها من فوقه من الرؤساء عند الحاجة .

(٤) أى العرفاء .

(٥) طيبوا ، بالتشديد ، أى حملوا أنفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك ورضيت . وأذنوا : استمعوا فى إعجاب وميل ، والمراد : أطاعوا وانقادوا ، كما فى قوله تعالى : « وأذنت لربها وحقت » ، أى انقادت فعل المطيع ، إذا ورد عليه أمر المطاع أنصت .

باب ما يكره من ثَنَاءِ السُّلطان[1] وإذا خرج قال غير ذلك

٩٣٩ – قال أُناسٌ لابن عُمَر[2] : إنَّا نَدخُل على سُلطانِنا[3] فنقول لهم بخِلافِ ما نَتَكلَّمُ إذا خرجْنا مِنْ عِنْدِهم[4] . قال : كُنَّا نَعُدُّها نِفَاقاً[5] .

باب القَضَاءِ على الغائب

٩٤٠ – عن عائشة ، أَنَّ هنداً[6] قالتْ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم : إنَّ أَبا سُفْيانَ رجلٌ شحِيحٌ[7] ، فأَحتَاجُ أَنْ آخُذَ مِنْ مالِهِ . قال صلى الله عليه وسلم : « خُذى ما يكْفِيك وولَدَكِ بالْمعروف[8] » .

(١) أى من ثناء أحد على السلطان فى حضرته .

(٢) منهم عروة بن الزبير .

(٣) أطلق على جنس السلاطين . وفى اللسان عن المبرد : « من ذكَّر السلطان ذهب به إلى معنى الواحد ، ومن أنثه ذهب به إلى معنى الجمع . قال : وهو جمع واحده سليط ، فسليط وسلطان مثل قفيز وقفزان » . وفى رواية الطيالسى : « على سلاطيننا » .

(٤) يمدحونهم بالثناء فى وجوههم ، ويذمونهم فى الغيب .

(٥) أى كنا على عهد رسول الله نعد هذه الفعلة من النفاق .

(٦) هى هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ، وهى أم معاوية بن أبى سفيان .

(٧) الشحيح : الذى يبخل بكل شىء . والبخيل : من يمنع المال .

(٨) أى من غير إسراف . والمراد بالولد الأولاد .

باب بيع الإمام على الناسِ أَموَالَهم وضِيَاعَهم [1]

٩٤١ ـ عن جابر بن عبد الله قال : بلغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رجلًا من أَصحابه [2] أَعتَقَ غُلَاماً [3] له عنْ دُبُرٍ [4] لم يكُنْ له مالٌ غَيْرُه ، فباعه بثمانِمائةِ دِرهمٍ [5] ثمَّ أَرسل بثَمنِهِ إِلَيْه [6].

باب الإمام يأْتى قَوماً فيُصلِحُ بينهم

٩٤٢ ـ عن سهل بن سعْدٍ السَّاعدىّ قال : كانَ قِتالٌ بين بنى عَمْرو [7] ، فبلغ ذلك النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم ، فصلَّى الظُّهرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصلِحُ بيْنَهم . فلمَّا حضَرتْ صلاةُ

---

(١) الضياع ، بالكسر : جمع ضيعة ، بالفتح ، وهى العقاروالأرض المغلة . والمراد بيعها من السفيه أو الغائب لتوفية دينه ، أو الممتنع منه .

(٢) هو أبو بكر مذكور الأنصارى .

(٣) اسمه يعقوب ، وكان قبطياً ، كما فى الحديث ٨٣٢ .

(٤) عن دبر : أى بعد موت سيده ، علق عتقه على ذلك . وهو المدبَّر .

(٥) أى باعه النبى صلى الله عليه وسلم من نعيم النحام .

(٦) أى إلى الذى علق عتقه . وإنما فعل ذلك لأنه رآه أنفق جميع ماله فتعرض للهلكة وصار فى حكم السفيه .

(٧) هم بنو عمرو بن عوف بن مالك ، من الأوس ، وكانت منازلهم بقباء .

العصرِ فَأَذَّنَ بِلالٌ وأَقام ، وأَمرَ أَبا بكرٍ فتَقدَّم[1] وجاءَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأَبو بكر فى الصلاة ، فشَقَّ النَّاسَ حتَّى قام خَلْف أَبى بكرٍ ، فتقَدَّمَ فى الصَّفِّ الذى يَلِيه[2] . قال : وصَفَّحَ القَوْمُ[3] وكانَ أَبو بكرٍ إِذا دَخَلَ فى الصَّلاة لم يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ ، فلمَّا رأَى التَّصفيحَ لايُمسَكُ عَلَيْه[4] التفَتَ فرأَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم خَلْفَه[5] ، فأَوْمأَ إِليه النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أَنِامْضِهْ[6] ، وأَومأَ بيده هكذا[7] . ولبِثَ أَبو بكر هُنَيَّةً[8] فحمِدَ الله على قولِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم[9] ثُمَّ مَشَى القَهْقَرَى[10]

---

(١) أى جاء بلال أبا بكر بأمر الرسول له بالصلاة ، إذ كان قد قال لبلال كما روى الطبرانى : « إن حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس » . فتقدم أبو بكر لذلك إلى الصلاة بالناس .

(٢) هذه خاصة من خواص الرسل والأئمة .

(٣) صفحوا : صفقوا ، تنبيهاً لأبى بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم .

(٤) التصفيح : التصفيق ، لأنه ضرب صفحة اليد بالأخرى .

(٥) فحدثته نفسه بالتأخر .

(٦) أى امض واستمر فى صلاتك . والهاء للسكت .

(٧) أومأ : أشار ، أى بالمكث فى مكانه .

(٨) هنية : زماناً يسيراً .

(٩) أى إشارته التى هى بمثابة القول . وقد حمد الله على ما أعطيه من وجاهة فى الدين .

(١٠) أى رجع إلى الخلف .

فلمَّا رأى النبيُّ صلى الله عليه وسلم ذلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بالنَّاس ، فلمَّا قَضَى صَلاته قال : يا أَبا بكر ، ما مَنَعَك إِذْ أَومَأْتُ إِليك أَن لا تكُونَ مَضيْتَ [1] ؟ قال : لم يَكُنْ لابن أَبي قُحَافَةَ [2] أَنْ يؤمَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم .

وقال للقوم : « إِذا نَابَكُمْ أَمْرٌ [3] فليُسَبِّح الرِّجال وليُصَفِّحِ النِّساءُ » .

باب ترجمة الحُكَّام [4]
وهل يجوز تَرْجُمانٌ واحدٌ

٩٤٣ ـ عن زيد بن ثابتٍ [5] أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه

---

(١) لا ، فى الكلام زائدة مثلها فى قوله تعالى : « ما منعك إذ رأيتهم ضلوا أن لا تتبعن » ، وقوله « ما منعك أن لا تسجد » .

(٢) لم يقل لى ، أو لأبى بكر ، تأدباً منه ووضعاً لنفسه .

(٣) نابكم : أصابكم .

(٤) أى ترجمة كلام الحكام . وفى رواية : « ترجمة الحاكم » . والترجمة : تفسير الكلام بلسان آخر .

(٥) زيد بن ثابت الأنصارى كاتب الوحى ، وجامع القرآن فى عهد أبى بكر . وفى حديث له آخر : « قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : إنى أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا على أو ينقصوا ، فتعلم السريانية . فتعلمتها فى سبعة عشر يوماً » . الإصابة ٢٨٧٤ .

وسلم أَمَرَهُ أَنْ يتعَلَّمَ كِتابَ اليَهُودِ[1] ، حَتَّى كَتبتُ للنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كُتُبَهُ[2] وأَقْرَأْتُه كُتُبَهم إذا كَتَبُوا إليه.

باب بِطانَة الإمام وأَهل مَشُورته[3]

٩٤٤ – عن أَبى سعيد الخُدرىِّ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

مابَعَثَ اللهُ مِن نَبِىٍّ ولا استَخْلَفَ من خليفةٍ[4] إلَّا كانت له بِطانَتان[5] : بِطانةٌ تأْمُره بالمَعْرُوف وتَحُضُّه عليه[6] ، وبِطانةٌ تأْمُره بالشَّرِّ وتحضُّه عليه[7] ، فالمَعصومُ مَنْ عَصَم اللهُ تَعَالى .

---

(١) كتابهم : كتابتهم وخطهم .

(٢) يعنى الكتب المرسلة إلى اليهود .

(٣) المشورة : اسم من شاورته ، أى عرضت عليه أمرى حتى يدلنى على الصواب فيه .

(٤) يخلفه بعده .

(٥) البطانة : مصدر سمى به ، الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث سواء . والبطانة : خلاف الظهارة ، وبطانة الرجل : صاحب سره وداخلة أمره ، الذى يشاوره فى أحواله .

(٦) أى ترغبه فيه وتحثه عليه .

(٧) ولا يلزم من ذلك قبولهم منهم ذلك ، للعصمة التى اختص بها الأنبياء وبعض الخلفاء .

باب كيف يبايع الناسُ الإمام

٩٤٥ ـ عن أَنَسٍ رضىَ الله عنه قال :

خَرَجَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فى غداةٍ باردةٍ والمُهاجرونَ والأَنصارُ يَحفِرون الخَنْدق[١] ، فقال :

« اللَّهمَّ إنَّ الخَيْر خَيْرُ الآخِره ، فاغْفِرْ للأَنصار والمُهاجرهْ[٢] » .

فأَجابوا[٣] :

نَحْنُ الَّذِين بايعُوا مُحمَّدا على الجِهادِ ما بقِينَا أَبدا[٤]

٩٤٦ ـ عن عبد الله بن عمر قال :

كُنَّا إذا بايعْنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السَّمْع والطَّاعةِ[٥] يقول لنا[٦] : « فيما استطعتَ[٧] » .

---

(١) فى سنة خمس من الهجرة ، ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك ، كما فى رواية غزوة الخندق .

(٢) من شعر عبدالله بن رواحة ، وقد تمثل به رسول الله . وفيه ما فيه من الخزم ، أى زيادة الحروف فى أوله .

(٣) أى الأنصار والمهاجرون . وفى رواية : « فأجابوه » .

(٤) فى رواية مسلم : « على الإسلام » .

(٥) السمع للأوامر والنواهى . والطاعة للحاكم .

(٦) أى للمبايع منا .

(٧) أى يقول للمبايع الواحد . وفى رواية : « فيما استطعتم » ، وذلك للمبايعين . وهذه شفقة منه ورحمة بأمته .

٩٤٧ – عن عبد الله بن دينار[١] قال : شهدت ابن عُمر حيثُ اجْتَمعَ النَّاسُ على عبد الملك[٢] قال :

كتب[٣] : « إِنِّى أُقِرُّ بالسَّمْع والطَّاعةِ لعبْدِ اللهِ عبْدِ الملِكِ أَميرِ المُؤْمِنين ،على سُنَّةِ الله وسُنَّةِ رسُولهِ مااستَطَعْتُ[٤] ، وإِنَّ بَنِىَّ[٥] قد أَقَرُّوا بمثل ذلك[٦] » .

٩٤٨ – عن المِسْور بن مَخْرَمَة[٧] : أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِين ولَّاهُمْ عُمرُ[٨] اجتَمعُوا فتَشَاورُوا ، فقال لهُمْ عبْدُ الرَّحمن : لَسْتُ بالذَّى أُنافِسُكم على هـذَا الأَمْرِ[٩] ، ولـكنَّكُمْ إِنْ

---

(١) عبدالله بن دينار العدوى ، مولاهم .

(٢) وذلك ليبايعوه بالخلافة .

(٣) أى كتب ابن عمر فى صيغة المبايعة . وهو تسجيل لأن المبايعة أحياناً تكون بالـكتابة .

(٤) أى قدر استطاعتى .

(٥) هم عبد الله ، وأبو بكر ، وأبو عبيدة ، وبلال ، وعمر ، أمهم صفية بنت أبى عبيد بن مسعود الثقفى . وعبد الرحمن أمه أم علقمة بنت نافس ابن وهب . وسالم ، وعبيد الله ، وحمزة أمهم أم ولد . وزيد أمه أم ولد أخرى .

(٦) أى الذى أقررت به من السمع والطاعة . وفى رواية الإسماعيلى بعده : « والسلام » .

(٧) ابن أخت عبد الرحمن بن عوف .

(٨) الرهط : ما دون العشرة . ولاهم : عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة فيهم .

(٩) أى أنازعكم فيه . و فى رواية : « عن هذا الأمر » .

شئتم اخترتُ لكمْ مِنْكُم[1]. فَجعلُوا ذلِكَ إلى عبدِالرَّحمن ، فلما ولَّوْا عبْدَ الرَّحمنِ أَمَرَهم[2] فمال النَّاسُ على عبدالرحمن حتَّى ما أَرى أَحداً مِن النَّاسِ يَتْبعُ أُولئِكَ الرَّهْطَولا يطَأُ عقِبَهُ[3] ، ومال الناسُ على عبد الرحمن يُشاوِرُونَه[4] تلِكَ اللَّيالىَ ، حتَّى إذا كانت اللَّيلةُ[5] التى أَصْبَحْنا منها فبَايَعْنا عُثْمَانَ ، قال المِسْوَر : طَرَقَنى عَبْدُ الرَّحمٰنِ بعْد هَجْعٍ من اللَّيل[6] ، فضَربَ البَابَ حتَّى استَيْقَظْتُ ، فقال : أَراكَ نائماً ! فوالله ما اكتَحلْتُ هذه الثَّلاثَ بكثيرِنَوْم[7] ، انْطَلِقْ فادْعُ الزُّبيرَ وسعداً[8]. فدعوْتُهُما له ، فشاورَهما[9] ، ثم دعانى فقال : ادعُ لى علِيًّا . فدعوْتُه[10] فنَاجاه حتَّى

---

(١) أى ممن سماهم عمر دونه .

(٢) أى فى الاختيار منهم .

(٣) كناية عن الإعراض . لا يطأ عقبه : لا يمشى خلفه .

(٤) فى أمر الخلافة .

(٥) وفى رواية : « تلك الليلة » .

(٦) بعد هجع ، بفتح الهاء ، أى بعد طائفة منه .

(٧) أى ما دخل النوم جفنى كما يدخله الكحل . ويروى : « هذه الليلة » . ويروى : « بكبير نوم » .

(٨) الزبير بن العوام ، وسعد بن أبى وقاص .

(٩) وفى رواية : «فسارهما » ، من المسارة ، وهو حديث السر .

(١٠) أى فدعوته فجاء إليه .

ابْهَارَّ اللَّيل [1]. ثم قام علىٌّ مِن عِنْدِه وهو على طَمعٍ [2]، وقد كان عبْدُ الرَّحمٰنِ يخشَى من علىٍّ شَيْئاً [3]. ثمَّ قال: ادعُ لى عُثمانَ. فدعَوْتُه فناجاهُ حتَّى فَرَّق بينهماالمؤَذِّنُ بالصُّبْح، فلما صلَّى للنَّاسِ الصُّبحَ [4] واجتمع أُولئِك الرَّهْطُ عِنْد المنبر، فأَرسل [5] إلى من كَانَ حاضراً من المهاجِرِينَ والأَنصارِ، وأَرسل إلى أُمراءِ الأَجناد وكانوا وافَوْا تِلكَ الحَجَّةَ مع عُمر [6]، فلما اجْتَمعُوا تَشَهَّد عبدُ الرَّحمٰن ثم قال: أَمَّا بعْدُ ياعلىُّ، إنِّى قَدْ نَظَرتُ فى أَمْرِ النَّاسِ فَلمْ أَرهُم يعدِلون بعُثمان [7]، فلا تَجْعلَنَّ علىنَفْسِكَ سبيلا [8]. فقال [9]: أُبايِعُكَ على سُنَّة الله وسُنَّة رسولهِ والخليفتينِ مِنْ بعدِه.

فبايعه عبد الرَّحمٰن، وبايعه الناسُ: المهاجِرُون

---

(١) ابهار الليل: انتصف، مأخوذ من بُهْرة الشيء، وهى وسطه.

(٢) أى فى أن يوليه.

(٣) من المخالفة الموجبة للفتنة.

(٤) وفى رواية: «صلى الناس الصبح».

(٥) أى عبد الرحمن بن عوف.

(٦) ورافقه إلى المدينة.

(٧) أى يعدلون به غيره، أى يساوونه به، بل يرجحونه عليه.

(٨) أى لا تجعلن من اختيارى لعثمان سبيلا على نفسك، أى ملامة، إذا لم توافق الجماعة.

(٩) أى عبد الرحمن بن عوف، مخاطباً لعثمان.

والأَنصار[1] وأُمراءُ الأَجناد ، والمسلمون .

باب من بَايَع مرَّتين

٩٥٠ ـ عن سَلَمة[2] قال : بايعْنا النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ الشَّجرةِ[3] فقال لى : يا سلَمةُ ، أَلَا تُبايعُ[4] قلتُ : يا رسولَ الله ، قد بايعْتُ فى الأَوَّل . قال : وفى الثانى[5] .

باب بَيْعةِ الصَّغير

٩٥١ ـ عن عبد الله بن هِشامٍ ، وكان قد أَدرك النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، وذهبتْ به أُمُّه زينبُ ابنَةُ حُميدٍ[6] إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالت :

(١) وفى رواية : « والمهاجرون والأنصار » ، من عطف الخاص على العام .

(٢) سلمة بن الأكوع .

(٣) الشجرة التى بالحديبية ، وهى بيعة الرضوان .

(٤) ألا ، هنا ، للعرض .

(٥) فى الأول ، أى فى الزمن الأول ، وكذا فى الثانى ، معناه فى الزمن الثانى . وفى رواية : « فى الأولى » و « وفى الثانية » ، أى فى المرة ، أوفى الساعة ، أوفى الطائفة . وإنما عرض عليه تجديد البيعة تأكيداً لها ، لعلمه صلى الله عليه وسلم بشجاعته وغنائه فى الإسلام ، وشهرته بالثبات على دينه .

وهذا الحديث من ثلاثياته ، وهى الأحاديث التى فى سلسلة روايتها ثلاثة فقط . انظر الحديث ٥٦٤ .

(٦) حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن العزى بن قصى . وفى رواية : « بنت حميد » .

يارسولَ الله ، بايِعْه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « هُو صغِيرٌ »[1] . فمسح رأْسَه ودعا له[2] .

وكان يُضَحِّى بالشاة الواحدة عن جميع أَهله .

باب بَيْعة النِّساءِ

٩٥٢ ـ عن عائشة قالت[3] : كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُبايعُ النِّساءَ بالكلام بهذه الآية : « لايُشْرِكْنَ بالله شَيئاً[4] » .

قالت : وما مسَّتْ يدُ رسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يدَ امرأَةٍ ، إِلَّا امرأَةً يمْلِكُها[5] .

باب الاستخلاف

٩٥٣ ـ عن القاسم بن محمد[6] قال :

---

(١) أى فلا تلزمه البيعة .

(٢) أى لعبد الله بن هشام . وعند القسطلانى : « فمسح رأسه ، أى رأس زهرة » . يعنى زهرة بن معبد ، حفيد عبدالله ، وراوى الحديث عنه . وهو سهو لا ريب فى ذلك . وقد عاش عبد الله ببركة دعائه زمناً طويلا .

(٣) أى من غير مصافحة باليد كما هى العادة فى مصافحة الرجال عند المبايعة .

(٤) الآية ١٢ من سورة الممتحنة .

(٥) بنكاح ، أو بملك يمين .

(٦) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، ابن أخت عائشة .

قالت عائشةُ رضى الله عنها[1] : وارأْساهْ ! فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « ذَاكِ لو كانَ وأَنا حىٌّ فأَستَغْفِرُ لَكِ و أَدعُو لك[2] ».فقالت عائشة : واثُكْلِيَاهْ[3] : واللهِ إِنِّى لأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوتِى[4] ، ولو كانَ ذلك لظَلِلْتَ آخِرَ يومِكَ مُعرِّساً ببعض أَزواجكَ[5] . فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « بلْ أَنا وارأْساهْ ! لقد هممْتُ — أَو أَرَدْتُ[6] — أَن أُرسِل إِلى أَبى بكر وابنِهِ فأَعهَدَ[7] ، أَن يقُول القائلونُ[8] أَويتَمنَّى المتمنُّون[9] . ثم قلت : يأْبَى اللهُ ويَدْفَعُ المُؤْمِنُون[10] — أَو يدْفَعُ الله ويأْبى المؤْمنون[11] » .

---

(١) وذلك فى أول مابدأ برسول الله وجعه الذى توفى فيه، تشكو رأسها.

(٢) ذاك ، أى موتك .

(٣) وفى رواية: « واثكلاه ». وأصل الشكل فقد الولد . وإنما كانت تجرى على ألسنتهم عند إصابة مكروه أو خوف مصيبة .

(٤) فهمت ذلك من قوله « لو كان وأنا حى » .

(٥) أى لو مت لأصبحت فى آخر يومك بانياً ببعض أزواجك .

(٦) الشك من الراوى .

(٧) أى أوصى بالخلافة لأبى بكر . قيل: ما فائدة ذكر الابن إذا لم يكن له دخل فى الخلافة . وأجيب بأن المقام مقام استمالة قلب عائشة .

(٨) أى كراهة أن يقول القائلون : الخلافة لنا أو لفلان .

(٩) أو يتمنى المتمنون أن تكون الخلافة لهم . فأنا أعين الخليفة قطعاً للنزاع والأطماع .

(١٠) أى يأبى الله إلا أن تكون الخلافة لأبى بكر ، ويدفع المؤمنون خلافة غيره .

(١١) الشك من الراوى .

٩٥٤ – عن عبد الله بن عُمَر قال : قِيل لعُمر [١] : أَلَا تَستَخْلِفُ [٢] ؟ قال : « إِنْ أَستخلِفْ فقد استَخلَفَ منْ هو خَيْرٌ منّى : أَبو بكْر ، وإِنْ أَترُكْ فقد تَركَ من هو خَيرٌ منّى [٣] : رسولُ الله صلى الله عليه وسلم » . فأَثْنَوا عليه [٤] ، فقال : راغبٌ وراهبٌ [٥] ، ودِدتُ أَنِّى نَجوْتُ منها كَفَافاً [٦] ، لا لى ولا علىَّ [٧] ، لا أَتحمَّلُها حيًّا ومَيِّتاً [٨] » .

---

(١) وذلك عندما أصيب .

(٢) أى تعين خليفة بعدك على الناس .

(٣) أى ترك التصريح بالتعيين فى الخليفة . وقد أخذ عمر بما بين الأمرين ، فلم يترك التعيين بمرة ، ولا فعله منصوصاً فيه على الشخص المستخلف ، فجعل الأمر فى ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة ، وأبقى النظر للمسلمين فى تعيين من اتفق عليه رأى الجماعة الذين جعلت الشورى فيهم .

(٤) أى أثنى عليه من حضر ذلك من الصحابة .

(٥) أى قال عمر : إن الناس منهم راغب فى الخلافة ، ومنهم راهب منها ، فإن وليت الراغب فيها خشيت ألا يعان عليها ، أو الراهب منها خشيت ألا يقوم بها . وقال عياض : هما وصفان لعمر ، أى راغب فيما عند الله وراهب من عقابه ، فلا أعوِّل على ثنائكم ، وذلك يشغلنى عن العناية بالاستخلاف عليكم .

(٦) منها ، أى من الخلافة . والكفاف ، كسحاب : ما لا يفضل عن الشىء ويكون بقدر الحاجة إليه . وهو نصب على الحال . وقيل أراد مكفوف عنى شرها ، وقيل معناه أن لا تنال منى ولا أنال منها ، أى تكف عنى وأكف عنها .

(٧) أى لا لى ولا على شرها .

(٨) بأن أعين لها بعد وفاتى شخصاً بعينه .

٩٥٥ ـ عن أَنسِ بن مالكٍ أَنه سمع خُطبةَ عُمر الآخِرةَ[١] ، حِينَ جلسَ على المِنْبر ، وذلك الغَدُ[٢] من يوم[٣] تُوُفِّيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فتَشهَّدَ وأَبو بكر صامِتٌ لا يتكلَّم[٤] ، قالَ : كنتُ أَرجو أَن يعِيشَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حَتَّى يَدْبُرَنا ـ يُريد بذلك أَن يكون آخِرَهم ـ فإِنْ يكُ محمدٌ صلى الله عليه قد ماتَ فإِنَّ الله تعالى قد جَعَل بين أَظهُرِكم نُوراً تهتدون به[٥] بما هدى الله محمّداً صلى الله عليه وسلم . وإِنَّ أَبا بكر صاحبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين[٦] ، فإِنه[٧] أَوْلَى المُسلِمين بأُمورِكم فقُوموا فبايِعُوه . وكان طائفةٌ منهم قد بايعُوه قبل ذلك فى سَقيفة بنى ساعدة[٨] . وكانت بيعةُ العامَّةِ على المِنْبر[٩] .

---

(١) أى الأخيرة ، وكانت بعد عقد البيعة لأبى بكر فى سقيفة بنى ساعدة .

(٢) بالنصب على الظرفية ، والرفع على الخبرية .

(٣) بالتنوين فى جميع الروايات .

(٤) المتشهد والقائل هو عمر .

(٥) يعنى بالنور كتاب الله .

(٦) قدّم الصحبة لشرفها . ثانى اثنين إذ هما فى الغار .

(٧) وفى رواية : « وإنه » .

(٨) هم بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج . والسقيفة : ساباط له سقف كانوا يجتمعون فيه للحكومات .

(٩) كان سبب هذه المبايعة العامة تمكين من لم يحضر السقيفة فى اليوم السابق .

٩٥٦ – عن أَنس بن مالكٍ قال :

سمِعت عُمر يقول لأَبى بكرٍ يومئذٍ : اصعَدِ المِنبَر . فلم يزَلْ به [١] حتَّى صعد المِنبرَ ، فبايعه النَّاسُ عامّةً .

٩٥٧ – عن طارقِ بن شهابٍ [٢] عن أَبى بكر رضى الله عنه ، قال لوفْدِ بُزَاخَة [٣] : تَتْبَعون أَذنابَ الإِبلِ [٤] حتَّى يُرِىَ اللهُ خَليفةَ نبيِّه صلى الله عليه وسلم والمهاجِرِينَ أَمراً يَعْذِرُونكم به .

باب إخراج الخصوم وأَهل الرِّيَبِ من البُيوت بَعْدَ المعرفة

٩٥٨ – عن أَبى هريرةَ رضى الله عنه ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) إشارة إلى أن أبا بكر صعد المنبر بعد ترو وتهيب وتمنع ، رضى الله عنه .

(٢) هو أبو عبد الله طارق بن شهاب البجلى الأحمسى الكوفى . قال أبو داود : رأى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه .

(٣) بضم الباء ، وهو ماء لطيئ بأرض نجد . وكان هذا الوفد من طيي وأسد وغطفان ، وقبائل كثيرة ارتدت بعد النبى صلى الله عليه وسلم ، واتبعوا طليحة بن خويلد الأسدى مدعى النبوة . وكان خالد قد قاتلهم بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا ، وبعثوا وفدهم إلى أبى بكر يعتذرون ، فأحب أبو بكر ألا يقضى فيهم إلا بعد المشاورة فى أمرهم .

(٤) أى تتركون السلاح وترجعون إلى البادية فى مسالمة ، مزاولين حياة السلم ، حتى يتضح الرأى فى قبول العذر لخليفة رسول الله وللمهاجرين .

« والذى نَفْسِى بيدِه[1] لقد هممتُ أَن آمُرَ بحَطَب يُحتَطَبُ[2] ثم آمُرَ بالصَّلاةِ فيؤَذَّنَ لها ، ثمَّ آمُرَ رجلاً فيؤُمَّ النَّاس ، ثم أُخالِفَ إلى رجالٍ[3] فأُحرِّقَ عليهم بُيوتَهُمْ . والذى نَفْسِى بِيدِه لو يعْلمُ أَحدُهم[4] أَنَّه يجد عَرْقاً سميناً[5] أَو مِرماتَينِ حسنَتينِ[6] لشَهِدَ العِشَاءَ » .

باب هل للإمام أَن يَمنع المجرمين وأَهل المعصية من الكلام معه والزيارةِ ونحوه[7]

٩٥٩ ـ عن كعبِ بن مالك قال : لمَّا تَخَلَّفَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزْوةِ تَبُوكَ[8] ـ فذكر

---

(١) أى بتقديره وحكمه ، يقبضها متى شاء .

(٢) هممت : عزمت . ويروى : « فيحطب » . واحتطاب الحطب : جمعه ، لا كسره كما ذكر القسطلانى .

(٣) أى آتيهم من خلفهم .

(٤) وفى رواية : « أحدكم » .

(٥) العرق ، بالفتح : العظم نزع معظم لحمه وبقى عليه لحوم رقيقة طيبة ، جمعه عراق .

(٦) المرماة بفتح الميم وكسرها : ما بين ظلفى الشاة من اللحم . والمعنى أنه لو علم أنه إن حضر العشاء ألفى نفعاً دنيوياً مهما ضعف قدره لشهدها : وهذا تنديد بمن لا يبادر إلى الصلاة إلا لارتقاب غرض دنيوى .

(٧) أى نحو ذلك . وعطف أهل المعصية على المجرمين من عطف العام على الخاص .

(٨) تبوك ، بفتح التاء بعدها باء مضمومة : موضع بين وادى القرى والشام . وكانت غزوة تبوك فى سنة تسع للهجرة ، وهى آخر غزواته ، =

حديثَه – ونَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المُسلِمين عن كلامنا[1] ، فلبِثْنا على ذلك خَمْسِين ليلةً ، وآذنَ[2] رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بتَوبةِ اللهِ علينا .

= وكان قد تجمع بها جمع من الروم وعاملة ولخم وجذام، فوجدهم قد تفرقوا فلم يلق كيداً . والأكثر فى تبوك منع الصرف .

(١) يعنى الثلاثة الذين تخلفوا عن الغزوة ، وهم كعب بن مالك ، وهلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع .

(٢) آذن إيذاناً : أعلم إعلاماً .

كتاب التمنى

باب تمنِّى الخير

٩٦٠ ـ عن أَبى هريرة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :

لو كان عِنْدِى أُحُدٌ[١] ذهباً لأَحببتُ أَلَّا يأْتىَ علىَّ ثلاثٌ[٢] وعِندِى منه دِينارٌ ، ليس شىءٌ أَرْصُدُه فى دَيْن علىَّ[٣] ، أَجدُ منْ يَقْبَلُه .

باب مايُكره من التمنِّى

٩٦١ ـ عن أَنسٍ رضى الله عنه : لولا أَنِّى سمِعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال[٤] : « لاتَمنَّوُا الموتَ » ، لَتَمنَّيتُ .

---

(١) هو الجبل المعروف فى شمال المدينة على قرابة ميل . والمراد مثل جبل أحد .

(٢) أى ثلاث ليال . وفى رواية : « ألا يأتى ثلاث » .

(٣) أرصده : أعده إعداداً . والمعنى : إلا شىء أعده لقضاء دين على . ويروى : « ليس شيئاً » بالنصب ، فيكون صفة لدينار ، و « أجد من يقبله » حالا من النكرة الموصوفة .

(٤) وفى رواية : « قال : لا تتمنوا » . وإنما نهى عن ذلك لما فيه من مفسدة ، وهى إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ، لأن الله جل وعز هو مقدر الآجال ، فالذى يتمنى الموت يكون غير راض بقضائه وتقديره .

٩٦٢ – عن سَعْد بن عُبيدٍ مولَى عبدِ الرحمن بن أَزْهَرَ[١] عن أَبى هريرة ، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لايتَمنَّى أَحدُكم الموتَ[٢] ،إِمَّا مُحسِناً فلَعلَّه يزدادُ[٣] ، وإِمَّا مُسيئاً فلعلَّه يَستَعتِبُ[٤] .

---

(١) عبد الرحمن بن أزهر الزهرى ، ابن عم عبد الرحمن بن عوف .

(٢) هذا نهى أخرج فى معرض النفى للتأكيد . وفى رواية : « لا يتمنين » بصيغة النهى والتأكيد .

(٣) أى إما أن يكون محسناً فلعله يزداد خيراً .

(٤) يستعتب : يطلب العتبى ، أى الرضا عنه .

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

٩٦٣ ـ عن أنس بن مالك أنَّه سمعَ عُمر الغَدَ[١] ، حين بايع المُسلِمون أبا بكر واستوى على مِنْبرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢] ، تَشَهَّدَ قَبْلَ أبى بكر فقال : أمَّا بعدُ فاختار الله لرسوله ، صلى الله عليه وسلم ، الذى عِنْدَه على الذى عِندكم[٣] . وهذا الكتابُ الذى هَدى الله بِهِ رسُولَكم ، فَخُذُوا به تَهتَدُوا لِما هدى اللهُ به رسولَه[٤] .

باب الاقتداءِ بسُنَنِ رسول الله صلى الله عليه وسلم

٩٦٤ ـ عن أبى وائلٍ[٥] قال : جلَسْتُ إلى شَيبةَ[٦] فى هذا المسجِد[٧] قال : جلس إلَىَّ عمرُ فى مجْلِسِك هذافقال :

---

(١) من يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) استوى : جلس . والمراد استوى عمر .

(٣) أى ما أعده له من الدرجة الرفيعة فى الجنة والكرامة والثواب .

(٤) وفى رواية : « وإنما هدى الله به رسوله » ، ويروى : « بما هدى الله به رسوله » .

(٥) أبو وائل شقيق بن سلمة ، أدرك النبى ولم يره ، وروى عن كبار الصحابة . وكان من العباد ، أدرك سبع سنين من سنى الجاهلية ، ومات بعد الجماجم سنة ٨٢ .

(٦) شيبة بن عثمان العبدرى الحَجَبىّ ، نسبة إلى حجبة الكعبة .

(٧) عند باب الكعبة ، أو فى الكعبة نفسها .

هممتُ[1] ألاَّ أدعَ فيها صفْراءَ ولا بيضاءَ[2] إلاَّ قسمتُها بيْن المُسلِمين[3] . قلتُ : ما أنتَ بفاعل . قال : لِمَ ؟ قال : لم يفْعلْهُ صاحِباك[4] . قال : هما المرءَانِ يُقتَدَى بهما[5] .

٩٦٥ – عن أبى هريرةَ وزيدِ بن خالدٍ قالا :

كُنَّا عند النبى صلى الله عليه وسلم[6] فقال : « لأَقْضِينَّ بينَكما بكِتابِ اللهِ[7] » .

٩٦٦ – عن أبى هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« كلُّ أُمَّتِى يدخُلون الجَنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبَى[8] » . قالوا :

---

(١) وفى رواية : « لقد هممت » .

(٢) أى مالاً من ذهب أو فضة . وفيها ، أى فى الكعبة .

(٣) بين فقراء المسلمين .

(٤) يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر .

(٥) وفى رواية : « نقتدى بهما » . فلم يسع عمرَ أن يخالف ما كانا عليه من ترك مال الكعبة ليصرف فيما نذر من إصلاح البيت أو بعض آلاته .

(٦) فقام رجل فقال : أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله . وذلك فى قصة العسيف الذى زنى بامرأة الذى استأجره . فطلب الحكم بينه وبين العسيف ، وهو الأجير .

(٧) فيه إشارة إلى أن السنة يطلق عليها « كتاب الله » ؛ لأنها بوحيه وتقديره : « وما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحى يوحى » .

(٨) أى من عصى . استثناهم تغليظاً عليهم وزجراً .

يا رسول اللهِ ، ومن يأْبَى ؟ قال : « منْ أَطاعنى دخل الجَنَّةَ ، ومن عصانى فَقَدْ أَبَى[1] » .

٩٦٧ ـ عن جابر بن عبدالله قال : جاءَت ملائكةٌ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو نائمٌ ، فقال بعضُهم : إنَّه نائمٌ . وقال بعضُهم : إنَّ العين نائمةٌ والقَلْبَ يقْظان[2] فقالوا : إنَّ لصاحبِكم هذا مثلاً[3] ، فاضربُوا له مثَلاً . فقال بعضهم : إنَّه نائم ، وقال بعضهم : إنَّ العينَ نائمةٌ والقَلْبَ يقْظانُ[4] . فقالوا : مثَلُهُ كمثَلِ رجلٍ بَنَى داراً وجعل فيها مأْدُبَةً[5] وبعث داعِياً ، فمَنْ أَجاب الدَّاعِيَ دخَلَ الدَّار وأَكَلَ من المأْدُبَة ، ومن لم يُجِبِ الدَّاعى ليدخُلِ الدَّارَ ولم يأْكلْ من المَأْدُبَة . فقالوا : أَوِّلُوها له يفْقَهْها[6] . فقال بعضهم : إنَّه نائم ، وقال بعضهم

---

(١) هذه إجابة كاملة ، لتمييز المطيع وما يثاب به ، والعاصى وما يجزى به . فالطاعة موجبة لدخول الجنة ، والعصيان مستوجب لعدم دخولها .

(٢) لأن النفوس القدسية الكاملة لا يضعف إدراكها بضعف الحواس واستراحة الأبدان .

(٣) يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) كذا بالتكرار لما سبق . أعادوا القول تأكيداً لخلافهم فى نومه ويقظته .

(٥) المأدبة ، بضم الدال : الوليمة .

(٦) التأويل : التفسير . والفقه : الفهم .

إنَّ العين نائمةٌ والقَلْبَ يقْظان[1] . فقالوا : فالدَّارُ الجنَّةُ[2] والداعى محمدٌ صلى الله عليه وسلم . فَمَنْ أَطاع محمَّداً صلى الله عليه وسلم أَطاعَ الله ، ومن عَصَى محمَّداً صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله . ومحمد فَرَّق بين النَّاس[3].

٩٦٨ – عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

دعُونى ما تَرَكْتُكُم[4] ، فإِنَّما أَهلَكَ مَنْ كان قَبْلَكم سُؤالُهم واختلافهُم على أَنبيائِهم . فإِذا نَهيتُكم عن شىءٍ فاجتنبوه ، وإِذا أَمرتكم بأَمرٍ فأْتُوا منه ما استَطعْتم[5] .

---

(١) هذا تكرار منهم للمرة الثالثة .

(٢) التى جعلها الله للمطيعين لله ورسوله .

(٣) مؤمنهم وكافرهم ، صالحهم وطالحهم . وهذا كالتذييل للكلام السابق . وفى رواية : « فَرْقٌ » ، أى فارق .

(٤) أى مدة تركى لكم بغير أمر بشىء ولا نهى عن شىء .
والمراد ترك السؤال عن شىء لم يقع ، خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمه . وفى رواية مسلم قبله : « خطبنا رسول ال صلى الله عليه وسلم فقال : يأيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا . فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، ثم قال : ذرونى ما تركتكم . . . » الحديث .

(٥) وذلك كترك ركن من الصلاة لمن عجز عنه أو فقد شرط لمن لم يستطع الوفاء به .

باب ما يكره من كثرة السؤال

٩٦٩ ـ عن سعْد بن أَبى وقَّاصٍ أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال :

إِنَّ أَعظمَ المسلمين جُرْماً[١] من سأَل عن شَىءٍ لم يُحرَّم فحُرِّمَ من أَجْل مسأَلتِه[٢] .

٩٧٠ ـ عن زيد بن ثابتٍ أَنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم اتَّخذ حُجْرةً[٣] فى المسجد من حصير ، فصلَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالىَ[٤] حتَّى اجتمع إِليه ناسٌ ، ثمَّ افتقَدوا صوتَه ليلةً فظنُّوا أَنَّه قد نام ، فجعل بعضُهُم يتَنَحنَحُ ليَخْرجَ إِليهم[٥] ، فقال : « ما زال بكم الذى رأَيتُ من صنِيعِكُم[٦] ، حتَّى خَشِيتُ أَن يُكتَبَ عليكم ،

---

(١) الجرم ، بالضم : الإثم والذنب .

(٢) لما كان السؤال سبباً لتحريم المباح صار أعظم الجرائم لأنه سبب فى التضييق على جميع المسلمين . ومنه يؤخذ أن من عمل شيئاً كان فيه إضرار بالغير كان آثماً .

(٣) حجرة ، بالراء فى أكثر الروايات . وفى رواية : « حجزة » بالزاى ، وكلاهما بمعنى ، أى حاجزاً وساتراً من الناس وقت الصلاة .

(٤) من شهر رمضان .

(٥) التنحنح : صوت أسهل من السعال .

(٦) وفى رواية : « من صنعتكم » . يعنى حرصهم على إقامة صلاة التراويح فى جماعة .

ولو كُتِب عليكم ما قُمتُم به . فصَلُّوا أيُّها الناسُ فى بُيُوتكم ، فإنَّ أفضَلَ صلاةِ المرءِ فى بيته ، إلاَّ الصَّلاةَ المكتوبة [1].

٩٧١ – عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لن يَبْرَحَ النَّاسُ يتَساءَلُون [2] حتَّى يقُولوا : هـذا الله خالقُ كلِّ شىءٍ فمَنْ خَلَق الله [3] !

٩٧٢ – عن يزيدَ بن شَريكٍ التَّيمى قال :

خَطبنَا علىٌّ رضى الله عنه على مِنْبرٍ من آجُرٍّ [4] ،وعليه سيفٌ فيه صحِيفةٌ معَلَّقَةٌ ، فقال : والله ما عِنْدنا مِن كتابٍ يُقْرَأُ إلاَّ كتابُ الله وما فى هذه الصَّحيفة . فنَشَرها [5] فإذا

---

(١) المكتوبة : المفروضة . ويستثنى من ذلك صلاة العيد والجمعة ونحوهما مما شرع فى جماعة ، ولا يصح إلا بها .

(٢) وفى رواية : «يسألونى» ، وفى أخرى كما فى القسطلانى : « يساءلون» بتشديد السين . والتساؤل : جريان السؤال بين اثنين فصاعداً .

(٣) أى إن كثرة السؤال كثيراً ما تفضى إلى محذور ، كهذا السؤال الذى لا ينشأ إلا عن جهل مفرط .

(٤) الآجر : الطوب المحروق ، فارسى معرب . وقال العينى : فى لغة أهل مصر : هو الطوب المشوى :

(٥) أى فتحها وأظهرها .

فيها أَسْنانُ الإِبلِ[1] ، وإذا فيها : « المدينَةُ حَرَمٌ من عَيْرٍ إلى كَذَا[2] ، فمنْ أَحدثَ فيها حَدَثاً[3] فَعليه لَعْنَةُ اللهِ والملائكةِ والنَّاسِ أَجْمَعين ، لا يَقْبلُ اللهُ منْه صَرفاً ولا عدْلاً[4] » . وإذا فيه[5] : « ذِمَّةُ المُسلِمينَ واحِدةٌ[6] يَسْعَى بها أَدناهُمْ[7] ، فمَنْ أَخْفَرَ مُسلِماً[8] فعَليه لَعْنَةُ اللهِ والمَلائكةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لا يَقْبَلُ مِنْه صَرْفاً ولا عَدْلا » .

وإذا فيها[9] : « مَن وَالَى قوماً[10] بغَير إِذْن مَوَاليه فعليه لَعنةُ اللهِ والمَلائكةِ والناس أَجمَعين ، لا يَقْبَل اللهُ منه صَرْفاً ولا عَدْلا » .

---

(١) يعنى : إبل الديات ، واختلافها فى العمد ، وشبه العمد ، والخطأ.

(٢) حرم ، أى محرمة . وعير بالفتح : جبل بالمدينة . وفى رواية مسلم : « إلى ثور » ، وهو جبل معروف بمكة ، فيه الغار الذى اختفى فيه رسول الله .

(٣) أى ابتدع بدعة أو ظلماً .

(٤) أى فرضاً ولا نفلا ، أو العكس ، أو توبة ولا فدية .

(٥) فيه ، أى المكتوب فى تلك الصحيفة .

(٦) أى أمانهم للكافر على حد سواء ، لا يخفر أحدهم فى ذلك ذمة أخيه ، ويحرم عليه التعرض لمن كان فى ذمته . والذمة : العهد ، لأنه يذم متعاطيها على إضاعتها .

(٧) أى يتولاها أدناهم من إمرأة أو عبد أو نحوهما .

(٨) الإخفار : نقص العهد .

(٩) أى فى الصحيفة المعلقة .

(١٠) أى اتخذهم مواليه .

باب ذم الرأى وتكلف القياس[1]

٩٧٣ – عن عُروةَ[2] قال : حجَّ علينا[3] عبدُ الله بن عَمرٍو فسمعتُه يقول :

سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ الله لا يَنْزِعُ العلمَ بَعْـد أَنْ أَعطاهُمُوه انتزاعاً[4] ، ولكنْ يَنْتزِعُه منهمْ[5] مَعَ قَبْضِ العُلَماءِ بعِلْمهم[6] ، فيبقى ناسٌ جُهَّال يُسْتَفْتَوْنَ[7] ، فيُفْتون برأْيهم فيُضِلُّون ويَضِلُّون .

فحدَّثتَ به عائشةَ[8] زوجَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم . ثمَّ إنَّ عبدالله بن عمرٍو حجَّ بَعْدُ[9] فقالت : يا ابنَ أُخْتِي[10] ، انطلِقْ إلى عبدِ الله فاستثبِتْ لى مِنهُ الذى

---

(١) الرأى الذى لا يكون على أصل من كتاب أو سنة أو إجماع . وكذا القياس الذى لا يكون على ذلك .

(٢) هو عروة بن الزبير .

(٣) أى حج ماراً علينا .

(٤) ويروى : « أعطاكموه » .

(٥) ويروى : « منكم » .

(٦) بعلمهم ، أى بكتبهم ، بأن يمحى العلم منها . أو الكلام على القلب ، أى ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم .

(٧) يستفتون بالبناء للمجهول ، أى تطلب منهم الفتوى .

(٨) القائل عروة . ويروى : « فحدثت عائشة » .

(٩) أى بعد تلك الحجة ، أو بعد تلك السنة .

(١٠) أى قالت عائشة لعروة بن الزبير ، وأمه أختها أسماء بنت أبى بكر .

حدَّثْتَنى عنه ، فجئتُه فسألتُه ، فحدثنى به كنحو ما حدَّثنى [1] ، فأتيتُ عائشةَ فأخبرتُها فعجِبَتْ [2] فقالت : والله لقد حَفِظ عبدُ الله بنُ عمرو [3] !

باب : لا تزال طائفةٌ من أُمَّتى ظاهرين على الحقِّ

٩٧٤ ـ عن المغيرة بن شُعْبةَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال : لا يزالُ [4] طائفةٌ من أُمَّتى ظاهرينَ [5] حتَّى يأْتيَهم أَمرُ الله وهُمْ ظاهِرُونَ .

باب قول الله تعالى : (أَو يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً [6])

٩٧٥ ـ عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال : لمَّا نَزَل على رسول الله صلى الله عليه وسلم [7] : ﴿قُلْ هو

---

(١) أى نحو ما حدثنى به فى المرة الأولى .
(٢) عجبت من عبدالله بن عمرو ، لأنه لم يغير حرفاً مما كان حدث به قبل .
(٣) حفظ ، أى أتقن الحفظ والوعى لكلام رسول الله .
(٤) فى رواية ابن حجر : « لا تزال » بالتاء .
(٥) ظاهرين : معاونين ، أو غالبين ، أو عالمين .
(٦) أى حتى تقوم الساعة ولا يزالون ظاهرين غالبين لمن خالفهم .
(٧) الآية ٦٥ من سورة الأنعام .

القَادِرُ على أَنْ يبْعثَ عليكُمْ عذَاباً مِنْ فَوقِكُم [1] ، قال : أَعُوذ بوجْهِك [2] . (أَو مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكم [3]) ، قال : أَعُوذ بوجْهك . فلمَّا نَزلَتْ : ﴿أَو يَلبِسَكُم شِيَعاً ويُذيقَ بعْضَكم بأْسَ بَعْضٍ [4] ﴾ قال : هاتان أَهْوَنُ و أَيْسَر .

باب : لتَتْبعُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكم

٩٧٦ – عن أَبى هريرة ،عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« لا تَقومُ السَّاعةُ حتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بأَخْذِ القُرونِ قَبلَها [5] : شِبْراً بشِبْر ،وذِراعاً بذِراع [6] . فقيل :يا رسول

---

(١) القادر : الكامل القدرة . من فوقكم : كإمطار الحجارة على قوم لوط ، وإمطار الماء على قوم نوح .

(٢) بوجهك ، أى بذاتك ، من عذابك .

(٣) كخسف الأرض بقارون .

(٤) يلبسكم : يخلطكم . شيعاً : فرقاً ، جمع شيعة . والبأس : الشدة والخوف . وذلك بأن يقتل بعضهم بعضاً . والإذاقة استعارة فاشية فى كتاب الله : « ذوقوا مس سقر » ، « ذق إنك أنت العزيز » ، « فذوقوا العذاب » . والمراد بالإذاقة الإصابة .

(٥) يقال أخذ بأخذه : سار سيرته . والقرون : جمع قرن ، بالفتح ، وهو الأمة من الناس . ويروى : « مأخذ » ، و « بما أخذ القرونُ » .

(٦) وفى رواية : « شبراً شبراً وذراعاً ذراعاً » . والمعنى مقدار أخذهم والشبر : مقدار ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر ، مذكر . والجمع أشبار .

الله ، وكفارس والرُّوم[1] ؟ قال : «ومَنِ النَّاسُ إلاَّ أُولئك[2] ! » .

باب ذكر الحرمينِ مكَّة والمدينـة وما كان بهما من المَشَاهد

٩٧٧ ـ عن محمد[3] قال : كنَّا عند أَبى هريرة وعليه ثَوبانِ مُمشَّقانِ من كَتَّان[4] ، فتمخَّطَ[5] فقال : بخْ بخْ[6] ، أَبو هريرة يتمخَّط فى الكَتَّان ! لقد رأَيتُنى وإنِّى لأَخِرُّ[7] فيما بين مِنْبرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إلى حُجرةِ عائشةَ مَغْشِيًّا علىَّ[8] ، فَيجىءُ الجائى فيضَعُ

---

(١) أى هؤلاء المتبوعون كفارس والروم .

(٢) أى ومن الناس المتبوعون المعهودون المتقدمون . وإنما عينهما لأنهما كانا إذ ذاك أكبر ملوك الأرض ، وأكثرهم رعية ، وأفسحهم بلاداً . والاستفهام هنا إنكارى .

(٣) هو محمد بن سيرين .

(٤) ممشقان : مصبوغان بالمشق ، بكسر الميم وفتحها ، وهو الطين الأحمر .

(٥) أى استنثر مما فى أنفه .

(٦) بفتح الباء وسكون الخاء مخففة ، وتشدد ، وفيها لغات أخرى . وهى كلمة تقال عند الرضا والإعجاب ، وعند المدح ، وعند المبالغة .

(٧) خريخر : سقط .

(٨) أى مغمىً علىَّ . وفى رواية : « عليه » .

رجله على عُنُقى [1] ويُرى أَنِّى مجنونٌ وما بى من جُنون ، ما بِى إلاَّ الجُوع [2] .

٩٧٨ – سُئِل ابن عباس : أَشهِدتَ العِيد مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم [3] ؟ قال : نَعمْ ، ولولا منزِلتى مِنْهُ ما شَهِدتُه من الصِّغَر . فَأَتَى العَلَمَ الذى عِنْد دارِ كَثِير بن الصَّلْت [4] فصلَّى ثم خَطَب [5] – ولم يذْكُر أَذَاناً ولا إقامةً [6] – ثم أَمر بالصَّدقَة فجعلْنَ النِّساءُ [7] يُشِرْن إلى آذانِهِنَّ وحُلُوقهنَّ [8] ، فأَمر بلالاً فأَتاهُنَّ [9] ثمَّ رجَعَ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

(١) وفى رواية : « على عنقه » .

(٢) وجه إيراد الحديث فى هذا الباب أن الصبر على الشدة التى أشار إليها من أجل ملازمة الرسول فى طلب العلم كان جزاؤه انفراده بكثرة المحفوظ والمنقول من الأحكام وغيرها ، وذلك ببركة صبره على المدينة .

(٣) شهد الشىء : حضره .

(٤) أى فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . والمراد بالعلم : عَلَم الصلاة ، وهو المصلَّى . ودار كثير بن الصلت بن معديكرب الكندى ، إنما بنيت بعد عهد الرسول ، وإنما عرف المصلى بها لشهرتها .

(٥) أى صلى العيد ، ثم خطب بعد الصلاة .

(٦) وفى رواية : « فلم » .

(٧) المراد صدقة الفطر . فجعلن ، هو على لغة أكلونى البراغيث . ويروى : « فجعل » .

(٨) وفى رواية : « فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن » . أى يبدين استعدادهن للتبرع بالأقراط والعقود ، بالإشارة إليها .

(٩) ليأخذ منهن ما يتصدقن به .

٩٧٩ – عن ابن عمر ، أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يأْتى قُبَاءَ ماشياً وراكباً[١] .

٩٨٠ – عن عائشة ، قالت لعبد الله بن الزُّبير[٢] : ادفنِّى مع صَواحِبِى[٣] ولا تدفنِّى مع النبىِّ صلى الله عليه وسلم فى البيْت[٤] ، فإِنِّى أَكْرهُ أَنْ أُزَكَّى[٥] .

٩٨١ – عن ابن عُمرَ ، أَنَّ اليهود[٦] جاءُوا إِلى النبى صلى الله عليه وسلم برجلٍ وامرأَةٍ زَنَيَا[٧] ، فأَمَر بهما فرُجما قريباً حَيْثُ تُوضَعُ الجنائزُ عند المَسجد[٨] .

---

(١) قباء ، بضم القاف ممدداً ، وقد يقصر . ويذكر على أنه اسم موضع فيصرف ، ويؤنث على إرادة البقعة فيمنع الصرف . وهى قرية على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة . وهناك مسجد التقوى . ويروى : « راكباً وماشياً » . وأورده فى هذا الباب لأنه مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم .

(٢) ابن أختها أسماء بنت أبى بكر .

(٣) تعنى أمهات المؤمنين ، وكان مدفنهن بالبقيع .

(٤) تعنى الحجرة التى دفن فيها الرسول الكريم وصاحباه .

(٥) من التزكية . والمعنى أنها كرهت أن يظن أنها أفضل الصحابة بعد الصاحبين . وذلك منها غاية التواضع .

(٦) المراد يهود خيبر ، منهم كعب بن الأشرف ، وكعب بن أسعد ، وسعيد بن عمرو ، وكنانة بن أبى الحقيق .

(٧) لم تسم المرأة ، وأما الرجل فهو بسرة ، بضم الباء .

(٨) مناسبة الحديث للترجمة فى قوله : « حيث توضع الجنائز » ؛ إذ هى من المشاهد الكريمة . والمسجد هو المسجد النبوى بالمدينة .

٩٨٢ – عن عائشة قالت :

كان يوضَعُ لى ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المِرْكَنُ[١] فنَشْرَعُ فيه جميعاً[٢] .

٩٨٣ – عن أنس قال : حالَفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بين الأنصار وقُرَيشٍ[٣] فى دارِى التى بالمدينة ، وقَنَتَ شَهْراً[٤] يدعُو على أَحياءٍ من بنى سُلَيم[٥] .

٩٨٤ – عن أَبى بُردَة[٦] قال :

قدِمْتُ المدينةَ فلقِيَنِى عبدُ الله بنُ سَلاَمٍ فقال لى : انطلِقْ إلى المَنزِل فأَسْقِيَكَ فى قَدَح شَرِب فيه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وتُصَلِّىَ فى مسجدٍ صلَّى فيه النبيُّ صلى الله عليه وسلم .

---

(١) المركن ، بكسر الميم : الإجَّانة التى يغسل فيها الثياب .

(٢) أى نتناول منه بغير إناء .

(٣) المحالفة : المعاقدة . والأنصار هم الأوس والخزرج ، وعنى بقريش المهاجرين . حالف بينهم على التناصر والتعاضد .

(٤) أى دعا دعاء القنوت بعد الركوع .

(٥) الأحياء : جمع حى ، ، وهم بنو الأب قلوا أو كثروا ، والشعب يجمع القبائل . وإنما دعا على بنى سليم أنهم غدروا بالقراء وقتلوهم ، وكانوا سبعين من أهل الصفة عمار المساجد وليوث الملاحم ، ولم ينج منهم إلا كعب ابن زيد الأنصارى من بنى النجار ، فإنه خلص وبه رمق ، فعاش حتى استشهد يوم الخندق .

(٦) أبو بردة بن نيار الأنصارى ، وقيل اسمه مالك بن هبيرة ، وقيل الحارث بن عمرو .

فانطلَقْتُ معه فسَقانى سَوِيقاً[1] ، وأَطعَمَنى تَمْراً ، وصَلَّيتُ فى مَسجِده .

٩٨٥ ـ عن ابن عبَّاسٍ ، أَنَّ عُمر رضى الله عنه حَدَّثه قال : حدَّثنى النبىُّ صلى الله عليه وسلم قال :

أَتانى اللَّيلةَ آت مِنْ ربِّى[2] وهو بالعَقِيق[3] : أَنْ صَلِّ[4] فى هذا الوادِى المُبارَكِ[5] ، وقُلْ : عُمْرةٌ وحَجَّةٌ[6]

باب أَجر الحاكِم إذا اجتَهَدَ فأَصاب أَو أَخطأَ

٩٨٦ ـ عن عَمرو بن العاص ، أَنَّه سمِع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« إذا حَكَمَ الحاكمُ فاجتَهدَ[7] ثمَّ أَصابَ فلَهُ أَجرانِ[8]

---

(١) السويق : طعام يتخذ من الحنطة والشعير . ويروى : « فأسقانى »

(٢) ملَك ، أو جبريل عليه السلام .

(٣) العقيق : واد بظاهر المدينة ، بينه وبين المدينة أربعة أميال .

(٤) سنة الإحرام .

(٥) كان قارناً بين العمرة والحج .

(٦) بالرفع ، أى هذه عمرة وحجة ، وبالنصب ، أى جعلتها عمرة وحجة ، أو نويت ، أو أردت .

(٧) أى فاجتهد قبل حكمه ، لأن الحكم متأخر عن الاجتهاد .

(٨) أجر الاجتهاد وأجر الإصابة .

وإذا حكَمَ فاجتَهدَ ثمَّ أَخطأَ فله أَجرٌ[1] » .

باب الحُجَّة على من قال إنَّ أَحكام النبيِّ صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة ، وما كان يغيبُ بعضهم من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأُمور الإِسلام .

٩٨٧ – عن عُبَيدِ بن عُمَير قال : استأْذنَ أَبو موسى[2] على عُمرَ[3] فكأَنَّه وجَدهُ مَشْغولاً ، فرجَع ، فقال عمر : أَلمْ أَسمَعْ صوتَ عبدِ الله بن قيس ؟ ائْذَنُوا له . فدُعِيَ له فقال : ما حَمَلَكَ على ما صَنعتَ[4] ؟ فقال : إِنَّا كنَّا نُؤمَرُ بهذا[5] . قال : فأْتنى على هذا ببيِّنة[6] أَو لأَفعلنَّ بك ! فانطَلقَ إِلى مجلسٍ من الأَنصارِ فقالوا : لا يَشهدُ إِلا أَصاغِرُنا[7] . فقام أَبو سعيدٍ الخُدرىُّ[8] فقال :

---

(١) هو أجر الاجتهاد فقط . وفيه إشارة إلى أن الحاكم قد يخطىء لا عن قصد منه ، بل عن عدم مطابقة منه لحكم الله .

(٢) أبو موسى الأشعرى عبد الله بن قيس .

(٣) يعنى عمر بن الخطاب ، استأذنه ثلاثا .

(٤) أى من الرجوع .

(٥) أى بالرجوع إذا استأذنا ثلاثا ولم يؤذن لنا .

(٦) البينة : الحجة والدليل .

(٧) وفى رواية : « أصغرنا » . وفى بعض الروايات أن القائل أبى ابن كعب .

(٨) وكان أصغر القوم .

قد كنَّا نُؤْمَر بهذا . فقال عمر : خَفِىَ علىَّ هذا مِن أَمر النبى صلى الله عليه وسلم ، أَلْهَانى الصَّفْقُ بالأَسْواق [1] .

باب مَن رأى تركَ النكير من النبى صلى الله عليه وسلم حُجةً ، لا مِن غير الرَّسول

٩٨٨ ـ عن محمد بن المنكدِر قال : رأَيتُ جابرَ بنَ عبدالله يَحلف بالله أَنَّ ابنَ الصَّيَّاد [2] الدَّجَّالُ . قلتُ : تَحلفُ بالله ؟ قال : إِنِّى سمعتُ عُمرَ يَحلفُ على ذلك عنَد النبىِّ صلى الله عليه وسلم فلم يُنْكره النبىُ صلى الله عليه وسلم [3] .

---

(١) الصفق : : البيع . وأصله ضرب اليد على اليد عند البيع .

وفى الحديث أن بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة ، وأن الصغير قد يعلم ما لا يعلم الكبير .

(٢) وفى رواية : « ابن الصائد » . واسمه صافٍ .

(٣) وهذا الدجال هو أحد الدجالَين اللذين أنذر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « إن بين يدى الساعة دجالين كذابين » . وهذا الدجال ابن الصياد هو الذى قال فيه عمر للنبى صلى الله عليه وسلم : « دعنى أضرب عنقه » ، فقال رسول الله : « إن يكنه فلن تسلط عليه » ، وهو غير الدجال الذى يقتله عيسى بن مريم .

كتاب التوحيد

باب ما جاءَ فى دُعاءِ النبى صلى الله عليه وسلم أُمَّتَه إلى توحيد الله تبارك وتعالى

٩٨٩ – عن مُعاذُ بن جبلٍ قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : يا مُعاذُ ، أَتدرى ما حقُّ الله على العباد ؟ قال : اللهُ ورسولُه أَعلَمُ . قال : أَنْ يعبُدوهُ ولا يُشركو به شيئاً . أَتدرى ما حقُّهم عليه[١] ؟ قال : الله ورسولُه أَعلم . قال : أَنْ لا يُعذِّبَهُمْ[٢] .

٩٩٠ – عن عائشة ، أَن النبىَّ صلى الله عليه وسلم بعثَ رجلاً على سَرِيَّة[٣] ، وكان يقرأُ لأَصحابه فى صلاته[٤] فيختم بـ ﴿قُلْ هُو الله أَحدٌ﴾ ،فلما رجعوا ذكرُوا ذلك للنبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال :سلُوه لأَىِّ شىءٍ يَصْنَع

---

(١) هذا من باب المشاكلة لا الحقيقة ، كقوله تعالى : « ومكروا ومكر الله » .

(٢) وذلك إذا اجتنبوا المناهى والكبائر ، وأتوا بالمأمورات .

(٣) أى أميراً عليها . والسرية : قطعة من الجيش ما بين الخمسة إلى الثلثمائة .

(٤) ويروى : « فى صلاتهم » .

ذلك ؟ فسألوه فقال : لأنَّها صفةُ الرَّحمن[1] ، وأنا أُحبُّ أَنْ أَقرأَ بها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحبُّه[2] » .

باب قول الله تعالى : (إِنَّ الله هو الرَّزَّاقُ ذو القُوَّة المتينُ)

٩٩١ ـ عن أَبي موسى الأَشعريِّ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

ما أَحدٌ أَصْبَرُ[3] على أَذًى سَمِعَهُ من الله ، يدَّعُونَ له الولد[4] ثُم يُعافِيهِمْ ويرزُقُهم[5] .

باب قول الله تعالى : (وهو العزيز الحكيم)

٩٩٢ ـ عن ابن عباسٍ أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يقول :

أَعُوذ بعزَّتك ، الذى[6] لا إله إلاَّ أَنتَ ، الذى

---

(١) لأن فيها أسماءه وصفاته .

(٢) محبة الله لعباده : إرادة الإثابة لهم .

(٣) أصبر ، بالرفع ، وبالنصب أيضاً .

(٤) أى ينسبونه إليه . وفى رواية : « يَدْعون » .

(٥) يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات ، ويرزقهم ما ينتفعون به من الأقوات والأرزاق .

(٦) أى أنت الذى . ولم يحتج إلى العائد الرابط لأن المخاطب نفس =

لا يمُوت[1] ، والجنُّ والإنسُ يمُوتُون[2] .

٩٩٣ – عن أَنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزَال يُلقَى فيها[3] وتقول : هلْ من مزيدٍ[4] ، حتَّى يضَعَ فيها ربُّ العالمينَ قَدمَه[5] ، فَيْنزَوى بعضُها إلى بعض[6] ثم تقولُ : قَدْ قَدْ[7] ، بعزَّتِكَ وكرمِك .

= المرجوع إليه . وكذلك لا يحتاج إليه إذا كان المتكلم نفس المرجوع إليه كما فى قوله :

* أنا الذى سمتنِ أمى حَيدره *

(١) لا يموت بلفظ الغائب ، قال العينى : « ويروى بالخطاب » ، أى لا تموت .

(٢) وكذا الملائكة وغيرهم ، لقوله تعالى : « كل شىء هالك إلا وجهه » .

(٣) أى لا يزال العصاة يلقون فى النار .

(٤) قد يكون الاستفهام هنا إنكارياً ، فيكون المعنى : ليس بها مكان للزيادة أو تكون مزيد مصدراً ميمياً . وقد يكون الاستفهام طلبياً كأنها تستزيد ، لأن بها موضعاً للزيادة ، فتكون مزيد اسم مفعول أو مصدراً ميمياً . وإسناد القول إلى النار يحتمل الحقيقة بأن يخلق الله فيها القدرة على القول ، أو هو إسناد مجازى ، تصويراً لحالها .

(٥) أى يذللها تذليل من يوضع تحت الرّجل . والعرب تضع الأمثال بالأعضاء ولا تريد أعيانها .

(٦) ينزوى : يجتمع وينقبض .

(٧) أى حسبى حسبى . وهى بفتح القاف وسكون الدال وكسرها أيضاً . وفى رواية : « قط قط » .

ولا تزال الجنَّةُ تَفضُلُ[1] حتى يُنشئَ اللهُ لها خَلْقاً ، فيُسكنَهُمْ فَضْلَ الجنَّة[2].

باب ما يُذكر فى الذات والنعوت وأسامى الله

٩٩٤ ـ عن الزُّهرىِّ ، أخبرنى عَمْرو بنُ أبى سُفيَانَ ابن أَسِيد بن جارية الثَّقفى ، أَنَّ أبا هريرة قال :

بَعَثَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم عَشَرةً ،منهم خُبيبٌ الأَنصارىُّ[3] ، فأخبرنى[4] عُبيدُ الله بن عِياضٍ أَنَّ ابنةَ الحارث[5] أخبرتْه أَنَّهم حين اجتمعوا[6] استعار منها[7] مُوسَى يَسْتَحِدُّ بها[8] ، فلمَّا خَرجوا من الحَرَم ليقتُلوه قال خُبيبٌ الأَنصارى :

---

(١) أى تزيد عن الداخلين فيها . ويروى : « بفضل » .

(٢) أى الذى بقى منها .

(٣) خبيب ، بضم الخاء المعجمة على هيئة التصغير ، وهو خبيب ابن عدى الأوسى الأنصارى .

(٤) القائل هو الزهرى ، وهو محمد بن مسلم بن شهاب .

(٥) هى زينب بنت الحارث .

(٦) هم بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ، وكان خبيب قد قتل أباهم الحارث ، يوم بدر ، ثم استمكن منه بنو لحيان ، وهم حى من هذيل كانوا على الشرك ، فباعوه لبنى الحارث ، فلبث خبيب عندهم أسيراً حتى انقضت الأشهر الحرم ، فعزموا على قتله .

(٧) وفى رواية : « فاستعار منها » .

(٨) أى يحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله . و « موسى » بعدم =

ولستُ أُبالِي حِينَ أُقتَـلُ مُسلماً
على أَىِّ شِقٍّ كان فى اللهِ مَصْرَعى [1]
وذلك فى ذاتِ الإلهِ وإنْ يشَـأْ
يُبارِكْ على أَوصالِ شلْوٍ مُمزَّعِ [2]

فقتله ابنُ الحارث [3] ، فأَخبر النبىُّ صلى الله عليه وسلم أَصحابَه خَبرَهَم يوم أُصيبوا .

باب قول الله تعالى : « ويحذِّركم اللهُ نَفْسَه [4] »

٩٩٥ – عن أَبى هريرة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال :

= الصرف لأنه على وزن فعلى. وفى بعض النسخ : «موسًى» بالصرف على أنه على وزن مفعل . وفيه خلاف بين الصرفيين . والموسى : آلة حديد يحلق بها الشعر .

(١) وفى رواية : « وما إن أبالى » ، وأخرى : « وما أبالى » . والشق ، بالكسر : الجنب . والمصرع : المطرح على الأرض ، أو مصدر ميمى من الصرع .

(٢) وذلك ، أى عدم المبالاة ، أو القتل . فى ذات الإله ، أى فى وجهه وطلب ثوابه . والأوصال : جمع وصل ، بالكسر والضم ، وهو مجتمع العظم . والشلو ، بالكسر : العضو . والممزع : المقطع المفرق .
والبيتان من أبيات ساقها ابن إسحاق فى السيرة ٦٤٣ – ٦٤٤ جوتنجن .

(٣) اسمه عُقبة بن الحارث ، قتله ثم صلبه بموضع يسمى التنعيم .

(٤) من الآيتين ٢٨ ، ٣٠ من سورة آل عمران .

لمَّا خلَقَ اللهُ الخلقَ كتَبَ فى كتابِهِ[1] ـ وهو يكتُب على نفسِهِ[2] ، وهو وَضْعٌ عِنْده على العرش[3] : « إنَّ رَحْمَتى تَغلِبُ غَضَبى[4] » .

٩٩٦ ـ عن أَبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم[5] :

يقول الله تعالى : « أَنا عنْد ظنِّ عبدى بى[6] ، وأَنا معه إذا ذَكَرنى[7] ، فإنْ ذَكَرنى فى نَفْسه ذكرْته فى

---

(١) أى أمر القلم أن يكتب فى كتابه . وإنما كتب ذلك تذكيراً للملائكة الموكلين ، فإنه جل وعز لا ينسى .

(٢) وفى رواية : « هو » بغير الواو .

(٣) أى موضوع عنده على العرش . وفى رواية : « وضَعَ » .

(٤) أى تسبقه . والمراد بالغضب ما يترتب عليه ، وهو تعذيب من استحق الغضب . والمعنى : أن رحمته أكثر من غضبه ، فهى تشمل الإنسان جنيناً ورضيعاً وفطيماً وناشئاً . وأما الغضب فليس يكون منه تعالى إلا بعد صدور مخالفة عن الإنسان المكلف . أو المراد أن العقاب لا يكون إلا بعد الإمهال ومنح الفرصة للتوبة .

(٥) هذا من الأحاديث القدسية التى ينسب القول فيها إلى الله عز وجل .

(٦) أى إن ظن أنى أعفو عنه وأغفر له ذلك ، وإن حسب أنى أعاقبه وأؤاخذه فالأمر كذلك . وفيه حث على أن يرجّح العبد جانب الرجاء فى الله على جانب الخوف منه . وقيد بعض العلماء العبد هنا بالمحتضَر تحضره الملائكة .

(٧) معه ، أى أمنحه الرحمة والتوفيق ، والهداية والرعاية .

نَفْسى[1] ، وإنْ ذكَرنى فى ملأٍ ذكرتُه فى ملأٍ خيرٍ منهم[2] ، وإنْ تَقَرَّب إلىَّ شبراً تقربتُ إليه ذراعاً[3] ، وإن تَقَرَّبَ إلىَّ ذراعاً تقرَّبتُ إليه باعاً[4] ، وإنْ أتانى يَمْشِى أتيتُه هَرْولةً[5] .

باب قول الله تعالى : « لِمَا خَلقتُ بيدىَّ[6] »

٩٩٧ - عن عبد الله[7] أنَّ يهودياً[8] جاءَ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا مُحَمَّدُ ، إنَّ الله يُمسكُ السَّمواتِ على إصْبعٍ[9] ،والأَرَضِينَ على إصبع ، والجبالَ

---

(١) ذكرنى سراً بالتنزيه والتقديس والخوف . ذكرته بالثواب والرحمة والرضا .

(٢) فى ملأ ، أى فى جماعة يمثلون العين ، والمراد ذكرنى جهرة . ذكرته بالثواب فى جماعة الملائكة .

(٣) ويروى : « وإن تقرب إلى بشبر » ، أى بمقدار شبر . والشبر : مقدار ما بين طرفى الخنصر والإبهام . والمراد إن تقرب إلى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة ، ومهما يزد فى طاعته أزد فى ثوابه .

(٤) وفى رواية : « منه باعاً » . والباع : طول ذراعى الإنسان وعضديه وعرض صدره ، وهو مسافة ما بين الكفين إذا انبسطت الذراعان يميناً وشمالا .

(٥) الهرولة : الإسراع بين العدو والمشى .

(٦) الآية ٧٥ من سورة ص .

(٧) عبدالله بن مسعود رضى الله عنه .

(٨) لم يعرف اسمه .

(٩) فى كتاب التفسير : « جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى =

على إصبعٍ ، والشَّجَرَ على إصبعٍ ، والخلائقَ[1] على إصبع ، ثمَّ يقول : أنا المَلك ! فضَحِكَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم[2] حتَّى بدتْ نواجذُه[3] ثم قرأَ : ﴿ وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْره[4] ﴾ .

باب : « وكان عرشُه على الماءِ[5] »

٩٩٨ – عن أَبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ يمينَ الله مَلْأَى لا يَغيضُها نَفَقَةٌ[6] ، سَحَّاءُ

= الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع . والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع فيقول : أنا الله » . والمراد بكلمة « نجد » نجد فى التوراة .

(١) أى سائر المخلوقات مما لم يسبق ذكره .

(٢) إنما ضحك إعجاباً بقول اليهودى وتصديقاً له .

(٣) النواجذ : جمع ناجذ ، وهو الضرس .

(٤) أى ما عظموه حق تعظيمه . وهى الآية ٧٦ من سورة الزمر . وتمامها : « والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة » ، وفى الآية ٩١ من سورة الأنعام : « وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شىء » . وفى الآية ٧٤ من سورة الحج : « ما قدروا الله حق قدره إن الله لقوى عزيز » ، وليس فى أولها واو .

(٥) الآية ٧ من سورة هود .

(٦) يمين الله ، كناية عن خزائنه ومستودع أرزاقه . وفى كتاب التفسير : « يد الله ملأى » . لا يغيضها : لا ينقصها . وفى رواية : « لاتغيضها » بالتاء .

اللَّيلِ والنَّهار [1] . أَرأَيتُمْ ما أَنْفَقَ [2] مُنذُ خَلَقَ السَّمواتِ والأَرضَ فإِنَّه لم يَنقُصْ ما فى يَمِينه . وعرشُه على الماءِ ، وبيده الأُخرى الفَيْضُ أَو القَبْض [3] ، يَرفَعُ ويَخفض [4] .

باب قول الله تعالى : (وُجُوهٌ يومئِذٍ ناضِرةٌ . إِلى رَبِّها ناظِرةٌ [5])

٩٩٩ – عن عدىِّ بن حاتِمٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ما مِنْكم مِن أَحَدٍ إِلاَّ سيُكلِّمُهُ ربُّه ، ليس بينَه وبينَه تُرجُمانٌ [6] ، ولا حِجابٌ يَحْجُبُه [7] .

---

(١) سحاء : دائمة الهطل والصب بالعطاء . وهى فعلاء لا أفعل لها كهطلاء . ويروى : « سحا » بالتنوين نصباً على المصدر .

(٢) فى رواية : « ما أنفق الله » .

(٣) الفيض : فيض الإحسان بالعطاء . والقبض : المنع .

(٤) يرفع منزلة أقوام ويخفض منزلة آخرين .

(٥) الآية ٢٢ ، ٢٣ من سورة القيامة . والناضرة : الحسنة الناعمة . والنظر إلى الله بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوث مسافة .

(٦) الترجمان : الذى يترجم الكلام ، أى ينقله من لغة إلى لغة أخرى ، وروى بفتح التاء وضمها مع ضم الجيم فى اللغتين ، ويقال فيه أيضاً « ترجمان » بفتح التاء والجيم . وعبارة القاموس : « الترجمان كعنفوان وزعفران وريهقان» .

(٧) يحجبه : يمنعه ، أى من رؤية الله تعالى . وفى رواية : « ولاحاجب يحجبه » .

باب قول الله تعالى : (ونَضَعُ الموازِينَ القِسْطَ لِيوم القِيامَة[1])

١٠٠٠ ـ عن أَبي هريرة رضى الله عنه قال : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : كلمتانِ حبيبتانِ إلى الرَّحمن[2] خفِيفَتَانِ على اللِّسانِ[3] ، ثقيلتانِ فى الميزان[4] : سُبْحانَ

---

(١) الآية ٤٧ من سورة الأنبياء . والقسط : العدل ، وهو مصدر وصف به فلذا التزم إفراده . ليوم القيامة ، أى لحساب يوم القيامة ، أو اللام بمعنى عند ، كقولك : جئتك لخمس خلون من الشهر ، وكقول النابغة :

توهمت آيات لها فعرفتها لستة أعوام وذا العام سابع

(٢) الحبيبة : المحبوبة ، والمراد أن قائلها محبوب عند الله . ومحبة الله تعالى لعبده : إرادته إيصال الخير إليه والتكريم ، وإنما أنثت الحبيبة مع أنها فعيلة بمعنى مفعول وقد ذُكِرَ موصوفها ـ لمراعاة التناسب بينها وبين الخفيفة والثقيلة وهما بمعنى فاعلة . أو يقال إن استواء المذكر والمؤنث والمفرد والجمع فى هذا على سبيل الجواز لا على سبيل الوجوب . والمراد بالكلمة هنا الكلام ، كما يقال كلمة التوحيد .

(٣) وذلك للين حروفهما وسهولة مخارجها ، فليس فيهما من حروف الشدة سوى الباء الموحدة ، ولا من حروف الاستعلاء سوى الظاء المعجمة . وحروف الشدة هى الهمزة والباء والتاء والجيم والدال والطاء والقاف والكاف . وحروف الاستعلاء هى الخاء والصاد والضاد والطاء والظاء والغين والقاف . وليس فيهما فعل ، والاسم أخف من الفعل ، كما ليس فيهما اسم مستثقل كالممنوع من الصرف .

(٤) وذلك لكثرة الأجور المدخرة لقائليهما ، والحسنات المضاعفة للناطق بهما .

اللهِ وبحمده[1] ، سُبحانَ اللهِ العظيمِ[2] .

---

(١) سبحان الله : تنزيهاً له . والواو فى « وبحمده » للحال ، أى أسبحه متلبساً بحمدى له ، من أجل توفيقه لى للتسبيح ونحوه .

(٢) هذا الحديث ، وهو خاتمة الألف المختارة ، هو كذلك خاتمة ما رواه البخارى فى صحيحه . والحمد لله على ما أعان ووفق .

وكان الفراغ من هذا الاختيار ليلة الثلاثاء ، وهى ليلة العشرين من جمادى الأولى سنة ١٣٧٥ .

وكان الفراغ من تخريجه وتفسيره صبيحة الخميس وهو الثامن من ربيع الثانى سنة ١٣٨٥ .

وكتب : عبد السلام محمد هارون

تخريج الأحاديث

على الكتب الستة
وشروح البخاري

ك = شرح الكرمانى . طبع البهية ١٣٥٦

ف = فتح البارى ، لابن حجر . طبع الأميرية ١٣٠١

ع = عمدة القارى ، للعينى . طبع الآستانة ١٣٠٨

ق = شرح القسطلانى . طبع الأميرية ١٣٠٥

تخـــريج الأحاديث

على الكتب الستة وشروح البخارى

---

٤٦٧ ــ ك ١٤ : ١١٦ ف ٦ : ٣٨٩ ع ٧ : ٤٨٨ ق ٦ : ٧
وأخرجه مسلم فى (فضائل الصحابة) .

٤٦٨ ــ ك ١٤ : ١٢٦ ف ٦ : ٣٩٧ ع ٧ : ٥٠٠ ق ٦ : ١٦
وأخرجه أيضاً فى (الفتن) ، وكذلك مسلم .

٤٦٩ ــ ك ١٤ : ١٢٦ ف ٦ : ٣٩٨ ع ٧ : ٥٠٠ ق ٦ : ١٦
وهو من أفراد البخارى .

٤٧٠ ــ ك ١٥ : ٨٣ ف ٦ : ٤٠٠ ع ٨ : ٦٢ ق ٦ : ١٨٩
وأخرجه أيضاً فى (مناقب قريش) . كما أخرجه مسلم فى (الفضائل).
وانظر ترجمة أبى ذر فى الإصابة ٣٨٢ من قسم الكنى .

٤٧١ ــ ك ١٤ : ١٣٠ ف ٦ : ٤٠١ ع ٧ : ٥٠٥ ق ٦ : ١٨
وهو من أفراد البخارى . وقال العينى : رواه ابن مردويه فى تفسيره .

٤٧٢ ــ ك ١٤ : ١٣٢ ف ٦ : ٤٠٣ ع ٧ : ٥٠٧ ق ٦ : ٢٠
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) .

٤٧٣ ــ ك ١٤ : ١٣٣ ف ٦ : ٤٠٤ ع ٧ : ٥٠٩ ق ٦ : ٢١
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (فضائل النبى) .

٤٧٤ ــ ك ١٤ : ١٣٤ ف ٦ : ٤٠٧ ع ٧ : ٥١١ ق ٦ : ٢٢
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) .

٤٧٥ – ك ١٤ : ١٣٦ ف ٦ : ٤١٠ ع ٧ : ٥١٥ ق ٦ : ٢٤
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة ، وصفة النبى ، والمرضى ، والدعوات) ، ومسلم فى (صفة النبى) ، والترمذى فى (المناقب) .

٤٧٦ – ك ١٤ : ١٣٩ ف ٦ : ٤١٠ ع ٧ : ٥١٨ ق ٦ : ٢٦
وأخرجه أيضاً فى (كتاب اللباس) ، ومسلم فى (فضائل النبى) ، والترمذى فى (المناقب) ، والنسائى فى (الزينة) .

٤٧٧ – ك ١٤ : ١٤١ ف ٦ : ٤١٦ ع ٧ : ٥٢٢ ق ٦ : ٢٨
وأخرجه الترمذى فى (المناقب) .

٤٧٨ – ك ١٤ : ١٤١ ف ٦ : ٤١٧ ع ٧ : ٢٥٢ ق ٦ : ٢٩
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة ، والصلاة ، واللباس) ، ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الصلاة) ، والنسائى فيه وفى (الطهارة ، والزينة) .

٤٧٩ – ك ١٤ : ١٤٢ ف ٦ : ٤١٨ ع ٧ : ٥٢٤ ق ٦ : ٣٠
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا ، والجهاد ، ووفود الأنصار ، والتفسير ، والأحكام ، والمغازى) ، مطولا ومختصراً ، ومسلم فى (التوبة ، والطلاق) ، والنسائى وأبو داود فى (الطلاق ، والنذور ، والجهاد) والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الطلاق ، والنذور) .

٤٨٠ – ك ١٤ : ١٤٣ ف ٦ : ٤١٨ ع ٧ : ٥٢٥ ق ٦ : ٣١
وأخرجه أيضاً فى (الهجرة ، واللباس) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (الترجل) ، والترمذى فى (الشمائل) ، والنسائى فى (الزينة) ، وابن ماجه فى (اللباس) .

٤٨١ – ك ١٤ : ١٤٤ ف ٦ : ٤١٩ ع ٧ : ٥٢٦ ق ٦ : ٣١
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٤٨٢ – ك ١٤ : ١٤٤ ف ٦ : ٤٢٠ ع ٧ : ٥٢٦ ق ٦ : ٣٢
والحديث من أفراده ، وأخرجه مسلم بمعناه فى (الفضائل) فى باب طيب رائحته .

٤٨٣ ـ ك ١٤ : ١٤٥ ف ٦ : ٤٢١ ع ٧ : ٥٢٧ ق ٦ : ٣٢
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (الشمائل) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٤٨٤ ـ ك ١٤ : ١٥١ ف ٦ : ٤٢٨ ع ٥ : ٥٣١ ق ٦ : ٣٧
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) .

٤٨٥ ـ ك ١٤ : ١٥٩ ف ٦ : ٤٤٣ ع ٧ : ٥٤١ ق ٦ : ٤٤
وأخرجه الترمذى فى (الصلاة) .

٤٨٦ ـ ك ١٤ : ١٨ ف ٦ : ٤٦٠ ع ٧ : ٥٦٤ ق ٦ : ٦٤
وأخرجه فى (الخمس) ، ومسلم فى (الفتن) .

٤٨٧ ـ ك ١٤ : ١٨٣ ف ٦ : ٤٦٢ ع ٧ : ٥٦٨ ق ٦ : ٦٧
وأخرجه أيضاً (فى الاستئذان ، وفضائل القرآن) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (الوفاة ، والمناقب) .

٤٨٨ ـ ك ١٤ : ١٨٦ ف ٦ : ٤٦٢ ع ٧ : ٥٧٠ ق ٦ : ٧٠
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والجهاد ، والمغازى) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٤٨٩ ـ ك ١٤ : ١٩٨ ف ٧ : ٢ ع ٧ : ٥٨٥ ق ٦ : ٨٠
وأخرجه فى (علامات النبوة من المناقب ، والجهاد) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٤٩٠ ـ ك ١٤ : ٢٠١ ف ٧ : ٨ ع ٧ : ٥٨٩ ق ٦ : ٨٢
وأخرجه أيضاً فى (الهجرة ، والتفسير) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (التفسير) .

٤٩١ ـ ك ١٤ : ٢٠٣ ف ٧ : ١٠ ع ٧ : ٥٩٠ ق ٦ : ٨٣
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والهجرة) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (المناقب) .

٤٩٢ – ك ١٤ : ٢٠٥ ف ٧ : ١٦ ع ٧ : ٥٩٤ ق ٦ : ٨٧
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، والاعتصام) ، ومسلم فى (الفضائل)، والترمذى فى (المناقب) .

٤٩٣ – ك ١٤ : ٢٠٦ ف ٧ : ١٧ ع ٧ : ٤٩٥ ق ٦ : ٨٨
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، وهو من أفراده .

٤٩٤ – ك ١٤ : ٢٠٨ ف ٧ : ٢١ ع ٧ : ٥٩٧ ق ٦ : ٨٩
وأخرجه أيضاً فى (التعبير) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٤٩٥ – ك ١٤ : ٢١٠ ف ٧ : ٢٢ ع ٧ : ٥٩٩ ق ٦ : ٩١
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز) ، والنسائى وابن ماجه فيه أيضاً .

٤٩٦ – ك ١٤ : ٢٢٣ ف ٧ : ٣٤ ع ٧ : ٦٠٨ ق ٦ : ٩٨
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (المناقب) .

٤٩٧ – ك ١٣ : ٢٢٣ ف ٧ : ٣٨ ع ٧ : ٦١٢ ق ٦ : ١٠١
وأخرجه أيضاً فى (إسلام عمر) .

٤٩٨ – ك ١٤ : ٢٢٤ ف ٧ : ٣٩ ع ٧ : ٦١٣ ق ٦ : ١٠٢
وأخرجه أيضاً فى (مناقب أبى بكر) ، وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) .

٤٩٩ – ك ١٤ : ٢٢٥ ف ٧ : ٤٠ ع ٧ : ٦١٤ ق ٦ : ١٠٣
وأخرجه أيضاً فى (الأنبياء) ، والنسائى فى (المناقب) . وأخرجه مسلم من حديث عائشة فى (فضائل الصحابة) .

٥٠٠ – ك ١٤ : ٢٢٩ ف ٧ : ٤٤ ع ٧ : ٦١٧ ق ٦ : ١٠٦
وأخرجه فى (مناقب أبى بكر) مطولا ، وأخرجه أيضاً فى (الفتن)، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٠١ – ك ١٤ : ٢٣٠ ف ٧ : ٤٤ ع ٧ : ٦١٨ ق ٦ : ١٠٧
والحديث من أفراده ، وأخرجه أيضاً فى (باب هجرة الحبشة من كتاب المناقب) .

٥٠٢ ـ ك ١٤ : ٢٣٢ ف ٧ : ٤٧ ع ٧ : ٦٢١ ق ٦ : ١٠٩
وأخرجه أبو داود فى (السنة) .

٥٠٣ ـ ك ١٤ : ٢٤٢ ف ٧ : ٥٨ ع ٧ : ٦٣٢ ق ٦ : ١١٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والمغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٠٤ ـ ك ١٤ : ٢٤٣ ف ٧ : ٥٨ ع ٧ : ٦٣٣ ق ٦ : ١١٦
وهو من أفراد البخارى ، لم يروه غيره .

٥٠٥ ـ ك ١٤ : ٢٤٤ ف ٧ : ٥٩ ع ٧ : ٦٣٤ ق ٧ : ١١٧
وأخرجه فى (الدعوات ، والنفقات ، والخمس) ، ومسلم فى (الدعوات) ، وأبو داود فى (الأدب) ،والترمذى فى (الدعوات) .

٥٠٦ ـ ك ١٤ : ٢٤٥ ف ٧ : ٦٠ ع ٧ : ٦٣٤ ق ٦ : ١١٧
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والنسائى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥٠٧ ـ ك : ١٥ : ٥ ف ٧ : ٦٣ ع ٧ : ٦٣٩ ق ٦ : ١٢١
وأخرجه أيضاً فى (النكاح والطلاق) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (النكاح) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) .

٥٠٨ ـ ك ١٥ : ٧ ف ٧ : ٦٤ ع ٧ : ٦٤١ ق ٦ : ١٢٢
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والمغازى ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥٠٩ ـ ك ١٥ : ٧ ف ٧ : ٦٤ ع ٧ : ٦٤١ ق ٦ : ١٢٣
وأخرجه مسلم فى (المناقب) ، وكذلك الترمذى ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥١٠ ـ ك ١٥ : ٩ ف ٧ : ٦٦ ع ٧ : ٦٤٤ ق ٦ : ١٢٣
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (الاستئذان ، والمناقب) ، والنسائى فى (السنة) .

٥١١ ـ ك ١٥ : ١١ ف ٧ : ٦٧ ع ٧ : ٦٤٦ ق ٦ : ١٢٥
وأخرجه أيضاً فى (الجمعة ، والخمس ، والنكاح ، والطلاق) ،

ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (النكاح) ، والترمذى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٥١٢ ــ ك ١٥ : ١٢ ف ٧ : ٦٩ ع ٧ : ٦٤٧ ق ٦ : ١٣٦
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، والمغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) . ووهم العينى وتبعه القسطلانى ، فزعم أن الحديث من أفراد البخارى .

٥١٣ ــ ك ١٥ : ١٣ ف٧ : ٦٩ ع ٧ : ٦٤٨ ق ٦٦ : ١٢٧
وأخرجه أيضاً فى (النكاح) .

٥١٤ ــ ك ١٥ : ١٦ ف ٧ : ٧١ ع ٧ : ٦٥١ ق ٦ : ١٣٠
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والتهجد، والتعبير) ، ومسلم فى (فضائل الصحابة) ، وابن ماجه فى (التعبير) .

٥١٥ ــ ك ١٥ : ١٧ ف ٧ : ٧١ ع ٧ : ٦٥١ ق ٦ : ١٣١
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والاستئذان ، وصفة إبليس) ،

٥١٦ ــ ك ١٥ : ١٩ ف ٧ : ٧٣ ع ٧ : ٦٥٣ ق ٦ : ١٣٢
وأخرجه أيضاً فى(المغازى ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (الفضائل) والترمذى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) وهى المقدمة .

٥١٧ ــ ك ١٥ : ٢٠ ف ٧ : ٧٤ ع ٧ : ٦٥٥ ق ٦ : ١٣٣
وأخرجه أيضاً فى (الصلح ، وعلامات النبوة ، والفتن) ، وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى فى (المناقب) ، والنسائى فى (الصلاة ، والمناقب ، واليوم والليلة) .

٥١٨ ــ ك ١٥ : ٢٣ ف ٧ : ٧٧ ع ٧ : ٦٥٨ ق ٦ : ١٣٥
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، والترمذى فى (المناقب) .

٥١٩ ــ ك ١٥ : ٢٤ ف٧ : ٧٨ ع٧ : ٦٦٠ ق ٦ : ١٣٧
وأخرجه فى (العلم ، والطهارة) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥٢٠ ـ ك ١٥ : ٢٥ ف٧ : ٧٩ ع ٧ : ٦٦١ ق ٦ : ١٣٨
وأخرجه أيضاً فى (المناقب ، وفضائل القرآن) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (المناقب) .

٥٢١ ـ ك ١٥ : ٣٣ ف ٧ : ٨٥ ع ٨ : ٣ ق ٦ : ١٤٦
وأخرجه أيضاً فى (الهجرة) .

٥٢٢ ـ ١٥ : ٤٦ ف ٧ : ٩٣ ع ٨ : ١٦ ق ٦ : ١٥٨
وأخرجه مسلم فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) وهى المقدمة .

٥٢٣ ـ ك ١٥ : ٥٠ ف٧ : ٩٦ ع ٨ : ٢٠ ق ١٦٢
وأخرجه أيضاً فى (الفضائل ، والتفسير) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) .

٥٢٤ ـ ك ١٥ : ٥١ ف ٧ : ٩٦ ع ٨ : ٢٢ ق ٦ : ١٦٣
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، وغزوة أحد) ، ومسلم ، فى (المغازى).

٥٢٥ ـ ك ١٥ : ٦٥ ف ٧ : ١٠٠ ع ٨ : ٢٨ ق ٦ : ١٦٧
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (البر) .

٥٢٦ ـ ك ١٥ : ٥٨ ف ٧ : ١٠٦ ع ٨ : ٣١ ق ٦ : ١٦٩
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) .

٥٢٧ ـ ك ١٥ : ٦٠ ف٧ : ١٠٠ ع ٨ : ٣٤ ق ٦ : ١٧١
وأخرجه أيضاً فى (النفقات ، والأيمان والنذور) .

٥٢٨ ـ ك ١٥ : ٦٥ ف ٧ : ١٠٠ ع ٨ : ٣٩ ق ٦ : ١٧٤
وأخرجه أيضاً فى (الحج) ، وكذلك مسلم والنسائى .

٥٢٩ ـ ك ١٥ : ٦٨ ف٧ : ١١٤ ع ٨ : ٤٢ ق ٧ : ١٧٦
وأخرجه النسائى فى (الأيمان) .

٥٣٠ ـ ك ١٥ : ٦٨ ف ٧ : ١١٤ ع٨ : ٤٣ ق ٧ : ١٧٧
وهو من أفراده .

٥٣١ ـ ك ١٥ : ٧٠ ف ٧ : ١١٧ ع ٨ : ٤٥ ق ٧ : ١٧٨

٥٣٢ ـ ك ١٥ : ٧٦ ف ٧ : ١٢٥ ع ٨ : ٥٤ ق ٦ : ١٨٤
وهو من أفراده كما ذكر العينى .

٥٣٣ ـ ك ١٥ : ٧٧ ف ٧ : ١٢٦ ع ٨ : ٥٥ ق ٦ : ١٨٤
وأخرجه أيضاً فى (المناقب ، وفى علامات النبوة ، والإكراه) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (العلم ، والزينة) .

٥٣٤ ـ ك ١٥ : ٨٠ ف ٧ : ١٢٨ ع ٨ : ٥٨ ق ٦ : ١٨٦
وأخرجه أيضاً فى باب فضل أبى بكر من كتاب (المناقب) .

٥٣٥ ـ ك ١٥ : ٨٢ ف ٧ : ١٣١ ع ٨ : ٦٠ ق ٦ : ١٨٩

٥٣٦ ـ ك ١٥ : ٨٢ ف ٧ : ١٣١ ع ٨ : ٦١ ق ٦ : ١٨٩
وأخرجه أيضاً فى (الوضوء) ، باب الاستنجاء بالحجارة .

٥٣٧ ـ ك ١٥ : ٨٥ ف ٧ : ١٣٤ ع ٨ : ٦٣ ق ٦ : ١٩٠
وأخرجه أيضاً فى إسلام عمر ، وفى (الإكراه) .

٥٣٨ ـ ك ١٥ : ٨٦ ف ٧ : ١٣٥ ع ٨ : ٦٥ ق ٦ : ١٩١

٥٣٩ ـ ك ١٥ : ٨٧ ف ٧ : ١٣٥ ع ٨ : ٦٥ ق ٦ : ١٩٢
وهو من أفراده كما ذكر العينى .

٥٤٠ ـ ك ١٥ : ٨٩ ف ٧ : ١٣٨ غ ٨ : ٦٩ ف ٦ : ١٩٥
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (صفة القيامة) ، والترمذى فى (التفسير) . قال القسطلانى : « وهذا من مراسيل الصحابة ، لأن أنساً لم يشاهد هذه القصة » .

٥٤١ ـ ك ١٥ : ٩٤ ف ٧ : ١٤٥ ع ٨ : ٧٤ ق ٦ : ١٩٩
وأخرجه مقطعاً فى (الخمس ، والمغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٤٢ ـ ك ١٥ : ٩٦ ف ٧ : ١٤٦ ع ٨ : ٧٥ ق ٦ : ٢٠٠
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز) .

٥٤٠ ــ ١٥ : ٨٩ ف ٧ : ١٣٨ ع ٨ : ٦٩ ف ٦ : ١٩٥
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (صفة القيامة) ، والترمذى فى (التفسير) . قال القسطلانى : « وهذا من مراسيل الصحابة ، لأن أنساً لم يشاهد هذه القصة » .

٥٤١ ــ ك ١٥ : ٩٤ ف ٧ : ١٤٥ ع ٨ : ٧٤ ق ٦ : ١٩٩
وأجرجه مقطعاً فى (الخمس ، والمغازى) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٤٢ ــ ك ١٥ : ٩٦ ف ٧ : ١٤٦ ع ٨ : ٧٥ ق ٦ : ٢٠٠
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز) .

٥٤٣ ــ ك ١٥ : ٩٧ ف ٧ : ١٤٨ ع ٨ : ٧٦ ق ٦ : ٢٠٠
وأخرجه أيضاً فى (الأدب) ، ومسلم فى (الايمان) .

٥٤٤ ــ ك ١٥ : ٩٧ ف ٧ : ١٤٩ ع ٨ : ٧٧ ق ٦ : ٢٠١
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، والنذور ، والجنائز) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٥٤٥ ــ ك ١٥ : ٩٩ ف ٧ : ١٥٠ ع ٨ : ٧٩ ق ٦ : ٢٠٣
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٥٤٦ ــ ك ١٥ : ٩٩ ف ٧ : ١٥٥ ع ٨ : ٨٠ ق ٦ : ٢٠٣
وأخرج بعضاً منه فى (بدء الخلق) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٥٤٧ ــ ك ١٥ : ١٠٦ ف ٧ : ١٤٧ ع ٨ : ٩٣ ق ٦ : ٢٠٩
وأخرجه فى (الإيمان ، والأحكام ، والحدود ، والمناقب ، والديات) والترمذى فى (الحدود) ، والنسائى فى (البيعة ، والأيمان) ، وابن ماجه فى (الجهاد) .

٥٤٨ ــ ك ١٥ : ١٠٧ ف ٧ : ١٧٥ ع ٨ : ٩٥ ق ٦ : ٢١٠
وأخرجه مسلم وابن ماجه فى (النكاح) .

٥٤٩ ــ ك ١٥ : ١٤٢ ف ٧ : ٢٠٩ ع ٨ : ١٢٩ ق ٦ : ٢٣٣
ولم يروه من الستة غيره .

٥٥٠ ــ ك ١٥ : ١٨١ ف ٧ : ٢٤٢ ع ٨ : ١٦٨ ق ٦ : ٢٦٣
والحديث من أفراده .

٥٥١ ــ ك ١٥ : ٢٠٣ ف ٧ : ٢٣٥ ع ٨ : ١٩٠ ق ٦ : ٢٧٩
وأخرجه مسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الخراج) .

٥٥٢ ــ ك ١٥ : ٢١٩ ف ٧ : ٢٦٩ ع ٨ : ٢٠٦ ق ٦ : ٢٩١
وهو من أفراده . وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والتفسير) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٥٥٣ ــ ك ١٥ : ٢٢٣ ف ٧ : ٢٧٥ ع ٨ : ٢١٠ ق ٦ : ٢٩٦
وأخرجه فى (الحج ، والتفسير) ، ومسلم فى (التفسير ، وذكر المنافقين) ، والترمذى فى (التفسير) .

٥٥٤ ــ ك ١٦ : ٢٦ ف ٧ : ٣٠١ ع ٨ : ٢٤٢ ق ٦ : ٣١٩
وأخرجه أيضاً فى (الشهادات) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الخراج ، والحدود) ، والترمذى فى (الأحكام ، والجهاد) ، والنسائى فى (الطلاق) ، وابن ماجه فى (الحدود) .

٥٥٥ ــ ك ١٦ : ٢٨ ف ٧ : ٣٠٤ ع ٨ : ٢٤٣ ق ٦ : ٣٢٠
وهو من أفراده .

٥٥٦ ــ ك ١٦ : ٤٢ ف ٧ : ٣٢٣ ع ٨ : ٢٥٩ ق ٦ : ٣٣٢
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، ومسلم فى (صلاة الخوف ، وفضائل النبى) ، والنسائى وابن ماجه فى (الصلاة) .

٥٥٧ ــ ك ١٦ : ٤٣ ف ٧ : ٣٢٥ ع ٨ : ٢٦٠ ق ٦ : ٣٣٣
وأخرجه مسلم فى (المغازى) .

٥٥٨ ــ ك ١٦ : ٤٦ ف ٧ : ٣٣٠ ع ٨ : ٢٦٣ ق ٦ : ٣٣٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، ومسلم فى (فضائل (النبى) .

٥٥٩ ـ ك ١٦ : ٤٨ ف ٧ : ٣٣٣ ع ٨ : ٢٦٧ ق ٦ : ٣٣٧
وأخرجه أيضاً فى (البيع ، والقدر ، والعتق ، والتوحيد) ، ومسلم وأبو داود فى (النكاح) ، والنسائى فى (العتق ، وعشرة النساء) .

٥٦٠ ـ ك ١٦ : ٥٠ ف ٧ : ٣٣٤ ع ٨ : ٢٦٨ ق ٦ : ٣٣٨
وأخرجه أيضاً فى (الشهادات) ، ومسلم فى (التوبة) ، والنسائى فى (عشرة النساء ، والتفسير) . وانظر ذخائر المواريث ٢ : ٢١٠ ـ ٢١١ .

٥٦١ ـ ك ١٦ : ٦٤ ف ٧ : ٣٣٨ ع ٨ : ٢٧٧ ق ٦ : ٣٤٥
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والاستسقاء ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الطب) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٥٦٢ ـ ك ١٦ : ٦٨ ف ٧ : ٣٤١ ع ٨ : ٢٧٩ ق ٦ : ٣٤٧
وأخرجه أيضاً فى (علامات النبوة ، والتفسير ، والأشربة) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى فى (السير ، والمناقب) .

٥٦٣ ـ ك ١٦ : ٧٠ ف ٧ : ٣٤٣ ع ٨ : ٢٨٢ ق ٦ : ٣٤٨

٥٦٤ ـ ك ١٦ : ٨٦ ف ٧ : ٣٥٣ ع ٨ : ٢٩٧ ق ٦ : ٣٥٨
وهو من ثلاثيات البخارى ، وهى الأحاديث التى فى سلسلة رواياتها ثلاثة فقط . وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ومسلم فى (الجهاد والسير) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (الجهاد) .

٥٦٥ ـ ك ١٦ : ٨٨ ف ٦ : ٣٥٦ ع ٨ : ٢٩٨ ق ٦ : ٣٥٩
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والمظالم ، والذبائح ، والدعوات) ، ومسلم فى (المغازى ، والذبائح) ، وابن ماجه فى (الذبائح) .

٥٦٦ ـ ك ١٦ : ٩٢ ف ٧ : ٣٦٠ ع ٨ : ٣٠٣ ق ٦ : ٣٦٢
والحديث طرف من حديث طويل رواه هو أو أطرافه فى (الجهاد ، والأدب ، واللباس ، والأطعمة ، والصلاة . والبيوع ، وأحاديث الأنبياء ، والنكاح ، وصلاة الخوف ، وعلامات النبوة) . ومسلم فى (المناسك ، والنكاح ، والمغازى) ، وأبو داود فى (الخراج ،

والنكاح) ، والترمذى فى (المناقب ، والسير ، والنكاح) ، وابن ماجه فى (الذبائح ، والحج ، والنكاح) .

٥٦٧ – ك ١٦ : ١١٧ ف ٧ : ٣٨٥ ع ٨ : ٣٢٧ ق ٦ : ٣٧٩
وأخرجه أيضاً فى (الحج ، والجزية ، والصلح) ، ومسلم فى (المغازى) وأبو داود فى (الحج) ، والترمذى فى (الحج ، والبر ، والمناقب) .

٥٦٨ – ك ١٦ : ١٢١ ف ٧ : ٣٩٧ ع ٨ : ٣٣٥ ق ٦ : ٣٨٤
وهو مما الفرد به .

٥٦٩ – ك ١٦ : ١٢٧ ف ٧ : ٤٠٠ ع ٨ : ٣٣٨ ق ٦ : ٣٨٧
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والاستئذان ، واستتابة المرتدين ، والتفسير) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والترمذى فى (التفسير) .

٥٧٠ – ك ١٦ : ١٣٥ ف ٨ : ١٤ ع ٨ : ٣٤٨ ق ٦ : ٣٩٣
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) ، ومسلم فى (المغازى) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٥٧١ – ك ١٦ : ١٢٥ ف ٨ : ١٤ ع ٨ : ٣٤٨ ق ٦ : ٣٩٣
وأخرجه أيضاً فى (الحج ، وأحاديث الأنبياء) ، وأبو داود (الحج)

٥٧٢ – ك ١٦ : ١٣٦ ف ٨ : ١٥ ع ٨ : ٣٤٩ ق ٦ : ٣٩٤
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، وهو من أفراده .

٥٧٣ – ك ١٦ : ١٤٧ ف ٧ : ٢١ ع ٨ : ٣٦٠ ق ٦ : ٤٠٢
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، ومسلم فى (المغازى) ، والترمذى فى (الجهاد) .

٥٧٤ – ك ١٦ : ١٥٠ ف ٨ : ٢٩ ع ٨ : ٣٦٣ ق ٦ : ٤٠٥
وأخرجه فى (الخمس ، والبيوع ، والأحكام) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) ، وابن ماجه فى (الجهاد) .

٥٧٥ ــ ك ١٦ : ١٥٣ ف ٨ : ٣٤ ع ٨ : ٣٦٦ ق ٦ : ٤٠٧
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والدعوات) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٧٦ ــ ك ١٦ : ١٥٥ ف ٨ : ٣٥ ع ٨ : ٣٦٨ ق ٦ : ٤٠٨
وأخرجه أيضاً فى (النكاح ، واللباس) ، ومسلم فى (الاستئذان) .
وأبو داود فى (الأدب) ، والنسائى فى (عشرة النساء) ، وابن ماجه
فى (النكاح ، والحدود) .

٥٧٧ ــ ك ١٦ : ١٥٦ ف ٨ : ٣٦ ع ٨ : ٣٦٩ ق ٦ : ٤٠٩
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والتوحيد) ، ومسلم فى (المغازى) ،
والنسائى فى (السير) .

٥٧٨ ــ ك ١٦ : ١٦٦ ف ٨ : ٤٥ ع ٨ : ٣٧٨ ق ٦ : ٤١٦
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، والنسائى فى (السير ، والقضاء) .

٥٧٩ ــ ك ١٧ : ١٦٧ ف ٨ : ٤٥ ع ٨ : ٣٨٠ ق ٦ : ٤١٧
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (المغازى) ،
وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (البيعة ، والسير) .

٥٨٠ ــ ك ١٦ : ١٧٤ ف ٨ : ٥٣ ع ٨ : ٣٨٥ ق ٦ : ٤٢٢
وأخرجه أيضاً فى (التفسير ، وأحاديث الأنبياء ، والتوحيد) ،
ومسلم فى (الزكاة) . وأبو داود فى (السنة) ، والنسائى فى (الزكاة ،
والمحاربة) .

٥٨١ ــ ك ١٦ : ١٧٨ ف ٨ : ٥٥ ع ٨ : ٣٨٩ ق ٦ : ٤٢٤
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والدعوات ، والأدب) ، ومسلم فى
(الفضائل) وأبو داود فى (الجهاد) ، والترمذى فى (المناقب) ،
وابن ماجه فى (السنة) .

٥٨٢ ــ ك ١٦ : ١٨٢ ف ٨ : ٦١ ع ع ٨ : ٣٩٣ ق ٦ : ٤٢٧
وأخرجه أيضاً فى (الذبائح والصيد ، والشركة ، والجهاد) ، ومسلم
فى (الصيد والذبائح) ، وأبو داود فى (الأطعمة) ، والترمذى
وابن ماجه فى (الزهد) ، والنسائى فى (الصيد) .

٥٨٣ ــ ك ١٦ : ١٩٦ ف ٨ : ٧٣ ع ٨ : ٤٠٥ ق ٦ : ٤٣٧
وأخرجه أيضاً فى (مناقب أبى عبيدة ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (المناقب) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٥٨٤ ــ ك ١٦ : ١٩٩ ف ٨ : ٧٧ ع ٨ : ٤٠٨ ق ٦ : ٤٣٨
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى والنسائى فى (المناقب) .

٥٨٥ ــ ك ١٦ : ٢٠١ ف ٨ : ٨٢ ع ٨ : ٤٠٩ ق ٦ : ٤٤٠
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) .

٥٨٦ ــ ك ١٦ : ٢١٠ ف ٨ : ٨٢ ع ٨ : ٤١٨ ق ٦ : ٤٤٦
وأخرجه مسلم فى (المغازى ، والمناسك) ، والترمذى فى (الجهاد).

٥٨٧ ــ ك ١٦ : ٢٣٣ ف ٨ : ٩٩ ع ٨ : ٤٣٨ ق ٦ : ٤٦١

٥٨٨ ــ ك ١٦ : ٢٣٩ ف ٨ : ١٠٠ ع ٨ : ٤٤٤ ق ٦ : ٤٦٥
وأخرجه أيضاً فى (الطب) ، ومسلم فى (فضائل النبى) ، والترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (الوفاة) وفى (اليوم والليلة) .

٥٨٩ ــ ك ١٦ : ٢٣٤ ف ٨ : ١٠٠ ع ٨ : ٤٣٩ ق ٦ : ٤٦٢
وأخرجه فى (العلم ، والجهاد) ، ومسلم فى (الوصايا) .

٥٩٠ ــ ك ١٦ : ٢٣٩ ف ٨ : ١٠٧ ع ٨ : ٤٤٥ ق ٦ : ٤٦٦
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والاعتصام ، وأحاديث الأنبياء ، والطهارة والطب ، والهبة ، والخمس) ، ومسلم فى (الصلاة) والترمذى فى (المناقب) ، والنسائى فى (الصلاة ، والوفاة) ، وابن ماجه فى (الصلاة ، والجنائز) .

٥٩١ ــ ك ١٦ : ٢٤٢ ف ٨ : ١٠٩ ع ٨ : ٤٤٧ ق ٦ : ٤٦٧
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) .

٥٩٢ ــ ك ١٦ : ٢٤٢ ف ٨ : ١٠٩ ع ٨ : ٤٤٨ ق ٦ : ٤٦٨
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم فى (الصلاة) ، والنسائى وابن ماجه فى (الجنائز) .

٥٩٣ ـ ك ١٦ : ٢٤٣ ف ٨ : ١١٠ ع ٨ : ٤٤٨ ق ٦ : ٤٦٨
وهو من أفراده .

٥٩٤ ـ ك ١٦ : ٢٤٨ ف ٨ : ١١٣ ع ٨ : ٤٥٢ ق ٦ : ٤٧٢
وأخرجه ابن ماجه فى (الجنائز) .

٥٩٥ ـ ك ١٦ : ٢٤٧ ف ٨ : ١١٢ ع ٨ : ٤٥٠ ق ٦ : ٤٧١
وأخرجه الترمذى فى (الشمائل) ، والنسائى فى (الجنائز ، والوفاة) ، وابن ماجه فى (الجنائز) .

٥٩٦ ـ ك ١٦ : ٢٤٨ ف ٨ : ١١٣ ع ٨ : ٤٥٢ ق ٦ : ٤٧٢
وأخرجه أيضاً فى (الخمس ، والجهاد ، والوصايا) ، والنسائى فى (الأحباس) .

٥٩٧ ـ ك ١٦ : ٢٤٩ ف ٨ : ١١٤ ع ٨ : ٤٥٣ ق ٦ : ٤٧٣
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق ، والدعوات) ، ومسلم فى (الفضائل) .

٥٩٨ ـ ١٧ : ٣ ف ٨ : ١١٩ ع ٨ : ٤٥٨ ق ٧ : ٤
وأخرجه أيضاً فى (فضائل القرآن ، والتفسير) ، وأبو داود فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الصلاة ، والتفسير ، وفضائل القرآن) ، وابن ماجه فى (ثواب التسبيح) .

٥٩٩ ـ ك ١٧ : ٤ ف ٨ : ١٢١ ع ٨ : ٤٦٠ ق ٧ : ٦
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والترمذى فى (الصلاة) .

٦٠٠ ـ ك ١٧ : ٤ ف ٨ : ١٢٢ ع ٨ : ٤٦٠ ق ٧ : ٧
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والنسائى فى (التفسير) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٦٠١ ـ ك ١٧ : ٦ ف ٨ : ١٢٤ ع ٨ : ٤٦٤ ق ٧ : ١٠
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد ، والأدب ، والمحاربين) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (التفسير ، والرجم ، والمحاربة) .

٦٠٢ – ك ١٧ : ٩ ف ٨ : ١٢٥ ع ٨ : ٤٦٨ ق ٧ : ١٢
وأخرجه فى (الأنبياء ، والمناقب) .

٦٠٣ – ك ١٧ : ١٠ ف ٨ : ١٢٧ ع ٨ : ٤٦٩ ق ٧ : ١٣
وهذا الحديث موقوف ، فهو أثر مأثور عن عمر رضى الله . وأخرجه الترمذى عن أنس مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٦٠٤ – ك ١٧ : ١١ ف ٨ : ١٢٨ ع ٨ : ٤٦٩ ق ٧ : ١٣
والحديث من أفراده ، وهو من الأحاديث القدسية .

٦٠٥ – ك ٧ : ١٣ ف ٨ : ١٢٩ ع ٨ : ٤٧١ ق ٧ : ١٥
وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام ، والتوحيد) ، والنسائى فى (التفسير).

٦٠٦ – ك ١٧ : ١٤ ف ٨ : ١٢٩ ع ٨ : ٤٧٢ ق ٧ : ١٥
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان ، والصلاة ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (الصلاة) ، والترمذى فى (الصلاة ، والتفسير) ، والنسائى فى (الصلاة) ، وكذا ابن ماجه .

٦٠٧ – ك ١٧ : ١٨ ف ٨ : ١٣٢ ع ٨ : ٤٧٦ ق ٧ : ١٩
وأخرجه أيضاً فى (الحج) ، والنسائى فى (الحج ، والتفسير) .

٦٠٨ – ك ١٧ : ٢٣ ف ٨ : ١٣٥ ع ٨ : ٤٨٢ ق ٧: ٢٤

٦٠٩ – ك ١٧ : ٢٥ ف ٨ : ١٣٦ ع ٨ : ٤٨٤ ق٧ : ٢٥

٦١٠ – ك ١٧ : ٢٦ ف ٨ : ١٣٧ ع ٨ : ٤٨٤ ق ٧ : ٢٧
وأخرجه أيضاً فى (الصوم) ، ومسلم وأبو داود فى (الصوم) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الصوم) .

٦١١ – ك ١٧ : ٢٧ ف ٨ : ١٣٧ ع ٨ : ٤٨٥ ق ٧ : ٢٨
وأخرجه أيضاً فى (الحج) ، ومسلم فى (أواخر الكتاب) .

٦١٢ – ك ١٧ : ٣٦ ف ٨ : ١٤٠ ع ٨ : ٤٩٥ ق ٧ : ٣٦
وأخرجه مسلم فى (النكاح) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (عشرة النساء) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٦١٣ ـ ك ١٧ : ٣٧ ف ٨ : ١٤٤ ع ٨ : ٤٩٨ ق ٧ : ٣٧
والحديث من أفراده .

٦١٤ ـ ك ١٧ : ٤٠ ف ٨ : ١٤٩ ع ٨ : ٥٠٢ ق ٧ : ٤١
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم وأبو داود فى (الصلاة) ، والترمذى فى (الصلاة ، والتفسير) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٦١٥ ـ ك ١٧ : ٤٣ ف ٨ : ١٥ ع ٧ : ٥٠٦ ق ٧ : ٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الأنبياء) ، ومسلم فى (الإيمان ، والفضائل) ، وابن ماجه فى (الفتن) .

٦١٦ ـ ك ١٧ : ٤٧ ف ٨ : ١٥٤ ع ٨ : ٥١١ ق ٧ : ٤٨

٦١٧ ـ ك ١٧ : ٥٣ ف ٨ : ١٦٠ ع ٨ : ٥٢٠ ق ٧ : ٥٥
وأخرجه أيضاً فى (بدء الوحى ، والجهاد ، والاستئذان) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (الاستئذان) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦١٨ ـ ك ١٧ : ٥٨ ف ٨ : ٦٩ ع ٨ : ٥٢٤ ق ٧ : ٦٠
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والاعتصام ، والحدود) ، ومسلم فى (الحدود) ، والنسائى فى (الرجم) .

٦١٩ ـ ك ١٧ : ٦٠ ف ٨ : ١٧٠ ع ٨ : ٥٢٧ ق ٧ : ٦٣
والحديث من أفراده .

٦٢٠ ـ ك ١٧ : ٦١ ف ٨ : ١٧١ ع ٨ : ٥٢٨ ق ٧ : ٦٤
وأخرجه فى (المغازى ، والجهاد) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٦٢١ ـ ك ١٧ : ٦٢ ف ٨ : ١٧١ ع ٨ : ٥٢٨ ق ٧ : ٦٥
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والترمذى فى (التفسير) .

٦٢٢ ـ ك ١٧ : ٦٧ ف ٨ : ١٧٥ ع ٨ : ٥٣٤ ق ٧ : ٦٩
وأخرجه مسلم فى (التوبة) .

٦٢٣ – ك ١٧ : ٧٠ ف ٨ : ١٧٧ ع ٨ : ٥٣٨ ق ٧ : ٧٣
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والتوحيد ، والطهارة ، والصلاة ، والدعوات ، والوتر ، والعلم ، واللباس) ، ومسلم فى (الصلاة ، والطهارة) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (الصلاة) ، والنسائى وابن ماجه فى (الطهارة ، والصلاة) .

٦٢٤ – ك ١٧ : ٧٢ ف ٨ : ١٧٩ ع ٨ : ٥٤١ ق ٧ : ٧٥
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام ، والشركة) ، ومسلم فى (التفسير) ، وأبو داود والنسائى فى (التفسير) .

٦٢٥ – ك ١٧ : ٧٤ ف ٨ : ١٨١ ع ٨ : ٥٤٣ ق ٧ : ٧٦
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا) ، ومسلم فى (التفسير) .

٦٢٦ – ك ١٧ : ٧٤ ف ٨ : ١٨١ ع ٨ : ٥٤٣ ق ٧ : ٧٧
والحديث من أفراده .

٦٢٧ – ك ١٧ : ٧٥ ف ٨ : ١٨٤ ع ٨ : ٥٤٤ ق ٧ : ٧٨
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا) .

٦٢٨ – ك ١٧ : ٧٥ ف ٨ : ١٨٧ ع ٨ : ٥٤٦ ق ٧ : ٧٩
وأخرجه أيضاً فى (الإكراه) ، وأبو داود فى (النكاح) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦٢٩ – ك ١٧ : ٨٤ ف ٨ : ١٩٣ ع ٨ : ٥٥٧ ق ٧ : ٨٨
وأخرجه أيضاً فى (الحج ، والمغازى) ، ومسلم فى (المناسك ، وذكر المنافقين) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٣٠ – ك ١٧ : ٨٤ ف ٨ : ٩٤ ع ٨ : ٥٥٩ ق ٧ : ٩٠
وأخرجه مسلم فى (أواخر الكتاب) ، وأبو داود فى (الفتن) ، والنسائى فى (القصاص ، والمحاربة ، والتفسير) .

٦٣١ – ١٧ : ٨٥ ف ٨ : ١٩٤ ع ٨ : ٥٦١ ق ٧ : ٩١
وأخرجه مسلم فى (أواخر الكتاب) ، وأبو داود فى (الحروف) ، والنسائى فى (السير ، والتفسير) .

٦٣٢ ـ ك ١٧ : ٨٦ ف ٨ : ١٩٦ ع ٨ : ٥٦٤ ق ٧ : ٩٢
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، وفضائل القرآن) ، ومسلم فى (الجهاد) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الجهاد) .

٦٣٣ ـ ك ١٧ : ٩٣ ف ٨ : ٢٠٣ ع ٨ : ٥٧٧ ق ٧ : ١٠١
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والتفسير ، والأيمان ، والاعتصام) ، ومسلم فى (آخر الكتاب) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الحج ، والأيمان) .

٦٣٤ ـ ك ١٧ : ٩٧ ف ٨ : ٢٠٦ ع ٨ : ٥٨١ ق ٧ : ١٠٤
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة ، والمحاربين ، والجهاد ، والمغازى ، والديات) ، (ومسلم فى (الحدود) ، وأبو داود فى (الطهارة) ، والنسائى فى (المحاربة) .

٦٣٥ ـ ك ١٧ : ١٠٠ ف ٨ : ٢٠٨ ع ٨ : ٥٨٨ ق ٧ : ١٠٨
والحديث من أفراده .

٦٣٦ ـ ك ١٧ : ١٠٠ ف ٨ : ٢٠٨ ع ٨ : ٥٨٨ ق ٧ : ١٠٨
وأخرجه أيضاً فى (الأشربة ، وخبر الواحد) ، ومسلم فى (الأشربة) .

٦٣٧ ـ ك ١٧ : ١٠٢ ف ٨ : ٢١١ ع ٨ : ٥٩١ ق ٧ : ١١١
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق ، والاعتصام) ، ومسلم (فى فضائل النبى) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الرقاق) .

٦٣٨ ـ ك ١٧ : ١١١ ف ٨ : ٢٢٢ ع ٨ : ٦٠٥ ق ٧ : ١٢١
وأخرجه أيضاً فى (المغازى ، والتفسير) ، ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى فى (البيوع) ، وابن ماجه فى (التجارات) .

٦٣٩ ـ ك ١٧ : ١١٩ ف ٨ : ٢٢٩ ع ٨ : ٦٢٠ ق ٧ : ١٣١
وهو من أفراده ، وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام) .

٦٤٠ ـ ك ١٧ : ١٢١ ف ٨ : ٢٣١ ع ٨ : ٦٢٤ ق ٧ : ١٣٤
وهو من أفراد البخارى .

٦٤١ – ك ١٧ : ١٢٦ ف ٨ : ٢٣٣ ع ٨ : ٦٢٩ ق ٨ : ١٣٨
وأخرجه أبو داود فى (الجهاد) .

٦٤٢ – ك ١٧ : ١٢٩ ف ٨ : ٢٣٨ ع ٨ : ٦٣٦ ق ٧ : ١٤٢
وأخرجه أيضاً فى (الجزية ، والمغازى ، والحج) ، وكذا مسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (الحج) .

٦٤٣ – ك ١٧ : ١٣١ ف ٨ : ٢٤٣ ع ٨ : ٦٤٠ ق ٧ : ١٤٤
وهو من أفراده .

٦٤٤ – ك ١٧ : ١٤٤ ف ٨ : ٢٥٨ ع ٨ : ٦٥٥ ق ٧ : ١٦٠
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا ، والجهاد ، وموضعين من المغازى ، وموضع آخر فى التفسير ، والاستئذان ، والأحكام ، والنذور) ، ومسلم فى (التوبة) ، وأبو داود فى (النذور ، والجهاد) ، والترمذى فى (التفسير) والنسائى فى (الطلاق ، والنذور) .

٦٤٥ – ك ١٧ : ١٥٧ ف ٨ : ٢٦٨ ع ٨ : ٦٧٣ ق ٧ : ١٧٣
وأخرجه أيضاً فى (مواقيت الصلاة) ، ومسلم فى (التوبة ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) ، وابن ماجه فى (الصلاة) .

٦٤٦ – ك ١٧ : ١٦٩ ف ٨ : ٢٨٦ ع ٨ : ٦٩١ ق ٧ : ١٨٨
وأخرجه أيضاً فى (العلم) ، ومسلم فى (المنافقين) .

٦٤٧ – ك ١٧ : ١٧٤ ف ٨ : ٢٨٩ ع ٨ : ٦٩٩ ق ٧ : ١٩٥
والحديث من أفراده .

٦٤٨ – ك ١٧ : ١٨٧ ف ٨ : ٣٠٣ ع ٩ : ١٧ ق ٧ : ٢١١
وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والتوحيد ، والاعتصام) ، ومسلم فى (التوبة) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٤٩ – ك ١٧ : ١٨٨ ف ٨ : ٣٠٧ ع ٩ : ١٨ ق ٧ : ٢١٣

٦٥٠ – ك ١٧ : ٢٠٥ ف ٨ : ٣٢٦ ع ٩ : ٣٥ ق ٧ : ٢٣٤
وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والمظالم ، والإجارة) ، ومسلم فى (ذكر المنافقين) ، والترمذى فى (التفسير) .

٦٥١ ـ ك ١٧ : ٢١٠ ف ٨ : ٣٣٠ ع ٩ : ٤٣ ق ٧ : ٢٣٩
وأخرجه مسلم فى (القدر) ، وأبو داود فى (السنة) ، والترمذى فى (القدر) ، وابن ماجه فى (المقدمة) .

٦٥٢ ـ ك ١٧ : ٢١٥ ف ٨ : ٣٣٦ ع ٩ : ٤٩ ق ٧ : ٢٤٦
والحديث من أفراده .

٦٥٣ ـ ك ١٨ : ٢٦ ف ٨ : ٣٧٦ ع ٩ : ٧٢ ق ٧ : ٢٧١
وأخرجه النسائى فى (التفسير) .

٦٥٤ ـ ك ١٨ : ٢٨ ف ٨ : ٣٧٨ ع ٦ : ٧٤ ق ٧ : ٢٧٣
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، ومسلم فى (التوبة) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦٥٥ ـ ك ١٨ : ٣٤ ف ٨ : ٣٨٥ ع ٩ : ٨٠ ق ٧ : ٢٧٩
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) .

٦٥٦ ـ ك ١٨ : ٤٥ ف ٨ : ٣٩٧ ع ٩ : ٩٤ ق ٧ : ٢٩٣
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (التفسير ، والمناقب) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦٥٧ ـ ك ١٨ : ٥٠ ف ٨ : ٤٠٥ ع ٩ : ١٠٠ ق ٧ : ٣٠٠
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) .

٦٥٨ ـ ك ١٨ : ٥٠ ف ٨ : ٤٠٦ ع ٩ : ١٠٠ ق ٧ : ٣٠١
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) ، ومسلم فى (النكاح) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦٥٩ ـ ك ١٨ : ٦٨ ف ٨ : ٤٢٢ ع ٩ : ١٢٠ ق ٧ : ٣١٩
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الفتن) ، والنسائى فى (المحاربة ، والتفسير) .

٦٦٠ ـ ك ١٨ : ٨٠ ف ٨ : ٤٢٣ ع ٩ : ١٢٢ ق ٧ : ٣٢٢
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) .

٦٦١ – ك ١٨ : ٨٤ ف ٨ : ٤٣٩ ع ٩ : ١٤٠ ق ٧ : ٣٣٦
وأخرجه أيضاً فى (الاستسقاء) ، ومسلم فى (التوبة) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٦٢ – ك ١٨ : ٩٢ ف ٨ : ٤٤٥ ع ٩ : ١٤٩ ق ٧ : ٣٤٢
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد ، والأدب) ، ومسلم فى (الأدب) ، والنسائى فى (التفسير) .

٦٦٣ – ك ١٨ : ٩٤ ف ٨ : ٤٤٧ ع ٩ : ١٥٢ ق ٧ : ٣٤٥
وأخرجه أيضاً فى (المغازى : غزوة الحديبية) .

٦٦٤ – ك ١٨ : ١٠١ ف ٨ : ٤٥٢ ع ٩ : ١٥٩ ق ٧ : ٣٥٠
وأخرجه أيضاً فى (المغازى : وفد بنى تميم) .

٦٦٥ – ك ١٨ : ١١٢ ف ٨ : ٤٦٦ ع ٩ : ١٧٤ ق ٧ : ٣٥٩
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٦٦ – ك ١٨ : ١٣٤ ف ٨ : ٤٨٤ ع ٩ : ٢٠٤ ق ٧ : ٣٧٧
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) ، ومسلم فى (الأطعمة) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٦٧ – ك ١٨ : ١٦٦ ف ٨ : ٥١١ ع ٩ : ٢٣٩ ق ٧ : ٤٠١
وهو من أفراده .

٦٦٨ – ك ١٨ : ١٦٧ ف ٨ : ٥١٣ ع ٩ : ٢٤١ ق ٧ : ٤٠١
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم فى (الصلاة) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٦٦٩ – ك ١٨ : ١٧٣ ف ٨ : ٥٢٣ ع ٩ : ٢٤٦ ق ٧ : ٤٠٥

٦٧٠ – ك ١٨ : ٢١٩ ف ٨ : ٥٧٠ ع ٩ : ٢٨٩ ق ٧ : ٤٤٢

٦٧١ – ك ١٩ : ٦ ف ٩ : ٨ ع ٩ : ٣٠٣ ق ٧ : ٤٤٦
وأخرجه أيضاً فى (التفسير : آخر براءة) ، والترمذى فى (التفسير) والنسائى فى (فضائل القرآن) .

٦٧٢ ـ ك ١٩ : ٨ ف ٩ : ١٤ ع ٩ : ٣٠٥ ق ٧ : ٤٤٨

٦٧٣ ـ ك ١٩ : ١١ ف ٩ : ٢٠ ع ٩ : ٣٠٨ ق ٧ : ٤٥٠
وأخرجه أيضاً فى (بدء الخلق) .

٦٧٤ ـ ك ١٩ : ١١ ف ٩ : ٢١ ع ٩ : ٣٠٩ ق ٧ : ٤٥١
وأخرجه أيضاً فى (الخصومات ، والتوحيد ، واستتابة المرتدين) ، ومسلم وأبو داود فى (الصلاة) ، والترمذى فى (القراءة) ، والنسائى فى (الصلاة ، وفضائل القرآن) .

٦٧٥ ـ ك ١٩ : ٢٤ ف ٩ : ٥٣ ع ٩ : ٣٢١ ق ٧ : ٤٦٣
وأخرجه أيضاً فى (الأيمان والنذور ، والتوحيد) ، وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٦٧٦ ـ ك ١٩ : ٢٨ ف ٩ : ٥٨ ع ٩ : ٣٢٦ ق ٧ : ٤٦٨
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، ومسلم فى (الصلاة) ، وأبو داود فى (والأدب) ، والترمذى فى (الأمثال) ، والنسائى فى (الوليمة ، وفضائل القرآن ، والإيمان) .

٦٧٧ ـ ك ١٩ : ٣٤ ف ٩ : ٢٩ ع ٩ : ٣٣٥ ق ٧ : ٤٧٣
وأخرجه أيضاً فى (النكاح ، والوكالة ، والتوحيد ، واللباس) ، ومسلم والترمذى والنسائى فى (النكاح) .

٦٧٨ ـ ك ١٩ : ٣٥ ف ٩ : ٧٠ ع ٩ : ٣٣٦ ق ٧ : ٧٤٣
وأخرجه مسلم فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الفضائل ، والصلاة) .

٦٧٩ ـ ك ١٩ : ٤٣ ف ٩ : ٨١ ع ٩ : ٣٤٤ ق ٧ : ٤٨١
وأخرجه مسلم فى (صلاة المسافرين) .

٦٨٠ ـ ك ١٩ : ٥٧ ف ٩ : ٩٧ ع ٩ : ٣٥٧ ق ٨ : ٦
وأخرجه أيضاً فى (الصوم) ، ومسلم فى (النكاح) .

٦٨١ ـ ك١٩ : ٦٣ ف ٩ : ١٠٤ ع ٩ : ٣٦٤ ق ٨ : ١٢
والحديث من أفراده .

٦٨٢ – ك ١٩ : ٦٥ ف ٩ : ١٠٦ ع ٩ : ٣٦٧ ق ٨ : ١٤

٦٨٣ – ك ١٩ : ٧٢ ف ٩ : ١١٥ ع ٩ : ٣٧٦ ق ٨ : ٢١
وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى (النكاح) .

٦٨٤ – ك ١٩ : ٨٠ ف ٩ : ١٢٦ ع ٩ : ٣٨٨ ق ٨ : ٣٢
وأخرجه أيضاً فى (الشهادات ، والنكاح) ، ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (النكاح) .

٦٨٥ – ك ١٩ : ٨٦ ف ٩ : ١٣٨ ع ٩ : ٤٠٠ ق ٨ : ٣٩
وأخرجه مسلم ، وأبو داود فى (النكاح) .

٦٨٦ – ك ١٩ : ٨٧ ف ٩ : ١٣٩ ع ٩ : ٤٠٠ ق ٨ : ٣٩
وأخرجه الستة جميعاً فى (النكاح) ، وكلهم رووه عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

٦٨٧ – ك ١٩ : ٨٨ ف٩ : ١٤٣ ع٩ : ٤٠٤ ق ٨ : ٤٢
وأخرجه فى (المغازى ، والذبائح ، وترك الحيل) ، ومسلم فى (النكاح والصيد ، والمناسك) ، والترمذى فى (النكاح ، والأطعمة) والنسائى فى (الصيد ، والنكاح) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٦٨٨ – ك ١٩ : ٦٩ ف ٩ : ١٥٨ ع ٩ : ٤١٥ ق ٨ : ٤٩
وأخرجه أبو داود فى (النكاح) .

٦٨٩ – ك ١٩ : ١٠٩ ف ٩ : ١٧٤ ع ٩ : ٤٢٩ ق ٨ : ٥٩
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى وابن ماجه فى (النكاح) .

٦٩٠ – ك ١٩ : ١٢٩ ف ٩ : ٢١٧ ع ٩ : ٤٦٠ ق ٨ : ٧٧
وأخرجه أيضاً فى (الأشربة) ، ومسلم فى (الأشربة ، والنكاح) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٦٩١ – ك ١٩ : ١٣٠ ف ٩ : ٢١٨ ع ٩ : ٤٦٢ ق ٨ : ٧٨
وأخرجه مسلم فى (الرضاع) .

٦٩٢ ـ ك ١٩ : ١٣٢ ف ٩ : ٢٢٠ ع ٩ : ٤٦٤ ق ٨ : ٨٠
وأخرجه مسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (الشمائل) ، والنسائى فى (عشرة النساء) .

وانظر المزهر للسيوطى ٢ : ٥٣٢ ، وفيه أن أولئك النسوة من أهل اليمن.

٦٩٣ ـ ك ١٩ : ١٤٥ ف ٩ : ٢٥٨ ع ٩ : ٤٨٤ ق ٨ : ٩٦
وأخرجه مسلم فى (النكاح) .

٦٩٤ ـ ك ١٩ : ١٧١ ف ٩ : ٢٩٥ ع ٩ : ٥٢١ ق ٨ : ١٢٠
وأخرجه النسائى فى (عشرة النساء) ، وأبو داود فى (النكاح) ، والترمذى فى (الاستئذان) .

٦٩٥ ـ ك ١٩ : ١٧٧ ف ٩ : ٣٠٢ ع ٩ : ٥٢٩ ق ٨ : ١٢٦
وأخرجه مسلم فى (الطلاق) ، وكذا أبو داود ، والنسائى .

٦٩٦ ـ ك ١٩ : ١٨٤ ف ٩ : ٣٢١ ع ٩ : ٥٣٩ ق ٨ : ١٣٥
وأخرجه أيضاً فى (الشهادات ، والأدب ، واللباس) ، ومسلم والترمذى ، والنسائى فى (الطلاق) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٦٩٧ ـ ك ١٩ : ١٩٨ ف ٩ : ٣٥٢ ع ٩ : ٥٧٢ ق ٨ : ١٤٩
وأخرجه النسائى فى (الطلاق) .

٦٩٨ ـ ك ١٩ : ٢٠٢ ف ٩ : ٣٥٩ ع ٩ : ٥٧٦ ق ٨ : ١٥٥
وأخرجه أبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى فى (النكاح) ، والنسائى فى (القضاء) ، وابن ماجه فى (الطلاق) .

٦٩٩ ـ ك ١٩ : ٢١٩ ف ٩ : ٢٨٩ ع ٩ : ٦٠٥ ق ٨ : ١٧٢
وأخرجه أيضاً فى (المحاربين) ، ومسلم فى (اللعان) ، وأبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى ، فى (الولاء) ، والنسائى فى (الطلاق) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٧٠٠ ـ ك ١٩ : ٢٢٠ ف ٩ : ٣٩١ ع ٩ : ٦٠٥ ق ٨ : ١٧٣
والحديث من أفراده .

٧٠١ – ك ١٩ : ٢٢٧ ف ٩ : ٤٠٤ ع ٩ : ٦١٢ ق ٨ : ١٧٩
وأخرجه أيضاً فى (الفرائض) ، ومسلم فى (اللعان) ، وأبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى فى (النكاح) ، والنسائى وابن ماجه فى (الطلاق) ، كلهم عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

٧٠٢ – ك ١٩ : ٢٣٩ ف ٩ : ٤٢٩ ع ٩ : ٦٢٧ ق ٨ : ١٨٨
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (الطلاق) ، والترمذى فى (النكاح) ، والنسائى فى (الطلاق ، والتفسير) ، وابن ماجه فى (الطلاق) .

٨٠٣ – ك ٢٠ : ١٣ ف ٩ : ٤٤٨ ع ٩ : ٦٤٧ ق ٨ : ٢٠٦
وأخرجه فى (النكاح) .

٧٠٤ – ك ٢٠ : ١٤ ف ٩ : ٤٤٩ ع ٩ : ٦٤٨ ق ٦ : ٢٠٦
وأخرجه أيضاً فى (الهبة ، واللباس) ، ومسلم فى (اللباس) .

٧٠٥ – ك ٢٠ : ٢٠ ف ٩ : ٤٥٣ ع ٩ : ٦٥٢ ق ٨ : ٢١٠
والحديث من أفراده .

٧٠٦ – ك ٢٠ : ٢١ ف ٩ : ٤٥٥ ع ٩ : ٦٥٤ ق ٨ : ٢١١
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، كلهم فى (الأطعمة) .

٧٠٧ – ك ٢٠ : ٢٢ ف ٩ : ٤٥٩ ع ٩ : ٦٥٦ ق ٨ : ٢١٢
وأخرجه أيضاً فى (البيوع) ، ومسلم فى (الأطعمة ، وفضائل النبى) ، وأبو داود والترمذى فى (الأطعمة) .

٧٠٨ – ك ٢٠ : ٢٧ ف ٩ : ٤٦٣ ع ٩ : ٦٦٠ ق ٨ : ٢١٥
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، وابن ماجه فى (الأطعمة) .

٧٠٩ – ٢٠ : ٢٧ ف ٩ : ٤٦٤ ع ٩ : ٦٦١ ق ٨ : ٢١٦
وأخرجه الترمذى فى (الأطعمة) ، والنسائى فى (الرقائق ، والوليمة) وابن ماجه فى (الأطعمة) .

٧١٠ – ٢٠ : ٣١ ف ٩ : ٤٦٧ ع ٩ : ٦٦٦ ق ٨ : ٢١٩
وأخرجه مسلم والترمذى فى (الأطعمة) ، والنسائى فى (الوليمة) .

٧١١ – ٢٠ : ٣٢ ف ٩ : ٤٦٩ ع ٩ : ٦٦٧ ق ٨ : ٢١٩
وأخرجه مسلم فى (الأطعمة) .

٧١٢ – ك ٢٠ : ٤٠ ف ٩ : ٤٧٧ ع ٩ : ٦٧٦ ق ٨ : ٢٢٦
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) ، ومسلم وأبو داود ، وابن ماجه فى (الأطعمة) ، والترمذى فى (السير) .

٧١٣ – ك ٢٠ : ٥١ ف ٤ : ٤٨٣ ع ٩ : ٦٨٨ ق ٨ : ٢٣٤
وأخرجه أيضاً فى (الأشربة ، والطب ، وترك الحيل) ، ومسلم فى (الطلاق) وأبو داود فى (الأشربة) ، والترمذى فى (الأطعمة) ، والنسائى فى (الوليمة ، والطب) ، وابن ماجه فى (الأطعمة) .

٧١٤ – ك ٢٠ : ٧٧ ف ٩ : ٥١٨ ع ١٠ : ٤ ق ٨ : ٢٥٦
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة ، والبيوع) ، ومسلم فى (الصيد) ، وكذا الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه .

٧١٥ – ٢٠ : ٨٤ ف ٩ : ٥٢٧ ع ١٠ : ١٤ ق ٨ : ٢٦٣
وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والطهارة ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الصيد ، وأبو داود فى (الصيد ، والذبائح) ، والترمذى والنسائى فى (الصيد) .

٧١٦ – ك ٢٠ : ٩٢ ف ٩ : ٥٥٠ ع ١٠ : ٢٣ ق ٨ : ٢٧١
وأخرجه مسلم فى (الذبائح) ، وأبو داود فى (الأطعمة) ، والترمذى فى (الصيد) .

٧١٧ – ٢٠ : ١٠١ ف ٩ : ٥٥ ع ١٠ : ٣٤ ق ٨ : ٢٨١
وأخرجه أيضاً فى (الشركة ، والجهاد) ، ومسلم فى (الأضاحى) ، وأبو داود فى (الذبائح) ، والترمذى فى (الصيد ، والسير) ، والنسائى فى (الصيد ، والضحايا) ، وابن ماجه فى (الأضاحى) .

٧١٨ – ٢٠ : ١٠٤ ف ٩ : ٥٥٤ ع ١٠ : ٣٩ ق ٨ : ٢٨٣
والحديث من أفراده .

٧١٩ – ٢٠ : ١٠٥ ف ٩ : ٥٥٥ ع ١٠ : ٤٠ ق ٨ : ٢٨٤
وأخرجه مسلم فى (الذبائح) ، والنسائى فى (الضحايا) .

٧٢٠ – ك ٢٠ : ١٠٧ ف ٩ : ٥٥٨ ع ١٠ : ٤٢ ق ٨ : ٢٨٦
وأخرجه مسلم فى (الذبائح) ، والنسائى وابن ماجه فى (الضحايا) .

٧٢١ – ك ٢٠ : ١٠٨ ف ٩ : ٥٦٣ ع ١٠ : ٤٣ ق ٨ : ٢٨٨
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (الذبائح) ، وأبو داود فى (الأطعمة) ، والترمذى فى (الأطعمة ، والصيد) ، والنسائى فى (الصيد) ، وابن ماجه فى (الذبائح) .

٧٢٢ – ك – ٢٠ : ١١٣ ف ٩ : ٥٧١ ع ١٠ : ٥١ ق ٨ : ٢٩٢
والحديث من أفراده .

٧٢٣ – ك ٢٠ : ١٢٠ ف ١٠ : ٣ ع ١٠ : ٦٠ ق ٨ : ٢٩٩
وأخرجه أيضاً فى (العيدين ، والأيمان والنذور) ، ومسلم فى (الذبائح والأضاحى) ، وأبو داود فى (الأضاحى) ، والترمذى فى (الأضاحى) ، والنسائى فى (الصلاة ، والأضاحى) .

٧٢٤ – ك ٢٠ : ١٢٩ ف ١٠ : ١٥ ع ١٠ : ٧٠ ق ٨ : ٣٠٥
ورواه مسلم والنسائى فى (الذبائح) ، وابن ماجه فى (الأضاحى) .

٧٢٥ – ك ٢٠ : ١٣٤ ف ١٠ : ٢٠ ع ١٠ : ٧٥ ق ٨ : ٣٠٩
وأخرجه مسلم فى (الضحايا) .

٧٢٦ – ٢٠ : ١٤٤ ف ١٠ : ٣٩ ع ١٠ : ٨٧ ق ٨ : ٣١٦
وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام) ، ومسلم فى (آخر الكتاب) ، وأبو داود والترمذى فى (الأشربة) ، والنسائى فى (الأشربة ، والوليمة) .

٧٢٧ – ك ٢٠ : ١٦١ ف ١٠ : ٧١ ع ١٠ : ١١٠ ق ٨ : ٣٢٩
وأخرجه أبو داود فى (الأشربة) ، والترمذى فى (الشمائل) ، والنسائى فى (الطهارة) .

٧٢٨ – ك ٢٠ : ١٦٣ ف ١٠ : ٧٥ ع ١٠ : ١١٣ ق ٨ : ٣٣٠
وأخرجه أيضاً فى (الهبة) ، ومسلم وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الأشربة) .

٧٢٩ ـ ك ٢٠ : ١٦٩ ف ١٠ : ٨٢ ف ١٠ : ١٢٠ ق ٨ : ٣٣٤
وأخرجه أيضاً فى (الأطعمة ، واللباس) ، ومسلم فى (الأطعمة) ، وأبو داود والترمذى فى (الأشربة) ، والنسائى فى (الزينة) ، وابن ماجه فى (الأشربة ، واللباس) .

٧٣٠ ـ ٢٠ : ١٧٩ ف ١٠ : ٩٦ ع ١٠ : ١٣١ ق ٨ : ٣٤٣
وأخرجه مسلم فى (البر والصلة) ، والنسائى فى (الطب) .

٧٣١ ـ ك ٢٠ : ١٨٠ ف ١٠ : ٩٧ ع ١٠ : ١٣٣ ق ٨ : ٣٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الأطعمة ، والنكاح ، والأحكام ، والجهاد) ، وأبو داود فى (الجنائز) .

٧٣٢ ـ ك ٢٠ : ١٨٣ ف ١٠ : ١٠٠ ع ١٠ : ١٣٥ ق ٨ : ٣٤٦
وأخرجه الترمذى فى (الزهد) .

٧٣٣ ـ ك ٢٠ : ٢٠٤ ف ١٠ : ١١٣ ع ١٠ : ١٥٠ ق ٨ : ٣٦٠
وأخرجه النسائى وابن ماجه فى (الطب) أيضاً .

٧٣٤ ـ ك ٢٠ : ٢٠٨ ف ١٠ : ١١٩ ع ١٠ : ١٤٥ ق ٨ : ٣٦٣
وأخرجه مسلم فى (الطب) ، والنسائى فى (الطب ، والوليمة) .

٧٣٥ ـ ك ٢٠ : ٢١٠ ف ١٠ : ١٢١ ع ١٠ : ١٥٧ ق ٨ : ٣٦٥
وأخرجه ابن ماجه أيضاً فى (الطب) عن عبدالله بن أبى شيبة شيخ البخارى أيضاً . فهو حديث عزيز ، وهو ما اشترك فيه اثنان أو ثلاثة فى روايته عن الشيخ .

٧٣٦ ـ ك ٢٠ : ٢١٦ ف ١٠ : ١٢٩ ع ١٠ : ١٦٤ ق ٨ : ٣٧٠
وأخرجه أبو داود فى (الحج) ، والنسائى فى (الطب) .

٧٣٧ ـ ك ٢٠ : ٢١٧ ف ١٠ : ١٣٠ ع ١٠ : ١٦٥ ق ٨ : ٣٧١
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الطب) .

٧٣٨ ـ ك ٢١ : ١٢ ف ١٠ : ١٤٧ ع ١٠ : ١٧٦ ق ٨ : ٣٨١
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الطب) .

٧٣٩ – ك ٢١ : ١٤ ف١٠:١٥٣ ع ١٠:١٧٨ ق ٨ : ٣٨٥
وأخرجه مسلم أيضاً فى (الطب) .

٧٤٠ – ك ٢١ : ٢٣ ف١٠:١٧٣ ع ١٠ : ١٨٩ ق ٨ : ٣٩١
وأخرجه أيضاً فى كتاب(اللباس) ، ومسلم وأبو داود فى (الطب) .

٧٤١ – ك ٢١:٢٥ ف ١٠ : ١٧٦ ع ١٠ : ١٩١ ق ٨ : ٣٩٢
وأخرجه أبو داود فى (الطب)، والترمذى فى (الجنائز) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) .

٧٤٢ – ك ٢١ : ٣١ ف١٠ : ١٨٠ ع ١٠ : ١٩٦ ق ٨ : ٣٩٧
وأخرجه النسائى فى (عشرة النساء) .

٧٤٣ – ك ٢١ : ٥٠ ف ١٠:٢١٣ ع ١٠:٢١٧ ق ٨ :٤١٦
وأخرجه أيضاً فى (بدء الخلق) ، وابن ماجه فى (الطب) .

٧٤٤ – ك ١٠ : ٥٤ ف ١٠ : ٢١٨ ع ١٠ : ٢٢١ ق ٨:٤١٨
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة ، والصلاة ، وصفة النبى) ، ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الصلاة)، والنسائى فى (الطهارة والصلاة ، والزينة) .

٧٤٥ – ك ٢١ : ٥٥ ف ١٠:٢٢١ ع ١٠ : ٢٢٢ ٨ : ٤١٩
وأخرجه مسلم فى (كتاب اللباس) .

٧٤٦ – ك ٢١ : ٦٣ ف١٠:٢٢٩ ع ١٠ : ٢٢٩ ق ٨ : ٤٢٦
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم فى (اللباس) ، والنسائى فى (الصلاة) .

٧٤٧ – ك ٢١ : ٦٨ ف ١٠ : ٢٣٣ ع ١٠ : ٢٣٦ ق ٨ : ٤٣٠
وأخرجه أيضاً فى (الخمس ، والأدب) ، ومسلم فى (الزكاة) ، وابن ماجه فى (اللباس) .

٧٤٨ – ك ٢١ : ٧٨ ف ١٠ : ٢٤٠ ع ١٠ : ٢٤٥ ٨:٤٣٧
وأخرجه مسلم وأبو داود فى (اللباس) ، والنسائى فى (الزينة) ، وابن ماجه فى (الجهاد ، واللباس) .

٧٤٩ – ك ٢١ : ٨٤ ف ١٠ : ٢٨٤ ع ١٠ : ٢٥٣ ق ٨ : ٤٤٢
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والمظالم ، والطب ، والأدب ، والنكاح ، والاستئذان ، والأشربة ، والأيمان والنذور) ، ومسلم فى (الأطعمة) ، والترمذى فى (الاستئذان) ، والنسائى فى (الجنائز ، والأيمان والنذور ، والزينة) ، وابن ماجه فى (الكفارات ، واللباس) .

٧٥٠ – ك ٢١ : ٩٧ ف ١٠ : ٢٦٦ ع ١٠ : ٢٦٧ ق ٨ : ٤٥١
وأخرجه مسلم فى (اللباس) ، والنسائى فى (الزينة) .

٧٥١ – ٢١ : ٩٨ ف ١٠ : ٢٦٨ ع ١٠ : ٢٦٨ ق ٨ : ٤٥٢
وأخرجه فى (الاعتصام ، والنذور) ، ومسلم والترمذى وابن ماجه فى (اللباس) ، وأبو داود فى (الخاتم) ، والنسائى فى (الزينة) .

٧٥٢ – ك ٢١ : ١٠٨ ف ١٠ : ٢٧٩ ع ١٠ : ٢٧٩ ق ٨ : ٤٦٠
وأخرجه أبو داود فى (كتاب اللباس) ، والترمذى فى (الاستئذان) ، وابن ماجه فى (النكاح) .

٧٥٣ – ك ٢١ : ١١٠ ف ١٠ : ٢٨٢ ع ١٠ : ٢٨٢ ق ٨ : ٤٦١
وأخرجه مسلم ، والنسائى ، وابن ماجه فى (الطهارة) .

٧٥٤ – ك ٢١ : ١٢٥ ف ١٠ : ٣١١ ع ١٠ : ٣٠٠ ق ٨ : ٤٧٣
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الحج) .

٧٥٥ – ك ٢١ : ١٢٦ ف ١٠ : ٣١٣ ع ١٠ : ٣٠١ ق ٨ : ٤٧٤
وأخرجه مطولا فى (التفسير) ، ومسلم فى (اللباس) ، وأبو داود فى (الترجُّل) ، والترمذى فى (الاستئذان) ، والنسائى فى (الزينة)

٧٥٦ – ك ٢١ : ١٣٤ ف ١٠ : ٣٢١ ع ١٠ : ٣٠٨ ق ٨ : ٤٨١
وأخرجه مسلم فى (اللباس) عن ابن عمر ، والنسائى فى (الزينة) عن أحمد بن حرب .

٧٥٧ – ك ٢١ : ١٤٧ ف ١٠ : ٣٣٦ ع ١٠ : ٣٢١ ق ٩ : ٣
وأخرجه مسلم فى (الأدب) ، وابن ماجه فى (الوصايا) .

٧٥٨ – ك ٢١ : ١٦٠ ف ١٠ : ٣٥٥ ع ١٠ : ٣٣٥ ق ٩ : ١٤
وأخرجه أبو داود فى (الزكاة) ، والترمذى فى (البر) .

٧٥٩ – ك ٢١ : ١٦٢ ف ١٠ : ٣٥٧ ع ١٠ : ٣٣٨ ق ٩ : ١٦
وهذا التعليق أخرجه موصولا فى (الجنائز) فى حديث طويل .

٧٦٠ – ك ٢١ : ١٦٣ ف ١٠ : ٣٥٨ فع ١٠ : ٣٣٩ ق ٩ : ١٦
وأخرجه مسلم فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) .

٧٦١ – ك ٢١ : ١٦٤ ف ١٠ : ٣٦٠ ع ١٠ : ٣٤٠ ق ٩ : ١٨
والحديث من أفراده .

٧٦٢ – ك ٢١ : ١٦٤ ف ١٠ : ٣٦٠ ع ١٠ : ٣٤٠ ق ٩ : ١٨
وأخرجه مسلم فى (التوبة) .

٧٦٣ – ك ٢١ : ١٦٥ ف ١٠ : ٣٦٢ ع ١٠ : ٣٤١ ق ٩ : ١٩
وأخرجه مسلم فى (التوبة) .

٣٦٤ – ك ٢١ : ١٦٨ ف ١٠ : ٣٦٥ ع ١٠ : ٣٤٤ ق ٩ : ٢١
وأخرجه أيضاً فى (الطلاق) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) .

٧٦٥ – ك ٢١ : ١٧٠ ف ١٠ : ٣٦٦ ع ١٠ : ٣٤٦ ق ٩ : ٢٢
وأخرجه أيضاً فى (المسافاة ، والمظالم) ، ومسلم فى (الحيوان) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٧٦٦ – ٢١ : ١٧١ ف ١٠ : ٣٦٧ ع ١٠ : ٣٤٧ ق ٩ : ٢٣
وأخرجه مسلم فى (الأدب) .

٧٦٧ – ك ٢١ : ١٧٢ ف ١٠ : ٣٦٩ ع ١٠ : ٣٤٩ ق ٩ : ٢٤
وأخرجه مسلم ، ، وأبو داود ، وابن ماجه فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) .

٧٦٨ – ك ٢١ : ١٧٨ ف ١٠ : ٣٧٦ ع ١٠ : ٣٥٥ ق ٩ : ٢٨
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والمظالم) ، ومسلم فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) ، والنسائى فى (الزكاة) .

٧٦٩ ـ ك ٢١ : ١٨٦ ف ١٠ : ١٨٥ ع ١٠ : ٣٦٢ ق ٩ : ٣٤
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والنفقات) ، والترمذى فى (الزهد) .

٧٧٠ ـ ك ٢١ : ١٩٥ ف ١٠ : ٣٩٣ ع ١٠ : ٣٦٩ ق٩:٤٢
وأخرجه مسلم فى (البر والصلة) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) .

٧٧١ ـ ٢١ : ١٩٦ ف ١٠ : ٣٩٤ ع ١٠ : ٣٧ ق ٩ : ٤٣
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) ، والنسائى فى (التفسير) .

٧٧٢ ـ ك ٢١ : ١٩٧ ف١٠ : ٣٩٥ ع١٠ : ٣٧٢ ق ٩:٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، ومسلم فى (البر والصلة) .

٧٧٣ ـ ك ٢١ : ٢٠٢ ف١٠ : ٣٠٤ ع١٠ : ٣٧٧ ق ٩ : ٤٨
وأخرجه فى (الفرائض ، والنكاح) ، وأبو داود فى (النكاح) ، والترمذى فى (البر) .

٧٧٤ ـ ك ٢١ : ٢٠٤ ف١٠ : ٤٠٥ ع١٠ : ٣٧٩ ق ٩:٤٩
وأخرجه مسلم فى (الزهد والرقائق) .

٧٧٥ ـ ك ٢١ : ٢٠٥ ف١٠ : ٤٠٨ ع ١٠ : ٣٨١ ق ٩:٥١
وأخرجه فى (التفسير) ، ومسلم فى (صفة الجنة) ، وأبو داود فى (الأدب) والترمذى فى (صفة جهنم) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٧٧٦ ـ ك٢١ : ٢٠٦ ف١٠ : ٤٠٨ ع ١٠: ٣٨١ ق٩ : ٥١
وهو من أفراد البخارى .

٧٧٧ ـ ك ٢١ : ٢٢٠ ف١٠ : ٤٢٣ ع١٠ : ٣٩٤ ق ٩:٦٢
وأخرجه مسلم فى (البر والصلة) .

٧٧٨ ـ ك ٢١ : ٢٣٤ ف ١٠ : ٤٣٣ ع١٠ : ٤٠٦ ق ٩:٧٢
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٧٧٩ – ك ٢١ : ٢٣٩ ف ١٠ : ٤٣٤ ع ١٠ : ٤٠٧ ق ٩ : ٦٤
وأخرجه فى (ذكر بنى إسرائيل من كتاب بدء الخلق) ، وأبو داود فى (الأدب) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٧٨٠ – ك٢٢ : ٨ ف١٠ : ٤٣٩ ع ١٠ : ٤١٥ ق ٩ : ٨
وأخرجه مسلم فى (أواخر الزهد والرقائق) ، وأبو داود فى(الأدب) وابن ماجه فى (الفتن) .

٧٨١ – ك ٢٢ : ٦٩ ف ١٠ : ٥٠٢ ع ١٠ : ٤٧٠ ق ٩ : ١٢٨
وأخرجه أبو داود فى (الأدب) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) .

٧٨٢ – ك ٢٢ : ٧٧ ف١١ : ١٣ ع ١٠ : ٤٧٧ ق ٩ : ١٣٦
وأخرجه مسلم فى (السلام) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٧٨٣ – ك ٢٢ : ٧٩ ف ١١ : ١٨ ع ١٠ : ٤٧٩ ق ٩ : ١٣٨
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان) ، وكذلك مسلم والنسائى ، كما أخرجه أبو داود فى (الأدب) ، وابن ماجه فى (الأطعمة) .

٧٨٤ – ك ٢٢ : ٨٧ ف١١ : ٢٧ ع ١٠ : ٨٥ ق ٩ : ١٤٣
وأخرجه مسلم ، والترمذى فى (الاستئذان) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) .

٧٨٥ – ك ٢٢ : ٩٩ ف١١ : ٤٦ ع ١٠ : ٤٩٤ ق ٩ : ١٥٤
وأخرجه الترمذى فى (الاستئذان) .

٧٨٦ – ك ٢٢ : ١٠٤ ف ١١ : ٥٣ ع ١٠ : ٤٩٩ ق ٩ : ١٩٥
وهو من أفراد البخارى .

٧٨٧ – ك ٢٢ : ١١٥ ف١١ : ٦٩ ع ١٠ : ٥١١ ق ٩ : ١٦٧
وأخرجه مسلم فى (الاستئذان) .

٧٨٨ – ك ٢٢ : ١٢٢ ف١١ : ٨١ ع ١٠ : ٥١٩ ق ٩ : ١٧٣
وهو من أفراد البخارى .

٧٨٩ ـ ك٢٢ : ١٢٣ ف ١١ : ٨٣ ع ١٠ : ٥١٠ ق٩ : ١٧٥
وأخرجه الترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (الاستعاذة ،واليوم والليلة) .

٧٩٠ ـ ك ٢٢ : ١٢٧ ف ١١ : ٩ ع ١٠ : ٥٢٤ ق ٩ : ١٧٩
وأخرجه مسلم فى (التوبة) .

٧٩١ ـ ك ٢٢ : ١٢٨ ف١١ : ٩٦ ع ١٠ : ٢٥٦ ق ٩ : ١٨١
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (الأدب ، وفى الشمائل) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (الدعاء) .

٧٩٢ ـ ك ٢٢ : ١٣٢ ف١١ : ١٠١ ع ١٠ : ٥٢٩ ق ٩ : ١٨٥
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والتوحيد) ، ومسلم وأبو داود فى (الصلاة) ، والترمذى والنسائى فى (الدعوات) ، وابن ماجه فى (الصلاة) .

٧٩٣ ـ ك ٢٢ : ١٣٨ ف١١ : ١١١ ع ١٠ : ٥٣٤ ق٩ : ١٨٩
وأخرجه فى (الصلاة) ، ومسلم والترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (الصلاة) ، وابن ماجه فى (الدعاء) .

٧٩٤ ـ ك ٢٢ : ١٤٠ ف١١ : ١١٥ ع ١٠ : ٥٣٦ ق٩ : ١٩٢
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والاعتصام ، والرقاق ، والقدر) ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (الصلاة) .

٧٩٥ ـ ك٢٢ : ١٦٩ ف١١ : ١٥٦ ع ١٠ : ٥٦٢ ق٩ : ٢١٦
وأخرجه فى (الصلاة ، والتوحيد) ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الصلاة) ، والنسائى فى (النكاح) .

٧٩٦ ـ ك٢٢ : ١٧٤ ف١١ : ١٦٢ ع ١٠ : ٥٦٦ ق٩ : ٢٢١
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، والترمذى فى (الدعوات) ،والنسائى فى (الاستعاذة) .

٧٩٧ – ك ٢٢ : ١٨٤ ف ١١ : ١٧٣ ع ١٠ : ٥٧٦ ق ٩ : ٢٣
وأخرجه الترمذى فى (الدعوات) ، والنسائى فى (اليوم والليلة) ، وابن ماجه فى (ثواب التسبيح) .

٧٩٨ – ك ٢٢ : ١٨٣ ف ١١ : ١٧٢ ع ١٠ : ٥٧٥ ق ٩ : ٢٣
وأخرجه سلم فى (الذكر والدعاء) ، وكذا أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه . وانظر الترغيب والترهيب للمنذرى ٢٣٠٠ .

٧٩٩ – ك ٢٢ : ١٨٩ ف ١١ : ١٨٠ ع ١٠ : ٥٧٩ ق ٩ : ٢٣٣
وأخرجه مسلم ، والترمذى فى (الدعوات) .

٨٠٠ – ك ٢٢ : ١٩٣ ف ١١ : ١٩٩ ع ١٠ : ٥٨٣ ق ٩ : ٢٣٨
وأخرجه الترمذى وابن ماجه فى (الزهد) .

٨٠١ – ك ٢٢ : ١٩٥ ف ١١ : ٢٠٢ ع ١٠ : ٥٨٤ ق ٩ : ٢٣٩
وأخرجه الترمذى وابن ماجه فى (الزهد) ، والنسائى فى (الرقاق).

٨٠٢ – ك ٢٢ : ١٩٦ ف ١١ : ٢٠٤ ع ١٠ : ٥٨٦ ق ٩ : ٢٤١
والحديث من أفراده .

٨٠٣ – ك ٢٢ : ١٩٧ ف ١١ : ٢٥٥ ع ١٠ : ٥٨٧ ق ٩ : ٢٤٢
وأخرجه مسلم فى (الزكاة ، والرقاق) ، والترمذى وابن ماجه فى (الزهد) .

٨٠٤ – ك ٢٢ : ١٩٩ ف ١١ : ٢٠٨ ع ١٠ : ٥٨٩ ق ٩ : ٢٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الجزية والمغازى) ، ومسلم والترمذى فى (الزهد). وابن ماجه فى (الفتن) .

٨٠٥ – ك ٢٢ : ٢٠١ ف ١١ : ٢٠٨ ع ١٠ : ٥٩٠ ق ٩ : ٢٤٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والصلاة ، والزكاة) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والترمذى فى (الزهد) ، وابن ماجه فى (الفتن ، والزهد) والنسائى فى (الزكاة) .

٨٠٦ – ك ٢٢ : ٢٠٥ ف ١١ : ٢١٤ ع ١٠ : ٥٩٤ ق ٩ : ٢٤٩
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) .

٨٠٧ ـ ك ٢٢ : ٢٠٦ ف ١١ : ٢١٦ ع ١٠ : ٥٩٥ ق ٩ : ٢٥٠
وأخرجه مسلم فى (الزكاة) .

٨٠٨ ـ ك ٢٢ : ٢١٣ ف ١١ : ٢٣١ ع ١٠ : ٦٠٥ ق ٩ : ٢٥٨
وأخرجه الترمذى فى (الزهد) .

٨٠٩ ـ ك٢٢ : ٢١٣ ف ١١ : ٢٣٦ ع ١٠ : ٦٠٥ ق٩ : ٢٥٨
وأخرجه أيضاً فى (النكاح) ، وابن ماجه فى (الزهد) .

٨١٠ ـ ك ٢٢ : ٢٢٠ ف ١١ : ٢٤٩ ع ١٠ : ٦١١ ق٩ : ٢٦٤
وأخرجه أيضاً فى (الأطعمة) .

٨١١ ـ ك ٢٢ : ٢٢٠ ف ١١ : ٢٥٠ غ ١٠ : ٦١١ ق ٩ : ٢٦٤
وأخرجه مسلم فى (الزهد والرقائق)

٨١٢ ـ ك ٢٢ : ٢٢٠ ف ١١ : ٢٥٠ ع ١٠ : ٦١١ ق٩ : ٢٦٤
وأخرجه مسلم والترمذى فى كتاب (اللباس) .

٨١٣ ـ ك ٢٣ : ٧ ف ١١ : ٢٦٨ ع ١٠ : ٦٢٣ ق٩ : ٢٧٥
وأخرجه أيضاً فى (ذكر بنى إسرائيل ، والتوحيد) ، ومسلم فى (التوبة).

٨١٤ ـ ك ٢٣ : ٨ ف ١١ : ٢٧٠ ع ١٠ : ٦٢٥ ق ٩ : ٢٧٦
وأخرجه أيضاً فى (الاعتصام) ، ومسلم فى (فضائل النبى) .

٨١٥ ـ ك ٢٣ : ١١ ف ١١ : ٢٧٤ ع ١٠ : ٦٢٧ ق ٩ : ٢٧٩
والحديث من أفراده . وأخرجه مسلم والترمذى من حديث أنس .

٨١٦ ـ ك ٢٣ : ٢٥ ف ١١ : ٣٠٩ ع ١٠ : ٦٤٣ ق٩ : ٢٩٥
وأخرجه مسلم فى (الدعوات) ، والترمذى فى (الزهد ، والجنائز) .

٨١٧ ـ ك ٢٣ : ٤١ ف ١١ : ٣٤٥ ع ١٠ : ٦٦٤ ق ٩ : ٣١١
وأخرجه أيضاً فى (المظالم) .

٨١٨ ـ ك ٢٣ : ٤٩ ف ١١ : ٣٦٣ ع ١٠ : ٦٧١ ق ٩ : ٣١٩
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد) ، ومسلم والترمذى فى (صفة الجنة) ، والنسائى فى (النعوت) .

٨١٩ – ك ٢٣ : ٥١ ف ١١ : ٣٦٦ ع ١٠ : ٦٧٣ ق ٩ : ٣٢١
وأخرجه مسلم فى (صفة الجنة) .

٨٢٠ – ك ٢٣ : ٥٣ ف ١١ : ٣٧٣ ع ١٠ : ٦٧٦ ق ٩ : ٣٢٤
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، والترمذى فى (صفة جهنم) .

٨٢١ – ك ٢٣ : ٦٥ ف ١١ : ٤٠٩ ع ١٠ : ٦٩١ ق ٩ : ٣٣٨
وأخرجه مسلم فى (الحوض) .

٨٢٢ – ك٢٣ : ٧٢ ف١١ : ٤١٧ ع١١ : ٢ ق٩ : ٣٤٤
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد ، وبدء الخلق ، وخلق آدم) ، ومسلم والترمذى فى (القدر) ، وابن ماجه وأبو داود فى (السنة) .

٨٢٣ – ك١١ : ٧٦ ف١١ : ٤٣٣ ع ١١ : ٨ ق٩ : ٣٥٠
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والطب ، والنذور ، والتوحيد) ، ومسلم وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه فى (الجنائز) .

٨٢٤ – ك ١١ : ٧٨ ف١١ : ٤٣٤ ع١١ : ٩ ق ٩ : ٣٥١
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ،والتفسير ،والأدب)،ومسلم فى (القدر) ، وأبو داود وابن ماجه فى (السنة) ، والترمذى فى (القدر ، والتفسير) .

٨٢٥ – ك ١١ : ١٠٤ ف١١ : ٤٦١ ع ١١ : ٣٢ ق ٩ : ٣٧٤
وأخرجه أيضاً فى (الشهادات ، وأيام الجاهلية ، والتوحيد ، والأدب)، ومسلم فى (النذور) ، وأبو داود فى (الأيمان والنذور) ، وابن ماجه فى (الكفارات) .

٨٢٦ – ك ٢٣ : ١٠٤ ف١١ : ٤٦٢ ع١١ : ٣٣ ق ٩ : ٣٧٥
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (الإيمان) ، وابن ماجه فى (الكفارات) .

٨٢٧ – ك ٢٣ : ١٣٢ ف١١ : ٤٩٩ ع١١ : ٦٤ ق ٥ : ٤٠٤
وأخرجه أيضاً فى (القدر) ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (النذور) ، وابن ماجه فى (الكفارات) .

٨٢٨ ـ ك ٢٣ : ١٣٢ ف ١١ : ٥٠٢ ع ١١ : ٦٥ ق ٩ : ٤٠٥
وأخرجه ابن ماجه فى (الكفارات) .

٨٢٩ ـ ك ٢٣ : ١٣٣ ف ١١ : ٥٠٣ ع ١١ : ٦٦ ق ٩ : ٤٠٦
وأخرجه أبو داود ، والترمذى ، والنسائى فى (النذور) ، وابن ماجه فى (الكفارات) .

٨٣٠ ـ ك ٢٣ : ١٣٤ ف ١١ : ٥٠٦ ع ١١ : ٦٨ ق ٩ : ٤٠٧
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا) ، وكذلك النسائى فى (الوصايا) ، ومالك فى الموطأ فى (العتاقة) عن عبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى .

٨٣١ ـ ك ٢٣ : ١٤٥ ف ١١ : ٥١٩ ع ١١ : ٧٨ ق ٩ : ٤١٥
وأخرجه أيضاً فى (العتق) ، كما أخرجه مسلم والنسائى والترمذى فيه .

٨٣٢ ـ ك ٢٣ : ١٤٦ ف ١١ : ٥٢٠ ع ١١ : ٧٩ ق ٩ : ٤١٥
وأخرجه أيضاً فى (الإكراه ، والبيع ، والعتق) ، ومسلم فى (الزكاة ، والأيمان والنذور) .

٨٣٣ ـ ك ٢٣ : ١٥٤ ف ١٢ : ٤ ع ١١ : ٩١ ق : ٤٢٣
وأخرجه أيضاً فى باب (فرض الخمس ، والمغازى) .

٨٣٤ ـ ك ٢٣ : ١٦١ ف ١٢ : ١٢ ع ١١ : ٩٧ ق ٩ : ٤٢٩
وأخرجه أبو داود (الفرائض) .

٨٣٥ ـ ك ٢٣ : ١٧٦ ف ١٢ : ٤٢ ع ١١ : ١١٩ ق ٩ : ٤٤٤
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم ، وأبو داود . والترمذى ، وابن ماجه فى (الفرائض) .

٨٣٦ ـ ك ٢٣ : ١٧٧ ف ١٢ : ٤٦ ع ١١ : ١٢١ ق ٩ : ٤٤٦
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) ، ومسلم فى (الإيمان) .

٨٣٧ ـ ك ٢٣ : ١٨٠ ف ١٢ : ٥٠ ع ١١ : ١٤١ ق ٩ : ٤٤٧
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، وابن ماجه فى (الفتن) .

٨٣٨ – ك ٢٣ : ١٨١ ف ١٢ : ٥٤ ع ١١ : ١٢٥ ق ٩ : ٤٤٨
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الحدود) .

٨٣٩ – ك ٢٣ : ١٨٢ ف ١٢ : ٥٦ ع ١١ : ١٢٧ ق ٩ : ٤٥٠
وأخرجه أيضاً فى (الوكالة) .

٨٤٠ – ك ٢٣ : ١٨٤ ف ١٢ : ٥٨ ع ١١ : ١٢٩ ق ٩ : ٤٥٢
وهو من أفراده .

٨٤١ – ك ٢٣ : ١٨٤ ف ١٢ : ٦٦ ع ١١ : ١٣٠ ق ٩ : ٤٥٢
والحديث من أفراده .

٨٤٢ – ك ٢٣ : ١٨٥ ف ١٢ : ٧١ ع ١١ : ١٣١ ق ٩ : ٤٥٣

٨٤٣ – ك ٢٣ : ١٨٩ ف ١٢ : ٧٧ ع ١١ : ١٣٦ ق ٩ : ٤٥٦
وأخرجه أيضاً فى (فضل أسامة ، وذكر بنى إسرائيل ، والشهادات ، وغزوة الفتح) ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الحدود) ، والنسائى فى (القطع) .

٨٤٤ – ك ٢٣ : ١٩٠ ف ١٢ : ٨٩ ع ١١ : ١٣٨ ق ٩ : ٤٥٩
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الحدود) ، والنسائى فى (القطع) .

٨٤٥ – ك ٢٣ : ١٩١ ف ١٢ : ٩٢ ع ١١ : ١٤٠ ق ٩ : ٤٦٠
وأخرجه مسلم فى (الحدود) ، والنسائى فى (القطع) .

٨٤٦ – ك ٢٣ : ٢٠١ ف ١٢ : ١٠٥ ع ١١ : ١٥٠ ق ١٠ : ٨
وأخرجه النسائى فى (الرجم) .

٨٤٧ – ك ٢٣ : ٢١١ ف ١٢ : ١٢٦ ع ١١ : ١٦٠ ق ١٠ : ١٨

٨٤٨ – ك ٢٣ : ٢٢٠ ف ١٢ : ١٤٠ ع ١١ : ١٦٨ ق ١٠ : ٢٥
وأخرجه أيضاً فى (البيوع ، والمحاربين ، والعتق) ، ومسلم ، وأبو داود وابن ماجه فى (الحدود) .

٨٣٩ ـ ك ٢٣ : ٢٢٨ ف ١٢ : ١٥٦ ع ١١ : ١٧٨ ق١٠ : ٣٤
وأخرجه مسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الحدود) ، والنسائى فى (الحدود ، والمحاربة) .

٨٥٠ ـ ك ٢٣ : ٢٣٣ ف ١٢ : ١٦٣ ع ١١ : ١٨٤ ق : ١٠ : ٣٩
وأخرجه مسلم فى (الأيمان والنذور) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر) ، والنسائى فى (الرجم) .

٨٥١ ـ ك ٢٤ : ٣ ف ١٢ : ١٦٥ ع ١١ : ١٨٦ ق ١٠ : ٤١
وهو من أفراده .

٨٥٢ ـ ك ٢٤ : ٥ ف١٢ : ١٧٩ ع١١ : ١٨٨ ق ١٠ : ٤٣
وأخرجه أيضاً فى (خلق آدم) ، ومسلم فى (الحدود) .

٨٥٣ ـ ك ٢٤ : ٨ ف١٢ : ١٧٣ ع ١١ : ١٩٢ ق ١٠ : ٤٦
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان ، والفتن) ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه فى (الفتن) ، والنسائى فى (المحاربة) .

٨٥٤ ـ ك ٢٤ : ١٤ ف١٢ : ١٨٥ ع ١١ : ١٩٩ ق ١٠ : ٥٢
والحديث من أفراده .

٨٥٥ ـ ك ٢٤ : ٢٠ ف١٢ : ١٩٣ ع ١١ : ٢٠٧ ق ١٠ : ٥٨
وأخرجه مسلم فى (الحدود) ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الديات) ، والنسائى فى (القصاص) .

٨٥٦ ـ ك ٢٤ : ٢٥ ف١٢ : ٢٠٣ ع ١١ : ٢١٤ ق ١٠ : ٦٢
وأخرجه أيضاً فى (الصلح ، والجزية ، والأدب ، والأحكام) ، ومسلم فى (الحدود) ، وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الديات) ، والنسائى فى (القسامة) .

٨٥٧ ـ ك ٢٤ : ٣٠ ف١٢ : ٢١٥ ع ١١ : ٢٢٠ ق ١٠ : ٦٧
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) .

٨٥٨ ـ ك ٢٤ : ٣٢ ف ١٢ : ٢١٨ ع ١١ : ٢٢٢ ق١٠ : ٦٩
وأخرجه أيضاً فى (الطب) .

٨٥٩ – ك ٢٤ : ٣٣ ف ١٢ : ٢٢١ ع ١١ : ٢٢٣ ق ١٠ : ٦٩
وأخرجه أبو داود فى (الديات) .

٨٦٠ – ك ٢٤ : ٣٥ ف ١٢ : ٢٢٤ ع ١١ : ٢٢٥ ق ١٠ : ٧٢
وأخرجه أيضاً فى (الأدب ، والوصايا) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (البر والصلة ، والمناقب) .

٨٦١ – ك ٢٤ : ٣٦ ف ١٢ : ٢٢٥ ع ١١ : ٢٢٦ ق ١٠ : ٧٢
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة ، والشرب) ، ومسلم فى (الحدود) ، وأبو داود فى (الديات ، والخراج) ، والترمذى فى (الأحكام) ، والنسائى فى (الزكاة) ، وابن ماجه فى (الديات ، والأحكام) .

٨٦٢ – ك ٢٤ : ٤٣ ف ١٢ : ٢٣٥ ع ١١ : ٢٣١ ق ١٠ : ٧٧
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) .

٨٦٣ – ك ٢٤ : ٤٥ ف ١٢ : ٢٣٧ ع ١١ : ٢٣٤ ق ١٠ : ٨٠
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) ، وأبو داود ، وابن ماجه فى (الحدود) ، والترمذى والنسائى فى (المحاربة) .

٨٦٤ – ك ٢٤ : ٤٦ ف ١٢ : ٢٤١ ع ١١ : ٢٣٥ ق ١٠ : ٨٠
وأخرجه أيضاً فى (الإجازة ، والأحكام ، والأدب ، والمغازى ، والجهاد ، والأشربة) ، ومسلم فى (المغازى ، والأشربة) ، وأبو داود فى (الحدود ، والقضايا ، والأدب) ، والنسائى فى (الطهارة ، والقضاء) ، وابن ماجه فى (الأشربة) .

٨٦٥ – ك ٢٤ : ٤٧ ف ١٢ : ٢٣٤ ع ١١ : ٢٣٧ ق ١٠ : ٨١
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة ، والاعتصام) ومسلم ، والترمذى فى (الإيمان) والنسائى فى (الإيمان ، والمحاربة) .

٨٦٦ – ك ٢٤ : ٤٨ ف ١٢ : ٢٤٨ ع ١١ : ٢٣٨ ق ١٠ : ٨٢
وأخرجه النسائى فى (اليوم والليلة) .

٨٦٧ – ك ٢٤ : ٥١ ف ١٢ : ٢٥٦ ع ١١ : ٢٤٢ ق ١٠ : ٨٥
وأخرجه أيضاً فى (المناقب : علامات النبوة ، والأدب ، وفضائل

القرآن) ، والنسائى فى (فضائل القرآن ، والتفسير) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٨٦٨ – ك ٢٤ : ٦٤ ف ١٢ : ٢٨٢ ع ١١ : ٢٥٦ ق ١٠ : ٩٧
وأخرجه أيضاً فى (الجزية ، والاعتصام)، ومسلم فى (المغازى) ، أبو داود فى (الخراج) ، والنسائى فى (السير) .

٨٦٩ – ك ٢٤ : ٦٦ ف ١٢ : ٢٨٣ ع ١١ : ٢٥٧ ق ١٠ : ٩٨
وأخرجه أيضاً فى (النكاح) ، وكذلك أخرجه فى (النكاح) ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه .

٨٧٠ – ك ٢٤ : ٦٨ ف ١٢ : ٢٨٥ ع ١١ : ٢٥٩ ق ١٠ : ١٠٠

٨٧١ – ك ٢٤ : ٧٣ ف ١٢ : ٢٩٠ ع ١١ : ٢٦٤ ق ١٠ : ١٠٢

٨٧٢ – ك ٢٤ : ٧٤ ف ١٢ : ٢٩٢ ع ١١ : ٢٦٤ ق ١٠ : ١٠٣
وأخرجه أيضاً فى (الطهارة) .

٨٧٣ – ك ٢٤ : ٧٤ ف ١٢ : ٢٩٣ ع ١١ : ٢٦٥ ق ١٠ : ١٠٤
وأخرجه أيضاً فى (الزكاة) .

٨٧٤ – ك ٢٤ : ٩٨ ف ١٢ : ٣١٩ ع ١١ : ٢٨٦ ق ١٠ : ١٢٣
وأخرجه النسائى ، وابن ماجه فى (تعبير الرؤيا) .

٨٧٥ – ك ٢٤ : ٩٨ ف ١٢ : ٣٢٦ ع ١١ : ٢٨٧ ق ١٠ : ١٢٥
وأخرجه أيضاً فى (صفة إبليس ، والطب) ، ومسلم والترمذى فى (الرؤيا) ، وأبو داود فى (الأدب) ، وابن ماجه فى (الديات).

٨٧٦ – ك ٢٤ : ٩٨ ف ١٢ : ٣٢٧ ع ١١ : ٢٨٧ ق ١٠ : ١٢٥
وأخرجه الترمذى فى (التعبير ،والدعوات)،وابن ماجه فى(الرؤيا) ، والنسائى فى (الرؤيا ، واليوم والليلة) .

٨٧٧ – ك ٢٤ : ١٠١ ف ١٢ : ٣٣١ ع ١١ : ٢٨٩ ق ١٠ : ٢٨
وهو من أفراده .

٨٧٨ – ك ٢٤ : ١٠٦ ف ١٢ : ٣٣٨ ع ١١ : ٢٩٥ ق ١٠ : ١٣٣
وأخرجه مسلم فى (التعبير) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٧٨٩ – ك ٢٤ : ١٠٨ ف ١٢ : ٣٤٤ ع ١١ : ٢٩٧ ق ١٠ : ١٣٥
والحديث من أفراده .

٨٨٠ – ك ٢٤ : ١٠٨ ف ١٢ : ٣٤٤ ع ١١ : ٢٩٧ ق ١٠ : ١٣٥
والحديث من أفراده .

٨٨١ – ك ٢٤ : ١١٠ ف ١٢ : ٣٤٥ ع ١١ : ٢٩٩ ق ١٠ : ١٣٧
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والاستئذان) ، ومسلم ، والترمذى والنسائى فى (الجهاد)

٨٨٢ – ك ٢٤ : ١١٣ ف ١٢ : ٣٤٧ ع ١١ : ٣٠١ ق ١٠ : ١٣٩
وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والمناقب) ، ومسلم فى (الفضائل) ، والترمذى فى (الرؤيا ، والمناقب) .

٨٨٣ – ك ٢٤ : ١١٤ ف ١٢ : ٣٤٨ ع ١١ : ٣٠١ ق ١٠ : ١٤٠
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان ، وفى فضل عمر) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وكذا الترمذى والنسائى .

٨٨٤ – ك ٢٤ : ١١٥ ف ١٢ : ٣٤٩ ع ١١ : ٣٠٣ ق ١٠ : ١٤١ وأخرجه أيضاً فى (فضل عبد الله) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وابن ماجه فى (الرؤيا) .

٨٨٥ – ك ٢٤ : ١١٩ ف ١٢ : ٣٥٥ ع ١١ : ٣٠٧ ق ١٠ : ١٤٤
وأخرجه أيضاً فى (باب فضل قيام الليل ، وباب نوم الرجال فى المسجد ، وباب فضل من تعارَ بالليل ، ومناقب ابن عمر) ، ومسلم فى (فضائل ابن عمر) .

٨٨٦ – ك ٢٤ : ١٣٣ ف ١٢ : ٣٧٤ ع ١١ : ٣١٩ ق ١٠ : ١٥٧
وأخرجه الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه فى (التعبير) .

٨٨٧ – ك ٢٤ : ١٣٣ ف ١٢ : ٢٧٤ ع ١١ : ٣٢٠ ق ١٠ : ١٥٨
وأخرجه أيضاً فى (غزوة أحد ، وعلامات النبوة) ، وهو من حديث جابر عند أحمد والنسائى فى (قصة أحد) .

٨٨٨ ـ ك ٢٤ : ١٣٤ ف ١٢ : ٣٧٤ ع ١١ : ٣٢٠ ق ١٠ : ١٥٨
وأخرجه أبو داود فى (الأدب) ، والترمذى فى (اللباس ، والرؤيا) والنسائى فى (الزينة) ، وابن ماجه فى (الرؤيا) .

٨٨٩ ـ ك ٢٤ : ١٣٧ ف ١٢ : ٣٧٩ ع ١١ : ٣٢٣ ق ١٠ : ١٦٠
وأخرجه مسلم فى (التعبير) ، وأبو داود فى (الأيمان ، والنذور) ، والنسائى وابن ماجه فى (الرؤيا) .

٨٩٠ ـ ك ٢٤ : ١٣٩ ف ١٢ : ٣٨٤ ع ١١ : ٣٢٥ ق ١٠ : ١٦٢
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والجنائز ، والبيوع ، والجهاد ، وبدء الخلق ، وصلاة الليل ، والأدب ، ، وأحاديث الأنبياء ، والتفسير) ومسلم فى (الرؤيا) .

٨٩١ ـ ك ٢٤ : ١٤٤ ف ١٣ : ٣ ع ١١ : ٣٢٩ ق ١٠ : ١٦٧
وأخرجه أيضاً فى (ذكر الحوض) ، وكذا أخرجه مسلم فى (ذكر الحوض) .

٨٩٢ ـ ك ٢٤ : ١٤٥ ف ١٣ : ٣ ع ١١ : ٣٣٠ ق ١٠ : ١٦٧
وأخرجه أيضاً فى باب الحوض من (الرقاق) ، ومسلم فى (فضائل النبى) .

٨٩٣ ـ ك ٢٤ : ١٤٦ ف ١٣ : ٤ ع ١١ : ٣٣١ ق ١٠ : ١٦٨
وأخرجه أيضاً فى (علامات النبوة) ، ومسلم فى (المغازى) ، والترمذى فى (الفتن) .

٨٩٤ ـ ك ٢٤ : ١٤٧ ف ١٣ : ٥ ع ١١ : ٣٣١ ق ١٠ : ١٦٩
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) ، ومسلم فى (المغازى).

٨٩٥ ـ ك ٢٤ : ١٤٧ ف ١٣ : ٥ ع ١١ : ٣٣٢ ق ١٠ : ١٦٩
وأخرجه مسلم فى (المغازى) .

٨٩٦ ـ ك ٢٤ : ١٤٩ ف ١٣ : ٩ ع ١١ : ٣٣٥ ق ١٠ : ١٧١
وأخرجه أيضاً فى (أحاديث الأنبياء ، وعلامات النبوة ، وآخر كتاب الفتن) ، ومسلم والترمذى وابن ماجه فى (الفتن) .

٨٩٧ - ك ٢٤ : ١٥٠ ف ١٣ : ٩ ع ١١ : ٣٣٥ ق ١٠ : ١٧٢
وأخرجه فى (الحج ، والمظالم ، وعلامات النبوة) ، ومسلم فى (الفتن) .

٨٩٨ - ك ٢٤ : ١٥١ ف ١٣ : ١١ ع ١١ : ٣٣٦ ق ١٠ : ١٧٢
وأخرجه مسلم فى (القدر) ، وابن ماجه فى (الفتن) .

٨٩٩ - ك ٢٤ : ١٥١ ف ١٣ : ١٥ ع ١١ : ٣٣٧ ق ١ : ١٧٤
وأخرجه مسلم فى (العلم) ، وكذلك ابن ماجه فيه . وأبو داود فى (الفتن) .

٩٠٠ - ع ٢٤ : ١٥١ ف ١٣ : ١٦ ع ١١ : ٣٣٨ ق ١٠ : ١٧٤
وأخرجه مسلم فى (الفتن) .

٩٠١ - ك ٢٤ : ١٥٣ ف ١٣ : ١٦ ع ١١ : ٢٣٨ ق ١٠ : ١٧٥
وأخرجه الترمذى فى (الفتن) .

٩٠٢ - ك ٢٤ : ١٥٣ ف ١٣ : ١٨ ع ١١ : ٣٣٩ ق ١٠ : ١٧٥
وأخرجه أيضاً فى ((العلم ، وصلاة الليل ، واللباس ، وعلامات النبوة والأدب) ، والترمذى فى (الفتن) .

٩٠٣ - ك ٢٤ : ١٥٤ ف ١٣ : ٢٠ ع ١١ : ٣٤٠ ق ١٠ : ١٧٦
وأخرجه مسلم فى (الإيمان) ، والترمذى وابن ماجه فى (الحدود).

٩٠٤ - ك ٢٤ : ١٥٤ ف ١٣ : ٢٠ ع ١١ : ٣٤٠ ق ١٠ : ١٧٧
وأخرجه مسلم فى (الأدب) .

٩٠٥ - ك ٢٤ : ١٥٤ ف ١٣ : ٢١ ع ١١ : ٣٤١ ق ١٠ : ١١٧
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة فى المساجد) ، ومسلم فى (الأدب) ، والنسائى فى (الصلاة) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، وابن ماجه فى (الأدب) .

٩٠٦ - ك ٢٤ : ١٥٥ ف ١٣ : ٢٢ ع ١١ : ٣٤١ ق ١ : ١٧٧
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، ومسلم وابن ماجه فى (الأدب) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٩٠٧ ـ ك ٢٤ : ١٥٨ ف ١٣ : ٢٥ ع ١١ : ٣٤٤ ق ١٠ : ١٨١
وأخرجه مسلم فى (الفتن) .

٩٠٨ ـ ك ٢٤ : ١٦١ ف١٣ : ٣٠ ع ١١ : ٣٤٧ ق ١٠ : ١٨٣
وأخرجه أيضاً فى (علامات النبوة) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود وابن ماجه فى (الفتن) .

٩٠٩ ـ ك ٢٤ : ١٦٢ ف ١٣ : ٣٢ ع ١١ : ٣٤٩ ق ١٠ : ١٨٤
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) .

٩١٠ ـ ك ٢٤ : ١٦٣ ف ١٣ : ٣٣ ع ١١ : ٣٥٠ ق ١٠ : ١٨٥
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق ، والاعتصام) ، ومسلم فى (الإيمان) ، والترمذى وابن ماجه فى (الفتن) .

٩١١ ـ ك ٢٤ : ١٦٤ ف ١٣ : ٣٤ ع ١١ : ٣٥١ ق ١٠ : ١٨٦
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والنسائى فى (البيعة) .

٩١٢ ـ ك ٢٤ : ١٦٥ ف ١٣ : ٣٤ ع ١١ : ٣٥١ ق ١٠ : ١٨٧
وأخرجه أيضاً فى (الإيمان ، والجزية ، والمناقب ، وعلامات النبوة ، والرقاق) ، وأبو داود وابن ماجه فى (الفتن) ، والنسائى فى (الإيمان) .

٩١٣ ـ ك ٢٤ : ١٦٧ ف ١٣ : ٣٨ ع ١١ : ٣٥٣ ق ١٠ : ١٨٨
وأخرجه الترمذى (الفتن) .

٩١٤ ـ ك ٢٤ : ١٧٣ ف ١٣ : ٤٥ ع ١١ : ٣٥٧ ق ١٠ : ١٩٣
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والترمذى فى (الفتن) ، والنسائى فى (القضاء) .

٩١٥ ـ ك ٢٤ : ١٧٦ ف ١٣ : ٥٠ ع ١١ : ٣٦٠ ق ١٠ : ١٩٦
وأخرجه مسلم فى (صفة النار) .

٩١٦ ـ ك ٢٤ : ١٧٨ ف ١٣ : ٥٩ ع ١١ : ٣٦٢ ق ١٠ : ١٩٩
وأخرجه أيضاً فى (الجزية) ، ومسلم فى (المغازى) .

٩١٧ – ك ٢٤ : ١٨٠ ف ١٣ : ٦٤ ع ١١ : ٣٦٤ ق ١٠ : ٢٠١
وأخرجه النسائى فى (التفسير) .

٩١٨ – ك ٢٤ : ١٨١ ف ١٣ : ٦٥ ع ١١ : ٣٦٤ ق ١٠ : ٢٠١
وأخرجه مسلم فى (الفتن) .

٩١٩ – ك ٢٤ : ١٨١ ف ١٣ : ٦٦ ع ١١ : ٣٦٥ ق ١٠ : ٢٠٢
والحديث من أفراده .

٩٢٠ – ك ٢٤ : ١٨٢ ف ١٣ : ٦٨ ع ١١ : ٣٦٦ ق ١ : ٢٠٣
وهو من أفراده .

٩٢١ – ك ٢٤ : ١٨٥ ف ١٣ : ٨٠ ع ١١ : ٣٦٩ ق ١٠ : ٢٠٨
وأخرجه مسلم وابن ماجه فى (الفتن) .

٩٢٢ – ك ٢٤ : ١٨٦ ف ١٣ : ٨١ ع ١١ : ٣٧٠ ق ١٠ : ٢٠٨
والحديث من أفراده .

٩٢٣ – ك ٢٤ : ١٨٧ ف ١٣ : ٨٣ ع ١١ : ٣٧٠ ق ١٠ : ٢٠٩

٩٢٤ – ك ٢٤ : ١٨٨ ف ١٣ : ٨٩ ع ١١ : ٣٧٢ ق ١٠ : ٢١٢
وأخرجه مسلم ، والترمذى ، وابن ماجه فى (الفتن)

٩٢٥ – ك ٢٤ : ١٩١ ف ١٣ : ٩٨ ع ١١ : ٣٧٣ ق ١٠ : ٢١٥
وأخرجه أيضاً فى (أحاديث الأنبياء) ، ومسلم فى (الفتن) .

٩٢٦ – ك ٢٤ : ١٩٢ ف ١٣ : ٩٩ ع ١١ : ٣٧٤ ق ١٠ : ٢١٦
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، ومسلم فى (المغازى) .

٩٢٧ – ك ١٤ : ١٩٣ ف ١٣ : ١٠٠ ع ١١ : ٣٧٤ ق ١٠ : ٢١٦
وأخرجه أيضاً فى (الجمعة ، والوصايا ، والنكاح) ، ومسلم فى (الإمارة) ، والترمذى فى (المغازى) .

٩٢٨ – ك ٢٤ : ١٩٨ ف ١٣ : ١١ ع ١١ : ٣٧٩ ق ١٠ : ٢٢٢
وأخرجه النسائى فى (الفضائل ، والبيعة ، والسير) .

٩٢٩ ـ ك ٢٤ : ١٩٩ ف ١٣ : ١١٢ ع ١١ : ٣٨٠ ق ١٠ : ٢٢٣
وأخرجه مسلم فى (الإيمان ، والمغازى) .

٩٣٠ ـ ك ٢٤ : ٢٠٠ ف ١٣ : ١١٤ ع ١١ : ٣٨١ ق ١٠ : ٢٢٤
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، ومسلم وابن ماجه فى (الزهد) .

٩٣١ ـ ك ٢٤ : ٢٠٤ ف ١٣ : ١٢٠ ع ١١ : ٣٨٦ ق ١٠ : ٢٢٨
وأخرجه مسلم فى (الأحكام) ، وأبو داود فى (القضاء) ، والترمذى وابن ماجه فى (الأحكام) ، والنسائى فى (القضايا) .

٩٣٢ ـ ك ٢٤ : ٢٠٤ ف ١٣ : ١٢٢ ع ١١ : ٣٨٧ ق ١٠ : ٢٢٩
وأخرجه أيضاً فى (العلم) .

٩٣٣ ـ ك ٢٤ : ٢٠٨ ف ١٣ : ١٢٧ ع ١١ : ٣٩٢ ق ١٠ : ٢٣٤
وأخرجه أيضاً فى (العلم ، والجهاد ، واللباس) ، ومسلم فى (اللباس) وأبو داود فى (الخاتم) .

٩٣٤ ـ ك ٢٤ : ٢١١ ف ١٣ : ١٣٣ ع ١١ : ٣٩٦ ق ١٠ : ٢٣٧
وأخرجه مسلم والنسائى فى (الزكاة) ، وأبو داود فى (الزكاة ، والخراج) .

٩٣٥ ـ ك ٢٤ : ٢١٣ ف ١٣ : ١٣٧ ع ١١ : ٣٩٨ ق ١٠ : ٢٣٨
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والطلاق ، والاعتصام ، والمحاربين ، والتفسير) ، ومسلم فى (اللعان) ، وأبو داود والنسائى وابن ماجه فى (الطلاق) .

٩٣٦ ـ ك ٢٤ : ٢١٨ ف ١٣ : ١٤٣ ع ١١ : ٤٠٤ ق ١٠ : ٢٤٣
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) .

٩٣٧ ـ ك ٢٤ : ٢١٨ ف ١٣ : ١٤٤ ع ١١ : ٤٠٥ ق ١٠ : ٢٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الهبة ، والنذور ، والزكاة ، وترك الحيل) ، ومسلم فى (المغازى) ، وأبو داود فى (الخراج) .

٩٣٨ – ك ٢٤ : ٢٢٠ ف ١٣ : ١٤٨ ع ١١ : ٤٠٧ ق ١٠ : ٢٤٦
وأخرجه أيضاً فى (الوكالة ، والخمس ، والمغازى ، والعتق ، والهبة) ، وأبو داود فى (الجهاد) .

٩٣٩ – ك ٢٤ : ٢٢١ ف ١٣ : ١٤٩ ع ١١ : ٤٠٨ ق ١٠ : ٢٤٦
وأخرجه الطبرانى فى الأوسط ، وكذا الطيالسى .

٩٤٠ – ك ٢٤ : ٢٢٢ ف ١٣ : ١٥٠ ع ١١ : ٤٠٩ ق ١٠ : ٢٤٧
وأخرجه أيضاً فى (النفقات) .

٩٤١ – ك ٢٤ : ٢٢٥ ف ١٣ : ١٥٧ ع ١١ : ٤١٣ ق ١٠ : ٢٥١
وأخرجه أيضاً فى (البيوع) ، ومسلم فى (الإيمان) ، وأبو داود ، والنسائى فى (العتق) .

٩٤٢ – ك ٢٤ : ٢٢٨ ف ١٣ : ١٥٩ ع ١١ : ٤١٦ ق ١٠ : ٢٥٣
وأخرجه أيضاً فى (الجنائز ، والتفسير ، والأدب) ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائى فى (الصلاة) .

٩٤٣ – ك ٢٤ : ٢٣٤ ف ١٣ : ١٦١ ع ١١ : ٤٢٠ ق ١٠ : ٢٥٨
وأخرجه أبو داود فى (العلم) ، والترمذى فى (الاستئذان) .

٩٤٤ – ك ٢٤ : ٢٣٦ ف ١٣ : ١٦٤ ع ١١ : ٤٢٢ ق ١٠ : ٢٦٠
وأخرجه أيضاً فى (القدر) ، والنسائى فى (البيعة ، والسير) .

٩٤٥ – ك ٢٤ : ٢٣٨ ف ١٣ : ١٦٧ ع ١١ : ٤٢٤ ق ١٠ : ٢٦٢
وأخرجه فى (غزوة الخندق) ، ومسلم فى (الجهاد والسير : غزوة الخندق) .

٩٤٦ – ك ٢٤ : ٢٣٨ ف ١٣ : ١٦٧ ع ١١ : ٤٢٤ ق ١٠ : ٢٦٢
والحديث من أفراده .

٩٤٧ – ك ٢٤ : ٢٣٨ ف ١٣ : ١٦٧ ع ١١ : ٤٢٤ ق ١٠ : ٢٦٣
والحديث من أفراده .

٩٤٨ ـ ك ٢٤ : ٢٤٠ ف ١٣ : ١٦٨ ع ١١ : ٤٢٥ ق ١٠ : ٢٦٣

٩٥٠ ـ ك ٢٤ : ٢٤٢ ف ١٣ : ١٧٢ ع ١١ : ٤٢٧ ق ١٠ : ٢٦٥
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد) . وهو من ثلاثيات البخارى التى بينه وبين رسول الله فيها رواة ثلاثة فقط .

٩٥١ ـ ك ٢٤ : ٢٤٣ ف ١٣ : ١٧٣ ع ١١ : ٤٢٨ ق ١ : ٢٦٦
وأخرجه أيضاً فى (الشركة ، والدعوات) ، وأبو داود فى (الخراج)

٩٥٢ ـ ك ٢٤ : ٢٤٦ ف ١٣ : ١٧٦ ع ١١ : ٤٣٠ ق ١٠ : ١٦٨
وأخرجه أيضاً فى (المغازى) ، والترمذى فى (التفسير) .

٩٥٣ ـ ك ٢٤ : ٢٤٧ ف ١٣ : ١٧٧ ع ١١ : ٤٣١ ق ١٠ : ٢٧٠
وأخرجه أيضاً فى (الطب) .

٩٥٤ ـ ك ٢٤ : ٢٤٨ ف ١٣ : ١٧٧ ع ١١ : ٤٣٢ ق ١٠ : ٢٧١

٩٥٥ ـ ك ٢٤ : ٢٤٩ ف ١٣ : ١٧٩ ع ١١ : ٤٣٢ ق ١٠ : ٢٧١

٩٥٦ ـ ك ٢٤ : ٢٥٠ ف ١٣ : ١٨٠ ع ١١ : ٤٣٢ ق ١٠ : ٢٧٢

٩٥٧ ـ ك ٢٤ : ٢٥٠ ف ١٣ : ١٨٠ ع ١١ : ٤٣٣ ق ١٠ : ٢٧٢
والحديث من أفراده .

٩٥٨ ـ ك ٢٤ : ٢٥١ ف ١٣ : ١٨٦ ع ١١ : ٤٣٥ ق ١٠ : ٢٧٤
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة) ، وأبو داود فى (الصلاة) كذلك .

٩٥٩ ـ ك ٢٤ : ٢٥٢ ف ١٣ : ١٨٦ ع ١١ : ٤٣٦ ق ١٠ : ٢٧٤
وأخرجه أيضاً فى (الوصايا ، والجهاد ، وصفة النبى) . ومسلم فى (التوبة) ، وأبو داود فى (الطلاق ، والنذور ، والجهاد) ، والترمذى فى (التفسير) ، والنسائى فى (الطلاق ، والنذور) .

٩٦٠ ـ ك ٢٥ : ٣ ف ١٣ : ١٨٧ ع ١١ : ٤٣٧ ق ١٠ : ٢٧٦
وأخرجه أيضاً فى (الاستقراض ، والرقاق) .

٩٦١ ـ ك ٢٥ : ٧ ف ١٣ : ١٨٩ ع ١١ : ٤٤٠ ق ١٠ : ٢٧٩
وأخرجه مسلم فى (الدعوات) .

٩٦٢ – ك ٢٥ : ٨ ف ١٣ : ١٨٩ ع ١١ : ٤٤٠ ق ١٠ : ٢٧٩
وأخرجه أيضاً فى (الطب) ، والنسائى فى (الجنائز) .

٩٦٣ – ك ٢٥ : ٢٩ ف ١٣ : ٢٠٨ ع ١١ : ٤٥٧ ق ١٠ : ٢٩٨
وأخرجه أيضاً فى (الأحكام) .

٩٦٤ – ك ٢٥ : ٣٢ ف ١٣ : ٣١١ ع ١١ : ٤٦٠ ق ١٠ : ٣٠١
وأخرجه أيضاً فى (الحج) ، وكذلك أبو داود وابن ماجه فى (الحج)

٩٦٥ – ك ٢٥ : ٣٣ ف ١٣ : ٢١٤ ع ١١ : ٤٦١ ق ١٠ : ٣٠٢
وأخرجه فى (النذور ، والمحاربين . والصلح ، والأحكام ، والوكالة ، والشروط ، وخبر الواحد ، والشهادات) ، ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى (الحدود) ، والنسائى فى (القضاء) .

٩٦٦ – ك ٢٥ : ٣٣ ف ١٣ : ٢١٤ ع ١١ : ٤٦١ ق ١٠ : ٣٠٢
والحديث من أفراده .

٩٦٧ – ك ٢٥ : ٣٤ ف ١٣ : ٢١٤ ع ١١ : ٤٦١ ق ١٠ : ٣٠٣
وأخرجه الترمذى فى (الأمثال) .

٩٦٨ – ك ٢٥ : ٣٨ ف ١٣ : ٢١٩ ع ١١ : ٤٦٥ ق ١٠ : ٣٠٨

٩٦٩ – ك ٢٥ : ٣٩ ف ١٣ : ٢٢٦ ع ١١ : ٤٦٦ ق ١٠ : ٣٠٨
وأخرجه مسلم فى (فضائل النبى) ، وأبو داود فى (السنة) .

٩٧٠ – ك ٢٥ : ٣٩ ف ١٣ : ٢٢٧ ع ١١ : ٤٦٧ ق ١٠ : ٣٠٩
وأخرجه فى (الصلاة ، والأدب) ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى والنسائى فى (الصلاة) .

٩٧١ – ك ٢٥ : ٤٣ ف ١٣ : ٢٣٠ ع ١١ : ٤٦٩ ق ١٠ : ٣١٢
والحديث من أفراده .

٩٧٢ – ك ٢٥ : ٤٥ ف ١٣ : ٢٣٤ ع ١١ : ٤٧٢ ق ١٠ : ٣١٤
وأخرجه أيضاً فى (الحج ، والجزية ، والفرائض) ، ومسلم فى (المناسك)،وأبوداود فى (الحج) ، والترمذى فى (الهبة ، والولاء) .

٩٧٣ ـ ك ٢٥ : ٥٣ ف ١٣ : ٢٤٠ ع ١١ : ٤٧٧ ق ١٠ : ٣٢٠
وأخرجه فى (العلم) ، ومسلم فى (القدر) ، والترمذى والنسائى فى (العلم) ، وابن ماجه فى (السنة) .

٩٧٤ ـ ك ٢٥ : ٥٧ ف ١٣ : ١٤٩ ع ١١ : ٤٨٢ ق ١٠ : ٣٢٤
وأخرجه فى (علامات النبوة ، والتوحيد) ، ومسلم فى (الجهاد) .

٩٧٥ ـ ك ٢٥ : ٥٨ ف ١٣ : ٣٥١ ع ١١ : ٤٨٣ ق١٠ : ٣٢٥
وأخرجه فى (التفسير) ، وكذا الترمذى فيه .

٩٧٦ ـ ك ٢٥ : ٦٢ ف ١٣ : ٢٥٤ ع ١١ : ٤٨٦ ق ١٠ : ٣٢٨
والحديث من أفراده .

٩٧٧ ـ ك ٢٥ : ٦٤ ف ١٣ : ٢٥٨ ع ١١ : ٤٨٩ ق ١٠ : ٣٣١
وأخرجه الترمذى فى (الزهد) .

٩٧٨ ـ ك ٢٥ : ٦٦ ف ١٣ : ٢٥٨ ع ١١ : ٤٨٩ ق ١٠ : ٣٣٢
وأخرجه أيضاً فى (الصلاة ، والعيدين ، والزكاة) ، وأبو داود والنسائى فى (الصلاة) .

٩٨٠ ـ ك ٢٥ : ٦٦ ف ١٣ : ٢٥٨ ع ١١ : ٤٩٠ ق ١٠ : ٣٣٣
والحديث من أفراده .

٩٨١ ـ ك ٢٥ : ٦٨ ف ١٣ : ٢٦٠ ع ١١ : ٤٩١ ق ١٠ : ٣٣٤
وأخرجه أيضاً فى (التوحيد ، والجنائز ، والتفسير) ، ومسلم، وأبو داود ، وابن ماجه فى (الحدود) .

٩٨٢ ـ ك ٢٥ : ٧٠ ف ١٣ : ٢٦٢ ع ١١ : ٤٩٣ ق ١٠ : ٣٣٧
وأخرجه أيضاً فى (الغسل) ، وكذا مسلم ، والنسائى.

٩٨٣ ـ ك ٢٥ : ٧٠ ف ١٣ : ٢٦٢ ع ١١ : ٤٩٤ ق ١٠ : ٣٣٧
وأخرجه أيضاً فى (الكفالة) ، ومسلم فى (الفضائل) ، وأبو داود فى (الفرائض) .

٩٨٤ ـ ك ٢٥ : ٧١ ف ١٣ : ٢٦٢ ع ١١ : ٤٩٤ ق ١٠ : ٣٣٨
وأخرجه أيضاً فى (المناقب) .

٩٨٥ ـ ك ٢٥ : ٧١ ف ١٣ : ٢٦٢ ع ١١ : ٣٩٤ ق ١٠ : ٣٣٨
وأخرجه فى (الحج ، والمزارعة) ، وأبو داود وابن ماجه فى (الحج)

٩٨٦ : ك ٢٥ : ٧٧ ف ١٣ : ٢٦٨ ع ١١ : ٥٠٠ ق ١٠ : ٣٤٣
وأخرجه مسلم فى (الأحكام) ، وأبو داود فى (القضاء) ، وابن ماجه فى(الأحكام) .

٩٨٧ ـ ك ٢٥ : ٧٨ ف ١٣ : ٢٧٠ ع ١١ : ٥٠١ ق ١٠ : ٣٤٤
وأخرجه أيضاً فى (الاستئذان) ، ومسلم فى (الآداب) ، وأبو داود فى (الأدب) .

٩٨٨ ـ ك ٢٥ : ٨٠ ف ١٣ : ٢٧٢ ع ١١ : ٥٠٢ ق ١٠ : ٣٤٦
وأخرجه مسلم فى (الفتن) ، وأبو داود فى (الملاحم) .

٩٨٩ ـ ك ٢٥ : ٩٧ ف ١٣ : ٣٠٠ ع ١١ : ٥١٥ ق ١٠ : ٣٥٨
وأخرجه أيضاً فى (الرقاق) ، ، ومسلم فى (الإيمان) .

٩٩٠ ـ ك ٢٥ : ٩٩ ف ١٣ : ٣٠١ ع ١١ : ٥١٦ ق ١٠ : ٣٥٩
وأخرجه مسلم فى (الصلاة) ، والنسائى فى (الصلاة ، واليوم والليلة)

٩٩١ ـ ك ٢٥ : ١٠١ ف ١٣ : ٣٠٥ ع ١١ : ٥١٨ ق ١٠ : ٣٦٢
وأخرجه فى (الأدب) ، ومسلم فى (صفة القيامة) .

٩٩٢ ـ ك ٢٥ : ١٠٥ ف ١٣ : ٣١٣ ع ١١ : ٥٢٢ ق ١٠ : ٣٦٨
وأخرجه مسلم فى (الدعاء) ، والنسائى فى (القنوت) .

٩٩٣ ـ ك ٢٥ : ١٠٥ ف ١٣ : ٣١٤ ع ١١ : ٥٢٣ ق ١٠ : ٣٦٨
وأخرجه أيضاً فى (التفسير) .

٩٩٤ ـ ك ٢٥ : ١١٦ ف ١٣ : ٣٢٣ ع ١١ : ٥٣١ ق ١٠ : ٣٧٩
وأخرجه أيضاً فى (الجهاد ، والمغازى) ، وأبو داود فى (الجهاد) ، والنسائى فى (السير) .

٩٩٥ ـ ك ٢٥ : ١١٨ ف ١٣ : ٣٢٥ ع ١١ : ٥٣٣ ق ١٠ : ٣٨١
وأخرجه مسلم فى (التوبة) .

٩٩٦ ـ ك ٢٥ : ١١٨ ف ١٣ : ٣٢٥ ع ١١ : ٥٣٣ ق ١٠ : ٣٨١
وأخرجه مسلم فى (الذكر والدعاء) .

٩٩٧ ـ ك ٢٥ : ١٢٥ ف ١٣ : ٣٣٥ ع ١١ : ٥٣٩ ق ١٠ : ٣٨٧
وأخرجه أيضاً فى (التفسير : سورة الزمر) ، ومسلم فى (التوبة) ، والترمذى والنسائى فى (التفسير) .

٩٩٨ ـ ك ٢٥ : ١٣٠ ف ١٣ : ٣٤٧ ع ١١ : ٥٤٦ ق ١٠ : ٣٩٢
وأخرجه أيضاً فى (التفسير : سورة هود) ، وكذا النسائى فى (التفسير) .

٩٩٩ ـ ك ٢٥ : ١٥٥ ف ١٣ : ٢٦٢ ع ١١ : ٥٦٦ ق ١٠ : ٤٠٩
وأخرجه فى (الزكاة ، والرقاق ، والأدب ، وصفة النار ، وعلامات النبوة) ، ومسلم فى (الزكاة) ، والترمذى (الزهد) ، والنسائى فى (الزكاة) ، وابن ماجه فى (السنة) .

١٠٠٠ ـ ك ١٥ : ٢٣٩ ف ١٣ : ٤٥١ ع ١١ : ٦٣٢ ق ١٠ : ٤٨٢
وأخرجه مسلم فى (الذكر والدعاء) .

الفهارس الفنية

إرشادات وتنبيهات

١ ــ الأرقام السارية فى هذه الفهارس جميعاً هى أرقام الأحاديث المسلسلة لا أرقام الصفحات .

٢ ــ فهرس القرآن الكريم جرى الترتيب فيه على المواد اللغوية ، وقد وجدت أن هذا الترتيب الذى ابتدعته ، أوفق من الترتيب المتبع فى فهارس القرآن الذى يعتمد على ترتيب السور والآيات ؛ فإن فيه من الصعوبة ومن ضعف الفائدة مالا خفاء فيه .

٣ ــ فهرس الحديث روعى فيه ماروعى فى فهرس القرآن الكريم ، تيسيراً للعثور على الحديث المطلوب بأسهل طريقة ، وهذا أيضاً مما ابتدعته فى نظم الفهارس . وما وضع فى هذا الفهرس بين قوسين ( ) فهو مما ورد تفسيره من اللغة فى صلب الحديث .

٤ ــ ما وضع بين قوسين ( ) فى فهرس الأعلام فهو دليل على أصحاب المسانيد الذين ينتهى إليهم السند .

٥ ــ ما وضع بين قوسين ( ) فى فهرس المباحث ، وهو الفهرس الثانى عشر ، فهو عنوانات الكتب الأصيلة من صحيح البخارى ، جرى ترتيبها فى نسق واحد مع سائر المباحث .

١ – فهرس القرآن الكريم

مرتباً حسب مواد اللغة

أ

أتى : أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً ٢٢٩
وآتينا داود زبورا ٤٥٧
ولقد آتينا لقمان الحكمة ٤٥٩
وما آتاكم الرسول فخذوه ٧٥٥

أثر : ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ٦٦٦

أحد : قل هو الله أحد ٦٧٥

أخذ : يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ٥٦٩
واتخذ الله إبراهيم خليلا ٤٥٣
وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه ٦٠٤

أخو : لقد كان فى يوسف وإخوته آيات للسائلين ٤٥٥

أفك : إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ٥٦٠

أكل : وكلوا واشربوا ١٧٢

ألو : ولا يأتل أولو الفضل منكم ٥٦٠

أمر : ليس لك من الأمر شئ ٦١٩

أمن : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ٦٠٥
أمنة نعاساً ٦٢١

ب

بخل : لا يحسبن الذين يبخلون ٩٩

بدو : وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ٦١٦

برز : وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ١٣٢ ، ٦١١

بشر : وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا ٦٦٥

بطش : يوم نبطش البطشة الكبرى ٦٦١
بلغ : يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ٦٦٥
تبب : تبت يدا أبى لهب وتب ٦٥٥
تلو : قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ٦١٨

ث

ثلث : وعلى الثلاثة الذين خلفوا ٦٤٤

ج

جنح : ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم ١٢٦
جهر : ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ٦٤٩
جوب : استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم ٥٩٨

ح

حجج : فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ٦٠٧
حذر : ويحذركم الله نفسه ٦١٢
حرب : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ٦٣٤
حرث : نساؤكم حرث لكم ٦١٢
حرر : أو تحرير رقبة ٨٣١
حرض : يأيها النبى حرض المؤمنين على القتال ٦٤١
حرف : ومن الناس من يعبد الله على حرف ٦٥٢
حسب : لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ٦٢٢
حسن : إن الحسنات يذهبن السيئات ٦٤٥
حشر : الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم ٦٥٤
حضر : وإذا حضر القسمة أولو القربى ٦٢٦
حفظ : حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ٦١٤
حقق : جاء الحق وزهق الباطل ٥٧٠
جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد ٥٧٠
حمد : الحمد لله رب العالمين ٢٤٧ ، ٥٩٨
حيى : وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيى الموتى ٦١٥
ومن أحياها ٨٥٢

خ

خرج : فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ٦٥١
خفف : الآن خفف الله عنكم ٦٤١
خلق : لما خلقت بيدى ٩٩٧
خمر : إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس ٦٣٥
وليضربن بخمرهن على جيوبهن ٦٥٣
خون : علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم ٦٠٩
خيط : حتى يتبين لكم الخيط الأبيض ١٧٢ ، ١٧٣
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض ٦١٠

د

دبب : إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ٦٤٠
دخل : لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ٦٥٧
درك : لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ٦٦٥
دعو : والرسول يدعوكم فى أخراكم ٦٢٠
ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ٦٥٦
دنو : ثم دنا فتدلى ٤٣٨

ذ

ذوق : ذوقوا مس سقر ٩٧٥
ذق إنك أنت العزيز ٩٧٥
فذوقوا العذاب ٩٧٥

ر

رجع : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ٤٦٩
رزق : إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ٩٩١
رسل : إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه ٤٥٠
وإن يونس لمن المرسلين ٤٥٦
وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ٤٩٥

والمرسلات ١٤١
رفث : فلا رفث ولا فسوق ١٣٨
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ٦٠٩
رفع : لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ٦٦٤
رقب : فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين ٦٦١
روح : ويسألونك عن الروح ٦٤٨

ز

زلف : وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل ٦٤٥
زيد : هل من مزيد ٩٩٣

س

سأل : لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ٦٣٧
سبح : وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ٥٨
سرف : يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم ٦٥٩
سرق : والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ٨٤٤
والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما ٨٤٤
سفه : سيقول السفهاء من الناس ماولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها ٦٠٦
سقم : إنى سقيم ٤٥٣
سلم : ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ٦٣١
سمع : ربنا إننا سمعنا منادياً ينادى للإيمان ٦٢٣
سمو : وعلم آدم الأسماء كلها ٦٠٠
سوى : قل يأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ١١٧
سيح : فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ١٥٥

ش

شجر : كشجرة طيبة ٦٤٦
شرك : يابنى لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ٤٥٩
: لا يشركن بالله شيئاً ٩٥٢

شـرى : إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا ٢٢٨ ، ٣٥٠
شهـد : يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت ٣٦٨
شيخ : الشيخ والشيخة إذا زنيا (منسوخة التلاوة) ٨٤٧

ص

صـبر : فصبر جميل والله المستعان ٥٦٠
صفو : وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك ٤٦٠
إن الصفا والمروة من شعائر الله ٦٠٧

ض

صيـع : وما كان الله ليضيع إيمانكم ٦٠٦

ط

طـوع : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ٩٢٦
طـوق : وعلى الذين يطوقونه فدية طعـام مسكين ٦٠٨

ع

عجب : ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ٥٧٣
عـدو : من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك ٦٠٢
عرش : وكان عرشه على الماء ٩٩٨
عـزز : لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم ٦٧١
وهو العزيز الحكيم ٩٢
عضو : الذين جعلوا القرآن عضين ٦٤٧
عطو : فأما من أعطى واتقى ٨٢٤
عفـو : خذ العفو وأمر بالعرف ٦٣٩
عـلم : إن الله عنده علم الساعة ١١
عـوذ : قل أعوذ برب النـاس ٦٧٠

غ

غشى : والليل إذا يغشى ٥١٥
غضب : غير المغضوب عليهم ولا الضالين ٥٩٨

غضض : وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ١٢٣
غفر : ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ٤٥٣

ف

فتح : إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ٦٦٣
فجر : من الفجر ١٧٣
فسح : إذا قيل لكم تفسحوا فى المجلس فافسحوا ٧٨٦
فقر : ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ٦٢٥

ق

قبض : والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ٦٦٠
قبل : ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها ٤٧
قتل : وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ٣٥٤
قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم ٤٧١
أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله ٥٣٤
ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ٦٣٠
فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم ٦٤٣
قدر : وكان أمر الله قدراً مقدوراً ٨٢٣
وما قدروا الله حق قدره ٩٩٧
قرأ : اقرأ باسم ربك الذى خلق ٢
فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ٦٦٩
قرر : فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ٤٣٩
قسط : وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ٦٢٤
قطع : وتقطعوا أرحامكم ٦٦٢
قعد : لا يستوى القاعدون من المؤمنين ٦٣٢
قلب : قد نرى تقلب وجهك فى السماء ٤٧

ك

كبر : بل فعله كبيرهم هذا ٤٥٣
كتم : إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ٢٣

كفر : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب ٥٢٣
أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً ٦٥٠
كلف : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ٦١٦
كمل : اليوم أكملت لكم دينكم ٦٣٣

ل

لبس : أو يلبسكم شيعاً ٩٧٥
لدد : وهو ألد الخصام ٣٠٨
لعن : ألا لعنة الله على الظالمين ٣٠٤

م

مرض : فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ١٣٦
موت : إنك ميت وإنهم ميتون ٤٩٥

ن

ندد : فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ٦٠١
نذر : وأنذر عشيرتك الأقربين ٦٥٥
نسخ : ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ٦٠٣
نصف : وإن كانت واحدة فلها النصف ٨٣٤
ولكم نصف ما ترك أزواجكم ٦٢٧
نضر : وجوه يومئذ ناضرة ٩٩٩
نفق : فما لكم فى المنافقين فئتين ٥٥٣ ، ٦٢٩
: أنفقوا من طيبات ما كسبتم ٢١٨ ، ٧٠٥

ه

هدى : إنك لا تهدى من أحببت ٤٥٤
هود : وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ٦٣٨

و

وحد : قل هو الله أحد ٩٩٠

وحى : قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن ٥٣٥ ، ٦٦٨
ودد : وداولا سواعا ولا يغوث ويعوق ٦٦٧
ورث : لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ٦٢٨
وزن : ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ١٠٠٠
وسط : وكذلك جعلناكم أمة وسطا ٤٥٠
وفى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ٦١٣
إن الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم ٩٠٩
وهب : ووهبنا لداود سليمان نعم العبد ٤٥٨

٢ – فهرس ألفاظ الحديث المفسرة

أ

أبد : آخر الأبد ٦١٧ أوابد ٧١٧
أبط : الإبط ٧٥٣
أبق : أبق عبد ٤١٩
أبو : بأبى أنت ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٨٨٩ يا أبتاه ٥٩٤
أبى : من أبى ٩٦٦ يأبى الله ٩٥٣
أتى : بما أتوا ٦٢٢ أتى ١٠٣ أتانى آت ٥٤٦ آتى إلى ٧٠٤
لأوتين ٦٥٠ آت ٩٨٥ إيتاء الزكاة ٣
أثر : تؤثر ٤٦٦ أن يؤثروا ٦١٧ الأثر ٥٢٨ أثره ٢٩٤ ، ٤٢٦ ،
٨٩٣ آثارها ٣٨٨ فى أثره ٢١٩ آثرا ٨٢٦
أثل : تأثلته ٢٣٠ ، ٥٧٤
أثم : المأثم ٧١
أجر : أجر ٣٨٨ أجران ٣٢٩ ، ٩٨٦
آجر ٩٧٢ أجير ٢٧٢
أجل : أجل ٥٠٤ أجل أن يحزنه ٧٨٧ أجله ٨٢٢
أجن : ماء آجنا ١٦٠

أحد : أحد (فى الإثبات) ١١٧
أخذ : أخذه بحقه ٨٠٥ أخذوا على يديه ٣٥٣ ما أخذ ٨٢٣ فأخذ ٤٥٣ لتأخذ بيد ٧٧٦ خذ من صحتك ٨٠٠ تأخذ فوق يده ٣٠٥ أنؤاخذ ٨٦٢
أخر : المؤخّر ٧٩٢ الآخرة ٨٤ ، ٩٥٥ فى أخراهم ٦٢٠ السبع الأواخر ٢١٠ العشر الأواخر ٢١٢ ، ٢١٤
أخو : أخاك ٣٠٥ ، ٦٧٠ أخوك ٦٨٢ يابن أخى ٦١٣ أخو العشيرة ٧٧٠ ، ٦٨٤ أختى ٢٦١ ، ٤٥٣
أدب : أدّبها ٢٠ الأدب ٨٤٩ مأدبة ٩٦٧
أدم : آدم ٤٧٦ أدم ٨١٢ أديم ٥٨٠
أدو : أداة الحرب ٥٥٠ إداوة ٢٩ ، ٤٩٠ ، ٥٣٦
أذن : أذنوا ٩٣٨ آذن ٦٣٥ ، ٥٦٠ ، ٩٥٩ ، ٦٤٤ آذنت ٥٣٥ آذننى ٨٤ استأذن ٣٤٧ يؤذن ببراءة ٤٦٢ مؤذّنين ٦٤٢
أذى : فتأذوا به ٣٥٣
أرز : ليأرز ١٥٧
أرض : أهل الأرض ٩١
أزر : مؤزّرا ٢ شد مئزره ٢١٣
أسد : أسدَ ٦٩٢ أسد الله ٥٧٤
أسى : واسانى ٤٩٣
أشر : بالميشار ٥٣٣
أصل : أصول شعره ٣٤
أطط : أطيط ٦٩٢
أطم : أُطم ٤١٥ ، ٨٩٧
أفق : أفق ٦٧٢ ما بين الأفق ٤٣٧
أقط : أقطا ٣٣٨
أكل : أكل ثمنه ٢٦٣ أُكلة أو أكلتين ٣٣٢ أُكلها ٦٤٦
أكم : وراء أكمة ١٣٩
ألف : ائتلف ٤٤٩

أله : اللهم ١٤ الآلهة ٥٧١
ألـو : لا يألتل ٥٦٠ ولا ائتليت ٩٤ آلى من نسائه ١٦٩ المتألى ٣٥٨ الألوَّة ٤٤٠
إلى : إليك عنى ٨٧ خطب إلى ٦٨٢ ما رابكم إليه ٦٤٨
ألى : أليات ٩١٩
أمـر : أمر أمرُه ٦١٧ أمرنا ٣٥٦ أمَّر عليهم ٥١٢ استأمره ١١٢ الإمارة ٩٢٨ أمر الله ١٧ ، ٩٧٤ هذا الأمر ٥٣٣ إمرة ٤١٨ ، ٨٤٠
أمم : أمامنا ١٣٩ مما أمامه ٨١٦ أمة أمية ١٧١ الأميين ٤١٥ للأميين ٢٣٥ أمهات المؤمنين ٦٥٧ يا أمَّتاه ٦٦٥
أمـن : فأمِناه ٢٧١ فآمنهم ٥٥٠ لن نؤمن لكم ٦٤٥ أتتمن ٧ وهو مؤمن ٨٣٧ آمين ٥٩٩ الأمانة ٩١٠ أمينا ٥١٦ إيمانكم ٦٠٦
أمـو : الأمة ١١ ، ٧٧٦ ولا أمة ٥٩٦ الإمـاء ٢٧٦
أنت : ما أنتِ ٥٣٠
أنس : الحمر الإنسية ٧٢١
أنف : آنفاً ٦٠٢
أنك : الآنك ٤٠٠ ، ٨٨٨
أنى : آنية ٦٩٢
أنَّى : ٦٩٩
أهب : ليتأهبوا أُهبة ٤٠٣
أهـل : أهل الأرض ٩١ أهلى ٢٤٩ أهله ٧٦٩ الأهلية ٦٨٧
أوب : آيبون ١٣٠
أوق : أوقية ٢٤٩ أواق ١٠٠
أول : فأوَّلتها ٨٨٦ أوَّلوها له ٩٦٧ آل (زيادتها) ٦٧٩ عام أول ٨٣٢ الأوَل ٦٥٣ الأول فالأول ٤٦١ ، ٨٠٦ بالأوَّل والآخر ٨٦٢ فى الأول ٩٥٠ بالأول ٥٦٤ الأوَّلين ٨٨١
أوه : أوه أوه ٢٨٤

أوى : أوى ١٥ ، ٧٩١ آواه الله ١٥
أى : للنداء ٨١٣
أين : آنَ ٤٩٠
أيى : الآية (بالرفع والنصب) ٦١٩ آية ٥٤٠ ولو آية ٤٦٣ آية من آيات الله ٤٣٥ آية الحجاب ٦٥٧ آية الرجم ٦١٨ آياته ٥٤٥ أيّما هو ٨٩٨

ب

الباء : أعطاه به ٣٢٢
بأر : لم يبتئر ٨١٣
بأس : الباس ٧٤١ بأس بعض ٩٧٥
بتت : بتَّ طلاقى ٦٩٦ ألبتة ٤٢٩
بتع : البتع ٩٣٦
بثث : لا أبث خبره ٦٩٢ لا تبث تبثيثا ٦٩٢ البث ٦٩٢
بجر : بجره ٦٩٢
بجح : بجّحنى فبجحت ٦٩٢
بحر : لبحراً ٣٨٩ ببحرهم ٤٣٠
بخ : بخ بخ ٩٧٧
بخل : البخل ٧٩٦
بدأ : يبدئ ٥٧٠
بدد : ما لنا بُدٌّ ٣١٢
بدر : ابتدرناها ١٤١ يبتدرن الحجاب ٥٤٥ ليلة البدر ٤٤٠
بدع : نعم البدعة ٢٠٧
بدن : البُدن ٢٨٠
بدو : بدا لله ٤٦٥ بدت أنيابه ١٨٢ أبدى عن ركبته ٤٩١ لبادٍ ٢٣٨ البَدْو ٩١١
بذل : متبذلة ١٩٦
برأ : برأ الدبر ٥٢٨ فبرأ ٧٣٤ استبرأ ١٢ فسيبرِّئك ٥٦٠ بارئا ٥٩١

برح : ما أنا ببارح ٢١٤ البارحة ٧٧٤ ، ٨٨٠ البرحاء ٥٦٠
برد : أبردوا ٥٥ كساه برداً ٤٣٠ البرود ٧٤٧
برر : لأبرَّه ٧٧٥ البر ١٨٦ ، ٧٧٧ بر أمى ٣٢٩ البر من اتقى ٦١١ طعام بُرّ ٨١٠ إبرار القسم ٨٢ حج مبرور ١١٥ ، ١٢٧
برز : بارزاً ١١ متبرِّزنا ٥٦٠
برص : أبرص ٤٦٥
برق : الإستبرق ٨٢ ، ٨٨٥
برك : فباركَ ٤١١ فبرَّك ٥٨١ بركتكم ٤٣ المبارك ٦٩٢
برم : البُرمة ٥٥٥
برن : تمر برنىّ ٢٨٤
برنس : البرانس ١١٧
برهن : برهان ٨٩٥
بشر : بشر بعذاب الله ٨١٦ لا تباشر ٦٩٤ أبشروا ٩ البشرى ٤٣٣
: المبشرات ٨٧٧
بصر : أبصارهم ٨٣٧
بصق : لا يبصقون ٤٤٠
بضع : استبضعى ٦٨٨ بضع وستون ٤ بضعة منى ٥٠٧، ٥١١
بطأ : يستبطأ ٦٣٤
بطح : البطحاء ٤٧٨
بطل : يبطل دمه ٨٥٦
بطن : بطانتان ٩٤٤
بعث : بعثَ ٤٠٤ بعثنا البعير ٤٣ فبعثوا الجمل ٥٦٠ بُعثوا على أعمالهم ٩١٥ انبعث ٣١ ابتعثانى ٨٩٠ بعثا ٥١٢ ، ٥٨٢ بالبعث ١١ البعوث ١٤٣ مبعث النبى ٥٤٩
بعر : ترمى بالبعرة ٧٠٢
بغض : أبغضُ الناس إلى الله ٨٥٤
بغى : لابتغى ٨٠٧ لاينبغى ٧٤٦ فأبغنى ٥٣٦ ابتغ ٦٤٩ ابتغاؤه ٥٦٠ مبتغ ٨٥٤ البغى ٢٧٦ البغايا ٦٨٨

بقر : بقرت ٤٢٢ يبقرون ٦٤٣
بقى : فى خامسة تبقى ، فى سابعة تبقى ٢١٢ الإبقاء عليهم ١٢٢
بكر : البكرة ٩٣١ البكران ٨٤٨ بكرة ٤٤٠
بكم : البكم ٦٤٠
بلد : ذلك البلد ٣١
بلس : إبلاسها ٥٣٩
بلغ : هل بلغت ٤٥٠ تبلغ الآفاق ٨٩٠ أتبلغ عليه ٤٦٥ أبلغ من بعض ٣٠٩ أبلغ الناس ٤٩٥ فلا بلاغ ٤٦٥
بلو : ابتلينا ٤١٦ ابتليتم ٤٦٥ يبتليهم ٤٦٥ لا يبالى ٢١٧
بلى : بلى ٤٤١ ، ٤٩٠ بالة ٨٠٦
بنن : بنانه ١٠٩
بنو : بنىَ علىَّ ٦٨٩ ابنتى بفاطمة ٤٢٢ ابنى ٥١٧
بنى : كالبنيان ٧٦٨ على بنيانه ٥١
بهت : يبهتونى ٦٠٢ ببهتان ٥٤٧ قوم بهت ٦٠٢
بهر : ابهار الليل ٩٤٨ أبهرى ٥٨٧
بهم : بَهيمة ٢٨٧ بُهَيمة ٤٢٠ البهم ١١
بوأ : أبوء ٧٨٩ فليتبوأ ١٢٢ ، ٤٦٣ الباءة ١٦٦ ، ٦٨٠
بوب : أقر بهما بابا ٢٦٨ بوابين ٨٧
بوح : بواحا ٨٩٥
بوع : باع ٨٢٢ باعاً ٩٩٦
بوق : بوقاً ٦١
بول : بالت ٨٠٥ ما بال الناس ٥٧٤ يصلح بالكم ٧٨١
بيت : بيتاً ٤١١
بيض : البيضة ٤٠١ أبيض من اللبن ٨٢١ بيضاء ٩٦٤ صيام البيض ٢٠٠
بيع : بايعت ٩١٠ يتبايعون ٩١٠ لا يبيع ٢٣٧ ، ٢٤٧ ابتع منى ٢٦٧ بايعونى ٥٤٧ ، بيع الله ٩١٦ البيِّعان ٢٢٥ ، ٢٣٣
بين : بيَّن ٤١٥ بيَّناه ٢٢٥ بيانه ٦٦٩ بينٌ ١٢ البينة ٨٤٧ ببينة ٩٨٧

ت

تبب : تبت يدا ٦٥٥ تبالك ٦٥٥
تبر : تبرا من الصدقة ١٠٥
تبع : أتبعه ٨٦٤ تباعا ٨١٠ اتباع الجنائز ٨٢ ، ٨٦
تحت : تحت عُبادة ٨٨١ كان تحته بنت رسول الله ٤٢٣
تحف : تحفةً بذلك ٦٩٠
ترب : تربت يداك ٦٨٣ تربت يمينك ٢٤
ترج : كالأترجَّة ٦٧٦
ترجم : الترجمة ٩٤٣ ترجمان ٩٩٩
ترس : تُرس ٨٤٥
ترك : ما تركتكم ٩٦٨ تاركو لى صديقى ٤٩٣ قبة تركية ١٢٣
تعس : تعس ٣٩٧ ، ٥٦٠
تلو : لا دريت ولا تليت ٩٤
تمر : شق تمرة ١٠٢ عدل تمرة ١٠١
تمم : التامة ٤٥٤
تنر : التنور ٨٩٠
تهم : انظر (وهم)
توب : يتوب الله ٨٠٧
تور : تور ٦٩٠
تيك : تيكم ٥٦٠

ث

ثبج : ثبج هذا البحر ٨٨١
ثدى : الثدى ٨٨٣
ثرو : ثريا ٦٩٢
ثرى : الثرى ٧٦٥
ثنى : الأثافى ٥٥٥
ثقل : ثقُل ٥٩٠ ، ٥٩٤ الثقلين ٩٤ ثقيلتان ١٠٠٠
ثكل : ثكلت ٦٦٣ ثكلتك أمك ٥٦٣ واثكلياه ٩٥٣

ثلث : ثلث القرآن ٦٧٥ بعد ثلاث ٥٩٠ بعد ثالثة ٧٢٥ الثلاثة الذين خلفوا ٦٤٤
ثلط : ثلطت ٨٠٥
ثلغ : يثلغ ٨٩٠
ثمر : الثمر ٢٥١ الثمرة ٣٥٩
ثمل : ثمل ٤٢٢
ثمم : أثمَّ ٤٩٣
ثمن : ثامنونى ١٥٤ ، ٢٣٢ ذو ثمن ٨٤٥ ثمن خمسة ٣٤٥ ثمناً قليلا ٢٢٨ تدبر بثمان ٥٧٦
ثنى : ثانى اثنين ٩٥٥ فى ثنية ٧٩٨ ثنيته ٢٧٢ ثنيتاه ٨٥٥ السبع المثانى ٥٩٨
ثوب : ثاب معه ٤٦٩ يثيب ٣٤١ ثيب ٨٦٩
ثور : فثار ٤١٥ ثائر الرأس ١٦١ ثائرة الرأس ٨٨٦

ج

جبب : اجتبَّ ٤٢٢ جُبتان ١٠٩
جبذ : فجبذه ٧٤٧
جبر : جُبار ٨٦١
جـل : جبل خبز ٩٢١
جبن : الجبن ٧٩٦
جثم : المجثمة ٧١٨
جثو : فجثا ٤٩٣
جحر : من جحر ٨٥٧
جـدب : أجادب ١٩
جـدح : فاجدح لى ١٨٣
جـدد : جـدَّ الناس ٢٥٥ ذا الجد ٧٩٤
جـدع : جدعـاء ٩٦
جـذر : جذر قلوب الرجال ٩١٠
جـذع : جِـذع ٤٨٥ جذع ٢ جذعة ٧٢٣

جرأ : يجترىء ٨٤٣ لجرىء ٦٦١
جرب : جمل أجرب ٤١١ ، ٥٨١ بجراب ٤٢٧
جرد : الجراد ٧١٦ بالجريد ٧٣٨
جرر : اجترّت ٨٠٥
جرم : جُرما ٩٦٩
جرى : أجرَى ٣٩٢ مجرى الدم ٤٤٤
جزر : جزور ٣١ الجزور ٢٤١
جزع : جزع ظفار ٥٦٠
جزل : الجزْل ٦٣٩
جزى : أتجزى ٤٢ لم يجزه ٥٥٤ بجزيتها ٨٠٤
جسس : لا تجسسوا ٧٧٣
جعب : الجعبة ٥٢٤
جعد : ليس بجعد ٤٧٦
جعل : جُعلا ٢٧٤
جفر : الجفرة ٦٩٢
جلجل : يتجلجل ٧٤٥
جلح : يا جليح ٥٣٩
جلد : جلد ٧٣٨جلده ٨٤١ ما أجلده ٩١٠ جلد مائة ٨٤٨جلدتنا٩٠٨
جلس : كمجلسك ٦٨٩
جلل : جليل ١٦٠ بجلال البدن ٢٨٠
جلو : فأجلى ٥٥١ أجليكم ٤٣٢ جلّى ٤٠٣ ، ٥٤٥ إجلاءهم ٣٦١
جمر : الجمرة الدنيا ١٢٤ مجامرهم ٤٤٠
جمع : جمع بين إصبعيه ٥٦٥ جمع لى بين أبويه ٥٠٩ ، ٥١٠ أجمع عمر ٣٦١ يُجْمع ٨٢٢ لا يجمع ٦٨٥ مجتمع ٨٧٣ الجمع (تمر) ٢٥٧ جمعه وقرآنه ٦٦٩ الجماعة ٨٩٤
جمل : جملوها ٦٣٨ فصبر جميل ٥٦٠
أيام الجمل ٩١٤
جمم : جمته ٧٤٥ جميمة ٥٤٨

جمن : الجمان ٥٦٠
جنأ : يجنأ عليها ٦١٨
جنب : وهو جنب ١٧٧ بتمر جنيب ٥٢٧
جنبذ : جنابذ ٤٤
جنح : استجنح ٤٤٣ جنح الليل ٤٤٣
إحدى جناحيه ٧٤٣ فلا جُناح عليه ٦٠٧
جند : جنود مجندة ٤٤٩
جنز : أتى بجنازة ٢٧٧
جنن : جنة ١٦٢ جنينها ٨٥٨
جهد : جهدها ٣٨ اجتهدت ٣٧٨ اجهد على جهدك ٥٠٤ الجهد ٢ ، ١٣٧ ، ٦٦٦ أصابنى جهد ٧٠٥ جهاد ٥٣ ، ٣٢٣ لجاهد مجاهد ٥٦٥
جهر : يجهرون ٩١٧ المجاهرين ٧٧٤
جهز : جهز ٣٨٤
جهل : لا يجهل ١٦٢ الجاهلية ٨٩ ، ٨٥٤ ، ٨٦٢ ، ٩١٩
جهنم : فيح جهنم ٥٥
جوب : مجوَّب ٥٢٤
جوح : فاجتاحهم ٨١٤
جود : يجود بنفسه ٨٢٣
جور : بالجار ٧٦٧ له جار ٥٣٨ جارتها ٦٩٢ جويريات ٦٨٩ مجاورة ١٢٣
جوز : أجيزوا الوفد ٥٨٩
جوظ : جوَّاظ ٧٧٥
جوع : مجاعة ٤٢٩ المجاعة ٦٨٤
جوف : جمل أجوف ٤١١
جول : جولة ٥٧٤
جوم : جاماً من فضة ٣٦٨
جيب : الجيوب ٨٩ جيوبهن ٦٥٣

حبب : الله يحبه ٩٩٠ حبّ رسول الله ٨٤٣ الحبة السوداء ٧٣٥ حبيبتان ١٠٠٠ بحبيبته ٧٣٢
حبر : الحبرة ٧٤٧
حبس : فحبسه ٧١٧ حبسه القرآن ٦٠٠ فاحتبست ٢٥٩
حبط : حبطاً ٨٠٥
حبل : حبل عاتقه ٥٧٤ حبل الحبلة ٢٤١ تقطعت به الحبال ٤٦٥ حبائل اللؤلؤ ٤٤
حتت : حاتّ ٧٣٠ لا يتحاتّ ٦٤٦
حثل : حثالة ٨٠٦
حثو : أن تحثوا ٥٩٤
حثى : حثى حثية ٢٧٨
حجب : حجبت النار ٨١٥ يحجبه ٩٩٩ الحجاب ٥٦ ، ٣٩٣ ، ٦٥٨ الحجبة ٥٧٢ حَجَبَته ٤٥٣
حجج : فحجَّ ٦٥١ حجّ علينا ٩٧٣ حجّ بى ١٥٠ حاجّ ٦٥١ أحاج ٥٤٤ عمرة وحجة ٩٨٥
حجر : حجر ٧٠٦ تطوف حجرةً ١٢٣ الحجر الأسود ١٢٢ حِجر الكعبة ٥٣٤ حجرة ٩٧٠ حُجر النبى ٨٥٧ صواحب الحجرات ٩٠٢
حجز : حُجزة ٩٧٠
حجف : حجفة ٨٤٥ بحجفة ٥٢٤
حجم : احتجم ٧٣٦ حجّاما ٢٢٧
حدث : أحدث ٨٧٢ ، ٩٧٢ لا يحدث فيها حدث ١٥٣ لا يحدث نفسه ٢٧ محدَّثون ٤٩٩ الأحاديث ٥٠١ حدثان قومك ١١٩ حديثه السن ٥٦٠
حدد : فيحد لى حدا ٦٠٠ نُحدّ ٤١ يستحد ٩٩٤ الاستحداد ٧٥٣ حدود الله ٨٤٩

حدر : يتحدر ٥٦٠
حدق : حديقته ٦٩٧
حذو : حذو قديد ٦٠٧ حذو منكبيه ٧٠ حذاؤها ٣٠٠
حرب : الحراب ٧٥
حرث : حرث لكم ٦١٢ فى حرث ٧٤٨ كلب حرث ٢٨٨
حرج : على حرج ٥٢٧ لا حرج ١٤٠ ؛ ٤٦٣
حرر : استحرَّ ٦٧١ حرىّ ٩٠٨ الحرتين ١٨٢ الحرورية ٨٦٧ أحرورية ٤٢
حرز : حرزاً ٢٣٥
حرس : الحراسة ٣٩٧
حرص : تحرصون ٩٢٨
حرف : تحرف القومُ ٤٧ يحترف فيه ٢٢١
حرق : احترق ١٨١ فأحرِّق عليهم ٢٩٧
حرم : أحرموا ٦١١ حرمها الله ١٤٣ حرم ٩٧٢ الحرم ٨٥٤ حرام ١٦ دما حراما ٨٨١ المحرم ١٤٥ ؛ ٥١٨ محارمه .
حرى : يتحرَّون ٣٣٧ فليتحرَّها ٢١٠ تحرَّوا ٢١١
حزب : الأحزاب ١٣٠
حزم : الحازم ٤٠
حزن : ما يحزُنك ٢
حسب : ولتحتسب ٨٢٣ واحتسابا ١٦٣ ذو حسب ٦١٧ أحساب قومها ٦١٧ لحسبها ٦٨٣ أحسابا ٤٩٥ حسبك ٧٥ بحسبك ١٩٩
حسد : لا تحاسدوا ٧٧٣ لا حسد ١٨
حسس : لا تحسسوا ٧٧٣
حسن : أحسن فى الإسلام ٨٦٢ الإحسان ١١ الحسنة ٨٧٤ محاسن ٥٠٤
حشر : يحُشرون على وجوههم ٦٥٤
حشش : يحشها ٨٩٠
حشو : الحاشية ٧٤٧
حصب : حصبهم ، الحصباء ٣٩٩

حصص : حصصهم ٣٢٤
حصل : لم تحصَّل ٥٨٠
حصن : أحصن ٦٨٠ ، ٨٤٧ يحصن ٨٤٨
حضر : حضر أجلى ٤٨٧ حضرت الصلاة ٧٦٩ حُضر ٨١٣ الحضَر ٤٥ ، ٨٦٠ حاضر ٢٣٨ .
حضض : تحضه عليه ٩٤٤
حطب : فيحتطب ٩٥٨
حطط : حُطت ٧٩٧ فانحطت ٢٥٩
حطم : يحطمكم الناس ٦٤٤
حظظ : على حظه ٣٤٠
حفر : حافرها ٧٦٣
حفش : حفشاً ٧٠٢
حفظ : لقد حفظ ٩٧٣ يحفظها ٧٩٩ أحفظكم ٧٠
حفف : تحفه ٦٩٠
حفل : حُفالة ٨٠٦
حقر : لا تحقرن ٣٣٣ تحقرون صلاتكم ٨٦٧
حقق : الحق ٢ ، ١٨ ، ٧٩٢ حق ٤٠٥ بغير حق ٨٥٤ حق الله ٢٠ ، ٣٨٨ حقا على الله ٣٧٣ إلا بحقه ٢٥٩ ، ٨٦٥ حقكم ٨٩٣ حقهم ٤٦١ ، ٨٩٣ محقوقاً ٥٣٧
حقو : بحقو الرحمن ٦٦٢ حقوه ٨٤
حكك : حكة ٤٠٢
حكم : حاكمت ٧٩٢ حكمٌ ٩٣١ الحكمة ١٨ ، ٥١٩
حلب : تحلب على الماء ٩٨ تحلب ثديها ٧٦٢ بحلاب ٢٠٣ بالحلاب ٢٥٩
حلس : أحلاسها ٥٣٩
حلف : أحلفهما ٧٠٠ حالف ٩٨٣ فليحلف بالله ٨٢٥ لا تحلفوا ٥٢٩ حالفاً ٥٢٩
حلل : أحلَّ ٨١٨ حلال ١٣٩ الحل ٥٢٨ لحله ١١٦ حُلَّة ٢٣١ ، ٧٠٤ ، ٧٤٤ ، ٧٤٥ حليلة جارك ٦٠١

حـلم : تحلم ٨٨٨ محتلم ٧٣ الحلم ٨٧٥
حـلو : حلاوة الإيمان ٥ حلوة ٨٠٥ الحلوى ٧١٣
حـلى : حلىّ أذنى ٦٩٢
حمـد : لا أحمدك بشئ ٤٦٥ وبحمده ٧٩٧
حمـر : محمر وجهه ٥٣٣ محمرة عيناه ٤٢٢ الحمر ٦٨٧ حُمر النعم ٤٢٥ ، ٧٠٥
حمـل : حمل السلاح ٩٠٣ حملت ٣٤٣ احتملته الحمية ٥٦٠ تحاملت عليه ٤١٢
حمم : نحممهـا ٦١٨
حمى : أحمى سمعى ٦٠ الحمى ١٢ لا حمى ٢٩٣
حنث : أتحنث ١٠٨ ، (٣٢٨) يتحنث ٢ لم يبلغوا الحنث ٨٣
حنـك : ليحنكه ١١٣
حنن : فحنّ الجذع ٤٨٥ لهم حنين ٦٣٧
حـنى : تحنى عليها ٦١٨ أحناه ٧٠٣
حـوج : فاحتاج ٢٣٩ لحاجته ٢٩
حـور : حواريا ٣٨٦ حوارىّ ٥٠٨
حـوض : حوضى ٨٢١ ، ٨٩١
حـوط : يحوطك ٥٤٣ لم يحطها ٩٢٩
حـول : يحيل بعضهم ٣١ استحالت ٤٩٤ الحول ٧٠٢ لا حول ولا قوة ٧٩٨
حيص : حاصوا حيصة ٦١٧
حيض : محيضها ٤١
حـين : يتحينون ٦١ كل حين ٦٤٦
حـيى : فحى هلا ٤٢٠ أحياناً ٧٩١ أحيينا ٤٩٠ استحيا الله منه ١٥ لا يستحيى ٢٤ الحيا ٤ ، ٧٧٨ أشد حياء ٤٨٣ على أحياء ٩٨٣ لأحياء من العرب ٦١٩ حية (للشمس) ٥٦

خ

خبأ : أختبئ دعوتى ٧٨٨

خبث : الخبث ٨٩٦
خبر : إلا ما أخبرتني ٥٣٩ خيبر ٥٤١
خبز : جبل خبز ٩٢١
خبو : خباء ٥٢٧
ختل : يختل ٤١٥ يختله ٨٥٧
ختم : مختوماً ٩٣٣ الخاتم ٢٥٩ ولو خاتما ٦٧٧ خاتم الذهب ٧٥٠ خاتم النبوة ٤٧٥
ختن : الختان ٧٥٣ الختانان ٣٨
خدر : خدرها ٤٨٣
خدش : يخدش ٩٠٥
خدع : خُدعة ٤١٣
خدم : أخدم ٢٦١ ، ٤٥٣ فأخدمها ٤٥٣ خدم سوقها ٣٩٤ ، ٥٢٤ ،
خرت : خِرِّيتا (٢٧١)
خرج : يخرج له الخراج ٥٣١ يستخرج به ٧٢٧ اخرج معها ١٥١ أنه خارج ٦١٧ أو مخرجيَّ ٢ الخراج ٥٣١
مخرج : مخرج النبي ٥٤١
خرر : فخررت ٧٠٥ خرا على وجوهها ١٥٦ لأخرُّ ٩٧٧
خرص : الخرص ١٠٦
خرط : اخترط سيفي ٥٥٨
خرف : يخترف ٦٠٢ مخرفا ٢٣٠ ، ٥٧٤
خرق : لأخرق ٣٢٣
خزز : خزة ١٩٨
خزن : الخزائن ٩٠٢
خزى : أخزاه الله ٨٤٢
خسأ : اخسأ ٤١٥
خسف : لا يخسفان ٤٣٥
خشف : خشفة ٤٩٦

خصر : خاصرتي ٤٣ خاصرتاها ٨٠٥ خواصرهما ٤٢٢
خصص : خصاصة ٦٦٦ خويصة ٢٠١
خصل : خصلة ٨
خصم : خاصمت ٧٩٢ الخصمِ ٣٠٨ الخصْم ٣٠٩ خصوم ٣٥٨
خضب : مخضب ٥٩٠
خضر : خضر ٤٢٤ الخضر ٨٠٥ خضرة ٨٠٥
خطأ : أخطأت بعضاً ٨٨٩ الخطايا ٥٤ خطاياه ٧٩٧
خطب : خطب إلى ٦٨٢ لا يخطب ٢٣٨
خطر : خطر ٤٣٩ يخاطر ٧٧
خطط : خططاً ٨٠١ خطياً ٦٩٢
خطم : بخطامه ١٦ ، ٥٦٣
خطو : خطوه ٥٤٦
خفت : لا تخافت ٦٤٩
خفر : أخفر ٩٧٢
خفض : يخفض ٩٩٨
خفف : الخفاف ١١٧ خفيفتان ١٠٠٠
خلب : لا خلابة ٢٣٤
خلج : اختلجوا ٨٩٢
خلد : خالداً فيها ٦٣٠
خلس : يختلس الشيطان ٦٨
خلص : خلص المؤمنون ٣٠٣ خلصت ٥٤٦ أخلص إليه ٦١٧ يخلص ٥٠١ ، ٨١٧
خلط : خلط عليك ٤١٥ حتى تختلطوا ٧٨٧
خلع : الخلع ٦٩٧
خلف : خلف ٣٨٤ خلفه ٤٦١ أخلف ٧ فاختلفا ضربتين ٥٧٤ استخلفني ٥٧٤ يختلف ٥٠٩ أخالف ٩٥٨ أخلف ٩٠ تستخلف ٩٥٤ ليخالفن ٦٧ فخالفوهم ٤٦٤ خلاف رسول الله ٦٢٢ لخلوف فم الصائم ١٦٢ خليفة ٩٤٤

خلق : يخلقها ٤٤٧ خلقه ٤٣٧ لا خلاق له ٢٣١ لخليقاً بالإمارة ٥١٢
خلل : خلال بيوتكم ٨٩٧ خلائلها ٥٢٥
خلو : لا يخلى خلاها ١٤٤ فخلوهم ٤٤٣ الخلاء ٢
خمد : خمدت النار ٥٧٩
خمر : فخمَّرت وجهى ٥٦٠ خامر العقل ٧٢٦ اختمرت بها ٦٥٣ يخمر ٥٥٥ لا تخمروا رأسه ١٤٧ خمر إناءك ٤٤٣ الخمر ٧٢٦ بخمرهن ٦٥٣
خمس : لم تخمس ٤٢٩ على خمس ٣ هن خمس وهن خمسون ٤٤ الخمس ٨٧٠ الخميس ٤٠٨ يوم الخميس ٥٨٩
خمص : أخمص قدميه ٨٢٠ الخميصة ٣٩٧ مخمصة ٥٦٥
خنث : مخنث ٥٧٦
خنق : يخنق نفسه ٩٣
خور : خوار ٩٣٧
خوص : مخوَّصاً ٣٦٨
خوف : فى الخوف ٥٥٦
خول : ابنا خالة ٥٤٦
خون : تختانون أنفسكم ٦٠٩ الخوان ٧٠٨
خير : خيرها من زوجها ٣٢٧ يخير ٥٩٧ أى الإسلام خير ٧٨٣ خيرٌ نسائها ٤٦٠ بخير النظرين ٢٢٤ الخيران ٦٦٤ الاستخارة ٧٩٥
خيط : الخيط الأبيض من الخيط الأسود ١٧٢ ، ١٧٣
خيل : الخيل ٣٨٧ خيل أحمس ٥٨١ أصحاب خيل ٤١١ خيلا ٦٥٥ الخيلاء ٥٨٥

د

دأدأ : فيتدادا ٨٩٠
دبب : دابة ١٣١ الدابة ٧٤٢ بدابة ٥٤٦ ، ٧٠٢ الدواب ٦٤٠ الدباء ٧٠٧
دبج : ديباج ٥٣٨ الديباج ٨٢ ، ٧٢٩ ديباجاً ٤٨٢

دبر : دبر ٨٣٢ يدبرنا (٩٥٥) لا تدابروا ٧٧٣ الدبر ٥٢٨ دبر كل صلاة ٧٩٤ عن دبر ٣٢٩ ، ٩٤١ المدبرّ ٢٦٥
دجل : الدجال ٧١
دجن : الداجن ٥٦٠
دخخ : الدخ ٤١٥
دخر : لا تدخريه شيئاً ٦٦٦
دخل : داخله ٨٩٠ مدخلا كريماً ٥٧٤
دخن : دخن ٩٠٨
درج : درجات المدينة ١٣١
درر : الدر ٣٢١ الدرى ٤٤١
درس : المدراس ٤٣٢ ، ٧٦٨ مدراسها ٦١٨
درع : درع قطر ٣٤٥ درعاً ١٢٣ ، ٢٢٠ ، ٢٣٠
درق : بالدرق ٧٥
درك : الدرك الأسفل ٥٤٣
درن : درنه ٥٤
درى : المدراة ٦٩١
دعو : تداعى له ٧٦٦ تداعوا ٤٦٩ يدعون له ٩٩١ ادعوهم ٦٥٦ دعوة مستجابة ٧٨٨ دعوى الجاهلية ٨٩ الداعى ٨٢ دعاة ٩٠٨ بدعاية الإسلام ٦١٧
دفع : يدفع المؤمنون ٩٥٣
دقق : دُق فى يدى ٥٦٨
دلج : فأدلجوا ٨١٤ الدلجة ٩
دلل : أدلّ ٣٠٣ فتدلى ٤٣٨
دمن : الدُّمان ٢٥٥
دمى : ثمن الدم ٢٢٧ دماءكم ١٦
دنر : دينار ٣٢٢
دنو : يدنى المؤمن ٣٠٤ يُدنيهم ٦٣٩ أدنى ٨٤٥ أدناهم ٩٧٢ دنيا ١ ، ٨٧١ الدنيا ١٢٤ السماء الدنيا ٤٤

دهـده : فيتدهده ٨٩٠
دهـر : نصف الدهر ١٩٩
دهش : وأنا دهش ٤١٢
دهـق : دهقان ٧٢٩
دهن : المدهن ٣٥٣
دوس : دائس ٦٩٢
دوم : الماء الدائم ٣٠
دون : دون عظامه ٥٣٣ من دونى ٨٩١
دين : دَين الله ٩٠ دينا ٢٥٤ ، ٢٩٥

ذ

ذأب : أو للذئب ٣٠٠
ذبب : ذباب سيفه ٥٦٥
ذخـر : إذخر ١٦٠ ، ٤٢٢ الإذخر ١٤٤
ذرع : ذراع ٣٣٥ ستون ذراعاً ٤٤٦ ذراعاً بذراع ٩٧٦
ذرف : تذرفان ٤٨٨ لتذرفان ٤١٨
ذرو : فأذرونى ٨١٣
ذكر : فذكروا وذكروا ٦٣٤ الذَّكر ٤٣٣ ذاكراً ٨٢٦
ذكـو : ذكاة ٧١٤
ذلـل : الأذل ٤٦٩
ذمم : أهل الذمة ٩١ ذمة المسلمين ٩٧٢
ذنب : أذناب الإبل ٩٥٧ ذَنوباً ٤٩٤
ذهب : يذهبن السيئات ٦٤٥ بذُهيبة ٥٨٠
ذو : ذوو رأينا ٤٢٥ ، ٤٢٦ ذات الإله ٩٩٤ ذات الشمال ١٢٤ ذات العقبة ١٢٤ ذات (زائدة) ٨٩٠
ذود : خمس ذود ١٠٠
ذوق : لا نذوق ذواقاً ٥٥٥ يذوق عسيلتك ٦٩٦ يذيق ٩٧٥

ر

رأى : أروا ليلة القدر ٢١٠ أرأيت ٢٥٦ ، ٣٢٨ ، ٤٩٢ ، ٥٧٦ ،

٦٨١ ، ٩٣٥ أرأيتم ٥٤ أرأيتكم ٦٥٥ لأرى الرىّ ٨٨٢ أراه ٨٨٧ حتى تروا الهلال ١٦٧ ألم ترى ١١٩ لا نرى ٣٩ لأرى ٥٩١ فما أرى ٦٠٧ ما نرى ٥٨٣ يرون ٣١ يتراءون شيئاً ١٣٩ ليتراءون ٨١٩ يتراءيون ٤٤١ رؤيا ٢ الرؤيا ٨٧٤ ذوو رأينا ٤٢٦ المرآة ٨٩٠

ربب : الربابة البيضاء ٩٨٠ ربتها ١١ ربك ٣٣١

ربط : ربطها ٣٨٨ رباط يوم ٣٩٧

ربع : اربعوا ٤٠٩ تقبل بأربع ٥٧٦ لأربع ٦٨٣ ستة وأربعين ٨٧٤ يقف أربعين ٥٢ ربعة ٤٧٦ الربيع ٨٠٥ مربعاً ٨٠١ رباعيته ٤٠١

ربو : فربا الرجل ٢٦٢ يربيها ١٠١ الربا ٧٢٦

رتع : ترتع بعيرك ٦٨١

رثى : يرثى له ٩٠

رجح : أرجوحة ٥٤٨

رجع : فليراجعها ٦٩٥ باسترجاعه ٥٦٠

رجف : فرجف بهم ٤٩٨ يرجف فؤاده ٢ ترجف ٩٢٢

رجل : رجل ١١ رجلين ٢٢٦ رجْل ٤٧٦ الرجالة ٦٢٠ المرجل ٨٢٠ مرجل ٧٤٥

رجم : رجم ٨٤٧ فارجمها ٢٨٥

رحب : الرحبة ٧٢٧

رحل : فرحلت ٥٨٢ يرحلون بى ٥٦٠ الرحل ٤٥٢ رحلا ٤٩٠ رحله ٧٠٥ الراحلة ١٤٨ راحلته ٤٨ رحالكم ٤٢٦

رحم : يتراحم الخلق ٧٦٣ تراحمهم ٦٧٦ الرحم ٦٦٢ فليصل رحمه ٢١٩ الرحمة ٧٦٣

رحى : الرحى ٥٠٥

رخص : رخص ٧٢١ برخص ٣٤٣

ردح : رداح ٦٩٢

ردد : رد نكاحها ٨٦٩ فرده ٢٩٦ نردُّ القتلى ٣٩٥ فيرد علينا ٨١

يردون عليه ٥٨٩ ترد على فقرائهم ٩٧ رد ٣٥٦ رد السلام ٣١٢ الردة ٨٦٥
ردف : أردف ٦٤٢ رديف النبي ١٤٩
ردم : الرَّدم ٩٢٥ ردم يأجوج ومأجوج ٨٩٦
رذل : أرذل العمر ٧٩٦
رز : لا أرزأ ٤٢٤
رزق : يرزقنا ٣١٨ برزقه ٨٢٢
رسل : أرسلني ٢ ، ٥٧٤ أرسله ٧٦٤ الريح المرسلة ١٦٤ برسالاته ٦٥١ على رسلك ٤٩٥ على رسلكما ٤٤٤
رشح : رشحهم ٤٤٠
رشد : لترشدني ٤٧٠ الرشد ٦٦٨
رشق : فرشقتهم ٥٧٣
رصد : أرصده ٩٦٠
رصف : رِصافه ٨٦٧
رضخ : ارضخي ١٠٧
رضع : المرضعة ٩٢٨ الرضَّع ٥٦٤
رضو : رضيت ٤٩٠ رضوا عنه ٦١٧ رضي به ٧٩٥ مرضاة ٣٣٧
رطب : رطباً ٥٨٠ كبد رطبة ٢٩٢ ، ٧٦٥
رعب : بالرعب ٨٨٠
رعى : رعى الغنم ٢٧٠ استرعاه ٩٢٩ استرعاهم ٤٦١ كلكم راع ٩٢٧ راعية ٩٢٧
رغب : لا ترغبوا عن آبائكم ٨٣٦ راغب ٩٥٤
رغم : أرغم الله بأنفك ٥٠٤
رغو : رغاء ٩٣٧
رفث : لم يرفث ١٣٨ لا يرفث ١٦٢
رفض : ارفض ٥٣٧ فيرفضه ٨٩٠
رفع : رفع رأسه ٣١ فرفعه إلى يده ١٨٧ رفعها ٩١٠ يرفع ٩٩٨ يرفع الحديث ٧٧١ لم يرفع رأساً ١٩ يرفعك ٣٦٣ لا نرفعه ٤٢٨ يرفع العلم ٨٩٩ فليرفعنَّ ٨٩٢

رفق : يسترفقه ٣٥٨ الرفيق الأعلى ٥٩٣ ، ٥٨٨ ، ٥٩٧ المرفقين ٢٧
رفه : الرفاهية ٦٦١
رقأ : لا يرقأ ٥٦٠
رقب : رقبة ٨٣١ الرقاب ٣٢٣ فى رقابها ٣٨٨ الرُّقبى ٣٤٤
رقق : مرقق ٧٠٨ مرققا ٧٠٨ رقيق الإمارة ٨٧٠
رقى : رقى ٢٩٢ يُرتقى ٦٩٢ ارق ٨٩٠ تراقيها ١٠٩
ركب : فى ركب ٨٢٥ الركبان ٢٤٥
ركز : فركزها ٧٤٤
ركس : أركسهم ٥٥٣
ركض : ركض برجله ٢٦١
ركع : فليركع ٥٠ راكعون ٦٠٦
ركن : المركن ٩٨٢
ركو : ركوة ٥٩٣
رمد : عظيم الرماد ٦٩٢
رمز : فيها رمزة ٤١٥
رمض : فرض رمضان ٢٠٥ كل رمضان ٢١٦
رمل : أرملوا ٣١٧ أن يرملوا ١٢٢ مرمل ٥٧٤ رمال السرير ٥٧٤
رمى : رميت ببصرى ٤٩٠ لأرمينها ٣١١ رامياً ٥٢٤ الرُّماة ٥٥٢ الرمية ٥٨٠ ، ٧٦٧ مرماتين ٩٥٨
رنب : مس أرنب ٦٩٢
رهب : رهبه إليك ٣٣ راهب ٩٥٤
رهط : رهطا ٤١٢ فى رهط ٤١٥ الرهط ٢٠٧ ، ٥٦٠ ، ٩٤٨
رهن : رهنة درعا ٢٢٠ نرهنك ٣٢٠
روث : بروثة أنفه ٥٣٦
روح : راح ١٦٩ أراح على ٦٩٢ لم يرَح ٤٣١ تروح ٣٤٦ الروح ٦٤٨ روحه ٦٠٠ الأرواح ٤٤٩ روحة ٣٧٥ لروحة ٣٧٦ الروحة ٩ ، ٣٩٨ ريح الموت ٥٧٤ ريحانتاى ٥١٨
رود : ما تريد إلى ذلك ٩٤٤ لم يرد ٣٨٨

روع : ارتاع ٥٢٦ لم يرعنى ٥٤٨ لن ترع ٥١٤ الروع ٢
ريب : ما رابكم إليه ٦٤٨ يريبنى ٥٦٠ يرتاب ٤١٧
ريم : مارام مجلسه ٥٦٠
رين : أرِن ٧١٧

ز

زبب : زبيبة ٦٦ زبيبتان ٩٩
زبد : زبد البحر ٧٩٧
زبن : المزابنة (٢٥١)
زرنب : زرنب ٦٩٢
زكو : أُزكى ٩٨٠ زكاة الفطر ١١٤
زلف : زلفاً من الليل ٦٤٥
زلم : الأزلام ٥٧١
زمر : أول زُمرة ٤٤٠ مزماراً ٦٧٩ مزمارة الشيطان ٧٥
زمل : زملونى ٢
زمم : بزمامه ١٦
زندق : بزنادقة ٨٦٣
زنى : تزانى ٦٠١ زانية ١٠٣
زهر : زهرة الدنيا ٨٠٤ أزهر ٤٧٦ المزهر ٦٩٢
زهق : زهق الباطل ٥٧٠
زهو : تزهى (٢٥٦) ، ٣٤٥ زُهاء ٤٨٤
زوج : زوجناكها ٢٨٣ زوجوها ٦٢٨ تزوجنى ٥٤٨
زود : يتزود ٢ أزواد الجيش ٥٨٣ مزودى تمر ٥٨٢
زور : شهادة الزور ٣٤٨ قول الزور ١٦٥ لزورك ١٩٩
زوى : فينزوى ٩٩٣
زيح : يزيحنا ٦٠٠
زيد : أستزيده ٦٧٣ زيادة كبد ٦٠٢ هل من مزيد ٩٩٣
زيل : لم يزل به ٩٥٦

سأل : سأل ٨٦٤ ما سألته ٩٢١ يسأل الناس ١١١ يتساءلون ٩٧١ سائل ٩٣٤ مسألته ٩٦٩
سأم : سآمة ٦٩٢
سبب : سبب ٨٨٩ السبابة ٧٦٤
سبح : سبحان الله ١٠٠٠ سبحانى ٦٠٤
سبخ : سبخة ٣٥٤ السباخ ٩٢٤
سبط : سبط ٤٧٦
سبع : السبع الأواخر ٢١٠ السبع المثانى ٥٩٨ سبعاً ٢٨ سبعة أمعاء ٧١١ سبعين جزءاً ٤٤٢
سبغ : سبغت ١٠٩
سبق : فاستبق الناس ٥٧٢
سبل : سبيل ٤٠٠ سبيلا ٦٤٩ لابن السبيل ٥٩٦
سبى : سبى ٧٦٢ سبيهم ٣٤٠
ستر : ستر ٣٨٨ ستراً ٧٦٠ فى سترها ٥٠١
سجع : فأسجح ٥٦٤
سجد : فسجدوا له ٦١٧ أسجدَ لك ٦٠٠ سجدة ٥٧٢ مسجدى ٨٠
سجل : سجال ٥٥٢ سجالا ٦١٧
سجح : سَجَّاء الليل ٩٩٨
سحر : تسحروا ١٧٦ السحور ١٧٦ سحرى ٥٩٣
سحق : فاسحقونى ٨١٣
سحل : سحولية ٨٥
سحو : بالمساحى ٤٠٨
سخب : سخاب ٢٣٥
سخط : سخطة له ٦١٧
سخو : بسخاوة نفس ٤٢٤
سدد : سدّدوا ٩

سـدر : سدر ٨٤ ، ١٤٧ سدرة المنتهى ٤٤ ، ٥٤٦
سدس : ستون ذراعاً ٤٤٦
سـدل : يسدل ٤٨٠
سـرب : السراب ٤٣٣
سـرج : فتسرج ٤٥٧
سـرح : المسارح ٦٩٢
سـرر : فسارهما ٩٤٨ الأسرة ٨٨١
سـرع : فأسرعت إليه ٤٩٣ فأسرعوا ٣٥٢ سرعان القوم ٥٧٣
سـرف : أسرفوا على أنفسهم ٦٥٩
سـرق : سرقة من حرير ٨٨٥
سـرو : سريا ٦٩٢ سرواتهم ٥٢٠
سـرى : سرينا ٤٩٠ سرية ٣٧٧ ، ٩٩٠ الساريتين ٧٩
سعـد : سعديك ٧٠٥ ، ٨١٨ سعيد ٤٤٧
سعـى : فسعوا له ٢٧٤ استسعى ٣١٩ تسعى ٧٦٢ ساعية ٩٠١
سفر : يسافر بالقرآن ٤٠٧ السفر ٤٥ السُّفر ٧٠٨ ، ٧٠٩
سفـل : اليد السفلى ٤٢٤
سفـه : سفهاً ٤٧٠
سقب : أحق بسقبه ٢٦٧
سقط : سقط على بعيره ٧٩٠
سقف : سقفه ٥١ سقيفة ٩٥٥
سقيم : سقما ٧٤١
سـقى : سقوا ١٩ تسقى ٧٦٢ نسقى ٣٩٥ استسقى ٦٦١ فاستسقى ٧٢٩ استسقِ ٦٦١ سقاءك ٤٤٣ سقائه ٢٠١ سقاؤها ٣٠٠
سـكت : فأمرنا بالسكوت ٦١٤
سـكر : للموت سكرات ٥٩٣
سـكرج : سكرجة ٧٠٩
سكين : السكينة ٥٨٥ بالسكين ٤٥٨ والمساكين ٦٢٦

سلب : سلبه ٥٧٤
سلخ : ينسلخ ١٦٤
سلط : سلطاننا ٩٣٩
سلع : أقام سلعة ٢٢٨ السلع ٢٤٧
سلف : أسلف ٢٦٦ يسلفون ٢٦٦ تسلفنا ٣٢٠
سلك : سلكوا جحر ضب ٤٦٢
سلك : لأسلنك ٤٧٢ كمسل شطبة ٦٩٢
سلم : فسلم عليهم ٧٨٤ أسلمت ٧٩٢ أسلمت وجهى ٣٣ يسلم الصغير ٧٨٢ أسلموا تسلموا ٤٣٢ الإسلام ١١ نساء المسلمات ٣٣٣ سلامَى ٤٠٦
سلى : سلى جزور ٣١
سمح : سمحاً ٢٢٣
سمر : سمرة ٥٥٨
سمسر : سمساراً ٢٤٥
سمط : مسموطة ٧٠٨
سمع : من سمع سمع الله به ٩٣٠ السمع ٤٠٥ ، ٦٤٦ سميع ٤٠٩
سمو : وسمانى ٥٢٣ يسمى حاجته ٧٩٥ تساميني ٥٦٠ تسعة وتسعون اسماً ٧٩٩ الأسماء ٦٠٠ ماء السماء ٤٥٣
سند : يسندن ٥٥٢
سنن : سن القتل ٤٤٨ استنت ٣٨٨ ليستن ٣٧٠ استنان عائشة ١٢٨ سَنن ٤٦٢ سناً مثل سِنِّه ٢٩٢ أسنان الإبل ٩٧٢ فكانت سنة ٨٣٠ سنة الجاهلية ٨٥٤ بسنة رسول الله ٨٤٦ سنتنا ٧٦ سنتهن ٦٢٤
سنو : كسنى يوسف ٦١٩ ، ٦٦١
سهر : سهر ٣٩٦
سهك : فاسهكونى ٨١٣
سهل : يسهل ١٢٤
سهم : استهموا سفينة ٣٥٣ يسهم بينهم ٣٥٢ سهما ٢٧٤ سهمين ٣٨٩ سهمه ٤٢٣ سهاننا ٥٦٣

سوأ : أساء فى الإسلام ٨٦٢ السُّوء ٨٩٠
سوح : بساحة قوم ٤٠٨
سود : الحبة السوداء ٧٣٥ الأسودان ٣٣٤ سواد إنسان ٥٦٠ سواد المشركين ٩٠٩ أسودة ٤٤ سيدالا ستغفار ٧٨٩
سور : أُساوره ٦٧٤ صنع سوراً ٤٢٠ كالسورة ٧٩٥
سوس : تسوسهم ٤٦١
سوط : سوط أحدكم ٣٩٨
سوع : الساعة ١٣ ساعة من نهار ١٤٣
سوق : يسوق الناس ٤٦٨ الساقة ٣٩٧ سوقها ٣٩٤ ، ٤٤٠ ، ٥٢٤ سوقهن ٥٥٢ سويقاً ٩٨٤
سوك : يستاك ١٨٠ ، ٨٦٤
سوم : السوم ٢٣٢ السام ٧٣٥ السام عليك ٨٦٦
سوى : فسويته ٤٩٠ استوى ٩٦٣ استوى بطنى ٧٠٥ لتسونّ ٦٧ سواء بسواء ٢٥٢
سيج : الساج ٥١
سير : سيراء ٢٣١ ، ٧٠٤ مسيرة شهر ٨٢١
سيف : مثل السيف ٤٧٧ بسيفيهما ٨٥٣ سيف البحر ٥٨٢

ش

شأم : الشؤم ٧٤٢
شبب : الشباب ٦٨٠
شبر : شبراً ٨٩٤ ، ٩٩٦ شبراً بشبر ٤٦٢ ، ٩٧٦
شبع : لا يشبع ٨٠٥ لشبع بطنه ٢٣
شبك : شبك ٧٦٨
شبه : تشبه ٦٤٦ مشبهات ١٢ المتشبهين والمتشبهات ٧٥٢
شتم : شتمنى ٦٠٤
شجج : شجك ٦٩٢
شجر : الشجرة ٣٧٤ ، ٥٦٢
شجع : شجاعاً ٩٩

شحح : الشح ٨٩٨ شحيح ٩٤٠
شخص : أشخص بصره ٥٩٧
شدد : شد مئزره ٢١٣ فيشتد عليه ٦٦٩ يشتددن ٥٥٢ يشادّ ٩
شدق : الشدقين ٥٢٦
شرب : فى شرب ٤٢٢ شرب الكلب ٢٨ لخمسة أشربة ٦٣٥ قص الشارب ٧٥٣ مشربة ١٧٠ مشربته ٣٠٢
شرر : الشر ٩٠٨ أشر منه ٩٠١ شرار الناس ٧٧٢ ، ٩٠٠
شرشر : فيشرشر ٨٩٠
شرط : يشترطون شروطاً ٢٤٩ أشراط الساعة ٦٠٢ أشراطها ١١ الشروط ٣٦٠
شرع : فنشرع فيه ٩٨٢
شرف : أشرف ٨٩٧ أشرفنا ٤٠٩ تشرّف لها ٩٠٧ تستشرفه ٩٠٧ فاستشرف له ٥٨٣ شارف ٤٢٢ مشرف ٩٣٤ مشرف الوجنتين ٥٨٠ شرفاً أو شرفين ٣٨٨ كل شرف ١٣٠ بإشراف نفس ٤٢٤
شرق : التشريق ٧٧
شرك : أعتق شركا ٣٢٤ شراك نعله ١٦٠
شرى : شريّا ٦٩٢
شطب : شطبة ٦٩٢
شطر : شطر ٨٩٠ بشطر ٢٨٩ الشطر ٩٠ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٦٢٧ ، شطرها ٤٤
شعب : شعبة ٤ شعبها الأربع ٣٨ شعب من الشعاب ٣٧١
شعث : أشعث ٣٩٧
شعر : أشعرت ٢٦١ أشعرنها ٨٤ شعيرتين ٨٨٨ الأشعريين ٨٦٤
شعف : شعف الجبال ٦ ، ٩١٢
شعن : مشعانّ ٢٦٠
شغر : الشغار (٦٨٦)
شغل : شغلا ٨١

شفع : شفع ٣٩٧ يشفع بالأذان ٦٢ أشفع ٦٩٨ تشفع ٦٠٠ لا شفعة ٢٥٨ شفاعة ٧٨٨
شفف : اشتف ٦٩٢ لا تشفوا ٢٥٣
شفق : أشفق ٤٩٣
شفى : شفاء ٧٣٣
شقص : بمشقص ٨٥٧ شقيصاً ٣١٩
شقق : فشق عليه ٨٣٩ أشقه بينكما ٤٥٨ يشاقق ٩٣٠ مشقوق عليه ٣١٩شق ٩٩٤ بشق ٦٩٢ بشق تمرة ١٠٢ شقة ٤٩ شقتين ٥٤٠ من شقيقة ٧٣٦
شقى : أشقى القوم ٣١ شقى ٤٤٧
شكر : شكر الله له ٢٩٢ ، ٣١٣ ، ٧٦٥
شكو : اشتكى عضواً ٧٦٦ فاشتكيت ٥٦٠ اشتكت عينها ٧٠٢ يشتكى بطنه ٧٣٤
شلو : شلو ٩٩٤
شمت : يشمت ٧٨١ تشميت العاطس ٨٢
شمر : مشمراً ٧٤٤ لمشمرتان ٥٢٤
شمل : الشملة ٧٤٧ ذات الشمال ١٢٤
شمم : شمه ٧٥٩
شنن : شن ٦٢٣ شنة ٤٧٠
شهب : الشهب ٦٦٨
شهد : شهدنا مع ٤١٧ أشهدت العيد ٩٣٨ أشهدبالله ٦٠٦ لشهادتنا ٣٦٨ الشاهد ١٦ شاهده ١٢٨شهيد ٣١٤،٤٩٨ الأشهاد ٣٠٤
شهر : الشهر ١٧٠ ، ١٧١
شوب : شِيب ٧٢٨
شور : استشارهم ٨٥٩ مشورته ٩٤٤
شوص : يشوص ٣٢
شوط : الأشواط ١٢٢
شوك : شيك ٣٩٧

شيأ : أنى شئتم ٦١٢ فى شىء ٧٣٣ شيئاً ٧٦٠
شيع : شيعا ٩٧٥

ص

صبأ : صبأ عمر ٥٣٨ صبأنا ٥٧٨
صبح : صبحهم الجيش ٨١٤ أتصبَّح ٦٩٢ ياصباحاه ٥٦٤ مصابيح ٤٦ مصبَّح ١٦٠
صبر : صبرتْ ٥٦٨ فصبر ٧٣٢ فتصبرت ٦٧٤ فاصبروا ٣٨٢ ٣٨٢ تصبر ٧١٨ فصبر جميل ٥٦٠ ما كان فى ذلك صبر ٥٥ المصبورة ٧١٨
صبع : على إصبع ٩٩٧ بإصبعيه ٧٤٨
صبغ : لا يصبغون ٤٦٤
صبو : الصِّبية ٦٦٦
صحب : صاحب القرآن ٦٧٨ صاحب النعلين ٥١٦ أصحابى ٨٩٢ أصحاب خيل ٥٨١ صواحبى ٨٩٢ صحابتى ٧٥٦
صحح : استصحوا ٦٣٤ وهو صحيح ٥٩٧
صحف : الصحفة ٧٠٦ بالصحف ٦٧٢
صدد : صددت ١٣٤
صدر : ضرب فى صدرى ٤١١
صدع : تصدعوا عنه ٥٣٨
صدق : صدق سلمان ١٩٦ صدقكم ٥٦٩ أصدقها ٥٦٦ تصدق ٣٢٣ يصدُقها ٦٨٨ لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ٦٠٥ الصادق المصدوق ٨٢١ صدِّيق ٤٩٨ صدِّيقاً ٧٧٧ المتصدقين ٢٨٦ الرؤيا الصادقة ٨٧٥ صدقة ٣٣٩ ، ٨٣٣ الصدقة ١٤ ، ٣٠١ ، ٩٧٨ صداق ٦٨٦
صدم : الصدمة الأولى ٨٧
صرع : صرعى ٣١ مصرعى ٩٩٤
صرف : صرف وجوههم ٥٥٢ صرفت الطرق ٢٥٨ الصرف ٢٥٤ صرفاً ٩٧٢ صريف الأقلام ٤٤

صرى : لا تصروا ٢٤٤
صعد : صعد النظر ٤٢٢ ، ٦٧٧ فصاعداً ٨٤٤ صعداً ٨٩٠
صعق : فيصعق ٤٥٦
صغو : أصغت ٥٨٨
صفح : صفح ، التصفيح ٩٤٢ المصافحة ٧٨٥ صفحة ٧٤٧ صفيحة ٥٦٨ صفاحها ٧٢٤
صفر : بنو الأصفر ٦١٧ صفراء ٩٦٤
صفف : صُفيه ٧٥٦ مصافنا ٦٢١
صفق : الصفق ٢٣ ، ٩٨٧
صفو : الصفى ٣٤٦
صلب : دفن لصلبى ٢٠١
صلت : صلتاً ٥٥٨
صلح : صلح ١٢ صالح نساء قريش ٧٠٣
صلو : المصلّى ٤٠ بصلاتك ٦٤٩
صمت : ليصمت ٨٢٥
صمع : صومعته ٣١٦
صمم : أصم ٧٩٨ الصم ٦٤٠
صنع : فاصنع ما شئت ٧٧٩ صنيعكم ٩٧٠
صهل : صهيل ٦٩٢
صوب : أصبنا العقد ٤٣ أصيب عمر ٨٨ صوّبه ٦٧٧ نصيب ٤٢٨ يصيبها ١
صور : صور صورة ٨٨٨ ينفخ فى الصور ٤٥٦ المصورون ٧٥٦
صوع : صاع ٣٦ ، ١٣٧
صوغ : صواغا ٤٢٢
صوم : لا يصوم أحدكم ٢٠٢ نصوِّم صبياننا ١٩٣ فليصم ١٠٩
صيح : صيح بنا ٥٦٥
صيد : صيد الكلب ٧١٤

ض

ضأضأ : ضئضئ ٥٨٠
ضبب : الضب ٧٢٢ جحر ضب ٤٦٢ أضبًّا ٣٣٨
ضبع : تأكلهم الضبع ٥٦٣
ضجع : مضجعه ٦٩٢ مضجعك ٣٣
ضحضح : ضحضاح ٥٤٣
ضحك : ضحكت ١٧٨ أضحك الله سنك ٤٤٥
ضحو : أضحىً ٤٠
ضرب : ضرب الناس ٤٩٤ ضرب ٧٣٨ ضرب بيده ٣٣٩ يضرب بها ٥٨١ تضطرب ٩١٩ وليضربن ٦٥٣ ضريبته ٢٧٥
ضرر : ضرائر ٥٦٠ ضرير ٦٣٢
ضرع : ولا ضرع ٥٦٣
ضعف : ضعيف متضاعف ٧٧٥
ضغط : لا تضاغطوا ٥٥٥
ضغو : يتضاغون ٢٥٩
ضلع : ضلعهم ٤٢٥
ضلل : أضله ٧٩٠
ضمم : لا تضامون ٥٨
ضوض : ضوضوا ٨٩٠
ضيع : أضاعه ٣٤٣ تعين ضائعاً ٣٢٣
ضيف : فاستضافوهم ٢٧٤ حق الضيف ٣١٠
ضيم : لا تضامون ٥٨

ط

طبق : طباقاء ٦٩٢
طرح : طرحت جنينها ٨٥٨
طرد : اطردوا النعم ٦٣٤
طرف : أقصى طرفه ٥٤٦ طرفى النهار ٦٤٥ الطرفاء ٣٣٦
طرق : أطرق ٦٦٩

طـرو : يطريه ٣٤٩
طست : بطست ٥٤٦
طعم : أطعمه الله ١٧٩ تطعم الطعام ٧٨٣ طعماً ٥٣٦ طعمتى ٧٠٦ طعام مسكين ٦٠٨
طعن : بالطاعون ٧٣٩
طفق : طفق ٤١٥ ، ٤٢٦ فطفقت ٥٤٥
طلب : الطلب ٤٩٠ مطلب ٨٥٤
طـلع : طلع لذلك ٨٠٥
طمأن : ليطمئن قلبى ٦١٥
طمث : طمثها ٦٨٨
طهـر : طهرت ١٢٩ المطهرة ٥١٥
طـوف : طاف به ١٢٥
طـوع : أطاعنى ٦٢٩ أطاعوا لذلك ٩٧ ما استطعت ٧٨٩ ، ٩٤٧ فيما استطعت ٩٤٦ ما استطعتم ٩٦٨ تطاوعا ٩٣٦ فليطعه ٨٢٩ أطيعوا ٦٦ طوع أبيها وأمها ٦٩٢ الطاعة ٤٠٥ ، ٩٤٦
طـوق : طوّقه ٣٠٧ يطوّقه ٩٩ يطوقونه ٦٠٨
طـول : مما يطيل ٩٣٢ طوَله ٣٧٠ طيلهـا ٣٨٨
طـوى : يطوى ٦٦٠ تطوى بطوننا ٦٦٦ كطى البئر ٥١٤
طيب : طيَّبوا ٩٣٨ أطيب ٧٥٤ يطيب ذلك ٣٤٠ طيباً ٩٣٠ طيبة به نفسه ٢٨٦ طوبى ٣٩٧
طـير : على خير طائر ٥٤٨ لا طيرة ٧٤٢
طيش : تطيش ٧٠٦

ظ

ظـرب : الظرب ٥٨٢
ظعن : ظعينة ٥٦٩
ظفـر : أظافيرى ٨٨٢
ظـلع : ظلعهم ٤٢٥
ظلف : بأظلافهـا ٩٨

ظـلل : ظلة ٨٨٩
ظـلم : ظلمت نفسى ٧٩٣ ظلموا أنفسهم ٤٥٢ الظلم ٣٠٦ لظلم عظيم ٤٥٩ ظلمات ٣٠٦ نصر المظلوم ٨٢
ظنن : إياكم والظن ٧٧٣ عند ظن عبدى ٩٩٦
ظهـر : ظهر عليه ٤١٩ ظهرتُ ٤٤ ظهرنا عليهم ٥٥٢ تظهر الفتن ٨٩٨ أظهرنا ٤٩٠ ظاهرين ٩٧٤ الظهر ٣٢١ظهر الرجل ٣٤٩ من ظهره ٦١١ بين ظهرى روضة ٨٩٠ ظهرانيهم ١٤ ، ٤٧٠ ظهورها ١٣٢ ، ٣٨٨ بين أظهرنا ٤٥٦ بعير ظهير ٥٦٣ قائم الظهيرة ٤٩٠

ع

عبـد : تعبد الله ١١ عبد العصا ٥٩١ أعبداً ٩٣٤ بعباده ٧٦٢ عبدى ٣٣١
عبـر : أعبرها ٨٨٩ عابر ٨٠٠ ، ٨٨٩ عبيرة ١٩٨
عبقـر : عبقريا ٤٩٤
عتب : يستعتب ٩٦٢
عتق : عتاقة ١٠٨ عاتق ٧٤٧ عاتقه ٥٧٤
عتـل : عتل ٧٧٥
عتـو : عتوا ٨٤٠
عجب : تعجبه نفسه ٧٤٥ قرآناً عجبا ٦٦٨
عجـل : ما عجلوا الفطر ١٩٢ اعجل ٧١٧
عجـم : العجاء ٨٦١
عـدل : لا نعدل ٥٠٢ لتعدل ثلث القرآن ٦٧٥ يعدل الجهاد ٣٧٠ يعدلون ٩٤٨ قيمة عدل ٣١٩ ، ٣٢٤ عدل تمرة ١٠١ عدلا ٩٧٢
عـدم : المعـدوم ٢
عـدن : جنة عدن ٨٩٠ المعدن ٨٦١ معادن العرب ٤٥٥
عـدو : تعادى ٥٦٩ فعـدى عليه ٣٦١ عودى ٢ لن تعدو قدرك ٤١٥ لا تعد فى صدقتك ١١٢ لا عدوى ٧٤٢

عـذب : لا يعذب بها إلا الله ٤٠٤ ليعذب ٨٨ عذابا ٩١٥ قطعة من العذاب ١٣٣
عـذر : أعـذر الله ٨٠٢ فاستعذر ٥٦٠ يعذرونكم ٥٩٨ العذراء ٤٨٣، ٥٠١
عـذق : عـذق ٢٩٥
عـرب : تعربت ٩١١ أعربهم ٤٩٥
عـرج : يعرج ٤٣٦ المعراج ٥٤٦
عـرس : عرس ٦٩٠ معرساً ٩٥٣
عـرض : أعرض الله عنه ١٥ عرَّض ٦٩٩ عارضنى ٤٨٧ تعرض عليه ٤٤٣ لعريض القفا ٦١٠ العرض ٨٠٨ عرض الحياة الدنيا ٦٣١ الأعراض ٨٠١ أعراضكم ١٦ العروض ٢٥٨ عروضاً ٣٦١ المعراض ٧١٤
عـرف : عرفوا الله ١١٠ عرَّفها ١٢٠ تعرف وتنكر ٩٠٨ عرَّفها ٥٩٩ إلا لمعرف ١٤٤ بمعروف ٦٢٥ بالمعروف ٥٢٧ ، ٩٤٠ فى معروف ٥٤٧ عرفاً ٤٨٢ عرفاؤكم ٩٣٨
عـرق : نزعه عرق ٦٩٩ عرقاً ٩٥٨ العرق ١٨١ ، ١٨٢
عـرو : عروة ٨٨٤
عـرى : عارية فى الآخرة ٩٠٢ العريان ٨١٤ فرس عـرى ٣٩١
عـزب : العـزبة ٥٥٩
عـزر : التعزير ٨٤٩
عـزز : الأعز ٤٦٩ أعزة ٤٩٧
عـزل : العزل ٢٦٤ ، ٥٥٩
عـزم : أعزم عليك ٥٣٩ لم يُـعزم علينا ٨٦
عسب : العُـسب ٦٧١ على عسيب ٦٤٨
عسـر : جيش العسرة ٢٧٢ ، ٦٤٤
عسـس : بعس من لبن ٧٠٥

عسف : العسيف ٢٨٥
عسل : العسل ٧١٣ عسيلتك ٦٩٦
عسى : عسيتم ٦٦٢
عشب : العشب ١٩
عشر : وعشراً ٤١ أيام العشر ٧٧ العشر الأواخر ٢١٢ ، ٢١٤ العشير ٤٠ العشيرة ٧٧٠ عشيرتك ٦٥٥ عشراء ٤٦٥ يوم عاشوراء ٢٠٥ ، ٢٠٦ معشر الشباب ٦٨٠ معشر النساء ٤٠
عشش : تعشيشاً ٦٩٢
عشنق : العشنق ٦٩٢
عشو : العشاء ٦٠ عشيا ٤٤٠
عصب : ثوب عصب ٤١ معصوب بحجر ٥٥٥
عصو : عبد العصا ٥٩١
عصى : عصانى ٩٢٦ فلا يعصه ٨٢٩
عضد : يعضد شوكه ١٢٠ لا يعضد شجره ١٤٣ عضدىَّ ٦٩٢
عضض : تعض ٩٠٨
عضه : العضاه ٥٥٨
عضو : عضين ٦٤٧
عطس : عطس ٧٨١
عطش : العطاش ٢٩٢
عطف : تعاطفهم ٧٦٦
عطن : بعطن ٤٩٤
عطو : أعطى بى ٢٦٣ لما أعطيت ٧٩٤ فأعطانى بذلك ٥٣١
عظم : أعظم ٤٣٧
عفر : عفرتى إبطيه ٩٣٧
عفص : عفاصها ٣٠٠
عفف : يستعفّ ١٠٣ فليستعفف ٦٢٥ تعففا ٣٨٨ العفاف ٦١٧
عفو : عفا الأثر ٥٢٨ يعافيهم ٩٩١ معافى ٧٧٤ العواف ١٥٦

عقب : نعتقبه ٥٥٧ يتعاقبون٤٣٦ على عقبيك ٩١١ فى عَقَبة ٧٩٨
عقد : عقد لى ٤٣ عقد تسعين ٨٩٦ ، ٩٢٥ تعاقدن ٦٩٢
عقر : عقر الناقة ٤٥١ عقرته ١٣٩ الكلب العقور ١٤٠
عقص : عقاصها ٥٦٩
عقق : عقوق الوالدين ٣٤٨
عقل : عقلت ناقتى ٤٣٣ عقله ١٤ فاعتقل شاة ٤٩٠ المعقَّلة ٦٧٨ عقال ٢٧٤ عقال أسود ١٧٢ عقالا ٨٦٥
عكف : معتكفا ٤٤٤
عكم : عكومها ٦٩٢
علب : علبة ٥٩٣ العلابى ٤٠٠
علج : عالجتُ ٥٤٦ ولىَ علاجه ٣٣٢
علق : أعلَّق ٦٩٢ علقة ٤٤٦ ، ٨٢٢ العلقة ٥٦٠ أعلاقنا ٦٤٣
علم : بعلمهم ٩٧٣ العلم ١٧٨ علماً ٦٨٨ الأعلام ٧٤٨
علو : علا رجلا ٥٧٤ فيعليك الله ٨٨٩ اعل هبل ٥٥٢ العوالى ٥٦
على : علىَّ بهم ٦١٧ علىَّ الرجل ٥٣٩ تأتى على صاحبها ٩٨ لا لى ولا علىَّ ٩٥٤
عمد : عمدت ١٧٢ ، ٢٥٩ فعمد ٣٢٢ يعمد ٥٧٤ فتعمدت الصوت ٤١٢ متعمداً ٤٦٣ عامدين ٦٦٨ عمده ٥١ رفيع العماد ٦٩٢
عمر : عمرة وحجة ٩٨٥ بالعمرى ٣٤٤
عمل : استعمل رجلا ٢٥٧ استُعمل ٦٦ عمل يده ٢٢٢ ، ٤٥٧ يطلبان العمل ٢٦٩ الأعمال ١ العمالة ٩٣٤ عاملى ٣٦٧ عاملين ٩٥
عمم : معتمة ٨٩٠ياعم ٥٦٧
عمى : أعمى ٤٦٥
عن : انطلق عنك ١٢٣
عند : من عندك ٧٩٣
عنز : عنزة ٤٧٨ بعنزة ٧٤٤
عنق : عناق ٥٥٥ عناقاً ٨٦٥ أعناق الإبل ٩٢٠

عنن : بعنان فرسه ٣٩٧
عنى : عناناً ٤١٤ العانى ٧٣١ معنية ٦٤٤
عهد : عهد ٦٩٢ فأعهد ٩٥٣ أعهد إلى الناس ٥٩٠ عاهد عليها ٦٧٨ على عهد ٧٢٠ ، ٨٤١ معاهد ٤٣١
عهن : العهن ١٩٣
عود : يعيد ٥٧٠ عودوا المريض ٧٣١ العائد ٣٤٢ ، ٣٤٣ عيادة المريض ٨٢ أعواد المنبر ٣٣٦ لاتخذناها عيداً ٦٣٣
عوذ : يعوِّذ ٤٥٤ ، ٧٤١ العائذ بك ٦٦٢ معاذاً ٩٠٧
عول : عالة ٩٠ ، ٣٦٣ المعول ٥٥٥ عيالا ٢٩٥
عون : أعينيني ٢٤٩ عون الشيطان ٨٤٢ المعونة ٨٠٥
عيب : ما عاب ٧١٢
عيش : يعيشكم ٣٣٤ العيش ٣٨٣ معاشى ٧٩٥
عين : العين حق ٧٤٠ عين الربا ٢٨٤ عين ركبة عامر ٥٦٥
عيي : أعيتنى ٢٤٩ عياياء ٦٩٢

غ

غبر : اغبرتا ٢٨٠ الغابر ٤٤١
غدر : غدر ٨ يغدر ٦١٧ لا تغدر ٦١٧
غبى : غبى عليكم ١٦٨
غث : غث ٦٩٢
غدر : غدر ٨ ، ٢٦٣ يغدر ٦١٧ لا تغدر ٦١٧ لا يغادر ٧٤١
غدو : غدا ١٦٩ تغدو ٣٤٦ ، ٣٧٧ يغدو ٨٩٠ اغدوا ٥٧٧ الغداة ٢١٦ ، ٩٣٢ غدوة ٣٧٦ لغدوة ٣٧٥ من غدوة ٢٧٣ الغدوة ٣٩٨ بالغدوة ٩
غرب : تغريب عام ٧٤٨ سهم غرب ٣٧٨ غرباً ٤٩٤ المغرب ٦٠ غريب ٨٠٠
غرر : الغرر ٢٤١ بغرة ٨٥٨ الغرة (٨٥٩) غرارتين ٥٦٣ الغرائر ٤٢٢ :
غرس : يغرس غرساً ٢٨٧

غـرف : الغرف ٨١٩ ثلاث غرف ٣٤
غـرم : المغرم ٧١
غسـل : اغتسل ٣٤ غسل ٢٤
غشـى : لا يغشاها ١٥٦ يتغشاه ٥٩٤ مغشياً علىَّ ٩٧٧
غضب : غضبى ٩٩٥
غض : غض البصر ٣١٢ أغض للبصر ١٦٦ ، ٨٦٠
غطط : غَطَّنى ٢ فغط ٢٦١
غطى : فغطَّت ٢٤
غلب : تغلب غضبى ٩٩٥
غلظ : أغلظ ٢٨٢
غلف : قلوب غلف ٢٣٥
غلل : غلَّته ٢٧٥
غـلم : غلاماً ٥٤٦ ، ٧٠٦
غمر : غامر ٤٩٣
غمس : غمس يمين حِلف ٢٧١
غمص : أغمصه ٥٦٠
غـم : غم عليكم ١٦٧
غنم : الغنيمة الغنيمة ٥٥٢ غنيمة ٦٣١ ، ٦٩٢
غـنى : ما أغنيت ٥٤٣ الغناء ٤٢٥ تغنياً ٣٨٨ غنى النفس ٨٠٨
غـور : تغير عليكم ٦٥٥ غائر العينين ٥٨٠ فى غار ٢٥٩
غـوط : يتغوَّطون ٤٤٠
غيب : غائباً ٢٥٣
غيث : الغيث ١٩
غـير : ما غرت ٥٢٥
غيـض : لا يغيضها ٩٩٨
غيـظ : غيظ جارتها ٦٩٢
غـي : غياياء ٦٩٢

فـأم : فئام ٤٨٩
فـأو : فئتين ٥١٧ ، ٥٥٣ ، ٦٢٩
فتـح : فتح الله عليه ٥٠٣ فتحها على ٧٠٥ فاستفتح ٥٤٦ الفتح ٨٨٧ مفاتيح الكلم ٨٨٠
فـتر : فتر الوحى ٢ فترت ٧٩ تفتر ٣٧٠
فتـل : يفتلها ٦٢٣
فـتن : أن يفتنوا ٥٩٢ الفتنة ١٣٤ فتنة الدنيا ٧٩٦
فتـو : يستفتون ٩٧٣ لفتيانه ٢٢٤
فجـج : سالكا فجا ٤٤٥
فجـر : فجر ٨ الفجور ٥٢٨ ، ٧٧٧ فاجر ٣٥٠ الفاجر ٦٥٧
فحـل : الفحل ٢٧٢ ، ٨٥٥
فخـذ : بنت عمه من فخذه ٥٦٠
فخـر : الفخر ٥٨٥
فـدع : فـدع ٣٦١
فـدى : فدية ٦٠٨ الفدية ١٣٧
فـذذ : الفـذ ٦٣
فـرج : فرج ٤٤ فرْجة ١٥ فرْجه ٨٣١ فرُّوج حرير ٧٤٦
فـرح : الله أفرح ٧٩٠
فـردس : الفردوس ٣٧٨ ، ٥٩٤
فرسن : فرسن شاة ٣٣٣
فـرش : غير مفترش ٧٠ فراشه ٧٩١
فرض : فرض رمضان ٢٠٥
فـرط : فرطكم ٨٩٢
فـرق : فرَّق بين الصلاة والزكاة ٨٦٥ فرق بين الناس ٩٦٧ يفرُقون ٤٨٠ متفرق ٨٧٣ الفرَق ٣٥ بفرَق ٢٥٩ فرق منك ٨١٣
فـرى : تفترونه ٥٤٧
فـزع : فزع ٣٨٩ فزعاً ٩٠٢

فسح : تفسحوا ٧٨٦ فسحة من دينه ٨٥١ فَسَاح ٦٩٢
فسد : تفسدوا ٦٦٢ غير مفسدة ١٠٤
فسق : فسقوا ٨٤٠ لم يفسق ١٣٨ فويسق ١٤٢
فصح : فصيح ٥٣٩
فصص : فصه ٧٥١
فصل : الفيصل ٩١٦
فضخ : الفضيخ ٦٣٦
فضض : فتفتض به ٧٠٢ لا تفض الخاتم ٢٥٩
فضل : تفضُّل ٩٩٣ فضلا ٢٧٩ فضل الجنة ٩٩٣ فضل الماء ٢٩١ فضلى ٨٨٢
فطر : أفطر الصائم ١٨٣، ١٩١ زكاة الفطر ١١٤ الفطرة ٣٣ ، ٩٦، ٧٥٣
فطم : بئست الفاطمة ٩٢٨
فظظ : ليس بفظ ٢٣٥
فغر : فيغفر له فاه ٨٩٠
فقد : وجدنا فقدها ٥٨٢
فقر : يتفقر ٧١٥ كل فقار ٧٠
فقه : فقهوا ٤٥٥ فقهاؤهم ٤٢٦ يفقهها ٩٦٧ يفقهن ١٧
فكك : فكوا العانى ٧٣١
فلت : افتلتت نفسها ٣٦٥
فلج : المتفلجات ٧٥٥
فلح : أفلح إن صدق ١٦١
فلق : فلق الصبح ١
فلك : فلك ٦٩٢
فلو : أرض فلاة ٧٩٠ فلوّه ١٠١
فلى : تفلى رأسه ٨٨١
فنى : فنى ٥٨٢ بفنائه ٤٩٦
فهد : فهد ٦٩٢ كالفهدين ٦٩٢

فـوز : مفازاً ٤٠٣
فـوض : فوَّضت ٣٣
فـوق : من فوقكم ٩٧٥ الفُـوقة ٨٦٧
فـوه : إلى فى امرأتك ٣٦٣ من فيه إلى فىَّ ٥١٥ ، ٦١٧
فيأ : أفاء ٤٢٦ يفيء الله ٣٤٠ نستفيء ٥٦٣ الفيء ٤٢٤
فيح : فيح جهنم ٥٥ ، ٧٣٨
فيض : يفيض ٣٤ فأفيض ٣٧ يفيضون ٥٦٠ الفيض ٩٩٨

ق

قبب : قبة تركية ١٢٣
قبح : أقبح ٩٦٢
قبر : عـذاب القبر ٧٩٦
قبض : قبض ٨١٠ فقبض ٤٧٦ القبض ٩٩٨
قبط : قبطيا ٨٣٢
قبل : فقبلة ٧٥٩ تقبِّلون الصبيان ٧٦١ قبلة المسجد ١٥٤ قبلته ٤٦٠ ٤٦٠ قِبَلَ ٤٤ ، ٤١٥ ، ٦٠٦ ، ٩١٣ عاماً قابلا ١٣٥
قبو : القباء ٧٤٦
قتب : أقتاب ٣٦١ الأقتاب ٤٢٢
قتت : قتَّات ٧٧١
قتل : قتله الله ٤٩٥ قاتل الله ٦٣٨ قاتلهم الله ٥٧١ لا تقتلوا أولادكم ٥٤٧ قتل النساء ٤١٠ قتل النفس ٤٣٨ مقتل ٦٧١
قد : قد قد ٩٩٣
قدح : كالقدح ٧٠٥
قدد : فقدَّ ٥٤٦ شديد القدّ ٥٢٤ موضع قِدَّ ٣٧٦
قدر : ما قدروا الله ٩٩٧ قدَّرته ٨٢٧ أستقدرك ٧٩٥ فاقدره لى ٧٩٥ فاقدروا له ١٦٧ قدر خمسين آية ١٧٤ ليلة القدر ٢١٠ القادر ٩٧٥
قدم : يقدَم على الله ٨١٣ المقدَّم ٧٩٢ قدمه ٩٩٣ على قدمى ٤٧٣ ما تحت قدمى ٦١٧ الأقدام ٥١٣

قـذر : قذرنى الناس ٤٦٥ تقذرا ٣٣٨
قـذف : قذف امرأته ٧٠٠ قذف مملوكه ٨٥٠
فـرأ : تقرأ السلام ٧٨٣ استقرئوا ٥٢٠ القرآن ٤٥٧ قرآنه ٦٦٩
قرب : يتقارب الزمان ٨٩٨ قاربوا ٩ القراب ١٤٦ الأقربين ٦٥٥ قريب ٤٠٩
قـرر : أقر ٥٥٠ ما أقركم الله ٣٦١ قُرّ ٦٩٢ قرة أعين ٤٣٩
قرش : قريش ٨٤٣
قـرط : قيراط ٢٧٣ ، ٢٨٨ قراريط ٢٧٠
قـرظ : مقروظ ٥٨٠
قـرع : أقرع (فعل) ٣٩٣ ، ٥٦٠ أقرع (صفة) ٩٩ ، ٤٦٥
قـرن : لا تقرنوا ٣١٨ الإقران ٣١٨ قرن الشمس ٩١٣ قرن اليهود ٦١ كقرنى البئر ٥١٤
قـرى : تقرى الضيف ٢ لا يقروننا ٣١٠
قسس : القسى ١٢١ ، ٧٤٩
قسط : أقسط ٦٥٦ يقسط ٦٢٤ ألا تقسطوا ٦٢٤ القسط ١٠٠٠
قسم : يستقسم ٥٨١ أنا قاسم ١٧ القسامة ٦٣٤ ، ٨٥٦
قشـم : قشام ٢٥٥
قصب : من قصب ٥٢٥
قصص : قصها ٥١٤ فقصصتها ٨٨٤ فيقتص ، فيقص ٨١٧ فيتقاصون ٣٠٣ القصة بمعنى الجير ٥١
قصـع : القصعة ٣١٥
قضض : اقتضها ٨٧٠
قضـم : تقضمها ٢٧٢
قضـى : قضاه ٣٣٦ قاضى ٥٦٧ اقتضى ٢٢٣ قاضاهم ١٤٦ ، ٣٥٧ أقضى ٣٩ يقضى عنه ١٤٨ لم يقض فيها شيئاً ٦٧٧ يتقاضاه ٢٨٢ اقضه عنها ٣٦٦ حان تقاضيهم ٢٥٥ أحسنكم قضاء٢٨٢
قطـر : القطر ٦ ، ٨٩٧ ، ٩١٢ درع قِطر ٣٤٥
قطط : قطط ٤٧٦

قطع : تقطعت به الحبال ٤٦٥ قطع بعث ٩٠٩ فانقطع صدره ٨٨٧
تقطع اليد ٨٤٤ يقطع دونها ٤٣٣ تقطع لنا ٢٩٤ القطائع ٢٩٤
قطف : فى قطيفة ٤١٥
قطن : درع قطن ٣٤٥
قعد : قاعدتُ ٤٦١ قواعد إبراهيم ١١٩ بمقعدهم ٦٢٢
قفر : يقتفر أثره ٧١٥
قفف : قف شعرى ٦٦٥
قفل : قفل ١٣٠ ، ٥٦٠ ، ٥٥٨ قفلوا ٥٦٥ قافلون ٥٧٧
قفو : يقفوه ٤٧٠ يقتفى أثره ٧١٥ مقف ٥٨٠ لعريض القفا ٦١٠
قلب : فانقلبت ٤٤٤ تنقلبون به ٤٢٦ قلب بشر ٤٣٩ قلب واحد
٤٤٠ القلب ١٠٦ ما به قَلَبة ٢٧٤ ما بى قلبة ٤١٢
قلص : قلص دمعى ٥٦٠ قلصَتْ ٨٦٤ قلوصك ٣٦١ بالقلاص ٥٣٩
قلل : يتقالُّها ٦٧٥ المستقل ٨٨٩ القلال ٦٣٦ قلال هجر ٥٤٦
قلم : تقليم الأظفار ٧٥٣
قمر : مثل القمر ٤٧٧
قمص : قُمُص ٨٨٣ القمص ١١٧
قمقم : القمقم ٨٢٠
قنت : قنت ٦١٩ ، ٩٨٣ قانتين ٦١٤
قنح : أتقنح ٦٩٢
قنط : لا تقنطوا ٦٥٩
قنع : تقنَّع ٤٥٢
قهقر : القهقرى ٤٢٢ ، ٨٩١ ، ٩٤٢
قوب : لَقَاب قوس ٣٧٥ ، ٣٧٦ قاب قوسين ٤٣٨
قود : أقادت بها الخلفاء ٦٣٤ اقتاديه ٥٦٣
قوع : قيعان ١٩
قوف : قائف ٥١٣ القافة ٦٨٨
قول : قال بإصبعيه ٧٦٤ قال هكذا ٤٩٠ قيل له ٣٨٥ تقول
الموت ٤٩٢ يقول النصف ٢٩٨

قـوم : فقام ٥١١ قام فى الناس ٩٢٣ فقمت مقامى ٦٤٨ فأقامه ٤٧٠ أقمتها ٦٩١ ما أقاموا الدين ٤٦٦ أقام سلعة ٢٢٨ أقامنى ٧٠٥ تقوم ٣٧٠ يقوم ١٩٦ يقومون لها ٥٣٠ تقيم الصلاة ١١ يقام الرجل ٧٨٦ أقيما ٦٤ إقام الصلاة ٣ الإقامة ٦٢ القائم ٣٧٢ قائم الظهيرة ٤٩٠ قائما ٧٢٧ القوم ١٣ قيمة عدل ٣١٩ ، ٣٢٤ قيِّم السموات ٧٩٢ مقاماً ٤٣٤ مقامه ٧٢

قيـد : موضع قيد ٣٧٦

قيـل : لم يقل عندى ٤٩ أقلنى ١٥٩ القائلة ٥٥٨

قـين : تقين ٣٤٥ كنت قَـينا ٢٢٩

ك

كبب : كبه الله ٤٦٦ فأكب عليه ٤٧٠

كبت : كبت الـكافر ٢٦١

كبـد : كبد رطبة ٢٩٢ ، ٧٦٥

كـبر : يَكـبَر ٨٠٣ تكبِّـران ٥٠٥ الكبر الـكبر ٨٥٦ كبر الإفك ٥٦٠ لكابر عن كابر ٤٦٥ الـكبائر ٣٤٨

كتب : فكتب ٥٦٧ كتب فى الذكر ٤٣٣ كتب فى كتابه ٩٩٥ فكتب عليهم ٦٤١ الكتاب ٧٩٦ ، ٨٢٢ أهـل الكتاب ٢٠ ، ٦٠٥ أهـل كتاب ١١٠ بكتاب الله (السنة) ٩٦٥ كتاب اليهود ٩٤٢ المكتوبة ٨٩٠ ، ٩٧٠

كتف : الكتف ٦٣٢

كتـل : بمكتل ١٨١ المكتل (١٨٢)

كتم : كتم ٦٦٥

كثب : كثبة من لبن ٤٩٠ كثيبا ٥٥٥

كثت : كث اللحية ٥٨٠

كثر : أكثر الناس فيه ٥٠١ أكثروا ٦٥٩ أكثرن عليها ٥٦٠ يستكثرنه ٤٤٥ فالمستكثر ٨٨٩

كحـل : ما اكتحلت بكثير نوم ٩٤٨ لا أكتحـل بنوم ٥٦٠ نكتحل ٤١ أفتكحلها ٧٠٢

كخ : كخ كخ (بالفارسية) ٤٢١
كدى : كدية ٥٥٥
كذا : بكذا وكذا ٢٣٩ من كذا إلى كذا ١٥٣ جيش كذا وكذا ١٥١ ياأهل كذا ٦٣٤
كذب : كذب بطن أخيك ٧٣٤ كذبنى ٦١٧ كذبنى قريش ٥٤٥ لا تكذبوا ٢١ أكذب الحديث ٧٧٣ كذبات ٤٥٣ الكذاب ٣٥٥
كرسف : كرسف ٨٥
كرع : كراع ٣٣٥ كراعاً ٥٦٣
كرم : الكرامة ٣٨١ كرائم ١١٠
كره : بالمكاره ٨١٥ مكرهنا ٨٩٥
كسب : تكسب المعدوم ٢
كست : كست ٤١
كسر : فكسرها ٤١١ كسرها ٥٨١ العجين قد انكسر ٥٥٥
كسع : فكسع ٤٦٩
كسو : كاسية فى الدنيا ٩٠٢
كعب : الكعبين ٢٧
كفأ : لتكفأ ٢٣٨ أكفئوا ٤٢٩ بالمكافئ ٧٥٨
كفر : تكفرن العشير ٤٠ كفر ٨٣٦ كفارة ١٢٧ ، ٥٤٧ ، ٦٥٩
كفف : فكفّ ٥٧٤ يتكففون ٩٠، ٣٦٣ ، ٨٨٩ كفوا صبيانكم ٤٤٣ كف الأذى ٣١٢ كفافا ٩٥٤ كفه ٧٥١
كفل : كافل اليتيم ٧٦٤ كفل ٤٤٨ ، ٨٥٢
كفى : كافى الثلاثة ٧١٠ لكافية ٤٤٢
كلأ : الكلأ ١٩ ، ٢٩١
كلب : بكلوب ٨٩٠
كلل : الكلّ ٢ الكلالة ٧٢٦
كلم : كلمته ٣١٦ يكلم فيها ٨٤٣ تكلم ٣٢٥ كلمة الله ٦٠٠ كلمتان ١٠٠٠ المتكلمون فى المهد ٣١٦

كـلى : كلتيهما ٣٧
كنز : كنز الجنة ٧٩٨ كنوزهما ٤٨٦
كنف : كنفه ٣٠٤ الكنف ٥٦٠
كهـل : كهولا ٦٣٩
كهن : الكهانة ٥٣١ كاهنهم ٥٣٩
كـوز : كيزانه ٨٢١
كـون : كان ٣٢ على خير ما كانت ١٥٦ لا يتكوّنني ٨٧٩ كائنة ٥٥٩ ياليتني مكانه ٩١٨ ليرى مكانه ٣٧٩ على مكانكما ٥٠٥
كـوو : كوّة ٤١٢
كـوى : أكتوى ٧٣٧
كـير : كالكير ١٥٩
كيس : كيِّس ٨٦٠
كيـل : بكيل ٢٥١

ل

لأم : اللأمـة ٣٢٠
لبب : فلببته ٦٧٤ للب الرجل ٤٠ لبيك ١١٨ ، ٧٠٥ ، ٨١٨
لبث : استلبث الوحى ٥٦٠
لبس : يلبسكم شيعاً ٩٧٥ لم يلبسوا ٤٥٩ لبستين ٣٤٣
لـبن : باللبن ٥١ لبن ذهب ٨٩٠ موضع لبنة ٤٧٤
لجـأ : ألجأت ٣٣ فلجئوا ٤٠٨ لا ملجأ ٣٣
لحـد : ملحد ٨٥٤
لحـن : لحن أُبيّ ٦٠٣
لحف : اللحاف ٦٧١
لـدد : الألد ٣٠٨
لـدغ : فلدغ ٢٧٤ لا يلدغ ٧٨٠
لـذع : لذعة بنار ٧٣٧
لـزم : فلزمه ٢٩٨
لسن : بألسنتنا ٩٠٨

لصق : ملصقاً ٥٦٩
لعب : اللطف ٥٦٠
لعب : لعاب ٤٦٩ اللعبة ١٩٣
لعن : لعن الله اليهود ٩٢ لاعن ٧٠١ ، ٩٣٥ أن يلاعناه ٥٨٣
لغط : اللغط ٦١٧ فيه لغط ٨٩٠
لغو : لغوت ٧٤
لفت : الالتفات فى الصلاة ٦٨
لفف : لف ٦٩٢ التف ٦٩٢
لفو : تلافاه ٨١٣
لقح : اللقحة ٣٤٦ لقاح ٥٦٤
لقط : لقطته ١٢٠
لقم : لقمة أو لقمتين ٣٣٢
لقى : لقينا ٥٥٢ ألقتنا سفينتنا ٥٤١ حتى تلقوا ربكم ٩٠١ حتى تلقونى ٢٩٤ لنلقين الثياب ٥٦٩ يُلقى الشح ٨٩٨ نتلقى الركبان ٢٤٨ لا تلقوا ٢٤٥ ، ٢٤٧ التلقى ٢٤٦ وبلقائه ١١ لقاء الله ٨١٦ لقاؤك ٧٩٢
لمس : يلتمسان ٨٣٣ التماسه ٤٣ الملامسة ٢٤٢ ، ٢٤٣
لمم : ألممت بذنب ٥٦٠ يلم ٨٠٥ لامة ٤٥٤
لهث : يلهث ٢٩٢ ، ٧٦٥
لهزم : بلهزمتيه ٩٩
لوب : لابتى المدينة ١٥٥ ، ٥٦٤ ما بين لابتيها (١٨٢)
لوح : اللوح ٦٣٢
لوط : فالتاطته ٦٨٨
لون : اللين (تمر) ٢٩٥
لوى : لواء ٩١٦
ليف : ليف ٨١١
ليل : كليل تهامة ٦٩٢
لين : ألينَ ٤٨٢ اللين فى (لون)

مـأن : مؤونة ٣٦٧
مـأى : مائة جزء ٧٦٣
متـع : لتستمتع بها (٢٣١) فاستمتع بها ٢٩٩ المتعة ٦٨٧
متـن : متونهما ٥٢٤
مثـل : مثّـل ٧١٩ مُـثّـل له ٩٩ يتمثل ٧٨ أمثل من سنه ٢٨٢ لكان أمثل ٢٠٧ مثلى ٨١٤ مثلة ٥٥٢ المثلة ٧١٨ تماثيل ٧٥٦
مجس : يمجسانه ٩٦
مجل : المجـل ٩١٠
مجـن : المجانة ٧٧٤
محـض : المحض ٨٩٠
محق : محقت ٢٢٥
محـو : يمحو ٤٧٣
مخـخ : مخ سوقهما ٤٤٠
مخض : تُـمخَـض ٦٩٢
مخط : فتمخط ٩٧٧ يمتخطون ٤٤٠
مـدد : امتدت ٨٠٥ المدة ٦١٧
مـدى : المدية ٤٥٨ مُـدًى ٧١٧
مـرأ : لـكل امرئ ١
مـرج : مـرج ٣٨٨
مـرر : فأمره ٥٩٣ استمر الجيش ٥٦٠ مرتين ٥٧٨ مرة مرة ٢٥ مرتين مرتين ٢٦ مرار ٢٧
مرض : يمرض ٥٩٠ مراض ٢٥٥
مـرط : مرطها ٥٦٠ مروطهن ٦٥٣
مـرق : فتمرق شعرى ٥٤٨ يمرُق ٥٨٠ يمرقون ٨٦٧
مـرى : فيتمارى ٨٦٧
مـزع : مزعة لحم ١١١ ممزَّع ٩٩٤

مسح : المسيح ٧١
مسس : يمس ٦٩٥
مسك : أمسك كلباً ٢٨٨ استمسك ٤٠١ فليمسك على ٩٠٦ المسك ٤٤٠ مسيك ٥٢٧
مشط : بمشاط ٥٣٣ أمشاطهم ٤٤٠
مشق : ممشقان ٩٧٧
مشى : ماشية ٢٨٨ مشيتها ٤٨٧
مضغ : مضغة ١٢ ، ٤٤٦ ، ٨٢٢
مضى : يمضى لحن ٢٨٩
مع : معى ٣٨٥ أنا معه ٩٩٦
معر : فتعمر ٣٠٠ يتمعر ٤٩٣
معى : معى واحد ٧١٠
ملأ : فى ملأ ٩٩٦ ملء كسائها ٦٩٢ ملؤهم ٥٢١
ملح : أملحين ٧٢٤
ملص : إملاص المرأة ٨٥٩
ملك : ملكتكها ٦٧٧ يملكها ٥٩٢ الملك ٢ ملكان ٩٤
ملك : لا يمل الله ١٠ لا يمل حتى تملوا ١٩٧ لتملنه ٤١٤
من : منك ٥٠١ ليس منا ٨٩ ، ٩٠٣ مما يفعل ٨٩٠ مما يحرك به ٦٦٩
من : من له ٣٢٠
منح : المنيحة ٣٤٦ منائح ٣٣٤
منع : منعة ٣١ ، ٤٥١
منن : منعة ٣١ ، ٤٥١
منن : أمنّ الناس ٤٩١
منى : لا تمنوا ٩٦١ الأمانى ٤٦٦
مه : مه ٢٦ ، ٦٦٢
مهق : أمهق ٤٧٦
مهل : على مهلهم ٨١٤

مهن : مهنة أهله ٧٦٩
مهيم : مهيم ٤٥٣
موت : أموت ٧٩١ يموتون ٩٩٢
موث : أمائته ٦٩٠
موس : موسى ٩٩٤
مول : فتموّله ٩٣٤ المال ٣٦٤ بمائه ٤٣٢ أموالهم ٢٣
موه : رأت الماء ٢٤ بنو ماء السماء ٤٥٣
ميد : مائدة رسول الله ٣٣٨
مير : ميرى ٦٩٢
ميط : يميط الأذى ٤٠٦
ميع : انماع ١٥٨

ن

نبذ : نبذة ٤١ المنابذة ٢٤٢ ، ٢٤٣
نبر : المنبر ١ منتبرا ٩١٠
نبع : ينبع ٤٨٤
نبل : نبل ٩٠٦ النبل ٥٢٤ مواقع نبله ٥٩
نتج : نتجت خيله ٦٥٢ تنتج البهيمة ٩٦ تنتج الناقة ٢٤١
نتن : ينتن ٩٣٠
نثر : استنثر ٢٧
نثل : فينتثل ٣٠٢ تنثلونها ٨٨٠
نجب : نجابة الولد ٦٨٨
نجد : طويل النجاد ٦٩٢
نجذ : نواجذه ٩٩٧
نجر : نجرانى ٣٤٧
نجز : بناجز ٢٥٣
نجش : لا تناجشوا ٢٣٨ ، ٧٧٣ النجش ٢٤٠
نجل : نَجْلا (١٦٠)
نجم : بنجم كذا ٥٦١ كنجوم السماء ٨٢١ منجّمة ٢٦٧

نجو : لا يتناجى ٧٨٧ النجاء النجاء ٨١٤ النجاة النجاة ٨١٤ النجوى ٣٠٤ لا منجى ٣٣
نحنح : يتنحنح ٩٧٠
نحر : نحرنا ٧٢٠ فانتحرناها ٤٢٩ ننحر ٧٦ فننحر ٧٢٣ فى نحره ٤٥٣ نحر الظهيرة ٥٦٠ نحرى دون نحرك ٥٢٤ ونحرى ٥٩٣
نحو : ناحية المدينة ٩٢٢ أنحاء ٦٨٨
نخل : النخلة ٦٤٦ النخيل ٣٥٩
ندب : فانتدب لها ٥٤١ يندبن ٦٨٩
ندد : ماند ٧١٧ نِدًّا ٦٠١
ندر : أندر ٢٨٢
ندو : النادى ٦٩٢
نذر : لأنذرنكموه ٩٢٣ النذر ٨٢٧ نذير لكم ٦٥٥ النذير العريان ٨١٤ المنذرين ٤٠٨
نزر : نزرت ٦٦٣
نزع : نزع الولدُ ٦٠٢ فنزعت ٤٩٤ نزعه عرق ٦٩٩ ينزع ٥٥٥ ، ٦٠٢ ينزع إلى أهله ٢
نزغ : ينزغ ٩٠٤
نزل : نزل به ٥٩٧ أنزل فى الأرض ٤٧٦ أنزل عليه ٤٧٦ ، ٥٦٠ أنزل على رسول الله ٥٣٢ ينزل ربنا ٧٨ ينزل عليه ٨٠٥ بمنزلة هارون ٥٠٦
نزو : فنزا منه ٥٧٤ فنزوت ٤٢٧
نسأ : ينسأ له ٢١٩ النسيئة ٢٢٠ بالنسيئة ٢٢٠
نسب : كيف بنسبى ٤٧٢
نسخ : تنسَّخ العلم ٦٦٧ نسخت ٦١٦ ننسخ ٦٠٣ ليست بمنسوخة ٦٠٨
نسك : انسك بشاة ١٣٦ نسك ١٢٩ نسكين ١٢٩ من نسككم ٢٠٤
نسم : نسم بنيه ٤٤ نسمة ٢٦٤ ، ٥٥٩
نسو : نسائى ٧٠٤

نسى : نسى ٦٩
نشب : فما نشبنا ٥٣٩ لم ينشب ٢
نشج : فنشج الناس ٤٩٥
نشد : أنشدك الله ١٤
نشر : فنشرها ٩٧٢ المنشار ٥٣٣ النشور ٧٩١
نشز : ناشز الجبهة ٥٨٠
نشط : نشط من عقال ٢٧٤ ليصلْ نشاطه ٧٩ منشطنا ٨٩٥
نصب : ينصَب ٩١٦ النصب ٣٨٣ نصبك ١٢٩ نُصُب ٥٧٠ أنصابا ٦٦٧
نصت : أنصت ٧٤
نصر : ينصِّرانه ٩٦ انصر أخاك ٣٠٥ نصر المظلوم ٨٢
نصع : ينصع طيبها ١٥٩
نصف : النصف ٨٣٤ نصف أجره ٢١٨ نصف الدهر ١٩٩ انَصيفها ٣٧٦ منصف ٨٨٤
نصل : نصله ٨٦٧ نصالها ٩٠٦ نصولها ٩٠٥
نصو : نواصيها ٣٨٧
نضج : ما ينضجون ٥٦٣
نضر : ناضرة ٩٩٩
نطف : تنطف ٨٨٩ نطفة ٤٤٦
نظر : انظرن ٦٨٤ ناظرة ٩٩٩
نعت : ينعت صلاة النبي ٦٩ تنعتها ٦٩٤
نعق : ينعقان بغنمها ١٥٦
نعل : صاحب النَّعلين ٥١٥
نعم : نعمًّا ٣٣٠ حُمر النعم ٤٢٥، ٦٤٦، ٧٠٥ نعمٌ لنا ٦٣٤ نعماً ٦٩٢
نعى : نعى لهم ٥٤٢ ننعاه ٥٩٤ الناعية ٤١٢ نعايا ٤١٢
نفخ : ينفخ فيها ٨٨٨ ينفخ فى الصور ٤٥٦
نفر : استنفرتم ٣٦٩ ينفر صيده ١٢٠ انفروا ٣٦٩ نفرٌ ٦٦٨ أن نفراً ٨٥٦ فى نفر ٦١٧ أنت ونفر ٤٢٠ ثلاثة نفر ١٥

نفس : أنفست ٣٩ أنافسكم ٣٤٨ فتنافسوها ٨٠٤ أليست نفسا ٩١ نفس ٦٠٠ نفسى بيده ٥٢٧ ، ٩٥٨ أنفسَها ٣٢٣
نفض : أستنفض ٥٣٦
نفق : فاستنفقْـها ٣٠٠ بنفقته ٣٢١ منافق ٥٦٠ المنافق ٧
نفـل : تنتفلونها ٨٨٠
نـفى : نفاه ٨٧٠
نقب : فنقبت أقدامنا ٥٥٧ أنقب ٥٨٠ نقاب المدينة ٩٢٤
نقث : ننقث ٦٩٢
نقـذ : استنقذ ٣٢٢
نقـر : ينقـر ٣٥٣
نقـز : تنقزان ٣٩٤ ، ٥٢٤
نقش : تنقش ٣٩٧ نقشه ٩٣٣
نقص : نقصان دينها ١٨٨
نقـل : تنتقلونها ٨٨٠ فينتقَـل ٣٠٢ ، ٦٩٢
نقـه : نقهت ٥٦٠
نقـو : نُـقوا ٨١٧ نقية ١٩ منق ٦٩٢
نكب : بمنكبى ٨٠٠ إحدى منكبىَّ ٢٦٧
نكت : ينكت ٨٢٤
نكح : ينكحها ١ ينكح ٨٠٩
نـكر : تناكر ٤٤٩
نكس : فنكس ٨٢٤ إنكاسها ٥٣٩
نكص : فنكص ٤٢٢ ، ٥٩٢
نمس : الناموس ٢
نمص : المتنمصات ٧٥٥
نمى : فينمى خيراً ٣٥٥
نهب : نهبة ٨٣٧
نهـج : لأنهـجُ ٥٤٨
نهـر : أنهر الدم ٧١٧ انتهرنى ٧٥ نهر ماء ٩٢١
نهس : نهسه ٨٠١

نهش : نهشه ٨٠١
نهك : تنتهك ٤٨١
نهم : قضى نهمته ١٣٣
نهى : ما لم أنه ٥٤٤
نوأ : نِواء ٣٨٨
نوب : نابكم ٩٤٢ أنبت ٧٩٢ نوائب الحق ٢
نور : استنار وجهه ٤٧٨ نور السموات والأرض ٧٩٢ نوراً ٩٥٥ تخرج نار ٩٢٠ نَور الربيع ٨٩٠
نوس : أناسَ ٦٩٢ مَن الناس ؟ ٩٧٦
نول : أما نال للرجل ٤٧٠
نوى : نوى ١ نية ٣٦٩ بالنية ٨٧١ النيات ١
نيب : بدت أنيابه ١٨٢

ص

هـا : لا ها الله ٥٧٤
هجد : يتهجد ٧٩٢
هجر : أهجرَ ٥٨٩ لا هجرة ٣٦٩ هجرته ١ ، ٨٧١ هجرتان ٥٤١ الهجرتين ٥٠١ بالهاجرة ٤٧٨ مهاجرة ٦٩٣
هجع : هجع من الليل ٩٤٨
هدب : الهدبة ٦٩٦
هدج : هودجي ٥٦٠
هدر : أهدرَ ٢٧٢
هدهد : فيهدهد ٨٩٠
هدى : يهدى ١٣٥ يهادى بين ابنيه ١٥٢ أهدى بمنزله ٨١٧ الهدى ١٩ هدْيه ٥٠١ هدي ٩٠٨
هذب : هذّبوا ٣٠٣ ، ٨١٧
هرج : الهرج (٨٩٨ ، ٨٩٩)
هرق : أهراقه ٩٣٠ ليهريق دمه ٨٥٤ أهرق ٦٣٦ أهريقوها ٥٦٥ هريقوا علىَّ ٥٩٠

هـرل : هرولة ٩٩٦
هـزز : اهتز ٥٢٢
هـزل : هُزيلة ٣٦١
همر : همر ظهره ٧٠
هلك : هلـكت ٥٢٥ ، ٨٨١ هلـكته ١٨
هـلل : يهلون ٦٠٧ فأهلّى ١٢٩ مهلين ٥٢٨
همم : همَّ أحدكم ٧٩٥ هم به أصحابه ٢٨٢ هم المسلمون ٥٩٢ هممت ٢٩٧ ، ٩٥٨ أهمتهم ٨٤٣ هامَّة ٤٥٤ هوامّ رأسك ١٣٦
هنـا : لست هنا كم ٦٠٠
هنـو : أى هنتاه ٥٦٠ هنية ٩٤٢ هنياتك ٥٦٥ هنيهة ٥٠٠
هـود : يهوّدانه ٩٦
هـون : هوِّنى عليك ٥٦٠
هـوى : هوى ٥٦٠ أهوى إلى ٣٩٩ أهوى بها ٨٨٥ أهويت ٨٩٢ يهوى ٨٩٠
هـى : هِى ٦٣٩
هيـأ : هاءَ وهاءَ ٢٥٠ لست كهيئتكم ١٧٥
هيـل : كثيب أهيـل ٥٥٥
هـيم : أهيم ٥٥٥ مهيم ٥٤٣

و

وبأ : أوبأ أرض الله ١٦٠
وبص : وبيصه ٩٣٣
وتر : وتر أهله ٥٧ أوتر ٢٠٠ يوتر بالإقامة ٦٢ وَتر ٧٩٩ الوتر ٢١١
وثأ : فوثئت ٤١٢
وثر : المياثر ٧٤٩
وثق : أوثق أعمالى ٢٧٢ موثق ٨٦٤ لموثق ٥٣٧ مواثيقهم ٨١٣
وجـأ : وجاء ١٦٦ ، ٨٦٠
وجب : وجبت ٥٦٥

وجد : لما وجد برده ٥٤٣ أجد ألم الطعام ٥٨٧ لم يجد رائحة الجنة ٩٢٩ لا تجد علىَّ ١٤
وجز : فليوجز ٩٣٢
وجه : لك وجه ٦٣٩ أخبرهم بوجهه ٤٠٣ بوجهك ٩٧٥ وجهى ٣٣ ٣٣ ذا الوجهين ٧٧٢
وحد : على حدة ٢٩٥
وحش : يجدانها وحوشاً ١٥٦
وخم : استوخمنا ٦٣٤
ودد : تواددِّهم ٧٦٦
ودع : ودعه الناس ٧٧٠ لا أدع ٦٠٣ لندعُ ٦٠٣ تدع الناس من الشر ٣٢٣ تدع ورثتك ٣٦٣ يدع الناس من شره ٣٧١ أن يدعوه ١٤٦ حجة الوداع ٥٨٦
ودى : الدية ٨٥٧ لا دية له ٨٥٥
وذر : أذره ٦٩٢ ذرانى ٨٩٠
ورث : لا يرث ٨٣٥ سيورثه ٧٦٧
ورد : يرد على ٨٩١ درعاً مورداً ١٢٣
ورس : ورس ١١٧
ورق : الورَق ٣٢٧ الورِق ٢٥٣ ، ٢٥٤ من أورق ٦٩٩
ورى : ورَّى بغيرها ٤٠٣ من وراء الجيش ٥٦٠
وزر : لرجل وزر ٣٨٨
وزع : أوزاع ٢٠٧
وزغ : الوزغ ١٤٢
وسد : وسد ١٣ متوسد ٥٣٣ وسادة ٨٦٤
وسط : الوسط (٤٥٠) أوسط الجنة ٣٧٣ أوسط العرب ٩٤٥ والوسطى ٧٦٤ الصلاة الوسطى ٦١٤
وسع : ما يسعهنَّ ٥٢٥
وسق : وسقا أو وسقين ٣٢٠ خمس أوسق ١٠٠ مائة وسق ٢٨٩
وسم : الميسم ١١٣ مواسم الحج ٣٥

وسوس : وسوست به ٣٢٥
وشك : يوشك ٦
وشم : الوشم ٧٤٠ الواشمة ٢٢٧ الموشومة ٢٢٧ الواشمات ٧٥٥ المستوشمات ٧٥٥
وصف : صفة الرحمن ٩٩٠
وصل : وصلها ٧٥٨ واصَلَ ١٧٥ ، ١٩٥ تصل الرحم ٢ فليصل رحمه ٢١٩ لا تواصلوا ١٩٤ الصلة ٦١٧ أوصال ٤٩٤
وصى : الوصية ٤٦٤ وصيته ٣٦٢
وضأ : وضوئه ٤٧٥ وضيئة ٥٦٠
وضع : أوضع ناقته ١٣١ يستوضع ٣٥٨ وَضْع عنده ٩٩٥
وطأ : تواطأت ٢١٠ يطأ عقبه ٩٤٨ وطأتك ٦١٩
وطب : الأوطاب ٦٩٢
وعد : عدة ٢٧٨
وعك : وُعك ١٦٠ فوعكت ٥٤٨ يوعك وعكا ٧٣٠
وعى : وعاه قلبى ١٤٣ لا توعى فيوعى ١٠٧ أوعى له ١٦ وعاءها ٢٩٩
وغر : موغرين ٥٦٠
وفد : وفدٌ ١٢٢
وفر : وفَرت ١٠٩ موفَّرا ٢٨٦
وفق : فوافقت ٨٠٤
وفى : وفى ٥٤٧ فوفى جميمة ٥٤٨ فوافته ٨٠٤ استوفى ٢٦٣ ، ٢٩٥ يستوفيه ٢٣٦ أوف بنذرك ٢١٥ فوا ٤٦١ أوفى منك ٣٦ وفاء ٢٧٩
وقت : على وقتها ٥٣
وقذ : وقيذ ٧١٤
وقر : الوقار ٤٨٥
وقص : وقصته ناقته ١٤٧

وقع : وقع على وليدة ٨٧٠ وقع ٤٧٥ يواقعه ١٢ الواقع فيها ٣٥٣ مواقع القطر ٦ ، ٩١٢ مواقع نبله ٥٩
وقف : وقّافا ٦٣٩
وقى : ما اتقينا ٥٦٥ وُقيتْ شركم ١٤١ يتقى بجذوع النخل ٤١٥ توقّ كرائم ١١٠ أتقاهم لله ٤٥٥
وكت : الوكت ٩١٠
وكل : توكلَ الله ٣٧٢ أَكِلُ ٤٢٥ المتوكل ٢٣٥
وكى : أوك سقاءك ٤٤٣ وكاءها ٢٩٩ أو كيتهن ٥٩٠
ولج : تلج الجنة ٤٤٠ فليلج النار ٢١
ولد : كيوم ولدته أمه ١٣٨ شاة والداً ٤٦٥ ولداً ٦٥٠ ولده ٩١٦ أولادهم ٤٧٠
ولى : ولّى ٥٧٤ ولاّهم ٩٤٨ والى قوماً ٩٧٢ أتولّيت ٥٧٣ توليتم ٦٦٢ يلى ٧٦٠ الولاء ٣٢٦ ولا مولى لكم ٥٥٢ مواليه ٢٧٥ موالىّ ٤٦٧ وليه ١٨٩ وليها ٦٢٤
ومأ : أومأ ٩٤٢
ومس : المومسات ٣١٦
وهب : وهبت لك من نفسى ٢٨٣
وهم : تُهمتنا ٣٦١
ويح : ويحك ٥٥٥
ويل : ويل للعرب ٨٩٦

ى

يأس : يأسها ٥٣٩
يدى : بين يدى رسول الله ٤٦ يدى الساعة ٨٩٩ يدى عذاب ٦٥٥ يدى المصلى ٥٢ بين أيديكم وأرجلكم ٥٤٧
يسر : ما تيسر منه ٦٧٤ يسّرا ٩٣٦ الدين يسر ٩ أيسرهما ٤٨١ ميسّر ٨٢٤
يعر : تيعر ٩٣٧ يعار ٨
يقظ : أيقظ أهله ٢١٣ استيقظ ٩٠٢

يقن : موقناً ٧٨٩
يمم : فتيممت منزلى ٥٦٠ تيمموا ٤٣
يمن : أيم الله ٨٤٣ الأيمن فالأيمن ٧٢٨ على يمين ٣٥٠ قضى باليمين ٣٥١ بيمينه ١٠١ يمين الله ٩٩٨ يمان ٥٨٥ يمانية ٥٦٨
يوم : يوم بيوم ٥٥٢ يوم عائشة ٣٣٧ كاليوم ٥٣٩

٣ ـ فهرس مصطلح الحديث

أمّ السنّة ١١
تحمل الحديث والشك فيه ٨٧
الثلاثيات ٢٢ ، ٩٥٠
العزيز ٧٣٥
القدسى ٦٠٤ ، ٨٢٨ ، ٩٩٦
المدرج ٥٨
المرسل ٨٥٥
المرفوع والكناية عن رفعه ٧٩٩
الموقوف ٦٠٣

٤ ـ فهرس مسائل العربية

الإخبار : بمعنى النهى ٤٠٤
الاختصاص : ٥١٦ بلفظ النداء ٦٤٤
إذْ : استعمالها موضع إذا ٢
إذا : إذا كان غداً أو غد ٨٤٠ الجزم بها ٥٠٥
الاستثناء : ٨٤٣
الاستخدام : ٥٧٩
الاستفهام : للتعظيم ٦٩٢ بمعنى النفى ٨٤٣
الإضافة : إضافة الشئ إلى نفسه ٣٣٣ ، ٨٦٨ الصفة إلى الموصوف ٥٥٦ الموصوف إلى الصفة ٦٥٣
الإضمار : إضمار كان ٦٧٧

أفعل : أفعل فهو مُفعَل ٨٤٦ أفعل التفضيل على غير بابه ٤٤٥
أل : للجنس ٧٦٠ نائبة عن الضمير ٦٩٢ حذفها من الأعلام ٢٠١
ألا : للعرض ٩٥٠
إلا : بمعنى لكنَّ ٧٧٤ زائدة أو عاطفة ٨٩٤
الالتفات : ٢٣٥ ، ٢٥٩ ، ٥٨٨
أمَّا : حذف الفاء فى جوابها ٢٤٩ ، ٦٦٧
أن : التفسيرية ٨٩٥ حذفها ٤٠٦
إن : المخففة من الثقيلة ٥٢٥ النافية ٢٦١ ، ٤٥٨
أو : بمعنى الواو ٣٧٢ ، ٤٩٨
أى : فى النداء ٣٠٤ ، ٤٤٥ ، ٧٧٠
الباء : للاستعطاف ٧٩٥ للبدل ٤٣٢ بمعنى مع ٦ زيادتها ٥٠٤
البدل : بدل الكل من البعض ٢٦٢
التاء : تاء المضارعة: حذفها ٢٣٨ ، ٢٦١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٥٦٩ ، ٦٤٦ ، ٧٣٠ ، ٧٧٣ ، ٨٠٤
التأنيث : تأنيث فعيلة ١٠٠٠ العاتق ٧٤٧ العمود ٨٨٤ الكف ٧٥١ المذكر ٢٦٧ المنكب ٢٦٧ نعم وبئس ٩٢٨
التجريد : ٥٧٤ ، ٨٥٩
التذكير : تذكير العدد وتأنيثه لإبهام المعدود ٨٢٢
التصحيح : تصحيح المعتل ، يتراءيون ٤٤١
التعاقب : تعاقب الفاء والثاء ٨٠٦
التعلق : تعلق حرفين من جنس واحد بمتعلق واحد ٤٤
التغليب : تغليب ضمير العاقل ٧٤٤
التفضيل : من فعل اللون ٨٢١ على غير بابه ٤٤٥
التمييز : وقوعه بعد فاعل نعم الظاهر ٣٤٦
الجزم : فى جواب النهى ٥٢٤
الجمع : قد يراد به الاثنان ٨٥٥ وصفه بالمفرد ٤١٧
الجواب : جواب الشرط : حذفه ٢٣٢
حتى : الرفع والجر بعدها ٣٦٣

الحذف : حذف إحدى تاءى المضارع ٢٣٨ ، ٢٦١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٥٦٩ ، ٦٤٦ ، ٧٣٠ ، ٨٠٤ حذف الجار قبل أن وأنَّ ٨٤٣ حذف جواب الشرط ٣٣٢ حذف ضمير الشأن مع إنَّ ٧٥٦ الفاء فى جواب إذا ٨٥٣ وفى جواب أمَّا ٢٤٩ ، ٦٦٧ وفى جواب الشرط ٥٦٠ حذف فى ٢٧٢ حذف كان ٩٦٢ لا ٨٤١ المبتدأ والصلة فى جملة ٩٩٢ المضاف قبل أن ٥٣٤ المضاف إليه ٤٨٢ حذف المفعول به ٢٦٨ ، ٥٣٦ نون الذين ٨٥٦ نون الرفع لنون الوقاية ٥٦٠ همزة الاستفهام ٧٦١

الحرف : تعلق حرفين من جنس واحد بمتعلق واحد ٤٤ حرف الجر وحذفه قبل أن وأنَّ ٤٨٣

الخبر : فى معنى الأمر ٨٤٩ فى معنى النهى ٨٤٩

الخزم : فى العروض ٣٨٣ ، ٥٦٥ ، ٩٤٥

الرفع : رفع المضارع بعد حذف أنْ ٣٦٢

الزيادة : زيادة كان ٣٠٣ ، ٦٩٢ زيادة لا ٦٠٧ ، ٩٤٢ لام التعليل مع فاء السببية ٧٦٨ زيادة ما ٩٣٢ زيادتها بعد إن ٢٥٥ زيادة من ٢٨٣ ، ٧٣٣ زيادتها فى الواجب ٨٩٠ زيادة الياء بعد تاء المخاطبة ٦٩٨

السرد : بدون العاطف ٣٣١ ، ٨٦٧

الصرف : صرف رمضان ٢١٦ منع صرف صفر ٥٢٨

الضمير : تفسيره بما بعده ٣٧٨ عودة إلى مفهوم ٣٩٤ ، ٤٥٦ ، ٥٦٥ عوده مفرداً إلى جماعة النسوة ٧٠٣ ضمير الشأن ٣٠٩ ، ٤٥٦ حذف ضمير الشأن مع إنَّ ٧٥٦ الضمير المتصل مع كان ٤١٥

العامل : حذفه ٤٧٠

العطف : بغير الحرف ٣٣١ ، ٨٦٧ بثمَّ بعد النهى ٣٠ عطف العام على الخاص ٩٥٩

على : بمعنى اللام ٥٣

عن : بمعنى السبب ٥٣٨

الفاء : حذفها فى جواب إذا ٨٥٣ وفى جواب أمَّا ٦٦٧ وفى جواب الشرط ٨٥٣ فاء السببية ٧٠١ اجتماع فاء السببية مع لام التعليل ٧٦٨ فاء الفصيحة ٦١ ، ٤٦١ ، ٦١٧
الفصل : بين المتضايفين بالجار والمجرور ٤٩٣
فَعَل : بمعنى فاعَل ٣٥٤
فى : بمعنى إلى ٥ ، ٧٦٣ بمعنى مع ٦١٧ حذفها ٢٧٢
قد : اقتران جواب لو بها ٢٧٨
القصر : قصران بلاغيان ١ قصر القلب ٣٠٩
القلب : فى الأسلوب ٤٩٦ ، ٩٠٩
كان : إضمارها ٦٧٧ حذفها ٩٦٢ زيادتها ٣٠٣ ، ٩٦٢
كم : الاستفهامية ٨٤٩
الكناية : الكناية البعيدة ٦٩٢
اللام : بمعنى أجْل ٣٢٥ بمعنى على ٢٤٩ بمعنى عند ١٠٠٠ لام التعليل وزيادتها مع فاء السببية ٧٦٨ لام العاقبة ٢٩١ اللام الفارقة ٣٨٩
لا : ولا ولا ولا ٦٤٦ حذفها ٨٤١ زيادتها ٦٠٧ ، ٩٤٢
لغة : لغة أكلونى البراغيث ٣٨٠ ، ٩٧٨
لن : الجزم بها ٥١٤
لو : للتمنى ٦٠٠
لولا : للتحضيض ٥٦٥
ليس : استعمالها حرفاً للنفى ٦١ للاستثناء ٧١٧
ما : زيادتها بعد إنْ ٢٥٥ زيادتها بعد أى ٩٣٢ ما الاستفهامية وإثبات ألفها بعد الجار ٧٠٩
الماضى : اقتران الواقع جواباً للواو بقد ٢٧٨
المبتدأ : حذفه هو والصلة فى جملة ٩٩٢
المشاكلة : ١١٣ ، ٩٨٩
المصادر : شذوذ فاعلة ٨٠٦ مصدر ميمى بمعنى اسم المفعول ٦٩٢
المضارع : رفعه بعد حذف أن ٣٦٢

المضاف : حذفه قبل أن ٥٣٤ حذف المضاف إليه ٤٨٢ الفصل بين المتضايفين بالجار والمجرور ٤٩٣
المعتل : تصحيحه فى يتراءيون ٤٤١
المفعول : حذفه ٢٧٨ ، ٥٣٦
من : الاتصالية ٣١٧ البيانية ٨٣ ، ٥٩٩ التبعيضية ٨٣ بمعنى فى ٣٢٧ زيادتها ٢٨٣ ، ٣٧٣ ، ٨٩٠
المنقوص : الوقف عليه بحذف الياء ٦٩٢
النداء : مع حذف الحرف ٣٣٤
النسب : إلى قريش ٨٤٣
النصب : على نزع الخافض ٥٢٤ ، ٧٨٧ ، ٧٤٨ ، ٨٥٦
النفى : النفى المراد به النهى ٢٣٧ ، ٢٤٧ ، ٤٦٩ ، ٩٠٤ ، ٩٦٢
النكرة : فى سياق الشرط ١٧
النهى : بأسلوب النفى . انظر (النفى)
النون : حذف نون الذين ٨٥٦ حذف نون الرفع لنون الوقاية ٥٦٠
الهاء : هاء السكت ٩٤٢
الهمزة : حذف همزة الاستفهام ٧٦١
هؤلاء : لغير العاقل ٧٩٦
الواو : واو الحال ١٠٠٠
الوقف : الوقف على المنقوص بحذف الياء ٦٩٢
الياء : زيادتها بعد تاء المخاطبة ٦٩٨ ياء المتكلم فتحها وكسرها ٣٦٨٦

٥ ـ فهرس الأمثال

إذا لم تستح فاصنع ماشئت ٧٧٩
الحرب خدعة ٤١٣
انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ٣٠٥
إنما الأعمال بالنيات ١
رب مبلغ أوعى من سامع ١٦

صدق الله وكذب بطن أخيك ٧٣٤
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٧٨٠

٦ – فهرس الأشعار

مخضَّبا ٥٧١
رقـوبُ ٧٧٨
الأشباحُ ٨٩٢
عبادَه ٤٩٥
فى غـد ٦٨٩
خالدِ ٨٥٦
بإزارِ ٧٨٧
مصرعى ٩٩٤
كافِ ٧٦٣
عاتقِ ٧٤٧
وجليلُ ١٦٠
والتكرمِ ٨٤٣
(مثلانِ) ٨٥٣
مـداويا ٥٠٣

٧ – فهرس الأرجاز

لا كـذبْ ٥٧٣
محمـدا ٣٨٣ ، ٩٤٥
الآخـره ٣٨٣
وإبلاسَـها ٥٣٩
الأكـوعْ ٥٦٤
لا سبحانك ٥٥٢
فى أهله ١٦٠
ما اهتدينا ٥٦٥

٨ ـ فهـــرس الأعـــلام

أ

آجر : هاجر ٢٦١
آدم عليه السلام ٣٩ ، ٤٤ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥٦ ، ٦٠٠ ، ٦٠٤ ، ٦٥١ ، ٨٠٣ ، ٨٠٧ ، ٨٢٧
آمنة بنت غفار ، النوار ٦٩٥
إبراهيم عليه السلام ، خليل الله ، خليل الرحمن ٤٤ ، ١١٩ ، ٢٦١ ، ٤٥٣ ، ٥٤٦ ، ٥٧١ ، ٦٠٠ ، ٦١٥ ، ٦٤٦ ، ٨٩٠
إبراهيم ولد رسول الله ٧٥٩
إبراهيم بن هشام بن إسماعيل ١٢٣
أبي بن كعب ، أبو المنذر ٢٠٧ ، ٢٢٩ ، ٤١٥ ، ٥٢٠ ، ٥٣٣ ، ٦٠٣ ، ٦٣٦ ، (٧٦٠) ، ٨٢٣ ، ٩٣٢ ، ٩٨٧
ابن الأتبية ٩٣٧
أحمد : محمد صلى الله عليه وسلم ٤٧٣
إدريس عليه السلام ٤٤ ، ٥٤٦
أبو أرطاة : حصين بن ربيعة
ابن أزهر : عبد الرحمن
أسامة بن زيد ٤٤٤ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥٦٠ ، ٥٧٢ ، (٧٣٩ ، ٨٢٣ ، ٨٣٥) ، ٨٤٣ ، (٨٩٧)
إسحاق عليه السلام ٤٥٤
أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله السبيعي
أسلم مولى عمر ٣٤٣
أسماء بنت أبي بكر (١٠٧ ، ٧٢٠ ، ٨٩١) ، ٩٧٣
إسماعيل عليه السلام ٤٥٤ ، ٥٧١
أبو الأسود : محمد عبد الرحمن
أسود بن خزاعي الأسلمي ٥٧٤
الأسود بن عبد المطلب ، أبو زمعة ٥٤٠

الأسود بن عبد يغوث ٥٤٠
الأسود بن يزيد بن قيس النخعى ٧٦٩ ، ٨٣٤
أسيد بن الخضير ٤٣
أبو أسيد الساعدى : مالك بن ربيعة
الأشعث بن قيس ٣٥٠
أفلح ، عم عائشة من الرضاعة ٣٤٧
الأقرع بن حابس ٥٨٠ ، ٦٦٤
ابن الأكوع : سلمة
أبو أمامة : صدى بن عجلان
أميمة بنت صبيح ٣٢٩
أمينة بنت أنس بن مالك ٢٠١
أمية بن خلف ٣١ ، ١٦٠
أنس بن مالك (٥ ، ١٤) ، ٤٤ ، (٦٢ ، ٦٦ ، ٦٩ ، ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٧ ، ٩٤ ، ١١٣ ، ١٢٥ ، ١٣١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٧٠) ، ١٧٤ ، (١٧٦ ، ١٩٨ ، ٢٠١ ، ٢١٩ ، ٢٣٢ ، ٢٥٦ ، ٢٧٥ ، ٢٨٧ ، ٢٩٤ ، ٣٠١ ، ٣٠٥ ، ٣١٥ ، ٣٤٨ ، ٣٥٤ ، ٣٧٦ ، ٣٧٨ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ، ٤٠٢ ، ٤٠٨ ، ٤١٨ ، ٤٢٦ ، ٤٤٧ ، ٤٧٦ ، ٤٨٢ ، ٤٨٤ ، ٤٨٨ ، ٤٩٨ ، ٥١٦ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤ ، ٥٤٠ ، ٥٦٦ ، ٥٩٢ ، ٥٩٤ ، ٦٠٠ ، ٦٠٢ ، ٦٣٤ ، ٦٣٦ ، ٦٣٧ ، ٦٥٤)، ٦٥٧ ، (٦٥٨ ، ٦٧٢ ، ٧٠٧ ، ٧٠٨ ، ٧٠٩ ، ٧٢٤ ، ٧٢٨ ، ٧٣٢ ، ٧٤٧ ، ٧٥٩ ، ٧٧٦ ، ٧٨٤ ، ٧٨٥ ، ٧٩٠ ، ٨٠٣ ، ٨٣٨ ، ٨٥٧ ، ٨٦٠ ، ٨٦٦) ، ٨٧٣ ، (٨٧٤ ، ٨٨١ ، ٩٠١ ، ٩٢٢ ، ٩٣٣ ، ٩٤٥) ، ٥٥٩ ، ٩٥٦ ، (٩٦١) ، ٩٦٣ ، (٩٧١ ، ٩٨٣ ، ٩٩٣)
أنعم بن لقمان ٤٥٩
أنيس أخو أبى ذر ٤٧٠
أنيس بن الضحاك السلمى ٢٨٥
ابن أبى أوفى : عبد الله

الأيهم : السيد
أبو أيوب ٦٣٦

ب

بادية بنت غيـلان ٥٧٦
باران بن لقمان ٤٥٩
باقوم النجار ٣٣٦
البخارى ١١ ، ٢٤٨
بديل بن أبى مارية ٣٦٨
البراء بن عازب (٢٣ ، ٤٧ ، ٧٦ ، ٨٢ ، ١٣٢ ، ١٤٦ ، ٢٥٤ ، ٤١٢ ، ٤٧٧) ، ٤٩٠ ، (٥٥٢ ، ٥٦٧ ، ٥٧٣ ، ٦٠٦ ، ٦٠٩ ، ٦١١ ، ٦٢٠ ، ٦٣٢ ، ٧٢٣ ، ٧٤٩ ، ٨٦٥)
أبو بردة بن أبى موسى : عامر
أبو بردة أخو أبى موسى ٥٨٤
أبو بردة بن نيار : هانئ
بـريرة ٢٤٩ ، ٣٢٧ ، ٥٦٠ ، ٦٩٨
بزيل بن أبى مارية ٣٦٨
بسرة اليهودية ٨٤٧ ، ٩٨١
بشير بن يسار ٨٥٦
أبو بكر الصديق ، ابن أبى قحافة ٤٣ ، ٥١ ، ٧٥ ، ١٦٠ ، ٢٢١ ، ٢٧١ ، ٢٧٨ ، ٤٢٤ ، ٤٤٩ ، (٤٩٠) ، ٤٩١ — ٤٩٥ ، ٤٩٨ ، ٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٣١ ، ٥٣٤ ، ٥٥٢ ، ٥٦٠ ، ٥٧٤ ، ٥٩٢ ، ٥٩٥ ، ٦٤٦ ، ٦٦٤ ، ٦٧١ ، ٦٨٢ ، ٧٢٨ ، ٧٥٧ ، (٧٩٣) ، ٨٢٤ ، ٨٣٣ ، ٨٣٨ ، ٨٤٠ ، (٨٦٥ ، ٨٧٣) ، ٨٨٩ ، ٩٤٢ ، ٩٥٣ — ٩٥٦ ، (٩٥٧) ، ٩٦٣ ، ٦٩٤
أبو بكر بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ٤٤
أبو بكرة (١٦) ، ٢٥٢ ، ٥١٧

بلال بن حمامة : بلال بن رباح
بلال بن رباح الحبشى المؤذن ٦١ ، ٦٢ ، ١٠٦ ، ١٦٠ ، ٢٨٤ ، ٤١٧ ، ٤٩٦ ، ٥٧٢ ، ٧٤٤ ، ٩٤٢ ، ٩٧٨
بلال بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
بوران بنت كسرى ٩١٤
البيضاء (بغلة الرسول) ٥٧٣

ت

أبو تراب : على بن أبى طالب ٤٩
تميم الدارى ٣٦٨
أبو تميمة : طريف بن مجالد
تميمة بن وهب ٦٩٦

ث

ثابت بن أسلم البنانى ٦٩ ، ٥٦٦
ثابت بن قيس ٦٩٧

ج

جابر بن عبد الله (٣٦ ، ٤٨ ، ١٥٩ ، ١٨٦ ، ٢٢٣ ، ٢٣٩ ، ٢٥٨ ، ٢٦٥ ، ٢٧٨ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٢٠ ، ٣٤٤ ، ٣٨٦ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤٢٠ ، ٤٤٣ ، ٤٦٩ ، ٤٧٤ ، ٤٩٦ ، ٥٠٨ ، ٥٢٢ ، ٥٤٥ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦ ، ٥٥٨ ، ٥٦٢ ، ٥٨٢ ، ٦١٢ ، ٦٣٨ ، ٧٢١ ، ٧٣٧ ، ٧٩٥ ، ٨٣٢ ، ٩٠٥ ، ٩٤١ ، ٩٦٧ ، ٩٧٥ ، ٩٨٨) .
جبريل عليه السلام ١١ ، ٤٤ ، ١٦٤ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٨٧ ، ٥٤٦ ، ٥٥٠ ، ٥٩٤ ، ٦٠٢ ، ٦٦٥ ، ٦٦٩ ، ٦٧٣ ، ٨٩٠ ، ٩٨٥
جبلة بن سحيم ٣١٨
جبير بن مطعم (٣٧ ، ٤٧٣ ، ٤٩٢)
أبو جحيفة : وهب بن عبد الله
ابن جريج ١٢٣

جريج الإسرائيلى ٣١٦
جرير بن عبد الله البجلى (٥٨ ، ٤١١ ، ٥٨١)
أبو جعفر الباقر ٣٦
جعفر بن أبى طالب ٤١٨ ، ٤٨٨ ، ٥٤١ ، ٥٦٧
جعيل بن سراقة ٨٠٩
جميلة بنت أبى بن سلول ٦٩٧
جميلة بنت أبى جهل ٥١١
جميلة بنت الخطاب ، أخت عمر ٥٣٧
جنادة بن أبى أمية ٨٩٥
جندب بن جنادة : أبو ذر
جندب بن عبد الله البجلى (٩٣٠)
أبو جهل ٣١ ، ٥١١ ، ٥٤٠ ، ٥٤٤
أبو جهيم الأنصارى ، عبد الله (٥٢)
جويرية بنت أبى جهل ٥١١

ح

ابن الحارث : عقبة
ابنة الحارث : زينب
الحارث بن ربعى ، أبو قتادة (٥٠ ، ١٣٩ ، ٢٣٠) ، ٢٧٧ ، (٥٧٤ ، ٨٧٥)
الحارث بن زمعة ٩٠٩
الحارث بن أبى شمر الغسانى ٦١٧
الحارث بن عبد العزى ، أبو كبشة ٦١٧
الحارث بن عمير ١٣١
حارثة بن سراقة ٣٨٨
حارثة بن وهب الخزاعى (٧٧٥)
أبو حازم ٤٦١
الحاشر : محمد رسول الله ٤٧٣

حاطب بن أبى بلتعة ٥٦٩
حباب بن المنذر ٤٩٥
حبان بن منقذ ٢٣٤
أبو حبة الأنصارى ٤٤
حبى بنت علقمة (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
حبى بنت كعب اليمانى (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
الحجاج بن يوسف ٢٠١ ، ٩٠١ ، ٩١١
أبو حذيفة ٦٥
حذيفة بن اليمان (٣٢ ، ٤١٦) ، ٥١٥ ، (٥٨٣ ، ٦٤٣) ، ٦٧٢ ، (٧٢٩ ، ٧٧١ ، ٧٩١ ، ٩٠٨ ، ٩١٠ ، ٩١٧)
الحر بن قيس ٦٣٩
حرام بن ملحان ٣٨٥
أم حرام بن ملحان (٨٨١)
حزم بن أبى كعب ٩٣٢
حسان بن ثابت ٤٧٢ ، ٥٦٠
أم حسان بن ثابت ٥٦٠
الحسن بن على ٤٢١ ، ٤٥٤ ، ٥١٧
الحسن بن محمد بن على ٣٦
الحسين بن على ٤٥٤ ، ٥١٧
ابن الحصين : عمران
حصين بن ربيعة ، أبو أرطاة ٤١١ ، ٥٨١
حفصة بنت عمر بن الخطاب (١٤٠) ، ٢١٦ ، ٥١٤
أم حفيد ، خالة ابن عباس ٣٣٨
حكيم بن حزام (١٨٠ ، ٢٢٥ ، ٢٢٣ ، ٣٢٨ ، ٤٢٤) .
حليمة السعدية ٦١٧
حمار ، لقب عبد الله ٨٤١
حمامة ، أم بلال ٧٥
حمران مولى عثمان (٢٧)

حمزة بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
حمزة بن عبد المطلب ٤٢٢ ، ٥٦٧
حمزة بن عمرو الأسلمى ١٨٤
حميد بن زهير بن الحارث ٩٥١
أبو حميد الساعدى (٧٠ ، ٤٣٠ ، ٩٣٧)
حميد الطويل ١٣١ ، ١٩٨
حميد بن عبد الرحمن ١٧ ، ٦٤٢
حميد بن نافع ٧٠٢
حويصة بن مسعود ٨٥٦
أبو حيان التيمى ٧٢٦

خ

خارجة بن حذافة ٦٣٧
خالد بن عبد قيس ٤٠٤
خالد بن الوليد ٤١٨ ، ٤١٩ ، (٥٦٨) ، ٥٧٨ ، ٥٨٠
خباب بن الأرتّ (٢٢٩ ، ٥٣٣ ، ٦٥٠)
خبيب بن عدى الأنصارى ٩٩٤
خديجة أم المؤمنين ٢ ، ٤٦٠ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦
أبو خزيمة الأنصارى ٦٧١
الخضر عليه السلام ٩٢٤
ابن الخطاب : عمر ٤٩٣ ، ٤٩٤ ، ٥٥٢ ، ٦٣٩
خفاف بن إيماء الغفارى ٥٦٣
خليل الرحمن : إبراهيم ٦٠٠
خليل الله : إبراهيم ٤٥٥
خنساء بنت خذام الأنصارى ٨٦٩
خولة ٦٧٧

د

داود عليه السلام ١٩٩ ، ٢٢٢ ، ٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٦٧٩
الدجال ٧١ ، ٤١٥ ، ٩٢١ — ٩٢٤ ، ٩٨٨
الدجالان ٩٨٨
أبو دجانة ٦٣٦
دحية الكلبي ٦١٧
أبو الدرداء (١٨٥) ، ١٩٦ ، (٤٩٣) ، ٥١٥
أم الدرداء ١٩٦
دريد بن الصمة ٥٧٥
دلدل (بغلة الرسول) ٤٣٠ ، ٥٩٦

ذ

أبو ذر الغفارى ، جندب بن جنادة ١١٥ ، (٣٢٣) ، ٤٧٠ ، ٧٨٣ ، ٨٠٩
ذكوان مولى عائشة ، أبو عمرو ٥٩٣
ذو القرنين ٨٩٦

ر

أبو رافع : عبد الله بن أبى الحقيق
أبو رافع مولى الرسول (٢٦٧)
رافع بن خديج (٥٩ ، ٧١٧)
أم الربيع بنت البراء ٣٧٨
الربيع بنت معوذ (١٩٣ ، ٣٩٥ ، ٦٨٩)
ربيعة بن أبى عبد الرحمن الفقيه ٤٧٦
أبو رجاء : عمران بن ملحان
رفاعة القرظى ٦٩٦
رقية بنت رسول الله ٤٢٣ ، ٨٢٣
الرميصاء : سهلة بنت ملحان
أبو رهم بن المطلب بن عبد مناف ٥٦٠

أبو رهم أخو أبى موسى ٥٨٤
روم بن عيصو ٦١٧
أم رومان ٥٤٨
رومة الغفارى ٢٩٠

ز

ابن الزبير : عبد الله
الزبير بن عدى ٩٠١
الزبير بن العوام ٣٨٦ ، ٤٠٢ ، ٥٠٨ ، (٥٠٩) ، ٥٦٩
أم زرع بنت أكيمل بن ساعدة اليمنية ، واسمها عاتكة ٦٩٢
أبو زمعة : الأسود بن عبد المطلب
زمعة بن الأسود ٥٤٠
الزهرى : محمد بن مسلم
ابن زيد الذى ينسب إليه التمر ٢٩٥
زيد بن أرقم (٢٥٤ ، ٥٨٦ ، ٦١٤)
زيد بن أسلم ٣٤٣ ، ٥٦٣ ، ٦٦٣
زيد بن ثابت (١٧٤ ، ٢٥٥ ، ٥٥٣) ، ٥٦٧ ، (٦٢٩ ، ٦٧١) ، ٦٧٢ ، (٩٤٣ ، ٩٧٠)
زيد بن حارثة مولى رسول الله ٤١٨ ، ٤٢٢ ، ٤٨٨ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٦٥٦
زيد بن خالد الجهنى (٢٨٥ ، ٣٠٠ ، ٣٨٤ ، ٥٦١ ، ٨٤٨ ، ٩٦٥)
زيد الخيل ٥٨٠
زيد بن سهل الأنصارى ، أبو طلحة ٣٨٩ ، ٤٩٦ ، ٥٢٤ ، ٦٢١ ، ٦٣٦ ، ٨٦٠
زيد بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
زيد بن محمد : زيد بن حارثة ٦٥٦
زيد بن وهب ٦٤٣
زينب بنت رسول الله ٨٢٣
زينب بنت جحش أم المؤمنين ٧٩ ، ٢١٦ ، ٥٦٠ ، (٨٩٦)

زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم ٥٨٧ ، ٩٩٤
زينب بنت حميد ٩٥١

س

سارة ٢٦١ ، ٤٥٣
سالم مولى أبى حذيفة ٦٥
سالم بن عبد الله عمر ١٢٤ ، ٤٥٢ ، ٥١٤ ، ٥٧٨ ، ٩٤٧
سالم بن معقل ، مولى أبى حذيفة ٥٢٠
السائب بن يزيد (١٥٠ ، ٤٧٥ ، ٨٤٠)
سراقة بن مالك بن جعشم ٤٩٠ ، ٧٦٥ ، ٨٢٤
سعد بن إياس ، أبو عمرو الشيبانى ٥٣
سعد بن خولة العامرى ٩٠
سعد بن عبادة ٣٦٦ ، ٤٢٦ ، ٤٩٥ ، ٥٦٠ ، ٨٢٣ ، ٨٣٠
سعد بن عبيد ٩٦٢
سعد بن عبيدة ٥٠٤
سعد بن مالك بن أهيب : سعد بن أبى وقاص ٨٨٤
سعد بن مالك بن سنان : أبو سعيد الخدرى
سعد بن معاذ ٥٢٢ ، ٥٦٠
سعد بن أبى وقاص (٩٠ ، ١٥٨) ، ٢٦٧ ، (٣٦٣) ، ٣٩٦ ، (٤٤٥ ، ٥٠٦ ، ٥١٠ ، ٧٩٦) ، ٨٨٤ ، ٩٦٩
السعدى ، والد عبد الله ٩٣٤
سعيد بن أبى بردة ٩٣٦
سعيد بن جبير ٤٢٩ ، ٦٣٠
سعيد بن أبى الحسن ٢٦٢
أبو سعيد الخدرى ، سعد بن مالك بن سنان (٦ ، ٤٠ ، ٥٥ ، ٧٣ ، ١٠٠ ، ١٨٨ ، ١٩٣ ، ٢٤٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٧ ، ٢٦٤ ، ٢٧٤ ، ٢٨٤ ، ٣٠٣ ، ٣١٢ ، ٣٧١ ، ٤٤١ ، ٤٥٠ ، ٤٦٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٩ ،

٤٩١ ، ٥٥٩ ، ٥٨٠ ، ٦٢٢ ، ٦٧٥ ، ٧٣٤ ، ٨٠٥ ، ٨١٣ ،
٨١٧ ، ٨١٨ ، ٨٦٧ ، ٨٧٦ ، ٨٧٩ ، ٨٨٣ ، ٩١٥ ، ٩٢٤ ،
٩٤٤ ، ٩٨٧)
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل (٣٠٧ ، ٥٣٧)
سعيد بن العاص ٦٧٢
سعيد بن عمرو اليهودى ٩٨١
سعيد بن مرجانة ٣٢٢
سعيد بن المسيب ٥١٠
أبو سعيد بن المعلى (٥٩٨)
أبو سفيان بن الحارث ٥٢٧ ، ٥٥٢ ، ٥٧٣ ،
أبو سفيان بن حرب (٦١٧) ، ، ٩٤٠
سفيان بن عيينة ٨٩٦
سلام بن أبى الحقيق ٤١٢
سلام بن مشكم ٥٨٧
سلامة بنت وهيب ٦٩٠
سلمان الفارسى ١٩٦
أم سلمة ، أم المؤمنين ، وهى هند بنت أبى أمية (٢٤ ، ٧٢ ، ١٦٩ ،
١٧٧ ، ٣٠٩ ، ٥٧٦) ، ٦٤٤ ، (٧٠٢ ، ٩٠٢)
سلمة بن الأكوع : سلمة بن عمرو
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ٢٠٩ ، ٨٦٧
سلمة بن عمرو بن الأكوع (٢٢ ، ٢٧٧ ، ٥٠٣ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٧٢٥ ،
٩١١ ، ٩٥٠)
سلمة بن هشام ٦١٩
سليم بن الحارث ٣٩٢
أم سليم زوجة أبى طلحة ١٦٦
أم سليم بنت ملحان ، والدة أنس ٢٤ ، ٢٠١ ، ٣٨٥ ، ٣٩٤ ، ٥٢٤
سليمان عليه السلام ٤٥٨
سليمان بن أبى سليمان الكوفى الشيبانى ٤٢٩

سمرة بن جندب (٢٢٦ ، ٣٧٤ ، ٨٩٠)
سهل بن أبى حثمة الأنصارى (٨٥٦)
سهل بن حنيف (٩١)
سهل بن سعد الساعدى الأنصارى (٤٩ ، ١٧٣ ، ١٩٢ ، ٢٨٣ ، ٣٣٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠١ ، ٥٤٩ ، ٦٧٧ ، ٦٩٠ ، ٧٦٤ ، ٨٠٩ ، ٨١٩ ، ٩٣٥ ، ٩٤٢)
سهلة بنت ملحان الأنصارى ، الرميصاء ٤٩٦
سهيل بن بيضاء ٦٣٦
سهيلة بنت مسعود الأنصارية ٥٥٥
سواد بن قارب ٥٣٩
سويد بن غفلة (٢٩٩)
السيد ، واسمه الأيهم ، أو شرحبيل ٥٨٣

ش

أبو الشحم اليهودى ٢٢٠
شداد بن أوس ٧٨٩
شراحة بنت مالك الهمدانية ٨٤٦
شرحبيل : السيد
أبو شريح العدوى (١٤٣)
شعبة بن الحجاج ٥١٨
الشعبى : عامر بن شراحيل
شقيق بن سلمة ، أبو وائل ٩٦٤
ابن شهاب ٤٤
الشيبانى : سليمان بن أبى سليمان
شيبة بن ربيعة ٣١ ، ١٦٠
شيبة بن عثمان العبدرى (٩٦٤)
شيرويه بن أبرويز ٩١٤

ص

صاف : ابن صياد
صخر بن عامر ٥٦٠
صدى بن عجلان ، أبو أمامة ٤٠٠
الصعب بن جثامة ٢٩٣
صفوان بن محرز ٣٠٤ ، ٩٣٠
صفوان بن المعطل السلمى ٥٦٠
صفية بنت حيي ، أم المؤمنين (٤٤٤) ، ٥٦٦
صفية بنت أبى عبيد ٨٧٠ ، ٩٤٧
صهيب بن سنان الرومى ٨٨
ابن صياد ، صاف ٤١٥ ، ٩٨٨

ض

ضمضم بن قتادة ٦٩٩

ط

طارق بن شهاب ٦٣٣ ، ٩٥٧
أبو طالب بن عبد المطلب ٥٤٤ ، ٨٢٠
طاوس بن كيسان ٢٤٥
طريف بن مجالد الهجيمى ، أبو تميمة ٩٣٠
أبو طلحة : زيد بن سهل ٣٨٩ ، ٦٦٦
طلحة بن عبيد الله (١٦١)
أبو طيبة الحجام ٢٧٥

ع

عابس بن ربيعة ١٢١
عاتكة بنت نعيم ٧٠٢
ابن عازب : البراء (٧٤٩)
عازب والد البراء ٤٩٠

أبو العاص بن الربيع ٥١١
العاص بن منبه ٩٠٩
العاص بن هشام ٥٤٠
العاص بن وائل ٢٢٩ ، ٢٧١ ، ٥٣٨ ، ٥٤٠ ، ٦٥٠
العاقب : محمد رسول الله ٤٧٣
العاقب صاحب نجران ٥٨٣
أبو عامر : عبيد بن سليم الأشعرى
عامر بن الأضبط ٦٣١
عامر بن الأكوع ، عم سلمة ٥٦٥
عامر عم سلمة بن عمرو : عامر بن الأكوع
عامر بن ربيعة (١٨٠)
عامر بن شراحيل الشعبى ، أبو عمرو ٧٢٦
عامر بن الطفيل ٥٨٠
عامر بن فهيرة ٢٧١
عامر بن أبى موسى الأشعرى ٢٠ ، (٩٣٦)
عائشة بنت أبى بكر الصديق ، أم المؤمنين (٢ ، ١٠ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٦٨ ، ٧١ ، ٧٥ ، ٨٥ ، ٩٢ ، ١٠٤ ، ١١٦ ، ١١٩) ، ١٢٣ ، (١٢٩ ، ١٤٢ ، ١٦٠ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٨٩ ، ١٩٧ ، ٢٠٥ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٤٩ ، ٢٦٨ ، ٢٧١ ، ٣٠٨ ، ٣٢٧ ، ٣٣٤ ، ٣٣٧ ، ٣٤١ ، ٣٤٥ ، ٣٤٧ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ، ٣٦٥ ، ٣٩٣) ، ٣٩٤ ، (٣٩٦ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٤٩ ، ٤٧٢ ، ٤٨١ ، ٤٨٧ ، ٤٩٥) ، ٥٠٥ ، ٥١٣ ، (٥٢١ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٢٧ ، ٥٣٠ ، ٥٣١ ، ٥٤٨ ، ٥٦٠ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٥٩٠) ، ٥٩٢ ، (٥٩٣ ، ٥٩٥ ، ٥٩٧ ، ٦٠٧ ، ٦٢٤ ، ٦٢٥ ، ٦٥٣ ، ٦٦٥ ، ٦٨١) ، ٦٨٢ ، (٦٨٤ ، ٦٨٨ ، ٦٩٢ ، ٦٩٦ ، ٧١٣ ، ٧٣٥ ، ٧٤١ ، ٧٥٤ ، ٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٧٦٧ ، ٧٦٩ ، ٧٧٠ ، ٨١٠

— ٨١٢) ، ٨١٦ ، (٨٢٩ ، ٨٣٣ ، ٨٤٣ — ٨٤٥ ، ٩٤٠ ،
٩٥٢ ، ٩٥٣) ، ٩٧٣ ، ٩٧٧ ، (٩٨٠ ، ٩٨٢ ، ٩٩٠)
عائشة بنت سعد بن أبى وقاص ١٥٨
عباد بن بشر النهشلى ٤٧ ، ٦٠٦
عباد بن عبد الله بن الزبير ١٨١
عباد بن نهيك الخطمى ٥٠٦
عبادة بن الصامت (٥٤٧ ، ٨١٦) ، ٨٨١ ، (٨٩٥)
أبو عباس : عبد الله بن عباس ٢٦٢
العباس بن عبد المطلب ١٤٤ ، ٤٧٠ ، ٥٤٣ ، ٥٩١
العباس بن على بن أبى طالب ٨٣٣
ابن أم عبد : عبد الله بن مسعود ٥١٥
أم عبد بنت عبد ود ٥٨٤
أبو عبد الرحمن : عبد الله بن عمر ١٢٨
عبد الرحمن بن أزهر ٢٠٤ ، ٩٦٢
عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ٥٠١
عبد الرحمن بن أبى بكر (٢٦٠) ، ٥٩٣
عبد الرحمن بن أبى بكرة ١٦
عبد الرحمن بن جبر ، أبو عبس (٣٨٠)
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ١٧٧ ، ٦٧٢
عبد الرحمن بن الزبير ٦٩٦
عبد الرحمن بن سهل ٨٥٦
عبد الرحمن بن عبد القارىّ ٢٠٧
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ٥٣٥
عبد الرحمن بن عوف ، ٤٠٢ ، ٥٦٤ ، ٩٤٨
عبد الرحمن بن أبى ليلى ٩١ ، ٧٢٩
عبد الرحمن بن مل ، أبو عثمان النهدى ٧٤٨

عبد الرحمن بن نعم ٥١٨
عبد الله بن أبى بن سلول ٣٥٤ ، ٤٦٩ ، ٥٦٠
عبد الله بن أريقط ٢٧١
عبد الله بن أبى أمية ٥٤٤ ، ٥٧٦
عبد الله بن أبى أوفى (١٨٣ ، ٢٢٨ ، ٣٨٢ ، ٤٢٩ ، ٧١٦)
أبو عبد الله البخارى ٩٣٠
عبد الله بن جبير بن النعمان ٥٥٢ ، ٦٢٠
عبد الله بن جعفر ٣٢٢
عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى ٢٩٨
عبد الله بن حذافة ٥٧٩ ، ٦٣٧
عبد الله بن أبى الحقيق اليهودى ، أبو رافع ٤١٢
عبد الله ، الملقب بحمار ٨٤١
عبد الله بن دينار ٩٤٧
عبد الله بن رواحة ١٨٥ ، ٤١٨
عبد الله بن الزبير ٣١٨ ، ٥٠٩ ، ٦١٣ ، ٦٧٢ ، ٩٨٠
عبد الله بن زمعة ٤٥١
عبد الله بن زيد بن ثعلبة (٢٦)
عبد الله بن زيد بن عمرو ، أبو قلابة ٦٣٤
عبد الله بن سبأ ٨٦٣
عبد الله بن السعدى ٩٣٤
عبد الله بن سلام ٥٥١ ، ٦٠٢ ، ٦١٨ ، (٨٨٤) ، ٩٨٤
عبد الله بن سهل ٨٥٦
عبد الله بن صوريا ٦١٨
عبد الله بن أبى طلحة ١١٣
عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، أبو عباس ، (٢٥) ، ٤٤ ، (٧٧ ، ٩٥ ، ٩٧ ، ١٠٦ ، ١١٠ ، ١٢٠ ، ١٢٢ ، ١٢٦ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٦٤ ، ١٨٧ ، ١٩٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٢ ، ٢٤٥ ، ٢٦٢ ، ٢٦٦ ، ٣٣٨ ، ٣٤٢ ، ٣٥١ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦ ،

٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٤٥٤ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤٨٠ ، ٥١٩ ، ٥٢٨ ،
٥٣٢ ، ٥٥٠ ، ٥٧١ ، ٥٨٩) ، ٥٩٠ ، (٥٩١ ، ٥٩٥ ، ٦٠٣ ،
٦٠٤ ، ٦٠٨ ، ٦٣٩ — ٦٤١ ، ٦٤٧ ، ٦٤٩ ، ٦٥٢ ، ٦٥٥ ،
٦٥٩) ، ٦٦٤ ، (٦٦٧ ، ٦٦٩ ، ٦٧٣) ، ٦٨٧ ، (٦٩٧ ، ٦٩٨ ،
٧٣٦ ، ٧٥٣ ، ٧٩٢ ، ٨٠٧ ، ٨٣٠) ، ٨٤٧ ، (٨٥٤ ، ٨٦٣ ،
٨٨٨ ، ٨٨٩ ، ٨٩٤ ، ٩٠٩ ، ٩٧٨) ، ٩٨٥ ، (٩٩٢)
عبد الله بن عبد الرحمن ، أبو مليكة ٣٥١
عبد الله بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
عبد الله بن عتيك ٤١٢
عبد الله بن عثمان بن عفان ٨٢٣
عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن (٣ ، ٥١ ، ٥٧ ، ٦١ ،
٦٣ ، ٦٥ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٤ ، ١٢٨ ،
١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٦٧ ، ١٧١ ، ١٧٥ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ،
٢١٥ ، ٢٣١ ، ٢٣٤ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٧ ،
٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٩ ، ٢٧٣ ، ٢٨٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ،
٣١٨ ، ٣٢٤ ، ٣٢٦ ، ٣٥٧ ، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٨٧ ، ٣٩٠ ،
٣٩٢ ، ٤٠٥ ، ٤٠٧ ، ٤١٠ ، ٤١٥ ، ٤١٩ ، ٤٢٣ ، ٤٢٨ ،
٤٣١ ، ٤٣٥ ، ٤٥٢ ، ٤٨٥ ، ٥٠٢ ، ٥٠٤ ، ٥١٢ ، ٥١٤ ،
٥١٨ ، ٥٢٩ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ ، ٥٥١ ، ٥٥٤ ، ٥٧٢ ، ٥٧٧ ،
٥٧٨ ، ٦١٦ ، ٦١٨ ، ٦٣٥ ، ٦٤٦ ، ٦٥٦ ، ٦٧٨ ، ٦٨٦ ،
٦٩٥ ، ٧٠١ ، ٧١١ ، ٧١٨ ، ٧١٩ ، ٧٢٢) ، ٧٢٦ ، (٧٣٨ ،
٧٤٢ ، ٧٥١ ، ٧٨٦ ، ٨٠٠ ، ٨٢٥) ، ٨٢٦ ، (٨٢٧ ، ٨٥١) ،
٨٧٠ ، (٨٨٢ ، ٨٨٤ ، ٨٨٦ ، ٩٠٣ ، ٩١٣ ، ٩١٥ ، ٩١٦ ،
٩٢٣ ، ٩٢٥ ، ٩٢٧ ، ٩٣٩ ، ٩٤٦ ، ٩٤٧) ، ٩٥٤ (٩٧٩ ،
٩٨١)
عبد الله بن عمرو بن حرام ٢٩٥
عبد الله بن عمرو بن العاص (٨ ، ١٩٩ ، ٢٣٥ ، ٣١٤ ، ٤٦٣ ، ٥٢٠ ،
٥٣٤ ، ٧٥٨ ، ٧٨٣ ، ٨٢١ ، ٩٧٣)

عبد الله بن قيس : أبو موسى الأشعرى (٥٧٥ ، ٨٦٤)
عبد الله بن كعب ٤٧٩
عبد الله المزنى (٦٠)
عبد الله بن مسعود ، ابن أم عبد ، صاحب النعلين (١٨ ، ٣١ ، ٥٣ ، ٨١ ، ٨٩ ، ١٤١ ، ١٦٦ ، ٣٥٠ ، ٤٤٨ ، ٤٥٩ ، ٤٩٧) ، ٥١٥ ، ٥٢٠ ، (٥٣٥) ، ٥٧٠ ، (٥٨٤ ، ٦٠١ ، ٦٤٥ ، ٦٤٨ ، ٦٦١) ، ٦٧٠ ، (٦٨٠ ، ٦٩٤ ، ٧٠٠ ، ٧٣٠ ، ٧٥٥ ، ٧٥٦ ، ٧٧٧ ، ٧٨٧ ، ٨٠١ ، ٨٢٢) ، ٨٤٤ ، (٨٥٢ ، ٨٦٢ ، ٨٩٢ ، ٨٩٣ ، ٩٠٠ ، ٩٩٧)
عبد الله بن معقل ١٣٧
عبد الله بن مغفّل (٤٢٧)
عبد الله بن هشام (٩٥١)
عبد المطلب بن هاشم ١٤ ، ٥٤٤ ، ٥٧٣
عبد الملك بن مروان ٩٤٧
عبد الواحد بن أيمن ٣٤٥
ابن عبس ٥٣٩
أبو عبس : عبد الرحمن بن جبر
أبو عبيد مولى ابن أزهر ٢٠٤
عبيد بن سليم الأشعرى ٥٧٥
عبيد بن عمير ٩٨٧
عبيد الله بن أبى بكرة ٩٣١
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ٥٩٠
عبيد الله بن عدى بن الخيار ٥٠١
عبيد الله بن عمر ٢٤٨
عبيد الله بن عياض ٩٩٤
أبو عبيدة بن الجراح ، أمين هذه الأمة ٤٩٥ ، ٥١٦ ، ٥٨٢ ، ٦٣٦ ، ٨٠٤
أبو عبيدة بن عبد الله بن عمر ٩٤٧

عتبة بن ربيعة ٣١ ، ١٦٠
عتبة بن فرقد ٧٤٨
عثمان بن طلحة ٥٧٢
عثمان بن عفان (٢٧) ، ٥١ ، ٢٩٠ ، ٤٢٣ ، ٤٩٨ ، ٥٠٠ — ٥٠٢ ، ٥٠٤ ، ٥٣٧ ، (٦١٣) ، ٦٧٢ ، ٧٥٧ ، ٧٧١ ، ٩٤٨
أبو عثمان النهدى : عبد الرحمن بن مل
عـدى بن بداء ٣٦٨
عدى بن حاتم (١٠٢ ، ١٧٢ ، ٦١٠ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٩٩٩)
عروة بن الزبير ١٢٨ ، ٢٤٩ ، ٣٣٤ ، ٣٤٠ ، ٣٤٧ ، ٥٣٤ ، ٦٠٧ ، ٦٢٤ ، (٦٨٢) ، ٦٨٨ ، ٩٣٩ ، ٩٧٣
أبو عزة الجمحى ٧٨٠
العضباء (ناقة الرسول) ٥٦٤
عطاء بن السائب (١٢٣)
عطاء بن يسار ٢٣٥ ، ٦٠٨ ، ٨٦٧
أم عطية : نسيبة
عفراء ، أم سعد بن أبى وقاص ٣٦٣
أم عفيف بنت مسروح ٨٥٨
عقبة بن الحارث (١٠٥ ، ٨٣٩) ، ٩٩٤
عقبة بن عامر (٣١٠ ، ٣٦٠ ، ٧٤٦)
عقبة بن عمرو البدرى أبو مسعود (٧٧٩ ، ٩٣٢)
عقبة بن أبى معيط ٣١ ، ٥٣٤
عكرمة البربرى مولى ابن عباس ٨٦٣ ، ٩٠٩
العلاء بن أمية بن خلف ٩٠٩
العلاء بن الحضرمى ٨٠٤
علقمة بن علاثة العامرى ٥٨٠
علقمة بن قيس النخعى (١٦٦ ، ٥١٥)
أم علقمة بنت نافس ٩٤٧
علقمة بن وقاص الليثى ١ ، ٨٧١

على بن الحسين ٣٢٢
على بن أبى طالب (٢١) ، ٤٩ ، (٢٨٠) ، ٤٠١ ، (٤٤٢ ، ٤٦٠) ، ٤٧٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، (٥٠٥) ، ٥٠٦ ، ٥١١ ، ٥٦٠ ، ٥٦٧ ، (٥٦٩ ، ٥٧٩) ، ٥٨٠ ، ٥٩٠ ، ٥٩١ ، ٦٠٣ ، ٦٤٢ ، ٦٨٧ ، (٧٠٤ ، ٧٢٧ ، ٨٢٣) ، ٨٤٤ ، (٨٤٦) ، ٨٥٣ ، ٨٦٣ ، ٩٤٨ ، (٩٧٢)
على بن أبى العاص ٨٢٣
عمار بن ياسر العنسى ٥١٥
عمر بن الخطاب (١) ، ٥١ ، ٨٨ ، ١١٢ ، (١٢١ ، ١٩١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٧) ، ٢١٥ ، ٢٣١ ، ٢٥٠ ، (٣٤٣) ، ٣٦١ ، ٣٩٩ ، ٤١٥ ، ٤٢٤ ، (٤٣٤) ، ٤٤٥ ، ٤٦٩ ، ٤٩٣ ، ٤٩٥ — ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٣٧ — ٥٣٩ ، ٥٥٢ ، (٥٦٢ ، ٥٧٤ ، ٦٠٣ ، ٦٠٩ ، ٦٣٣ ، ٦٣٩ ، ٦٤٦ ، (٦٥٧) ، ٦٧١ ، (٦٧٤) ، ٦٩٥ ، ٧٠٥ ، (٧٢٦ ، ٧٤٨) ، ٧٥٧ ، (٧٦٢) ، ٨٢٤ ، ٨٢٥ ، (٨٢٦) ، ٨٤٠ ، (٨٤١) ، ٨٤٢ ، (٨٤٧) ، ٨٥٩ ، ٨٦٥) ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٨٨٣ ، (٩٣٤) ، ٩٤٨ ، (٩٥٤ — ٩٥٦ ، ٩٦٣ ، ٩٨٥) ، ٩٨٧ ، ٩٨٨
عمر بن سعيد ، الراوى ٥٩٣
عمر بن أبى سلمة ٥٠٩ ، (٧٠٦)
عمر بن عبد العزيز ٦٣٤
عمر بن عبد الله بن عمر ٩٤٧
عمران بن حصين (٤٣٣ ، ٧٧٨ ، ٨٥٥)
عمران بن ملحان العطاردى ، أبو رجاء ٨٩٠
عمرة بنت عمرو التميمى ٦٩٢
أبو عمرو : ذكوان
أبو عمرو : عامر بن شراحيل
عمرو الأشدق بن سعيد بن العاص ٧١٨
عمرو بن أمية بن خلف ٩٠٩

عمرو بن تغلب (٤٢٥)
عمرو بن الحارث بن المصطلق (٥٩٦)
عمرو بن سعيد بن العاص ١٤٣
عمرو بن أبى سفيان بن أسيد ٩٩٤
عمرو بن الشريد ٢٦٧
أبو عمرو الشيبانى : سعد بن إياس
عمرو بن العاص ٣٦٨ ، (٩٨٦)
عمرو بن عبد الله السبيعى ، أبو إسحاق ١٣٢
عمرو بن عوف (٨٠٤)
عمرو بن غزية ٦٤٥
عمرو بن ميمون ٣١
عنبسة بن سعيد بن العاص ٦٣٤
عون بن أبى جحيفة ٢٢٧
عويمر العجلانى ٧٠٠ ، ٧٠١ ، ٩٣٥
عياش بن أبى ربيعة ٦١٩
عيسى عليه السلام ٤٤ ، ٥٤٦ ، ٩٨٨
عيينة بن بدر ٥٨٠
عيينة بن حصن ٦٣٩ ، ٧٧٠

غ

ابنة غيلان : بادية

ف

فاطمة بنت رسول الله ٣١ ، ٤٩ ، ٤٠١ ، ٤٢٢ ، ٤٨٧ ، ٥٠٥ ، ٥٠٧ ، ٥١١ ، ٥٦٧ ، ٥٩٤ ، ٧٠٤ ، ٨٣٣ ، ٨٤٣
فاطمة بنت الأسود المخزومية ٨٤٣
الفربرى ، تلميذ البخارى ٩٣٠
الفضل بن عباس (١٤٨) ، ١٤٩

ق

قابيل بن آدم ٤٤٨ ، ٨٥٢
أبو القاسم ، رسول الله ٣٦١ ، ٤٥٦ ، ٨٥٠ ، ٨٦٨
القاسم بن محمد ٩٥٣
قتادة بن دعامة ٤٢ ، ٤٨٤ ، ٧٠٨ ، ٧٠٩ ، ٧٨٥
أبو قتادة السلمى : الحارث بن ربعى
قتادة بن النعمان ٦٧٥
ابن أبى قحافة : أبو بكر الصديق ٤٩٤ ، ٥٥٢ ، ٩٤٢
قدار عاقر الناقة ٤٥١
قزمان الظفرى ٤١٧
القعقاع بن معبد بن زرارة ٦٦٤
أبو القعيس : وائل الأشعرى
أبو قلابة : عبد الله بن زيد
أم قيس ٨٧١
قيس بن أبى حازم ٥٣٧
قيس بن سعد بن عبادة (٩١)
قيس بن عُباد ٨٨٤
قيصر ٤٨٦

ك

أبو كبشة : الحارث بن عبد العزى
كبشة بنت الأرقم (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
كثير بن الصلت ٩٧٨
كسرى ٤٨٦ ، ٩١٤
كسرى بن قباذ ٩١٤
كعب بن أسعد ٩٨١
كعب بن الأشرف ٣٢٠ ، ٤١٤ ، ٩٨١
كعب بن زيد الأنصارى ٩٨٣

كعب بن عجرة (١٣٦ ، ١٣٧)
كعب بن عمرو ، أبو اليسر ٦٤٥
كعب بن مالك ٢٨١ ، ٢٩٨ ، ٤٠٣ ، ٤٧٩ ، ٦٠٩ ، ٦٤٤ ، ٩٥٩
أم كلثوم بنت عقبة ٣٥٥
كنانة بن أبى الحقيق ٩٨١

ل

لاحق بن ضمرة الباهلى ٣٧٩
ابن اللتبية : ابن الأتبية
لقمان عليه السلام ٤٥٩
أبو لهب ٦٥٥
ابن أبى ليلى : عبد الرحمن

م

الماحى ، رسول الله ٤٧٣
ماعز بن مالك الأسلمى ٨٤٧
مالك (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
مالك بن الحويرث (٦٤)
مالك خازن النار ٨٩٠
مالك بن ربيعة ، أبو أسيد الساعدى ٦٩٠
مالك بن صعصعة (٥٤٦)
مجاهد ١٢٨
مجزز المدلجى ٥١٣
محلم بن جثامة ٦٣١
محمد صلى الله عليه وسلم ، أبو القاسم ، أحمد ، الحاشر ، العاقب ، الماحى ٣ ، ١٤ ، ٢٠ ، ٣١ ، ٩٨ ، ٢٢٩ ، ٣٠٣ ، ٣٦١ ، ٣٨٣ ، ٤٠٨ ، ٤٣٧ ، ٤٥٠ ، ٤٧٠ ، ٤٧٣ ، ٤٩٥ ، ٥٠١ ، ٥٦٧ ، ٦٠٠ ، ٦٠٢ ، ٦١٧ ، ٦٤٣ ، ٦٥٠ ، ٦٥٩ ، ٦٢٢ ، ٦٦٥ ، ٦٨٨ ، ٧٥١ ، ٨١٠ ، ٨١١ ، ٨١٧ ، ٨٣٣ ، ٨٤٣ ، ٨٥٠ ، ٨٦٨ ، ٩٣٣ ، ٩٤٥ ، ٩٦٧ ، ٩٩٧

محمد بن إسماعيل البخارى ، أبو عبد الله صاحب الصحيح ٩٣٠
محمد بن جبير بن مطعم ٤٦٦
محمد بن سيرين ٩٧٧
محمد بن عبد الرحمن الأسدى ، أبو الأسود ٩٠٩
محمد بن عبد الله : محمد صلى الله عليه وسلم ٥٦٧
محمد بن عمرو بن عطاء ٧٠
محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ٤٦٦ ، ٦١٧ ، ٩٩٤
محمد بن مسلمة ٣٢٠ ، ٤١٤ ، (٨٥٩)
محمد بن المنكدر ٩٨٨
محمد بن هشام بن إسماعيل ١٢٣
محمد بن أبى يعقوب ٥١٨
محيصة بن مسعود ٨٥٦
مخرمة بن نوفل ٧٧٠
المخزومية : فاطمة بنت الأسود
أبو مذكور الأنصارى ٢٣٩ ، ٨٣٢ ، ٩٤١
مرارة بن الربيع ٦٤٤ ، ٩٥٩
المرأة المخزومية : فاطمة بنت الأسود
مرداس الأسلمى (٨٠٦)
مروان بن الحكم (٣٤٠ ، ٩٣٨)
مريم ابنة عمران ٤٦٠
مسروق بن الأجدع ٤٣٨ ، ٥٢٠ ، ٥٣٥ ، ٦٦١ ، ٦٦٥ ، ٧٥٦
مسطح بن أثاثة بن عباد ٥٦٠
أم مسطح بن أثاثة ٥٦٠
أبو مسعود الأنصارى : عقبة بن عمرو
مسلم بن صبيح الهمدانى ٧٥٦
المسور بن مخرمة ٢٦٧ ، (٣٤٠) ، ٥٠١ ، (٥٠٧ ، ٥١١ ، ٩٣٨)
المسيب بن حزن بن أبى وهب المخزومى ٥٤٤
المسيح الدجال ٧١ .(وانظر : الدجال)

معاذ بن جبل ٩٧ ، ١١٠ ، ٥٢٠ ، ٦٣٦ ، ٨٢٣ ، ٨٣٤ ، ٨٦٤ ، ٩٣٢ ، ٩٣٦ ، (٩٨٩)
معاذة بنت عبد الله العدوية ٤٢
معاوية بن حيدة ٧٥٧
معاوية بن أبي سفيان (١٧ ، ٤٦٦) ، ٧٩٤ ، ٨٨١
معقل بن يسار (٩٢٩)
معمر بن راشد البصرى ٥٠١
مغيث زوج بريرة ٣٢٧ ، ٦٩٨
المغيرة بن شعبة (٢٩ ، ٧٩٤ ، ٨٥٩ ، ٩٢١ ، ٩٧٤)
المغيرة المخزومى ٧٠٢
المقداد بن الأسود ٥٦٩
المقدام بن معد يكرب (٢٢٢)
المقوقس ٥٩٦
ابن أم مكتوم ٦٣٢
أبو مليكة : عبد الله بن عبد الرحمن
ابن أبي مليكة ٦٦٤
مليكة بنت عويمر ٨٥٨
مندوب (فرس أبي طلحة) ٣٨٩
أبو المنذر : أبي بن كعب ٧٦٠
أبو المنهال ٢٥٤
مهاجر أمّ قيس ٨٧١
مهدد بنت أبي هرومة ٦٩٢
موسى عليه السلام ٢ ، ٤٤ ، ٢٠٦ ، ٤٥٦ ، ٥٠٦ ، ٥٤٦ ، ٦٠٠ ، ٦٥١
أبو موسى الأشعرى ، عبد الله بن قيس (١٩ ، ٢٠ ، ٨٨ ، ٢٦٩ ، ٢٨٦ ، ٣١٧ ، ٣٤٩ ، ٣٧٩ ، ٤٠٩ ، ٥٠٠ ، ٥٤١ ، ٥٥٧ ، ٥٧٥ ، ٥٨٤ ، ٦٧٦ ، ٦٧٩ ، ٧٣١ ، ٧٦٨ ، ٧٩٨ ، ٧٩٩ ، ٨١٤ ، ٨٦٤ ، ٨٨٧ ، ٨٩٩ ، ٩٠٦ ، ٩٣٦) ، ٩٣٦ ، ٩٨٧ ، (٩٩١)
ميمونة بنت الحارث الهلالية ، أم المؤمنين ١٤٥ ، (٢٠٣) ، ٥٩٠ ، ٦٢٣
ميكائيل ٨٩٠

ن

نافع بن الأزرق ٥٠٤
نافع بن عبد عمرو ٤٠٤
نافع مولى ابن عمر ٥١ ، ١٣٤ ، ٧١١ ، ٩١٦
نبهان التمار ٦٤٥
النجاشي ٨١ ، ٥٤١ ، ٥٤٢
نجدة بن عويمر الحنفي ٨٦٧
النزال بن سبرة ٧٢٧
نُسيبة بنت الحارث أو بنت كعب الأنصارية ، أم عطية (٤١ ، ٨٤ ، ٨٦) ٢٦٠
النضر بن الحارث ٥٤٠
ابن أبي نعم : عبد الرحمن
النعمان بن بشير (١٢ ، ٦٧ ، ٣٥٣ ، ٧٦٦ ، ٨٢٠)
نعيم بن عبد الله النحام ٢٣٩ ، ٢٩٦ ، ٨٣٢ ، ٩٤١
نعيم النحام : نعيم بن عبد الله
ابن نعيمان ٨٣٩ ، ٨٤٢
نعيمان بن عمرو الأنصاري ٨٣٩ ، ٨٤٢
نفيع بن الحارث بن كلدة ، أبو بكرة (١٦ ، ٨٥٣ ، ٩١٤ ، ٩٣١) .
نمرود ٦١٥
أبو نهيك ٧١١
النوار : آمنة بنت غفار
نوح عليه السلام ٤١٥ ، ٤٥٠ ، ٦٠٠ ، ٦٦٧
نوفل بن معاوية الديلي ٥٧٧

هـ

هابيل بن آدم ٤٤٨ ، ٨٥٢
هاجر ٤٥٣
هارون عليه السلام ٥٠٦ ، ٥٤٦

هالة بنت خويلد ٥٢٦
هانئ بن نيار الأوسى ، أبو بردة ٧٢٣ ، (٨٤٩) ، ٩٨٤
هبار بن الأسود ٤٠٤
أبو هر : أبو هريرة ٧٠٥
هـرقل ٦١٧
ابن هشام : إبراهيم
ابن هشام : محمد
أبو هريرة (٤ ، ٧ ، ٩ ، ١١ ، ١٣ ، ٢٣ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣٨ ، ٥٤ ، ٧٤ ، ٧٨ ، ٨٠ ، ٩٣ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٧ ، ١٣٣ ، ١٣٨ ، ١٥٥ — ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٨ ، ١٧٩ ، ١٨٢ ، ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٢٠٢ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٣٨ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٤٦ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٧٠ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٥ ، ٢٨٨ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٩ ، ٣١١ ، ٣١٣ ، ٣١٦ ، ٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٥ ، ٣٢٩ ، ٣٣٣ ، ٣٣٥ ، ٣٣٩ ، ٣٤٦ ، ٣٥٢ ، ٣٥٩ ، ٣٦٧ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٨٨ ، ٣٩٧ ، ٣٩٩ ، ٤٠٤ ، ٤٠٦ ، ٤١٧ ، ٤٢١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٦ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤٢ ، ٤٤٦ ، ٤٥٣ ، ٤٥٥ — ٤٥٨ ، ٤٦١ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٨٦ ، ٤٩٤ ، ٤٩٩ ، ٥٣٦ ، ٥٤٢ ، ٥٨٥ ، ٥٩٩ ، ٦٠٥ ، ٦١٥ ، ٦١٩ ، ٦٤٢ ، ٦٥١ ، ٦٦٠ ، ٦٦٢ ، ٦٦٦ ، ٦٨٣ ، ٦٨٥ ، ٦٩١ ، ٦٩٣ ، ٦٩٩ ، ٧٠٣ ، ٧٠٥ ، ٧١٠ ، ٧١٢ ، ٧٣٣ ، ٧٤٠ ، ٧٤٣ ، ٧٤٥ ، ٧٥٠ ، ٧٥٣ ، ٧٥٧ ، ٧٦٣ ، ٧٦٥ ، ٧٧٢ — ٧٧٤ ، ٧٨٠ ، ٧٨١ ، ٧٨٢ ، ٧٨٨ ، ٧٩٧ ، ٨٠٢ ، ٨٠٨ ، ٨١٥ ، ٨٢٨ ، ٨٣١ ، ٨٣٦ ، ٨٣٧ ، ٨٤٢ ، ٨٥٠ ، ٨٥٨ ، ٨٦١) ، ٨٦٥ ، (٨٦٨ ، ٨٧٢ ، ٨٧٧ ، ٨٧٨ ، ٨٨٠ ، ٨٩٨ ، ٩٠٤ ، ٩٠٧ ، ٩١٨ — ٩٢٠ ، ٩٢٦ ، ٩٢٨ ، ٩٥٨ ، ٩٦٠ ، ٩٦٢ ، ٩٦٥ ، ٩٦٦ ، ٩٦٨ ، ٩٧٦ ، ٩٧٧ ، ٩٩٤ ، — ٩٩٦ ، ٩٩٨ ، ١٠٠٠)

ابن هشام : إبراهيم
ابن هشام : محمد
هشام بن حكيم ٦٧٤
هشام بن عبد الملك ١٢٣
هشام بن عروة بن الزبير ٣٢٨ ، ٦٠٧
هلال بن أمية ٦٤٤ ، ٩٥٩
همام بن الحارث النخعى ٧٧١
هند (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
هند بنت أمية : أم سلمة
هند بنت عتبة بن ربيعة ٥٢٧ ، ٩٤٠
هـود عليه السلام ٦٤٥

و

أبو واقد الليثى (١٥)
أبو وائل : شقيق بن سلمة
وائل الأشعرى ، أبو القعيس ٣٤٧
وحشى بن حرب ٦٥٩
ورقة بن نوفل ٢
وهب بن عبد الله السوائى ، أبو جحيفة (١٩٦ ، ٢٢٧ ، ٤٧٨ ، ٧٤٤)
الوليد بن عتبة ٣١
الوليد بن عقبة بن أبى معيط ٥٠١
الوليد بن المغيرة ٥٤٠
وهيب بن خالد ٩٢٥

ى

ياسر بنت أوس بن عبد (فى حديث أم زرع) ٦٩٢
يحيى عليه السلام ٥٤٦
يحيى بن سعيد بن العاص ٧١٨
يزيد بن شريك التيمى ٩٧٢

يزيد بن معاوية ٩١٦
يسار الراعى ٦٣٤
يسار بن نمير ، مولى عمر ٧٥٦
أبو اليسر : كعب بن عمرو
يعقوب العبد القبطى ٨٣٢ ، ٩٤١
يعلى بن أمية (٢٧٢)
يوحنا بن رؤبة ٤٣٠
يوسف بن يعقوب عليهما السلام ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٥٦٠ ، ٦١٩ ، ٦٦١
يونس بن متى عليه السلام ٤٤ ، ٤٥٦

٩ ـ فهرس القبائل والطوائف ونحوها

أ

الأحزاب ٣٨٦ ، ٥٥٤
أحمس ٤١١ ، ٥٨١
أرفدة ٧٥
الأريسيون ٦١٧
بنو أسد (الأزد) ٩٣٧
بنو إسرائيل ٢٠٦ ، ٣١٦ ، ٤٦١ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥ ، ٥٤٦ ، ٦٤٨ ، ٨١٣ ، ٨٤٣
أسلم ٤٦٧
أشجع ٤٦٧
الأشعريون ٢٦٩ ، ٣١٧ ، ٥٨٤ ، ٨٦٤
بنو الأصفر ٦١٧
الأعراب ٦٠
الأنصار ٢٣ ، ٤٧ ، ١٣٢ ، ١٩٣ ، ٢٠١ ، ٢٩٤ ، ٣٣٤ ، ٣٥٤ ، ٣٥٩ ، ٣٨٣ ، ٤١٢ ، ٤٢٢ ، ٤٢٦ ، ٤٤٤ ، ٤٥٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٩٥ ، ٥٢١ ، ٥٤٨ ، ٥٥٥ ، ٥٧٩ ، ٦٠٧ ، ٦٦٦ ، ٧٠٠ ، ٨٠٤ ، ٨٣٢ ، ٨٥٦ ، ٩٣٥ ، ٩٤٥ ، ٩٤٨ ، ٩٩٣ ، ٩٨٧

أهـل السفينة ٥٤١
أهـل الكتاب (اليهود) ٦٠٥
أهـل الكتابين ٢٧٣
الأوس ٥٦٠

ب

بجيلة ٥٨١

ت

تميم ٤٣٣ ، ٦٦٤

ث

ثمـود ٥٨٠

ج

بنو جذيمة ٥٧٨
جن نصيبين ٥٣٦
جهينة ٤٦٧

ح

الحارث بن خزرج ٥٤٨
الحارث بن عمرو بن نوفل ٩٩٤
بنو حارثة ١٥٥ ، ٥٥١
الحبشة ٣٩٩ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٧١٧ ، ٨٩٩
الحجبة ٥٧٢
الحرورية ٨٦٧
بنو الحقيق ٣٦١
حمـير ٦٦٧

خ

خثعم ١٤٨ ، ١٤٩ ، ٤١١ ، ٥٨١
الخزرج ٥٦٠

د

دوس ٩١٩
الديل ٢٧١

ذ

ذبيان ٩٣٧
ذكوان ٦١٩
ذو الكلاع ٦٦٧

ر

رعل ٦١٩
الروم ٤١٩ ، ٦١٧ ، ٩٣٣ ، ٩٧٦

ز

بنو زريق ٣٩٢

س

بنو ساعدة ٤٩٥ ، ٩٣٥ ، ٩٥٥
بنو سلمة ٢٣٠ ، ٥٧٤
سليم ٩٣٧ ، ٩٨٣
بنو سهم ٣٦٨
السودان ٧٥

ع

عبد بن عدى ٢٧١
عبد الأشهل ٥٦٠
عبد الدار ٦٤٠
عبد المطلب ٥٩١
عدى ٦٥٥
عصية ٦١٩
عمرو بن عوف ٩٤٢

غ

غطفان ٥٦٤
غطيف ٦٦٧
غفار ٤٦٧ ، ٤٧٠

ف

فارس ٩١٤ ، ٩٧٦
فهـر ٦٥٥

ق

قحطان ٤٦٦ ، ٤٦٨
قريش ٣١ ، ٢٠٥ ، ٢٧١ ، ٣٥٧ ، ٤٠٤ ، ٤٢٦ ، ٤٤٥ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٤٩٠ ، ٥٢٦ ، ٥٢٩ ، ٥٤٥ ، ٥٦٩ ، ٦١٧ ، ٦٥٥ ، ٦٦١ ، ٦٧٢ ، ٧٠٣ ، ٨٤٣ ، ٩٢٦ ، ٩٨٣
قريظة ٣٦٨ ، ٥٠٩ ، ٥٥١
قينقاع ٤٢٢ ، ٥٥١

ك

كلب بن وبرة ٦٦٧

ل

بنو لحيان ٩٩٤

م

بنو ماء السماء ٤٥٣
مجاشع ٦٦٤
مراد ٦٦٧
مزينة ١٥٦ ، ٤٦٧
بنو المصطلق ٣٩٣ ، ٥٥٩
مضر ٦١٩ ، ٦٦١

مغالة ٤١٥
المهاجرة : المهاجرون ٩٤٥
المهاجرون ٢٣ ، ٦٥ ، ٢٩٤ ، ٣٣٦ ، ٣٨٣ ، ٤٦٩ ، ٥٥٥ ، ٥٦٩ ، ٩٤٥ ، ٩٤٨ ، ٩٥٧

ن

بنو النجار ١٥٤ ، ٢٣٢ ، ٩٨٣
النصارى ٦١ ، ٩٢ ، ٢٧٣ ، ٤٦٢ ، ٤٦٤ ، ٦٧٢
بنو النضير ٥٥١

هـ

هذيل ٦٦٧ ، ٨٥٨
همدان ٦٦٧
هوازن ٣٤٠ ، ٤٢٦ ، ٥٧٣ ، ٩٣٨

ى

يأجوج ومأجوج ٨٩٦ ، ٩٢٥
اليمن ٩٧ ، ١١٠ ، ٤٣٣ ، ٥٨٠ ، ٥٨٥ ، ٩٣٦
اليهود ٤٧ ، ٦١ ، ٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢٧٣ ، ٣٥٠ ، ٣٤٢ ، ٤٦٢ ، ٤٦٤ ، ٦٠٢ ، ٦١٢ ، ٦٣٣ ، ٦٣٨ ، ٦٧٢ ، ٨٦٨ ، ٩٤٣
يهود بنى حارثة ٥٥١
يهود خيبر ٣٦١ ، ٦١٨ ، ٨٥٦ ، ٩١٨
يهود المدينة ٥٥١

١٠ ـ فهرس البلدان والمواضع ونحوها

أ

أحد ٣٩٤ ، ٤٠١ ، ٤٩٨ ، ٥١٠ ، ٥٢٤ ، ٥٣٣ ، ٥٥٣ ، ٥٥٤ ، ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٢٥ ، ٨٨٧ ، ٩٦٠
أذربيجان ٦٧٢ ، ٧٤٨

أرمينية ٦٧٢
أطم بنى مغالة ٤١٥
أوطاس ٥٧٥

ب

البحرين ٢٧٨ ، ٢٩٤ ، ٨٠٤
بدر ٣٧٨ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٥٤٧ ، ٥٥٠ ، ٥٥٣ ، ٥٦٠ ، ٥٦٩ ، ٦٤٤ ، ٦٦١ ، ٦٨٩
بزاخة ٩٥٧
البصرة ٢٠١
بصرى ٦١٧ ، ٩٢٠
بطحاء مكة ٤٧٨
بطحان ١٦٠
بعاث ٧٥ ، ٥٢١
البيت (الكعبة) ٣١ ، ٤٧ ، ٦٦ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ٣٥٧ ، ٥٣٣ ، ٥٧٠ — ٥٧٢ ، ٥٨١ ، ٦٠٦ ، ٦٠٧ ، ٦١١ ، ٦٤٢ ، ٩٨٠ . وانظر : الكعبة
بيت حمزة ٤٢٢
بيت أم سليم ٣٨٥
بيت عبد الله بن مسعود ٥٣
بيت فاطمة بنت الرسول ٤٩
بيت المدراس ٨٦٨
البيت المعمور ٥٤٦
بيت المقدس ٤٧ ، ٥٤٥ ، ٦٠٦
بيت أم هانئ ٤٤
البيداء ٤٣
بئر أريس ٧٥٧
بئر رومة ٢٩٠

ت

تبوك ٤٠٣ ، ٤٣٠ ، ٤٧٩ ، ٩٥٩
التنعيم ١٢٩
تهامة ٦٦٨ ، ٦٩٢

ث

ثبير ١٢٣
ثنية الوداع ١٥٦ ، ٣٩٢
ثور ٢٧١ ، ٩٧٢

ج

الجحفة ١٦٠ ، ٨٨٦
الجرف ٦٦٧
جزيرة العرب ٥٨٩

ح

الحجاز ٤١٢ ، ٩٢٠
الحجر ، حجر الكعبة ٤٥٢ ، ٥٣٤ ، ٥٤٥ ، ٥٤٦
الحجر الأسود ١٢١
حجرة أم سلمة ٣٠٩
حجرة عائشة ١٢٨ ، ٥٩٢ ، ٩٧٧
الحديبية ١٣٤ ، ٣٥٧ ، ٥٦٠ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣
حـراء : غار حراء ٥٤٠
الحرتان ١٨٢
الحرم ١٥٥ ، ٩٩٤
الحرمان ٩٧٧
حضرموت ٥٣٣
الحطيم : الحجر ٥٣٦
الحفياء ٣٩٢
حنين ٢٣٠ ، ٥٧٣ — ٥٧٥

الحوض ٤٢٦ ، ٨٢١ ، ٨٩١ ، ٨٩٢
الخندق ٣٨٣ ، ٤٢٠ ، ٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٩٤٥
خيبر ٢٥٧ ، ٢٨٩ ، ٣٦١ ، ٤٠٨ ، ٤٢٧ ، ٤٢٩ ، ٥٠٣ ، ٥٤١ ، ٥٦٥ ، ٥٨٧ ، ٥٩٦ ، ٧٢١ ، ٨٣٣ ، ٨٥٦

د

دار أنس بالمدينة ٩٨٣
دار عمر بن الخطاب ٧٠٥
دار كثير بن الصلت ٩٧٨
دار يسار بن نمير ٧٥٦
دومة الجندل ٦٦٧

ذ

ذات الجيش ٤٣
ذو الخلصة ٤١١ ، ٥٨١ ، ٩١٩
ذو قرد ٥٦٤
ذو المجاز ١٢٦

ر

رحبة مسجد الكوفة ٧٢٧
ردم يأجوج ومأجوج ٨٩٦ ، ٩٢٥
الركنان ١١٢
روضة خاخ ٥٦٩

ز

زمزم ٤٧١
الزوراء ٤٨٤

س

الساحل ٢٧١
سجستان ٩٣١

سحول ٨٥
سد يأجوج ومأجوج : ردم
سدرة المنتهى ، الشجرة ٤٤ ، ٣٧٤ ، ٥٤٦
سرف ٣٩
سقيفة بنى ساعدة ٤٩٥ ، ٩٥٥
سلع ٢٨١
السنح ٢٩٥
السند ٧٢٦
سواع (ضم) ٦٦٧
سوق عكاظ ٦٦٨
سيف البحر ٥٨٢

ش

الشام ٤٧٠ ، ٥١٥ ، ٥٦٨ ، ٦١٧ ، ٦٧٢
شامة ١٦٠
الشجرة : سدرة المنتهى ٣٧٤
الشجرة ، شجرة الرضوان ٥٦٢ ، ٩٥٠
شق (فى حديث أم زرع) ٦٩٢

ص

الصفا ١٣٥ ، ٦٠٧ ، ٦٥٥
صنعاء ٥٣٣

ط

الطائف ٥٧٦ ، ٥٧٧
طفيل ١٦٠
الطور ٤٥٦

ظ

ظفار ٤١ ، ٥٦٠

ع

العراق ٥١٨ ، ٦٧٢
عرفة ٢٠٣ ، ٦٣٣
العزى (صنم) ٥٥٢
عسفان ١٨٧
العصبة ٦٥
العقبة ١٢٤ ، ٥٤٧
العقيق ٩٨٥
عكاظ ١٢٦ ، ٦٦٨
عير ٩٧٢

غ

غار ثور ٢٧١
غار حراء ٢ ، ٥٤٠

ف

فارس ٩١٤ ، ٩٧٦
فدك ٥٩٦ ، ٨٣٣
الفرات ٥٤٦

ق

القاحة ١٣٩
القادسية ٩١
قباء ٦٥ ، ٩٧٩ ، ٩٤٢
قبر الرسول ٩٨٠
قديد ٦٠٧
قراريط ٢٧٠
كعبة اليمانية ٤١١ ، ٥٨١
الكوفة ٥١٥ ، ٥٣٧ ، ٦٣٠

ل

لابتا المدينة ١٥٥ ، ١٨٢ ، ٥٦٤

م

مجنة ١٦٠
المحصب ١٢٥
المدائن ٧٢٩
المدينة ، يثرب ٥٦ ، ١٢٢ ، ١٣١ ، ١٥٣ — ١٥٧ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٨٧ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٦٦ ، ٣١٨ ، ٣٤٥ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٤٦٩ ، ٤٧٦ ، ٥٣٢ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥١ ، ٥٦٠ ، ٥٦٤ ، ٦٣٥ ، ٦٥٢ ، ٧٧٦ ، ٨١٠ ، ٨٨٦ ، ٨٩٧ ، ٩٠٩ ، ٩١٦ ، ٩٢٤ ، ٩٧٢ ، ٩٧٧ ، ٩٨٣ ، ٩٨٤
المروة ١٣٥ ، ٦٠٧
المريسيع ٥٥٩ ، ٥٦٠
مسجد التقوى ٩٧٩
مسجد بنى زريق ٣٩٢
مسجد قباء ٦٠٦
مسجد الكوفة ٥٣٧
مسجد المدينة ١٥ ، ٥١ ، ٨٠ ، ١٢٨ ، ١٥٤ ، ٢٠٧ ، ٣٤٢ ، ٥٩٨ ، ٦٠٦ ، ٨٦٨ ، ٩٠٥ ، ٩٨١
مسجد مكة ٨٠ ، ٢١٥ ، ٤٧٠ ، ٤٩١ ، ٥٧٢ ، ٦٤٤ ، ٩٦٤
مكة ٤٤ ، ٩٠ ، ١٢٠ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٦٠ ، ١٨٧ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٣٦٣ ، ٣٦٨ ، ٤٧٠ ، ٤٧٦ ، ٤٩٠ ، ٥٣٢ ، ٥٣٣ ،، ٥٤٠ ، ٥٦٧ ، ٥٦٩ ، ٥٧٠ — ٥٧٢ ، ٦٠٦ ، ٦٤٩ ، ٩٧٧
المناصع ٥٦٠
مناة (صنم) ٦٠٧
منبر المسجد النبوى ١ ، ٧٢٦
منزل أبى بكر ٤٩٣

منى ١٤١ ، ٦٤٢
مهيعة : الجحفة ٨٨٦
مؤتة ٤١٨ ، ٥٦٨

ن

نجـد ٥٥٨
نجران ٥٨٣
نخلة ٦٦٨
نسر (صنم) ٦٦٧
نصيبين ٥٣٦
النيـل ٥٤٦

هـ

هبـل (صنم) ٥٥٢
هجر ٥٤٦

و

ود (صنم) ٦٦٧

ى

يثرب (المدينة) ١٢٢
يغوث (صنم) ٦٦٧
اليمامة ٦٧١
اليمن ٥٤١ ، ٥٨٤ ، ٨٣٤ ، ٨٦٤

١١ – فهرس الكتب

حسب ورودها فى الكتاب

بدء الوحى ١ – ٢
الإيمان ٣ – ١٢
العلم ١٣ – ٢٤
الوضوء ٢٥ – ٣٣
الغسل ٣٤ – ٣٨
الحيض ٣٩ – ٤٢
التيمم ٤٣
الصلاة ٤٤ – ٥٢
مواقيت الصلاة ٥٣ – ٦٠
الأذان ٦١ – ٧٢
الجمعة ٧٣ – ٧٤
العيدين ٧٥ – ٨١
الجنائز ٨٢ – ٩٦
الزكاة ٩٧ – ١١٤
الحج ١١٥ – ١٦٠
الصوم ١٦١ – ٢١٣
الاعتكاف ٢١٤ – ٢١٦
البيوع ٢١٧ – ٢٦٦
الشفعة ٢٦٧ – ٢٦٨
الإجارة ٢٦٩ – ٢٧٦
الحوالات ٢٧٧ – ٢٧٩
الوكالة ٢٨٠ – ٢٨٦
المزارعة ٢٨٧ – ٢٨٩
المساقاة ٢٩٠ – ٢٩٤
الاستقراض ٢٩٥
الخصومات ٢٩٦ – ٢٩٨

اللقطة ٢٩٩ — ٣٠٢
المظالم ٣٠٣ — ٣١٦
الشركة ٣١٧ — ٣١٩
الرهن ٣٢٠ — ٣٢١
العتق ٣٢٢ — ٣٣٢
الهبة ٣٣٣ — ٣٤٦
الشهادات ٣٤٧ — ٣٥٣
الصلح ٣٥٤ — ٣٥٨
الشروط ٣٥٩ — ٣٦١
الوصايا ٣٦٢ — ٣٦٨
الجهاد ٣٦٩ — ٤٢١
الخمس ٤٢٢ — ٤٣٢
بدء الخلق ٤٣٣ — ٤٤٥
أحاديث الأنبياء ٤٤٦ — ٤٦٥
المناقب ٤٦٦ — ٤٥٩
المغازى ٥٥٠ — ٥٩٧
التفسير ٥٩٨ — ٦٧٠
فضائل القرآن ٦٧١ — ٦٧٩
النكاح ٦٨٠ — ٦٩٤
الطلاق ٦٩٥ — ٧٠٢
النفقات ٧٠٣ — ٧٠٤
الأطعمة ٧٠٥ — ٧١٣
الذبائح والصيد ٧١٤ — ٧٢٢
الأضاحى ٧٢٣ — ٧٢٥
الأشربة ٧٢٦ — ٧٢٩
المرضى ٧٣٠ — ٧٣٣
الطب ٧٣٣ — ٧٤٣
اللباس ٧٤٤ — ٧٥٦

الأدب ٧٥٧ – ٧٨١
الاستئذان ٧٨٢ – ٧٨٧
الدعوات ٧٨٨ – ٧٩٩
الرقاق ٨٠٠ – ٨٢١
القدر ٨٢٢ – ٨٢٤
الأيمان والنذور ٨٢٥ – ٨٣٠
الكفارات ٨٣١ – ٨٣٢
الفرائض ٨٣٣ – ٨٣٦
الحدود ٨٣٧ – ٨٥٠
الديات ٨٥١ – ٨٦١
المرتدين ٨٦٢ – ٨٦٧
الإكراه ٨٦٨ – ٨٧٠
الحيل ٨٧١ – ٨٧٣
التعبير ٨٧٤ – ٨٩٠
الفتن ٨٩١ – ٩٢٥
الأحكام ٩٢٦ – ٩٥٩
التمنى ٩٦٠ – ٩٦٢
الاعتصام بالكتاب والسنة ٩٦٣ – ٩٨٨
التوحيد ٩٨٩ – ١٠٠٠

١٢ – الفهرس التفصيلى لكتب
الجزء الثانى (*)

كتاب المناقب

صفحة

باب مناقب قريش ٣
« ذكر قحطان ٤
« ما ينهى عن دعوى الجاهلية ٥
« قصة إسلام أبى ذر الغفارى ٦
« قصة زمزم وجهل العرب ٩
« من أحب أن لا يسب نسبه ٩
« ما جاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠
« خاتم النبيين ١١
« خاتم النبوة ١١
« صفة النبى صلى الله عليه وسلم ١٢
« علامات النبوة فى الإسلام ١٧
« فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ٢٠
« مناقب المهاجرين وفضلهم ٢١
« قول النبى : سدوا الأبواب إلا باب أبى بكر ٢٤
« فى مناقب أبى بكر رضى الله عنه ٢٥
« مناقب عمر بن الخطاب ٣٢
« مناقب عثمان بن عفان ، أبى عمرو القرشى ٣٤
« مناقب على بن أبى طالب القرشى الهاشمى ٣٨
« مناقب قرابة الرسول ٤١
« مناقب الزبير بن العوام ٤١
« مناقب سعد بن أبى وقاص الزهرى ٤٣
« ذكر أصهار النبى صلى الله عليه وسلم ٤٣
« مناقب زيد بن حارثة ٤٤
« مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٦
« مناقب عمار وحذيفة ٤٨
« مناقب أبى عبيدة بن الجراح ٥٠
« مناقب الحسن والحسين ٥٠
« ذكر ابن عباس ٥٢
« مناقب سالم مولى أبى حذيفة ٢٥

(*) ينفرد هذا الفهرس بأن الأرقام فيه للصفحات لا لأرقام الأحاديث .

صفحة

باب مناقب الأنصار ٥٣
« مناقب سعد بن معاذ ٥٤
« مناقب أبي بن كعب ٥٤
« مناقب أبي طلحة ٥٥
« تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها ٥٧
« ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة ٥٨
« أيام الجاهلية ٥٩
« مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ٦٢
« ما لقي النبي وأصحابه من المشركين بمكة ٦٣
« ذكر الجن وقول الله تعالى : قل أوحي إلي ٦٤
« إسلام سعيد بن زيد ٦٦
« إسلام عمر بن الخطاب ٦٦
« انشقاق القمر ٦٩
« هجرة الحبشة ٧٠
« موت النجاشي ٧١
« قصة أبي طالب ٧١
« حديث الإسراء ٧٣
« المعراج ٧٣
« وفود الأنصار إلى النبي بمكة وبيعة العقبة ٧٩
« تزويج النبي عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها ٨٠
« التأريخ ٨١

كتاب المغازي

باب شهود الملائكة بدراً ٨٣
« حديث بني النضير ٨٣
« غزوة أحد ٨٤
« غزوة الخندق ، وهي الأحزاب ٨٧
« غزوة ذات الرقاع ٩٠
« غزوة بني المصطلق ٩٢
« حديث الإفك ٩٣
« غزوة الحديبية ١٠٥
« غزوة ذات قرد ١٠٨
« غزوة خيبر ١٠٩
« عمرة القضاء ١١٣
« غزوة مؤتة من أرض الشام ١١٥

صفحة

باب غزوة الفتح ١١٦
« دخول النبى صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة ١١٩
« قول الله : ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم ١٢٠
« غزوة أوطاس ١٢٢
« غزوة الطائف ١٢٤
« بعث النبى خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة ١٢٦
« سرية عبد الله بن حذافة ١٢٧
« بعث على بن أبى طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن ١٢٨
غزوة ذى الخلصة ١٢٩
« سيف البحر ١٣٢
قصة أهل نجران ١٣٣
قدوم الأشعريين وأهل اليمن ١٣٤
باب حجة الوداع ١٣٥
باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ١٣٥
باب آخر ما تكلم به النبى صلى الله عليه وسلم ١٤٣

كتاب التفسير

باب ما جاء فى فاتحة الكتاب ١٤٥
سورة البقرة
وعلم آدم الأسماء كلها ١٤٦
فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ١٤٩
من كان عدواً لجبريل ١٥٠
ما ننسخ من آية أو ننسها ١٥١
وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه ١٥٢
قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ١٥٣
سيقول السفهاء من الناس ماولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها ١٥٤
إن الصفا والمروة من شعائر الله ١٥٥
أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين ١٥٧
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ١٥٨
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ١٥٨
وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ١٥٩
نساؤكم حرث لكم ١٦٠
والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ١٦٠
وقوموا لله قانتين ١٦٢

صفحة

وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيى الموتى ١٦٢
وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ١٦٣
سورة آل عمران :
قل ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ١٦٤
قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ١٧١
ليس لك من الأمر شئ ١٧٢
والرسول يدعوكم فى أخراكم ١٧٤
أمنة نعاسا ١٧٥
لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ١٧٦
ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان ١٧٦
سورة النساء :
وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ١٧٨
ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ١٧٩
وإذا حضر القسمة أولو القربى ١٧٩
ولكم نصف ما ترك أزواجكم ١٨٠
لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ١٨١
فما لكم فى المنافقين فئتين ١٨١
ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ١٨٢
ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا ١٨٣
لا يستوى القاعدون من المؤمنين ١٨٣
سورة المائدة :
اليوم أكملت لكم دينكم ١٨٤
إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ١٨٥
إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ١٨٧
لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم ١٨٩
سورة الأنعام :
وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ١٨٩
سورة الأعراف ... ...
خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين... ... ... ١٩٠
سورة الأنفال :
إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ١٩١
ياأيها النبى حرض المؤمنين على القتال ١٩٢
سورة براءة :
فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ١٩٣
فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم ١٩٤
وعلى الثلاثة الذين خلفوا ١٩٥

صفحة

سورة هود :

وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل ١٩٨

سورة إبراهيم ... ...

كشجرة طيبة ١٩٩

سورة الحجر :

الذين جعلوا القرآن عضين ٢٠٠

سورة بنى إسرائيل :

ويسألونك عن الروح ٢٠١

ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ٢٠٢

سورة كهيعص :

أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ٢٠٣

سورة طه

فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ٢٠٤

ومن الناس من يعبد الله على حرف ٢٠٥

سورة النور :

وليضربن بخمرهن على جيوبهن ٢٠٥

سورة الفرقان

الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم ٢٠٦

سورة الشعراء :

وأنذر عشيرتك الأقربين ٢٠٦

سورة الأحزاب :

ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ٢٠٨

لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ٢٠٨

سورة الزمر :

ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم ٢١٠

والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ٢١١

سورة الدخان :

فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين ٢١١

سورة محمد :

وتقطعوا أرحامكم ٢١٣

سورة الفتح :

إنا فتحنا لك فتحاً مبينا ٢١٤

سورة الحجرات :

لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ٢١٥

سورة والنجم ٢١٧

صفحة

سورة الحشر
ويؤثرون على أنفسهم ٢١٨
سورة نوح :
ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ٢١٩
سورة قل أوحى إلى ٢٢٠
سورة القيامة :
فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ٢٢١
سورة قل أعوذ برب الناس ٢٢٢

كتاب فضائل القرآن

باب جمع القرآن ٢٢٤
« أنزل القرآن على سبعة أحرف ٢٢٧
« فضل قل هو الله أحد ٢٢٧
« فضل القرآن على سائر الكلام ٢٣٠
« القراءة عن ظهر القلب... ... ... ٢٣٠
« استذكار القرآن وتعاهده ٢٣٢
« حسن الصوت بالقراءة للقرآن ٢٣٢

كتاب النكاح

باب من لم يستطع الباءة فليصم ٢٣٣
« نكاح الأبكار ٢٣٣
« تزويج الصغار من الكبار ٢٣٤
« الأكفاء فى الدين ٢٣٤
« الرضاعة ٢٣٥
« لا تنكح المرأة على عمتها ٢٣٦
« الشغار... ... ... ٢٣٦
« نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيراً ٢٣٧
« لا نكاح إلا بولى... ... ... ٢٣٧
« ضرب الدف فى النكاح والوليمة ٢٣٩
« قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم ٢٤٠
« المداراة مع النساء ٢٤١
« حسن المعاشرة مع الأهل (حديث أم زرع) ٢٤٢
« إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ٢٥٢
« لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ٢٥٢

كتاب الطلاق

صفحة

باب من جوز الطلاق الثلاث ٢٥٤
« الخلع ٢٥٥
« شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم فى زوج بريرة ٢٥٦
« إذا عرض بنفى الولد ٢٥٧
« إحلاف الملاعن ٢٥٧
« يلحق الولد بالملاعنة ٢٥٨
« تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر ٢٥٨

كتاب النفقات

باب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده ٢٦١
« كسوة المرأة بالمعروف ٢٦١

كتاب الأطعمة

باب قوله تعالى : أنفقوا من طيبات ما كسبتم ٢٦٣
« التسمية على الطعام والأكل باليمين ٢٦٤
« من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه ٢٦٥
« الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ٢٦٦
« طعام الواحد يكفى الاثنين ٢٦٧
« المؤمن يأكل فى معى واحد ٢٦٨
« ما عاب النبى صلى الله عليه وسلم طعاماً ٢٦٨
« الحلوى والعسل ٢٦٩

كتاب الذبائح والصيد

باب التسمية على الصيد ٢٧٠
« الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة ٢٧١
« أكل الجراد ٢٧٢
« ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش ٢٧٢
« ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة ٢٧٣
« لحوم الخيل ٢٧٤
« لحوم الحمر الإنسية ٢٧٥
« الضب ٢٧٥

كتاب الأضاحى

صفحة

باب سنة الأضحية ٢٧٦
« من ذبح الأضاحى بيده ٢٧٧
« ما يؤكل من لحوم الأضاحى وما يتزود منها ... ...

كتاب الأشربة

باب ما جاء فى أن الخمر ما خامر العقل من شراب ٢٧٩
« الشرب قائماً... ... ... ٢٨٠
« الأيمن فالأيمن فى الشرب ٢٨١
« الشرب فى آنية الذهب ٢٨١

كتاب المرضى

باب شدة المرض ٢٨٣
« وجوب عيادة المريض ٢٨٣
« فضل من ذهب بصره ٢٨٤

كتاب الطب

باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ٢٨٥
« الدواء بالعسل ٢٨٥
« الحبة السوداء ٢٨٦
« الحجم من الشقيقة والصداع ٢٨٦
« الكى ٢٨٧
« الحمى من فيح جهنم ٢٨٨
« ما يذكر فى الطاعون ٢٨٨
« العين حق ٢٨٩
« رقية النبى صلى الله عليه وسلم ٢٩٠
« الطيرة ٢٩١
« إذا وقع الذباب فى الإناء ٢٩١

كتاب اللباس

باب التشمير فى الثياب ٢٩٣
« من جر ثوبه من الخيلاء ٢٩٤
« القباء وفروج حرير ٢٩٥

صفحة

باب البرود والحبرة والشملة ٢٩٦
« لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه ٢٩٧
« لبس القسى ٢٩٨
« خواتيم الذهب ٢٩٩
« خاتم الفضة ٢٩٩
« المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ٣٠٠
« قص الشارب ٣٠٠
« ما يستحب من الطيب ٣٠٢
« المتفلجات للحسن ٣٠٢
« عذاب المصورين يوم القيامة ٣٠٣

كتاب الأدب

باب من أحق الناس بحسن الصحبة ٣٠٥
« ليس الواصل بالمكافئ ٣٠٥
« رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٣٠٦
« جعل الله الرحمة فى مائة جزء ٣٠٩
« فضل من يعول يتيما ٣١٠
« رحمة الناس والبهائم ٣١٠
« الوصاة بالجار ٣١٢
« تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً ٣١٣
« كيف يكون الرجل فى أهله ٣١٤
« ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٣١٤
« ما يكره من النميمة ٣١٥
« ما قيل فى ذى الوجهين ٣١٦
« ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٣١٦
« ستر المؤمن على نفسه ٣١٧
« الكبر ٣١٨
« الصدق والكذب ٣١٩
« الحياء ٣٢٠
« لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٣٢١
« إذا عطس كيف يشمت ٣٢٢

كتاب الاستئذان

باب تسليم الصغير على الكبير ٣٢٤
« السلام للمعرفة وغير المعرفة ٣٢٤

صفحة

باب التسليم على الصبيان ٣٢٥
« المصافحة ٣٢٥
« إذا قيل لكم تفسحوا فى المجلس ٣٢٦
« إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ٣٢٧

كتاب الدعوات

باب لكل نبى دعوة مستجابة ٣٢٨
« أفضل الاستغفار ٣٢٨
« باب التوبة ٣٢٩
« ما يقول إذا نام ٣٣٠
« الدعاء إذا انتبه من الليل ٣٣١
« الدعاء فى الصلاة ٣٣٢
« الدعاء بعد الصلاة ٣٣٣
« الدعاء عند الاستخارة ٣٣٣
« التعوذ من فتنة الدنيا ٣٣٥
« فضل التسبيح ٣٣٦
« قول لا حول ولا قوة إلا بالله ٣٣٦
« لله مائة اسم غير واحد ٣٣٧

كتاب الرقاق

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كأنك غريب ٣٣٩
« فى الأمل وطوله ٣٤٠
« من بلغ ستين فقد أعذر إلى الله ٣٤١
« ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٣٤٢
« ذهاب الصالحين ٣٤٥
« ما يتقى من فتنة المال ٣٤٦
« الغنى غنى النفس ٣٤٧
« فضل الفقر ٣٤٧
« كيف كان عيش النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم عن الدنيا ٣٤٨
« الخوف من الله عز وجل ٣٤٩
« الانتهاء عن المعاصى ٣٥١
« حجبت النار بالشهوات ٣٥٢

صفحة

باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ٣٥٢
« القصاص يوم القيامة ٣٥٣
« صفة الجنة والنار ٣٥٤
« فى الحوض ٣٥٦

كتاب القدر

باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً ٣٥٨

كتاب الأيمان والنذور

باب لا تحلفوا بآبائكم ٣٦٠
« الوفاء بالنذر ٣٦١
« النذر بالطاعة ٣٦٢
« من مات وعليه نذر ٣٦٢

كتاب الكفارات

باب قول الله : أو تحرير رقبة ٣٦٣
« عتق المدبر ٣٦٣

كتاب الفرائض

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لانورث ٣٦٤
« ميراث البنات ٣٦٥
« لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٣٦٦
« من ادعى إلى غير أبيه ٣٦٦

كتاب الحدود

باب الزنى وشرب الخمر ٣٦٨
« ما جاء فى ضرب شارب الخمر ٣٦٨
« الضرب بالجريد والنعال ٣٦٩
« ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة ٣٧٠
« كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى السلطان ٣٧٢
« قول الله : والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ٣٧٣
« رجم المحصن ٣٧٥
« الاعتراف بالزنى ٣٧٥
« البكران يجلدان وينفيان ٣٧٦

صفحة

باب كم التعزير والأدب ٣٧٧
« قذف العبيد ٣٧٧

كتاب الديات

باب ومن أحياها ٣٧٨
« من طلب دم امرئ بغير حق ٣٧٩
« إذا عض رجلا فوقعت ثناياه ٣٨٠
« القسامة ٣٨١
« من اطلع فى بيت قوم ففقئوا عينه فلا دية له ٣٨٢
« جنين المرأة... ... ... ٣٨٣
« من استعان عبداً أو صبياً ٣٨٣
« المعدن جبار والبئر جبار ٣٨٤

كتاب المرتدين

باب إثم من أشرك بالله ٣٨٦
« حكم المرتد والمرتدة ٣٨٦
« قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة ٣٨٨
« إذا عرض الذمى أو غيره بسب النبى صلى الله عليه وسلم ولم يصرح ٣٩٠
« قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم ٣٩١

كتاب الإكراه

باب فى بيع المكره ونحوه فى الحق وغيره ٣٩٣
« لا يجوز نكاح المكره ٣٩٤
« إذا استكرهت المرأة على الزنى فلا حد عليها ٣٩٤

كتاب الحيل

باب فى ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى فى الأيمان وغيرها ٣٩٦
« فى الصلاة ٣٩٧
« فى الزكاة وألا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ٣٩٧
« رؤيا الصالحين ٣٩٨
« الرؤيا من الله ٣٩٨
« المبشرات ٣٩٩
« من رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ٣٩٩

كتاب التعبير

صفحة

باب رؤيا الليل ٤٠٠
« رؤيا النهار ٤٠١
« اللبن ٤٠٣
« القميص ٤٠٣
« الخضر فى المنام والروضة الخضراء ٤٠٤
« الإستبرق ودخول الجنة فى المنام ٤٠٥
« المرأة السوداء ٤٠٦
« إذا هز سيفاً فى المنام ٤٠٦
« من كذب فى حلمه ٤٠٧
« من لم ير الرؤيا لأول عابر إذ لم يصب ٤٠٨
« تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ٤١٠

كتاب الفتن

باب التحذير من الفتن... ... ... ٤١٨
« سترون بعدى أموراً تنكرونها ٤١٩
« قول النبى صلى الله عليه وسلم : ويل للعرب ، من شر قد اقترب ٤٢١
« ظهور الفتن ٤٢٣
« لا يأتى زمان إلا الذى بعده شر منه ٤٢٥
« من حمل السلاح ٤٢٦
« تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ٤٢٨
« كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٤٢٩
« من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ٤٣٠
« إذا بقى فى حثالة من الناس ٤٣١
« التعرب فى الفتنة ٤٣٣
« الفتنة من قبل المشرق ٤٣٤
« فتنة تولية المرأة ٤٣٤
« إذا أنزل الله على قوم عذاباً ٤٣٥
« إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ٤٣٦
« لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ٤٣٧
« تغير الزمان حتى تعبد الأوثان ٤٣٧
« خروج النار ٤٣٨
« ذكر الدجال ٤٣٩
« لا يدخل الدجال المدينة ٤٤٠
« يأجوج ومأجوج... ... ... ٤٤١

صفحة

كتاب الأحكام

باب قول الله : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ٤٤٣
« ما يكره من الحرص على الإمارة ٤٤٤
« من استرعى رعية فلم ينصح ٤٤٥
« من شاق شق الله عليه ٤٤٥
« هل يقضى القاضى أو يفتى وهو غضبان ٤٤٧
« الشهادة على الخط المختوم ٤٤٨
« رزق الحاكم والعاملين عليها ٤٤٩
« من قضى ولاعن فى المسجد ٤٥٠
« من قضى ولاعن فى المسجد ٤٥٠
« أمر الوالى إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا ٤٥١
« هدايا العمال ٤٥١
« العرفاء للناس ٤٥٣
« ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك ٤٥٤
« القضاء على الغائب ٤٥٤
« بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ٤٥٥
« الإمام يأتى قوماً فيصلح بينهم ٤٥٥
« ترجمة الحكام ٤٥٧
« بطانة الإمام وأهل مشورته ٤٥٨
« كيف يبايع الناس الإمام ٤٥٩
« من بايع مرتين ٤٦٣
« بيعة الصغير ٤٦٣
« بيعة النساء ٤٦٤
« الاستخلاف ٤٦٤
« إخراج الخصوم وأهل الريب ٤٦٨
« هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيادة ونحوه ٤٦٩

كتاب التمنى

باب تمنى الخير ٤٧١
« باب ما يكره من التمنى ٤٧١

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

باب الاقتداء بسنن رسول الله ٤٧٣
« ما يكره من كثرة السؤال ٤٧٧

صفحة

باب ذم الرأى وتكلف القياس ٤٨٠
« لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ٤٨١
« قول الله تعالى : أو يلبسكم شيعا ٤٨١
« لتتبعن سنن من كان قبلكم ٤٨٢
« ذكر الحرمين مكة والمدينة وما كان بهما من المشاهد ٤٨٣
« أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ... ... ... ٤٨٧
« الحجة على من قال إن أحكام النبى صلى الله عليه وسلم ظاهرة وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبى صلى الله عليه وسلم وأمور الإسلام ٤٨٨
« من رأى ترك النكير من النبى صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول ... ٤٨٩

كتاب التوحيد

باب ما جاء فى دعاء النبى صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله ٤٩٠
« قول الله : إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين... ... ... ٤٩١
« قول الله : وهو العزيز الحكيم ٤٩١
« ما يذكر فى الذات والنعوت وأسامى الله... ... ... ٤٩٣
« قول الله : ويحذركم الله نفسه ٤٩٤
« قول الله : لما خلقت بيدى ٤٩٦
« وكان عرشه على الماء ٤٩٧
« قول الله : وجوه يومئذ ناضرة ٤٩٨
« قول الله : ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ٤٩٩

١٣ ـ فهرس المباحث
الدينية والاجتماعية والحضارية

أ

آدم ، محاجة موسى له ٦٥١
آمين ٥٩٩
آية الرجم ٦١٨
الإبط ، نتفه ٧٥٣
الإبل ، ضالتها ٣٠٠
إبليس ، وجنوده ٤٤٣ ـ ٤٤٥
الاتكال ٨٢٤
(الإجارة) ٢٦٩ ـ ٢٧٦
الاجتهاد والخطأ ٩٨٦
إجلاء اليهود ٨٦٨
الإجهاض وجزاؤه ٨٥٨ ، ٨٥٩
(أحاديث الأنبياء) ٤٤٦ ـ ٤٦٥
الأحرف السبعة ٦٧٣ ، ٦٧٤
الإحسان ١١
إحصاء المسلمين ٤١٦
الإحصار ١٣٤ ، ١٣٥
(الأحكام) ٩٢٦ ـ ٩٥٩
(الأدب) ٧٥٧ ـ ٧٨١
الادخار ٧٢٥
الادعاء إلى غير الأب ٨٣٦
(الأذان) ٦١ ـ ٧٢
الاستبرق فى المنام ٨٨٥
الاستبضاع ٦٨٨
الاستحداد ٧٥٣
الاستخارة ٧٩٥

الاستخلاف ٩٥٣ — ٩٥٥
الاستغفار ٦٨٩
(الاستقراض) ٢٩٥
استعارة الثياب والحلى للعروس ٣٤٥
(الاستئذان) ٧٨٢ — ٧٨٧ ، ٩٨٧
الإسراء ٥٤٥
بنو إسرائيل ٤٦١ — ٤٦٤
الإسلام ١١ قطعة ما قبله ٨٦٢
أسماء رسول الله ٤٧٣ ، ٤٧٤
أسماء الله تعالى ٧٩٩ ، ٩٩٤
(الأشربة) ٧٢٦ — ٧٢٩
الأصنام ٦٦٧
(الأضاحى) ٧٢٣ — ٧٢٥
الأظفار ، تقليمها ٧٥٣
(الاعتصام بالكتاب والسنة) ٩٦٣ — ٩٨٨
(الاعتكاف) ٢١٤ — ٢١٦
الأعلام فى الثياب ٧٤٨
الأعمال الصالحة قبل الإسلام ٢٠٨
الإفك ، حديثه ٥٦٠
(الإكراه) ٨٦٨ — ٨٧٠
الإلحاق فى النسب ٦٨٨ ، ٧٠١
الأم ، دعاؤها ٣١٦
الإمارة ٩٢٨
الإمام ، بطانته ٩٤٤ مبايعته ٩٤٥ — ٩٤٨ ، ٩٥٥ ، ٩٥٦ المبايعة مرتين ٩٥٠ وصاياه إلى العمال ٢٣٦ بمثابة الراعى ٩٢٧ إصلاحه بين القوم ٩٤٢ بيعه على الناس أموالهم ٢٤١ السمع والطاعة له ٤٠٥ سلطانه ٩٥٩ وسمه إبل الصدقة ١١٣ ((وانظر : الأمراء)
إمامة العبد والمولى ٦٥ ، ٦٦

الأمانة ٩١٠
الأمراء ، حقهم ٨٩٣ — ٨٩٥ عمالتهم ٩٣٤ توجيههم وتوصيتهم ٩٣٦ .
وانظر (الإمام)
الأمـل : ٨٠١ ، ٨٠٣
الأمة ، تعليمها ٢٠ كسبها ٢٧٦
الانتحار ٩٣
الأنواء ٥٦١
الأنواء ٥٦١
أهل الريب ، إخراجهم ٩٥٨
أهل نجران ، قصتهم ٥٨٣
أولاد المشركين ٦٥ ، ٩٦ ، ٨٩٠
أولو الأمر : الإمام ، الأمراء
الأيام البيض ٢٠٠
الإيثار ٦٦٦
(الإيمان) ٣ — ١٢

ب

(بدء الخلق) ٤٣٣ — ٤٤٥
(بدء الوحى) ١ — ٢
البرد والحبرة ٧٤٧
البركة فى الطعام ٧١٠
البغايا ٦٨٨
أبو بكر الصديق ، مناقبه ٤٩١ — ٤٩٥ تقبيله لرسول الله بعد موته ٥٩٥
رفعه صوته بحضرة الرسول ٦٦٤
البنات ، رعايتهن ٧٦٠
البول فى الماء الدائم ٣٠
البيضة ، لبسها ٤٠١
البيع ، الإكراه فيه ٨٦٨ بيع الرجل على أخيه ٢٣٧ — ٢٣٨ بيع المتماثلات
٢٥٠ — ٢٥٣ بيع المشاع ٢٥٨

البيعة ، بيعة الصغير ٩٥١ بيعة النساء ٥٩٢ بيعة العقبة ٥٤٧
(البيوع) ٢١٧ — ٢٦٦

ت

التاريخ ٥٤٩
التأمر من غير إمرة فى الحرب ٤١٨
التجارة فيما يكره لبسه ٢٣١
التجسس على المشركين ٤١٢
تحرير العبيد ٨٣١ ، ٨٣٢
الترجمة والترجمان ٩٤٣
التسبيح ٧٩٧
تسليم الصغير على الكبير ٧٨٢
التسليم بعامة ٧٨٣
التسليم على الصبيان ٧٨٤
التسميع بالناس ٩٣٠
التسمية على الصيد ٧١٤ على الطعام ٧٠٦
التشريق ٧٧
التشاؤم : الطيرة
تشميت العاطس ٧٨١
التشهد ٧٠
التصاوير التى لبس فيها روح ٢٦٢
التعاون ٨٦٨
(التعبير) ، تعبير الرؤيا ٨٧٤ — ٨٩٠
التعرب فى الفتنة ٩١١
التعريض بسب الرسول ٨٦٦
التعزيز ٨٤٩
تعليم الأمة ٢٠
(التفسير) ٥٩٨ — ٦٧٠
التكبير عند الحرب ٤٠٨

التلبية ١١٨
تلقى الركبان ٢٤٦
التمثيل بالحيوان ٧١٨ ، ٧١٩
التواضع ٩٦٠ — ٩٦٢
(التمنى) ٩٦٠ — ٩٦٢
التوبة ٧٩٠
(التوحيد) ٩٨٩ — ١٠٠٠
التوقف ٦٠٥
(التيمم) ٤٣

ث

الثلاثة الذين خلفوا ٦٤٤
ثياب المحرم ١١٧

ج

الجار ٣١١ ، ٧٦٧
الجاهلية ٥٢٨ — ٥٣٢ نكاحهم ٦٨٨ حدادهم ٧٠٢
الجُبار والهدر ٨٦١
الجراد ٧١٦
الجماع فى رمضان ١٨١ ، ١٨٢
الجماعة ، صلاتها ٦٣ اثنان فما فوقهما جماعة ٦٤ الجماعة للمسلمين ٨٩٤ ، ٩٠٨
الجمرة ١٢٤
(الجمعة) ٧٣ — ٧٤
الجن ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٦٦٨
(الجنائز) ٨٢ — ٩٦
الجنة ٤٣٩ — ٤٤١ صفتها ٨١٨ ، ٨١٩ حجبت بالمكاره ٨١٥
(الجهاد) ٣٦٩ — ٤٢١ وانظر : القتال
الجود فى رمضان ١٦٤

ح

الحائض ، تركها للصلاة والصوم ١٨٨
الحب ، جوازه ما لم يأت محرماً ولم يغش إثماً ٦٩٨
الحبة السوداء ٧٣٥
(الحج) ١١٥ — ١٦٠ الحج عن الغير ١٤٨ ، ١٤٩
الحجاب ٦٥٧ ، ٥٦٨
الحجامة ٧٣٦ ، ٧٣٧
الحجر الأسود ١٢١
حجة الوداع ٥٨٦
الحداد ٧٠٢
الحد ، حد الزنى ٨٤٦ ، ٨٤٨ السرقة ٨٤٤ ، ٨٤٥ الشرب ٨٣٨ — ٨٤٠ ، ٢٤٢ . وانظر (الرجم)
(الحدود) ٨٣٧ — ٨٤٩
حديث أبرص وأقرع وأعمى ٤٦٥ حديث أم زرع ٦٩٢
الحذر ٧٨٠
الحراب ، اللهو بها ٣٩٩
الحرب : الجهاد
حرق الدور والنخيل ٤١١
الحرَمان ٩٧٧
الحرير فى الحرب ٤٠٢ النهى عنه وما يجوز منه ٧٢٩ ، ٧٤٨
الحسد ٧٧٣
الحلف فى البيع ٢٢٨ الحلف بالآباء ٨٢٥ ، ٨٢٦
الحلوى ٧١٣
الحماية الصحية ٧٣٩
الحمر ، أكلها ٤٢٩ الحمر الإنسية ٧٢١
الحمَّى ٧٣٨
(الحوالات) ٢٧٧ — ٢٧٩
الحور العين ٣٧٦

الحوض ٨٢١ ، ٨٩٢
الحياء ٧٧٨ ، ٧٧٩ فى العلم ٢٤
(الحيض) ٣٩ — ٤٢
(الحيل) ٨٧١ — ٨٧٣
الحيوان ، الرفق به ٧٦٥

خ

خاتم الرسول ٩٣٣ خاتم النبوة ٤٧٥
الخادم ، رعايته ٣٣٢ ، ٨٦٠
الخبز المرقق ٧٠٨ ، ٧٠٩
الخداع فى البيع ٢٣٤
الخدعة والكذب فى الحرب ٤١٣ ، ٤١٤
خديجة ، مناقبها ٥٢٥ ، ٥٢٦
(الخصومات) ٢٩٦ — ٢٩٨
الخضر فى المنام ٨٨٤
الخطأ والنسيان ٣٢٥
الخلع ٦٩٧
الخِمار والأمر به ٦٥٣
الخمر وتحريمها ٦٣٥ ، ٦٣٦ شربها ٨٣٧ مادتها ٧٢٦ كل مسكر حرام ٩٣٦
(الخمس) ٤٢٢ — ٤٣٢
الخواتيم ٧٥٠ ، ٧٥١ . وانظر : الخاتم
الخوارج ٨٦٧
الخوان والسفرة ٧٠٨ ، ٧٠٩
الخوف من الله ٨١٣
الخيار فى البيع ٢٣٣
الخيل ، فضلها ٣٨٧ ، ٣٨٨ لحومها ٧٢٠ وانظر : الفرس
الخيلاء ٧٤٥

د

الدباء ٧٠٧
الدجال ٩٢١ — ٩٢٤
الدجالان ٩٨٨
دعاء الأم ٣١٦ الدعاء على بعض القبائل ٩٨٣ الدعاء على مضر ٦١٩ ، ٦٦١
(الدعوات) ٧٨٨ — ٧٩٩
الدعوة : بدؤها بالأقربين ٦٥٥
دعوى الجاهلية ٤٦٩
الدف فى النكاح والوليمة ٦٨٩
(الديات) ٨٥١ — ٨٦١
الدِّين ، يسر ٩٥ أحبه إلى الله أدومه ١٠ الاستبراء له ١٢ الفقه فيه ١٧ الكفاءة فيه ٦٨٣
الدَّين ٢٧٩

ذ

الذباب ٧٤٣
(الذبائح والصيد) ٧١٤ — ٧٢٢
ذمة المسلمين ٩٧٢
الذهب ٧٥٠ آنيته ٧٢٩
ذو الوجهين ٧٧٢

ر

الرأى والقياس ٩٧٣
الربا ، آكله ٢٢٦ موكله ٢٢٧
رب مبلغ أوعى من سامع ١٦
رثاء الرسول لسعد بن خولة ٩٠
الرجم ٩٧٢ رجم المحصن ٨٤٦ الرجم فى المسجد ٩٨١
الرحم ، صلتها ٦٦٢

الرحمة والتراحم ٦٧٣ ، ٧٦٥ ، ٧٦٦
الرسول الكريم ، صفته ٤٧٦ ، ٣٨٣ خاتمه ٩٣٣ لم يمس امرأة ٩٥٢ مرضه ووفاته ٥٧٨ — ٥٩٧ قبره ٩٨٠
الرضاعة ٦٨٤
الرطانة بالفارسية ونحوها ٤٢٠
رعى الغنم ٢٧٠
(الرقاق) ٨٠٠ — ٨٢١
الرقيق ، بيعه ٢٦٤ ضريبته ٢٧٥ عتقه ٣٢٨ أجره ٣٢٩ الرفق به ٣٣١ . وانظر : (الأمة ، العبيد ، العتق)
الرقية : أجرها ٢٧٤ رقية الرسول ٦٤١
الركوع ٦٩
الرمَل فى الطواف ١١٢
(الرهن) ٣٢٠ ، ٣٢١
الروح ٦٤٨ الأرواح جنود مجندة ٤٩٩
الرؤيا الصالحة ٨٧٤ — ٨٧٧
رؤيا المؤمن للرسول ٨٧٨ ، ٨٧٩

ز

(الزكاة) ٩٧ — ١١٤ التحيل فيها ٧٨٣
زمزم ٤٧١
الزنى ٨٣٧ ، ٨٤٦ ، ٨٤٧ الإكراه عليه ٨٧ . وانظر (الحد ، الرجم)
زهد الرسول وأصحابه ٨١٠ — ٨١٢
زهرة الدنيا ٨٠٤ ، ٨٠٥
زواج المحرم ١٤٥
الزور ، شهادته ٣٤٨
زيارة القبور ٨٧

س

الساعة ، أماراتها ٨٩٦ — ٩٠٠ ، ٩١٨ — ٩٢٠
السحور ١٧٤ — ١٧٦

السخب فى الأسواق ٢٣٥
السرقة ٨٣٧ ، ٨٤٥
السفر ، الصيام فيه ١٨٣ ، ١٨٧
السلاح ، بيعه فى الفتنة ٢٣٠ للمحرم ١٤٦ حمله ٩٠٣ — ٩٠٦
السلام فى الصلاة ٧١ السلام والتحية ٧٨٢ — ٧٨٤
السَّلَم ٢٦٦
السنة : القضاء بها ٥٦٥ العمل بها ٩٦٤ — ٩٦٨
السواك ٣٢ للصائم ١٨٠
السؤال ، النهى عن كثرته ٩٦٩ — ٩٧١
السوم للبائع ٢٢٢
السيف فى المنام ٨٨٧ حلية السيوف ٤٠٠

ش

الشارب ، قصه ٧٥٣
شجر الحرم ١٤٣
الشراهة فى الطعام ٧١١
الشرب قائماً ٧٢٧ الأيمن فالأيمن ٧٢٨ الشرب فى آنية الذهب ٧٢٩ حده ٨٣٨ — ٨٤٠ ، ٨٤٢
(الشركة) ٣١٧ — ٣١٩
(الشروط) ٣٥٩ — ٣٦١ الشروط المحرمة فى البيع ٢٤٩
شعبان ، صومه ١٩٧
الشغار ٦٨٦
الشفاعة فى الحدود ٨٤٣
(الشفعة) ٢٦٧ — ٢٦٨
الشمس والقمر ٤٣٥
الشملة ٧٤٧
(الشهادات) ٣٤٧ — ٣٥٣
الشهادة ، تمنيها ٣٧٧
شوال ، الاعتكاف فيه ٢١٦

ص

الصالحون ، ذهابهم ٨٠٦
الصبيان ، حجهم ١٥٠ صومهم ١٩٣ عرض الإسلام عليهم ٤١٥ تقبيلهم ومعانقتهم ٧٥٩ ، ٧٦١ ، ٧٦٢ التسليم عليهم ٧٨٤
صحيفة على ٩٧٢
الصدق والكذب ٧٧٧
الصدقة على الغنى ١٠٣ تعجيل الصدقة ١٠٥ التحريض عليها ١٠٦ شراؤها ١١٢ صدقة الفطر ١١٤ ، ٩٧٨ الصدقة من طيب الكسب ٢١٨
الصغير ، بيعته ٩٥١
الصفوف ، تسويتها ٦٧
(الصلاة) ٢٤ — ٥٢ مواقيتها ٥٣ الالتفات فيها ٦٨ الكلام فيها ٨١ الصلاة من آخر الليل ٧٨ الصلاة بدون وضوء ٨٧٢ إطالتها ٩٣٢ صلاة الخسوف والكسوف ٤٣٥
(الصلح) ٣٥٤ — ٣٥٨
(الصوم) ١٦١ — ٢١٣ ترك الحائض له ٤٠ صوم عاشوراء ٢٠٥ ، ٢٠٦ صوم يوم الجمعة ٢٠٢ صوم يوم عرفة ٢٠٣
الصيد ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٧ في الحرم ١٣٩ — ١٤١ ، ١٤٤

ض

ضالة الإبل ٣٠٠
الضب ، أكله ٧٢٢

ط

الطاعون ٧٣٩
أبو طالب ، قصته ٥٤٣ ، ٥٤٤
(الطب) ٧٣٣ — ٧٤٣
الطريق ، حقه ٣١٢ ، ٣١٣
الطعام : الأطعمة
(الطلاق) ٦٩٥ — ٧٠٢

الطليعة ٣٨٦
طواف الرجال مع النساء ١٢٣
الطيب ، بعد غسل الحيض ٤١ عند الإحرام ١١٦ ما يستحب منه ٧٥٤
الطيرة ٧٤٢

ظ

الظهر : الإبراد به ٥٥

ع

عاشوراء ، صومها ٢٠٥ ، ٢٠٦
عائشة ، زواجها ٥٤٨ نفورها من التزكية ٨٩٠ وضوءها مع الرسول ٩٨٢
العبادة : التشديد فيها ٧٩ العبادة على حرف ٦٥٢
العبادة : التشديد فيها ٧٩ العبادة على حرف ٦٥٢
العبيد : تحريرهم ٨٣١ ، ٨٣٢ قذفهم ٨٥٠
وانظر : (الأمة ، والرقيق)
(العتق) ٣٢٢ — ٣٣٢
عثمان ، مناقبه ٥٠٠ — ٥٠٢
العدّة ٦٩٥
عذاب القبر ٧٩٦
العرفاء ٩٣٨
العروس ، استعارة الثياب والحلى لها ٣٤٥
العزاء ، عزاء الرسول لإحدى بناته ٨٢
العزل فى النكاح ٥٥٩
العسل ، طيبه ٧١٣ الدواء به ٧٣٤
العشر الأواخر من رمضان ٢١٣ ، ٢١٤
العصر ٥٦ — ٥٨
العض ٨٥٥
العلاج : الطب
(العلم) ١٣ — ٢٤

على بن أبى طالب ، مناقبه ٥٠٣ — ٥٠٦ بعثه إلى أهل اليمن ٥٨٠
العمال ، هداياهم ٩٣٧
العمر ٨٠٢ ، ٨٠٣
عمر بن الخطاب ، مناقبه ٤٩٦ — ٤٩٩ إسلامه ٥٣٨ ، ٥٣٩ خوف إبليس منه ٤٤٥ خشيته أن ينزل فيه القرآن ٦٦٣ رفعه صوته بحضرة الرسول ٦٦٤
العمرة ١٢٧ — ١٣٠ ، ١٣٤ عمرة القضاء ٥٦٧
العمرى والرقبىَ ٣٤٤
العمَى ٧٣٢
عيادة المريض ٧٣١
عيب الطعام ٧١٢
(العيدين) ٧٥ — ٨١
العين حق ٧٤٠

غ

الغبطة فى العلم والحكمة ١٨
(الغسل) ٣٤ — ٣٨ غسل الميت ٨٤
الغضبان ، قضاؤه ٩٣١
الغنى ، غنى النفس ٨٠٨
الغِيبة ٧٧٠

ف

(الفتن) ٨٩١ — ٩٢٥ الفرار منها ٦
الفدية فى الحج ١٣٦ ، ١٣٧
الفراش ، الصلاة عليه ٤٦
(الفرائض) ٨٣٣ — ٨٣٦
الفرس ، سهامه ٣٩٠ ركوبه عريا ٣٩١ السبق بين الخيل ٣٩٢ . وانظر : (الخيل)
فروج الحرير ٧٤٦
(فضائل القرآن) ٦٧١ — ٦٧٩

فضل مكة وبنيانها ١١٩ فضل الحرم ١٣٠
الفضة ٧٥١
فوء العين ٨٥٧
الفقر ٨٠٩

ق

القباء ٧٤٦
القبلة فى الصلاة ٤٧
القُبلة للصائم ١٧٨
القبور ، زيارتها ٨٧ اتخاذ المساجد عليها ٩٢ عذاب القبر ٩٤
القتال ، التحريض عليه ٦٤١ . وانظر : (الجهاد)
القتل : ٨٥١ — ٨٥٤ ، ٨٩٨ ، ٨٩٩ ، ٩٠٣ ، ٩٠٤ ، ٩٠٩ ، ٩١٦ القتل العمد ٦٣٠ قتل الإنسان نفسه ٩٣
(القدر) ٨٢٢ — ٨٢٤
قذف العبيد ٨٥٠
القراءات : الأحرف السبعة
القرآن ٦٦٩ جمعه ٦٧١ ، ٦٧٢ حفظه يعدل المهر ٦٧٧ استذكاره وتعاهده ٦٧٨ حسن الصوت به ٦٧٩
القرعة فى المشكلات ٣٥٣
القسامة ٦٣٤ ، ٨٥٦
القسى من الثياب ٧٤٩
القصاص ٣٠٣ ، ٣١٠ يوم القيامة ٨١٧
القضاء ، قضاء الغضبان ٩٣١ القضاء فى المسجد ٩٣٥ القضاء على الغائب ٩٤٠ القضاء بالسنّة ٩٦٥
القطائع ٢٩٤
القعود حيث ينتهى المجلس ١٥
القمر ، انشقاقه فى حياة الرسول ٥٤٠
القميص فى المنام ٨٨٣
القياس ٩٧٣

ك

الكبْر ٧٧٥
كتاب رسول الله إلى هرقل ٦١٧
الكذب المباح ٣٥٥ الكذب فى الحلم ٨٨٨ الكذب على النبى ٢١
الكسب ٢٢١ ، ٢٢٢
(الكفارات) ٨٣١ — ٨٣٢ الصلوات الخمس كفارة ٥٤
الكفن ٨٥
الكلب ، اقتناؤه للحرث ٢٨٨ شربه من الإناء ٢٨
الكى فى العلاج ٧٣٧
الكيل ٢٣٦

ل

لا حول ولا قوة إلا بالله ٧٩٨
(اللباس) ٧٤٤ — ٧٥٦
اللبن ، رؤياه فى المنام ٨٨٢
اللعان فى المسجد ٩٣٥
لعن شارب الخمر ٨٤١
لقاء الله ٨١٦
(اللقطة) ٢٩٩ — ٣٠٢
ليلة القدر ٢١٠ — ٢١٢

م

المتشبهين والمتشبهات ٧٥٣
المتعة ٦٨٧
المتفلجات للحسن ٧٥٥
مثل الرجل المسلم ٦٤٦
المجالس ، أدبها ٧٨٦
المجاهرة بالمعصية ٧٧٤
المخمَّلة والمصرَّاة ٢٤٤

المدبَّر ، بيعه ٢٦٥ عتقه ٨٣٢
المدينة ١٥٣ — ١٦٠
(المرتدين) ٨٦٢ — ٨٦٧
المرأة ، إرثها ٦٢٨ حسن معاشرتها ٦٩٢ كسوتها بالمعروف ٧٠٤ مداراتها ٦٩١ النهى عن نعتها النساء لزوجها ٦٩٤ تلعنها الملائكة إذا هجرت فراش زوجها ٦٩٣ قيامها على الرجال فى العرس وخدمتهم ٦٩٠ حدادها ٧٠٢ توليتها الحكم ٩١٤ راعية لبيت زوجها ٩٢٧ المرأة السوداء فى المنام ٨٨٦ . وانظر : (النساء)
(المرضى) ٧٣٠ — ٧٣٢
المرور بين يدى المصلى ٥٢
(المزارعة) ٢٨٧ — ٢٨٩ الشرط فيها ٣٦١
المزايدة فى البيع ٢٣٩
(المساقاة) ٢٩٠ — ٢٩٤
المسجد ، النوم فيه ٤٩ ركعتاه ٥٠ بنيانه ٥١
المسح على الخفين ٢٩
المصاحف ، السفر بها إلى أرض العدو ٤٠٧ . وانظر : (القرآن)
المصافحة ٧٨٥
المصبورة والمجثمة ٧١٨
المصورون وعذابهم ٧٥٦ . وانظر : (التصاوير)
(المظالم) ٣٠٣ — ٣١٦
المعاصى ٨١٤
معجزات الرسول ٤٨٤ — ٤٨٨ ، ٥٤٠ ، ٥٤٢ ، ٥٤٥
المعراج ٥٤٦
المعسر ، إنظاره ٢٢٤
المعوذتان ٦٧٠
(المغازى) ٥٥٠ — ٥٩٧
المغرب ٥٩ ، ٦٠
الملاعنة ٧٠٠ . وانظر : (اللعان)

الملامسة فى البيع ٢٤٣
الملائكة ٤٣٦ — ٤٣٨
المنابذة فى البيع ٢٤٢ ، ٢٤٣
المناجاة ٧٨٧
المنافق ، علاماته ٧
المنافقون ٦٢٩ ، ٩١٧ ، ٩٣٩
(المناقب) ٤٦٦ — ٤٥٩
المنيحة ٣٤٦
المهر ، الشروط فيه ٣٦٠ حفظ القرآن بمثابة المهر ٦٧٧
(مواقيت الصلاة) ٥٣ — ٦٠
موت المحرم ١٤٧
موسى ، محاجته لآدم ٦٥١
ميراث الأنبياء ٨٣٣ والبنات ٨٣٤ والكافر والمسلم ٨٣٥
الميزان ١٠٠٠

ن

النار ٤٤٢ صفتها ٨١٨ ، ٨٢٠ حجبها بالشهوات ٨١٥ نار الحجاز ٩٢٠
النبى صلوات الله عليه : الرسول
النجش ٢٤٠
النذر ، نذر المشى إلى الكعبة ١٥٢ الوفاء بالنذر ٨٢٧ ، ٨٢٨ النذر فى الطاعة ٨٢٩ . وانظر : (الأيمان والنذور)
النساء ، حجهن ١٥١ بيعتهن ٩٥٣ فى الغزو ٣٩٣ — ٣٩٥ ، ٤١٠ . وانظر : (المرأة)
النسخ فى القرآن ٦٠٨ ، ٦١٣ ، ٦٢٦ ، ٦٢٧ ، ٦٣٢ ، ٨٤٧
النسيئة ٢٢٠
(النفقات) ٧٠٣ — ٧٠٤
(النكاح) ٦٨٠ — ٦٩٥ نكاح الجاهلية ٦٨٨
نكاح المكره ٨٦٩
النميمة ٧٧١
النية ٨٧١

هـ

(الهبة) ٣٣٣ — ٣٤٦
هجرة الحبشة ٥٤١
هدايا العمال ٩٣٧
الهدية ٣٣٧ — ٣٣٩
أبو هريرة ، حفظه ٩٧٧
الهلال ١٦٧ — ١٧١

و

الواشمات والمستوشمات ٧٥٥
الوزغ ١٤٢
الوسادة ، وضعها تحت الضيف ٨٦٤
الوشم ٧٤٠
الوصال فى الصوم ١٩٤ ، ١٩٥
(الوصايا) ٣٦٢ — ٣٦٨ الوصية الواجبة ٣٦٤
(الوضوء) ٢٥ — ٣٣ ، ٨٧٢
الوقف ، نفقة القيم عليه ٣٦٧
(الوكالة) ٢٨٠ — ٢٨٦

ى

يأجوج ومأجوج ٨٩٦ ، ٦ ، ٩٢٥
اليتيم ٦٢٤ ، ٦٢٥ ، ٧٦٤
اليمين فى الخصومة ٣٥٠ — ٣٥٢ يمين اللعان ٧٠٠
اليهود إخراجهم من أرض العرب ٤٣٢ احتيالهم فى الدين ٦٣٨ سؤالهم عن الروح ٦٤٨
يوم الجمعة ، صومه ٢٠٢
يوم عرفة ، صومه ٢٠٣

استدراك وتذييل

فى الجزء الأول

١ – الحديث ١١٣ ص ٩٩ س ٨ من الحواشى : « فى رسم » ، صوابهما « فى وسم » .

٢ – الحديث ٢٤٩ « بُـريرة » صوابها « بَـرِيرة » .

فى الجزء الثانى

١ – يضاف إلى أول صفحة ١٦٢ ما يلى :

(باب وقوموا لله قانتين – الآية ٢٣٨)

٦١٤ – عن زيدِ بنِ أرقمَ قال :

كُنَّا نتكلَّم فى الصَّلاة ، يكلِّمُ أحدُنا أَخاه فى حاجته ،

٢ – الحديث ٦٤٦ س ٤ : « ولا[٦] » صوابها : « ولا ولا ولا[٦] » ، بالتكرار .

١٤ – فهرس الفهارس

صفحة

١ – فهرس القرآن الكريم ٥٧٩
٢ – فهرس ألفاظ الحديث المفسرة ٥٨٣
٣ – فهرس مصطلح الحديث... ... ... ٦٢٩
٤ – فهرس مسائل العربية ٦٢٩
٥ – فهرس الأمثال ٦٣٣
٦ – فهرس الأشعار ٦٣٤
٧ – فهرس الأرجاز ٦٣٤
٨ – فهرس الأعلام ٦٣٥
٩ – فهرس القبائل والطوائف ونحوها ٦٦٣
١٠ – فهرس البلدان والمواضع ونحوها... ... ... ٦٦٧
١١ – فهرس الكتب حسب ورودها فى الكتاب ٦٧٥
١٢ – الفهرس التفصيلى لكتب الجزء الثانى ٦٧٨
١٣ – فهرس المباحث الدينية والاجتماعية والحضارية ٦٩٣
استدراك وتذييل ٧١١

رقم الإيداع ١٩٧٩/٤٩٨٣

المطبعة العربية الحديثة

٨ شارع ٤٧ بالمنطقة الصناعية بالعباسية
القاهرة – تليفون : ٨٢٦٢٨٠